إعانة القاري على شرح السنة للبربهاري

لأبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري

المتوفى سنة ٣٢٩ هـ

تأليف: محمد بن نصر أبي جبل

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ}
(آل عمران: ١٠٢).

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} (النساء: ١).

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً *يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً} (الأحزاب: ٧٠، ٧١).

أما بعد: فإن كتاب شرح السنة للإمام البربهاري –رحمه الله– قد كتب الله له القبول بين العلماء وطلاب العلم ونفع الله به الكثير، ولذلك والله أعلم لحسن قصد المصنف أولا، وثانيا لأن الكتاب من كتب العقيدة السلفية المهمة ومؤلفه من العلماء المحققين السائرين على منهج السلف الصالح الذين فهموا دعوة الرسل وحقيقة العقيدة على وفق مذهب أهل السنة والجماعة أهل الحديث والأثر.

وقد من الله عليَّ بوضع تعليق على الكتاب يعين الناظر فيه والدارس وكان عملي فيه ما يلي:

*قمت بتخريج أحاديثه، وتبيين درجة كل حديث من حيث الصحة والضعف فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفي بالعزو إليهما أذ هما معدن الحديث الصحيح وأصله.

أما إذا كان الحديث خارج الصحيحين فأقوم بتخريجه وعزوه إلى مصادره من دواوين الإسلام بدون استقصاء خشية الإطالة ثم أبين درجته من حيث الصحة والضعف بنقل أقوال الأئمة المعتبرين في هذا الفن.

* وقمت أيضا بشرح المباحث الواردة في الكتاب مستعينا بأقول أئمة السنة من العصر الأول حتى اليوم.

فما كان فيه من حقّ وصواب فمن الله وحده {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ} (البقرة: ٢٥٥) ، {وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ} (النساء: ١١٣) ، وما كان فيه من تقصير وخطأ فمن نفسي والشَّيطان، وأستغفر الله.

فلله الحمد والشكر والمنَّة، والثَّناء الحسن، على فضله، وتيسيره، وإعانته، وتوفيقه والحمد لله أولا وآخرًا.

إن تجد عيبًا فسدَّ الخللا ... جلَّ من لا عيبَ فيه وعلا

فأسألك اللهم أن تجعل عملي في هذا الكتاب من الجهاد في سبيلك، وأن تجعله من موازيني وصحائفي يوم العرض عليك، وبيض به وجهي يوم تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف وتسود وجوه أهل الفرقة والاختلاف.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

كتبه: محمد بن نصر أبي جبل

الحمد لله الذي هدانا للإسلام ومنَّ علينا به، وأخرجنا في خير أمة، فنسأله التوفيق لما يحب ويرضى، والحفظ مما يكره ويسخط.

اعلموا أن الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام، ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر[1].

---

١ تعريف السنة في اللغة: قال ابن فارس: "سن": السين والنون، أصل واحد مطَّرد، وهو جريان الشيء واطّراده في سهولة. والأصل قولهم: سننت الماء على وجهي أسنّه سنًّا، إذا أرسلته إرسالا ... ومما اشتق منه: السنة، وهي السيرة. وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: سيرته التي كان يتحراها. قال الهذلي: فلا تجزعَنْ من سيرة أنت سرتها ... فأول راضٍ سنة من يسيرها ...

فالسنة في اللغة: هي الطريقة المسلوكة محمودة كانت أو مذمومة، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء") أخرجه مسلم (١٠١٧).

والسنة أيضا: هي العادة قال تعالى: {سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ} [الإسراء: ٧٧] ، أي: هكذا عادتنا في الذين كفروا برسلنا وآذوْهم بخروج الرسول من بين أظهرهم؛ يأتيهم العذاب.

وأما في الاصطلاح الشرعي فتطلق السنة على عدة معانٍ منها:

١- الشريعة الإسلامية الواردة في الكتاب والسنة، أو ما استنبط منهما من أصول ... وما ورد من أخبار وآثار وأحاديث صحيحة، وهذا التعريف العام يشمل ما كان عليه الرسول -صلى الله عليه وسلم- وخلفاؤه الراشدون، من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة، وبهذا المعنى جاء قولهم: الأوْلى بالإمامة الأعلم بالسنة، أي: بأحكام الشرع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع فتاواه ٢١/ ٣١٧): السنة هي ما قام الدليل الشرعي عليه؛ بأنه طاعة لله ورسوله، سواء فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، أو فُعِل في زمانه، أو لم يفعله ولم يفعل على زمانه، لعدم المقتضى حينئذٍ لفعله، أو وجود المانع منه ا.هـ

قال الحافظ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/ ١٢٠): والسنة هي الطريقة المسلوكة، فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه – صلى الله عليه وسلم – هو وخلفاؤه الراشدون: من الاعتقادات، والأعمال، والأقوال، وهذه هي السُنة الكاملة ا.هـ

وبهذا المعنى العام، تكون السنة هي: (إتباع آثار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – باطناً وظاهراً، وإتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، وإتباع وصية رسول الله – صلى

الله عليه وسلم – حيث قال: " عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الرادين المهدين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ".
وهذا المعنى العام يطلق فيراد به القرآن الكريم، والحديث النبوي، والآثار السلفية، أي يراد به الإسلام.... ، كمثل حديث: " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ". وكمقل قوله – صلى الله عليه وسلم –: " ... فمن رغب عن سنتي فليس مني " وهذا هو مراد المصنف بكلمة السنة في هذا الموضع .

٢– ومنها: الطريقة المسلوكة في الدين، فتنتظم المستحب والمباح، بل الواجب والفرض أيضا.
٣– وعرفا –عند الفقهاء– تقيد بأنها الطريقة المسلوكة في الدين من غير افتراض ولا وجوب.
والمراد بـ "الطريقة المسلوكة في الدين": ما سلكها رسول الله –صلى الله عليه وسلم– وغيره ممن هم عَلَم في الدين، كأصحابه –رضي الله عنهم– لقوله عليه الصلاة والسلام: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، فتمسكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ". ولذلك يطلق لفظ السنة أيضا على ما عمل عليه الصحابة –سواء عثرنا عليه، أو لم نعثر عليه فيها– لكونه اتباعا لسنة ثبتت عندهم.
٤– وتطلق السنة عند علماء أصول الفقه: على ما صدر عن النبي –صلى الله عليه وسلم– من قول أو فعل أو تقرير.
فهي هنا مصدر من مصادر التشريع كالقرآن الكريم.
٥– وعلماء الحديث يريدون بالسنة: ما نقل عن النبي –صلى الله عليه وسلم– من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلْقية أو خُلُقيه أو سيرة مطلقا. وهي بهذا مرادفة لمعنى الحديث.
٦– كما تطلق السنة أيضا على ما يقابل البدعة، كقولهم: طلاق السنة كذا، وطلاق البدعة كذا، وفلان على سنة، أي: موافق للتنزيل والأثر في الفعل والقول، وفلان على بدعة: إذا عمل على خلاف ذلك.

وهاتان الكلمتان "السنة والبدعة" تستعملان دائما كلمتين متضادتين –كما رأيت– لأن السنة هي الطريق الذي كان عليه الرسول –صلى الله عليه وسلم– وأصحابه –رضوان الله عليهم– والبدعة هي ترك ذلك الطريق والانحراف عنه، وسلوك طريق آخر مخترع. فلهذا كانت السنة هداية، والبدعة ضلالة.

٧- السنة بمعنى الاعتقاد: كثيرا من العلماء المتأخرين يخص اسم السنة بما يتعلق بالاعتقاد فحسب؛ لأنها أصل الدين والمخالف فيها على خطر عظيم.

وعلى هذا المعنى الخاص جاء استعمال علماء السلف لكلمة "السنة" عنوانا على جانب العقيدة وأصول الدين فيما كتبوه بيانا للعقيدة الإسلامية ابتداء أو ردا على الفرق المخالفة؛ ليميزوا بين عقيدة أهل السنة وعقيدة أهل البدعة.

وقد شرح ابن أبي عاصم في "كتاب السنة" (٢/ ٦٤٥-٦٤٧) هذا المعنى للسنة، وذكر أهم مباحثها فقال: "السنة: اسم جامع لمعانٍ كثيرة في الأحكام وغير ذلك. ومما اتفق أهل العلم على أن نسبوه إلى السنة: القول بإثبات القدر، وأن الاستطاعة مع الفعل للفعل، والإيمان بالقدر خيره وشره حلوه ومره، وكل طاعة من مطيع فبتوفيق الله له، وكل معصية من عاصٍ فبخذلان الله السابق منه وله، والسعيد من سبقت له السعادة، والشقي من سبقت له الشقاوة، والأشياء غير خارجة من مشيئة الله وإرادته، وأفعال العباد من الخير والشر فعل لهم خلق لخالقهم، والقرآن كلام الله تبارك وتعالى، تكلم الله به، ليس بمخلوق، ومن قال: مخلوق -ممن قامت عليه الحجة- فكافر بالله العظيم، ومن قال من قبل أن تقوم عليه الحجة فلا شيء عليه، والإيمان قول وعمل يزيد وينقص، وإثبات رؤية الله عز وجل، يراه أولياؤه في الآخرة عيانا، كما جاءت الأخبار.....

ومن أهم المؤلفات في الاعتقاد تحت اسم السنة:

١- "السنة" لابن أبي شيبة، أبي بكر، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي "٢٣٥هـ" وبعضهم يجعل وفاته سنة "٢٢٥هـ".

٢- "كتاب السنة" للإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، إمام أهل السنة والجماعة "٢٤١هـ".

٣- "كتاب السنة" للأثرم، أبي بكر، أحمد بن محمد بن هانئ البغدادي، تلميذ الإمام أحمد "٢٧٣هـ".

٤- "السنة" لأبي علي، حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال، تلميذ الإمام أحمد بن حنبل "٢٧٣هـ".

٥- "السنة" لأبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، صاحب "السنن" "٢٧٥هـ".

٦- "كتاب السنة" لابن أبي عاصم، وهو الحافظ أبو بكر عمرو بن حزم بن أبي عاصم، الضحاك بن مخلد الشيباني "٢٨٧هـ".

٧- "كتاب السنة" لأبي عبد الرحمن عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل "٢٩٠هـ".

٨- "كتاب السنة" لأبي بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي "٢٩٢هـ".

٩- "كتاب السنة" لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال "٣١١هـ".

١٠- "بيان السنة والجماعة" المعروف بعقيدة الطحاوي، للإمام أبي جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي "٣٢١هـ".

١١- "كتاب السنة" للعسال، أبي أحمد، محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصفهاني العسال "٣٤٩هـ".

١٢- "السنة" لأبي القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب اللَّخْمي الطبراني "٣٦٠هـ".

١٣- "كتاب السنة" لأبي الشيخ الأصبهاني الحَيَّاني "٣٦٩هـ".

١٤- "كتاب السنة" لأبي جعفر، عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، المعروف بابن شاهين "٣٨٥هـ".

١٥- "كتاب السنة" لمحمد بن نصر المروزي "٣٩٤هـ".

١٦- "السنة" لأبي عبد الله، محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني "٣٩٥ أو ٣٩٦هـ".

١٧- "كتاب السنن" أو "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة" لأبي القاسم هبة الله بن حسن الرازي اللالكائي "٤١٨هـ".

١٨- "كتاب السنة" لأبي ذر، عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الأنصاري الهروي "٤٣٤هـ"١.

١٩- "الرسالة في السنة" لأبي عثمان الصابوني "٤٤٩هـ"، سماها بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في "نقض التأسيس": "١/ ٥٢٩".

وهذه المصنفات أُلِّفت للحض على اتباع السنة والعمل بها وترك ما حدث بعد الصدر الأول من البدع والضلالة والأهواء.

مسألة: في بيان قوله المصنف (ولا يقوم أحدهما إلا بالآخر) .

قال العلامة الألباني في رسالة منزلة السنة في الإسلام وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن: تعلمون جميعا أن الله تبارك وتعالى اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم بنبوته واختصه برسالته فأنزل عليه كتابه القرآن الكريم وأمره فيه في جملة ما أمره به أن يبينه للناس فقال تعالى : (وأنزلنا إليك

الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) [النحل : ٤٤] . والذي أراه أن هذا البيان المذكور في هذه الآية الكريمة يشتمل على نوعين من البيان :

الأول : بيان اللفظ ونظمه وهو تبليغ القرآن وعدم كتمانه وأداؤه إلى الأمة كما أنزله الله تبارك وتعالى على قلبه صلى الله عليه وسلم . وهو المراد بقوله تعالى : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك) [المائدة : ٦٧] وقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها في حديث لها : " ومن حدثكم أن محمدا كتم شيئا أمر بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية . ثم تلت الآية المذكورة " [أخرجه الشيخان] . وفي رواية لمسلم : " لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا أمر بتبليغه لكتم قوله تعالى : (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) [الأحزاب : ٣٧] "

والآخر : بيان معنى اللفظ أو الجملة أو الآية الذي تحتاج الأمة إلى بيانه وأكثر ما يكون ذلك في الآيات المجملة أو العامة أو المطلقة فتأتي السنة فتوضح المجمل وتخصص العام وتقيد المطلق . وذلك يكون بقوله صلى الله عليه وسلم كما يكون بفعله وإقراره .

ضرورة السنة لفهم القرآن وأمثلة على ذلك .

وقوله تعالى : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) [المائدة : ٣٨] مثال صالح لذلك فإن السارق فيه مطلق كاليد فبينت السنة القولية الأول منهما وقيدته بالسارق الذي يسرق ربع دينار بقوله صلى الله عليه وسلم : " لا قطع إلا في ربع دينار فصاعدا " [أخرجه الشيخان] . كما بينت الآخر بفعله صلى الله عليه وسلم أو فعل أصحابه وإقراره فإنهم كانوا يقطعون يد السارق من عند المفصل كما هو معروف في كتب لحديث وبينت السنة القولية اليد المذكورة في آية التيمم : (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم) [النساء : ٤٣ ، المائدة : ٦] بأنها الكف أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم : " التيمم ضربة للوجه والكفين " [أخرجه أحمد والشيخان وغيرهم من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما] .

وإليكم بعض الآيات الأخرى التي لم يمكن فهمها فهما صحيحا على مراد الله تعالى إلا من طريق السنة :

١ - قوله تعالى : (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون) [الأنعام : ٨٢] فقد فهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قوله : (بظلم) على عمومه الذي

يشمل كل ظلم ولو كان صغيرا ولذلك استشكلوا الآية فقالوا : يا رسول الله أينا لم يلبس أيمانه بظلم ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : " ليس بذلك إنما هو الشرك ألا تسمعوا إلى قول لقمان : (إن الشرك لظلم عظيم) [لقمان : ١٣] ؟ " [أخرجه الشيخان وغيرهما].

٢ – قوله تعالى : (وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) [النساء : ١٠١] فظاهر هذه الآية يقتضي أن قصر الصلاة في السفر مشروط له الخوف ولذلك سأل بعض الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ما بالنا نقصر وقد أمنا ؟ قال : " صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته " [رواه مسلم] .

٣ – قوله تعالى : (حرمت عليكم الميتة والدم . .) [المائدة : ٣] فبينت السنة القولية أن ميتة الجراد والسمك والكبد والطحال من الدم حلال فقال صلى الله عليه وسلم : (أحلت لنا ميتتان ودمان : الجراد والحوت –أي السمك بجميع أنواعه– والكبد والطحال)١ .

٤ – قوله تعالى : (قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به) [الأنعام : ١٤٥] . ثم جاءت السنة فحرمت أشياء لم تذكر في هذه الآية كقوله صلى الله عليه وسلم : " كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير حرام " . وفي الباب أحاديث أخرى في النهي عن ذلك .

كقوله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر : " إن الله ورسوله ينهيانكم عن الحمر الإنسية فإنها رجس " [أخرجه الشيخان] .

٥ – قوله تعالى : (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) [الأعراف : ٣٢] فبينت السنة أيضا أن من الزينة ما هو محرم فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج يوما على أصحابه وفي إحدى يديه حرير وفي الأخرى ذهب فقال : (هذان حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم)١ .

والأحاديث في معناه كثيرة معروفة في " الصحيحين " وغيرهما . إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة المعروفة لدى أهل العلم بالحديث والفقه . ومما تقدم يتبين لنا أيها الإخوة أهمية السنة في التشريع الإسلامي فإننا إذا أعدنا النظر في الأمثلة المذكورة فضلا عن غيرها مما لم نذكر نتيقن أنه لا سبيل إلى فهم القرآن الكريم فهما إلا مقرونا بالسنة

ففي المثال الأول فهم الصحابة (الظلم) المذكور في الآية على ظاهره ومع أنهم كانوا رضي الله عنهم كما قال ابن مسعود : (أفضل هذه الأمة أبرها قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا) فإنهم مع

ذلك قد أخطئوا في ذلك الفهم فلولا أن النبي صلى الله عليه وسلم ردهم عن خطئهم وأرشدهم إلى أن الصواب في (الظلم) المذكور إنما هو الشرك لاتبعناهم على خطئهم ولكن الله تبارك وتعالى صاننا عن ذلك . بفضل إرشاده صلى الله عليه وسلم وسنته . وفي المثال الثاني : لولا الحديث المذكور لبقينا شاكين على الأقل في قصر الصلاة في السفر في حالة الأمن إن لم نذهب إلى اشتراط الخوف فيه كما هو ظاهر الآية وكما تبادر ذلك لبعض الصحابة لولا أنهم رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصر ويقصرون معه وقد أمنوا . وفي المثال الثالث : لولا الحديث أيضا لحرمنا طيبات أحلت لنا : الجراد والسمك والكبد والطحال . وفي المثال الرابع : لولا الأحاديث التي ذكرنا فيه بعضها لاستحللنا ما حرم الله علينا على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم من السباع وذوي المخلب من الطير . وكذلك المثال الخامس : لولا الأحاديث التي فيه لاستحللنا ما حرم الله على لسان نبيه من الذهب والحرير ومن هنا قال بعض السلف : السنة تقضي على الكتاب .

ومن المؤسف أنه قد وجد في بعض المفسرين والكتاب المعاصرين من ذهب إلى جواز ما ذكر في المثالين الأخيرين من إباحة أكل السباع ولبس الذهب والحرير اعتمادا على القرآن فقط بل وجد في الوقت الحاضر طائفة يتسمون ب (القرآنيين) يفسرون القرآن بأهوائهم وعقولهم دون الاستعانة على ذلك بالسنة الصحيحة بل السنة عندهم تبع لأهوائهم فما وافقهم منها تشبثوا به وما لم يوافقهم منها نبذوه وراءهم ظهريا، وكأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أشار إلى هؤلاء بقوله في الحديث الصحيح : " لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه " [رواه الترمذي] . وفي رواية لغيره : " ما وجدنا فيه حراما حرمناه ألا وإني أتيت القرآن ومثله معه " . وفي أخرى : " ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله "

بل إن من المؤسف أن بعض الكتاب الأفاضل ألف كتابا في شريعة الإسلام وعقيدته وذكر في مقدمته أنه ألفه وليس لديه من المراجع إلا القرآن . فهذا الحديث الصحيح يدل دلالة قاطعة على أن الشريعة الإسلامية ليست قرآنا فقط وإنما قرآن وسنة فمن تمسك بأحدهما دون الآخر لم يتمسك بأحدهما لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر كما قال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) [النساء : ٨٠] وقال : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) [النساء : ٦٥] وقال : (

وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا) [الأحزاب : ٣٦] وقال : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) [الحشر : ٧]

وبمناسبة هذه الآية يعجبني ما ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو أن امرأة جاءت إليه فقالت له : أنت الذي تقول : لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات . . الحديث ؟ قال : نعم قالت : فإني قرأت كتاب الله من أوله إلى آخره فلم أجد فيه ما تقول فقال لها : إن كنت قرأتيه لقد وجدتيه أما قرأت : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قالت : بلى قال : فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لعن الله النامصات . . الحديث [متفق عليه] .

ومما سبق يبدو واضحا أنه لا مجال لأحد مهما كان عالما باللغة العربية وآدابها أن يفهم القرآن الكريم دون الاستعانة على ذلك بسنة النبي صلى الله عليه وسلم القولية والفعلية فإنه لم يكن أعلم في اللغة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين نزل القرآن بلغتهم ولم تكن قد شابتها لوثة العجمة والعامية واللحن ومع ذلك فإنهم غلطوا في فهم الآيات السابقة حين اعتمدوا على لغتهم فقط، وعليه فمن البدهي أن المرء كلما كان عالما بالسنة كان أحرى بفهم القرآن واستنباط الأحكام منه ممن هو جاهل بها فكيف بمن هو غير معتد بها ولا ملتفت إليها أصلا ؟

ولذلك كان من القواعد المتفق عليها بين أهل العلم : أن يفسر القرآن بالقرآن والسنة ثم بأقوال الصحابة . . إلخ ، ومن ذلك يتبين لنا ضلال علماء الكلام قديما وحديثا ومخالفتهم للسلف رضي الله عنهم قي عقائدهم فضلا عن أحكامهم وهو بعدهم عن السنة والمعرفة بها وتحكيمهم عقولهم وأهواءهم في آيات الصفات وغيرها . وما أحسن ما جاء في " شرح العقيدة الطحاوية " (ص ٢١٢ الطبعة الرابعة) : (وكيف يتكلم في أصول الدين من لا يتلقاه من الكتاب والسنة وإنما يتلقاه من قول فلان ؟ وإذا زعم أنه يأخذه من كتاب الله . لا يتلقى تفسير كتاب الله من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينظر فيها ولا فيما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان المنقول إلينا عن الثقات الذي تخيرهم النقاد فإنهم لم ينقلوا نظم القرآن وحده بل نقلوا نظمه ومعناه ولا كانوا يتعلمون القرآن كما يتعلم الصبيان بل يتعلمونه بمعانيه . ومن لا يسلك سبيلهم فإنما يتكلم برأيه . ومن يتكلم برأيه وبما يظنه دين الله ولم يتلق ذلك من الكتاب فهو مأثوم وإن أصاب . ومن أخذ من الكتاب والسنة فهو مأجور وإن أخطأ . لكن إن أصاب يضاعف أجره)، ثم قال (ص

٢١٧) : (فالواجب كمال التسليم للرسول صلى الله عليه وسلم والانقياد لأمره وتلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن نعارضه بخيال باطل نسميه معقولا أو نحمله شبهة أو شكا أو نقدم عليه آراء الرجال وزبالة أذهانهم فنوحده صلى الله عليه وسلم بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان كما نوحد المرسل سبحانه وتعالى بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل) . وجملة القول : أن الواجب على المسلمين جميعا أن لا يفرقوا بين القرآن والسنة من حيث وجوب الأخذ بهما كليهما وإقامة التشريع عليهما معا . فإن هذا هو الضمان لهم أن لا يميلوا يمينا ويسارا وأن لا يرجعوا القهقرى ضلالا

كما أفصح عن هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : " تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما : كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض " [رواه مالك بلاغا والحاكم موصلا بإسناد حسن] .

وقبل أن أنهي كلمتي هذه أرى أنه لا بد لي من أن ألفت انتباه الإخوة الحاضرين إلى حديث مشهور قلما يخلو منه كتاب من كتب أصول الفقه لضعفه من حيث إسناده ولتعارضه مع ما انتهينا إليه في هذه الكلمة من عدم جواز التفريق في التشريع بين الكتاب والسنة ووجوب الأخذ بهما معا ألا وهو حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له حين أرسله إلى اليمن

بم تحكم؟ قال بكتاب الله قال فإن لم تجد ؟ قال بسنة رسول الله قال فإن لم تجد ؟ " قال أجتهد رأيي ولا آلو، قال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يحب رسول الله) أما ضعف إسناده فلا مجال لبيانه الآن وقد بينت ذلك بيانا شافيا ربما لم أسبق إليه في السلسلة السابقة الذكر، وحسبي الآن أن أذكر أن أمير المؤمنين في الحديث الإمام البخاري رحمه الله تعالى قال فيه : (حديث منكر) .

وبعد هذا يجوز لي أن أشرع في بيان التعارض الذي أشرت إليه فأقول : إن حديث معاذ هذا يضع للحاكم منهجا في الحكم على ثلاث مراحل لا يجوز أن يبحث عن الحكم في الرأي إلا بعد أن لا يجده في السنة ولا في السنة إلا بعد أن لا يجده في القرآن . وهو بالنسبة للرأي منهج صحيح لدى كافة العلماء وكذلك قالوا إذا ورد الأثر بطل النظر . ولكنه بالنسبة للسنة ليس صحيحا لأن السنة حاكمة على كتاب الله ومبينة له فيجب أن يبحث عن الحكم في السنة ولو ظن وجوده في الكتاب لما ذكرنا فليست السنة مع القرآن كالرأي مع السنة كلا ثم كلا بل

يجب اعتبار الكتاب والسنة مصدرا واحدا لا فصل بينهما أبدا كما أشار إلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " ألا إني أتيت القرآن ومثله معه " يعني السنة وقوله : " لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض "، فالتصنيف المذكور بينهما غير صحيح لأنه يقتضي التفريق بينهما وهذا باطل لما سبق بيانه، فهذا هو الذي أردت أن أنبه إليه فإن أصبت فمن الله . وإن أخطأت فمن نفسي والله تعالى أسأل أن يعصمنا وإياكم من الزلل ومن كل ما لا يرضيه . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين انتهى .

(تنبيه) حديث معاذ الذي ورد في كلام الشيخ: أخرجه الطيالسى (ص ٧٦ ، رقم ٥٥٩) ، وأحمد (٢٣٠/٥ ، رقم ٢٢٠٦٠) ، ، والبخاري في التاريخ (٢٧٥/١/٢) ، والطبرانى في الكبير (١٧٠/٢٠ ، رقم ٣٦٢) ، والبيهقى في السنن الكبرى (١١٤/١٠ ، رقم ٢٠١٢٦) ، وعبد بن حميد (ص ٧٢ ، رقم ١٢٤) والدارمى (٧٢/١ ، رقم ١٦٨) ، وأبى داود (٣٠٣/٣ ، رقم ٣٥٩٢) ، والترمذى (٦١٦/٣ ، رقم ١٣٢٧ ، ١٣٢٨) ، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢١٥) ، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ١٨٨ ، ١٨٩) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٥/٢-٥٦) وابن حزم في الإحكام (٢٦/٦،٣٥، ٧/ ١١١- ١١٢) وغيرهم ، والحديث قال عنه البخاري في التاريخ (٢٧٥/١/٢) لا يصح ، و لا يعرف إلا بهذا مرسل وأقره العقيلي ، وقال الترمذي : ليس إسناده عندي بمتصل ، وقال الدارقطني في العلل : رواه شعبة عن أبي عون هكذا ، وأرسله ابن مهدي وجماعات عنه ، والمرسل أصح ، وقال ابن حزم : هذا حديث ساقط ، لم يروه أحد من غير هذا الطريق ، وأول سقوطه أنه عن قوم مجهولين ، لم يسموا ، فلا حجة فيمن لا يعرف من هو ؟ و فيه الحارث بن عمرو ، و هو مجهول لا يعرف من هو ؟ و لم يأت هذا الحديث قط من غير طريقه "، وقال في موضع آخر بعد أن نقل قول البخاري فيه : لا يصح ، وهذا حديث باطل لا أصل له ، و قال عبد الحق : " لا يسند ، و لا يوجد من وجه صحيح ، وقال ابن طاهر في تصنيف له مفرد ، في الكلام على هذا الحديث : " اعلم أنني فحصت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار و الصغار ، و سألت عنه من لقيته من أهل العلم بالنقل ، فلم أجد غير طريقين : أحدهما : طريق شعبة . و الأخرى : عن محمد بن جابر عن أشعث بن أبي الشعثاء عن رجل من ثقيف عن معاذ و كلاهما لا يصح ، قال : وأقبح ما رأيتُ فيه قول إمام الحرمين في كتاب (أصول الفقه) : (والعمدة في هذا الباب على حديث معاذ ، قال : وهذه زلة منه ، ولو كان عالمًا بالنقل لما ارتكب هذه الجهالة ، قال الحافظ ابن حجر تعقيبًا على ابن

فمن السنة لزوم الجماعة، فمن رغب عن الجماعة وفارقها فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه١، وكان ضالا مضلا.

طاهر : قلت : أساء الأدب على إمام الحرمين ، وكان يمكنه أن يعبر بألين من هذه العبارة ، مع أن كلام إمام الحرمين أشد مما نقله عنه ، فإنه قال : والحديث مدون في (الصحاح) متفق على صحته لا يتطرق إليه التأويل) . انتهى ، وقال عبد الحق الأشبيلي : لا يسند ولا يوجد من وجه صحيح ، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٨٨١) منكر وله هناك بحث ماتع فانظره غير مأمور ، وقال الحويني في مجلة التوحيد : حديث منكر، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند : سناده ضعيف لإبهام أصحاب معاذ وجهالة الحارث بن عمرو.

١ لحديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من فارق الجماعة شبرا، خلع ربقة الإسلام من عنقه) أخرجه أحمد (٥/ ١٨٠، رقم ٢١٦٠٠)، وأبو داود (٤/ ٢٤١، رقم ٤٧٥٨)، والحاكم (١/ ٢٠٣، رقم ٤٠٢) البزار (٩/ ٤٤٥، رقم ٤٠٥٨)، والبيهقى (٨/ ١٥٧، رقم ١٦٣٩١) والحديث صححه ابن الملقن في البدر المنير (٨/ ٥٢٧)، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٥/ ٤٤٥).

وثبت أيضا من حديث الحارث الأشعري رضي الله عنه (.... فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة (١) الإسلام من عنقه إلا أن يرجع ...) أخرجه أحمد (٤/ ١٣٠)، وأبو يعلى (١٥٧١)، والترمذي (٢٨٦٣)، والنسائي في الكبرى (١١٣٤٩)، وابن خزيمة (٩٣٠)، وابن حبان (٦٢٣٣) وغيرهم والحديث والحديث قال عنه الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب قال محمد بن إسماعيل الحارث الأشعري له صحبة وله غير هذا الحديث، وحسنه البغوي في شرح السنة (٥/٤٠٣)، وألزم الإمام الدارقطني به مسلم كما في الإلزامات والتتبع (١٣٠)، وصححه ابن العربي في العارضة (٦/٨)، وصححه ابن القيم في إعلام الموقعين (١/٢٠٨)، وحسنه ابن كثير في تفسيره (١/٨٧)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٧٢٤) وقال الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٣/ ٤٥٠ – ٤٥٢) هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند.

مسألة: قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله في إرشاد الساري في شرح السنة للبربهاري : قوله (فمن السنَّة لزوم الجماعة ، ومن رغب غير الجماعة) والمعنى رغب عن الجماعة إلى

غيرها (وفارقها فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه وكان ضالاً مضلاً) ما الذي يدل عليه قوله : (فمن السنَّة لزوم الجماعة) يشير المؤلف رحمه الله بهذا إلى أنَّ من اعتقد الخروج على ولاة الأمر والمقصود بالجماعة هي جماعة المسلمين ، الذين يكونون تحت ولايةٍ واحدة فإنَّه إذا رأى جواز الخروج على ولاة الأمر المسلمين ، فإنَّه يعتبر قد فارق السنَّة، وفارق الجماعة، وخلع ربقة الإسلام من عنقه وكان ضالاً مضلاً وما هي الرِّبقة؟ الربقة هي حبلٌ تجعل فيه حبالٌ فرعية في كلِّ حبل فلَكَة يربط بها الغنم مع بعض. إذاً فعقيدة الإسلام، ووَحْدَة الأمة هي بمنزلة الرِّبقة لمسلمين، فمن خلعها أي خلع الربقة من عنقه خلع الطاعة، ومن خلع الطاعة فارق الجماعة، وكان ضالاً مضلاً فعليك يا عبد الله أن تفهم أن الخروج من الطاعة عن ولاية الأمير المسلم، الذي قد أجمع المسلمون على بيعته، ودانوا له إمَّا بالبيعة الاختيارية أو بما شَهَرَ عليهم من السيف حتى خضعوا له جميعاً فإنَّه حينئذٍ يحرم الخروج عليه، وتحرم منازعته .

والأدلة على ذلك متوافرةٌ من كتاب الله ، ومن سنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن إجماع علماء المسلمين على ذلك : -

فمن الكتاب : قول الله سبحانه وتعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُم) (النساء: من الآية٥٩) فلمَّا قرن أولي الأمر وأوجب طاعتهم مع طاعته وطاعة رسوله فيما لم يكن معصية، دلَّ ذلك على وجوب الطاعة لهم وعدم جواز الخروج عليهم، وعدم جواز المنازعة لهم أو الإثارة عليهم ، فهذه الآية صريحة وهناك آياتٌ تدخل فيها هذه العقيدة ضِمْنَاً كقول الله سبحانه وتعالى : (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا) (آل عمران: من الآية١٠٣) ، وكقوله تعالى : (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (الأنعام:١٥٣) ففي هاتين الآيتين أمر الله عز وجل بالاعتصام بحبله، واتباع سبيله ونهى عن التفرق، فقال في الآية الأولى: (وَلا تَفَرَّقُوا) وقال في الآية الثانية : (وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ) فدلَّ ذلك على عدم جواز التفرق، وعلى حرمته ، وأنَّه شيءٌ لا يجوز .

أمَّا الأدلة من السنَّة فهي كثيرةٌ جداً: من ذلك حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما : (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنَّه من خرج من الجماعة شبراً فمات إلاَّ مات ميتةً جاهلية)، وفي رواية (فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه) أخرجه البخاري ومسلم ، وكذلك ما رواه البخاري ومسلم من حديث عبادة بن الصامت صلى الله عليه وسلم قال : (بايعنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وألاَّ ننازع الأمر أهله إلاَّ أن تروا كفراً بواحاً معكم من الله فيه برهان)، وفي صحيح مسلم من حديث عرفجة الكِلابي : (من أتاكم وأمركم جميعٌ على رجلٍ واحد يريد أن يشق عصاكم ويفرق كلمتكم فاضربوا عنقه كائناً من كان)، ومن حديث أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه بمعناه ، وفي حديث الحارث الأشعري رضي الله عنه الذي رواه الإمام أحمد في المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمسٍ كلمات أن يعمل بهنَّ وأن يأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهنَّ)، وذكر الحديث، وفي آخره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {وأنا آمركم بخمسٍ الله أمرني بهنَّ آمركم بالجماعة، والسمع والطاعة، والهجرة والجهاد في سبيل الله، فإنَّه من خرج من الجماعة قيد شبرٍ فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلاَّ أن يراجع ... .) وأخرج أحمد في المسند عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: {من فارق الجماعة شبراً خلع ربقة الإسلام من عنقه} وفي الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من خلع يداً من طاعة لقيَ الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتةً جاهلية)، وفي حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه الذي في الصحيحين قال: (كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت: يا رسول الله إنا كنَّا في جاهليةٍ وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم قال وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم وفيه دخن قلت: وما دخنه؟ قال: أقوامٌ يستنُّون بغير سنَّتي ويهتدون بغير هَدْيٍ تعرف منهم وتنكر قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على أبواب جهنَّم من أجابهم إليها قذفوه فيها. قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم يكن لهم جماعةٌ ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلَّها ولو أن تعضَّ بأصل شجرةٍ حتى يدركك الموت وأنت على ذلك} قال الحافظ ابن حجر في الفتح وزاد في رواية الأسود (تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأُخذ مالك) قال: وكذا في رواية خالد بن سبيع عند الطبراني: (فإن رأيت لله خليفة فالزمه وإن ضرب ظهرك وإن لم يكن لله خليفة فالهرب!!!) إلى غير ذلك من الأدلة على وجوب السمع والطاعة لولاة الأمور إذا كانوا مسلمين، وأنه لايجوز الخروج على إمام يقيم الصلاة ولايجوز الخروج إلا على من وجد عنده كفر بواح مع الخارج فيه من الله برهان، وأيضاً أنَّه لاينبغي الخروج إلاَّ إذا كان للمسلمين قوةً يستطيعون بها مناوأة الحاكم هذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة، وقد أجمع أهل العلم من

أهل السنَّة والجماعة، ومتبعي الأثر على أنَّه لايجوز الخروج على ولاة الأمر المسلمين سواءً كانوا أهل عدلٍ أو جَوْر، وقد حكى بعض العلماء إجماع أهل السنة على ذلك.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/ ٣٧) في شرح حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه طبعة محب الدِّين الخطيب، وقال ابن بطال فيه حجةٌ أي في حديث حذيفة حجة لجماعة الفقهاء في وجوب لزوم جماعة المسلمين، وترك الخروج على أئمة الجَوْر، لأنه وصف الطائفة الأخيرة بأنَّهم دعاة على أبواب جهنَّم ولم يقل فيهم تعرف منهم وتنكر كما قال للأولين، وهم لايكونون كذلك إلاَّ وهم على غير حق، وأمر مع ذلك بلزوم الجماعة، قال الطبري: اختلف في هذا الأمر وفي الجماعة. فقال قومٌ: هو للوجوب والجماعة السواد الأعظم.

قلت: ومن قال خلاف ذلك فإنَّه قد أخذ بقول المبتدعة لأنه لم يقل بالخروج على أهل الجور إلاَّ الخوارج والمعتزلة، أمَّا أهل السنَّة والجماعة فكلُّهم يأخذون بهذه الأدلة وكلُّهم يرون تحريم الخروج سواءً كان بالفعل أو الكلمة، لأن الكلمة تسبب الخروج الفعلي وقال في شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي الدِّمشقي على العقيدة الطحاوية: ولا نرى الخروج على أئمتنا، وولاة أمورنا وإن جاروا ولا ندعوا عليهم ولا ننزع يداً من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله عزَّ وجل فريضةً ما لم يأمروا بمعصية، وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة، هذا قول صاحب الطحاوية وأورد الشارح الأدلة على ذلك، وقال: (وأمَّا لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنَّه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم بل في الصبر على جورهم تكفير للسيئات، ومضاعفة للأجور فإنَّ الله عزَّ وجل ما سلطهم علينا إلاَّ لفساد أعمالنا والجزاء من جنس العمل فعلينا الاجتهاد والاستغفار والتوبة، وإصلاح العمل قال الله تعالى: (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ) (الشورى: ٣٠).

والأساس الذي تبنى عليه الجماعة، وهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ورحمهم الله أجمعين[1]، وهم أهل السنة والجماعة، فمن لم يأخذ عنهم فقد ضل وابتدع، وكل بدعة ضلالة، والضلالة وأهلها في النار[1].

---

[1] الصحابي لغة مشتق من الصحبة، وليس مشتقًا من قدر خاص منها، بل هو جار على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيرًا، كما أن القول: مكلم ومخاطب وضارب مشتق من المكالمة، والمخاطبة والضرب، وجار على كل من وقع منه ذلك قليلاً كان أو كثيرًا، وكذلك جميع الأسماء المشتقة من الأفعال.

وكذلك يقال صحب فلان حَوْلاً وَدَهْرًا وَسَنَةً وَيَوْمًا وَسَاعَةً فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره .

وقد اختلف العلماء في تعريف الصحابي، فذهب أنس بن مالك إلى أن رؤية النبي صلى الله عليه وسلم غير كافية لاعتبار الرجل صحابيا، فقد سئل: هل بقي أحد من الصحابة غيرك؟ فقال: بقي ناس من الأعراب، فأما صحبة فلا، واشترط سعيد بن المسيب لكي يعد الرجل صحابيا أن يقيم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة أو ستين ويغزو معه غزوة أو غزوتين. مقدمة (ص١١٩).

ويذكر ابن الصلاح في المقدمة (ص١١٨-١١٩) أن الأصوليين يرون أن اسم الصحابي من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وكثرت مجالسته له عن طريق التبع والأخذ عنه.

قال الباقلاني كما في الكفاية (ص١٠٠) : "لا خلاف بين أهل اللغة أن القول "صحابي" مشتق من الصحبة وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل هو جار على كل من صحب غيره، قليلاً كان أو كثيراً ... ، وكذلك يقال: صحبت فلاناً حولاً، ودهراً، وسنة، وشهراً، ويوماً، وساعة، فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة من نهار، هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم، ومع ذلك فقد تقرر للأئمة عرف في أنهم لا يستعملون هذهالتسمية إلا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه، ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطى وسمع منه حديثاً، فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم في عرف الاستعمال إلا على من هذه حاله ا.هـ

وقال أبو حامد الغزالي كما في أسد الغابة (١/١٣): "لا ينطبق اسم الصحبة إلا على من صحبه، ثم يكفي في الاسم من حيث الوضع الصحبة ولو ساعة، ولكن العرف يخصصه بمن طالت صحبته" ا.هـ

وقد ذهب أهل الحديث مذهبا آخر في تعريف الصحابة، فقال الإمام أحمد كما أسد الغابة (١/١٣): "أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من صحبه شهرا أو يوما أو ساعة أو رآه".

وقال البخاري في الصحيح (٥-٢): "إن كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة".

وقال الحافظ في الفتح (٧/٥): "وقد وجدت ما جزم به البخاري من تعريف الصحابي في كلام شيخه علي بن المديني، فقرأت في "المستخرج" لأبي القاسم ابن منده بسنده قال علي بن المديني: من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم"ا.هـ

وقال أبو المظفر السمعاني كما في مقدمة ابن الصلاح (ص ١١٨-١١٩): "أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحبة على كل من روى عن النبي حديثا أو كلمة، ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية من الصحابة".

قال الحافظ زين الدين العراقي في التقييد والإيضاح (ص: ٢٥١): بعد ذكر التعريفات السابقة والاعتراضات عليها -: "فالعبارة السالمة من الاعتراض أن يقال: الصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مسلماً ثم مات على الإسلام، ليخرج بذلك من ارتد ومات كافراً كعبد الله بن خطل وربيعة بن أمية ومقيس بن ضبابة ونحوهم".

وقال الحافظ في الإصابة (١/٧-٨): وأصح ما وقفت عليه من ذلك: أن الصحابي : من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى.

ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافراً ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى.

وقولنا: "به" يخرج من لقيه مؤمناً بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة.

ويخرج بقولنا: "ومات على الإسلام" من لقيه مؤمناً به ثم ارتد ومات على ردته كعبيد الله بن جحش وكعبد الله بن خطل، ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت، سواء اجتمع به صلى الله عليه وسلم مرة أخرى أم لا، وهذا هو الصحيح المعتمد".

وقال: "فلو ارتد ثم عاد إلى الإسلام لكن لم يره ثانياً بعد عوده، فالصحيح أنه معدود في الصحابة لإطباق المحدثين على عد الأشعث بن قيس في الصحابة، وعلى تخريج أحاديثه في الصحاح والمسانيد، وهو ممن ارتد ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر" ا.هـ

فرع: وهل يشمل من اجتمع به بعد موته وقبل دفنه – يعني حضر وصلى على النبي – صلى الله عليه وسلم –؟ في هذا خلاف: فمنهم من يقول: إنه إذا حضر النبي – صلى الله عليه وسلم – بعد موته وقبل دفنه فهو صحابي؛ لأن نبوته – صلى الله عليه وسلم – لا تنقطع بموته.

ومنهم من قال: ليس بصحابي؛ لأنه اجتمع بالنبي – صلى الله عليه وسلم – وهو ميت.

قال ابن النجار (٢/ ٤٦٦): وقولنا: "حيا" احتراز ممن رآه بعد موته كأبي ذؤيب الشاعر خالد بن خويلد الهذلي؛ لأنه لما أسلم وأخبر بمرض النبي صلى الله عليه وسلم: سافر ليراه، فوجده ميتا مسجى فحضر الصلاة عليه والدفن، فلم يعد صحابيا، وعده ابن منده في الصحابة، وقال: مات على الحنيفية. وفي "شرح التدريب"، ومن عده من الصحابة فمراده الصحبة الحكمية، دون الاصطلاحية.

مسألة: سئل العلامة الألباني عن : بعض الأخوة الجالسين يسمعون عن الدعوة السلفية سماعاً ويقرؤون عنها ما يُكتب من قِبَلِ خصومها لا من قِبَلِ أتباعها ودُعاتِها ، فالمرجو من فضيلتكم – وأنتم من علماء السلفية ودعاتها – شرح موقف السلفية بين الجماعات الإسلامية اليوم .

الشيخ الألباني رحمه الله تعالى : أنا أجبتُ عن مثل هذا السؤال أكثر من مرة ، لكن لا بد من الجواب وقد طُرِحَ السؤال ، فأقول : أقول كلمة حقٍّ لا يستطيع أي مسلم أن يجادل فيها بعد أن تتبين له الحقيقة : أول ذلك : الدعوة السلفية ، نسبة إلى ماذا ؟ السلفية نسبة إلى السلف ، فيجب أن نعرف من هم السلف إذا أُطلق عند علماء المسلمين : السلف ، وبالتالي تُفهم هذه النسبة وما وزنها في معناها وفي دلالتها ، السلف : هم أهل القرون الثلاثة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخيرية في الحديث الصحيح المتواتر المخرج في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : (خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) هدول القرون الثلاثة الذين شهد لهم الرسول عليه السلام

بالخيرية ، فالسلفية تنتمي إلى هذا السلف ، والسلفيون ينتمون إلى هؤلاء السلف ، إذا عرفنا معنى السلف والسلفية حينئذٍ أقول أمرين اثنين :

الأمر الأول : أن هذه النسبة ليست نسبة إلى شخص أو أشخاص ، كما هي نِسَب جماعات أخرى موجودة اليوم على الأرض الإسلامية ، هذه ليست نسبة إلى شخص ولا إلى عشرات الأشخاص ، بل هذه النسبة هي نسبةٌ إلى العصمة ، ذلك لأن السلف الصالح يستحيل أن يجمعوا على ضلالة ، وبخلاف ذلك الخلف ، فالخلف لم يأتِ في الشرع ثناء عليهم بل جاء الذم في جماهيرهم ، وذلك في تمام الحديث السابق حيث قال عليه السلام : (ثم يأتي من بعدهم أقوامٌ يَشهدون ولا يُستشهدون ،) إلى آخر الحديث ، كما أشار عليه السلام إلى ذلك في حديث آخر فيه مدحٌ لطائفةٍ من المسلمين وذمٌّ لجماهيرهم بمفهوم الحديث حيث قال عليه السلام : (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله) أو (حتى تقوم الساعة) ، فهذا الحديث خص المدح في آخر الزمن بطائفة ، والطائفة : هي الجماعة القليلة ، فإنها في اللغة : تطلق على الفرد فما فوق .

فإذن إذا عرفنا هذا المعنى في السلفية وأنها تنتمي إلى جماعة السلف الصالح وأنهم العصمة فيما إذا تمسك المسلم بما كان عليه هؤلاء السلف الصالح حينئذٍ يأتي الأمر الثاني الذي أشرتُ إليه آنفاً ألا وهو أن كل مسلم يعرف حينذاك هذه النسبة وإلى ماذا ترمي من العصمة فيستحيل عليه بعد هذا العلم والبيان أن – لا أقول : أن – يتبرأ ، هذا أمرٌ بدهي ، لكني أقول : يستحيل عليه إلا أن يكون سلفياً ، لأننا فهمنا أن الانتساب إلى السلفية ، يعني : الانتساب إلى العصمة ، من أين أخذنا هذه العصمة ؟ نحن نأخذها من حديث يستدل به بعض الخلف على خلاف الحق يستدلون به على الاحتجاج بالأخذ بالأكثرية – بما عليه جماهير الخلف – حينما يأتون بقوله عليه السلام : (لا تجتمع أمتي على ضلالة) ، (لا تجتمع أمتي على ضلالة) لا يصح تطبيق هذا الحديث على الخلف اليوم على ما بينهم من خلافات جذرية ، (لا تجتمع أمتي على ضلالة) لا يمكن تطبيقها على واقع المسلمين اليوم وهذا أمرٌ يعرفه كل دارس لهذا الواقع السيء ، يُضاف إلى ذلك الأحاديث الصحيحة التي جاءت مبينةً لما وقع فيمن قبلنا من اليهود والنصارى وفيما سيقع في المسلمين بعد الرسول عليه السلام من التفرق ، فقال صلى الله عليه وسلم : (افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : (هي

الجماعة) هذه الجماعة : هي جماعة الرسول عليه السلام هي التي يمكن القطع بتطبيق الحديث السابق : (لا تجتمع أمتي على ضلالة) أن المقصود بهذا الحديث هم الصحابة الذين حكم الرسول عليه السلام بأنهم هي الفرقة الناجية ومن سلك سبيلهم ونحا نحوهم ، وهؤلاء السلف الصالح هم الذين حذرنا ربنا عز وجل في القرآن الكريم من مخالفتهم ومن سلوك سبيل غير سبيلهم في قوله عز وجل : { ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا } أنا لَفَتّ نظر إخواننا في كثيرٍ من المناسبات إلى حكمة عطف ربنا عز وجل قوله في هذه الآية { ويتبع غير سبيل المؤمنين } على مشاققة الرسول ، ما الحكمة من ذلك ؟ مع أن الآية لو كانت بحذف هذه الجملة ، لو كانت كما يأتي : (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا) لكانت كافية في التحذير وتأنيب من يشاقق الرسول صلى الله عليه وسلم ، والحكم عليه بمصيره السيئ ، لم تكن الآية هكذا ، وإنما أضافت إلى ذلك قوله عز وجل : { ويتبع غير سبيل المؤمنين } هل هذا عبث ؟! – حاشا لكلام الله عز وجل من العبث . إذن ما الغاية..؟ ما الحكمة من عطف هذه الجملة (ويتبع غير سبيل المؤمنين) على مشاققة الرسول..؟ الحكمة في كلام الإمام الشافعي، حيث استدل بهذه الآية على الإجماع، أي : من سلك غير سبيل الصحابة الذين هم العصمة – في تعبيرنا السابق – وهم الجماعة التي شهد لها الرسول عليه السلام أنها الفرقة الناجية ومن سلك سبيلهم ، هؤلاء هم الذين لا يجوز لمن كان يريد أن ينجو من عذاب الله يوم القيامة أن يخالف سبيلهم ، ولذلك قال تعالى : { ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نُوَلِّهِ ما تولى ونُصْلِهِ جهنم وساءت مصيرا } .

إذن على المسلمين اليوم في آخر الزمان أن يعرفوا أمرين اثنين :

أولاً : من هم المسلمون المذكورين في هذه الآية ثم ما الحكمة في أن الله عز وجل أراد بها الصحابة الذين هم السلف الصالح ومن سار سبيلهم ..؟ قد سبق بيان جواب هذا السؤال أو هذه الحكمة وخلاصة ذلك أن الصحابة كانوا قريب عهد بتلقي الوحي غضا طريا من فم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أولاً ثم شاهدوا نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم الذي عاش بين ظهرانيهم يطبق الأحكام المنصوصة عليها في القرآن والتي جاء ذكر كثير منها في أقواله عليه الصلاة والسلام بينما الخلف لم يكن لهم هذا الفضل من سماع القرآن وأحاديث الرسول عليه السلام منه مباشرةً ثم لم يكن لهم فضل الاطلاع على تطبيق الرسول عليه السلام لنصوص الكتاب

والسنة تطبيقاً عملياً ، ومن الحكمة التي جاء النص عليها في السنة : قوله عليه السلام : (ليس الخبر كالمعاينة) ومنه بدأ ومنه أخذ الشاعر قوله : (وما راءٍ كمن سمع) فإذن الذين لم يشهدوا الرسول عليه السلام ليسوا كأصحابه الذين شاهدوا وسمعوا منه الكلام مباشرة ورأوه منه تطبيقاً عمليا ، اليوم توجد كلمة عصرية نبغ بها بعض الدعاة الإسلاميين وهي كلمة جميلة جداً ، ولكن أجمل منها أن نجعل منها حقيقةً واقعة ، يقولون في محاضراتهم وفي مواعظهم وإرشاداتهم أنه يجب أن نجعل الإسلام يمشي واقعاً يمشي على الأرض ، كلام جميل ، لكن إذا لم نفهم الإسلام وعلى ضوء فهم السلف الصالح كما نقول لا يمكننا أن نحقق هذا الكلام الشاعري الجميل أن نجعل الإسلام حقيقة واقعية تمشي على الأرض ، الذين استطاعوا ذلك هم أصحاب الرسول عليه السلام للسببين المذكورين آنفاً ، سمعوا الكلام منه مباشرةً ، فَوَعَوْهُ خير من وَعِيَ ،ثم في أمور هناك تحتاج إلى بيان فعلي ، فرأوا الرسول عليه السلام يبين لهم ذلك فعلاً ، وأنا أضرب لكم مثلاً واضحاً جداً ،هناك آيات في القرآن الكريم ، لا يمكن للمسلم أن يفهمها إلا إذا كان عارفاً للسنة التي تبين القرآن الكريم ، كما قال عز وجل : { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم } مثلاً قوله تعالى : { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما } الآن هاتوا سيبويه هذا الزمان في اللغة العربية فليفسر لنا هذه الآية الكريمة ، { والسارق } من هو ؟ لغةً لا يستطيع أن يحدد السارق ، واليد ما هي ؟ لا يستطيع سيبويه آخر الزمان لا يستطيع أن يعطي الجواب عن هذين السؤالين ، من هو السارق الذي يستطيع أو الذي يستحق قطع اليد ؟ وما هي اليد التي ينبغي أن تُقطع بالنسبة لهذا السارق ؟ اللغة : السارق لو سرق بيضة فهو سارق ، واليد في هذه لو قُطِعَتْ هنا أو هنا أو في أي مكان فهي يدٌ ، لكن الجواب هو : – حين نتذكر الآية السابقة : { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّلَ إليهم } – الجواب في البيان ، فهناك بيان من الرسول عليه السلام للقرآن ، هذا البيان طَبَّقَهُ عليه السلام فعلاً في خصوص هذه الآية كمثل وفي خصوص الآيات الأخرى ، وما أكثرها ، لأن من قرأ في علم الأصول يقرأ في علم الأصول أنه هناك عام وخاص ومطلق ومقيد وناسخ ومنسوخ ، كلمات مجملة يدخل تحتها عشرات النصوص ، إن لم يكن مئات النصوص ، نصوص عامة أوردتها السنة ، ولا أريد أن أطيل في هذا حتى نستطيع أن نجيب عن بقية الأسئلة .

[1] لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عند مسلم (٨٦٧) قال (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته ... ويقول: أما بعد، فإن خير الحديث كتاب

الله، وخير الهدى هدى محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة) وأما زيادة (وكل ضلالة في النار) ففي ثبوتها نظر، قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٩١/١٩): وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث الصحيح {في خطبة يوم الجمعة: خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة} ولم يقل: وكل ضلالة في النار بل يضل عن الحق من قصد الحق وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب وقد يفعل بعض ما أمر به فيكون له أجر على اجتهاده وخطؤه الذي ضل فيه عن حقيقة الأمر مغفور له. وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم، وإذا اتقى الرجل ربه ما استطاع دخل في قوله: {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} وفي الصحيح أن الله قال: " قد فعلت " وبسط هذا له موضع آخر.

وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٣٥/٢٣): وهذا الحرف (وكل ضلالة في النار) فلم ترو في هذا الحديث إلا من طريق عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري، وأما من غير حديث جابر فقد روي عن ابن مسعود موقوفا عند اللالكائي في "شرح أصول الاعتقاد" (٨٥) ، والبيهقي ص ١٨٩، وإسناد البيهقي ضعيف، أما إسناد اللالكائي ففيه أيوب بن الوليد، وهو مترجم في "تاريخ بغداد" ١٠/٧، ولم يأثر الخطيب فيه جرحا ولا تعديلا، وانظر (١٤٣٣٤) .

وقال الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف في مقدمة كتاب أحاديث ومرويات في الميزان : هذا هو الثابت المحفوظ عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر عن النبي . ؟ . عند مسلم وغيره كما رواه جمهور أصحاب جعفر بن محمد : عبدالوهاب الثقفي ، وسليمان بن بلال ، ووهيب بن خالد ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبدالعزيز بن محمد ، ويحيى بن سليم وآخرون ، ومقتضى صنيع مسلم أن يكون هو لفظ وكيع عن الثوري عن جعفر به ، حيث أحال على رواية الثقفي وقال : « ثم ساق الحديث بمثل حديث الثقفي » ، لكن رواه أحمد ، وابن أبي عاصم عن وكيع بلفظ : « وكل محدثة بدعة » وجمع بينهما البيهقي .

وخالف جميع هؤلاء : عبدالله بن المبارك ، فرواه عن الثوري عن جعفر به بلفظ : « وشرالأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار» ، وهذه اللفظة تحاشاها الإمام مسلم في «صحيحه» ، وكذلك ابن حبان ، وأوردها ابن خزيمة في «صحيحه» بالتحويل

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: " لا عذر لأحد في ضلالة ركبها حسبها هدى، ولا في هدى تركه حسبه ضلالة، فقد بينت الأمور، وثبتت الحجة، وانقطع العذر[1] ". وذلك أن السنة والجماعة قد أحكما أمر الدين كله، وتبين للناس، فعلى الناس الاتباع[2].

مع رواية أنس بن عياض عن جعفر وقال : « ولفظ أنس بن عياض مخالف لهذا اللفظ » ، وفي الحقيقة أن لفظ جمهور الرواة عن جعفر كذلك في هذه الزيادة وفي السياق نفسه .
وشيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ وإن صحح لفظ النسائي بالزيادة في «إقامة الدليل على إبطال التحليل» من الفتاوى (٣ / ٥٨) كما في خطبة الحاجة للعلامة الألباني ـ رحمه الله ـ (ص ٣٠) ، فقد طعن في ثبوتها عن النبي ـ ؟ ـ في «مجموع الفتاوى» (١٩١/١٩) فقال : « ولم يقل : وكل ضلالة في النار » ، ثم شرع في بيان عدم صحة هذا المعنى، ولولا أن الله ـ عز وجل ـ قيّض لي أخاً كريماً يسألني عن هذه اللفظة منذ عدة سنوات، ما تفطنت إلى شذوذها بعد التقصي التام لطرق هذا الحديث، وإن رُويتْ عن عمر وابن مسعود رضوان الله عليهما.

١ أخرجه عمر بن شبة في تاريخ المدينة (١٢/٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٦٢)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١٤٨/١) عن الأوزاعي، أنه بلغه، أن عمر بن الخطاب قال، وهو منقطع بين الأوزاعي وعمر رضي الله عنه.
وأخرجه المروزي في السنة (ص٣١ ، رقم ٩٥) عن الأوزاعي عن عمر بن عبد العزيز من قوله.
٢ قال الشاطبي في الإعتصام (٦٣/١): أن الشريعة جاءت كاملة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان: لأن الله تعالى قال فيها: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا} [المائدة: ٣].
وفي حديث العرباض بن سارية: «وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها الأعين ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله! إن هذه موعظة مودع، فما تعهد إلينا؟ قال: تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها، ولا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الراشدين من بعدي» الحديث، وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر الدين والدنيا، وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة، فإذا كان كذلك، فالمبتدع إنما محصول قوله بلسان حاله أو مقاله: إن

الشريعة لم تتم، وأنه بقي منها أشياء يجب أو يستحب استدراكها؛ لأنه لو كان معتقدا لكمالها وتمامها من كل وجه؛ لم يبتدع، ولا استدرك عليها، وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم.
قال ابن الماجشون: سمعت مالكا يقول: " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة، لأن الله يقول: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذ دينا، فلا يكون اليوم دينا.
والثالث: أن المبتدع معاند للشرع، ومشاق له؛ لأن الشارع قد عين لمطالب العبد طرقا خاصة على وجوه خاصة، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها، وأن الشر في تعديها إلى غير ذلك، لأن الله يعلم ونحن لا نعلم، وأنه إنما أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين. فالمبتدع راد لهذا كله، فإنه يزعم أن ثم طرقا أخر، ليس ما حصره الشارع بمحصور، ولا ما عينه بمتعين، كأن الشارع يعلم ونحن أيضا نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع، أنه علم ما لم يعلمه الشارع، وهذا إن كان مقصودا للمبتدع؛ فهو كفر بالشريعة والشارع، وإن كان غير مقصود؛ فهو ضلال مبين. وإلى هذا المعنى أشار عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، إذ كتب له عدي بن أرطأة يستشيره في بعض القدرية؟ فكتب إليه: أما بعد؛ فإني أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وترك ما أحدث المحدثون فيما قد جرت سنته وكفوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة ؛ فإن السنة إنما سنها من قد عرف ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك بما رضي به القوم لأنفسهم؛ فإنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ قد كفوا وهم كانوا على كشف الأمور أقوى، وبفضل كانوا فيه أحرى. فلئن قلتم: أمر حدث بعدهم، ما أحدثه بعدهم إلا من اتبع غير سننهم، ورغب بنفسه عنهم، إنهم لهم السابقون، فقد تكلموا منه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم مقصر، وما فوقهم محسر، لقد قصر عنهم آخرون [فجفوا، وطمح عنهم] فغلوا وأنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم. ثم ختم الكتاب بحكم مسألته. فقوله: " فإن السنة إنما سنها من قد عرف ما في خلافها " ؛ فهو مقصود الاستشهاد.
والرابع: أن المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع ؛ لأن الشارع وضع الشرائع، وألزم الخلق الجري على سننها، وصار هو المنفرد بذلك، لأنه حكم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون، وإلا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم تنزل الشرائع، ولم يبق الخلاف بين الناس، ولا احتيج إلى بعث الرسل عليهم السلام.

[فـ] هذا الذي ابتدع في دين الله قد صير نفسه نظيرا ومضاهيا للشارع، حيث شرع مع الشارع، وفتح للاختلاف بابا، ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع، وكفى بذلك.

والخامس: أنه اتباع للهوى؛ لأن العقل إذا لم يكن متبعا للشرع، لم يبق له إلا الهوى والشهوة، وأنت تعلم ما في اتباع الهوى وأنه ضلال مبين.

ألا ترى قول الله تعالى: {ياداود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب} [ص: ٢٦].

فحصر الحكم في أمرين لا ثالث لهما عنده، وهو الحق والهوى، وعزل العقل مجردا إذ لا يمكن في العادة إلا ذلك.

وقال: {ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه} [الكهف: ٢٨]، فجعل الأمر محصورا بين أمرين: اتباع الذكر، واتباع الهوى.

وقال: {ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله} [القصص: ٥٠]. وهي مثل ما قبلها.

وتأملوا هذه الآية؛ فإنها صريحة في أن من لم يتبع هدى الله في هوى نفسه، فلا أحد أضل منه.

وهذا شأن المبتدع، فإنه اتبع هواه بغير هدى من الله. وهدى الله هو القرآن. وما بينته الشريعة وبينته الآية أن اتباع الهوى على ضربين:

أحدهما: أن يكون تابعا للأمر والنهي، فليس بمذموم ولا صاحبه بضال، كيف وقد قدم الهدى فاستنار به في طريق هواه؟ وهو شأن المؤمن التقي.

والآخر: أن يكون هواه هو المقدم بالقصد الأول، كان الأمر والنهي تابعين بالسنة إليه أو غير تابعين وهو المذموم.

والمبتدع قدم هوى نفسه على هدى ربه، فكان أضل الناس، وهو يظن أنه على هدى. وقد انجر هنا معنى يتأكد التنبيه عليه، وهو أن الآية المذكورة عينت للاتباع في الأحكام الشرعية طريقين:

أحدهما: الشريعة، ولا مرية في أنها علم وحق وهدى.

والآخر: الهوى، وهو المذموم؛ لأنه لم يذكر في القرآن إلا في مساق الذم.

ولم يجعل ثم طريقا ثالثا، ومن تتبع الآيات؛ ألفى ذلك كذلك.

ثم العلم الذي أحيل عليه والحق الذي حمد إنما هو القرآن وما نزل من عند الله:

كقوله تعالى: {قل آلذكرين حرم أم الأنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين نبئوني بعلم إن كنتم صادقين} [الأنعام: ١٤٣].

وقال بعد ذلك: {أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم} [الأنعام: ١٤٤].

وقال: {قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفها بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراء على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين} [الأنعام: ١٤٠]. وهذا كله لاتباع أهوائهم في التشريع بغير هدى من الله.

وقال: {ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب} [المائدة: ١٠٣]، وهو اتباع الهوى في التشريع، إذ حقيقته افتراء على الله. وقال: {أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله} [الجاثية: ٢٣] أي لا يهديه دون الله شيء. وذلك بالشرع لا بغيره، وهو الهدى.

وإذا ثبت هذا، وأن الأمر دائر بين الشرع والهوى، تزلزلت قاعدة حكم العقل المجرد، فكأنه ليس للعقل في هذا الميدان مجال إلا من تحت نظر الهوى، فهو إذا اتباع الهوى بعينه في تشريع الأحكام.

ودع النظر العقلي في المعقولات المحضة، فلا كلام فيه هنا، وإن كان أهله قد زلوا أيضا بالابتداع؛ فإنما زلوا من حيث ورود الخطاب ومن حيث التشريع.

ولذلك عذر الجميع قبل إرسال الرسل، أعني: في خطئهم في التشريعات والعقليات، حتى جاءت الرسل، فلم يبق لأحد حجة يستقيم إليها {رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل} [النساء: ١٦٥] {فلله الحجة البالغة} [الأنعام: ١٤٩]

فهذه قاعدة ينبغي أن تكون من بال الناظر في هذا المقام، وإن كانت أصولية، فهذه نكتتها مستنبطة من كتاب الله، انتهى.

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله في إرشاد الساري في شرح السنة للبربهاري: عقيدة أهل السنَّة والجماعة بينةٌ في مصادرها ومرتبطة بالسِنَةِ وأهلها ، فمن يرد الله به خيراً يوفقه لتلك المصادر ، وييسر له صحبة حملة هذه العقيدة وأقصد به حملة مذهب أهل السنة والجماعة، ومن أراد الله به شراً فإنَّه سَيُيسر لما خلق له ، فمن نشَّأ على أيدي أهل الصوفية

والتصوُّف حسب أنَّ ذلك هو الهدى فضلَّ وأضلْ، ومن نشأ على أيدي أصحاب العقيدة الجهمية، وعاش عليها، وصحب أهلها حسب أن تلك هي السنَّة فضلَّ وأضلْ ومن نشأ على أيدي أصحاب الفكر الاعتزالي حسب أنَّ ذلك هو السنَّة فضلَّ وأضلْ ، ومن نشأ على أيدي أصحاب العقيدة الأشعرية حسب أن تلك هي السنَّة فضلَّ وأضلْ، ومن نشأ على أيدي أهل الرفض والتشيُّع الشتَّامين لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والمنتقصين لهم حسب أن هذا هو الحق فضلَّ وأضلْ، ومن نشأ على أيدي الخوارج التكفيريين حسب أنَّ ذلك هو الحق فضلَّ وأضل ، لكن أهل هذه الأهواء لابد أن يجدوا ثغرات في عقيدتهم تُبيِّن لهم خلل المنهج الذي هم عليه في الاعتقاد ، وهكذا أصحاب الإرجاء، وهكذا أصحاب الدعوات المعاصرة التي تعتني بالفضائل وتستهين بالعقائد حتى يحسب النَّاس أنَّهم على حق لما يرون من التمسك الظَّاهر عليهم ، وهم مع ذلك قد زهدوا في أصل العقيدة، وزهَّدُوا فيه وهو التوحيد توحيد الألوهية، واستهانوا بما يقدح فيه وينقصه .

والمهم أنَّ من يريد النجاة، فعليه بكتاب الله ، ثمَّ بكتب السنَّة المعروفة وهي صحيح البخاري، وصحيح مسلم، والسنن الأربع، ومسند الإمام أحمد، وما يتبع ذلك من كتب الحديث، وما يجمع آثار السلف كمصنف ابن أبي شيبة ومصنف عبد الرزَّاق ، ومصنف سعيد بن منصور، وكتب العقائد كتوحيد ابن خزيمة، والرَّد على الجهمية للإمام أحمد وكتاب السنَّة لعبد الله بن أحمد، والرَّدُ على الجهمية لعثمان بن سعيد الدارمي، وشرح أصول اعتقاد أهل السنَّة للآلكائي، وكتاب الإبانة الكبرى لابن بطة وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، ومحمد بن عبد الوهَّاب ، وغير ذلك من الكتب هذه هي الكتب التي تبين الحق ، وإيَّاك أن تنزلق مع الحزبيين ، فتأخذ كتبهم وتسلك طريقهم الضيق ، وتمشي على نهجهم المعوج أحذر يا أخي المسلم أن تأخذ كتب هؤلاء، فإنَّ حقَّها مخلوطٌ بالباطل، وسنَّتها مشوبةٌ بالبدعة ، فإذا أردت المشرب الصافي الذي لا كدر فيه ، فعليك بكتاب الله ، وبكتب السنَّة وبكتب الآثار، واسلك طريقة أهل الأثر؛ الذين يأخذون العلم بالسند عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيهم صلوات الله وسلامه عليه ، وما قالوه فإنَّه لا يخالف الحق الذي هم عليه، ومن هنا تعلم أنَّ قول المؤلف : (وذلك أنَّ السنَّة والجماعة قد أحكما أمر الدِّين كلِّه وتبيَّن الحقُّ للنَّاس ، فعلى النَّاس الإتباع ، وترك الابتداع) أنَّه كلامٌ في محله، ويلزمك أيضاً ترك كتب أهل البدع إن أردت النَّجاة لنفسك، وفقني الله وإيَّاك إلى الأخذ بالحقِّ، ونبذ كلِّ باطل ، وبالله التوفيق.

واعلم – رحمك الله – أن الدين إنما جاء من قبل الله تبارك وتعالى، لم يوضع على عقول الرجال وآرائهم[١]، وعلمه عند الله وعند رسوله، فلا تتبع شيئا بهواك، فتمرق

---

١ من المعلوم أن أوجب ما على المرء معرفته اعتقاده، وهو ما كلف الله به عباده من فهم توحيده وصفاته وتصديق رسله بالدلائل واليقين، والتوصل إلى طرقها والاستدلال عليها بالحجج والبراهين، وكان من أعظم مقول، وأوضح حجة ومعقول، كتاب الله الحق المبين، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الأخيار المتقين، وما أجمع عليه السلف الصالحون، والتمسك بمجموعها والمقام عليها إلى يوم الدين، ثم اجتناب البدع والاستماع إليها مما أحدثها المضلون، فهذه الوصايا الموروثة المتبوعة، والآثار المحفوظة المنقولة، وطرائق الحق المسلوكة، والدلائل اللائحة المشهورة، والحجج الباهرة المنصورة التي عملت عليها الصحابة والتابعون، ومن بعدهم من خاصة الناس وعامتهم من المسلمين، واعتقدوها حجة فيما بينهم وبين الله رب العالمين، ثم من اقتدى بهم من الأئمة المهتدين، واقتفى آثارهم من المتبعين، واجتهد في سلوك سبيل المتقين، وكان مع الذين اتقوا والذين هم محسنون، فمن أخذ في مثل هذه المحجة، وداوم بهذه الحجج على منهاج الشريعة؛ أمن في دينه التبعة في العاجلة والآجلة، وتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، واتقى بالجنة التي يتقى بمثلها؛ ليتحصن بجملتها، ويستعجل بركتها، ويحمد عاقبتها في المعاد والمآب إن شاء الله، ومن أعرض عنها وابتغى الحق في غيرها مما يهواه، أو يروم سواها مما تعداه؛ أخطأ في اختيار بغيته وأغواه، فسلكه سبيل الضلالة، وأرداه في مهاوي الهلكة فيما يعترض على كتاب الله وسنة رسوله بضرب الأمثال ودفعهما بأنواع المحال والحيدة عنهما بالقيل والقال، مما لم ينزل الله به من سلطان، ولا عرفه أهل التأويل واللسان، ولا خطر على قلب عاقل بما يقتضيه من برهان، ولا انشرح له صدر موحد عن فكر أو عيان، فقد استحوذ عليه الشيطان، وأحاط به الخذلان، وأغواه بعصيان الرحمن، حتى كابر نفسه بالزور والبهتان فهو دائب الفكر في تدبير مملكة الله بعقله المغلوب، وفهمه المقلوب، بتقبيح القبيح من حيث وهمه، أو بتحسين الحسن بظنه، أو بانتساب الظلم والسفه من غير بصيرة إليه، أو بتعديله تارة كما يخطر بباله، أو بتجويره أخرى كما يوسوسه شيطانه، أو بتعجيزه عن خلق أفعال عباده، أو بأن يوجب حقوقا لعبيده عليه قد ألزمه إياه بحكمه لجهله بعظيم قدره.

قلا تثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والاستسلام، أي: لا يثبت إسلام من لم يسلم لنصوص الوحيين، وينقاد إليها، ولا يعترض عليها ولا يعارضها برأيه ومعقوله وقياسه.

روى البخاري عن الإمام محمد بن شهاب الزهري رحمه الله أنه قال: من الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم. وهذا كلام جامع نافع.

وما أحسن المثل المضروب للنقل مع العقل، وهو: أن العقل مع النقل كالعامي المقلد مع العالم المجتهد، بل هو دون ذلك بكثير؛ فإن العامي يمكنه أن يصير عالماً، ولا يمكن للعالم أن يصير نبياً رسولاً، فإذا عرف العامي المقلد عالماً فدل عليه عامياً آخر، ثم اختلف المفتي والدال؛ فإن المستفتي يجب عليه قبول قول المفتي دون الدال، فلو قال الدال: الصواب معي دون المفتي؛ لأني أنا الأصل في علمك بأنه مفت، فإذا قدمت قوله على قولي قدحت في الأصل الذي به عرفت أنه مفت، فلزم القدح في فرعه! فيقول له المستفتي: أنت لما شهدت له بأنه مفت ودللت عليه؛ شهدت له بوجوب تقليده دونك، فموافقتي لك في هذا العلم المعين لا يستلزم موافقتك في كل مسألة، وخطؤك فيما خالفت فيه المفتي الذي هو أعلم منك لا يستلزم خطأك في علمك بأنه مفت، هذا مع علمه أن ذلك المفتي قد يخطئ].

أظن أن المثل -إن شاء الله- واضح، وخلاصته: أن العقل مع الشرع كالعامي مع العالم، وذلك أمر في نظري أنه بدهي، فإن الشرع هو الذي يسمى علماً، والعقل لا يعدو أن يكون وسيلة للعلم، وليس هناك إنسان يشتمل على العلم دون تعلم ودون تعقل.

إذاً: فالعقل لا يتصور إلا أن يكون وسيلة للعلم، بدليل أن غير العاقل لا يعلم شيئاً، وأن الناس علومهم بقدر عقولهم، ثم إن العقل ليس بذاته يشتمل على العلم، إنما هو -كما قلت- وسيلة إلى العلم، وهذا أمر يدركه كل عاقل، فالعقل نفسه يقول ذلك، فالعاقل لا يولد عالماً، إنما يولد بعقله مستعداً للعلم، وهذا الاستعداد يعتبر وسيلة، فإذا وجد علماً حصله، وإذا لم يجد علماً فلا يمكن لعقله أن يكون عالماً، فالعقل لو لم يجد معلومات ما صار عالماً، ولو لم يجد أيضاً وسائل تعينه -من تفكير وبصر وسمع ولمس وغير ذلك من أنواع الإدراكات- ما استطاع أن يعلم شيئاً.

فالله عز وجل جعل العقل آلة ووسيلة، فإذا كان العقل وسيلة، والشرع والوحي من كلام الله عز وجل وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم فلا يتأتى أن يجهل أحد من الناس هذا الأمر، وهو أن الشرع هو العلم وأن العقل وسيلة، فإذا كان الأمر كذلك فكيف يتأتى أن تكون الوسيلة أقوى وأقدم وأهم من الأصل نفسه، فتقديم العقل على الشرع عند المتكلمين إنما هو انتكاس في الفطرة ووهم جرهم إليه الفلاسفة، والفلاسفة دائماً إنما يعيشون أوهاماً، فالفلاسفة لا يعيشون عالم الواقع، فالكلام في الواقع لا يعد فلسفة، وإن تجاوز بعض الناس وسماه فلسفة، بل الفلسفة

أوهام وخيالات، فلذلك لما خضعوا لهذه الأوهام والخيالات خالفوا البدهيات وقالوا: إن العقل مقدم على الشرع، فلما قيل لهم: لماذا؟ قالوا: لأنا لا نعرف الشرع إلا بالعقل، فيقال لهم: الشرع شرع، وهو علم، سواء وجد العقل أم لم يوجد، لكن العقل لا يستطيع أن يدرك بدون الشرع علماً حقيقياً يتوصل به إلى عالم الغيب وإلى أصول الدين وإلى الحق الذي يريده الله عز وجل ويرضاه، فالعقل قد يدرك المدركات في أمور الدنيا ومع ذلك يخطئ فيها ويقع في أخطاء شنيعة قد تهلك البشر، فكيف بأمور الغيب والدين؟! إذاً: فتقديم العقل على الشرع في أمور الدين أمر يعد مناقضاً للعقل السليم ولمقتضي الفطرة، وما هو إلا من خبالات وخيالات الفلاسفة التي تأثر بها المتكلمون.

وقد سئل العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (١/ ٤٤٤): يقول بعضهم: يجب معرفة الله بالعقل أولاً، وجعل علم الكلام طريقة لدراسة العقيدة؟

فأجاب: نحن نقول: قولكم هذا لا بد له من دليل من كتاب الله ومن حديث رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –، فهاتوا برهانكم إن كنتم صادقين، ولا سبيل لهم إلى ذلك البتة.

ثانياً: لا شك أنه لا يمكن أن يخالفوا في أن العقول مختلفة كل الاختلاف، أي: عقول اليهود غير عقول النصارى، وعقول اليهود والنصارى غير عقول المسلمين، وعقول المسلمين الصالحين غير عقول المسلمين الطالحين، وعقول المسلمين الصالحين العلماء منهم غير عقول المسلمين الجاهلين منهم .. وهكذا، فهناك نسب كبيرة كثيرة جداً متفاوتة، فأي عقل ينبغي أن يفهم به وأن يعرف به ربنا تبارك وتعالى، هذا كلام نستطيع أن نقول ما يخرج من إنسان عاقل على أي نوع قيل في هذا العقل .. مثلاً جاء مسلم كافر جاهل .. إلى آخره.

ثالثاً: ولعله يكون أخيراً–: لو كان يكفي العقل في معرفة الله عز وجل ما هذا الاختلاف الشديد، كان إرسال الرسل من رب العالمين الحكيم العليم وإنزال الكتب عبثاً وسبحانه تعالى عما يشركون، ثم لم يكن هناك حاجة إلى مثل قوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (الإسراء:١٥)، فإذا كان العقل هو الذي ينبغي أن يحكم في معرفة الخالق، ونحن نرى العقول مختلفة أشد الاختلاف في معرفة الخالق، وفي ما يليق به وما ينبغي أن ينزه عنه، العقول مختلفة، فيا ترى: ما هو الدليل على إصابة عقل دون عقل إن لم نرجع في ذلك إلى كتاب الله وإلى حديث رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –.

والآن بدا لي شيء رابع، وأنا أقول أيضاً لعله أخيراً: الشيء الرابع هذا هو: إذا كانت العقول مختلفة، فلا مجال لترجيح عقل على عقل، أو رأي على رأي، لكن الله عز وجل حينما أنزل الكتاب عصمة للناس وصفه بقوله تعالى: {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا} (النساء:٨٢)، فنحن إذاً نجد هذا الاختلاف الكثير فيما إذا رجعنا إلى العقول، هذا الاختلاف الكثير لن يجمع المسلمين إلا على الخطأ الذي يزعم أنه الخطأ المجمع عليه خير من الصواب المختلف فيه، فسوف لا يجمعهم على خطأ ولا على صواب؛ لأنه ليس فيه برهان من الله تبارك وتعالى؛ لأن المرجع هو العقل، والعقل هذا مضطرب ومختلف، لكن الله عز وجل حينما أحالنا حين تنازعنا واختلفنا إلى مثل قوله عز وجل: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ} (النساء:٥٩)، أحالنا إلى مرجع لا اضطراب فيه كما سمعنا آنفاً من قوله تعالى: {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا} (النساء:٨٢)، فالرجوع إلى العقل رجوع إلى أمر مضطرب لا ضابط له، والواقع يؤكد ذلك؛ لأن هذه الفرق الإسلامية ما ضلت إلا بسبب تحكيمها لعقولها وإعراضها عن كتاب ربها وسنة نبيها صلى الله عليه وآله وسلم ا. هـ

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله في إرشاد الساري في شرح السنة للبربهاري: قوله: (اعلم رحمك الله أنَّ الدِّين إنَّما جاء من قبل الله تبارك وتعالى لم يوضع على عقول الرِّجال وآرائهم) فهذا بيِّنٌ واضح، والله سبحانه وتعالى يقول: (يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَاتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُون) (لأعراف:٣٥)، يقول تبارك وتعالى: (اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ ((لأعراف:٣)، والله سبحانه وتعالى يقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُون * وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا ... ((آل عمران: من الآية ١٠٣.١٠٥) إذن ما هو حبل الله؟ وما هو الصراط المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه؟ إنَّه ما جاء عن الله مُبلَّغاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنَّة. ولنعلم أنَّ الله سبحانه وتعالى لم يجعل الحقَّ على عقول الرِّجال، ولا على أهواء النَّاس، لأن عقول الرِّجال مختلفة، وأهوائهم متضادة، ومتباينة فلو كان الحقُّ على أهواء النَّاس لكان مختلفاً كاختلاف الوانهم، ووجوههم وطبائعهم، ولكنَّ الحق هو ما جاء من الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم والله سبحانه وتعالى يقول: (وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ((المؤمنون: من الآية٧١). إذا عقلت ذلك أيُّها الطالب فعليك أن تبحث عن الحق في كتاب الله، وفي سنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

من الدين، فتخرج من الإسلام، فإنه لا حجة لك، فقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته السنة، وأوضحها لأصحابه وهم الجماعة، وهم السواد الأعظم، والسواد

في زبالة الأذهان، ولا في حثالات العقول، فالحقُّ غير ذلك كلِّه، والله سبحانه وتعالى يقول: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَاذَنْ بِهِ اللَّه ((الشورى: من الآية٢١) فيا من يريد الإنصاف، ويا من يريد السلامة لنفسه عليك بما جاء من الله، فقد ضمِنَ الله حفظه فقال: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ((الحجر:٩) فحفظ الله القرآن من إفك المنجمين والعرَّافين والكهنة ومنع الشَّياطين من استراق السمع حين إنزاله، لئلاَّ تختطف شيئاً منه فتلقيه على ألسنة بعض الكُهَّان، فيأتي بعضهم بشيءٍ منه فيلتبس الحقَّ مع الباطل ولكن الله صفَّاه من ذلك حين إنزاله، وحفظه فيما بعد من زيغ الزَّائغين، وكيد الكائدين وإفك المؤتفكين حتى وصل إلينا حقَّاً واضحاً سليماً من الدَّخائل، وحفظ الله السنَّة برجالٍ هيأهم الله لحفظها فميزوها من كلِّ دخيل، وصانوها من كلِّ ما أدخله الزَّائغون فيها حتَّى أصبحت واضحةً كوضوح الشمس بينةٌ كفلق الفجر وهكذا هيأ الله علماء الحديث في كلِّ زمن ليميِّزوه من كلِّ ضعيف ومن كلِّ موضوع، ومكذوب. وبهذا تعلم أنَّ الحجة قد قامت، وما عليك إلاَّ أن تتبع الحقَّ، وتبحث عنه في مصادره لتعلمه، وتعمل به، وتدل عليه من استرشدك.

ثمَّ اعلم أنَّ الحقَّ ما جاء من عند الله ومن عند رسوله صلى الله عليه وسلم من كتاب وسنَّة وإن قلَّ أهله، ومعتنقوه.

فما جاء من الشرع فهو الحق المأمور باتباعه وإن خالفه أكثر الناس وقلَّ متَّبِعوه فالله سبحانه وتعالى يقول: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ * إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ((الجاثية: ١٨، ١٩).

فاحرص يا عبد الله على اتباع الحق، وسلوك الصراط المستقيم والإقتداء بالسلف الأُوَلْ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تستوحش من قلة السالكين وكثرة المخالفين، فقد كان إبراهيم عليه السلام أمَّةً وحْدَه وبالله التوفيق.

الأعظم: الحق وأهله، فمن خالف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من أمر الدين فقد كفر[١].

---

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله في إرشاد الساري في شرح السنة للبربهاري:
تتردد مثل هذه العبارة في كلام المؤلف رحمه الله ، ومثل هذا يحمل على واحدٍ من ثلاثة أمور :
١- إمَّا أن يحمل على أنَّه يريد من جحد شيئاً من عقائد الدِّين الأساسية فقد كفر .
٢- وإمَّا أن يريد بأنَّ عمله ربما أدَّى إلى الكفر .
٣- وإمَّا أن يريد أنَّ المقصود به كفرٌ دون كفر . أي كفر النِّعمة، وليس كلَّ من خالف شيئاً ممَّا عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفر كفراً يخرج من الإسلام فهذا ليس من عقيدة أهل السنَّة والجماعة ، فقد قال أنس بن مالك رضي الله عنه عند ما قدم المدينة في آخر عمره : (لا أعرف شيئا مما أدركت إلا هذه الصلاة ، وهذه الصلاة قد ضيعت) وفي رواية : (أليس ضيعتم ما ضيعتم فيها) يعني أخرجتموها عن أوقاتها ، ولم يكفرهم ، ولم يحمل قوله هذا أحدٌ من أهل السنَّة على كفر من كانوا في زمنه، إذن فَقولُه : (من خالف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيءٍ من أمر الدِّين فقد كفر) يحمل على المحامل التي سبق أن قلناها ، لأن من عقيدة أهل السنَّة والجماعة أنَّهم لا يكفرون أحداً من المسلمين بذنب إلاَّ أن يكون شركاً أكبر أو يجحد حكماً مجمعاً عليه أو يستهزئ بالدِّين وأهله وما أشبه ذلك ممَّا هو مذكورٌ في نواقض الإسلام ، وأنَّهم لا يكفرون أحداً بذنب وإن كان من الكبائر ، وإن أصرَّ عليه ومات عليه ، لأن نصوص الكتاب والسنَّة تدل على هذه العقيدة ا.هـ

مسألة: هل كل من وقع في الكفر يكفر، أو في الفسق يفسق، أو في البدعة يبدع ، أو في أمرٍ لعن فاعله يلعن؟

بعض ممن يتزين بزي أهل العلم في هذا الزمان زلت أقدامهم فيها ونسبوا لأهل السنة ما هم براء منه، ووقعوا في أعراض إخوانهم من المسلمين تكفيرًا أو تبديعًا أو تفسيقًا بلا حجة ولا برهان، فلابد من بسط القول في هذه المسألة .

وبيان ذلك أن يقال : من المعلومات البديهية الاضطرارية أن هناك فرقًا بين الفعل والفاعل ، فالفعل هو الحدث ، والفاعل هو المحدث للحدث ، فقولنا : (أكل محمد) فهنا فعل وفاعل ، فالفعل هو الأكل ، والفاعل هو محمد ، وإن من السفسطة في العقليات أن تقول : الفعل هو الفاعل ، أي أن الأكل هو محمد ، ومحمد هو الأكل وأن الحدث هو المحدث ، والمحدث هو

الحدث ، وهذا لا أظنه يصدر إلا ممن سقط عنه التكليف لآفةٍ في عقله ، بل لا أظن المجنون يقول هذا ، ولذلك فرق النحاة بين الفعل والفاعل ، وكذلك علماء الشريعة أيضًا فرقوا بين الفعل والفاعل ، بحيث قد يوصف الفعل بأوصافٍ لا تتعداه إلى فاعله ، بل لا يجوز وصف الفاعل بها ، وقبل الدخول في الأدلة أذكر أولاً القاعدة المقررة عند أهل السنة والجماعة في هذا الباب ، وهي قولهم : ليس من فعل الكفر يكفر ، أو البدعة يبدع ، أو الفسق يفسق، أو المعصية يأثم، إلا بعد توفر الشروط وانتفاء الموانع، هذا هو قولهم الذي لا يجوز نسبة غيره إليهم، فإذا فعل الإنسان كفرًا أو بدعة أو فسقًا فلابد من النظر إلى هذه المسألة باعتبارين :

الأول: باعتبار الفعل لذاته بِغَضِّ النظر عن فاعله ويعطى هذا الفعل حكمًا يخصه لا يتعداه إلى فاعله ، فالكفر كفر، والبدعة بدعة، والفسق فسق، والمعصية معصية، فإذا عرفنا حكم الفعل فننظر الاعتبار الثاني وهو الفاعل، فنسأل أنفسنا: هل ينطبق حكم الفعل على الفاعل ؟ الجواب: لا إلا إذا توفرت شروط انطباقه وانتفت موانعه ، فقد يكون الفعل كفرًا لكن لا يكفر الفاعل لتخلف شرطٍ أو وجود مانع ، وقد يكون الفعل بدعة، لكن فاعلها لا يبدع لاختلال شرط أو وجود مانع، وهكذا في الفسق والمعصية، إذًا لا تلازم بين حكم الفعل وفاعله لذاتهما، وإنما يتم التعلق بينهما بتوفر شروط معينة وانتفاء موانع معينة، إذا علم هذا فإليك الأدلة الدالة على صحة ذلك :

فمن الأدلة : حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عند مسلم (٤/٢١٠٤ ، رقم ٢٧٤٧) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لله أشد فرحًا بتوبة عبده حين يتوب من أحدكم كان على راحلته بأرضٍ فلاة... إلى أن قال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك) ففي هذا الحديث لابد من التفريق بين أمرين: بين الفعل والفاعل، فأما الفعل فهو كفر ولاشك إذ فيه تعبيد الرب وتربيب العبد، وهذا كفر، لكن هل كفر الفاعل؟ الجواب : لا لم يكفر لوجود مانعٍ وهو شدة الفرح التي أغلقت على عقله فلم يعرف معنى ما يقول، فلو كان هناك تلازم ذاتي بين الفعل والفاعل لكفر ذلك الرجل، لكن ليس كل من قال الكفر أو فعله حكم عليه بمقتضاه وهذا واضح ، فالفعل في الحديث له حكم والفاعل له حكم آخر، والله أعلم .

ومنها : أن معاذًا رضي الله عنه لما قدم من الشام سجد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام: (ما هذا يا معاذ؟ قال : أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعلوا

فإني لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحدٍ لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) رواه ابن ماجه والحاكم والبيهقي –وقال عنه العلامة الألباني في صحيح ابن ماجة حسن صحيح، وبعضهم قال فيه مقال، لكن على كل حال فإنه متوافق مع الأصول لا مخالف لها، فعندنا فعل وفاعل، فأما الفعل فهو السجود لغير الله تعالى، وهذا كفر لا يختلف فيه أحد من أهل العلم، وأما الفاعل الذي هو معاذ فحاشاه أن ينطبق عليه حكم فعله، ولذلك لم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم عليه بمقتضى فعله، بل عذره لأنه جاهل بالحكم، ففرق صلى الله عليه وسلم بين الفعل والفاعل، فأما الفعل فأنكره بقوله : (فلا تفعلوا) وأما الفاعل فتثبت فيه وقال: (ما هذا يا معاذ)؟ فيا ليت أهل زماننا يفقهون هذا الأدب ولا يستعجلون في أمر جعل الله فيه سعة .

الثالث: حديث أبي هريرة في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كان في من كان قبلكم رجل أسرف على نفسه بالذنوب والمعاصي فحضرته الوفاة فقال لأولاده إذا مت فأحرقوني ثم ذروني في يوم ريح حتى لا يقدر عليَّ ربي فيعذبني ، فبعثه الله بين يديه فقال ما حملك على ما قلت؟ فقال خوفك فقال أشهدكم أني قد غفرت له) فهذا الرجل قد وقع في أمرين عظيمين الأول إنكار البعث، والثاني إنكار القدرة، وهما كفر صريح، فالفعل كفر ولاشك، لكن هذا الرجل لم ينطبق عليه حكم فعله بدليل آخر الحديث، وذلك لوجود مانع وهو الجهل فجعل ذلك الجهل مانع من كفره وهو صريح في أنه لا تلازم بين الوقوع في الكفر والحكم على الفاعل بمقتضاه وما ذلك إلا دليل على وجوب التفريق بين الفاعل والفعل.

الرابع : ما فعله حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه فإنه لما همَّ النبي صلى الله عليه وسلم بغزو قريش كتب حاطب كتابًا لهم يخبرهم بمسير الرسول صلى الله عليه وسلم إليهم وأرسله مع ظعينة من فوضعته في قرونها، فجاء الخبر من السماء، فأرسل النبي علي بن أبي طالب والمقداد والزبير وأخبرهم بخبر هذه الظعينة وأنهم يجدونها في روضة خاخ، فأدروكها تسير على بعير لها في ذلك المكان، فسألوها عن الكتاب، فقالت ليس معي كتاب قال فأنخناها فتلمسنا فلم نرى كتابًا فقلنا ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم لتخرجن الكتاب أو لنجردنك، فلما رأت الجد أهوت إلى حجرتها وهي متحجرة بكساء فأخرجته، فجاءوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا حاطبًا فقال ما هذا يا حاطب؟ فقال والله ما بي إلا أن أكون مؤمن بالله ورسوله أردت أن تكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي فقال صدق ولا تقولوا له إلا خيرًا فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق، إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إنه قد شهد بدر وما يدريك لعل الله أطلع على من شهد بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم، فدمعت عينا عمر وقال الله ورسوله أعلم) رواه البخاري

فانظر إلى هذا الحديث العظيم فإن حاطبًا رضي الله عنه وقع في أمر خطير وهو التجسس على جيوش المسلمين وموالاة الكفار ظاهرًا وهي معصية قد تصل بصاحبها إلى الكفر، إلا أنها في حق حاطب ليست بكفر؛ لأنه نفى عن نفسه موالاة الكفار في الباطن، فهي معصية فقط، ولهذا اعتبرت مكفرة في حقه؛ لأنه من أهل بدر الذين غفر الله لهم ولو كان كفرًا لما كفره حضوره بدرًا؛ لأن الكفر والشرك لا تكفره إلا التوبة النصوح، فعذره النبي صلى الله عليه وسلم وأمرهم ألا يقولوا له إلا خيرًا؛ لأن حكم فعله وهو المعصية لم ينطبق عليه، فحاطب لم يسمى عاصيًا بهذا الفعل بل فعله معصية، وفرق بين قولنا فعل معصية وقولنا وهو عاصٍ، فإن ما فعله حاطب لم يصبه حكمه لوجود المانع وهو شهوده بدر، فإن شهوده بدرًا جعل كالكفارة لهذه المعصية، والله أعلم .

الخامس : ما ورد في تفسير قوله تعالى : { من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان } الآية، فقد روى غير واحدٍ من أصحاب الكتب المعتمدة أن عمارًا عذبته قريش عذابًا شديدًا لينال من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فنال منه مكرهًا فأتى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – باكيًا فقال له ما يبكيك يا عمار؟ فقال فعلوا بي كذا وكذا من العذاب على أن أنال منك فنلت منك . فقال له يا عمار كيف تجد قلبك؟ قال مطمئنًا بالإيمان فقال إن عادوا فعد). فهنا فعل وفاعل، فأما الفعل فهو النيل من الرسول صلى الله عليه وسلم أي بالسب والشتم، وهذا الفعل لاشك أنه كفر، وأما الفاعل الذي هو هنا عمار بن ياسر رضي الله عنهما فلاشك أنه لم ينطبق عليه حكم هذا الفعل، وذلك لوجود مانع وهو الإكراه بالتعذيب الشديد، فمجرد وقوع عمار رضي الله عنه في فعل هو كفر لم يستلزم ذلك أن يكفر؛ لأنه لا تلازم بين حكم الفعل وحكم الفاعل، فالفعل شيء والفاعل شيء آخر، فلو أن من قال الكفر أو فعله انطبق عليه حكم قوله أو فعله مباشرة لاستلزم ذلك كفر من تقدم في الأدلة وهذا ضلال وخطأ عظيم والنجاة منه هو المعرفة التامة أن لا تلازم بين الفعل والفاعل كما هو مقتضى هذه القاعدة ، والله أعلم .

السادس : أن الخوارج الذين خرجوا على علي بن أبي طالب رضي الله عنه كانوا يعتقدون أن ديار الإسلام ديار كفر وحرب واستباحوا ديار المسلمين وفعلوا بهم الأفاعيل، ومع ذلك لم يثبت

عن أحدٍ من الصحابة والسلف فيما أعلم أنه كفرهم بهذه الأفعال والاعتقادات التي هي في ذاتها كفر، فإن استباحة الحرام المعلوم حرمته من الدين بالضرورة كفر، وهم استحلوا دماء المسلمين وديارهم وأموالهم ومع ذلك لم يكفرهم أحد فيما أعلم، بل أنزلهم الصحابة منزلة البغاة الخارجين على ولي الأمر فلم يجهزوا على جريحهم ولم يتبعوا مدبرهم ولم يستحلوا أموالهم؛ لأنهم مسلمون مع أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتالهم وقتلهم وأخبر أنهم كلاب النار وتوعد لإن هو أدركهم ليقتلنهم قتل عاد، ولكن لم يكفرهم الصحابة والسلف الصالح لوجود مانع من موانع التكفير وهو التأويل، وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذا سئل عنهم أكفار هم؟ قال من الكفر فروا وإنما هم إخوان لنا بغوا علينا ، أو كما قال .

فإذًا لابد من التفريق بين الفعل والفاعل كما فعل الصحابة مع الخوارج فإنهم نظروا إلى فعلهم بنظر ونظروا إلى ذواتهم بنظرٍ آخر وهذا شبه إجماع على صحة هذه القاعدة، والله أعلم .

السابع: أن رجلاً من الصحابة يقال له عياض بن حمار، وكان شاربًا للخمر، فكان كثيرًا ما يؤتى به فيجلد فيها، فأتي به مرة فنال منه بعض الحاضرين فزجره النبي صلى الله عليه وسلم وقال (إني لا أعلم إلا أنه يحب الله ورسوله) أو كما قال صلى الله عليه وسلم، فانظر إلى هذا الحديث مع قوله صلى الله عليه وسلم (لعنت الخمرة على عشرة أوجه وذكر منها وشاربها)، فالشارب لها ملعون، ومع ذلك أنكر النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك الذي لعن عياضًا، وذلك يدل على التفريق بين الفعل والفاعل، فلاشك أن شرب الخمر موجب للعنة، لكن شارب الخمر لا نتعرض له بلعنة ولا سب وإنما نقيم عليه الحد فقط، فالشرب شيء والشارب شيء آخر، واللعن العام شيء ولعن المعين شيء آخر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٦/٥١١): واللعنة تجوز مطلقا لمن لعنه الله ورسوله، وأما لعنة المعين فإن علم أنه مات كافرا جازت لعنته، وأما الفاسق المعين فلا تنبغي لعنته لنهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يلعن عبد الله بن حمار الذي كان يشرب الخمر، مع أنه قد لعن شارب الخمر عموما، مع أن في لعنة المعين إذا كان فاسقا أو داعيا إلى بدعة نزاعا " اهـ " انتهى .

قال شيخ الإسلام أيضا رحمه (١٠/٣٢٩): فنهى عن لعنه مع إصراره على الشرب لكونه يحب الله ورسوله، مع أنه – صلى الله عليه وسلم – لعن في الخمر عشرة. ولكن لعن المطلق لا يستلزم

لعن المعين الذي قام به ما يمنع لحوق اللعنة به، وكذلك التكفير المطلق والوعيد المطلق. ولهذا كان الوعيد المطلق في الكتاب والسنة مشروطاً بثبوت شروط وانتفاء موانع ا.هـ.

الثامن: أنه لما ظهرت الفتنة بالقول بخلق القرآن تولى كبرها المأمون –عفا الله عنه– مع المعتزلة وساموا فيها المسلمين عامة وعلمائها العذاب حتى استجاب خلق كثير وصمد بعض الأئمة من أبرزهم الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه إمام أهل السنة والجماعة، وقال كلمته المشهورة: (من قال بخلق القرآن فهو كافر) وأجمع على ذلك أهل السنة والجماعة، ومع ذلك فقد ثبت عنه أنه كان يصلي وراء المأمون ويدعو له واستغفر له في آخر حياته وحلله وسرى فعله هذا بين علماء أهل السنة ولم ينكره منهم أحد ممن يعتد به مما يدل على أن الفعل شيء والفاعل شيء آخر، فقولهم: (من قال بخلق القرآن فهو كافر) إنما هو منصب على الفعل فقط، لكن لو جاءنا رجل يقول بخلق القرآن فهذا شيء آخر فلا نحكم عليه بمقتضى فعله إلا بعد قيام الشروط وانتفاء الموانع، بل إني لا أعلم أحدًا من أهل السنة كفر الأشاعرة مع نفيهم لكثير من صفات الله، وقد قال أهل السنة: ومن جحد صفة من صفات الله كفر، ولا أعلم أحدًا كفر المعتزلة مع نفيهم للصفات جملة وتفصيلاً وقولهم بخلق القرآن، وهذا يفيد أن التكفير العام لا يستلزم انطباقه على كل فردٍ من أفراده، فالعام شيء والمعين شيء آخر، والفعل شيء والفاعل شيء آخر.

التاسع: أن قدامة بن مظعون رضي الله عنه شرب الخمر متأولاً على عهد عمر بن الخطاب فجيء به إليه فقال (أتشربها وأنت من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاحتج بقوله تعالى { ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات ... } الآية فقال عمر لو اتقيت الله ما شربتها، فأقام عليه الحد، ومع ذلك فإنه لم يتعرض له أحد من الصحابة بشيء من التفسيق أو التبديع مما يدل على التفريق بين الفعل والفاعل، والأدلة على ذلك كثيرة .

فهذه الأدلة تفيدك – إن شاء الله تعالى – إفادة قطعية التفريق بن الفعل والفاعل، وأنه ليس كل من فعل الكفر كفر، أو البدعة بدع، أو الفسق فسق، أو المعصية أثم، ولذلك فنحن نقرر في كثير من المناسبات أنه لا يؤثر فعل المنهي عنه إلا بذكر وعلم وإرادة .

فإن قلت: فما هي هذه الشروط التي تقول عنها إلا بتوفر الشروط وانتفاء الموانع ؟ أقول: هي مقررة عند أهل العلم وأسوقها لك باختصار، وهي كما يلي :

الأول: العقل ، وضده الجنون ، فالعقل شرط ، والجنون مانع ، وبناءً عليه فلو أن فاعل ذلك ليس بعاقل فإنه لا ينطبق عليه حكم فعله .

الثاني: البلوغ ، وضده الصغر ، فالبلوغ شرط ، والصغر مانع ، وبناءً عليه فلو أن فاعل ذلك كان صغيرًا فإنه لا ينطبق عليه حكم فعله .

الثالث: العلم ، وضده الجهل ، فالعلم شرط ، والجهل مانع ، وبناءً عليه فلو أن فاعل ذلك كان جاهلاً جهلاً يعذر فيه فإنه لا ينطبق عليه حكم فعله .

الرابع: الاختيار ، وضده الإكراه ، فالاختيار شرط والإكراه مانع ، وبناءً عليه فلو كان أن فاعل ذلك كان مكرهًا فإنه لا ينطبق عليه حكم فعله .

الخامس: القصد ، وضده قول الشيء أو فعله غفلة ونسيانًا أي بلا قصد ، وبناءً عليه فلو أن فاعل ذلك لم يكن قاصدًا فإنه لا ينطبق عليه حكم فعله .

السادس: عدم التأويل ، وضده وجود التأويل ، وبناءً عليه فلو أن فاعل ذلك كان متأولاً تأويلاً سائغًا فإنه لا ينطبق عليه حكم فعله .

إذا علمت هذا فاعلم: أن هذا الكلام إنما هو في انطباق حكم الفعل على فاعله ، وأما التكفير أو التبديع بالوصف العام أو الأعم فإنه جائز بإجماع أهل السنة .

وأما تكفير المعين ولعنه وتفسيقه فإن القول الصحيح فيه عند أهل السنة أنه لا يتحقق فيه إلا بعد توفر هذه الشروط السابقة وانتفاء الموانع، والذي جعلني أنبه على هذه المسألة المهمة أمران :

الأول: أن بعض الناس ينسب إلى أهل السنة جواز تكفير المعين مطلقًا، كمن نسب إلى الإمام الشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب أنه يقول بذلك، وهذا خطأ على أهل السنة وتقويل للشيخ ما لم يقله، بل الشيخ محمد – رحمه الله تعالى – موافق في هذه لأهل السنة، بل هو سيد من سادات أهل السنة والجماعة وإمام من الأئمة، ونصوصه في ذلك مشهورة معروفة عند من يقرأ كتب الشيخ ورسائله الشخصية ، بل قد ألف كتابًا حافلاً في هذه المسألة بعينها .

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب كما في الفتاوى والمسائل (٣/١١): في رسالته للشريف : واما الكذب والبهتان مثل قولهم أنا نكفر بالعموم ونوجب الهجرة إلينا على من قدره على إظهار دينه وإنا نكفر من لم يكفر ولم يقاتل ومثل هذا واضعاف اضعافه وكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به عن دين الله ورسوله وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبة عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما لا جل جهلهم وعدم من ينبههم فكيف نكفر من

لم يشرك بالله او لم يهاجر إلينا ولم يكفر ويقاتل (سبحانك هذا بهتان عظيم) .

وقال في نفس المصدر (٣/٩): ونكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر.

وقال في نفس المصدر (٣/٣٧): والذي يدعي الإسلام وهو يفعل من الشرك الأمور العظام، فإذا عليت عليه آيات الله استكبر عنها فليس هذا بالمسلم، وأما الإنسان الذي يفعلها بجهالة، ولم يتيسر له من ينصحه، ولم يطلب العلم الذي أنزله الله على رسوله، بل أخلد إلى الأرض واتبع هواه فلا أدري ماحاله.

وقال في نفس المصدر (٣/١٢): علماً أن من لم تقم عليه الحجة هو حديث العهد بالإسلام، والذي نشأ ببادية، أو يكون ذلك في مسألة خفية، مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف ا.هـ

وكذلك من نسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية أنه يقول بذلك، فقد أخطأ على الشيخ خطأ بالغًا، بل قد نص هو – رحمه الله تعالى – أنه لا يكفر المعين إلا بعد ثبوت الشروط وانتفاء الموانع، وبالجملة فهذا أصل متفق عليه عند جميع أهل السنة ، وكل من يثبت عنه منهم أنه كفر أحدًا بعينه فإنما ذلك لثبوت الشروط عنده وانتفاء موانعه ، والله أعلم.

الثاني: كثيرًا ممن ينتسب للعلم والفقه يستدل على كفر المعين بالدليل العام فيقول مثلاً: فلان يقول بخلق القرآن فهو إذًا كافر؛ لأن من قال بخلق القرآن فهو كافر، وهذا خطأ ، فكلام الأئمة هذا عام، وأنت تريد أن تستدل على كفر المعين، فالذين قالوا هذه العبارات العامة لم يقصدوا انطباقها على كل قائليها، وإنما هو بيان منهم لحكم القول نفسه أو الفعل نفسه ويبقى انطباقها على أحدٍ بعينه مفتقرًا لاجتهادٍ آخر .

(تنبيه): فإن قيل: ما الجهل الذي يعذر به صاحبه، وهل يعم مسائل الاعتقاد والعمل، أم هو خاص بمسائل العمل فقط ؟

وهذه المسألة مما كثر الكلام فيها وتشعبت فيه الآراء وتباينت فيها المذاهب وابتعد البعض عن ربط هذه المسألة بالكتاب والسنة ، فجاءوا بأقوالٍ ممجوجة مخالفة للوحيين.

فاعلم – رحمك الله تعالى – أنه لا تكليف إلا بعلم، وهذه قاعدة كبرى من قواعد أهل السنة والجماعة، والأدلة عليها كثيرة جدًا وسيمر بنا طرف صالح منها إن شاء الله تعالى، ولذلك جعل الأصوليون رحمهم الله تعالى من شروط الشيء المكلف به أن يكون معلومًا لدى المكلف، أي أن

يعلم المكلف أنه مأمور به أو منهي عنه ويعلم ما هيته وحقيقته الشرعية وما يتعلق به من صحة أو فساد ونحو ذلك، إذا علمت هذا فإليك الأدلة الدالة على هذا الأصل العظيم، فأقول :

الأول: قوله تعالى : { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً } فنفى الله تعالى عن نفسه أن يعذب أحدًا قبل بعثة رسولٍ يهدي الناس للصراط المستقيم هداية دلالة وإرشاد ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويعلمهم ما يعبدون به ربهم ويقيم الحجة عليهم، فمن أطاعه دخل الجنة ، ومن عصاه دخل النار ، أما قبل بعثة الرسول فلا عذاب ولا عقاب ؛ لأن الناس حينئذٍ في جهل وضلال لا يعرفون ما أمرهم الله به وما نهاهم عنه والعقول لا تستقل بإدراك الشرع ، فقبل بعثة الرسول لا عذاب ؛ لأنه لا تكليف وبعد بعثته ثبت التكليف لوجود العلم حينئذٍ ، إذًا لا تكليف إلا بعلمٍ ولا عقوبة إلا بعد إنذار .

وقال تعالى: { رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً } النساء:١٦٥.

وقال: { تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ . قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلالٍ كَبِيرٍ } الملك:٨-٩.

وقال تعالى: { يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي } الأنعام:١٣٠.

وقال تعالى: { وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى } طه:١٣٤.

وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – :" لا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين ".

قال ابن كثير في التفسير (٣١/٣): إخبار عن عدله تعالى وأنه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه .. إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله – عز وجل – لا يدخل النار أحداً إلا بعد إرسال الرسول إليه ا.هـ.

وقال البغوي (١٣٢/٢): وذلك أن الله تعالى أجرى السنة أن لا يأخذ أحداً إلا بعد وجود الذنب، وإنما يكون مذنباً إذا أمر فلم يأتمر أو نهي فلم ينته، وذلك بعد إنذار الرسل .وقال أيضا (٥٠٠/١): وفيه دليل على أن الله تعالى لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسول ا.هـ.

وقال الشوكاني في فتح القدير (٢/١٦٣): في تأويل قوله تعالى: { ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ } الأنعام:١٣١. المعنى أن الله أرسل الرسل إلى عباده لأنه لا يهلك من عصاه بالكفر من القرى، والحال أنهم غافلون عن الإعذار والإنذار بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، بل إنما يهلكهم بعد إرسال الرسل إليهم ، وارتفاع الغفلة عنهم بإنذار الأنبياء لهم ا.هـ

قلت: إذا كان الله سبحانه وتعالى لا يعذب عباده في الحياة الدنيا وهو العذاب الأدنى إلا بعد بلوغ نذارة الرسل إليهم .. فمن باب أولى كما دلت على ذلك نصوص عدة أن لا يعذبهم العذاب الأكبر يوم القيامة إلا بعد بلوغ نذارة الرسل إليهم .. فيقابلونها بالرد والإعراض.

قال الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان (٢/٣٣٦-٣٣٨): والآيات القرآنية مصرحة بكثرة بأن الله تعالى لا يعذب أحداً حتى يقيم عليه الحجة بإنذار الرسل، وهو دليل على عدم الاكتفاء بما نصب من الأدلة، وما ركز في الفطرة، فمن ذلك قوله تعالى: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً } فإنه قال فيها: حتى نبعث رسولاً، ولم يقل حتى نخلق عقولاً، وننصب أدلة، ونركز فطرة.

ومن ذلك قوله تعالى: { رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } فصرح بأن الذي تقوم به الحجة على الناس، وينقطع به عذرهم هو إنذار الرسل، لا نصب الأدلة والخلق على الفطرة.

ومن ذلك أنه تعالى صرح بأن جميع أهل النار قطع عذرهم في الدنيا بإنذار الرسل ولم يكتف في ذلك بنصب الأدلة، كقوله تعالى: { كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ } الملك:٩.

وقوله تعالى: { وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ } الزمر:٧١.

ومعلوم أن لفظة "كلما " في قوله: { كلما ألقي فيها فوج } صيغة عموم، وأن لفظة " الذين " في قوله: { وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا } صيغة عموم أيضاً، لأن الموصول يعم كل ما تشمله صلته ا- هـ.

وقال رحمه الله أيضا (٣/٤٧٣): { وسيق الذين كفروا } عام لجميع الكفار، وقد تقرر في الأصول: أن الموصولات كالذي والتي وفروعهما من صيغ العموم في كل ما تشمله صلاتها .. إلى أن قال: وهو ظاهر في أن جميع أهل النار قد أنذرتهم الرسل في دار الدنيا؛ فعصوا أمر ربهم كما هو واضح ا.هـ.

وفي قوله تعالى: { كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ } قال كذلك رحمه الله.
أي الشنقيطي.: هذه الآية تدل على أن الله تعالى لا يعذب بالنار أحداً إلا بعد أن ينذره في الدنيا .. ومعلوم أن قوله جل وعلا: { كلما ألقي فيها فوج } يعم جميع الأفواج الملقين في النار.
وقال أبو حيان في " البحر المحيط " في تفسير هذه الآية التي نحن في صددها ما نصه: و" كلما " تدل على عموم أزمان الإلقاء فتعم الملقين ا– هـ.
قلت: والمراد بالعموم هنا؛ أي جميع من يدخلون النار من أهل الكفر ومن دون استثناء فإنهم يقرون ويعترفون أن نذارة الرسل قد بلغتهم فقابلوها بالرد والإعراض، والجحود .. وأنهم ما دخلوا النار إلا بعد بلوغ نذارة الرسل إليهم ومما يدل على ذلك قوله تعالى: { وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا } أي جميع وعموم الذين اتقوا ربهم من دون استثناء .. وهي نفس صيغة العموم الواردة في قوله تعالى: { وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمرا } فكما لا يجوز أن نقول أن المراد من قوله { وسيق الذين اتقوا .. } بعض أو غالب الذين اتقوا وليس كل الذين اتقوا، كذلك لا يجوز أن نقول أن المراد من قوله تعالى { وسيق الذين كفروا .. } بعض أو غالب الذين كفروا؛ لتطابق الآيتين واللفظين من حيث صيغة العموم العامة والشاملة لجميع الذين اتقوا وجميع الذين كفروا.
قال الألوسي في تفسيره : واستدل بالآية على أنه لا تكليف قبل الشرع لأنهم وبخوهم بكفرهم بعد تبليغ الرسل للشرائع وإنذارهم .. وقيل وجه الاستدلال: إن الخطاب للداخلين عموماً يقتضي أنهم جميعاً أنذرهم الرسل، ولو تحقق تكليف قبل الشرع لم يكن الأمر كذلك ا.هـ.
وكذلك قوله تعالى: { قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْغَيْتُهُ وَلَكِنْ كَانَ فِي ضَلالٍ بَعِيدٍ. قَالَ لا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ } قّ:٢٨. أي قدمت إليكم بالوعيد والنذر عن طريق رسلي الذين أرسلتهم إليكم قبل أن تقفوا هذا الموقف العصيب الأليم، وتختصموا فيه وبالتالي فإن اختصامكم وتلاومكم الآن وبعد أن فات الأوان لا ينفعكم في شيء.
قال ابن جرير في تفسيره (١٦٨/٢٦): { وقد قدمت إليكم } في الدنيا قبل اختصامكم هذا بالوعيد لمن كفر بي وعصاني وخالف أمري ونهيي، في كتبي وعلى ألسن رسلي. قال ابن عباس: إنهم اعتذروا بغير عذر، فأبطل الله حجتهم، ورد عليهم قولهم ا.هـ

وقال تعالى: { وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِنَ الْعَذَابِ . قَالُوا أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلالٍ } غافر: ٤٩-٥٠.

قوله تعالى: { وقال الذين في النار .. } هي أيضاً من صيغ العموم التي تفيد الاستغراق والعموم التي تعم جميع الذين في النار؛ أي قال جميع الذين في النار ومن دون استثناء { بلى } قد جاءتنا رسلنا بالبينات والنذر والآيات..!

قال الألوسي في التفسير: { وقال الذين في النار } من الضعفاء والمستكبرين جميعاً لما ضاقت بهم الحيل، وعيت بهم العلل .. ا.هـ.

وكذلك قوله تعالى: { يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ } الأنعام: ١٣٠.

قوله تعالى: { وقالوا شهدنا على أنفسنا } أي شهدوا على أنفسهم أن حجة الرسل قد بلغتهم وهذا خطاب موجه لجميع الإنس والجن يفيد كذلك العموم لا الغالب؛ لأن الجمع المعرف بأل يفيد العموم والاستغراق؛ أي جميع الجن والإنس يعترفون ويقرون بأن نذارة الرسل قد بلغتهم.

قال ابن كثير في التفسير: { شهدنا على أنفسنا } أي أقررنا أن الرسل قد بلغونا رسالاتك وأنذرونا لقاءك، وأن هذا اليوم كائن لا محالة ا.هـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في مجموع فتاواه (١١/٤٠٦): من الناس من يكون جاهلاً ببعض هذه الأحكام جهلاً يُعذر به، فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة كما قال تعالى: { رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } . وقال تعالى: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً }، ولهذا لو أسلم رجل ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، أو لم يعلم أن الخمر يحرم، لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا وتحريم هذا، بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية، والصحيح الذي تدل عليه الأدلة الشرعية أن الخطاب لا يثبت في حق أحد قبل التمكن من سماعه، وكثير من الناس قد ينشأ في الأمكنة والأزمنة الذي يندرس فيها كثير من علوم النبوات، حتى لا يبقى من يبلغ ما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة، فلا يعلم كثيراً مما بعث الله به رسوله ولا يكونه هناك من يبلغه ذلك، ومثل هذا لا يكفر ولهذا اتفق

الأئمة على أنه من نشأ ببادية بعيدة عن أهل العلم والإيمان، وكان حديث العهد بالإسلام فأنكر شيئاً من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة فإنه لا يحكم بكفره، حتى يعرف ما جاء به الرسول ا.هـ
وقال ابن حزم في الأحكام (٥/١٠٤-١١٤): وأما شرائع الأبدان والاعتقاد فإنها تجب بوجهين: أحدهما البلوغ مبلغ الرجال والنساء، وهو البلوغ المخرج عن حد الصبا، والثاني بلوغ الشريعة إلى المرء، وأما الحدود فإنها تلزم من عرف أن الذي فعل حرام، وسواء علم أن فيه حداً أم لا، وهذا لا خلاف فيه. وأما من لم يعرف أن ما عمل حرام فلا حد عليه فيه، وبرهان ذلك قوله تعالى: { وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ } الأنعام:١٩. فإنما جعل الله تعالى وجوب الحجة ببلوغ النذارة إلى المرء، وقال تعالى: { وأعرض عن الجاهلين } . فأمر أن يهدر فعل الجاهل، إلى أن قال: أما من لم يبلغه ذكره صلى الله عليه وسلم، فإن كان موحداً فهو مؤمن على الفطرة الأولى صحيح الإيمان لا عذاب عليه في الآخرة، وهو من أهل الجنة، وإن كان غير موحد فهو من الذين جاء النص بأنه يوقد له يوم القيامة نار، فيؤمرون بالدخول فيها، فمن دخلها نجا، ومن أبى هلك. قال الله عز وجل: { وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً } الإسراء:١٥. فصح أنه لا عذاب على كافر أصلاً حتى تبلغه نذارة الرسول صلى الله عليه وسلم ا.هـ.
الثاني: قوله تعالى : { ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به } والقول بثبوت التكليف قبل العلم فيه تحميل لنا ما لا نطيق وهو منتفٍ شرعًا، إذ كيف تكلف بأمرٍ لا تعلمه ، فهذا داخل تحت تكليف ما لا يطاق وليس في الشريعة الإسلامية شيء من التكاليف لا يطاق ولله الحمد، فالعدل الرباني يقتضي أنه لا تكليف إلا بعلم ولا عذاب إلا بعد إنذار ، والله أعلم .
الثالث: حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه في فهمه لقوله تعالى : { حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر }، والشاهد منه أنه صلى الله عليه وسلم لم يأمره بقضاء ذلك اليوم لعدم علمه بمراد الآية فارتبط التكليف بالعلم ، فعدي رضي الله عنه كان جاهلاً بمراد الآية فصار جهله عذرًا عند الشارع .
الرابع: حديث ابن عمر في الصحيحين أن رجلاً صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فمر على قوم في مسجد قباء وهم يصلون لغير القبلة، فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها فاستداروا كما هم إلى الكعبة)، ووجه الاستشهاد منه أنهم افتتحوا الصلاة للقبلة المنسوخة ومن شروط الصلاة استقبال القبلة ، فلما بنوا على صلاتهم ولم يستأنفوها ولم يأمرهم صلى الله عليه وسلم بقضاء هذه الصلاة دل

ذلك على أنه عذرهم لعدم علمهم بالناسخ ، فدل على أن الجهل بالحكم عذر فلا تكليف إلا بعلم ، ويزاد على هذا أن خبر تغيير القبلة إذا كان تأخر وصوله إلى من بجوار المدينة كمن في بقاء ، فإنه يعلم يقينًا من باب أولى أنه لن يصل إلى من بمكة أو ممن بالحبشة إلا متأخرًا ، ومع ذلك لم يأمر أحدًا منهم بقضاء أو إعادة مما يدل على أن الجميع يعذرون بجهلهم ، فدل على أن الجهل عذر وأنه لا تكليف إلا بعلم ولا عقوبة إلا بعد إنذار ، والله أعلم .

الخامس: أن النبي صلى الله عليه وسلم (أهدى إليه رجل زق خمر فقال صلى الله عليه وسلم ألم تعلم أنها حرمت، قال ففتح الرجل الزق فأراقه) وهو عند مسلم . فهذا الرجل جاء بهذا الخمر يهديه للنبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول التحريم، ومع ذلك لم يعنف على الرجل ولم يؤثمه لجهله فصار جهله عذرًا مقبولاً مما يدل على أنه لا تكليف إلا بالعلم .

السادس: في الصحيحين من حديث أنس (أن أعرابيًا دخل المسجد فبال فنهره الصحابة رضي الله عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ودعوه فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوبٍ من ماءٍ فأهريق عليه) فلاشك أن للمسجد حرمته وقدسيته لاسيما الحرمين، مسجد مكة والمدينة وهذه الواقعة وقعت في مسجد المدينة مع أن النبي صلى الله عليه وسلم (غضب لما رأى بزاقًا في المسجد حتى احمر وجهه وأمر بحكها ودفنها)، وقال أيضا (البزاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها)، وهذا الأعرابي يأتي يبول في ثاني الحرمين الشريفين لاشك أنه فعل يستحق صاحبه العقوبة البليغة التي تردعه من ذلك، لكن لم يحصل شيء من ذلك؛ لأن الأعرابي لم يقصد شيئًا من ذلك وإنما فعل ذلك جاهلاً الحكم فعذره النبي صلى الله عليه وسلم لجهله مما يدل على أن الجهل بالحكم عذر شرعي، ولذلك علمه الحكم بعده ، فقال له (إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من هذا الأذى والقذر إنما هي للصلاة والتسبيح والتهليل وقراءة القرآن) والله أعلم .

السابع : روى مسلم بسنده عن معاوية بن الحكم السلمي (أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم فقال معاوية يرحمك الله قال فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أمياه ماذا صنعت فجعلوا يضربون على أفخاذهم فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم فبأبي هو وأمي والله ما رأيت معلمًا قط أفضل منه فوالله ما كهرني ولا نهرني ولكن قال إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما التسبيح والتكبير وقراءة القرآن) وهذا مع أنه قد تقرر أن الكلام في الصلاة مبطل لها؛ لأن في الصلاة شغلاً وأن الله يحدث من أمره ما يشاء وإنه مما

أحدث ألا يتكلم في الصلاة ، لكن ومع كلام معاوية في الصلاة أكثر من مرة لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالإعادة ، فدل ذلك أن كلامه هذا لا أثر له وذلك لجهله بالحكم فجعل جهله مانعًا من إبطال الصلاة مما يدل على أن الجهل بالحكم عذر من الأعذار الشرعية وأنه لا تكليف إلا بعلم .

الثامن: روى البخاري ومسلم من حديث عمار بن ياسر (أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في حاجة فأجنبت قال فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال إنما يكفيك أن تقول بيديك هكذا ...) الحديث ، وفي بعض الروايات الصحيحة أنه كان معه عمر رضي الله عنه وأنه لم يصل ، فعندنا عدة أمور :

منها: أن الطهارة الشرعية صفتها توقيفية وما فعله عمار ليس هو التيمم الشرعي فلما صلى بهذا التيمم فكأنه صلى بغير طهارة ومع ذلك لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بإعادة هذه الصلوات التي صلاها بهذه الطهارة ، مما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم عذر عمارًا لجهله ، فدل ذلك على أنه لا تكليف إلا بعلم .

ومنها: أن عمر – رضي الله عنه – بقي هذه المدة ولم يصل ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بقضاء ذلك ؛ لأن عمر كان يجهل أن التيمم رافع للحدث الأكبر ، فعد النبي صلى الله عليه وسلم جهله هذا مانعًا من تكليفه أي من أمره بالقضاء مما يدل على أن الجهل بالحكم عذر شرعي يعذر الإنسان به في ترك الواجب أو فعل المحرم .

التاسع: قوله تعالى : { لأنذركم به ومن بلغ } ، وقوله : { لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل } ومثل هذا في القرآن كثير ومتعدد ، ليبين سبحانه أنه لا يعاقب أحدًا حتى يبلغه ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم .

العاشر: حديث المستحاضة وهن ثلاث: حمنة بنت جحش ، وفاطمة بنت أبي حبيش ، وزينب بنت جحش ، وفي هذه الأحاديث أن أمر الاستحاضة يشكل على إحداهن حتى تدع الصلاة ، ففي حديث فاطمة أنها قالت: إني امرأة أستحاض فلا أطهر أندع الصلاة ، وفي حديث حمنة : إني أستحاض حيضة كثيرة شديدة تمنعني من الصلاة والصوم ، وفيها أن النبي – صلى الله عليه وسلم – يفتيهن بوجوب الصلاة زمن دم الاستحاضة وأنها لا تسقط وجوب الصلاة والصوم ، ولم يثبت أنه صلى الله عليه وسلم أمرهن بقضاء الصلاة والصوم الذي فاتهن مما يدل على أنه عذرهن بالجهل بهذا الحكم الشرعي مما يدل على أن الجهل عذر شرعي ، والله أعلم .

الحادي عشر: أنه لما زيد في صلاة الحضر حين هاجر إلى المدينة كما في حديث عائشة رضي الله عنها كان من كان بعيدًا عنه مثل من كان بمكة وبأرض الحبشة يصلون ركعتين ولم يأمرهم النبي – صلى الله عليه وسلم – بإعادة شيء من ذلك ؛ لأنه عذرهم لجهلهم للحكم وهذا يدل على أن حكم الناسخ لا يلزم إلا لمن بلغه ، والله أعلم .

الثاني عشر: ثبت في الصحيحين أنه سئل بالجعرانة عن رجل أحرم بالعمرة وعليه جبة وهو متضمخ بالطيب ، فلما نزل عليه الوحي قال انزع عنك الجبة واغسل عنك أثر الخلوق واصنع في عمرتك ما كنت صانعًا في حجك)، وهذا فعل محظورًا في الحج وهو لبس المخيط واستعمال الطيب ، ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بالكفارة ، مما يدل على أنه عذره للجهل فدل ذلك على أنه لا تكليف إلا بعلم ، وقررنا بذلك قاعدة وهي قولنا : لا يؤثر فعل المحظور إلا بذكرٍ وعلمٍ وإرادةٍ ، والله أعلم .

الثالث عشر: ثبت في الصحيحين أن أعرابيًا وهو خلاد بن رافع (دخل المسجد فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه وقال ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد عليه وقال ارجع فصل فإنك لم تصل ثلاثًا ثم قال والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره فعلمني فقال إذا قمت إلى الصلاة فكبر ...) الحديث المعروف باسم حديث المسئ صلاته.

والشاهد منه أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمره بإعادة الصلوات التي صلاها بهذه الطريقة الخاطئة مما يدل على أنه معذور بهذا الجهل ، وأما أمره بإعادة هذه الصلاة فلأن وقتها لا يزال باقيًا فهو مخاطب بها ، والتي صلاها لم تبرأ بها الذمة فأمر بإعادتها وهذا من أوضح الأدلة أن الإنسان يعذر بجهله ، والله أعلم .

الرابع عشر: حديث حذيفة بن اليمان قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم – يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدري ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ، وليسرى على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لا إله إلا الله فنحن نقولها، فقال له صلة ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟ فأعرض عنه حذيفة ، ثم ردها عليه ثلاثًا كل ذلك يعرض عنه ثم أقبل في الثالثة فقال يا صلة تنجيهم من النار، ثلاثًا) رواه ابن ماجه والحاكم وإسناده صحيح، فهذا الحديث وإن كان يتحدث عن حال الناس في

آخر الزمان لكن فيه دليل على العذر بالجهل ، حيث يعم الجهل بالكتاب والسنة بموت العلماء وترئيس الجهال ودروس العلم وتفاقم البدع ويضعف نور النبوة فتخفى على الناس كثير من الأحكام الظاهرة المتواترة كوجوب الصلاة والصوم فلا يبقى عندهم إلا الإقرار الذي عليه مدار النجاة ، وهذا الجهل بهذه الأحكام الظاهرة لا يلزم أن يكون عامًا لأهل الأرض ، بل في زمانٍ دون زمان ومكانٍ دون مكان لحديث: (لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك)، والله أعلم .

الخامس عشر: حديث أبي واقدٍ الليثي قال (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط فمررنا بسدرةٍ فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال الله أكبر إنها السنن قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى { اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون } لتركبن سنن من كان قبلكم) رواه الترمذي وصححه .

فالذي طلبه من الصحابة أعني من كان منهم حديث عهد بكفرٍ حكمه شرك ولاشك ، ولذلك شبهه النبي صلى الله عليه وسلم بطلب بني إسرائيل من موسى عليه السلام أن يجعل لهم إلهًا كما لهؤلاء آلهة، وأقسم على أنه مثله ولكنهم لم ينطبق عليهم حكم قولهم هذا – حاشا وكلا – ؛ وذلك لأنهم حدثاء عهد بكفرٍ ، مما يدل دلالة واضحة أن جهلهم بحقيقة ما قالوا صار عذرًا لهم في ذلك ، فدل على أنه لا تكليف إلا بعلم ، والله أعلم .

السادس عشر : قصة سجود معاذ بين يدي النبي – صلى الله عليه وسلم – وتقدمت ، ووجه الاستشهاد بها أن النبي – صلى الله عليه وسلم – عذر معاذًا في فعله هذا لجهله بحقيقة الأمر وعدم علمه بحكم ما فعله مما يدل على أن الجهل عذر وأنه لا تكليف إلا بعلم .

فهذه الأدلة تفيدك إفادة قطعية – إن شاء الله تعالى – أن الجهل عذر من الأعذار الشرعية ، وظهر بذلك صواب القاعدة المقررة عند أهل السنة والجماعة أنه لا تكليف إلا بعلم وأما مع الجهل فإن الإنسان لا يعد مكلفًا، وما مضى هو المسألة الأولى، أي أننا نكون بذلك قد عرفنا قاعدة لا تكليف إلا بعلم وسقنا عليها ما حضرنا من الأدلة ، والله أعلم .

وأما المسألة الثانية: فهي أن يقال بعد أن تقرر من الأدلة السابقة أن الجهل عذر من الأعذار، فهل هو عذر في المسائل العلمية أي العقدية والعملية أي الفقهية ، أم هو عذر في الثانية دون الأولى ؟

والجواب عن ذلك أن يقال: اعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة الذي تظافرت الأدلة على نصره هو أن العذر بالجهل عام في جميع المسائل جليها ودقيقها ، سواءً المسائل العلمية أو العملية ، الأصولية أو الفروعية، هذا هو مذهبهم المشهور عنهم، وقد نقله غير واحدٍ ومن أشهرهم أبو العباس بن تيمية – رحمه الله تعالى – ، وذكر – قدس الله روحه – أن القول بالتفريق بالجهل بين العقائد والشرائع قول مبتدع مأخوذ عن المبتدعة من المعتزلة وغيرهم، بل لو تدبرنا الأدلة السابقة لوجدنا بعضها في لب العقيدة كحديث سجود معاذ بين يدي النبي – صلى الله عليه وسلم – ، وحديث الأنواط ، وحديث خلاد بن رافع فإنه في الصلاة وهي من الأصول ، وحديث الذي قال : (إذا مت فأحرقوني) وغيرها ، بل عمومات الآيات والأحاديث قاضية بذلك، فإنها وإن وردت على أسباب خاصة إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقد تقرر في الأصول أن الأصل هو البقاء على العموم حتى يرد المخصص فتلخص من هذا أن الجهل عذر في كل المسائل ، أي سواءً العلمية أو العملية ، والله أعلم .

وأما المسألة الثالثة فهي: ما الجهل الذي يعذر به صاحبه ؟ أقول : هذا هو لب القاعدة .

اعلم – رحمك الله تعالى – أن مسألة العذر بالجهل من المسائل التي كثر فيها الخلاف قديمًا وحديثًا وحصل بسببها بعض الفرقة والنزاع بين بعض أهل العلم ، وما ذلك إلا لعدم تحرير محل النزاع ، ولأنه قد دخل في الكلام فيها من لم يبلغ درجة الكلام في مثل هذه المسائل، ودخل فيها ضيق العين وقليل الحياء الذي يرشق مخالفه بزخات من عفن الكلام وسوء الأدب حتى إنه لا يعرف لكبير قدرًا ولا لصغير نظرًا، بل قوله هو المقدم في الحال والمآل، وكل قولٍ يخالف قوله فهو ضلال ومحال، وهذا لا يجوز، بل هو من الكبر والجهل والاعتداء ، والمقصود أن مسألة العذر بالجهل لها اعتباران :

الأول: اعتبار الجهل عذرًا شرعيًا وهذه – إن شاء الله تعالى – من أصول المسائل عند أهل السنة لكثرة أدلتها وصراحة ودلالتها، واشتهار أمرها بين العامة والخاصة، ولا أظن أحدًا منهم يخالف في ذلك، والأدلة المذكورة في رأس هذه المسألة هي غيض من فيض أدلة كثيرة لا تدع مجالاً لمنصف أن يشك في أن الجهل عذر .

والاعتبار الثاني: هو في نوع الجهل الذي يعد عذرًا شرعيًا، فهذا هو الذي كثر الخلاف فيه، مع اتفاقهم على الأول، فبعضهم يرى أن هذا النوع من الجهل عذرًا ، وبعضهم لا يراه كذلك، وخلافهم هذا – في نظري – يدرج بعضه تحت مسائل الاجتهاد التي يسوغ فيها الخلاف، ولا

يجوز فيها إلزام الآخرين بأقوالنا ولا توجب المخالفة فيها عداءً ولا تدابرًا ولا تشاحنًا ولا مسابة ولا غيرها، مما لا يليق بحملة العلم وطلابه، إذا علم هذا فإني أذكر لك – إن شاء الله تعالى – طرفًا من الكلام على أنواع الجهل وتعريفاته وتفريعاته وما يتخرج على النصوص السابقة من أنواعه .

الأمر الأول: ذكر علماء اللغة رحمهم الله تعالى أن الجهل له معانٍ :

منها: خلو النفس من العلم ، بمعنى أنك لا تعلم هذا الشيء أصلاً ، كمن يسأل عن شيء فيقول لا أدري ، فهو جاهل به ، لأنه خال من علمه وهو ما يسميه المناطقة بالجهل البسيط ، وهذا النوع من الجهل هو الذي تعرفه العامة ، إذ هو المشهور بينهم .

ومنها : فهم الشيء على غير وجهه ، فإذا فهم الإنسان قولاً أو فعلاً على غير مراد صاحبه فهو جاهل به، لكن هذا الجهل إنما ينصب على فهم المعنى لا الألفاظ ، ذلك أن اللفظ قد بلغه لكنه لم يفهم معناه الفهم الذي يقصده صاحبه، وهو الذي يسميه المناقطة بالجهل المركب ويقول فيه الأصوليون هو اعتقاد الشيء على غير ما هو عليه .

ومنها: فعل الشيء على خلاف ما حقه أن يفعل عليه، وكأن هذا النوع ليس نوعًا جديدًا ، بل هو نتيجة للنوع الثاني ، والله أعلم .

فهذه أنواع الجهل ، ينبغي مراعاتها في مسألة العذر بالجهل مع مراعاة الضوابط الآتية – إن شاء الله تعالى – .

الأمر الثاني: اعلم أن الجهل ليس صفة ذاتية لازمة للإنسان، بل هو من العوارض التي تذهب بزوال أسبابها ، فالجهل بالشيء يذهب ويزول إذا تعلمه الإنسان، إذا علم هذا فليعلم أن الله تعالى قد أمرنا برفع الجهل، وذلك في قوله تعالى : { فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون } والأمر للوجوب فيما علمه واجب ، وللاستحباب فيما علمه مستحب .

فتعلم كيفية الصلاة مثلاً واجب عيني ، فيكون حكم رفع الجهل في هذه المسألة بعينها واجب عيني ، وأما تعلم كيفية صلاة الاستسقاء مثلاً فهو سنة ، فيكون حكم رفع الجهل فيها سنة ، وبه تعلم أن رفع الجهل من الأحكام التكليفية ؛ ذلك لأنه يكون واجبًا فيما علمه واجب وسنة فيما علمة سنة وبقاؤه واجب فيما علمه محرم وسنة فيما علمه مكروه ، وفيما عدا ذلك فرفعه مباح، فجرت عليه الأحكام التكليفية الخمسة، فهو إذًا حكم تكليفي، وحيث ثبت ذلك فيجري عليه لزامًا ما يجري على الأحكام التكليفية من الشروط ، فكل شرط للمطالبة بالتكليف فهو شرط

للمطالبة برفع الجهل، فمن ذلك البلوغ ، والعقل ، والقدرة ، وكذلك يسقطه ما يسقطه من الصغر والجنون والعجز عن رفعه ، وهذا أمر مهم لابد من فهمه عند البحث عن مسألة العذر بالجهل والبحث في أنواعه ، والله أعلم .

الأمر الثالث: وهو خلاصة هذا المبحث في هذه المسألة أن ضابط العذر بالجهل هو مراعاة القدرة على رفعه من عدمها ، فالجهل الذي يشق الاحتراز منه ولا يتمكن المكلف من رفعه هو الذي يعد عذرًا من الأعذار الشرعية ، أما الجهل الذي يتمكن المكلف من رفعه بيسر وسهوله لكنه فرط وأهمل فإنه لا يعذر عذرًا في الشريعة، قال شيخ الإسلام ابن تيميه في رفع الملام (ص١١٤): إن العذر لا يكون عذراً إلا مع العجز عن إزالته، وإلا فمتى أمكن الإنسان معرفة الحق، فقصر فيه، لم يكن معذوراً ا.هـ

ومن صور الجهل الذي يشق الاحتراز منه ولا يتمكن المكلف من رفعه: الذي أسلم في دار الحرب ولا يستطيع الهجرة منها لعذرٍ من الأعذار، فإنه إذا ترك مأمورًا أو فعل محظورًا في هذه الحالة وادعى أنه كان جاهلاً بوجوب هذا أو حرمة هذا، فإنه يقبل منه ذلك؛ لأن دار الحرب غالبًا لا يظهر فيها علم أهل الإسلام، بل هي خالية من أحاد المسلمين غالبًا فضلاً عن العلماء وطلاب العلم، فالجهل فيها مما لا يمكن المكلف رفعه، ورفع الجهل واجب على المكلف في حكم هو واجب عليه، والواجبات تسقط بالعجز عنها كما هو مقرر في القواعد، وهو عاجز عن رفع الجهل فيسقط عنه؛ لأنه لا واجب مع العجز، وهذه الصورة من النوع الأول من أنواع الجهل وهو خلو النفس عن العلم .

ومنها: من نشأ ببادية بعيدة عن العلم والعلماء ولا يمكنه الاتصال بهم، ففعل محظورًا أو ترك مأمورًا وادعى أنه كان جاهلاً بذلك، فهو معذور بهذا الجهل؛ لأنه في هذه الحالة لا يقدر على رفع الجهل عن نفسه ولا واجب مع العجز، فالجهل في البوادي البعيدة هو مما يشق التحرز منه أي أن التحرز من وقوع الجهل في هذه الأماكن من الأمور الشاقة جدًا، وهذه الصورة أيضًا من النوع الأول وهو خلو النفس عن العلم ، ويمثل لذلك بحال الأعرابي الذي بال في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، والأعرابي الذي جاء بزق خمرٍ فأهداه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وبجهل من هاجر إلى الحبشة بزيادة صلاة الحضر فإنهم لم يعلموا بذلك إلا بعد مدة ومثلها عدم علمهم بنسخ القبلة وهم معذورون في ذلك لبعدهم عن دار العلم، وكذلك حديث خلاد بن رافع

فإنه ليس من أهل المدينة وإنما من الأعراب فعذر بجهله السابق؛ لأنه كان في دارٍ بعيدة ، ونحو ذلك.

ومنها: حداثة الإسلام، فإن من أسلم حديثًا يغلب عليه طابع الجهل ببعض الأحكام الشرعية سواءً العقدية أو الفقهية، فجهله هذا يكون عذرًا مانعًا من انطباق حكم فعله عليه ، وعلى ذلك حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه السابق في سياق الأدلة حديث ذات أنواط، والشاهد منه قوله : (ونحن حدثاء عهدٍ بكفرٍ) أي لا زلنا بعد لم نتفقه ولم نتعلم ولم تذهب منا عادات قومنا زمن الكفر، وذلك لحداثة الإسلام، وهذا يكون فيمن أسلم حديثًا سواءً في دار الإسلام أو في دار الكفر أوضح ، لكن حتى الكافر في دار الإسلام قد لا يعرف كثيرًا من أحكام الإسلام لعدم اهتمامه بها واشتغاله بغيرها، فجهل حديث الإسلام ببعض شرائعه يشق الاحتراز منه إذ من الصعب جدًا أن تعلم الكافر قبل أن يسلم جميع الشرائع حتى لا يدخل في الإسلام إلا على بصيرة، وإنما الواجب هو النطق بالشهادتين أولاً وإن لم يك عالمًا بمعناهما عرف معناهما، وهذه الصورة أيضًا هي من النوع الأول، وهو خلو النفس عن العلم ، والله ربنا أعلم .

ومنها: من نشأ في بلدةٍ من بلاد الإسلام لكن يغلب عليها البدعة كبدعة الصوفية بطرقها الضالة، أو القبورية، والكلمة فيها لعلماء السوء الذين ضلوا من قبل وأضلوا كثيرًا وضلوا عن سواء السبيل، وكبلاد الشيعة التي لا تكاد فيها تجد للسنة طريقًا ولا كلمة ولا راية، ولا طريق للعلم الصحيح لبعده عن بلاد أهل السنة أو لاعتقاده صواب نفسه، فهذا معذور – إن شاء الله تعالى – حتى تقام عليه الحجة الرسالية؛ لأنه جاهل جهلاً لا يتمكن من رفعه عن نفسه، ولأن الجهل في هذه الأماكن مما يشق التحرز منه، وما أكثر البلاد التي تسودها البدعة بعلمائها المنحرفين الضالين الذين يمنعون نور الهدى أن يصل للناس، فأولئك عليهم وزرهم ووزر من أضلوه لأنهم دعاة فتنة وأبواب الشر، وقد رأينا بأعيننا في بعض البلاد التي تنتسب إلى الإسلام أن نار البدعة فيها مضطربة تتوقد والناس يحترقون فيها وعلماء البدعة يفتون بجوازها وأنها من لب الشريعة وينكرون على من أنكرها وهي بدع شركية كالذبح للقبور والنذر لها ودعائها من دون الله تعالى، والناس في هذه البلاد أعني العوام منهم لم يسمعوا كلمة الحق لقلة من يذهب لهم من الدعاة ولسيطرة علماء البدعة على مناصب الإفتاء، ومنعهم دخول كتب أهل السنة لبلادهم، فمثل هؤلاء الأتباع يعذرون – إن شاء الله تعالى – ؛ لأنهم يجهلون حقيقة الأمر الذي هم فيه ولا تكليف إلا بعلم ومثل جهل هؤلاء يشق التحرز منه، ولا ينبغي التعجل في إخراج أحدٍ من دائرة

الإسلام بمثل ذلك ، فنسأل الله تعالى أن يعين الدعاة من أهل السنة ليوصلوا كلمة الحق إلى هؤلاء الضعفاء الذين هم في حاجة إلى سماعها أكثر من حاجتهم إلى طعامهم وشرابهم، ومن العجب أنك تسمع من يهون الأمر ويقول: إن التوحيد مفهوم للجميع ، وهذه كلمة جاهل لا يدري عن الواقع ، والله المستعان

فهذه بعض الصور التي يذكرها العلماء في الجهل الذي يعذر به صاحبه ويجمعها قولنا: كل جهل يشق الاحتراز منه ولا يتمكن المكلف من رفعه فيعذر به في ترك المأمور أو فعل المحظور وما لا فلا، ويتفرع عن هذه القاعدة قواعد كثيرة جدًا من أهما قولهم : أن التكليف مشروط بالقدرة على العلم والعمل، ومنها قولهم: إن الخطاب لا يثبت حكمه إلا بالبلوغ ، ومنها: لا يثبت الناسخ إلا بالعلم، ومنها قولهم : ما تركه المكلف لجهله بالوجوب فإنه لا يعيده، ويعينون بالجهل أي الذي يعذر به صاحبه، ومنها قولهم: لا مؤاخذة إلا بعلم ولا عقوبة إلا بعد إنذار .

وهذه القواعد معناها: إن الأحكام الشرعية لا تثبت في حق المكلفين ولا يطالبون بها إلا بعد أن تبلغ ويتمكنوا من فهمها مطلق الفهم، وما سبق ذلك من عبادات أو معاملات فإنهم يقرون عليه ما دام المفسد قد زال ولا يؤمرون بإعادته ، والله ربنا أعلى وأعلم .

بقي أن يقال: كيف العمل في حديث عدي رضي الله عنه لما أحل بعد طلوع الفجر وقد نزل قوله تعالى : { وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر }، فعدي رضي الله عنه قد بلغه الدليل، ومع ذلك خالفه ولم يؤمر بالقضاء، وكذلك حديث عمار في التيمم فإنه كان يعلم أن التيمم رافع لحدث الجنابة وتيمم على صفة غير مشروعة ومع ذلك لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بإعادة الصلاة التي صلاها بهذا التيمم ، والدليل قد بلغه ، فما نوع الجهل في هذين الحديثين ؟ أقول : إن قولنا : (بلوغ الدليل) لا نعني به مجرد بلوغ الألفاظ وسماعها، فإن ذلك لوحده لا تقوم به الحجة، بل نعني بكلمة (بلوغ الدليل) أي البلوغ التام المركب من سماع اللفظة وفهمه على وجهه الصحيح، وقلنا سابقًا: إن الجهل أنواع :

منها: خلو النفس عن العلم أصلاً .

ومنها: اعتقاد الشيء على غير ما هو عليه وفعله على غير ما حقه أن يفعل، فعدي رضي الله عنه بلغه الدليل ولاشك وسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه أخطأ رضي الله عنه في فهمه، واعتقده على غير وجهه الصحيح وظن مع ذلك صواب نفسه فعمل به ممتثلاً لا مخالفًا، فهو يوصف بالجهل في هذه المسألة، وبهذا الاعتبار لا يخرج في فهمه هذا عن حد الجهل الذي

يعذر به صاحبه؛ لأنه لم يتمكن من رفعه لظنه صواب نفسه فهو جاهل ، لكنه يظن أنه مصيب ولذلك لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء لتحقق عدم قيام الحجة عليه لجهله بمراد الدليل لا بلفظ الدليل إذ ليس كل من قرأ النص فهم المراد منه، والحجة لا تقوم إلا بالبلوغ ومطلق الفهم، ولم يكن من عادته صلى الله عليه وسلم أن يشرح لهم المراد من كل آية تنزل، ولم يكن من عادة القوم أيضًا أن يسألوا عن ذلك إلا أحيانًا وإلا فهم في الغالب يوكلون إلى فهمهم لأنهم أهل لسان والقرآن نزل بلسانهم، وعدي رضي الله عنه فهم الخيط على وجهه الصحيح المتقرر عنده في اللغة فلذلك عمد إلى عقالين أبيض وأسود وأكل حتى تبين أحدهما من الآخر فهو لم يفهم شيئًا بعيدًا عن معنى الآية، لكن اختلف المراد بالخيط في الآية وعدي جهل اختلاف المراد بالخيط وعمل بما غلب على ظنه أنه المراد فلذلك لم يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جريًا على العادة الغالبة، لكن لما ظهرت له المخالفة سأل فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم أن المراد بالخيط نور الفجر وظلمة الليل ولم يؤمر بالقضاء ؛ لأنه معذور بجهله ، والله أعلم، وأما عمار وحديثه في التيمم فأقول فيه : إن عمارًا رضي الله عنه عنده علم جملي أن التيمم يرفع الحدث الأكبر ، لكنه كان يجهل صفته أعني يجهل صفة التيمم عن الحدث الأكبر ولا يتمكن من رفع هذا الجهل في هذه الحالة لبعده عن النبي صلى الله عليه وسلم، والصلاة لا يجوز تأخيرها عن وقتها فلم يكن منه رضي الله عنه إلا أنه اجتهد بالقياس ، فرأى أنه لما كان يلزم تعميم البدن بالماء في الاغتسال فكذلك يجب تعميم البدن بالتراب في التيمم فتمرغ وصلى بهذا التيمم ولم يؤمر بالقضاء وإنما اخبر بصفة التيمم الصحيحة لأنه كان جاهلاً بها والجاهل معذور وجهله هذا كان معناه خلو النفس من العلم، وكلا الحديثين أعن حديث عدي وحديث عمار لا يخرجان عن الضابط المتقرر وهو أن الجهل الذي يعذر به صاحبه هو الجهل الذي يشق رفعه ولا يتمكن المكلف من إزالته عن نفسه أما في حديث عدي فلظنه صواب نفسه وأما في عمار فلبعده عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال العلامة الألباني في "الصحيحة" (٧/ ١/١٠٥ – ١١٦): وخلاصته؛ أن الرجل النباش كان مؤمناً موحداً، وأن أمره أولاده بحرقه ... إنما كان إما لجهله بقدرة الله تعالى على إعادته– وهذا ما أستبعده أنا– أو لفرط خوفه من عذاب ربه، فغطى الخوف على فهمه؛ كما قال ابن الملقن فيما ذكره الحافظ (١١/ ٣١٤)، وهو الذي يترجح عندي من مجموع روايات قصته، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وسواء كان هذا أو ذاك؛ فمن المقطوع به أن الرجل لم يصدر منه ما ينافي توحيده، ويخرج به من الإيمان إلى الكفر؛ لأنه لو كان شيء من ذلك لما غفر الله له؛ كما تقدم تحقيقه من ابن عبد البر.

ومن ذلك يتبين بوضوح أنه ليس كل من وقع في الكفر من المؤمنين وقع الكفر عليه وأحاط به.

ومن الأمثلة على ذلك: الرجل الذي كان قد ضلت راحلته، وعليها طعامه وشرابه، فلما وجدها قال من شدة فرحه: "اللهم! أنت عبدي وأنا ربك "! .

وفي ذلك كله رد قوي جداً على فئتين من الشباب المغرورين بما عندهم من علم ضحل: الفئة الأولى: الذين يطلقون القول بأن الجهل ليس بعذر مطلقاً؛ حتى ألف بعض المعاصرين منهم رسالة في ذلك!

والصواب الذي تقتضيه الأصول والنصوص التفصيل؛ فمن كان من المسلمين يعيش في جو إسلامي علمي مصفى، وجهل من الأحكام ما كان منها معلوماً من الدين بالضرورة- كما يقول الفقهاء- فهذا لا يكون معذوراً؛ لأنه بلغته الدعوة وأقيمت الحجة.

وأما من كان في مجتمع كافر لم تبلغه الدعوة، أو بلغته وأسلم؛ ولكن خفي عليه بعض تلك الأحكام لحداثة عهده بالإسلام، أو لعدم وجود من يبلغه ذلك من أهل العلم بالكتاب والسنة؛ فمثل هذا يكون معذوراً.

ومثله- عندي- أولئك الذين يعيشون في بعض البلاد الإسلامية التي انتشر فيها الشرك والبدعة والخرافة، وغلب عليها الجهل، ولم يوجد فيهم عالم يبين لهم ما هم فيه من الضلال، أو وجد ولكن بعضهم لم يسمع بدعوته وإنذاره؛ فهؤلاء أيضاً معذورون بجامع اشتراكهم مع الأولين في عدم بلوغ دعوة الحق إليهم؛ لقوله تعالى: {لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ} (الأنعام: ١٩) وقوله: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولا} (الإسراء: ١٥)، ونحو ذلك من الأدلة التي تفرع منها تبني العلماء عدم مؤاخذة أهل الفترة؛ سواء كانوا أفراداً أو قبائل أو شعوباً؛ لاشتراكهم في العلة؛ كما هو ظاهر لا يخفى على أهل العلم والنُّهى.

ومن هنا يتجلى لكل مسلم غيور على الإسلام والمسلمين عظم المسؤولية الملقاة على أكتاف الأحزاب والجماعات الإسلامية الذين نصبوا أنفسهم للدعوة للإسلام، ثم هم مع ذلك يدعون المسلمين على جهلهم وغفلتهم عن الفهم الصحيح للإسلام، ولسان حالهم يقول- كما قال لي بعض الجهلة بهذه المناسبة

-: "دعوا الناس في غفلاتهم"! بل وزعم أنه حديث شريف!! أو يقولون- كما تقول العوام في بعض البلاد-: "كل مين على دينه، الله يعينه "! وهذا خطأ جسيم لو كانوا يعلمون، ولكن صدق من قال: "فاقد الشيء لا يعطيه "!.

والفئة الثانية: نابتة نبتت في هذا العصر؛ لم يؤتوا من العلم الشرعي إلا نزراً يسيراً، وبخاصة ما كان منه متعلقاً بالأصول الفقهية، والقواعد العلمية المستقاة من الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح، ومع ذلك؛ اغتروا بعلمهم فانطلقوا

يبدِّعون كبار العلماء والفقهاء، وربما كفروهم لسوء فهم أو زلة وقعت منهم، لا يرقبون فيهم (إلاً ولا ذمة)، فلم يشفع عندهم ما عرفوا به عند كافة العلماء من الإيمان والصلاح والعلم، وما ذلك إلا لجهلهم بحقيقة الكفر الذي يخرج به صاحبه من الإيمان؛ ألا وهو الجحد والإنكار لما بلغه من الحجة والعلم؛ كما قال تعالى في قوم فرعون: {فَلَمَّا جَاءتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِين، وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ} (النمل:١٣، ١٤). وقال في الذين كفروا بالقرآن: {ذَلِكَ جَزَاء أَعْدَاء اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاء بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُون} (فصلت:٢٨) ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاويه (١٦/ ٤٣٤ - مجموع الفتاوى):

" لا يجوز تكفير كل من خالف السنة؛ فليس كل مخطئ كافراً، لا سيما في المسائل التي كثر فيها نزاع الأمة ".

يشير إلى مثل مسألة كلام الله وأنه غير مخلوق، ورؤية الله في الآخرة، واستواء الله على عرشه، وعلوه على خلقه؛ فإن الإيمان بذلك واجب، وجحدها كفر، ولكن لا يجوز تكفير من تأولها من المعتزلة والخوارج والأشاعرة بشبهة وقعت لهم؛ إلا من أقيمت عليه الحجة وعاند.

وهذا هو المثال بين أيدينا: الرجل النباش؟ فإنه مع شكه في قدرة الله على بعثه غفر الله له؛ لأنه لم يكن جاحداً معانداً؛ بل كان مؤمناً بالله وبالبعث على الجملة دون تفصيل لجهله. قال شيخ الإسلام بعد أن ساق الحديث برواية " الصحيح " وذكر أنه حديث متواتر (١٢/ ٤٩١): " وهنا أصلان عظيمان:

أحدهما: متعلق بالله تعالى؛ وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير.

والثاني: متعلق باليوم الآخر؛ وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت، ويجزيه على أعماله. ومع هذا فلما كان مؤمناً بالله في الجملة، ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد

الموت، وقد عمل عملاً صالحاً- وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه-؛ غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح ".

ولهذا؛ فإني أنصح أولئك الشباب أن يتورعوا عن تبديع العلماء وتكفيرهم، وأن يستمروا في طلب العلم حتى ينبغوا فيه، وأن لا يغتروا بأنفسهم، ويعرفوا حق العلماء وأسبقيتهم فيه، وبخاصة من كان منهم على منهج السلف الصالح كشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية، وأَلْفِتُ نظرهم إلى "مجموع الفتاوى" فإنه "كُنَيْف مُلِيءَ علماً"، وبخاصة إلى فصول خاصة في هذه المسالة الهامة "التكفير"، حيث فَرَّقَ بين التكفير المطلق وتكفير المعين، وقال في أمثال أولئك الشباب:

"ولم يتدبروا أن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين؛ إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه ".

يعني الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق. ومن قال: إن الله لا يرى في الآخرة؛ وأمثالهم.

فأقول: وملاحظة هذا الفرق هو الفيصل في هذا الموضوع الهام، ولذلك فإني أحث الشباب على قراءته وتفهمه من "المجموع " (١٢/ ٤٦٤ - ٥٠١) الذي ختمه بقوله:"وإذا عُرف هذا؛ فتكفير (المعين) من هؤلاء الجهال وأمثالهم- بحيث يحكم عليه أنه من الكفار- لا يجوز الإقدام عليه؛ إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسل، وإن كانت مقالتهم لا ريب أنها كفر، (يعني: الدعاة إلى البدعة).

وهكذا الكلام في تكفير جميع (المعينين)؛ مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض، فليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين- وإن أخطأ وغلط- حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة " ا.هـ

وسئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٢١٧/٢٨) عن: حكم العذر بالجهل في العقائد وغيرها ؟

فأجاب: الجهل يكون فيما يمكن خفاؤه ، أما الأمور الظاهرة من الدين فلا يعذر فيها الجاهل ؛ كأمور التوحيد وأمور الصلاة ، لو قال : ما أعرف الصلاة وهو بين المسلمين ، ما أعرف أن الصلاة مشروعة ، أو ما أعرف الزكاة ، أو ما أعرف الصيام ما يعذر بالجهل ، أو قال : ما أعرف

أن الزنا محرم ما يطاع ، أو قال : ما أعرف أن اللواط محرم وهو بين المسلمين ، ما يطاع ، أو قال : ما أعرف أن الخمر محرم ما يطاع .

أما الذي يمكن جهله مثل بعض الصفات ، صفات الله التي خفيت عليه أو ما درى أنها من صفات الله فأنكرها ، ثم علم وبين له ما يكفر بذلك ؛ لأن مثل هذا قد يجهل بعض الصفات أو مثل بعض حقوق النبي صلى الله عليه وسلم جهلها ما درى عن بعض الحقوق التي تخفى على العامي أو ما أشبه ذلك ، أو إنسان في أطراف أمريكا أو أطراف أفريقيا في بعض المحلات البعيدة عن الإسلام ، مثل هذا كأهل الفترة يبين له ولا يكفر حتى يبين له ويعلم ، فإذا ما أصر على ذلك وأصر على الكفر يقتل .

الذي يتولاه مسلم أو الدولة المسلمة تحكم به عليه ، والحاصل أنه يعذر بالجهل في المسائل التي قد يخفى مثلها ، ويكون حكمه حكم أهل الفترات إذا لقي الله جل وعلا .

والصحيح الذي جاءت به الأحاديث أنه يمتحن يوم القيامة ضمن أهل الفترة ، فإن أجاب إلى الحق دخل الجنة ، ومن عصى دخل النار ، وأما في الدنيا ينظر فيه إذا ظن أنه يجهل ، وولي الأمر إذا أراد أن يقيم الحد عليه يقيم التعزير عليه إن كان مثله يجهل هذا الشيء وينبهه ، لكن لا يترك الحد عليه وهو بين المسلمين ممن يخفى على المسلمين مثل ما تقدم ، يقول : أنا لا أعرف أن الناس يصلون ، يقول : ما أدري عن الصلاة ولا أعرف الزكاة ولا أعرف الصيام ولا أعرف الجهاد ، هذا لا يطاع ؛ لأن هذا من التلاعب بالدين .

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٢٧/٢): هل يعذر الإنسان بالجهل فيما يتعلق بالتوحيد؟

فأجاب: العذر بالجهل ثابت في كل ما يدين به العبد ربه ؛ لأن الله –سبحانه وتعالى – قال: { إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده } حتى قال – عز وجل – : { رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل } ولقوله –تعالى: { وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا } . ولقوله –تعالى: { وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون } . ولقول النبي، صلى الله عليه وسلم: « والذي نفسي بيده لا يسمع بي واحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بما جئت به إلا كان من أصحاب النار » .

والنصوص في هذا كثيرة، فمن كان جاهلا فإنه لا يؤاخذ بجهله في أي شيء كان من أمور الدين، ولكن يجب أن نعلم أن من الجهلة من يكون عنده نوع من العناد، أي إنه يذكر له الحق

واعلم أن الناس لم يبتدعوا بدعة قط حتى تركوا من السنة مثلها١، فاحذر المحدثات من الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، والضلالة وأهلها في النار.

ولكنه لا يبحث عنه، ولا يتبعه، بل يكون على ما كان عليه أشياخه، ومن يعظمهم ويتبعهم، وهذا في الحقيقة ليس بمعذور، لأنه قد بلغه من الحجة ما أدنى أحواله أن يكون شبهة يحتاج أن يبحث ليتبين له الحق، وهذا الذي يعظم من يعظم من متبوعيه شأنه شأن من قال الله عنهم: { إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون } . وفي الآية الثانية: { وإنا على آثارهم مقتدون } .
فالمهم أن الجهل الذي يعذر به الإنسان بحيث لا يعلم عن الحق، ولا يذكر له، هو رافع للإثم، والحكم على صاحبه بما يقتضيه عمله، ثم إن كان ينتسب إلى المسلمين، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فإنه يعتبر منهم، وإن كان لا ينتسب إلى المسلمين فإن حكمه حكم أهل الدين، الذي ينتسب إليه في الدنيا.
وأما في الآخرة فإن شأنه شأن أهل الفترة يكون أمره إلى الله عز وجل يوم القيامة، وأصح الأقوال فيهم أنهم يمتحنون بما شاء الله، فمن أطاع منهم دخل الجنة، ومن عصى منهم دخل النار، ولكن ليعلم أننا اليوم في عصر لا يكاد مكان في الأرض إلا وقد بلغته دعوة النبي، صلى الله عليه وسلم، بواسطة وسائل الإعلام المتنوعة، واختلاط الناس بعضهم ببعض، وغالبا ما يكون الكفر عن عناد.

١ قال الشاطبي في الإعتصام (١٥٢/١): وعلى ذلك دل حديث معاذ: " «فيوشك قائل أن يقول: ما لهم لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره، وإياكم وما ابتدع، فإن ما ابتدع ضلالة» ".
فهو يقتضي أن السنن تموت إذا أحييت البدع، وإذا ماتت [السنن] ؛ انهدم الإسلام.
وعلى ذلك دل النقل عن السلف؛ زيادة إلى صحة الاعتبار، لأن الباطل إذا عمل به لزم ترك العمل بالحق كما في العكس، لأن المحل الواحد لا يشتغل إلا بأحد الضدين.
وأيضا؛ فمن السنة الثابتة ترك البدع، فمن عمل ببدعة واحدة؛ فقد ترك تلك السنة.
فمما جاء من ذلك ما تقدم ذكره عن حذيفة رضي الله عنه: " أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر ثم قال لأصحابه: هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله! ما

نرى بينهما إلا قليلا، قال: والذي نفسي بيده لتظهرن البدع حتى لا يرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النور، والله لتفشون البدع حتى إذا ترك منها شيء، قالوا: تركت السنة ".

وله آخر قد تقدم.

وعن أبي إدريس الخولاني: أنه كان يقول: " ما أحدثت أمة في دينها بدعة؛ إلا رفع الله بها عنهم سنة ".

وعن حسان بن عطية؛ قال: " ما أحدث قوم بدعة في دينهم؛ إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لم يعدها إليهم إلى يوم القيامة ".

وعن بعض السلف يرفعه: «لا يحدث رجل في الإسلام بدعة؛ إلا ترك من السنة ما هو خير منها».

وعن ابن عباس رضي الله عنه؛ قال: " ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع، وتموت السنن " ا.هـ

وقال الشيخ ناصر بن عبد الكريم العقل في تعليقه على شرح السنة : إن من أسباب البدعة ترك السنة، يعني: أن الذين وقعوا في البدعة قديماً وحديثاً نجد أن من أعظم أسباب وقوعهم في البدعة جهلهم بالسنة، وتركها عمداً أو جهلها بغير عمد، فالخوارج مثلاً هم أول من أظهر البدع ودعا إليها وقننها، وإذا تأملنا حالهم وجدنا أن وقوعهم في البدعة سببه الرئيس والأول هو جهلهم بالسنة؛ لأنهم لم يكن عندهم علم وليس عندهم قدرة على التفقه في الدين، لأن مداركهم فيها بساطة وفيها ضعف، ثم إنهم لم يتلقوا الدين، ومن تلقى منهم شيئاً قليلاً لم يتلقه على منهج سليم، فهم لم يأخذوا الدين عن الصحابة –أعني: الخوارج الأوائل– ولم يأخذوه من مصادره الأصلية بأسلوب منهجي علمي صحيح، بل أخذوا العلم على غير قواعده.

ثم إن بضاعتهم من العلم والنصوص قليلة جداً، فأدى بهم هذا إلى الجهل من حيث يشعرون أو لا يشعرون، فلما جهلوا ابتدعوا.

وهكذا من جاء بعدهم، كالسبئية الشيعة ومن تفرع عنهم، ثم القدرية، ثم الجهمية والمعتزلة إلى آخره، ولذلك نجد أن أهل السنة وصفوا رءوس البدع بأنهم جهلة، قالوا بأن الجهم جاهل، وقالوا بأن معبد الجهني عنده شيء من الاستعجال وعدم التثبت في العلم، وقالوا عن غيلان بأنه يجهل وهكذا.

واحذر صغار المحدثات من الأمور؛ فإن صغير البدع يعود حتى يصير كبيرا، وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة، كان أولها صغيرا يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت دينا يدان به فخالف الصراط المستقيم، فخرج من الإسلام، فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك [خاصة] فلا تعجلن، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنظر هل تكلم به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحد من العلماء؟ فإن وجدت فيه أثرا عنهم فتمسك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تختر عليه شيئا فتسقط في النار١.

فإن رءوس البدع كان من أعظم أسباب وقوعهم في البدعة أنهم يجهلون السنة، مع ما هم فيه من جرأة وما هم فيه من استعلاء وغرور، فيكون عند الواحد منهم شيء من التهور فيقع في البدعة لجهله بالسنة.

ثم من لوازم الوقوع في البدعة ما ذكره الشيخ: الوقوع في المحدثات، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، فأدى هذا إلى انتشار الضلالات بين أهل الأهواء، ويظنون أنهم على الحق، وهذا طريق إلى النار، نسأل الله السلامة.

(تنبيه): حديث غضيف بن الحارث (ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السنة " فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة) حديث ضعيف أخرجه أحمد (٤/١٠٥ رقم ١٧٠١١)، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (١/٦٠٣-٦٠٤)، والمروزي في السنة (ص٢٧)، والبزار (١٣١) "زوائد"- ومن طريقه الطبراني في الكبير (١٨/ رقم ١٧٨) قال الهيثمي (١/١٨٨) : فيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم وهو منكر الحديث ، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٦٧٠٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨/١٧٣): إسناده ضعيف .. وقول الحافظ في "الفتح" ١٣/٢٥٣ عن سند أحمد هذا: جيد، ليس بجيد.

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله في إرشاد الساري في شرح السنة للبربهاري : إنَّ المؤلف قال هنا قول مجرِّب في هذا في كون صغار المحدثات تنقلب كباراً وقد يغتر بها الإنسان لأن فيها شبهٌ من الحق ، فمثلاً عقيدة الخوارج ما هو أولها ؟ أولها أنَّه في موقعة النهروان، كاد أصحاب عليٍ أن يتغلَّبُوا على أهل الشَّام أصحاب معاوية، وذلك بعدما قتل عمَّار بن ياسر رضي الله عنه وقد روى كثيرٌ من الصحابة أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : { ويْحَ عمَّار تقتله الفئة

الباغية } فرأى أصحاب معاوية أن يرفعوا المصاحف على الرِّماح ويقولوا بيننا وبينكم كتاب الله ، فعند ذلك توقف أصحاب علي، وقالوا: لا نقاتل قوماً يدعوننا إلى كتاب الله فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه (كلمة حقٍّ أريد بها باطل) استمرّوا في القتال، فأبوا وعند ذلك سعى السَّاعون، وذهبوا وجاءوا بين عليٍ ومعاوية، واتفق رأي الصحابيين الجليلين رضي الله عنهما على أن يحكِّما بينهما حكمين وخرجت فئة من أصحاب علي وقالوا: لاحكم إلاَّ لله فناظرهم علي بن أبي طالب ، وقال لهم : (إن الله قد أمر بالحكمين فيما بين امرأةٍ وزوجها، وأمر بالحكمين في شيءٍ من الصيد) فأبوا أن يقبلوا، فلمَّا رجعوا خرجوا إلى موضعٍ يقال له حروراء ، فكان مبدأ نحلة الخوارج. قولهم : لاحكم إلاَّ لله ، وهذا كلامٌ ظهر منه لأول مرة أنَّه حق ، ولكنَّهم بعد ذلك قالوا أنَّ علياً حكَّم الرِّجال في دين الله وبنوا على ذلك أنَّه قد كفر، ثمَّ كفَّروا سائر الصحابة ما عدا أبي بكرٍ وعمر.

فهذا مثال لما ذكره المؤلف أنَّ البدعة تظهر صغيرة ، وتكون في أوَّل أمرها شبيهةً بالحقِّ ثمَّ لايزال الشَّيطان بصاحب البدعة يرغِّبه فيها حتَّى تكبر، ولهذا قال : (ثمَّ لم يستطع المخرج منها، وعظمت، وصارت ديناً يدان به مخالفاً للصراط المستقيم) أي تَرَكَه يستحسن هذه البدعة .

أمَّا قوله: (فخرج من الإسلام) فهذا أيضاً مثل ما سبق في قوله: (فمن خالف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيءٍ من أمر الدِّين فقد كفر) فهذا لانوافقه عليه ، ولايوافقه عليه أهل السنَّة والجماعة إلاَّ أن يكون ذلك لتأويل، ولو قال : فخرج من الإيمان إلى الإسلام لكان أفضل وهو رحمه الله يبالغ في كثيرٍ من الأحيان بمثل هذه المبالغة التي تستلزم إكفار المسلم ببدعةٍ قد لاتخرج من الإسلام لأول مرَّة، فالبدع منها مكفِّرة، ومفسقة وإطلاق الكلام بالكفر في كلِّ بدعة خطأ يجب أن يحذر طالب العلم منه .

قوله: (فانظر رحمك الله كلَّ من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصَّةً فلا تعجلنَ ولاتَدْخُلَنَّ في شيءٍ منه حتى تسأل وتنظر ؛ هل تكلَّم فيه أحدٌ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو أحدٌ من العلماء ....) إلى آخر ما قال في هذا المقطع . وأقول : رحم الله المؤلف ، فقد دلَّ على الخيرِ بهذا الكلام ، وأمر بالتأنِّي في دخول شيءٍ من الأمور المستجدة، فإن سمعت أحداً يدعو إلى منهج الإخوان المسلمين ، فلا تتعجَّل بالموافقة، ولا تأخذ بثنائه على هذا المنهج، وإذا سمعت أحداً يدعوا إلى السرورية أو القطبية أو إلى جماعة التبليغ فلا تتعجَّل بالموافقة ولا تلقي

واعلم أن الخروج من الطريق على وجهين؛ أما أحدهما: فرجل زل عن الطريق، وهو لا يريد إلا الخير، فلا يُقتدى بزلته، فإنه هالك، وآخر عاند الحق وخالف من كان قبله من المتقين، فهو ضال مضل، شيطان مريد في هذه الأمة، حقيق على من يعرفه أن يحذر الناس منه، ويبين لهم قصته؛ لئلا يقع أحد في بدعته فيهلك١.

بنفسك في هذا الميدان قبل أن تسأل وتنظر وتبحث، وتفكِّر تبحث مع من يعرفون هذا المنهج ممَّن لم يدخلوا فيه أو مع من دخلوا فيه وتركوه أو مع من قرأوا عنه حتَّى تتبيَّن لك الحقيقة فإنَّك بالتعجل تقع في ورطة وفي شبكة الحزبية التي تريد أن تستولي عليك وتريد أن تضمَّك إلى صفوفها، فتكون مبتدعاً ومدافعاً عن المبتدعين ، وإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون فكم من ضحايا لهذه المناهج وبالتعجل إليها كم من ضحايا وقعوا في فخاخها قبل أن يتعرَّفوا على عيوبها !! ولهذا وقعوا فيها ولذلك فإنِّي أحذرك كما حذَّرك صاحب هذا المتن أي صاحب كتاب شرح السنَّة أحذِّرك من التعجُّل إلى هذه الحزبيات ، وأدعوك إلى التَّأنِّي والبحث ، فخذ من الكتب المؤلَّفَة في نقد هذه الحزبيات خذ منها أي من هذه الكتب واقرأ عن هذه الحزبيات قبل أن تدخل فيها فإذا وجدت الحقَّ فلا تختر عليه شيئاً فإنَّك لا تُسأل إذا وضعت في قبرك إلاَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١ قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي في تعليقه على شرح السنة: (اعلم) يعني: تيقن (أن الخروج من الطريق يكون على وجهين) يعني: الذي خرج عن الطريق المستقيم وخالف السنة له حالتان: الحالة الأولى: (رجل قد زل عن الطريق وهو لا يريد إلا الخير فلا يقتدى بزلته فإنه هالك)، هذا النوع من الناس أو هذه الحالة هو من لا يريد إلا الخير فلا يقتدى بزلته فإنه هالك، يعني: أنه لم يتعمد ترك الحق ولكنه خالف الحق، فهذا لا يقتدى به ولو كان من الصحابة أو التابعين.

وأما قول المؤلف رحمه الله (فإنه هالك) فهذا فيه تفصيل: إن كان عالماً مجتهداً واجتهد وهذا هو الذي وصل إليه باجتهاده فهو مأجور على اجتهاده وخطؤه مغفور، ولكن لا نقتدي به وإنما نترحم عليه ما دام أننا عرفنا أنه مخالف للنص حتى ولو كان من الصحابة.

ومثال ذلك: أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع منهم من أحرم بحج فقط ومنهم من أحرم بعمرة وحج، ومنهم من أحرم بالحج مفرداً، ومن أحرم متمتعاً بالعمرة إلى الحج، ومنهم من أحرم بالعمرة مفرداً، فلما قربوا من مكة أمر عليه الصلاة والسلام الذين لم يسوقوا

الهدي أن يقلبوا إحرامهم إلى عمرة، ثم لما طافوا وسعوا عند المروة حتم عليهم وألزمهم أن يتحللوا فتحللوا كلهم إلا من ساق الهدي؛ وذلك لإزالة اعتقاد الجاهلية؛ فقد كان أهل الجاهلية يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يزيل اعتقاد أهل الجاهلية وأمرهم أن يجعلوها عمرة، حتى إن الصحابة رضوان الله عليهم قالوا: يا رسول الله! أيذهب أحدنا إلى منى وذكره يقطر منياً، فخطبهم، وقال: لولا أني سقت الهدي لأحللت.

تطييباً لخواطرهم، لأنهم كانوا في الجاهلية لا يعتمرون في وقت الحج.

فأخذ العلماء من هذا مشروعية فسخ الحج إلى العمرة لمن لم يسق الهدي، وقالوا: إن هذا هو الأفضل، ولا شك أنه الأفضل، وقد أفتى بذلك علي رضي الله عنه وأبو موسى الأشعري وابن عباس، ثم اجتهد الخلفاء الثلاثة رضوان الله عليهم أبو بكر وعمر وعثمان وصاروا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يفتون الناس أن يحرموا بالحج مفردين، وقالوا إن العمرة يؤتى بها في وقت آخر حتى يستمر الإحرام ولا يزال هذا البيت يحج ويعتمر، وقالوا: إن اعتقاد أهل الجاهلية زال، فكانوا يفتون الناس بالحج مفردين، وبقي ابن عباس وعلي يفتيان بالتمتع.

ولما اختلف علي وعثمان، فقال علي لـ عثمان: ما كنت لأدع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد.

وكذلك أبو موسى الأشعري، حتى إن جماعة ناظروا ابن عباس، وقالوا له: كيف يا ابن عباس! تأمر بالعمرة وأبو بكر وعمر يأمران بالحج؟ فاشتد ابن عباس رضي الله عنه في الإنكار عليهم؛ لأنهم خالفوا السنة، فقال: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول قال رسول الله، وتقولون قال أبو بكر وعمر.

فهذا قول للخلفاء الثلاثة وقد اجتهدوا رضي الله عنهم، لكن الصواب مع ابن عباس، ومع علي، ومع أبي موسى الأشعري، فمن خالف السنة باجتهاد فهذا له أجر على اجتهاده كالصحابة ومن بعدهم من العلماء، وقال صلى الله عليه وسلم: (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر).

يقول المؤلف رحمه الله: (فإنه هالك) وهذا فيه تفصيل، فإن كان متعمداً ترك الحق فهذا هالك، أما إذا كان عن اجتهاد فليس بهالك.

والحالة الثانية: قال: (وآخر عاند الحق وخالف من كان قبله من المتقين فهذا ضال مضل، شيطان مريد في هذه الأمة)، فإذا عاند الحق وترك الحق عن هوى لا عن اجتهاد بل عن اتباع

واعلم رحمك الله أنه لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبعا مصدقا مسلما، فمن زعم أنه بقي شيء من أمر الإسلام لم يكفوناه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقد كذَّبهم، وكفى به فرقة وطعنا عليهم، وهو مبتدع ضال مضل، محدث في الإسلام ما ليس منه١.

للهوى فهو ضال مضل، وهو شيطان مريد في هذه الأمة، هذا إذا كانت مخالفته كبيرة توصل إلى هذا الحد، أما إذا كانت مخالفة يسيرة فقد لا يكون بهذا الوصف، حيث إن هذا الوصف من قوة المؤلف رحمه الله، وشدته على أهل البدع، وقوة الدفاع عن الحق، ولشدة تحذيره من أهل البدع وإلا هذا فيه تفصيل أيضاً، فالذي خالف الحق في بعض المسائل الواردة في السنة مثل رفع اليدين في الصلاة، أو جلسة الاستراحة وغيرها من المسائل التي لا توصل إلى هذا الوصف فيكون قد خالف السنة ولا يكون بهذا الوصف، وإن كان قد خالف الحق في المسائل التي خلافها مؤثر حتى يكون فاعلها ضالاً مضلاً فهو بهذا الوصف، فيجب على الإنسان أن يحذَّر من البدع ويحذَّر من أهل البدع وأهل الضلال حتى لا يقعوا في بدعته فيهلكون.

١
قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي في تعليقه على شرح السنة: قوله: (اعلم رحمك الله أنه لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبعاً مصدقاً مسلماً) فلابد أن يكون مصدقاً أي: مقراً ومعترفاً بما جاء عن الله وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، يكون لسان حاله ومقاله: آمنا بالله وبما جاء عن الله على مراد الله، وآمنا برسول الله وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله، وبذلك يتم إسلام العبد ويكون متبعاً للرسول صلى الله عليه وسلم مصدقاً مسلماً مسلِّماً، فمن لم يصدق بالباطن يكون منافقاً، قال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ} [البقرة:٨] فهم يقولون: آمنا بألسنتهم وما هم بمؤمنين بقلوبهم، وقال سبحانه: {إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ} [المنافقون:١]. لا يتم إسلام العبد حتى يكون مسلِّماً لأمر الله وأمر رسوله ولا يكون معترضاً، فمن اعترض على أمر الله وعلى أمر رسوله فهذا كفر وضلال، فإبليس قابل أمر الله بالاعتراض والرد وهو لم يكذب بل هو مصدق لكنه معترض على الله ورد أمر الله: {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ} [البقرة:٣٤] وهذا اعتراض ورد

واعلم رحمك الله أنه ليس في السنة قياس، ولا يُضرب لها الأمثال، ولا تتبع فيها الأهواء، وهو التصديق بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح، ولا يقال: لم ولا كيف١؟.

لما أمره الله بالسجود لآدم ما أنكر أمر الله، وهو معترف أن هذا أمر الله، لكنه اعترض ورد أمر الله لأن آدم مخلوق من الطين وهو مخلوق من النار، والنار أحسن من الطين وأفضل ولا يمكن أن يخرج بزعمه عن الفاضل إلى المفضول {قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ} [الأعراف:١٢]، فكفر وطرد من رحمة الله بالرفض والرد والاعتراض على الله.

(فمن زعم أنه قد بقي شيء من أمر الإسلام لم يكفوناه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقد كذبهم) أي: من زعم أن هناك شيئاً ما نقله الصحابة ولا وصل إلى أيدينا من الدين فقد كذب الصحابة.

ثم قال: (وكفى به فرقة وطعناً عليهم) من كذب الصحابة فقد أعظم الطعن عليهم، ومن كذب الصحابة فهو مبتدع ضال مضل محدث في الإسلام ما ليس منه.

١ قال أبو هريرة رضي الله عنه لرجل: (يا ابنَ أخي! إذا حدَّثْتُكَ عنْ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حديثًا فلا تَضْرِبْ له الأمثالَ) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على منْ عارضه (٢٢)، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه (٢٠).

قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي رحمه الله في إرشاد الساري في شرح السنة للبربهاري : قوله (اعلم رحمك الله أنَّه ليس في السنَّة قياسٌ ولا تضرب لها الأمثال، ولا تتبع فيها الأهواء بل هو التصديق بآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا كيف) إنَّ هذا الكلام ينطبق على السنن الواردة في العقائد، أمَّا غيرالعقائد من الأحكام الفرعية ، فهذه قد حصل فيها الإختلاف، وبنيت عليها الأقيسة، وهذا مدوَّنٌ في كتب الفقه، وأصول الفقه، ولكنَّ المراد بهذا الكلام ما ورد في العقائد من آيات الصفات ، وأحاديثها الصحيحة ، فهذه يجب الأخذ بها ، وإمرارها كما جاءت مع اعتقاد معناها الذي تقتضيه في اللغة العربية ولايقال لمَ كان كذا وكذا؟ وكيف كان كذا وكذا؟ وقد أنكر الإمام مالكٌ رحمه الله على من قال : (أرأيت قول الله تعالى الرحمن على العرش استوى كيف استوى ؟ فأطرق الإمام مالك وعلته الرَّحُضاء – أي العرق – ثمَّ رفع رأسه ، فقال :

الإستواء معلوم والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وأنت رجل سوء أخرجوه ، فأمر به فأخرج).

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي في تعليقه على شرح السنة: قوله (واعلم رحمك الله أنه ليس في السنة قياس) يعني: المراد بالقياس القياس الفاسد وهو الذي يعارض به النصوص مثل قياس إبليس، فهو أول من قاس القياس الفاسد، قال: {أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ} [الأعراف:١٢]، ولهذا قال بعض السلف: ما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس.

والقياس الفاسد: هو أن يستعمل القياس مقابل النص، فإذا جاءك نص فلا تقس، ومثال ذلك: حرم الله تعالى الربا بقوله: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا} [البقرة:٢٧٨]، فالمشركون قاسوا وقالوا: إن البيع مثل الربا، {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة:٢٧٥]، وهذا القياس فاسد مقابل النص، فالنص هو: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا} [البقرة:٢٧٨]، فالقياس الفاسد هو الذي يكون في مقابلة النصوص، فإبليس كان عنده نص وهو: {اسْجُدُوا لِآدَمَ} [البقرة:٣٤]، فقام بالقياس الفاسد وهو: {أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ} [الأعراف:١٢].

ولهذا قال المؤلف رحمه الله: (واعلم رحمك الله أنه ليس في السنة قياس ولا يضرب لها الأمثال)، يعني: لا يضرب لكلام الله وكلام رسوله الأشباه والنظائر، فيقول: إن هذا مثل كذا وهذا مثل كذا فيكون حكمه كذا، فأمر الله وأمر رسوله يتلقى بالتصديق والقبول والامتثال، ولا تتبع فيه الأهواء، فالله تعالى حرم عليك الربا، لكن الإنسان يهوى أن يتعامل بالربا حتى يحصل له ربح، فهذه شهوة وهوى فاترك الهوى: {وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ}، وقدم أمر الله وأمر رسوله على الهوى.

(وإنما هو التصديق بآثار الرسول صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح)، يعني: لا يقال: لم، ولا كيف؟ فإذا جاءتك النصوص فلا تعترض، لا تقول: لم ولا كيف؟ لا يقال: لم في الأفعال، وكيف في الصفات، فلا تقول: لماذا أوجب الله علينا الصلوات الخمس، لماذا لم يجعلها ست صلوات؟! لماذا جعل الله هذا فقيراً وهذا غنياً، وهذا طويلاً وهذا قصيراً، وهذا ملكاً وهذا مملوكاً؟! والجواب لأن الله حكيم {لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ} [الأنبياء:٢٣]؛ لكمال حكمته ولا تقل: الله استوى على العرش، كيف استوى؟ كيف ينزل؟ كيف يتكلم؟ لا تقل شيئاً،

والكلام والخصومة والجدال والمراء محدث يقدح الشك في القلب، وإن أصاب صاحبه الحق والسنة[1].

فهو ينزل بلا كيف، ويتكلم بلا كيف، كما قال الإمام مالك رحمه الله لما سئل عن الاستواء: الاستواء معلوم –أي: معلوم في اللغة العربية– والكيف مجهول والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة.

فالواجب على المسلم التصديق بآثار الرسول صلى الله عليه وسلم بلا كيف ولا شرح يخالف النصوص، أو يكون فيه اعتراض على أمر الله وأمر رسوله.

[1] قال الشيخ ناصر بن عبد الكريم العقل في تعليقه على شرح السنة: هذه قاعدة عظيمة من القواعد المقررة في كتاب الله وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم واتفق عليها السلف، وهي: أن الكلام والخصومة في الدين وما يستتبعهما من المراء والجدل كل ذلك حرام، وما حدث من المراء منذ نهاية القرن الأول أمر محدث لم يكن عليه سلف الأمة، وإنما أحدثته الفرق، ومع ذلك بقي الصحابة والتابعون والسلف وأئمة الدين يتفادون الوقوع في المراء والجدل إلا في حالات ضرورية يضطرون فيها لنصر الدين بالجدال بالتي هي أحسن، كما حدث من ابن عباس وعلي بن أبي طالب مع الخوارج، وكما حدث من بعض أئمة السلف ك الأوزاعي والثوري وغيرهم مع القدرية والجهمية.

ثم بعد ذلك لما كثرت الفرق صارت للسلف بعض المواقف لجئوا فيها إلى الجدال لكن بدون مراء، فما كانوا يلجئون إلى المراء، وكان هذا مما يستفز الخصوم، كما حدث من الإمام أحمد رحمه الله، حيث كان لا يجادل بأكثر من إقامة الدليل، وإذا وجد أن خصمه يماري سكت، وكان سكوته مما يغضب عليه بعض الخلفاء والرءوس الذين حضروا المجادلة أو حضروا المناظرة؛ لأن السلف يرون أن القصد بالجدل هو إقامة الحجة، وما عدا ذلك إذا تبين أن الخصم يماري فيكرر القضية بأكثر مما يحتاج الناس، فهذا لا ينبغي أن يتمادى معه صاحب الحق.

إذاً: الجدال والمراء محدث؛ لأن مبنى الدين على التسليم، كما أن من ثمرات المراء أنه يقدح الشك في القلب، وذلك أن الدين مبناه على التسليم والتثبيت واليقين، فأي سؤال ينشأ ولو على سبيل الافتراض فإنه يحدث في النفس شيئاً، سواء لمن أنشأه أو لمن سمعه شاء الإنسان أم أبى، ولذلك نجد أن نصوص الشرع التي وردت في الرد على أهل الأهواء جاءت مختصرة لا تثير الشكوك، إنما تبني اليقين بالبدهيات الفطرية والعقلية، كما هو ظاهر من الردود التي ذكرها الله

عز وجل في كتابه على الكفار والمشركين، فالبرهان العقلي الذي استدل به القرآن يتكون غالباً من كلمتين أو ثلاث، وهذا هو الذي قد يحتاجه من يجادل أهل الباطل، لكن إثارة الشكوك أو الافتراضات أو حتى التمادي في الإجابة على شكوك المشككين لا يستقيم على المنهج الحق ومنهج أهل السنة والجماعة.

ولذلك فإن عجوز نيسابور لما رأت الرازي مع تلاميذه بالعشرات وهم يكتبون ما يتلفظ به من الأوهام والخيالات وسفاسف الأمور؛ ومن إعجابهم به كانوا يحيطون به كإحاطة الناس بالزعماء والملوك والسلاطين، فلما رأتهم تعجبت وقالت لأحد تلاميذ الرازي: من هذا الرجل، أهو السلطان؟ قال: لا، قالت: أهو نائب السلطان؟ قال: لا، قالت: أهو القائد فلان؟ قال: لا قالت: إذاً فمن يكون؟ قال: هذا العالم فلان الذي يملك على وجود الله ألف دليل، قالت: لقد والله تعس وخسر وخاب، أفي الله شك؟ إن كان الأمر كما تقول، فإن في قلبه ألف شك. {أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ} [إبراهيم:١٠]، هذا هو مقتضى الفطرة، ولذلك فإن الشك سواء كان على سبيل الافتراض أو كان حقيقياً أو أحدثه السؤال أو أنشأه المراء والجدال، فإنه باب ضلالة وفتنة، وينبغي لطالب العلم ألا يعرض نفسه ولا غيره لأي نوع من أنواع الشك بقصده، أما إذا حدث من غير قصد، فينبغي أن يعالج الشك بأقصى درجات الكتمان، وألا يوسع دائرة الجواب على الشكوك في الدروس العامة والمنابر والمناظرات.

مسألة: للمناظرة والجدال أغراض صحيحة وأغراض باطلة :

أما الأغراض الصحيحة فمنها الأخروي ومنها الدنيوي أما الأخروي فهو طلب مرضاة الله والأجر والثواب ؛ لأن المناظرة نوع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله ولكتابه ولرسوله وللمسلمين .

ولذا قال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأقوامهم وهم يجادلونهم ويناظرونهم ويدعونهم لتوحيد الله وترك الشرك قالوا جميعا _ نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام _ : { وما أسألكم عليه من أجر إن أجري إلا على رب العالمين }

وقال الله تعالى لنبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – : { قل ما سألتكم من أجر فهو لكم إن أجري إلا على الله }

وأما الغرض الدنيوي فأمران :

١ – بيان الحق وإظهار الصواب في المسائل العلمية والعملية وهذا يشمل الحق من الأقوال والحق من الأدلة والراجح منهما ويدخل في هذا مناظرة الكفار من المشكرين وأهل الكتاب ، ومناظرة أهل البدع من الرافضة والخوارج والمعتزلة والأشاعرة والصوفية والقبورية ونحوهم .

ويكون الغرض بيان عقيدة الإسلام للمخالف من الكفار وعقيدة أهل السنة والجماعة للمخالف من أهل القبلة .

كما يدخل في هذا المناظرة في المسائل العملية في الفروع بين أصحاب المذاهب من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والظاهرية وغيرهم .

ويكون الغرض من هذا بيان الراجح من الأقوال في مسائل الفروع .

٢ – كشف الباطل ودفع الشبه والشكوك وإزالة الإشكال وهذا يشمل أيضا الأقوال والأدلة او الشبه .

وذلك كمناظرة المشركين وأهل الكتاب في بيان عقائدهم الباطلة وكشف الفساد فيها كما حدث في مناظرة إبراهيم الخليل عليه السلام لقومه ومناظرته للنمرود .

وكذا مناظرة أهل البدع في بيان بدعهم وكشف الشبه التي يستدلون بها لباطلهم كما حدث في مناظرة ابن عباس للخوارج ومناظرة أحمد للمعتزلة في مسألة القول بخلق القرآن .

ثم ليعلم أن المقصود بالغرضين هو إظهار مقابله فالمناظرة لبيان الحق تسلزم بيان بطلان ما عداها فالحق واحد لا يتعدد في جميع مسائل الشريعة .

بينما المناظرة لبيان الباطل لا تسلتزم ظهور الحق إلا فيما لا يوجد فيه إلا قول واحد باطل ؛ لأن بيان بطلان قول الخصم لا يلزم منه ترجيح ما يراه المناظر حقا لاحتمال ورود أقوال أخرى غير ما أبطله ولذلك كانت مناظرات الطوائف من المتكلمين وغيرهم التي كل منها يخالف السنة ولو بقليل أعظم ما يستفاد منها بيان إبطال بعضهم لمقالة بعض .

قال ابن تيمية رحمه الله : (ولهذا كان كثير من مناظرة أهل الكلام إنما هي في بيان فساد مذهب المخالفين وبيان تناقضهم ؛ لأنه يكون كل من القولين باطلا فما يمكن أحدهم نصر قوله مطلقا فيبين فساد قول خصمه وهذا يحتاج إليه إذا كان صاحب المذهب حسن الظن بمذهبه قد بناه على مقدمات يعتقدها صحيحة فإذا أخذ الإنسان معه في تقرير نقيض تلك المقدمات لم يقبل ولا يبين الحق ويطول الخصام كما طال بين أهل الكلام فالوجه في ذلك أن يبين لذلك رجحان مذهب غيره عليه أو فساد مذهبه بتلك المقدمات وغيرها فإذا رأى تناقض قوله أو

رجحان قول غيره على قوله اشتاق حينئذ إلى معرفة الصواب وبيان جهة الخطأ فيبين له فساد تلك المقدمات التي بنى عليها وصحة نقيضها ومن أي وجه وقع الغلط ..) منهاج السنة النبوية (٣٤٣/٢)

وأما الأغراض الباطلة فهي :

١ – دحض الحق وكسره ومحاولة بيان الخطأ فيه للناس .

٢ – إظهار الباطل ونشره وبيان أنه الحق والصواب .

٣ – كسر المناظر والخصم ومحاولة إنتقاصه والتقليل من شأنه .

٤ – طلب غرض من أغراض الدنيا كالشهرة والعلو والمال والمنصب ونحو ذلك

وتحديد الغرض من المناظرة له أثر كبير في نتائجها فالذي يكون غرضه صحيحا يدرك الحق لا محالة إما على لسانه أو على لسان مناظره فهو لا يهمه على لسان من تظهر فيكون قصده لطلب الحق سببا للوصول إليه وقد بين الله تعالى أن من حسن قصده وجاهد للوصول إلى الحق أن الله يوفقه كما في قوله تعالى : { والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا } وقوله تعالى : { إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم } وقوله تعالى : { ويزيد الله الذين اهتدوا هدى } وقوله تعالى : { والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم } وقوله تعالى : { ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا (٦٦) وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما (٦٧) ولهديناهم صراطا مستقيما } .

وبعكسه من أعرض عن طلب الحق يعاقب بزيادة الضلال كما قال تعالى : { فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم } .

كما أن المناظر إذا حسن قصده وغرضه أثيب على هذا القصد ، وأعانه الله وسدده وقويت حجته .

أما الفوائد التي يمكن أن يحصل عليها المناظر من المناظرة فمنها :

١ – القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي يعظم ويقل بحسب موضوع المناظرة وآثارها ونتائجها .

٢ – تحصيل ملكة الجدل والمناظرة والبحث والاستنباط والفهم والتعليل وتقوية الذهن وفتح نوافذ العقل في فهم المسائل .

٣ – الوصول إلى الحق في المسائل العلمية والعملية .

٤ – إبطال الباطل وبيان الخطأ من الأقوال والمرجوح منها .

٥– رفع الإشكال واللبس والاشتباه الواقع في الأدلة عند المناظر أو الشبه التي يستدل بها المخالف .

٦– تبادل الفوائد ودقائق المسائل بين المتناظرين .

٧– تقليل الخلافات بين المسلمين في المسائل العلمية والعملية .

٨ – مذاكرة المسائل العلمية وتثبيتها وتثبيت الإيمان بها واعتقادها .

المبحث الرابع : مشروعية المناظرة :

وردت نصوص في الكتاب والسنة وآثار عن السلف تدل على مشروعية المناظرة والجدال كما وردت نصوص أخرى وآثار عن السلف تذم المناظرة والجدال وعند التحقيق نجد أن المناظرة والجدل نوعان :

النوع الأول : المناظرة المحمودة والجدل المحمود وهي تشمل :

١ – المناظرة في المسائل العملية في الأحكام في الطهارة والصلاة والزكاة ونحوها إذا كانت لطلب الحق ولمن هو أهل لذلك .

قال ابن عبد البر: (وأما الفقه فاجمعوا على الجدال فيه والتناظر لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك

٢ – مناظرة أهل الكتاب بالتي هي أحسن عند الحاجة لمن كان أهلا لذلك .

٣ – مناظرة أهل الأهواء والبدع عند الحاجة إذا كان صاحب الهوى قد قويت شوكته كالحاكم أو من اعتضد به كما حدث في مسألة خلق القرآن في عهد الإمام أحمد ، أو رجي من المناظرة رجوعه .

ويدل على مشروعية المناظرة المحمودة الكتاب والسنة وعمل الصحابة :

فمن أدلة الكتاب :

١ – ما ذكر الله تبارك وتعالى عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من مناظرات مع أقوامهم كنوح وشعيب وهود وصالح ولوط وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام ٢ – ما ذكره الله تبارك من حجج وأدلة وبراهين عقلية في الرد على المشركين واليهود والنصارى وكذا ما حصل مع إبليس .

٣ – قوله تعالى : { ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن } سورة العنكبوت (٤٦) .

٤ – وقوله تعالى : { وجادلهم بالتي هي أحسن } سورة النحل (١٢٥)
٥ – ما ورد من الآيات التي فيها ذم الجدال بغير علم فيفهم منها جواز ذلك بالعلم ومن ذلك قوله تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد }
وقوله : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير }
٦ – قوله تعالى : { قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها والله يسمع تحاوركما } وقد ذهب بعض أهل العلم من السلف إلى أن آيات الجدال منسوخة بآية السيف وروي هذا عن قتادة وقد أجاب أهل العلم _ كشيخ الإسلام ابن تيمية في الجواب الصحيح (١ / ٢١٨) _ عن دعوى النسخ بأجوبة :

الأول : إن النسخ إنما يكون إذا كان الحكم الناسخ مناقضا للحكم المنسوخ كمناقضة الأمر باستقبال المسجد الحرام في الصلاة للأمر باستقبال بيت المقدس بالشام ومناقضة الأمر بصيام رمضان للمقيم للتخيير بين الصيام وبين إطعام كل يوم مسكينا .. فهذا لا يناقضة الأمر بجهاد من أمر بجهاده منهم ولكن الأمر بالقتال يناقض النهي عنه والاقتصار على المجادلة . فأما مع إمكان الجمع بين الجدال المأمور به والقتال المأمور به فلا منافاة بينهما وإذا لم يتنافيا بل أمكن الجمع لم يجز الحكم بالنسخ ومعلوم أن كلا منهما ينفع حيث لا ينفع الآخر وأن استعمالهما جميعا أبلغ في إظهار الهدى ودين الحق .

الثاني : أنه قال في سورة العنكبوت : { ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم } : فالظالم لم يؤمر بجداله بالتي هي أحسن فمن كان ظالما مستحقا للقتال غير طالب للعلم والدين فهو من هؤلاء الظالمين الذين لا يجادلون بالتي هي أحسن بخلاف من طلب العلم والدين ولم يظهر منه ظلم سواء كان قصده الاسترشاد أو كان يظن أنه على حق يقصد نصر ما يظنه حقا .

الثالث : أن من كان من أهل الذمة والعهد والمستأمن منهم لا يجاهد بالقتال فهو داخل فيمن أمر الله بدعوته ومجادلته بالتي هي أحسن وليس هو داخلا فيمن أمر الله بقتاله .

الرابع : أنه من المعلوم أن القتال إنما شرع للضرورة ولو أن الناس آمنوا بالبرهان والآيات لما احتيج إلى القتال فبيان آيات الإسلام وبراهينه واجب مطلقا وجوبا أصليا وأما الجهاد فمشروع للضرورة فكيف يكون هذا مانعا من ذلك .

الخامس : أن النسخ يحتاج إلى دليل يثبته ولا دليل .

٧ – الآيات التي ورد فيها الأمر بالرد بالحجج والبراهين على من ادعى خلاف الحق ومن ذلك :
– قوله تعالى : { وقالوا كونوا هودا أو نصار تهتدوا قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين }
وقوله تعالى : {وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم عن كنتم صادقين }
– وقوله تعالى : { وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير }
– وقوله تعالى : { كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين }
٨ – الآيات التي ورد فيها استخدام الأدلة العقلية والبراهين في تقرير القول الحق ورد الأقوال الباطلة مما هو مستعمل في المناظرات ومن ذلك :
أ – السبر والتقسيم كما في قوله تعالى : { أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون } وقوله تعالى : { اطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا } وقوله : { آلله أذن لكم أم على الله تفترون }.
ب – التلازم كما في قوله تعالى : { قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون } وقوله تعالى : { لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا } وقوله تعالى : { قل لو أن عندي ما تستعجلون به لقضي الأمر بيني وبينكم } وربما يسمى قياس الخلف
ج – المطالبة بالدليل على الدعوى كما في قوله تعالى : { قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا }.
د – قياس الأولى ومنه قوله تعالى : {أولم يروا أن الله الذي خلق السموات والأرض قادر على أن يخلق مثلهم } وقوله تعالى : { لخلق السماوات والأرض أكبر من خلق الناس ولكن أكثر الناس لا يعلمون } وقوله : { وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه } وغير ذلك من الأدلة العقلية الكثيرة والتي يمكن أن تنظر في الكتب التي ألفت في الأدلة العقلية في القرآن ومنها على سبيل المثال الأدلة العقلية النقلية على أصول الاعتقاد تأليف سعود بن عبد العزيز العريفي (رسالة ماجستير). ومعرفة هذه الأدلة العقلية وطريقة القرآن فيها أمر مهم لا سيما في مناظرة من يقدمون العقل في الاحتجاج من المتكلمين والعقلانيين علما أن طريقة القرآن في استخدام هذه الأدلة أكمل لاكتمال شروطها وانتفاء موانعها بخلاف كثير من الأدلة العقلية التي يستدل بها المتكلمون

فكثير منها ترد عليه القوادح والمعارضات والممانعات ولذلك ضل كثير من هؤلاء لإعراضهم عن أدلة القرآن واعتقادهم أن دلالة الكتاب إنما هي طريقة الخبر المجرد وهذا غلط كبير وضلال مبين ولذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (.. فإنه وإن كان يظن طوائف من المتكلمين والمتفلسفة أن الشرع إنما يدل بطريق الخبر الصادق فدلالته موقوفة على العلم بصدق المخبر ويجعلون ما يبنى عليه صدق المخبر معقولات محضة فقد غلطوا في ذلك غلطا عظيما بل ضلوا ضلالا مبينا في ظنهم أن دلالة الكتاب والسنة إنما هي بطريق الخبر المجرد بل الأمر ما عليه سلف الأمة وأئمتها أهل العلم والإيمان من أن الله سبحانه وتعالى بين من الأدلة العقلية التي يحتاج إليها في العلم بذلك ما لا يقدر أحد من هؤلاء قدره ، ونهاية ما يذكرونه جاء القرآن بخلاصته على أحسن وجه وذلك كالأمثال المضروبة التي يذكرها الله تعالى في كتابه التي قال فيها (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل) فإن الأمثال المضروبة هي الأقيسة العقلية سواء كانت قياس شمول أو قياس تمثيل ويدخل في ذلك ما يسمونه براهين ...) مجموع الفتاوى (٢٩٦/٣)

وقال أيضا : (والقرآن قد دل على الأدلة العقلية التي بها يعرف الصانع وتوحيده وصفاته وصدق رسله وبها يعرف إمكان المعاد ففي القرآن من بيان أصول الدين التي تعلم مقدماتها بالعقل الصريح مالا يوجد مثله في كلام أحد من الناس بل عامة ما يأتي به حذاق النظار من الأدلة العقلية يأتي القرآن بخلاصتها وبما هو أحسن منها قال تعالى ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا وقال ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل وقال وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون وأما الحجج الداحضة التي يحتج بها الملاحدة وحجج الجهمية معطلة الصفات وحجج الدهرية وأمثالها كما يوجد مثل ذلك في كلام المتأخرين الذين يصنفون في الكلام المبتدع وأقوال المتفلسفة ويدعون أنها عقليات ففيها من الجهل والتناقض والفساد مالا يحصيه إلا رب العباد ..) مجموع الفتاوى (٨١/١٢).

وقال أيضا : (والعلوم ثلاثة أقسام : منها ما لا يعلم إلا بالأدلة العقلية وأحسن الأدلة العقلية التي بينها القرآن وأرشد إليها الرسول فينبغي أن يعرف أن أجل الأدلة العقلية وأكملها وأفضلها مأخوذ عن الرسول فان من الناس من يذهل عن هذا فمنهم من يقدح في الدلائل العقلية مطلقا ؛ لأنه قد صار في ذهنه أنها هي الكلام المبتدع الذي أحدثه من أحدثه من المتكلمين ومنهم من يعرض عن تدبر القرآن وطلب الدلائل اليقينية العقلية منه لأنه قد صار في ذهنه أن القرآن إنما يدل بطريق

الخبر فقط فلابد أن يعلم بالعقل قبل ذلك ثبوت النبوة وصدق الخبر حتى يستدل بعد ذلك بخبر من ثبت بالعقل صدقه ...) مجموع الفتاوى (١٣/١٣٧) .

ومن أدلة السنة :

١ – ما حدث من مناظرة بين النبي – صلى الله عليه وسلم – ونصارى نجران وقد ذكر الله أمرهم في سورة آل عمران .

٢ – قصة إسلام عبد الله بن سلام – رضي الله عنه – وقد روى القصة البخاري في صحيحه من حديث أنس – رضي الله عنه – : أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي – صلى الله عليه وسلم – المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه ؟ قال : " أخبرني به جبريل آنفا " . قال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملائكة قال : " أما أول أشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت وأما الولد فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد " . قال أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله قال يا رسول الله إن اليهود قوم بهت فاسألهم عني قبل أن يعلموا بإسلامي فجاءت اليهود فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – : " أي رجل عبد الله بن سلام فيكم " . قالوا خيرنا وابن خيرنا وأفضلنا وابن أفضلنا . فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – : " أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام " . قالوا أعاذه الله من ذلك فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج إليهم عبد الله فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت أخاف يا رسول الله ".

٣ – وقد ثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم – الرد والمناظرة والمحاجة في كثير من الأحاديث ومن ذلك :

أ – ما حدث مع الثلاثة الذين تقالوا عبادة النبي – صلى الله عليه وسلم – وقد ورد حديثهم في الصحيحين من حديث أنس – رضي الله عنه – .

ب – ما حدث مع ذي الخويصرة التميمي عندما اعترض على قسمة النبي – صلى الله عليه وسلم – والقصة في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – .

ج – قصة ذات أنواط وقد وردت من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه.

وقد أخرجه أحمد (٣/ ١٢٤، رقم ١٢٢٦٨)، والدارمى (٢/ ٢٨٠، رقم ٢٤٣١)، وأبو داود (٣/ ١٠، رقم ٢٥٠٤)، والنسائى (٦/ ٧، رقم ٣٠٩٦)، وأبو يعلى (٦/ ٤٦٨، رقم ٣٨٧٥)، وابن حبان (١١/ ٦، رقم ٤٧٠٨)، والحاكم (٢/ ٩١، رقم ٢٤٢٧)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٩١٦)، والجصاص في أحكام القرآن (٤/ ٣١٤)، والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٣٧٨)، والبيهقى في الكبرى (٩/ ٢٠، رقم ١٧٥٧٦)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٢٣٣)، والضياء في المختارة (٥/ ٢٧١، رقم ١٩٠٢)، وابن عساكر في الأربعين في الحث على الجهاد (ص١٠٣) والحديث احتج به ابن حزم في المحلى (١١/ ٢٠٧)، وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي، وقال ابن عبد الهادي في المحرر (١/ ٤٣٩): إسناده على رسم مسلم، وقال النووي في الرياض (٣٩٣): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٩/ ٢٧٢): إسناده صحيح على شرط مسلم.

٤ – عن حماد بن سلمة حدثنا حميد عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٤، رقم ١٢٢٦٨)، والدارمى (٢/ ٢٨٠، رقم ٢٤٣١)، وأبو داود (٣/ ١٠، رقم ٢٥٠٤)، والنسائى (٦/ ٧، رقم ٣٠٩٦)، وأبو يعلى (٦/ ٤٦٨، رقم ٣٨٧٥)، وابن حبان (١١/ ٦، رقم ٤٧٠٨)، والحاكم (٢/ ٩١، رقم ٢٤٢٧)، وابن عدي في الكامل (٣/ ٩١٦)، والجصاص في أحكام القرآن (٤/ ٣١٤)، والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٣٧٨)، والبيهقى في الكبرى (٩/ ٢٠، رقم ١٧٥٧٦)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٢٣٣)، والضياء في المختارة (٥/ ٢٧١، رقم ١٩٠٢)، وابن عساكر في الأربعين في الحث على الجهاد (ص١٠٣) والحديث احتج به ابن حزم في المحلى (١١/ ٢٠٧)، وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي، وقال ابن عبد الهادي في المحرر (١/ ٤٣٩): إسناده على رسم مسلم، وقال النووي في الرياض (٣٩٣): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٠٩٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٩/ ٢٧٢): إسناده صحيح على شرط مسلم.

٥ – عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب. يأخذون بسنته ويقتدون بأمره. ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف. يقولون ما لا يفعلون. ويفعلون ما لا يؤمرون. فمن

جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل " رواه مسلم .

ومن عمل الصحابة :

١ – مناظرة علي رضي الله عنه للخوارج .

٢ – مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج .

٣ – المناظرات بين الصحابة رضي الله عنهم في كثير من المسائل .

قال ابن حزم : (و قد تحاج المهاجرون و الأنصار و سائر الصحابة رضوان الله عليهم ، و حاج ابن عباس الخوارج بأمر علي رضي الله عنه ، و ما أنكر قط أحد من الصحابة الجدال في طلب الحق) الإحكام (١/٣٠) .

النوع الثاني : المناظرة المذمومة والجدل المذموم ، وعليه تحمل النصوص وآثار السلف .

فمن الكتاب :

١ – وقوله تعالى : { ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا يغررك تقلبهم في البلاد }

٢ – وقال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير (٨) ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله له في الدنيا خزي ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق (٩) ذلك بما قدمت يداك وأن الله ليس بظلام للعبيد }

٣ – وقال تعالى : { الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار }

٤ – وقال تعالى : { إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه فاستعذ بالله إنه هو السميع البصير }

٥ – قال تعالى : { ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتي وما أنذروا هزوا }

٦ – وقال تعالى : {وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عقاب}.

٧ – وقال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد * كتب عليه أنه من تولاه فأنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير } .

ومن السنة :

١ – ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث علي – رضي الله عنه – " أن النبي – صلى الله عليه وسلم – طرقه وفاطمة ليلا، فقال: ألا تصليان؟ فقلت: يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئا، ثم سمعته يضرب فخذه ويقول "وكان الإنسان أكثر شيء جدلا "

٢ – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : (إن الله يرضى لكم ويكره لكم ثلاثا. فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال) رواه مسلم .

٣ – عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تخيروا بالمجالس فمن فعل ذلك فالنار النار) أخرجه ابن ماجه (٩٣/١ ، رقم ٢٥٤) ، وابن حبان (٢٧٨/١ ، رقم ٧٧) ، وابن عدى (٢١٦/٧ ، ترجمة ٢١١٣ يحيى بن أيوب الغافقى) ، والحاكم (١٦١/١ ، رقم ٢٩٠) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٢٨٢/٢ ، رقم ١٧٧١) وقد روي هذا الحديث عن عدة من الصحابة. قال العقيلي في الضعفاء (٢ / ١٣٠) : (في هذا الباب أحاديث عن جماعة من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – لينة الأسانيد عن النبي – صلى الله عليه وسلم –) ولكن الحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٣٧٠) .

٤ – عن أبي أمامة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل " ثم تلا هذه الآية { بل هم قوم خصمون } وهو حديث صحيح تقدم تخريجه في أصل الكتاب .

٥ – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: " دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " متفق عليه وفي رواية لمسلم " فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم"

٦ – عبادة بن الصامت – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال : " إني خرجت لأخبركم بليلة القدر، وإنه تلاحى فلان وفلان فرفعت ، وعسى أن يكون خيرا لكم ، التمسوها في السبع والتسع والخمس " رواه البخاري .

٧ – عن أم سلمة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (أول ما عهد إلي فيه ربي ونهاني عنه بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر لملاحاة الرجال) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣ / ٢٥٠) وابن أبي شيبة في المصنف (٧ / ٢٦٧) والبيهقي في السنن الكبرى (١٠ / ١٩٤) وفي شعب الإيمان (٦ / ٣٤٢) وابن أبي الدنيا في الصمت (ص ١٠٢) برقم (١٣٤) من طريق يحيى المتوكل عن إسماعيل بن رافع عن ابن أم سلمة عن أم سلمة به وهذا إسناد ضعيف فيه علتان :

الأولى : يحيى المتوكل ضعيف ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين وابو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم وقال بن عبد البر هو عند جميعهم ضعيف .

الثانية : أن في الإسناد اختلافا يعرف بتتبع طرقه .

٨ – عن عائشة رضي الله عنها عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم " أخرجه الشيخان .

الألد الخصم هو الدائم الخصومة كما قال البخاري في تفسير ذلك في صحيحه والاسم اللدد مأخوذ من لديدي الوادي واللدد الجدال مشتق من اللديدين وهما صفحتا العنق والمعنى أنه من أي جانب أخذ في الخصومة قوي .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣ / ١٨٠) : (ويحتمل أن يكون المراد الشديد الخصومة فإن الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة)

ويحتمل أمرا ثالثا وهو الإعراض عن الحق يقال فيه لدد أي ميل و اعوجاج عن الحق ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٤/٤٤٥).

وقال أيضا : (واللد جمع الألد وهو الأعوج في المناظرة الذي يروغ عن الحق) الجواب الصحيح (٢/٧٠)، وقال الخليل بن أحمد : (والتلدد في التلفت أن يعطف بعنقه مرة كذا ومرة كذا واللدد مصدر الألد أي السيء الخلق الشديد الخصومة العسر الانقياد ورجل ألندد ويلندد : كثير الخصومات شرس المعاملة) العين (٨/٩).

وأما آثار السلف في ذم الجدل والمناظرة والخصومة :

فأولا ما بوب به أهل العلم في هذا الأمر في كتبهم في السنة :

– أبو داود في سننه (٢ / ٦٠٨) : (باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن) و (٢ / ٦٠٩) : (باب النهي عن الجدال في القرآن) – ابن ماجه في سننه (١ / ١٧) : (باب

اجتناب البدع و الجدل) – ابن حبان في صحيحه (١ / ٢٨٠) : (ذكر الزجر عن مجالسة أهل الكلام والقدر ومفاتحتهم بالنظر و الجدال) – الدارمي في سننه (١ / ١٢٠) : (باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة) – ابن بطة في الإبانة (باب النهي عن المراء في القرآن)

– اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١١٤) : (النهي عن مناظرة أهل البدع، و جدالهم و المكالمة معهم والاستماع إلى أقوالهم المحدثة و آرائهم الخبيثة) – ابن عبد البر في جامع بيان العلم و فضله (٢ / ١١٣) (باب ما يكره فيه المناظرة و المجادلة و المراء) – قوام السنة في الحجة على تارك المحجة (١ / ٣١١) : (فصل في النهي عن مناظرة أهل البدع وجدالهم والاستماع إلى أقوالهم) – ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت (ص ٩٩) : (باب ذم المراء)

ثانيا : النصوص عن الأئمة الأربعة في هذا :

أولا : الإمام أبو حنيفة رحمه الله :

كان أبو حنيفة رحمه الله في أول أمره صاحب جدل وخصومات وكان يخاصم أهل الأهواء ويجادلهم ورحل في سبيل ذلك من الكوفة إلى البصرة عشرين مرة ونيفا حتى صار رأسا في ذلك منظورا إليه ، وكان يأمر ابنه حمادا بذلك ، ثم ترك الجدل والكلام ورجع إلى الفقه والسنة وصار إماما ، ثم صار يحذر من ذلك وينهى عن الكلام .

قال رحمه الله : من طلب الدين بالكلام تزندق " وقال : " الكلام في الدين أكرهه .

ثانيا : الإمام مالك بن أنس رحمه الله : قال الهيثم بن جميل : قيل لمالك : يا أبا عبد الله الرجل عالما بالسنة أيجادل عنها ؟ قال : لا ! ، و لكن يخبر بالسنة فإن قبلت منه و إلا سكت " رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ٩٤) وذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك (٢ / ٣٩)

– وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول : القرآن هو الإمام فأما هذا المراء فما أدري ما هو ! " رواه ابن بطة في الإبانة (٢ / ٥١٠)

– و قال أيضا : ليس الجدل من الدين بشيئ . ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٨ / ٦٧) والقاضي عياض في ترتيب المدارك (٢ / ٣٩)

– وروى البيهقي في شعب الإيمان (٦ / ٣٥٤) عن مالك بن أنس أنه قال : " اجتنب الجدال في الدين و يقول كل ما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – "

ثالثا : الإمام الشافعي رحمه الله :

روى البيهقي في شعب الإيمان (٦ / ٣٥٤) عن الشافعي قال : " المراء في العلم يقسي القلب و يورث الضغائن "

قال الذهبي رحمه الله : (تواتر عن الشافعي ذم الكلام وأهله وكان شديد الإتباع للآثار في الأصول والفروع) العلو (ص ١٦٦)

رابعا : الإمام أحمد رحمه الله :

– قال الإمام أحمد في رسالة عبدوس : " أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب الرسول – صلى الله عليه وسلم – ، و الاقتداء بهم و ترك البدع ، وكل بدعة ضلالة ، و ترك المراء و الجدال و الخصومات في الدين " طبقات الحنابلة (١ / ٢٤١) الاعتقاد للالكائي (١ / ١٥٦)

– وقال في رسالته للمتوكل : " ولست بصاحب كلام ولا أرى الكلام في شيء من هذا إلا ما كان في كتاب الله عز وجل أو في حديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أو عن أصحابه أو عن التابعين فأما غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود " السنة لعبد الله بن أحمد) (١ / ١٣٩) رسالة في أن القرآن غير مخلوق لإبراهيم الحربي (ص ٦١)

ثالثا : ما روي عن السلف عموما :

– قال الحسن البصري : " لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم " رواه ابن بطة في الإبانة (٢ / ٤٤٤) واللالكائي في الاعتقاد (١ / ١٣٣)

– قال الليث بن سعد : (بلغت الثمانين ، و ما نازعت صاحب هوى قط) أحاديث في ذم الكلام وأهله للمقري (٥ / ١٥٥)

– عن يونس قال : كتب لي ميمون بن مهران " إياك والخصومة والجدال في الدين ولا تجادلن عالما ولا جاهلا أما العالم فإنه يخزن عنك علمه ولا يبالي ما صنعت وأما الجاهل فإنه يخشن بصدرك ولا يطيعك " رواه الدارمي في سننه (١ / ١٠٢) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١ / ١٥٦)

– عن عمر بن عبد العزيز قال : " من جعل دينه غرضا للخصومات أكثر التنقل " رواه الدارمي في سننه (١ / ١٠٢)
– عن معروف الكرخي قال : " إذا أراد الله بعبد خيرا فتح عليه باب العمل وأغلق عليه باب الجدل وإذا أراد بعبد شرا أغلق عليه باب العمل وفتح عليه باب الجدل " رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢ / ٢٩٥) وأبو نعيم في الحلية (٨ / ٣٦١)
– قال أبو قلابة : لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون " رواه الدارمي في السنن (١ / ١٠٨) واللالكائي في الاعتقاد (١ / ١٣٤) البيهقي في الاعتقاد (ص ٢٣٨)
– عن محمد بن واسع قال كان مسلم بن يسار يقول : " إياكم والمراء فإنها ساعة جهل العالم وبها يبتغي الشيطان زلته " رواه الآجري في الشريعة (ص ٦٤)
وهذا الأمر مشهور عند السلف حتى جعلوه ضمن عقائدهم :
قال المصنف هنا : (وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام وأصحاب الكلام والجدال والمراء والقياس والمناظرة في الدين فإن استماعك منهم وإن لم تقبل منهم يقدح الشك في القلب وكفى به قبولا فتهلك وما كانت قط زندقة ولا بدعة ولا هوى ولا ضلالة إلا من الكلام والجدال والمراء والقياس وهي أبواب البدع والشكوك والزندقة، فالله الله في نفسك وعليك بالآثار وأصحاب الأثر والتقليد فإن الدين إنما هو التقليد يعني للنبي – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ومن قبلنا لم يدعونا في لبس فقلدهم واسترح ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر وقف عند متشابه القرآن والحديث ولا تقس شيئا ولا تطلب من عندك حيلة ترد بها على أهل البدع فإنك أمرت بالسكوت عنهم فلا تمكنهم من نفسك أما علمت أن محمد بن سيرين مع فضله لم يجب رجلا من أهل البدع في مسألة واحدة ولا سمع منه آية من كتاب الله عز وجل فقيل له فقال أخاف أن يحرفها فيقع في قلبي شيء .
وإذا سمعت الرجل يقول إنا نحن نعظم الله إذا سمع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه جهمي يريد أن يرد أثر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ويدفعه بهذه الكلمة وهو يزعم أنه يعظم الله وينزهه إذا سمع حديث الرؤية وحديث النزول وغيره أفليس قد رد أثر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذ قال إنا نحن نعظم الله أن ينزل من موضع إلى موضع فقد زعم أنه أعلم بالله من غيره فاحذر هؤلاء فإن جمهور الناس من السوقة وغيرهم على هذا الحال وحذر الناس منهم

وإذا سألك الرجل عن مسألة في هذا الباب وهو مسترشد فكلمه وأرشده وإذا جاءك يناظرك فاحذره فإن في المناظرة المراء والجدال والمغالبة والخصومة والغضب وقد نهيت عن جميع هذا وهو يزيل عن طريق الحق ولم يبلغنا عن أحد من فقهائنا وعلمائنا أنه جادل أو ناظر أو خاصم قال الحسن : " الحكيم لا يماري ولا يداري حكمته ينشرها إن قبلت حمد الله وإن ردت حمد الله .

وجاء رجل إلى الحسن فقال أنا أناظرك في الدين فقال الحسن : " أنا قد عرفت ديني فإن كان دينك قد ضل منك فاذهب فاطلبه " .

وسمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قوما على باب حجرته يقول أحدهم : ألم يقل الله كذا ؟ ويقول الآخر : ألم يقل الله كذا ؟ فخرج مغضبا فقال : أبهذا أمرتكم ؟ أم بهذا بعثت إليكم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض ؟ فنهاهم عن الجدال .

كان ابن عمر يكره المناظرة ومالك بن أنس ومن فوقه ومن دونه إلى يومنا هذا وقول الله عز وجل أكبر من قول الخلق قال الله تعالى : { وما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا } .

وسأل رجل عمر بن الخطاب فقال : ما الناشطات نشطا ؟ فقال : لو كنت محلوقا لضربت عنقك ...) ا.هـ

وينظر بالإضافة إلى ما سبق ذكره : عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (ص٢٩٨)، والسنة للخلال (١ / ٢٢٩) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (ص٢٩٤) وإذا علم ما ورد عن السلف في هذا الباب فلا بد من معرفة ما يندرج في المناظرة والجدل المذموم .

أنواع الجدال المذموم :

ينبغي أن يعلم أن الذم في المناظرة تارة يعود إلى موضوع المناظرة وتارة يعود إلى حال المتناظرين وتارة يعود إلى وقت المناظرة وتارة يعود إلى نتيجة المناظرة وهذا بيان أنواع المناظرة المذمومة :

النوع الأول : الجدال في الله وآياته وصفاته :

– قوله تعالى : { وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال }

– وقوله تعالى : { ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا يغررك تقلبهم في البلاد } والمراد بهذا الخوض في كيفيتها أو تأويلها أو تحريفها أو تشبيه الله بخلقه أو الاعتماد في إثبات الصفات ونفيها على العقل .

قال البغوي في شرح السنة (١ / ٢١٦) : (واتفق علماء السلف من أهل السنة على النهي عن الجدال والخصومات في الصفات وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه)

قال مالك رحمه الله : " أدركت أهل هذا البلد _ يعني المدينة _ وهم يكرهون المناظرة والجدل إلا فيما تحته عمل " رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٩ / ٢٣٢)

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٣٢/١٩) : (يريد مالك _ رحمه الله _ الأحكام في الصلاة والزكاة والطهارة والصيام والبيوع ونحو ذلك ولا يجوز عنده الجدال فيما تعتقده الأفئدة مما لا عمل تحته أكثر من الاعتقاد وفي مثل هذا خاصة نهي السلف عن الجدال وتناظروا في الفقه وتقايسوا فيه)

قال ابن قدامة رحمه الله : (والذي قاله مالك رحمه الله تعالى عليه جماعة العلماء والفقهاء قديما وحديثا من أهل الحديث والفتوى وإنما خالف ذلك أهل البدع فأما الجماعة فعلى ما قال مالك . فإذا أردتم الكلام والتوسع في العلم فابحثوا في الفقه ومسائله وأحكامه والفرائض ومسائلها والمناسخات وقسم التركات ومسائل الإقرار والولاء ...فلكم في هذا سعة عما قد نهيتم عن الخوض فيه مما لم يتكلم فيه سلفكم ، وكرهه إمامكم ، ولا يفضي بكم إلى خير ولا تخلون فيه من إحداث بدعة إمامكم فيها إبليس يمقتكم الله بها ..) تحريم النظر في كتب الكلام (ص ٧١)

وهذا الذي أشار إليه مالك _ رحمه الله _ هو علم الكلام وهو الجدل والمناظرة في إثبات العقائد بالطرق الكلامية وقد أطبق السلف على ذمه ، حتى من خاض فيه من المتكلمين انقلب أمرهم عليه ذما وتحذيرا منه كالجويني والغزالي والرازي والشهرستاني وابن عقيل وغيرهم .

وقد ورد النهي عن الجدال في كتاب الله والخوض فيه فمن ذلك :

عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : (المراء في القرآن كفر " وفي رواية " الجدال في القرآن كفر) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٨ و٢٨٦ و٣٠٠ و٤٢٤ و٤٧٥ و٤٧٨ و٤٩٤ و٥٠٣ و٤/ ٢٠٥) ، وأبو داود (١٩٩/٤ ، رقم ٤٦٠٣) ، والحاكم (٢٤٣/٢ ، رقم ٢٨٨٣) ، والدارمي في الرد على الجهمية (رقم ١٦) ، وابن جرير في تفسيره (١١/١) ، وأبو يعلى في المسند (٣٠٣/١٠ و٤١٠) ، وابن حبان (٣٢٤/٤ ، رقم ١٤٦٤) ، والطبرانى فى الأوسط (٦١/٣ ، رقم ٢٤٧٨) ، وفى الصغير (٢٩٩/١ ، رقم ٤٩٦) ، وفى الشاميين (٢٦٣/٢ ، رقم ١٣٠٥) ، وأبو نعيم فى الحلية (١٣٤/٦) ، والبيهقى فى شعب

الإيمان (٢/٤١٦ ، رقم ٢٢٥٥ ، ٢٢٥٦) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي ، وصححه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٢٨) ، وصححه ابن العربي في العارضة (٤/٣٥٢) ، وصححه النووي في التبيان (٢٠٦) ، وحسنه ابن القيم في تهذيب السنن (١٢/٣٥٣) ، وقال ابن كثير في تفسيره (٢/٩) : إسناده صحيح ، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود ، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند ، وكذا صححه الأرنؤوط ومن معه في نفس المصدر ، وصححه الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (٣/٤٠) ، وحسنه إسناده الحويني في فضائل القرآن (ص١١٥).

قال ابن حبان في صحيحه في تفسير الحديث (٤ / ٣٢٤) : (إذا مارى المرء في القرآن أداه ذلك – إن لم يعصمه الله – إلى يرتاب في الآي المتشابه منه وإذا ارتاب في بعضه أداه ذلك إلى الجحد فأطلق صلى الله عليه وسلم اسم الكفر الذي هو الجحد على بداية سببه الذي هو المراء)

ويقول الطحاوي في عقيدته (ص ٣١٤ مع الشرح) : (ولا نجادل في القرآن ونشهد أنه كلام رب العالمين نزل به الروح الأمين فعلمه سيد المرسلين محمدا – صلى الله عليه وسلم – وهو كلام الله تعالى لا يساويه شيء من كلام المخلوقين ولا نقول بخلقه ولا نخالف جماعة المسلمين) .

وبوب أبو داود في سننه (٢ / ٦١٠) : (باب النهي عن الجدال في القرآن) والنسائي في السنن الكبرى (٥ / ٣٣) : (المراء في القرآن) .

قال ابن تيمية رحمه الله : (كل من عارض القرآن وجادل في ذلك بعقله ورأيه فهو داخل في ذلك وإن لم يزعم تقديم كلامه على كلام الله ورسوله بل إذا قال ما يوجب المرية والشك في كلام الله فقد دخل في ذلك فكيف بمن يزعم أن ما يقوله بعقله ورأيه مقدم على نصوص الكتاب والسنة) درء تعارض العقل والنقل (٣ / ٣) والجدال في القرآن يدخل فيه أمور منها :

أ – الجدال في كونه كلام الله تبارك وتعالى نزل به الروح الأمين والخوض فيه كما خاض الجهمية ومن وافقهم .

ب – الجدال في القراءات فيه كأن يصحح قراءته ويطعن في القراءات الأخرى ذكره هذا المصنف في الباب القادم وغيره ويؤيده ما ثبت في حديث ابن مسعود – رضي الله عنه – قال : سمعت رجلا قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها فجئت به النبي – صلى الله

عليه وسلم – فأخبرته فعرفت في وجهه الكراهية وقال : " كلاكما محسن ولا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا " رواه البخاري .

ج – اتباع ما تشابه منه ابتاغ الفتنة وضرب بعضه ببعض كما قال تعالى : { هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب }

وروى الإمام أحمد في مسنده (٦ / ٤٨) عن عائشة رضي الله عنها قالت قرأ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : { هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب } فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله عز وجل فاحذروهم "

النوع الثاني : الجدال في القدر :

قال ابن بطة في الإبانة (١ / ٢٣٨) : (وقد كان سلفنا وأئمتنا رحمة الله عليهم يكرهون الكلام في القدر وينهون عن خصومة أهله ومواضعتهم القول أشد النهي ويتبعون في ذلك السنة وآثار المصطفى)

وبوب الترمذي (٤ / ٤٤٣) فقال : (باب ما جاء من التشديد في الخوض في القدر) وبوب اللالكائي في الاعتقاد (٤ / ٦٢٧) فقال: (سياق ما روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في النهي عن الكلام في القدر والجدال فيه والأمر بالإمساك عنه) .

وقال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ في عقيدته : (...فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه منهي عنه ولا يكون صاحبه إن أصاب بكلامه السنة من أهل السنة حتى يدع الجدل ويسلم ويؤمن بالآثار ..) أصول السنة (ص ٢٠) الاعتقاد للالكائي (١ / ١٥٧)

وأجود ما روي في هذا الباب ما رواه أحمد في المسند (٢ / ١٧٨ ، ١٩٥) وابن ماجه في سننه برقم (٨٥) وابن بطة في الإبانة (١ / ٢٣٩) (٢ / ٣٠٩) واللالكائي في الاعتقاد (١ / ١١٥) (٤ / ٦٢٧) والطبراني في الأوسط (١ / ١٦٥) (٢ / ٧٩) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج على أصحابه

وهم يتنازعون في القدر فكأنما فقىء في وجهه حب الرمان فقال : " أبهذا أمرتم ؟ أبهذا وكلتم ؟ انظروا ما أمرتم به فاتبعوه وما نهيتم عنه فاجتنبوه " وبعضه في صحيح مسلم .

قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٢) : (هذا حديث محفوظ عن عمرو بن شعيب رواه عنه الناس ورواه ابن ماجه في سننه من حديث أبي معاوية كما سقناه .

وقد كتب أحمد في رسالته إلى المتوكل هذا الحديث وجعل يقول لهم في مناظرته يوم الدار إنا قد نهينا أن نضرب كتاب الله بعضه ببعض)

وقال القاسمي في إيثار الحق على الخلق (ص ٩٧) : (وأما أحاديث النهي عن الخوض في القدر فعشرة أحاديث رجال بعضها ثقات وبعضها شواهد لبعض كما أوضحته في العواصم وأقل من هذا مع شهادة القرآن والبرهان لذلك يكفي المنصف وما حدث بسبب الخوض من الضلالات زيادة عبرة وحيرة)

النوع الثالث : مناظرة أهل الأهواء :

وهذا من اخطر أنواع المناظرات وعليه يحمل أكثر كلام السلف وذلك لما يترتب عليه من آثار مثل :

١ – ما يمكن أن يقع في قلب من يناظر أهل البدع من شبه أو شكوك .

٢ – أن في مناظرتهم نشر لبدعتهم وفي الإعراض عنهم إخماد لها .

٣ – أن في مناظرتهم تقوية لهم ورفع لشأنهم .

ومن أشهر ما روي في التعامل مع المبتدعة وعدم فتح المجال لهم في المناظرة وتأديبهم قصة صبيغ العراقي :

فقد روى الإمام أحمد في فضائل الصحابة (١ / ٤٤٦) واللالكائي في الاعتقاد ((٤ / ٦٣٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣ / ٤١٢) من طريق مكي بن إبراهيم قال : حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال : أتى إلى عمر بن الخطاب فقالوا يا أمير المؤمنين انا لقينا رجلا يسأل عن تأويل القرآن فقال اللهم أمكني منه قال فبينا عمر ذات يوم جالس يغدي الناس إذ جاءه وعليه ثياب وعمامة فغداه ثم إذا فرغ قال يا أمير المؤمنين والذاريات ذروا فالحاملات وقرا قال عمر أنت هو فمال إليه وحسر عن ذراعيه فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته ثم قال واحملوه حتى تقدموه بلاده ثم ليقم خطيبا ثم ليقل ان صبيغا ابتغى العلم فاخطأ فلم يزل وضيعا في قومه حتى هلك وكان سيد قومه .

والجعيد هو الجعد بن عبد الرحمن وثقه ابن معين والنسائي .
ويزيد هو ابن عبد الله بن خصيفة وثقة أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات ، وصحح الحافظ ابن حجر إسناد هذا الحديث في الإصابة في ترجمة صبيغ (٣ / ٤٥٩) والقصة مشهورة في كتب السنة وقد أثبتها يزيد بن هارون والشافعي وأحمد وابن معين والدارمي وغيرهم وقد ذكر أصل القصة مالك في الموطأ بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما .

قال الخلال في السنة (١/ ٢٢٨) : (ولو شاء عمر بن الخطاب أن يناظر صبيغ ويجمع له أصحاب رسول الله حتى يناظروه ويحاجوه ويبينوا عليه لفعل ولكنه قمع جهله وأوجع ضربه ونفاه في جلده وتركه يتغصص بريقه وينقطع قلبه حسرة بين ظهراني مطرودا منفيا مشردا لا يكلم ولا يجالس ولا يشفا بالحجة والنظر بل تركه يختنق على حرته ولم يبلعه ريقه ومنع الناس من كلامه ومجالسته) .

النوع الرابع : الجدال بدون علم صحيح :

قال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد (٣) كتب عليه أنه من تولاه فأنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير }

وقال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير (٨) ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله له في الدنيا خزي ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق (٩) ذلك بما قدمت يداك وأن الله ليس بظلام للعبيد }

وقال تعالى : { الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار }

وقال تعالى : { إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه فاستعذ بالله إنه هو السميع البصير }

وقال تعالى : { ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم }

النوع الخامس : الجدال بقصد دحض الحق ونصرة الباطل :

قال تعالى : { ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتي وما أنذروا هزوا }
أي ليبطلوا به الحق ويزيلوه ويذهبوا به يقال : دحض الشيء إذا زال وذهب ، ثم سلكوا مسلك الاستهزاء بالحجج والبراهين وهو أشد أنواع التكذيب

وقال تعالى : { وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عقاب } أي ما حلوا بالشبهة ليردوا الحق الواضح الجلي .

النوع السادس : أن يكثر من الجدال حتى يكون صفة له :

قال تعالى : { ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام } .

وقال تعالى : { وقالوا أآلهتنا خير أم هو ما ضربوه لك إلا جدلا بل هم قوم خصمون }

ومنه أيضا ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم "

النوع السابع : أن يجادل المرء عن الخائن حتى عن نفسه إذا كانت خائنة :

قال تعالى : { ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما }

قال ابن تيمية رحمه الله : (ودل قوله : { ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم } أنه لا يجوز الجدال عن الخائن و لا يجوز للإنسان أن يجادل عن نفسه إذا كانت خائنة لها في السر أهواء و أفعال باطنة تخفى على الناس فلا يجوز المجادلة عنها قال تعالى : { يعلم خائنة الأعين و ما تخفى الصدور } و قال تعالى : { وذروا ظاهر الإثم و باطنه } وقال تعالى : { قل إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها و ما بطن } و قد قال تعالى : { بل الإنسان على نفسه بصيرة و لو ألقى معاذيره } فإنه يعتذر عن نفسه بأعذار و يجادل عنها و هو يبصرها بخلاف ذلك و قال تعالى : { كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا } و قال تعالى : { ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا و يشهد الله على ما في قلبه و هو ألد الخصام }

وقد قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : " أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم " فهو يجادل عن نفسه بالباطل و فيه لدد أي ميل و اعوجاج عن الحق و هذا على نوعين أحدهما أن تكون مجادلته و ذبه عن نفسه مع الناس و الثاني فيما بينه و بين ربه بحيث يقيم أعذار نفسه و يظنها محقة و قصدها حسنا و هي خائنة ظالمة لها أهواء خفية قد كتمتها حتى لا يعرف بها الرجل حتى يرى و ينظر قال شداد بن أوس : " إن أخوف ما أخاف عليكم الشهوة الخفية " قال أبو داود : هي حب الرياسة ..) مجموع الفتاوى (١٤ / ٤٤٤ – ٤٤٥)

النوع الثامن : أن يجادل في الحق بعدما تبين له : قال تعالى : { يجادلونك في الحق بعد ما تبين } وقوله تعالى : { أفتمارونه على ما يرى } على قراءة الجمهور أي أفتجادلونه جدالا ترومون به دفعه عما علمه وشاهده ؟ ، وقرأ حمزة والكسائي (أفتمرونه) أي تجحدونه .

النوع التاسع : الجدال في الحج :

قال تعالى : { الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج }

اختلف في المراد بالجدال في الحج على أقوال أهمها :

١ – أن الجدال في الحج المراد به المراء فيه ، وأن يخاصم المرء صاحبه حتى يغضبه وهو قول الأكثر .

٢ – وقيل الجدال السباب .

٣ – وقيل لا جدال في وقت أشهر الحج إذ وقته استقر بلا شك ولا ريب فلا شبهة في وقته كما كان في الجاهلية وهذا ما اختاره ابن جرير في تفسيره .

النوع العاشر : أن يكون القصد من الجدال المماراة والخصام ذاته لا الوصول إلى الحق :

وهذا ينهى عنه لما يلي :

١ – عموم النصوص الواردة في النهي عن الجدال والمراء .

٢ – حديث المغيرة بن شعبة – رضي الله عنه – في الصحيحين أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات . وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال " وروى نحوه مسلم من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – .

٣ – ولما روي : " أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه " وقد روي من حديث : – أبي أمامة رضي الله عنه .

٤ – ولأن الجدال مظنة الوقوع في الشبه .

٥ – ولأن الجدال غالبا يقسي القلب ويورث الضغائن .

٦ – ولأن الجدل لا يقصد لذاته وإنما هو وسيلة للوصول على الحق ، والقاعدة عند أهل العلم " أن الوسيلة إذا لم يحصل مقصدها سقط اعتبارها وكل تصرف لا يترتب عليه مقصوده لا يشرع ،

وكلما سقط اعتبار المقصد سقط اعتبار الوسيلة " وقد قرر هذه القاعدة العز بن عبد السلام والقرافي وغيرهما .

والمقصود : أن المناظرة قد تكون واجبة وقد تكون مستحبة وقد تكون مباحة وقد تكون مكروهة وقد تكون محرمة بحسب ما يعرض لها :

قال الكرماني الجدال هو الخصام ومنه قبيح وحسن وأحسن فما كان للفرائض فهو أحسن وما كان للمستحبات فهو حسن وما كان لغير ذلك فهو قبيح قال أو هو تابع للطريق فباعتباره يتنوع انواعا وهذا هو الظاهر...... فتح الباري (١٣ / ٣١٤)

و قال ابن حجر : (ويؤخذ منه الإشارة إلى مراتب الجدال فإذا كان فيما لا بد له منه تعين نصر الحق بالحق فان جاوز الذي ينكر عليه المأمور نسب إلى التقصير وان كان في مباح اكتفى فيه بمجرد الأمر والإشارة إلى ترك الأولى) فتح الباري (١٣ / ٣١٤)

و قال القرطبي في تفسير آية المجادلة : (وتدل على إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة وفي القرآن والسنة من هذا كثير لمن تأمله قال الله تعالى : { قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين } إن عندكم من سلطان أي من حجة وقد وصف خصومة إبراهيم عليه السلام قومه ورده عليهم في عبادة الأوثان كما في سورة الأنبياء وغيرها وقال في قصة نوح عليه السلام قالوا يا نوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا الآيات إلى قوله وأنا بريء مما تجرمون وكذلك مجادلة موسى مع فرعون إلى غير ذلك من الآي فهو كله تعليم من الله عز وجل السؤال والجواب والمجادلة في الدين لأنه لا يظهر الفرق بين الحق والباطل إلا بظهور حجة الحق ودحض حجة الباطل وجادل رسول الله أهل الكتاب وباهلهم بعد الحجة على ما يأتي بيانه في آل عمران وتحاج آدم وموسى فغلبه آدم بالحجة وتجادل أصحاب رسول الله يوم السقيفة وتدافعوا وتقرروا وتناظروا حتى صدر الحق في أهله وتناظروا بعد مبايعة أبي بكر في أهل الردة إلى غير ذلك مما يكثر إيراده وفي قول الله عز وجل فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم دليل على أن الاحتجاج بالعلم مباح شائع لمن تدبر) الجامع لأحكام القرآن (٣ / ٢٧١) و قال في موضع آخر : (والجدل في الدين محمود ولهذا جادل نوح والأنبياء قومهم حتى يظهر الحق فمن قبله أنجح وأفلح ومن رده خاب وخسر وأما الجدال لغير الحق حتى يظهر الباطل في صورة الحق فمذموم وصاحبه في الدارين ملوم) (٩ / ٢٧) .

واعلم – رحمك الله – أن الكلام في الرب محدث، وهو بدعة وضلالة[1]، ولا يتكلم في الرب إلا بما وصف به نفسه في القرآن، وما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال ابن تيمية رحمه الله : (الجدال قد يكون واجبا أو مستحبا كما قال تعالى { وجادلهم بالتي هي أحسن } وقد يكون الجدال محرما في الحج وغيره كالجدال بغير علم وكالجدال في الحق بعد ما تبين) مجموع الفتاوى (٢٦ / ١٠٧)

وقال النووي رحمه الله في الأذكار (ص ٥٣٠ – ٥٣١): اعلم أن الجدال قد يكون بحق وقد يكون بباطل قال الله تعالى : { ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن } وقال تعالى : { وجادلهم بالتي هي أحسن } وقال الله تعالى: { ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا } ..) .

١قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية(٣٣٢/١): الخوض في ذات الله محرم، وكذلك التفكر في ذات الله أيضاً منهيٌّ عنه. لكن المأمور به أن يُفَكِّرْ المرء في آلاء الله – عز وجل –.

فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (تفكّروا في آلاء الله، ولا تفكروا في ذات الله فتهلكوا) –وقد حسنه العلامة الألباني بمجموع طرقه في الصحيحة (١٧٨٨) – فالمأمور به العبد أن يتفكّر في آلاء الله، وآلاء الله – عز وجل – يعني في آياته. وآيات الله – عز وجل – نوعان:

– آيات مرئية وهي ملكوته في السموات وفي الأرض وما خَلَقَّ الله من شيء.

– وآيات متلوة وهي القرآن.

فمن تفكر في آلاء الله دلَّهُ على عِظَمِ ربه – عز وجل – وأصابه طمأنينة وسكينة وخشوع وخضوع للرب – عز وجل –.

لهذا أمرنا ربنا سبحانه بالتفكر في آلائه وملكوته وآياته، قال سبحانه {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [آل عمران:١٩٠-١٩١] ، وقال سبحانه {أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا} وقال سبحانه أيضا {قُلْ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ} [يونس:١٠١] ، وقال – عز وجل – {قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا} [سبإ:٤٦] ، تقف هنا {مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ} [سبإ:٤٦] ، والنبي صلى الله عليه وسلم حُبِّبَ إليه الخلاء، حُبِّبَ إليه أن يدخل غار حراء ويمكث فيه

الليالي ذوات العدد يَتَحَنَّثْ ويتأمل في ملكوت الله – عز وجل –. وهذا يُحدِثْ من حقائق الإيمان في النفس ومن الارتباط والذل لله – عز وجل – ما يُحدث. ولهذا كان من هدي السلف رضوان الله عليهم قلة الكلام والتفكّر في آلاء الله – عز وجل –. قالت أم الدرداء في وصف زوجها أبي الدرداء (كانت أكثر عبادة أبي الدرداء التفكّر)

وكان الحسن البصري رحمه الله يقول (عاملنا القلوب بالتفكر فأورثها التَذَكُرْ، فرجعنا بالتَذَكُرْ على التفكر وحركنا القلوب بهما، فإذا القلوب لها أسماع وأبصار).

هذه كلمة عظيمة، الناس قلوبهم مُضْغَة كلها تتحرك وتقذف الدم؛ ولكن القلب الحي {لِيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا} [يس:٧٠] ، صاحب القلب الحي هذا يكون قلبه له سمع وبصر؛ يعني يرى أشياء ويتفرس في الأشياء ويكون له مرئيات، يرى ما لا يراه الآخرون.

قال (عاملنا القلوب بالتفكر) ، التفكر في آلاء الله، وليس التفكر في الله ولا في ذات الله إنما التفكر في آلاء الله – عز وجل –، فيما خلق، في آياته التي أعطاها المرسلين، في آياته المتلوة، القرآن إلى آخره، يعني في المنظورة والمقروءة.

(فأورثها التَذَكُرْ) ؛ يعني تَذَكَرْ العبد، إذا تفكر وخلا بنفسه فإنه سيتذكر؛ لكن تَذَكُرُهُ سيكون ضعيفاً؛ لأنه بدايات التذكر بعد التفكر.

قال (فرجعنا) –هو يحكي حال السلف الحسن البصري يقول (عاملنا) يعني السلف يعني طبقة التابعين– قال (فرجعنا بالتَذَكُرْ) هذا الذي تذكرناه وصار في القلب نوع حياة رجعنا به على التَفَكُرْ، تَفَكَّرْنَا من جديد، نظرنا في الملكوت، في آلاء الله، في تصرف الله – عز وجل – في خلقه، في آيات الله في القرآن.

(فرجعنا بالتذكر على التفكر وحركنا القلوب بهما) ، يعني مرة ورا مرة، هذا تذكر بعد تفكر، تذكر بعد تفكر، يبقى العبد في الإيمان.

قال (فإذا القلوب لها أسماع وأبصار) ، ينفتح القلب من معارف الله – عز وجل – ومن الأُنْسِ به ومن لذة مناجاته ومن إيثار ما عنده على ما في هذه العاجلة، وعلى إيثار مَحَابِّهِ – جل جلاله – على أهواء النفس ما لا يدركه إلا من وفّقه الله – جل جلاله –. لهذا قال (وَلَا نَخُوضُ فِي اللَّهِ) سمة أهل السنة والجماعة أنهم لا يخوضون في الله، ولا يخوضون في صفات الله وإنما يذكرون ما دَلَّ عليه الكتاب والسنة ويُعَلِّمُونَ ذلك، وإنما المهم العمل، المهم هذا القلب أن يكون صالحاً، أن يكون خاشعاً لله، منيبا لله – جل جلاله –، ولهذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

لأصحابه، وهو – جل ثناؤه– واحد {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} ربنا أول بلا متى، وآخر بلا منتهى، يعلم السر وأخفى، وهو على عرشه استوى، وعلمه بكل مكان، ولا يخلو من علمه مكان١.

«عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله»، وقال في السبعة الذين يظلهم الله في ظلهم «ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه»، فمن أعظم العبادات التَفَكُّرْ، تَفَكَرْ في القرآن، تُرَدِّدْ الآيات لتؤثر على قلبك، التَفَكُّرْ في ملكوت الله، في هذه السماء العجيبة، الأرض، في الخلق، هذا من سمة وخصال أهل السنة والجماعة، مخالفين بذلك لطريقة الصوفية الذين أورثهم العزلة التفكر والخوف في الله – عز وجل – والكشف؛ كشف الحُجُبْ ونحو ذلك مما زلَّتْ به أقدامهم.

١ اعلم رحمني الله وإياك: إنَّ العقول عاجزةٌ أن تصف الربَّ جلَّ وعلا أو تتصوَّره أو تعرف كنهه وذاته وإذا كان الأمر كذلك، فإنَّه لايجوز أن نخوض في هذا الباب، ولا أن نتكلَّم فيه إلاَّ بما أذن لنا فيه، وهو ما جاءت به الرسل لأن الكلام في ذات الله بالظنون، والأقيسة، والآراء كله ضلال، وهلكة ولاينجو في هذا الباب إلاَّ من أخذ بما جاءت به الرسل، وما جاء به رسولنا الكريم خاتم الرسل، وأعلاهم عند الله منزلة، وأعظمهم عنده جاهاً، وأكرمهم عليه صلى الله عليه وسلم الذي أمره الله بالبلاغ في قوله: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ((المائدة: من الآية٦٧) فقد بلَّغ الرسول صلى الله عليه وسلم القرآن الذي أنزله الله عليه مهيمناً على سائر الكتب وبلَّغ السنَّة التي أوتيها كما جاء في الحديث: {ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه} رواه أحمد وغيره، فإذا وصفنا الربَّ تعالى بما وصف به نفسه لم يكن في ذلك تشبيهٌ له بخلقه، بل أنَّ ما ورد له من الصفات واجبٌ الإيمان بها، وحمل تلك الصفات والأسماء على ماله من الكمال المطلق، وإن اتفقت مع صفات المخلوقين في الأسماء فإذا وصفنا الله بأنَّ له وجهاً فمعنى ذلك أنَّ له وجهاً لايشبه الوجوه وكذلك سائر الصفات ... فنحن نحكم بهذه الآية (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ((الشورى: من الآية١١) على سائر صفاته تعالى، فنثبت له ما أثبت لنفسه على الوجه اللائق بجلاله سبحانه وتعالى، فنثبت أنَّه الأول بلا ابتداء، والآخرٌ بلا انتهاء كما قال سبحانه وتعالى (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ((الحديد:٣)، وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم: {اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر

فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء} رواه مسلمٌ وغيره، وهو مستوٍ على عرشه بائنٌ من خلقه وعلمه بكلِّ مكان، ولا يخلو من علمه مكان مطَّلعٌ على عباده ومسيطرٌ عليهم بقدرته وهيمنته، وعلمه واطِّلاعه، يتصرف فيهم بما يشاء، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ومشيئته هي النافذة فيهم، يخلق العبد إذا شاء، ومتى شاء، ليس للعبد دخلٌ في خلق نفسه، ويمرضه إذا شاء، ويصحُّه إذا شاء ويغنيه إذا شاء، ويفقره إذا شاء ويميته إذا أراد، فالعبد خاضعٌ لعظمة ربه ولقدرته عليه ولاطِّلاعه عليه وحكمه فيه وله بماله من القدرة الكاملة والمشيئة النافذة سبحانه وتعالى.

فنحن إذا اعتقدنا هذه العقيدة، وأثبتنا لله هذه الصفات فقد خرجنا من عقيدة الجهمية والمعتزلة الذين يعطلون صفات الله عزَّ وجل، وخرجنا من عقيدة أصحاب وحدة الوجود وأصحاب الحلول الذين يقولون: إنَّ الله متحدٌ بخلقه حالٌّ فيهم لعنة الله على من اعتقد ذلك وخرجنا من عقيدة المشبهة الذين يشبهون الله بخلقه تعالى الله عن قولهم علوًّاً كبيرا ا. هـ إرشاد الساري في شرح السنة للبربهاري.

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي في تعليقه على شرح السنة: قوله [واعلم رحمك الله أن الكلام في الرب تعالى محدث].

هذه عادة المؤلف رحمه الله، يقول في أول كل فقرة جديدة: (اعلم) يعني: تيقن تيقناً جازماً، فهو يدعو ويسأل من الله عز وجل الرحمة لطالب العلم.

وقوله: أن الكلام في الرب، يعني: ما يتكلم به أهل الكلام في الخوض في الرب تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله بغير علم، فمنهم من تكلم في الرب فقال: إنه ليس فوق العرش والعياذ بالله، ومنهم من قال: إنه في كل مكان، فهذا كله محدث، وهو كفر وردة والعياذ بالله.

فالجهمية الذين يقولون: إن الرب ليس فوق العرش وإنما هو في كل مكان، وكذلك من ينفي النقيضين عن الله، يقول: لا داخل العالم ولا خارجه، ولا مباين له ولا محايد له، ولا متصل به ولا منفصل عنه، هذا الكلام في الرب كفر وضلال، بل الرب سبحانه وتعالى فوق العرش، مستو على عرشه، بائن من خلقه.

فكلام الجهمية في هذه المسألة محدث، وكذلك كلامهم وكلام المعتزلة في نفي الأسماء والصفات، وكذلك كلام الأشاعرة في نفي الصفات ما عدا الصفات السبع، وكذلك نفيهم للإرادة

الدينية، ونفي المعتزلة للإرادة الكونية، كل هذا محدث، وهذا المحدث منه ما هو كفر ومنه ما هو دون الكفر.

فلم يكن السلف من الصحابة والتابعين والأئمة من بعدهم يتكلمون في الرب بما تكلم به هؤلاء، فالرب سبحانه وتعالى أثبت لنفسه الأسماء والصفات، وأثبت أنه فوق العرش، فالواجب إثبات ما أثبته الله لنفسه، ونفي ما نفاه الله عن نفسه، فهؤلاء المبتدعة تجاوزوا ما وصف به الرب نفسه، ووصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم، فكان كلامهم محدثاً.

فهو بدعة، وهذه البدعة إما أن تكون مكفرة، كبدعة الجهمية الذين يقولون: إنه ليس فوق العرش، وإنما هو في كل مكان، وإما أن تكون بدعة غير مكفرة كبدعة الأشاعرة الذين يتأولون بقية الصفات ما عدا الصفات السبع، ولهذا قال المؤلف رحمه الله: [واعلم رحمك الله أن الكلام في الرب محدث، وهو بدعة وضلالة، ولا يتكلم في الرب إلا بما وصف به نفسه عز وجل في القرآن، وما بينه رسوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه] وهذا كما قال بعض السلف: لا يوصف الرب إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم، فلا يتجاوز القرآن والحديث.

ولهذا قال المؤلف رحمه الله: [ولا يتكلم في الرب إلا بما وصف به نفسه عز وجل في القرآن، وما بينه رسوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه، وهو جل ثناؤه واحد، فهو واحد في ذاته، وواحد في أسمائه وصفاته وأفعاله، وواحد في ألوهيته، وواحد في ذاته، كما قال الله تعالى: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ} [الإخلاص:٢].

واحد في أسمائه وصفاته أي: ليس له مثيل، ولا يشبه أحداً من خلقه في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، وهو واحد في ألوهيته، فلا يستحق العبادة أحد غيره.

فهو سبحانه واحد، وهو الأحد، وهو الصمد الذي تصمد إليه الخلائق في حوائجها، فهو صمد في نفسه، وتصمد إليه الخلائق في حوائجها، ولا نظير ولا مثيل ولا سمي ولا ند له، كما قال سبحانه: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ} [الشورى:١١]، وقال سبحانه: {فَلا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} [النحل:٧٤]، وقال سبحانه: {هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا} [مريم:٦٥]، وقال سبحانه: {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ} [الإخلاص:٤].

وقوله [ربنا أول بلا متى، وآخر بلا منتهى، يعلم السر وأخفى، وعلى عرشه استوى وعلمه بكل مكان لا يخلو من علمه مكان].

قوله: (ربنا أول بلا متى) يعني: لا يوجه إليه هذا السؤال، فلا يقال: متى كان؟ فهو سبحانه وتعالى الأول الذي ليس قبله شيء، وهو الآخر الذي ليس بعده شيء، فهو سبحانه وتعالى واجب الوجود بذاته، وهو الظاهر الذي ليس فوقه شيء، وهو الباطن الذي ليس دونه شيء، كما قال الله عز وجل في كتابه المبين: {هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [الحديد:٣].

فهذان اسمان متقابلان لأوليته وأبديته: (الأول والآخر)، وهذان اسمان متقابلان لفوقيته وعلوه: (الظاهر والباطن) وهو سبحانه لا يشبهه شيء من خلقه.

وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الأسماء الأربعة في حديث الاستفتاح الصحيح، حيث قال صلى الله عليه وسلم: (اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عني الدين وأغنني من الفقر).

ولهذا قال المؤلف رحمه الله: (ربنا أول بلا متى)، يعني: لا يوجه هذا السؤال إليه، فلا يقال متى كان، (وآخر بلا منتهى)، كما ورد في الحديث الذي قدمناه آنفاً.

يعلم السر وأخفى، فصفة العلم من صفاته سبحانه وتعالى، والذي أخفى من السر هو حديث النفس، فهو سبحانه يعلم الكلام الذي تتكلم به سراً، ويعلم ما هو أخفى من ذلك، وهو ما تحدث به نفسك، كما قال سبحانه وتعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ} [ق:١٦].

وكما أخبر الله سبحانه وتعالى في خطابه لموسى عليه الصلاة والسلام: {إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى} [طه:١٥].

وقوله رحمه الله تعالى: (وعلى عرشه استوى) أي: أن الله سبحانه استوى على العرش، والاستواء ذكر في سبعة مواضع من كتاب الله عز وجل، وكلها جاءت بلفظ الاستواء، وتعدت بعلى التي تفيد العلو والارتفاع، وهذه المواضع جاء ذكرها في سورة الأعراف وفي سورة يونس وفي سورة طه وفي سورة الفرقان وفي سورة السجدة، وفي سورة الحديد، والموضع السابع في سورة الرعد، وكلها فيها التصريح بأنه سبحانه استوى على العرش، ومع ذلك أنكر الاستواء أهل البدع من الجهمية والأشاعرة والمعتزلة، وقالوا معنى استوى: استولى، وهذا لا شك أنه تحريف لمعنى

ولا يقول في صفات الرب: كيف؟ ولم؟ إلا شاك في الله[1].

استوى، فإن الله تعالى لو أراد بمعنى استوى: استولى فليس عاجزاً أن يقول: الرحمن على العرش استولى، أي: لو أراد هذا المعنى لبين ذلك.

ولأن (استوى) يختلف معناها عن استولى، فمعنى استوى: استقر وارتفع وصعد، واستولى تتضمن نقصاً في حق الرب، وذلك أنه لا يقال للشيء استولى إلا بعد أن كان عاجزاً ثم غلب غيره واستولى عليه، وهل العرش حاول أحد أن يغالب الله عليه؟! وهل كان الله عاجزاً عن الاستيلاء ثم استولى بعد ذلك؟! فلا يقال استولى إلا في حق من كان عاجزاً ثم غلب، كما قال الشاعر: قد استوى بشر على العراق.

فهذا التحريف الذي جاء به أهل البدع يعتبر زيادة في كلام الله، ولهذا قال العلماء: إن هذه اللام الزائدة، وهي تحريف لكلام الله ومحادة له ورسوله، وهذه صفة اليهود حين قال الله لهم: قولوا حطة، فقالوا: حنطة، زادوا حرفاً واحداً، ولهذا يقول العلماء: لام الجهمية كنون اليهود، حين قال الله لهم: {وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ} [البقرة:٥٨]، أي: قولوا: حط عنا يا الله ذنوبنا واغفرها لنا، فزادوا في كلام الله، واستهزءوا، وقالوا: حنطة، فزادوا نوناً.

وكذلك الجهمية أخبر الله عن نفسه أنه استوى على العرش، فزادوا لاماً وقالوا: استوى بمعنى استولى، نسأل الله السلامة والعافية.

وقوله: (على عرشه استوى) وعلمه بكل مكان، لا يخلو من علمه مكان، المعنى: أن الله تعالى استوى فوق العرش استواء يليق بجلاله وعظمته، فهو فوق العرش سبحانه وتعالى، فله علو القدر وعلو القهر وعلو الذات، أما علمه فهو في كل مكان، يعلم ما في لجة البحار، وما في ظلمات البر والبحر، ويعلم السر، ويعلم دبيب النملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء، فهو سبحانه فوق العرش وعلمه في كل مكان.

[1] يشكل على البعض كون الله سمى نفسه بصفات وسمى عباده بنظير ذلك، فيتردد عند ذلك هل يثبت تلك الصفات لله حقيقة أم لا؟.

اعلم وفقني الله وإياك أن الألفاظ منها:

ا- ما هو مترادف: هو ما اختلف لفظه واتحد معناه. مثال ذلك: الليث- الأسد- أسامة- الغضنفر، هذه ألفاظ مختلفة والمسمى بها واحد، فتسمى الألفاظ المترادفة.

٢ – ما هو مشترك: وهو ما اتحد لفظه واختلف معناه. مثال ذلك: لفظ: " العين ": فهي تطلق على العين الباصرة– والعين الجارية– والجاسوس– والحسد، فاللفظ واحد والمعاني مختلفة، وهذه تسمى الألفاظ المشتركة.

٣ – ما هو متباين: وهو ما اختلف لفظه ومعناه: مثال ذلك: السماء والأرض– والجنة والنار، فلكل لفظ من هذه الألفاظ معنى يختلف عن الآخر، فهذه تسمى الألفاظ المتباينة.

٤ – ما هو متواطيء: وهو ما اتفق لفظه ومعناه، وهو نوعان:

الأول: التواطؤ المطلق: وذلك إذا كان المعنى متساويًا في الجميع. مثاله: لفظ "الرجل" يقال: زيد رجل وعمر رجل، فالمعنى متساو في الجميع.

الثاني: التواطؤ المشكِّك: وذلك إذا كان المعنى متفاوتا متفاضلاً، وسمي بالمشكك لتشكك السامع هل هذا اللفظ من قبيل المتواطيء أم من المشترك؟. مثاله: لفظ " النور" فيقال: نور الشمس ونور السراج، فالمعنى في الاثنين واحد، ولكن هناك تفاوت وتفاضل، فشتان بين نور الشمس ونور السراج، فالأسماء التي تطلق على الله وعلى العباد هي من الألفاظ المتواطئة التواطؤ المشكك، فالحق فيها هو أن يقال إنه بالنسبة للأسماء والصفات التي تطلق على الله وعلى العباد كالحي، والسميع، والبصير، والعليم، والقدير، والحياة، والسمع، والبصر، والعلم ونحوها هي حقيقة في الرب وحقيقة في العبد. ولكن للرب تعالى منها ما يليق بجلاله، وللعبد منها ما يليق به، وذلك لأن الاسم والصفة من هذا النوع له ثلاثة اعتبارات:

الاعتبار الأول: اعتبار من حيث هو مع قطع النظر عن تقييده بالرب تبارك وتعالى أو العبد.

الاعتبار الثاني: اعتباره مضافًا إلى الرب مختصًّا به.

الاعتبار الثالث: اعتباره مضافًا إلى العبد كل مقيدًا به.

فما لزم الاسم لذاته وحقيقته كان ثابتًا للرب والعبد، وللرب منه ما يليق بكماله، وللعبد منه ما يليق به، وهذا كاسم السميع الذي يلزمه إدراك المسموعات.

والبصير الذي يلزمه رؤية المبصرات، والعليم والقدير وسائر الأسماء.

فإن شرط صحة إطلاقها حصول معانيها وحقائقها للموصوف بها، فما لزم هذه الأسماء لذاتها فإثباتها للرب تعالى لا محذور فيه بوجه، بل يثبت له على وجه لايماثله فيه خلقه ولا يشابههم، فمن نفاه عنه لإطلاقه على المخلوق ألحد في أسمائه وجحد صفات كماله، ومن أثبته على وجه

لا يماثل فيه خلقه به، كما يليق بجلاله وعظمته فقد بريء من فرث التشبيه ودم التعطيل، وهذا طريق أهل السنة.

وما لزم الصفة لإضافتها إلى العبد وجب نفيه عن الله كما يلزم حياة العبد من النوم والسنة والحاجة إلى الغذاء ونحو ذلك، وكذلك ما يلزم إرادته من حركة نفسه في جلب ما ينتفع به ودفع ما يتضرر به، وكذلك ما يلزم علوَّه من احتياجه إلى ما هو عال عليه وكونه محمولاً به، مفتقرًا إليه، محاطا به، كل هذا يجب نفيه عن القدوس السلام تبارك وتعالى، وما لزم الصفة من جهة اختصاصه تعالى بها فإنه لا يثبت للمخلوق بوجه، كعلمه الذي يلزمه القدم والوجوب والإحاطة بكل معلوم، وقدرته وإرادته وسائر صفاته، فإن ما يختص به منها لا يمكن إثباته للمخلوق.

فإذا أحطت بهذه القاعدة خبرًا وعقلتها كما ينبغي خلصت من الآفتين اللتين هما أصل بلاء المتكلمين: آفة التعطيل وآفة التشبيه.

فإنك إذا وفيت هذا المقام حقه من التصور أثبت لله الأسماء الحسنى والصفات العلى حقيقة فخلصت من التعطيل، ونفيت عنها خصائص المخلوقين ومشابهتهم، فخلصت من التشبيه، فتدبر هذا الموضع واجعله جنتك التي ترجع إليها في هذا الباب، والله الموفق للصواب).

قال شيخ الإسلام في التدمرية (ص ٨ – ١٢): "سمى الله نفسه بأسماء وسمى صفاته بأسماء، وكانت تلك الأسماء مختصة به إذا أضيفت إليه لا يشركه فيها غيره، وسمى بعض مخلوقاته بأسماء مختصة بهم مضافة إليهم، توافق تلك الأسماء إذا قطعت من الإضافة والتخصيص ولم يلزم من اتفاق الاسمين وتماثل مسماهما واتحاده –عند الإطلاق والتجريد عن الإضافة والتخصيص– اتفاقهما، ولا تماثل المسمى عند الإضافة والتخصيص فضلاً عن أن يتحد مسماهما عند الإضافة والتخصيص. فقد سمى الله نفسه حيًّا فقال: {اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ}.

وسمى بعض عباده حيًّا فقال: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ}.

وليس هذا الحي مثل هذا الحي، لأن قوله: "الحي" اسم لله مختص به، وقوله: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ} اسم للحي المخلوق مختص به، وإنما يتفقان إذا أطلقا وجردا عن التخصيص، ولكن ليس للمطلق مسمى موجود في الخارج، ولكن العقل يفهم من المطلق قدرًا مشتركًا بين المسميين، وعند الاختصاص: يقيد ذلك بما يتميز به الخالق عن المخلوق والمخلوق عن

الخالق، ولابد من هذا في جميع أسماء الله وصفاته، يفهم منها ما دل عليه الاسم بالمواطأة والاتفاق.

وما دل عليه بالإضافة والاختصاص المانعة من مشاركة المخلوق للخالق في شيء من خصائصه سبحانه وتعالى، وكذلك سمى الله نفسه: {عَلِيماً حَكِيماً} وسمى بعض عباده حليمًا {فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلامٍ حَلِيمٍ}، يعني إسماعيل، وسمى آخر عليمًا، فقال: {وَبَشَّرُوهُ بِغُلامٍ عَلِيمٍ} يعني إسحاق، وليس العليم كالعليم، ولا الحليم كالحليم. وسمى نفسه سميعًا بصيرًا {إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً} وسمى بعض عباده سميعًا بصيرًا فقال: {إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً} وليس السميع كالسميع ولا البصير كالبصير ... ". (وكذلك سمى صفاته بأسماء، وسمى صفات عباده بنظير ذلك، فقال: {وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ}، {أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ}، وقال: {إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ}، {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً}، وسمى صفة المخلوق علمًا وقوة: {وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً}، {وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ}، وقال: {فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ}، وقال: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفاً وَشَيْبَةً}، وقال: {وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ}، وليس العليم كالعلم ولا القوة كالقوة.

ووصف نفسه بأنه استوى على عرشه، فذكر ذلك في سبعة مواضع من كتابه أنه استوى على العرش، ووصف بعض خلقه بالاستواء على غيره في مثل قوله: {لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ}، وقوله: {فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ}.

وقوله: {وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ}، وليس الاستواء كالاستواء.

ووصف نفسه ببسط اليدين فقال: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ}.

ووصف بعض خلقه ببسط اليد في قوله: {وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ}، وليس اليد كاليد، ولا البسط كالبسط، وإذا كان المراد بالبسط الإعطاء والجود فليس إعطاء الله كإعطاء خلقه، ولا جوده كجودهم، ونظائر هذا كثيرة، فلا بد من إثبات ما أثبته الله لنفسه ونفي ماثلته لخلقه.

فمن قال: ليس لله علم، ولا قوة، ولا رحمة، ولا كلام، ولا يحب، ولا يرضى، ولا نادى، ولا ناجى، ولا استوى– كان معطلاً جاحداً ممثلاً له بالمعدومات والجمادات.

ومن قال: له علم كعلمي أو قوة كقوتي، أو حب كحبي، أو رضاء كرضائي، أو يدان كيداي، أو استواء كاستوائي– كان مشبهاً ممثلاً لله بالحيوانات، بل لا بد من إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل) انتهى من التدمرية بتصرف.

وقال العلامة العثيمين في تقريب التدميريه (ص٨٧): وبهذا علم أنه لا يصح الاعتماد في ضابط النفي على مجرد نفي التشبيه وذلك لوجهين:

الأول: أنه إن أريد بالنفي نفي التشابه المطلق أي: نفي التساوي من كل وجه بين الخالق والمخلوق فإن هذا لغو من القول إذ لم يقل أحد بتساوي الخالق والمخلوق من كل وجه، بحيث يثبت لأحدهما من الجائز والممتنع والواجب ما يثبت للآخر، ولا يمكن أن يقوله عاقل يتصور ما يقول، فإنه مما يعلم بضرورة العقل وبداهة الحس انتفاؤه، وإذا كان كذلك لم يكن لنفيه فائدة.

وإن أريد بالنفي مطلق التشابه، فهذا النفي لا يصح إذ ما من شيئين إلا وبينهما قدر مشترك يشتركان فيه، وقدر مختص يتميز به كل واحد عن الآخر، فيشتبهان من وجه، ويفترقان من وجه.

فالحياة – مثلاً – وصف مشترك بين الخالق والمخلوق، قال الله تعالى: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ} [الفرقان: ٥٨]. وقال: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ} [الروم: ١٩]. لكن حياة الخالق تختص به فهي حياة كاملة من جميع الوجوه لم تسبق بعدم ولا يلحقها فناء، بخلاف حياة المخلوق فإنها حياة ناقصة مسبوقة بعدم متلوة بفناء قال الله تعالى: {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ، وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ} [الرحمن: ٢٦ – ٢٧].

فالقدر المشترك – وهو مطلق الحياة – كلي لا يختص بأحدهما دون الآخر، لكن ما يختص به كل واحد ويتميز به لم يقع فيه اشتراك، وحينئذ لا محذور من الاشتراك في هذا المعنى الكلي، وإنما المحذور أن يجعل أحدهما مشاركاً للآخر فيما يختص به. ثم إن إرادة ذلك – أعني: نفي مطلق التشابه – تستلزم التعطيل المحض، لأنه إذا نفي عن الله تعالى صفة الوجود مثلاً – بحجة أن للمخلوق صفة وجود فإثباتها للخالق يستلزم التشبيه على هذا التقدير – لزم على نفيه أن يكون الخالق معدوماً، ثم يلزمه على هذا اللازم الفاسد أن يقع في تشبيه آخر وهو تشبيه الخالق بالمعدوم لاشتراكهما في صفة العدم فيلزمه – على قاعدته – تشبيه بالمعدوم. فإن نفى عنه الوجود والعدم وقع في تشبيه ثالث أشد وهو تشبيه بالممتنعات؛ لأن الوجود والعدم نقيضان يمتنع انتفاؤهما كما يمتنع اجتماعهما.

فإن قال قائل: إن الشيء إذا شارك غيره من وجه جاز عليه من ذلك الوجه ما يجوز على الآخر، وامتنع عليه ما يمتنع، ووجب له ما يجب؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: المنع، فيقال لا يلزم من اشتراك الخالق والمخلوق في أصل الصفة أن يتماثلا فيه فيما يجوز ويمتنع ويجب، لأن مطلق المشاركة لا يستلزم المماثلة.

الثاني: التسليم، فيقال هب أن الأمر كذلك ولكن إذا كان ذلك القدر المشترك لا يستلزم إثبات ما يمتنع على الرب سبحانه، ولا نفي ما يستحقه لم يكن ممتنعاً، فإذا اشتركا في صفة الوجود، والحياة، والعلم، والقدرة، واختص كل موصوف بما يستحقه ويليق به كان اشتراكهما في ذلك أمراً ممكناً لا محذور فيه أصلاً، بل إثبات هذا من لوازم الوجود، فإن كل موجودين لابد بينهما من مثل هذا، ومن نفاه لزمه تعطيل وجود كل موجود، لأن نفي القدر المشترك يلزم منه التعطيل العام.

وهذا الموضع من فهمه فهماً جيداً وتدبره زالت عنه عامة الشبهات وانكشف له غلط كثير من الأذكياء في هذا المقام.

وقد كان الصحابة ومن أتى بعدهم يعتقدون هذه الصفات من غير أن يسألوا عن كنهها أو كيفيتها، ودليل ذلك: أنه لم يرد من طريق صحيح ولا سقيم عن أحد من الصحابة على اختلاف طبقاتهم وكثرة عددهم أنهم سألوا الرسول – صلى الله عليه وسلم – عن معنى شيء مما وصف الرب به نفسه في كتابه، وعلى لسان نبيه – صلى الله عليه وسلم – بل كلهم فهموا معنى ذلك وسكتوا. وأما حديث أبي رزين رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (ضحك ربنا من قنوط عباده، وقرب غيره، قال: قلت: يا رسول الله أو يضحك الرب عز وجل؟ قال: نعم، قال: لن نعدم من رب يضحك خيرا) فليس سؤال عن معنى الصفة بل سؤال عن ثبوت الصفة، لذا لما تأكد من ثبوتها قال (لن نعدم من رب يضحك خيرا) وهي جملة تؤكد أنه فهم معناها الذي يفهمه أي عربي على السليقة مع رسوخ هذه الآية في قلوبهم {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى: ١١] وقد سئل أبو عمر الزاهد غلام ثعلب – الذي ألف كتابا في غريب مسند الإمام أحمد كما في تاريخ بغداد (٢/ ٣٥٨) عن معنى الضحك في هذا الحديث، فقال: الحديث معروف، وروايته سنة، والاعتراض بالطعن عليه بدعة، وتفسير الضحك تكلف وإلحاد".

يريد أبو عمر بذلك أن معنى الضحك في الحديث واضح، لا خفاء به، فمن ترك المعنى المتبادر، والمفهوم الظاهر منه، ولجأ إلى تفسيره بما لا يلائم الظاهر فقد تكلف في التأويل وألحد في صفة من صفات الله تعالى.

فإذا كان السلف لم يبحثوا في الصفات ولم يقولوا فيها شيئاً، فكيف نشأت هذه المشكلة؟.

إن أول من تكلم في الصفات في الإسلام الجعد بن درهم فإنه نفاها وقال بخلق القرآن، ومن الجعد أخذ الجهم بن صفوان هذه المقالة ونشرها في خرسان. وقد أنكر المسلمون هذا القول، ونظروا إليه كبدعة، فضللوا الجهمية، وحذروا الناس منهم، وذموا من جالسهم وكتبوا في الرد عليهم، ثم أن المعتزلة لما ظهروا أخذوا من جملة ما أخذوه من الجهمية القول بنفي الصفات على اختلاف بينهم في طريقة نفيها. ثم أن الأشاعرة، وكذا الماتريدية لما ظهروا أخذوا من جملة ما أخذوه من الجهمية والمعتزلة القول بنفي الصفات ماعدا الصفات السبع عند الأشاعرة، والصفات الثمان عند الماتريدية.

ونحن معاشر أهل السنة ننظر إلى آيات الصفات باعتبارين:- باعتبار معانيها اللغوية، وباعتبار كيفياتها على ما هي عليه في الواقع، فأما نصوص الصفات باعتبار معانيها اللغوية فهي محكمة، بل هي من أعلى درجات المحكم لأن معناها متضح وجهه في اللغة وليس بخاف، فأهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى يعلمون معاني الصفات، وذلك لأن الله تعالى قد خاطبنا في القرآن بلسان عربي مبين، فكان الواجب علينا هو حمل هذه الألفاظ على معانيها المتقررة في هذا اللسان العربي، ولأن الله تعالى إنما أنزل كتابه هدى مبين للناس وهذا يفيدك أنه لم يخاطبنا بهذه الألفاظ العربية إلا وهو يريد منا عين معانيها المتقررة في هذا اللسان العربي، لأنه لو خاطبنا بلفظ وأراد منا خلاف معناه المتقرر في لغة العرب لكان ذلك إلغازا وتعمية وإضلالا، وقد قلنا إن هذا مناف لمقصود إنزال القرآن، فالله ما أنزل كتابه إلا لهداية الخلق إليه ودلالتهم عليه، وتبصيرهم بطرق الخير والبر والإحسان التي توصلهم إلى جنة عرضها السموات والأرض، فكان الواجب علينا أن نعتقد أن كل لفظة في هذا القرآن فالواجب فيها أن نحملها على معناها المعهود في هذا اللسان، وهذا متفق عليه بين أهل السنة رحم الله أمواتهم وثبت أحياءهم، ومن نسب إلى أهل السنة أنهم لا يعلمون المعاني فقد كذب عليهم في هذه النسبة، فهذا بالنبسة للمعاني، وأما الكيفيات، فلا والله الذي لا إله غيره، نحن لا نعلمها ولا يمكن لنا العلم بها في هذه الدنيا، ولا طريق إلى العلم بها أصلا، بل هي مما استأثر الله تعالى بعلمه وحده لا شريك له في ذلك، فلا

يعلم كيفية صفاته جل وعلا إلا هو جل وعلا، والواجب على العبد أن يمسك لسانه ويقطع الطمع في التعرف على كيفية شيء من صفات الله تعالى، مع اعتقاده الجازم بأن صفات الله تعالى لها كيفيات، وهذا لا شك فيه، وإنما المنفي هو علمنا بهذه الكيفيات، فالكيفية مما أخفاه الله عنا ولم يطلعنا عليه، ولا طريق أصلا للعلم به، وذلك لأن أهل العلم رحمهم الله تعالى قرروا أن الكيفية لا تعرف إلا بثلاث طرق، الأول:- رؤية الشيء، والله تعالى لا يرى في الدنيا بعيني اليقظة، وهذا متفق عليه بين أهل العلم، الثاني:- رؤية نظيره ومثيله وهذا منتف عن الله تعالى، لأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، ولم يكن له كفوا أحد، ولا سمي له جل وعلا، الثالث:- أن يخبرك الصادق صلى الله عليه وسلم عن كيفية صفته، وهذا منتف أيضا، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبرنا أن لربنا حياة وعلوا واستواء ولم يخبرنا عن كيفية شيء من ذلك، وأخبرنا أن له وجها ويدا ورجلا وأصابع ورحمة ورضا وغضبا ولم يخبرنا عن كيفية شيء من ذلك، وهكذا القول في سائر صفات الرب جل وعلا، فوجب الوقوف حيث وقف النص، لا ندخل في هذا الباب متأولين بآرائنا ولا متوهمين بأهوائنا، ولا نقول إلا " آمنا به كل من عند ربنا " فحيث انتفت طرق العلم بالكيفية في حق صفات الله تعالى فاعلم أنه لا يمكننا أبدا أن نتعرف على هذه الكيفية، بل لا يجوز لنا أن نطلق العنان لعقولنا القاصرة للبحث في هذا الأمر، لأنه أمر غيبي لا مدخل للعقول فيه، وليس إداركه مما يدخل تحت طاقة العقل ومدركاته فحيث كان معنى الصفات واضحا جليا، قلنا (إن معانيها من قبيل المحكم) وحيث كانت كيفياتها مما أخفاه الله تعالى عنا، قلنا (إنها متشابهة باعتبار الكيفيات) فأهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى وسط في هذا الباب الخطير بين فرقتين ضالتين:- بين من يزعم أنه لا يعلم معاني الصفات فضلا عن كيفياتها، وبين من يزعم أنه يعلم معانيها وكيفياتها، فالفرقة الأولى قالوا (نصوص الصفات كلها من المتشابه الخفي) والفرقة الثانية قالوا (نصوص الصفات كلها من الواضح الجلي) وأما أهل السنة فتوسطوا وقالوا (إن نصوص الصفات من الواضح الجلي في معانيها، ومن المتشابه الخفي في كيفياتها) وهذا هو الحق الذي ندين الله به.

والقرآن كلام الله وتنزيله ونوره، ليس بمخلوق؛ لأن القرآن من الله، وما كان من الله فليس بمخلوق، وهكذا قال مالك بن أنس وأحمد بن حنبل والفقهاء قبلهما وبعدهما، والمراء فيه كفر١.

---

١ هذا هو القول الحق في القرآن قول أهل السنة والجماعة أهل الحيث والأثر، والمخالفون لأهل السنة من أهل البدع في القرآن سبع طوائف ذكرهم شيخ الإسلام ابن تيمية في المنهاج، وابن القيم في الصواعق.

مسألة: القرآن الكريم عند أهل السنة كلام الله تعالى ألفاظه وحروفه ومعانيه؛ منه بدأ، وإليه يعود، تكلم الله تعالى به، وسمعه منه جبريل عليه السلام، وأنزله على محمد صلى الله عليه وسلم. قال سبحانه: (إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون تنزيل من رب العالمين) الواقعة/٧٧ – ٨٠، وقال: (الم تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين) السجدة/ ١، ٢، وقال: (تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم) الزمر/ ١.

وهو من جملة كلامه، الذي هو صفة من صفاته، فمن قال: مخلوق، فهو كافر، هذا ما يعتقده أهل السنة والجماعة، خلافا لما عليه أهل الزيغ والانحراف.

قال الطحاوي رحمه الله في عقيدته المشهورة: " وأن القرآن كلام الله، منه بدأ بلا كيفية قولا، وأنزله على رسوله وحيا، وصدقه المؤمنون على ذلك حقا، وأيقنوا أنه كلام الله تعالى بالحقيقة، ليس بمخلوق ككلام البرية. فمن سمعه فزعم أنه كلام البشر فقد كفر، وقد ذمه الله وعابه وأوعده بسقر، حيث قال تعالى: (سأصليه سقر) فلما أوعد الله بسقر لمن قال: (إن هذا إلا قول البشر) علمنا وأيقنا أنه قول خالق البشر، ولا يشبه قول البشر " انتهى.

وقال ابن قدامة رحمه الله: " ومن كلام الله سبحانه: القرآن العظيم، وهو كتاب الله المبين، وحبله المتين، وصراطه المستقيم، وتنزيل رب العالمين، نزل به الروح الأمين، على قلب سيد المرسلين، بلسان عربي مبين، منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، وهو سور محكمات، وآيات بينات، وحروف وكلمات، من قرأه فأعربه فله بكل حرف عشر حسنات، له أول وآخر، وأجزاء وأبعاض، متلو بالألسنة، محفوظ في الصدور، مسموع بالآذان، مكتوب في المصاحف، فيه محكم ومتشابه، وناسخ ومنسوخ، وخاص وعام، وأمر ونهي {لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد} فصلت/ ٤٢، وقوله تعالى: {قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا} الإسراء/ ٨٨. وهو هذا الكتاب

العربي الذي قال فيه الذين كفروا: {لن نؤمن بهذا القرآن} سبأ /٣١، وقال بعضهم: {إن هذا إلا قول البشر} المدثر/ ٢٥، فقال الله سبحانه: {سأصليه سقر} المدثر/ ٢٦ ... ولا خلاف بين المسلمين في أن من جحد من القرآن سورة أو آية أو كلمة أو حرفا متفقا عليه أنه كافر، وفي هذا حجة قاطعة على أنه حروف " انتهى "لمعة الاعتقاد" ص (٢٨ – ٢٢).

ومعنى قول أهل السنة: " منه بدأ ": أن الله تعالى تكلم به، فظهوره وابتداؤه من الله تعالى، ومعنى قولهم: " وإليه يعود ": أنه يرفع من الصدور والمصاحف في آخر الزمان، فلا يبقى في الصدور منه آية ولا في المصاحف كما جاء ذلك في عدة آثار، وللحافظ ضياء الدين المقدسي (ت: ٦٤٣هـ) رحمه الله رسالة حول هذه المسألة، بعنوان: " اختصاص القرآن بالعود إلى الرحمن ".

ولأهل البدع مقالات أخرى كثيرة مخالفة لما دل عليه صريح المعقول، وصحيح المنقول في هذا الباب، يمكن مراجعتها ومعرفة ردود أهل العلم عليها في كتب أهل السنة المصنفة في هذا الباب، ومنها مصنفات خاصة بالرد على أهل البدع في صفة الكلام، مثل: البرهان في مسألة القرآن، وحكاية المناظرة في القرآن، كلاهما لموفق الدين ابن قدامة، صاحب المغني، رحمه الله، ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتب ورسائل عديدة فيما يتعلق بصفة الكلام من مسائل، فيمكن مراجعة المجلد الثاني عشر من مجموع فتاواه، ومن كتبه المهمة في ذلك كتاب التسعينية، رد على الأشاعرة بدعهم في صفة الكلام من نحو من تسعين وجها.

وأما المصنفات المعاصرة، فقد أفرد هذه المسألة بالتأليف الشيخ عبد الله الجديع في كتابه: العقيدة السلفية في كلام رب البرية، وهو كتاب نافع مفيد في بابه.

ثانيا: وصف القرآن بالقدم، أو وصف كلام الله تعالى بأنه قديم، يراد به معنيان:

الأول: أنه غير مخلوق، كما تقدم؛ وأن جنس الكلام، في حق الله تعالى، قديم، لم يزل متكلما، متى شاء، وكيف شاء، ويكلم من عباده من شاء. وهذا حق، وهذا هو مأخذ من أطلق " القدم " في حق القرآن، أو في حق كلام الله تعالى عامة، من أهل السنة، ومن هؤلاء: أبو القاسم اللالكائي في كتابه " شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة " قال (٢/ ٢٢٤): " سياق ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، مما يدل على أن القرآن من صفات الله القديمة ".

ثم قال (٢/ ٢٢٧): " ما روي من إجماع الصحابة على أن القرآن غير مخلوق ".

وممن أطلق ذلك أيضا: ابن قدامة ـ رحمه الله ـ في لمعة الاعتقاد. قال (١٥): " ومن صفات الله تعالى أنه متكلم بكلام قديم يسمعه منه من شاء من خلقه، سمعه موسى عليه السلام منه من غير

واسطة، وسمعه جبري عليه السلام، ومن أذن له من ملائكته ورسله، وأنه سبحانه يكلم المؤمنين في الآخرة ويكلمونه، ويأذن لهم فيزورونه، قال الله تعالى: {وكلم الله موسى تكليما} [النساء: ١٦٤]، وقال سبحانه: {يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي} [الأعراف: ١٤٤]، وقال سبحانه: {منهم من كلم الله} [البقرة: ٢٥٣]، وقال سبحانه: {وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب} [الشورى: ٥١]، وقال سبحانه: {فلما أتاها نودي يا موسى} {إني أنا ربك فاخلع نعليك إنك بالوادي المقدس طوى} [طه: ١١ – ١٢]، وقال سبحانه: {إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني} [طه: ١٤]، وغير جائز أن يقول هذا أحد غير الله ... " انتهى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " السلف قالوا: القرآن كلام الله منزل غير مخلوق وقالوا لم يزل متكلما إذا شاء. فبينوا أن كلام الله قديم، أي: جنسه قديم لم يزل، ولم يقل أحد منهم: إن نفس الكلام المعين قديم، ولا قال أحد منهم القرآن قديم، بل قالوا: إنه كلام الله منزل غير مخلوق، وإذا كان الله قد تكلم بالقرآن بمشيئته، كان القرآن كلامه، وكان منزلا منه غير مخلوق، ولم يكن مع ذلك أزليا قديما بقدم الله، وإن كان الله لم يزل متكلما إذا شاء؛ فجنس كلامه قديم.

فمن فهم قول السلف وفرق بين هذه الأقوال زالت عنه الشبهات في هذه المسائل المعضلة التي اضطرب فيها أهل الأرض " انتهى مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٤).

وقال ـ رحمه الله ـ أيضا: " وكلام الله: تكلم الله به بنفسه، تكلم به باختياره وقدرته، ليس مخلوقا بائنا عنه. بل هو قائم بذاته، مع أنه تكلم به بقدرته ومشيئته، ليس قائما بدون قدرته ومشيئته، والسلف قالوا: لم يزل الله تعالى متكلما إذا شاء؛ فإذا قيل: كلام الله قديم ؛ بمعنى أنه لم يصر متكلما بعد أن لم يكن متكلما، ولا كلامه مخلوق، ولا معنى واحد قديم قائم بذاته ؛ بل لم يزل متكلما إذا شاء فهذا كلام صحيح.

ولم يقل أحد من السلف: إن نفس الكلام المعين قديم. وكانوا يقولون: القرآن كلام الله، منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، ولم يقل أحد منهم: إن القرآن قديم، ولا قالوا: إن كلامه معنى واحد قائم بذاته، ولا قالوا: إن حروف القرآن أو حروفه وأصواته قديمة أزلية قائمة بذات الله، وإن كان جنس الحروف لم يزل الله متكلما بها إذا شاء ؛ بل قالوا: إن حروف القرآن غير مخلوقة وأنكروا على من قال: إن الله خلق الحروف " انتهى من الفتاوى (١٢/ ٥٦٦ – ٥٦٧).

والمعنى الثاني: أن القرآن معنى، أو معنى وحروف، تكلم الله بها في الأزل، ثم لم يتكلم بعدها، وهذا من بدع الأشاعرة ومن وافقهم من أهل الكلام، التي أرادوا بها الخروج من بدعة المعتزلة والجهمية القائلين بخلق القرآن.

فمن قال في القرآن، أو غيره من صفات الله تعالى وأفعاله الاختيارية: إنه قديم، وأراد ذلك فمراده باطل، ثم إن اللفظ الذي أطلقه مجمل غير مأثور.

ولأجل هذا الاحتمال الباطل الذي يحتمله إطلاق هذا اللفظ، ولأجل أنه غير مأثور، كان الراجح هنا ألا يطلق لفظ القدم على القرآن، بل يقال فيه ما قال السلف: القرآن كلام الله، غير مخلوق.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: " وأتباع السلف يقولون: إن كلام الله قديم، أي: لم يزل متكلما إذا شاء، لا يقولون: إن نفس الكلمة المعينة قديمة كندائه لموسى ونحو ذلك، لكن هؤلاء [يعني: الأشاعرة ومن وافقهم] اعتقدوا أن القرآن وسائر كلام الله قديم العين، وأن الله لا يتكلم بمشيئته وقدرته. ثم اختلفوا: فمنهم من قال: القديم هو معنى واحد، هو جميع معاني التوراة والإنجيل والقرآن؛ وأن التوراة إذا عبر عنها بالعربية صارت قرآنا، والقرآن إذا عبر عنه بالعبرية صار توراة: قالوا: والقرآن العربي لم يتكلم الله به، بل إما أن يكون خلقه في بعض الأجسام، وإما أن يكون أحدثه جبريل أو محمد؛ فيكون كلاما لذلك الرسول، ترجم به عن المعنى الواحد القائم بذات الرب، الذي هو جميع معاني الكلام.

ومنهم من قال: بل القرآن القديم هو حروف، أو حروف وأصوات، وهي قديمة أزلية قائمة بذات الرب أزلا وأبدا ... ؛ إذا كلم موسى أو الملائكة أو العباد يوم القيامة فإنه لا يكلمه بكلام يتكلم به بمشيئته وقدرته حين يكلمه، ولكن يخلق له إدراكا يدرك ذلك الكلام القديم اللازم لذات الله أزلا وأبدا.

وعندهم لم يزل ولا يزال يقول: {يا آدم اسكن أنت وزوجك} و: {يا نوح اهبط بسلام منا وبركات عليك} و {يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي} ونحو ذلك وقد بسط الكلام على هذه الأقوال وغيرها في مواضع.

والمقصود أن هذين القولين لا يقدر أحد أن ينقل واحدا منهما عن أحد من السلف؛ أعني الصحابة والتابعين لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين المشهورين بالعلم والدين، الذين لهم في الأمة لسان صدق، في زمن أحمد بن حنبل ولا زمن الشافعي ولا زمن أبي حنيفة ولا قبلهم. وأول من أحدث هذا الأصل هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب ... " الفتاوى (١٧/ ٨٥)

وعليه فمن قال: القرآن قديم، أو كلام الله قديم، وأراد المعنى الأول: أن القرآن، وسائر كلام الله تعالى، منزل من عنده غير مخلوق، ومع ذلك فهو متعلق بمشيئته واختياره، فمراده صحيح، وإن كان الأولى والأسلم في ذلك أن يقتصر على الألفاظ الواردة عن السلف، السالمة من الإجمال واحتمال المعاني الباطلة.

وإن أراد المعنى الثاني ونفى أن يتعلق كلام الله تعالى بمشيئته واختياره، فمراده باطل، واللفظ الذي أطلقه ـ أيضا ـ مبتدع.

مسألة: الحرف والصوت.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٢/ ٥٧٩): فصل الكلام في " القرآن والكلام " هل هو حرف وصوت أم ليس بحرف وصوت محدث: حدث في حدود المائة الثالثة وانتشر في المائة الرابعة؛ فإن أبا سعيد بن كلاب ثم أبا الحسن الأشعري ونحوهما لما ناظروا المعتزلة في إثبات الصفات وأن القرآن ليس بمخلوق ورأوا أن ذلك لا يتم إلا إذا كان القرآن قديما وأنه لا يمكن أن يكون قديما إلا أن يكون معنى قائما بنفس الله كعلمه وزادوا أن الله لا يتكلم بصوت ولا لغة لا قديم ولا غير قديم لما رأوه من امتناع قيام أمر حادث به وخالفوا في ذلك جمهور المسلمين: من أهل الحديث والفقه والكلام والتصوف وإن تنوعت مآخذهم فإن الآثار شاهدة بأن الله يتكلم بصوت. ولهذا جهم الإمام أحمد وغيره من أنكر ذلك. قال عبد الله بن أحمد: قلت لأبي: إن أقواما يقولون: إن الله لا يتكلم بصوت. فقال: هؤلاء جهمية؛ إنما يدورون على التعطيل وذكر حديث ابن مسعود وكذلك رواه غير واحد عن أحمد. وكذلك البخاري ترجم في صحيحه بابا في قوله: {حتى إذا فزع عن قلوبهم} بين فيه الحجة على أن الله يتكلم بصوت. وكذلك المصنفون في السنة من أئمة الحديث وهم كثير وكذلك أئمة الصوفية كالحارث المحاسبي وأبي الحسن بن سالم وغيرهما وكذلك الفقهاء من جميع الطوائف: المالكية والشافعية والحنفية والحنبلية المصنفون في أصول الفقه .. ا.هـ

وقال الشيخ الغنيمان في شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (٢/ ٣٠٨): -ثبت في الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم-: (فيناديهم بصوت) والنداء لا يكون إلا بصوت، ولا يعرف الناس نداء بدون صوت، فذكر الصوت هنا لتأكيد النداء، وهذا في غاية الصراحة والوضوح في أن الله يتكلم بكلام يسمع منه تعالى، وأن له صوتا، ولكن صوته لا يشبه أصوات خلقه، ولهذا قال: (يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب) فهذه الصفة تختص بصوته تعالى، وأما أصوات خلقه

فيسمعها القريب منها فقط، حسب قوة الصوت وضعفه، وقد كثرت النصوص المثبتة لذلك، منها ما ذكره البخاري – رحمه الله – في هذا الباب، ومنها ما ذكره الله – تعالى – في كتابه في أكثر من عشرة مواضع، بلفظ النداء الذي لا يكون إلا بصوت.

منها قوله تعالى: {وناداهما ربهما ألم أنهكما}.

وقوله: {وناديناه من جانب الطور الأيمن وقربناه نجيا}.

وقوله: {وإذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين}.

وقوله سبحانه وتعالى: {فلما جاءها نودي أن بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين {٨} يا موسى إنه أنا الله العزيز الحكيم} يعني: أن المنادي هو الله العزيز الحكيم.

وقوله تعالى: {فلما أتاها نودي من شاطئ الوادي الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة أن يا موسى إني أنا الله رب العالمين} أي: ناداه تعالى بهذا القول: (يا موسى إني أنا الله رب العالمين).

ومنها: قوله تعالى: {ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون}.

وقوله في السورة أيضا {ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون}

وقوله: {ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين}.

وقوله: {يناديهم أين شركائي قالوا آذناك ما منا من شهيد}.

وقوله: {هل أتاك حديث موسى {١٥} إذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى}

فهذه عشرة مواضع كلها صريحة في أن الله ينادي، منها ما وقع في الدنيا، ومنها ما سيقع يوم القيامة.

وليس مع من ينكر نداء الله، وأنه تعالى يسمع من يشاء من خلقه نداءه، إلا مجرد الوهم والقياس الفاسد، الناتج عن الأفكار المضللة. ....

قال الخلال: وأخبرنا المروذي: سمعت أبا عبد الله، وقيل له: إن عبد الوهاب قد تكلم، وقال: من زعم أن الله كلم موسى بلا صوت فهو جهمي عدو الله، وعدو للإسلام: فتبسم أبو عبد الله، وقال: ما أحسن هذا، عافاه الله.

وقال الخلال في السنة: أخبرنا علي بن عيسى أن حنبلا حدثهم، قال: إن أبا عبد الله يقول: من زعم أن الله لم يكلم موسى، فقد كفر بالله، وكذب القرآن ورد على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمره، يستتاب من هذه المقالة، فإن تاب وإلا ضربت عنقه.

قال: وسمعت أبا عبد الله قال: {وكلم الله موسى تكليما} فأثبت الكلام لموسى كرامة منه لموسى، ثم قال يؤكد كلامه: {تكليما}

قلت لأبي عبد الله: الله – عز وجل – يكلم عبده يوم القيامة؟ قال: نعم، فمن يقضي بين الخلائق إلا الله – عز وجل –؟ يكلم عبده، ويسأله.

الله متكلم لم يزل يأمر بما يشاء، ويحكم، وليس له عدل ولا مثيل، كيف شاء، وأنى شاء. أخبرنا محمد بن علي بن بحر، أن يعقوب بن بختان حدثهم، أن أبا عبد الله سئل عمن زعم أن الله لم يتكلم بصوت، فقال: بلى، تكلم بصوت، وهذه الأحاديث كما جاءت نرويها، لكل حديث وجه، يريدون أن يموهوا على الناس، من زعم أن الله لم يكلم موسى فهو كافر.

مسألة: اللفظية: وهم الذين يقولون ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، أو لفظي بالقرآن مخلوق، وهؤلاء قسم من الجهمية ويقصدون بقولهم ألفاظنا مخلوقة يقصدون باللفظ الملفوظ أي القرآن ويقصدون باللفظ كلمات اللافظ أو المتكلم وهذه الطائفة نشأت في عصر المتوكل، لما انهزم الجهمية وأخمدت نارهم وانكسروا بعدما كانوا أعزة في عصر المأمون والواثق والمعتصم، فلما جاء المتوكل وبدأ يحارب الجهمية فبدأوا يتسترون بهذا القول، فبدل أن يقول القرآن مخلوق كما كانوا يصرحون في وقت عزتهم استبدلوها بعبارة لا تثير الناس وهي عبارة ملبسة وتحتمل حقاً وباطلاً، فقالوا ألفاظنا مخلوقة ويريدون بذلك القرآن.

قال الإمام أحمد رحمه الله: " افترقت الجهمية على ثلاث فرق: الذين يقولون: مخلوق، والذين شكوا، والذين قالوا: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة " ا. هـ

وقال أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان كما في شرح أصول إعتقاد أهل السنة (١/ ١٧٩): " من قال لفظي بالقرآن مخلوق، فهو جهمي، أو القرآن بلفظي مخلوق فهو جهمي" ا. هـ

وقال حرب بن إسماعيل الكرماني كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/ ٣٥٣): "أن الحق والصواب الواضح المستقيم الذي أدركنا عليه أهل العلم: أن من زعم أن ألفاظنا بالقرآن وتلاوتنا مخلوقة، فهو جهمي مبتدع خبيث" ا. هـ

وقال الإمام ابن بطة كما في في بيان المحجة (١/ ٣٨٧ – ٣٩٠): "واعلموا–رحمهم الله أن صنفا من الجهمية اعتقدوا بمكر قلوبهم وخبث آرائهم وقبيح أهوائهم أن القرآن مخلوق، فكنوا عن ذلك ببدعة اخترعوها تمويها وبهرجة على العامة، ليخفي كفرهم، ويستغمض إلحادهم على من قل علمه وضعفت نحيزته، فقالوا: إن القرآن الذي تكلم الله به وقاله، فهو كلام الله غير

مخلوق، وهذا الذي نتلوه ونقرؤه بألسنتنا ونكتبه في مصاحفنا ليس هو القرآن الذي هو كلام الله، هذا حكاية لذلك، فما نقرؤه نحن حكاية لذلك القرآن بألفاظنا نحن، وألفاظنا به مخلوقة، فدققوا في كفرهم، واحتالوا لإدخال الكفر على العامة بأغمض مسلك، وأدق مذهب، وأخفى وجه، فلم يخف ذلك بحمد الله ومنه وحسن توفيقه على جهابذة العلماء والنقاد والعقلاء، حتى بهرجوا ما دلسوا، وكشفوا ا. هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٢١): فقد أنكر بدعة اللفظية الذين يقولون: إن تلاوة القرآن وقراءته واللفظ به مخلوق أئمة زمانهم، جعلوهم من الجهمية وبينوا أن قولهم يقتضي القول بخلق القرآن، وفي كثير من كلامهم تكفيرهم، وكذلك من يقول: إن هذا القرآن ليس هو كلام الله وإنما هو حكاية عنه أو عبارة عنه، أو أنه ليس في المصحف والصدور إلا كما أن الله ورسوله في المصاحف والصدور ونحو ذلك، وهذا محفوظ عن الإمام أحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، وأبي مصعب الزهري، وأبي ثور، وأبي الوليد الجارودي، ومحمد بن بشار، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، ومحمد بن يحيى بن أبي عمرو العدني، ومحمد بن يحيى الذهلي، ومحمد بن أسلم الطوسي، وعدد كثير لا يحصيهم إلا الله من أئمة الإسلام وهداته ".

مسألة: الواقفة سموا بذلك لوقوفهم وإمساكهم عن إطلاق القول بخلق القرآن أو عدم خلقه. وهم ثلاثة أصناف:

١ – صنف وقفوا شكّاً ولم يتبين لهم الأمر بزعمهم ويطلق عليهم شكّاك، وبعضهم بدع من خالفه. وقد أنكر السلف على هذا الصنف أشد النكير، وعدّوهم من الجهمية، فهذا إمام أهل السنة الإمام أحمد بن حنبل يقول وقد سئل عن الواقفة: "من كان منهم يخاصم ويعرف بالكلام فهو جهمي ". انظر: السنّة / لعبد الله بن أحمد ص: ٣٦. ويقول في كتاب السنّة له ص: ٥١، ضمن مجموعة شذرات البلاتين: " وهم شرّ الأصناف وأخبثها، وقد عقد الإمام الدارمي باباً في الاحتجاج عليهم في كتابه الردّ على الجهمية ص: ١٠٢ – ١٠٥، وقد نقل الإمام اللالكائي في (شرح اعتقاد أصول أهل السنّة ص: ٣٢١) عن جماعة من أهل العلم كابن الماجشون وغيره أنهم قالوا: من وقف في القرآن بالشكّ فهو كافر.

٢ – وصف: سكتوا عن الخوض في ذلك مع اعتقادهم بأن القرآن كلام الله غير مخلوق تورعاً ورأوا أن من كان قبلهم من السّلف لم يتكلموا في ذلك. ولمثل هؤلاء يقول الإمام أحمد وقد سئل هل لهم رخصة أن يقول الرجل: كلام الله ثم يسكت فقال ولم يسكت؟ لولا ما وقع فيه

الناس كان يسعه السكوت لكن حيث تكلموا فيما تكلموا لأي شيء لا يتكلمون. انظر: مسائل أحمد لأبي داود ٢٦٤، فكان الأولى أن يبينوا للناس ولا سيما إذا كانوا من أهل العلم والحديث، لأن الناس بهم يقتدون وإليهم ينظرون.

٣ – وصنف جاهل: " وهذا عليه أن يسأل ليتعلم "، ويجمع كلّ هذه الأصناف ما رواه عبد الله بن أحمد في كتاب السّنّة ص: ٣٦: " سمعت أبي سئل عن الواقفة فقال أبي: " من كان منهم يخاصم ويعرف بالكلام فهو جهمي، ومن لم يكن يعرف بالكلام يجانب حتى يرجع، ومن لم يكن له علم يسأل حتى يتعلم ".

مسألة: هل الإيمان مخلوق.

هذه المسألة تفرعت عن مسألة خلق القرآن .. زمن محنة الجهمية والفتنة المشهورة فهي وليدة هذه الفتنة ومنها نشأ النزاع فيها هل الإيمان مخلوق أم لا؟ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/ ٦٥٥) لما سئل: هل الإيمان مخلوق أم غير مخلوق؟ ..

فأجاب: أن هذه المسألة نشأ النزاع فيها لما ظهرت محنة الجهمية في القرآن هل هو مخلوق أم غير مخلوق؟ وهي محنة الإمام أحمد وغيره من علماء المسلمين، وقد جرت بها أمور يطول وصفها هنا، لكن لما ظهر القول بأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأطفأ الله نار الجهمية المعطلة، صارت طائفة يقولون أن كلام الله الذي أنزله مخلوق، ويعبرون عن ذلك باللفظ، فصاروا يقولون ألفاظنا بالقرآن مخلوقة، أو تلاوتنا أو قراءتنا مخلوقة، وليس مقصودهم مجرد كلامهم وحركاتهم بل يدخلون فيه نفس كلام الله الذي نقرؤه بأصواتنا وحركاتنا، وعارضهم طائفة أخرى فقالوا: ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة. فرد الإمام أحمد على الطائفتين وقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع. وتكلم الناس حينئذ بالإيمان فقالت طائفة: الإيمان مخلوق وأدرجوا في ذلك ما تكلم الله به من الإيمان مثل (قول لا إله إلا الله)، فصار مقتضى قولهم أن هذه الكلمة مخلوقة، ولم يتكلم الله بها، فبدع الإمام أحمد هؤلاء، وقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم (الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها: قول لا إله إلا الله) أفيكون قول لا إله إلا الله مخلوقا؟. ومراده أن من قال: إن ألفاظنا وتلاوتنا وقراءتنا للقرآن مخلوقة، كان مقتضى كلامه أن الله لم يتكلم بالقرآن الذي أنزله. وأن القرآن المنزل ليس هو كلام الله .. .

وقال رحمه الله في مجموع الفتاوى (٧/ ٦٦٤): وإذا قال: الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟ قيل له: ما تريد (بالإيمان)؟ أتريد شيئا من صفات الله وكلامه، كقول (لا إله إلا الله) و (إيمانه) الذي

دل عليه اسمه المؤمن، فهو غير مخلوق. أو تريد شيئا من أفعال العباد وصفاتهم فالعباد كلهم مخلوقون، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة، ولا يكون للعبد المحدث المخلوق صفة قديمة غير مخلوقة، ولا يقول هذا من يتصور ما يقول، فإذا حصل الاستفسار والتفصيل ظهر الهدى وبان السبيل، وقد قيل أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء، وأمثالها مما كثر فيه تنازع الناس بالنفي والإثبات إذا فصل فيها الخطاب، ظهر الخطأ من الصواب. والواجب على الخلق أن ما أثبته الكتاب والسنة أثبتوه، وما نفاه الكتاب والسنة نفوه، وما لم ينطق به الكتاب والسنة لا بنفي ولا إثبات استفصلوا فيه قول القائل: فمن أثبت ما أثبته الله ورسوله، فقد أصاب، ومن نفى ما نفاه الله ورسوله فقد أصاب، ومن أثبت ما نفاه الله أو نفى ما أثبته الله فقد لبس دين الحق بالباطل، فيجب أن يفصل ما في كلامه من حق أو باطل، فيتبع الحق ويترك الباطل، وكل من خالف الكتاب والسنة فإنه مخالف أيضا لصريح المعقول، فإن العقل الصريح لا يخالف النقل الصحيح، كما أن المنقول عن الأنبياء عليهم السلام لا يخالف بعضه بعضا، ولكن كثيرا من الناس يظن تناقض ذلك، وهؤلاء من الذين اختلفوا في الكتاب ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُواْ فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ [البقرة: ١٧٦]، ونسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا.

قال الإمام أحمد – رضي الله عنه –: من قال: الإيمان مخلوق كفر، ومن قال: غير مخلوق ابتدع. فقيل: بالوقف مطلقا، وقيل: أقواله قديمة وأفعاله مخلوقة. قال ابن حمدان في نهاية المبتدئين: وهو أصح، ونقله عن ابن أبي موسى وغيره. ونقل الإمام الحافظ ابن رجب في طبقات الأصحاب في ترجمة الحافظ عبد الغني المقدسي – قدس الله روحه – ما لفظه قال: روي عن إمامنا أحمد – رضي الله عنه – أنه قال: من قال: الإيمان مخلوق فهو كافر، ومن قال: قديم فهو مبتدع. قال الحافظ عبد الغني: وإنما كفر من قال بخلقه؛ لأن الصلاة من الإيمان، وهي تشتمل على قراءة وتسبيح وذكر الله – عز وجل – ومن قال بخلق ذلك كفر، وتشتمل على قيام وقعود وحركة وسكون ومن قال بقدم ذلك ابتدع. انتهى بحروفه، والله – تعالى الموفق لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لمحمد بن أحمد السفاريني (١/٤٤٦).

والإيمان بالرؤية يوم القيامة، يرون الله بأبصار رؤوسهم، وهو يحاسبهم بلا حجاب ولا ترجمان١.

---

١ ورد في الحديث عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه) أخرجه البخاري (٧٤٤٣)، ومسلم (١٠١٦).

مسألة: انعقد إجماع أهل السنة والجماعة – رحمهم الله تعالى – على أنه جل وعلا يرى رؤية حقيقية في الآخرة على ما يريده جل وعلا من كيفيتها، فالرؤية في الآخرة من المسائل المتفق عليها ومستند هذا الإجماع القرآن والسنة، قال تعالى " للذين أحسنوا الحسنى وزيادة " وقد ورد في تفسيرها أنها رؤية الله تبارك وتعالى، وقال تعالى " وجوه يومئذ ناضرة، إلى ربها ناظرة " وقد تواترت أدلة السنة في ذلك، فالأدلة في إثبات الرؤية محكمة متواترة قطعية الدلالة قطعية الثبوت، لا ينازع فيها أحد من أهل السنة، ولكن أبى ذلك أهل البدع والضلال، وردوه وحاربوه، ووصفوا من أثبته بأنه مجسم حشوي، ولم يأبهوا بتلك الأدلة المتواترة، ولم ينظروا فيها، بل حرفوها وأخرجوها عن دلالاتها الصحيحة، وحملوها من المعاني الباطلة الغريبة عن لسان العرب، وكل ذلك بسبب الدلالة المتشابهة في قوله تعالى " لن تراني " وقوله تعالى " لا تدركه الأبصار " ففهموا من هاتين الآيتين بأنه تعالى لا يمكن أن يرى، فجعلوا تلك الدلالة المتشابهة هي الأصل، وحقها الاعتماد، وأما الأدلة المتواترة في إثبات الرؤية فحقها التحريف والتعطيل والجحد والإنكار، فأدى بهم ذلك إلى إنكار رؤية الرب جل وعلا يوم القيامة، فانظر كيف وصلت بهم الحال إلى تعطيل عشرات النصوص المتواترة بسبب تقديم المحتمل المتشابه على الدلالة المحكمة القطعية، وأما أهل السنة فإنهم قد اعتمدوا على المحكم وردوا المتشابه إلى المحكم فاتفقت الأدلة وتآلفت، وقال أهل السنة:– إن نفي الرؤية في قوله " لن تراني " إنما هو نفي لها في الدنيا فقط، ونحن نقول بذلك فالله تعالى لا يرى ولن يرى في الدنيا، والخلاف الآن إنما هو في الرؤية يوم القيامة، وأما قوله تعالى " لا تدركه الأبصار " فإنه ليس نفيا للرؤية، وإنما هو نفي للإدراك فقط، فالأعين إذا رأت ربها تعالى يوم القيامة، فإنها لا تحيط به رؤية، فالرؤية شيء والإدراك شيء آخر، فأنت ترى السماء لكن هل تحيط برؤيتها كلها؟ وأنت ترى الأرض لكن هل تحيط برؤيتها كلها؟ بالطبع:– لا فالسماء ترى ولا يحاط بها، والأرض ترى ولا يحاط بها، فالله تعالى يرى في الآخرة ولا يحاط به فقوله تعالى " لا تدركه الأبصار " إنما هو نفي للإدراك وليس

نفيا للرؤية، بل إن نفي الإدراك يتضمن إثبات الرؤية، ولو تدبرت ذلك لرأيته صحيحا، والمراد:- أن أهل البدع قدموا دلالة المتشابه على المحكم، فوقعوا في رد الأدلة الصحيحة المتواترة القطعية، وأما أهل السنة فإنهم قدموا المحكم على المحتمل، فاتزن قولهم، وصار وسطا بين طرفين وهدى بين ضلالتين، ذلك لأن الصوفية الغلاة يعتقدون أن الله تعالى يرى في الدنيا رؤية حقيقية فضلا عن رؤيته في الآخرة، بينما ذهب أهل البدع من المعتزلة والجهمية والأشاعرة ومن نحا نحوهم إلى أنه جل وعلا لا يرى لا في الدنيا ولا في الآخرة، وأما أهل الحق فإنهم توسطوا بين المذهبين فقالوا: ـ إنه جل وعلا لا يرى في الدنيا، وإنما يرى في الآخرة، فالحق معهم، ولا يخرج البتة عنهم، ونحن نقول بما قالوا، والله ربنا يتولانا وإياك لما فيه صلاح الدين والدنيا.

مسألة: سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١/٢٢٥) : عما جاء في شرح لمعة الاعتقاد من قول فضيلته : " رؤية الله في الدنيا مستحيلة" . وقد ذكر الشنقيطي – رحمه الله – أن رؤية الله عز وجل بالأبصار جائزة عقلا في الدنيا والآخرة ، وأما شرعا فهي جائزة وواقعة في الآخرة ، وأما في الدنيا فممنوعة شرعا . وما نقله النووي عن بعض أهل العلم من أن رؤية الله تعالى في الدنيا جائزة ، فنرجو من فضيلتكم توضيح ذلك ؟

فأجاب : ما ذكرته في شرح لمعة الاعتقاد لا ينافي ما ذكره الشيخ الشنقيطي وغيره من أن رؤية الله تعالى في الدنيا ممكنة ، فإن قولي : "إنه مستحيل" أي بحسب خبر الله عز وجل بأنه لن يراه ، إذ لا يمكن أن يتخلف مدلول خبره تعالى ، وقد جاءت بمثل ذلك السنة ، حيث قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يتحدث عن الدجال : « واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا » . أخرجه مسلم .

ثم اعلم أن المستحيل في حق الله تعالى نوعان :

أحدهما : مستحيل لكونه لا يليق بجلاله كالجهل والعجز ونحوهما ، فهذا لا يمكن لمن عرف الله تعالى وقدره حق قدره أن يخطر بباله جوازه أو ينطق لسانه بسؤاله

الثاني : مستحيل بالنسبة لغيره لكمال صفات الله تعالى ، كرؤية الإنسان ربه في الدنيا ، فإن هذا مستحيل لكون البشر لا يطيق أن يرى الله تعالى في الدنيا لنقص حياة البشر حينئذ . ولذلك تكون الرؤية ممكنة يوم القيامة ؛ لأن حياة البشر حينذاك أكمل . وعلى كل حال فقد دلت النصوص وإجماع السلف على أن الله تعالى لم يره أحد في الدنيا يقظة ، وإن كان قد روي عن

ابن عباس رضي الله عنهما ما ظاهره أن نبينا محمدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى الله تعالى ، فالله أعلم .

مسألة: قال العلامة العثيمين في إتحاف الخلان والجماعة بشرح عقيدة أهل السنة والجماعة:
هل لنا أن نقول : اللهم من أنكر رؤيتك في الآخرة فاحرمه منها ؟!! نعم ، نحن نقول ما قال هو على نفسه ، هو يقول : أنا أحرمهم منها ، ولم ندعُ عليهم عدوانا ، لأنهم لما أنكروا الرؤية ، سيقولون نحن محرومون منها ، سواء دعوتم ، أو لم تدعوا ، وأقول : إن من قال ة: اللهم اجعلهم ممن ينظرون إليك يوم القيامة لكان معتديا في الدعاء ، لأنهم يرون أن رؤية الله محال .
وهؤلاء لو دعوت لهم ، وقلت : اللهم اجعل هؤلاء ممن ينظرون إليك يوم القيامة ، فسيقولون : نعوذ بالله !!! ، ولقالوا : { ادعوا ربكم تضرعا وخفية ، إنه لا يحب المعتدين } ، وإنه معتد في الدعاء ، لأنك سألت ما لا يجوز .

وإذا قلت : اللهم احرم من لا يؤمن برؤيتك في الآخرة ، احرمه من رؤيتك ، فيقولون : أحسنت ، بارك الله فيك ، هذا ما نريد !!!. لكن في ظني أنه في قرارة نفسه ، لو قلنا أمامه : أسأل الله أن يحرمك من رؤيته يوم القيامة ، سيقشعر جلده ، وسينقبض قلبه ، وإن كان هو بلسانه لا يصدق ، فسوف يرى أن هذا الدعاء عظيم ، لأني أدعو به وأنا مؤمن بأن الله يُرى حقا ، وإنني إذا قلت : اللهم من أنكر رؤيتك في الآخرة فاحرمه منها ، فسوف يتأثر بلا شك ، حتى وإن صمم عنادا.

مسألة: قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (١/١٣٧): اختلف أهل السنة في رؤية الله – عز وجل – في الموقف: هل هي للمؤمنين وحدهم، أم للمؤمنين والمنافقين، – أم للناس جميعا، على ثلاثة أقوال.

وكل الأقوال في مذهب أهل السنة – يعني قال بها طائفة –.

وكما قال الإمام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله: إنَّ الخلاف في هذه المسألة –يعني هل يرى الكفار ربهم يوم القيامة أو لا يرونه؟ هل يراه المنافقون أو لا يرونه؟ – لا ينبغي أن تكون من المسائل التي يُشَدَّدُ فيها الخلاف؛ بل الأمر فيها خَفِي، هذا نص عبارته. والمذاهب فيها كما ذكرت لكم ثلاثة:

– فجمهور أهل السنة والحديث على أنَّ الرؤية للمؤمنين في عرصات القيامة.

– وقال طائفة للمؤمنين والمنافقين، وممن ذهب إلى ذلك ابن خزيمة كما نصَّ عليه في كتاب التوحيد

– القول الثالث: أنَّ الرؤية للجميع، للمؤمنين والمنافقين والكفار.
واستدلوا على ذلك بأنَّ الكافر يُحْجَبْ {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ} [المطففين:١٥] ، قالوا: فكونه حُجِبَ يومئذ دلَّ على أنَّه قبل ذلك لم يكن محجوباً؛ لأنَّ الكلام في الآخرة، وأما في الدنيا فالكل محجوب عن رؤية الرب عز وجل.
وهذه الأقوال جَمَعَتْ النظر في الرؤية.
ويبقى أنَّ رؤية الرب – عز وجل – نوعان:
١ – النوع الأول: رؤية إكرام ولذة ونعيم وإنعام وحبور وسرور، فهذه للمؤمنين في الجنة وللمؤمنين في عرصات القيامة، فهي من الطمأنينة لهم.
٢ – والنوع الثاني رؤية حساب وتقرير وتعريف، فهذه هي التي يمكن أن يقال: إنها مرادة في حديث المنافقين فيما ثبت في الصحيح (أنَّ الله – عز وجل – يأتي الأمة وفيه منافقوها، ثم يأتيهم في غير الصورة التي رأوها من قبل، ثم يأمرهم بالسجود فلا يسجدون، فيقولون نحن هنا حتى يأتي ربنا، ثم بعد ذلك يكشف الرب عن ساق، فيعرفونه فيسجد المؤمنون، ويبقى من لم يكن مخلصا في الدنيا يريد أن يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا) فهذا يدل على أنّ هذه الرؤية رؤية تعريف ورؤية حساب وهذا النوع من الرؤية لا ينبغي أن يكون الخلاف فيه؛ لأنَّ الحديث دل عليه.
فإذاً الرؤية التي نقول: إنه أجمع أهل السنة على أنها للمؤمنين هي رؤية التنعم والتلذذ، وفي ضمن ذلك رؤية التعريف.
وأما رؤية الله – عز وجل – للتعريف والحساب فهذه كُلٌ يراه بحسب حاله والله أعلم بكيفية ذلك وتفسيره.
أما الكفار فعامة أهل العلم إلا من شذَّ وقلَّ يقولون إنَّ الكافر لا يرى الله – عز وجل – لا رؤية تعريف ولا رؤية تلذذ من باب أولى؛ لأنَّ الكافر محل العذاب والنكال.
وأجابوا عن استدلالهم بقوله تعالى {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ} [المطففين:١٥] ، بأَّن هذا استدلال بالمفهوم، بمفهوم (يَوْمَئِذٍ) ، (كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ) وهم محجوبون في الدنيا عن الرؤية وكذلك محجوبون في الآخرة عن الرؤية.
وكلمة (يَوْمَئِذٍ) ، ليس لها مفهوم كما قال – عز وجل – {وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ} [الحاقة:١٧] ، وكما في قوله {ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنْ النَّعِيمِ} [التكاثر:٨] ، وفي آيات

كثيرة عُلِّقَتْ أشياء تحصل يوم القيامة بـ (يَوْمَئِذٍ) ، وقد يكون جنسها أو بعض أفرادها يحصل في الدنيا إما بالعموم أو بالخصوص.

المقصود من رد الاستدلال أنه كلمة (يَوْمَئِذٍ) ليس لها مفهوم، لا نفهم منه أنهم حُجِبُوا يومئذ فمعنى ذلك أنهم قبل ذلك يعني قبل الحجب يومئذ لم يكونوا محجوبين، بل كانوا محجوبين ثم صاروا محجوبين لكن توعَّدَهُم بين حالهم بقوله (كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الجَحِيم) ، فحُجِبوا ثم صاروا صالين للجحيم.

مسألة: قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (١/١٤٥): أنَّ رؤية المؤمنين في الجنة لربهم – عز وجل – عامة بالإنس والجن، للرجال وللنساء، وللملائكة أيضاً، {وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ (٢٣) سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ} [الرعد:٢٣–٢٤] ، فالملائكة في الجنة يعني طائفة منهم في الجنة، وفي الجنة المؤمنون من الجن والإنس ومن الرجال والنساء، ولم يدلَّ دليل على اختصاص الرؤية بالرجال دون النساء ولا على اختصاص الرؤية بالإنس دون الجن، وهذه فيها أقوال:

١ – القول الأول: من قال: إنَّ الرؤية للإنس دون الجن، وهذا خلاف الصواب كما ذكرنا؛ لأنَّ الآيات عامة في الرؤية في كل مؤمن فمن دخل الجنة رآه.

٢ – القول الثاني: إنَّ الرؤية للرجال دون النساء، واستدلوا على ذلك بقوله – عز وجل – {حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ} [الرحمن:٧٢] وأنَّ القصر في الخيام يدل على عدم خروجهن من ذلك. والصواب أنَّ الرجال والنساء من المكلفين من الجن والإنس يرون ربهم – عز وجل – إذ كانوا من أهل الجنة. وأمَّا الاستدلال بالآية فعجيب لأنَّ:

أولاً: الآية أولاً في الحور، والحور خلق ينشؤهن الله – عز وجل – إنشاءً في الجنة وليسوا من المكلفين في الدنيا.

ثانياً: أنَّ الله – عز وجل – قال {هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ} [يس:٥٦] وقال – عز وجل – في الآية الأخرى {عَلَى الْأَرَائِكِ يَنظُرُونَ} ، فمن نعيم أهل الجنة أنهم يتمتعون هم وأزواجهم على الأرائك فيتكئون وينظرون، وإخراج النساء من الاتكاء ضده الآية وكذلك إخراجهم من النظر ضده الآية.

لهذا نقول غلط من قال إنَّ الرؤية للرجال دون النساء، فالنساء يرون ربهم – عز وجل – كما يراه الرجال؛ لأنهم مكلفون متعبدون، والنعيم عام للإنسان الذي يدخل الجنة من الرجال والنساء جميعاً، نسأل الله الكريم من فضله.

مسألة: رؤية الله في المنام.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وآخرون أنه يمكن أنه يرى الإنسان ربه في المنام، ولكن يكون ما رآه ليس هو الحقيقة؛ لأن الله لا يشبهه شيء سبحانه وتعالى، قال تعالى: (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) الشورى / ١١ فليس يشبهه شيء من مخلوقاته، لكن قد يرى في النوم أنه يكلمه ربه، ومهما رأى من الصور فليست هي الله جل وعلا؛ لأن الله لا يشبهه شيء سبحانه وتعالى، فلا شبيه له ولا كفو له.

وذكر الشيخ تقي الدين رحمه الله في هذا أن الأحوال تختلف بحسب حال العبد الرائي، وكل ما كان الرائي من أصلح الناس وأقربهم إلى الخير كانت رؤيته أقرب إلى الصواب والصحة، لكن على غير الكيفية التي يراها، أو الصفة التي يراها؛ لأن الأصل الأصيل أن الله لا يشبهه شيء سبحانه وتعالى، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى ربه في المنام من حديث معاذ رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى ربه، وجاء في عدة طرق أنه رأى ربه، وأنه سبحانه وتعالى وضع يده بين كتفيه حتى وجد بردها بين ثدييه، وقد ألف في ذلك الحافظ ابن رجب رسالة سماها: " اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى " وهذا يدل على أن الأنبياء قد يرون ربهم في النوم، فأما رؤية الرب في الدنيا بالعيان فلا.

قال سعيد بن عثمان الدارمي في نقضه على المريسي (ص٧٣٨ – ٧٣٩) وإنما هذه الرؤية كانت في المنام، وفي المنام يمكن رؤية الله تعالى على كل حال وفي كل صورة ا. هـ

وقال البغوي في شرح السنة (١٢/ ٢٢٧ – ٢٢٨): رؤية الله في المنام جائزة، قال معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم:" إني نعست فرأيت ربي ا. هـ

وقال أبو يعلى الفراء في إبطال التأويلات (١/ ١٢٧): في الحديث جواز رؤيته سبحانه في المنام، وذا غير ممتنع في حقه صلى الله عليه وسلم أو في حق غيره من المؤمنين ا. هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان تلبيس الجهمية (١/ ٣٢٥ – ٣٢٨): لفظ الرؤية وإن كان في الأصل مطابقاً فقد لا يكون مطابقاً كما في قوله: {أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا} وقال: {يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ} وقد يكون التوهم والتخيل مطابقا من وجه دون وجه فهو حق في

مرتبته وإن لم يكن مماثلا للحقيقة الخارجة مثل ما يراه الناس في منامهم وقد يرى في اليقظة من جنس ما يراه في منامه فإنه يرى صوراً وأفعالاً ويسمع أقوالا وتلك أمثال مضروبة لحقائق خارجية كما رأى يوسف سجود الكواكب والشمس والقمر له فلا ريب أن هذا تمثله وتصوره في نفسه وكانت حقيقته سجود أبويه وأخوته كما قال: {يَا أَبَتِ هَذَا تَاوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا} وكذلك رؤيا الملك التي عبرها يوسف حيث رأى السنبل بل والبقر فتلك رآها متخيلة متمثلة في نفسه وكانت حقيقتها وتأويلها من الخصب والجدب فهذا التمثل والتخيل حق وصدق في مرتبته بمعنى أن له تأويلاً صحيحاً يكون مناسباً له ومشابهاً له من بعض الوجوه فإن تأويل الرؤيا مبناها على القياس والاعتبار والمشابهة والمناسبة ولكن من اعتقد أن ما تمثل في نفسه وتخيل من الرؤيا هو مماثل لنفس الموجود في الخارج وأن تلك الأمور هي بعينها رآها فهو= مبطل، مثل من يعتقد أن نفس الشمس التي في السماء والقمر والكواكب انفصلت عن أماكنها وسجدت ليوسف وأن بقراً موجودة في الخارج سبعاً سماناً أكلت سبعاً عجافاً فهذا باطل.

وإذا كان كذلك فالإنسان قد يرى ربه في المنام ويخاطبه فهذا حق في الرؤيا ولا يجوز أن يعتقد أن الله في نفسه مثل ما رأى في المنام فإن سائر ما يرى في المنام لا يجب أن يكون مماثلا ولكن لا بد أن تكون الصورة التي رآه فيها مناسبة ومشابهة لاعتقاده في ربه فإن كان إيمانه واعتقاده مطابقا أتي من الصور وسمع من الكلام ما يناسب ذلك وإلا كان بالعكس قال بعض المشايخ: إذا رأى العبد ربه في صورة كانت تلك الصورة حجابا بينه وبين الله وما زال الصالحون وغيرهم يرون ربهم في المنام ويخاطبهم وما أظن عاقلا ينكر ذلك فإن وجود هذا مما لا يمكن دفعه إذ الرؤيا تقع للإنسان بغير اختياره وهذه مسألة معروفة وقد ذكرها العلماء من أصحابنا وغيرهم في أصول الدين وحكوا عن طائفة من المعتزلة وغيرهم إنكار رؤية الله والنقل بذلك متواتر عمن رأى ربه في المنام ولكن لعلهم قالوا لا يجوز أن يعتقد أنه رأى ربه في المنام فيكونون قد جعلوا مثل هذا من أضغاث الأحلام ويكونون من فرط سلبهم ونفيهم نفوا أن تكون رؤية الله في المنام رؤية صحيحة كسائر ما يرى في المنام فهذا مما يقوله المتجهمة وهو باطل مخالف لما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها بل ولما اتفق عليه عامة عقلاء بني آدم وليس في رؤية الله في المنام نقص ولا عيب يتعلق به سبحانه وتعالى وإنما ذلك بحسب حال الرائي وصحة إيمانه وفساده واستقامة حاله وانحرافه.

وقول من يقول ما خطر بالبال أو دار في الخيال فالله بخلافه ونحو ذلك إذا حمل على مثل هذا كان محملاً صحيحاً فلا نعتقد أن ما تخيله الإنسان في منامه أو يقظته من الصور أن الله في نفسه مثل ذلك فإنه ليس هو في نفسه مثل ذلك بل نفس الجن والملائكة لا يتصورها الإنسان ويتخيلها على حقيقتها بل هي على خلاف ما يتخيله ويتصوره في منامه ويقظته وإن كان ما رآه مناسبا مشابها لها فالله تعالى أجل وأعظم. انتهى كلامه.

وقد أنكر أحمد على من نفى أحاديث رؤية الله في الدنيا مطلقًا؛ لأن من الجهمية طوائف يقولون: (إن الله لا يجوز أن يرى بالأبصار ولا بالقلوب أصلا، وطوائف يقولون: إنه لا يجوز أن يرى في المنام أيضًا، وهؤلاء يجحدون كل ما فيه إثبات أن محمدًا رأى ربه سواء كان بفؤاده أو في منامه أو غير ذلك، وهؤلاء جهمية ضلال باتفاق أهل السنة، ولهذا كان أحمد ينكر على هؤلاء لردهم ما في ذلك من الأخبار التي تلقاها العلماء بالقبول، وإذا كانوا يمنعون أن محمدًا رأى ربه بفؤاده أو في منامه فهم لرؤية غيره أجحد وأجحد، وقد ذكر العلماء من أصحابنا وغيرهم ذلك عن طوائف من الجهمية حتى إن المعتزلة من يقول يجوز أن يرى بالقلوب بمعنى العلم ومنهم من ينكر ذلك كما نقل ذلك الأشعري في المقالات فقال: اجتمعت المعتزلة على أن الله لا يرى بالأبصار، واختلفت هل يرى بالقلوب فقال أبو الهذيل وأكثر المعتزلة نرى الله بقلوبنا بمعنى أنا نعلمه بقلوبنا، وأنكر هشام الفوطي وعباد بن سليمان ذلك.

وقد سئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه عن: ما حكم من يدعي أنه قد رأى رب العزة في المنام؟ وهل كما يزعم البعض أن الإمام أحمد بن حنبل قد رأى رب العزة والجلال في المنام أكثر من مائة مرة؟

فأجاب: ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وآخرون أنه يمكن أنه يرى الإنسان ربه في المنام، ولكن يكون ما رآه ليس هو الحقيقة؛ لأن الله لا يشبهه شيء سبحانه وتعالى .... ا. هـ

وسئل العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٧/ ٧٦٩): هل يمكن لأحد أن يرى ربه في المنام كما حصل ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –، وهل يُسْتَأنَسُ بما أودعه ابن القيم في مدارج السالكين في هذا الباب؟

فأجاب: قضية الإمكان أخي ما دام الرؤيا هي ليست حقيقية إنما هي مثالية، فمن رأى الله في منامه ما رآه كما سيراه المؤمنون يوم القيامة وإن شاء الله نحن منهم، من رآه في المنام فلن يرى ذات الله على حقيقتها، ولذلك فالعقل واسع جداً، ممكن إنسان أن يرى الله لا سيما وقد نُقِلَ

هذا عن الإمام أحمد وغيره، لكن هل رآه حقيقةً، نحن نستطيع أن نقول: إن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – حينما رأى ربه في المنام في القصة المعروفة عنه ما رآه على حقيقته، وهو يقول: «إن أحدكم لن يرى ربه حتى يموت»، ولذلك فالمسألة فيها سعة، ولا يترتب من ورائها شيء ا. هـ

وسئل العلامة العثيمين في لقاءات الباب المفتوح (٣٠/ ١٧): بالنسبة لرؤية الله عز وجل في المنام، هل يصح القول بأن الرؤية يمكن أن تقع لأي مؤمن من المؤمنين؟

فأجاب: رؤية الله تعالى في المنام في الدنيا –أما في الآخرة فليس هناك نوم– هذه جاءت في حديث اختصام الملأ الأعلى الذي أخرجه أهل السنن (أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في المنام) ورؤية الله لغير النبي صلى الله عليه وسلم لا أعلم أنها ثابتة ولا أدري هل تقع أم لا؟ لكنه قد ذكر أن الإمام أحمد رحمه الله رأى ربه في المنام، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن الإنسان قد يرى ربه في المنام، وذلك بأن الله سبحانه وتعالى يضرب له مثلاً بحسب تمسكه بالدين، يراه رؤية حسنة يكون في ذلك مساعدة له على التمسك بالدين والاستمرار على ما هو عليه، فالله أعلم. أنا أتوقف في أن الإنسان يرى ربه في المنام رؤيةً حقيقة، أما إذا كان الله تعالى يضرب له مثلاً يبين له تمسكه بدينه فهذا شيءٌ ليس بغريب ا. هـ

وقال العلامة العثيمين في لقاءات الباب المفتوح أيضا: أما في المنام فإن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رأى ربه في المنام، لكن هل لغيره أن يراه؟ يُذكر أن الإمام أحمد رحمه الله رأى ربه، وذكر بعض العلماء أن ذلك ممكن، فالله أعلم. لا أدري. وأخشى إن فتح الباب تدخل علينا شيوخ الصوفية وغيرهم ويقول: البارحة رأيت ربي، وجلست أنا وإياه، وتنادمنا وتناقشنا، ثم يجيء من أهل الخزعبلات التي لا أصل لها، فأرى أن سد هذا الباب هو الأولى ا. هـ

وسئل العلامة الوادعي كما في تحفة المجيب (ص٨٦): هل يرى المؤمن ربه في المنام مع الدليل، وهل ثبت عن بعض السلف أنّهم رأوا ربّهم في المنام أم لا؟

فأجاب: ليس هناك ما يمنع، وقد جاء في حديث معاذ وحديث عبد الرحمن ابن عائش وابن عباس، وبعضهم يقول: إنّها ترتقي إلى الحجية، جاء فيها أنّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رأى ربه. قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في "تفسيره" عند تفسير قول الله عز وجل: {ما كان لي من علم بالملإ الأعلى إذ يختصمون} لأنه ذكر الحديث عنده، قال: هذه رؤيا منامية. فلا أعلم مانعًا من هذا، أي: أنّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم رأى ربه في المنام، وهكذا نقل عن

الإمام أحمد وعن غيره من علماء السلف أنّهم يرون الله في المنام. لكن لو رأى الإنسان ربه وأتى بشيء يخالف التشريع الإسلامي الموجود، فلا يقبل لأن الذي رآه يحتمل أن يكون رآه حقيقةً، وأن تكون وساوس نفس، كما جاء أن الرؤيا تنقسم إلى ثلاثة أقسام: رؤيا من الله، وحلم من الشيطان، وحديث نفس. وزيادة على هذا أن النائم ليس بوعيه حتى يقبل ما رآه في منامه ا. هـ

(تنبيه) أكثر الحنفية ينكرون رؤية الله في المنام بل يحكم بعضهم بردة من يزعمها، وهو مذهب ضعيف متعقب بما تقدم.

مسألة: قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (١/١٤٥): رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه حين المعراج، اختلف فيها أهل العلم على أقوال:

١ – القول الأول: من ينفي رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه – عز وجل –؛ يعني بعينيه.

٢ – القول الثاني: من يثبت الرؤية إما بالقلب أو بالعينين.

٣ – والقول الثالث: التوقف. والتوقف لا ينبغي أن يكون قولاً؛ لكن هكذا قيل.

أما القول الأول: وهو أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه، فهذا هو القول الذي عليه الجماهير، ولمَّا قال مسروق لعائشة رضي الله عنها: إنَّ قوما يقولون إنَّ النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه، فقالت عائشة: لقد قَفَّ شَعْرِي –يعني وقف شعري– مما قلتَ، وهذا مما يدل على: – تعظيم الصحابة لربهم – عز وجل –.

– وأنهم قَدَرُوهُ سبحانه حق قدره.

– وأنَّ منزلة النبي صلى الله عليه وسلم في قلوبهم مهما علت وعظُمَتْ فإنه يعلمون عظمة الرب عز وجل وعظيم صفاته .

قالت: لقد قَفّ شَعْرِي مما قلت، من زعم أنّ مُحمداً صلى الله عليه وسلم رَأَى رَبّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ على الله الفِرْيَةَ.

وفي حديث أبي ذر عند مسلم أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سئل فقيل له: هَلْ رَأَيْتَ رَبّكَ؟ قال (رَأَيْتُ نُوراً) ، وفي الرواية الأخرى قال (نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ) ؟.

قوله (رَأَيْتُ نُوراً) يعني الحجاب، فإنَّ الله – عز وجل – نور وحجابه نور.

(رَأَيْتُ نُوراً) يعني رأى الحجاب، ولم ير الرب – عز وجل –.

ولهذا في الرواية الثانية قال (نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ) ؟ يعني ثَمَّ نور حاجب فكيف أراه؟

وهذا هو الصحيح لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه، بل لا يرى أحدٌ ربه بعينيه في الدنيا.

أمَّا القول الثاني: من قال إنَّ محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعينيه أو بقلبه وهو منسوب إلى ابن عباس وقاله طوائف قليلة من الناس، فهذا بناء على آية سورة النجم، والاستدلال بها فيه نظر.
أما القول الثالث: التوقف فلا يصلح؛ لأنَّ الحديث دال على نفي الرؤية مع كلام عائشة رضي الله عنها. ا.هـ من شرح الطحاوية.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه (٥٠٩/٦) : فصل وأما " الرؤية " فالذي ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال : " رأى محمد ربه بفؤاده مرتين " (وعائشة أنكرت الرؤية) . فمن الناس من جمع بينهما فقال : عائشة أنكرت رؤية العين وابن عباس أثبت رؤية الفؤاد . والألفاظ الثابتة عن (ابن عباس هي مطلقة أو مقيدة بالفؤاد تارة يقول : رأى محمد ربه وتارة يقول رآه محمد ؛ ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه . وكذلك " الإمام أحمد " تارة يطلق الرؤية ؛ وتارة يقول : رآه بفؤاده ؛ ولم يقل أحد إنه سمع أحمد يقول رآه بعينه ؛ لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق ففهموا منه رؤية العين ؛ كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس ففهم منه رؤية العين . وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك ؛ بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل ؛ كما في صحيح مسلم { عن أبي ذر قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك ؟ فقال : نور أنى أراه } . وقد قال تعالى : { سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا } ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى . وكذلك قوله : { أفتمارونه على ما يرى } . { لقد رأى من آيات ربه الكبرى } ولو كان رآه بعينه لكان ذكر ذلك أولى . وفي الصحيحين عن ابن عباس في قوله : { وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس والشجرة الملعونة في القرآن } قال هي رؤيا عين أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به وهذه " رؤيا الآيات " لأنه أخبر الناس بما رآه بعينه ليلة المعراج فكان ذلك فتنة لهم حيث صدقه قوم وكذبه قوم ولم يخبرهم بأنه رأى ربه بعينه وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة ذكر ذلك ولو كان قد وقع ذلك لذكره كما ذكر ما دونه . وقد ثبت بالنصوص الصحيحة واتفاق سلف الأمة أنه لا يرى الله أحد في الدنيا بعينه إلا ما نازع فيه بعضهم من رؤية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاصة واتفقوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة عيانا كما يرون الشمس والقمر ا.هـ

والإيمان بالميزان يوم القيامة، يوزن فيه الخير والشر، له كفتان ولسان١.

و قال الإمام ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية : وفي صحيح مسلم وغيره من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال(قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلفه)وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله هل رأيت ربك قال نور أنى أراه فسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول :معناه كان ثم نور وحال دون رؤيته نور فأنى أراه . قال : ويدل عليه أن في بعض الألفاظ الصحيحة (هل رأيت ربك) فقال (رأيت نورا) وقد اعضل أمر هذا الحديث على كثير من الناس حتى صحفه بعضهم فقال(نورانيٌّ أراه) على أنها ياء النسب والكلمة كلمة واحدة وهذا خطأ لفظا ومعنى وإنما أوجب لهم هذا الاشكال والخطأ أنهم لما اعتقدوا أن رسول الله رأى ربه وكان قوله أنى أراه كالانكار للرؤية حاروا في الحديث ورده بعضهم باضطراب لفظه وكل هذا عدول عن موجب الدليل وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الرؤية له إجماع الصحابة على أنه لم ير ربه ليلة المعراج وبعضهم استثنى ابن عباس فيمن قال ذلك وشيخنا يقول ليس ذلك بخلاف في الحقيقة فإن ابن عباس لم يقل رآه بعيني رأسه وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين حيث قال إنه رآه عز وجل ولم يقل بعيني رأسه ولفظ أحمد لفظ ابن عباس رضي الله عنهما ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه قوله في الحديث الآخر حجابه النور فهذا النور هو والله أعلم النور المذكور في حديث أبي ذر رضي الله عنه رأيت نورا .

١ مسائل في الإيمان بالميزان:

المسألة الأولى: تعريف الميزان.

تعريف الميزان في اللغة: قال الليث: الوزن ثقل شيء بشيء مثله، وقد أطلقت لفظة الوزن والميزان على عدة معان، فهو يطلق ويراد به بيان قدر الشيء وقيمته، أو خسة الشيء وسقوطه. وقد أطلقت لفظة الوزن والميزان على عدة معان، فهو يطلق ويراد به بيان قدر الشيء وقيمته، أوخسة الشيء وسقوطه، كما قال تعالى: فلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا [الكهف: ١٠٥]. قال أبو العباس: قال ابن الأعرابي: العرب تقول: (ما لفلان عندنا وزن أي قدر؛ لخسته، ويقال: وزن الشئ إذا قدره، وزن ثمر النخيل إذا خرصه).

وذكر الأزهري – بعدما تقدم من تلك المعاني اللغوية: أن الميزان يأتي في باب اللغة مراداً به الميزان ذي الكفات، ويأتي مراداً به العدل أيضاً، كما يأتي ويراد به الكتاب الذي فيه أعمال الخلق. ثم قال: وهذا كله في باب اللغة والاحتجاج سائغ،

وفي الاصطلاح: هو ميزان عظيم ينصب في ختام يوم الحساب لوزن أعمال العباد، لأن الوزن للجزاء، وهو بعد المحاسبة، فالمحاسبة لتقدير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها. تهذيب اللغة (٤/ ٣٧٩).

المسألة الثانية: وجوب الإيمان بالميزان.

المراد بالميزان عند أهل السنة ميزان حقيقي توزن به أعمال العباد، وخالف في ذلك المعتزلة، وبعض الطوائف.

وقد تنوعت أدلة إثبات الميزان في القرآن:

قال تعالى: (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ).

وقال تعالى: (وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُوْلَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ).

وقال تعالى: (فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ * فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ * وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ * فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ).

ودلالة تلك الآيات على إثبات الميزان أمر ظاهر، وقد وصف الله فيها الموازين بالثقل والخفة، ووصفها كذلك بأنها موازين عدل، وأن من ثقل ميزانه فقد أفلح وعاش عيشة راضية، ومن خف ميزانه فقد خسر وهوى إلى جهنم.

وأما أدلة إثبات الميزان من السنة فهي متواترة.

وقد تلقى المسلمون الإيمان به، ولم يخالف فيه أحد ممن يعتد بقوله في الإسلام.

قال سفيان بن عيينة كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٥٥): السنة عشرة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة، والميزان، والصراط ا. هـ

وقال الإمام أحمد كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٥٨): أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والاقتداء بهم إلى أن يقول: والإيمان بالميزان.

وقال الحافظ في الفتح (١٣/ ٥٣٨): وحكى حنبل بن إسحاق في كتاب السنة عن أحمد بن حنبل أنه قال ردا على من أنكر الميزان ما معناه: قال الله تعالى: {ونضع الموازين القسط ليوم القيامة} وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الميزان يوم القيامة فمن رد على النبي صلى الله عليه وسلم فقد رد على الله عز وجل ا. هـ

وبوب البخاري (٩/ ٣٤) على إثبات الميزان وما يوزن فيه بقوله: باب: قوله تعالى: وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ [الأنبياء: ٤٧] وأن أعمال بني آدم وقولهم يوزن ا. هـ

وقال الطحاوي في عقيدته المشهورة: ونؤمن بالبعث وجزاء الأعمال يوم القيامة، والعرض والحساب، وقراءة الكتاب، والثواب والعقاب، والصراط والميزان ا. هـ.

وقال ابن بطة في الإبانة (ص ٩٧): وقد اتفق أهل العلم بالأخبار والعلماء الزهاد العباد في جميع الأمصار: أن الإيمان بذلك – يعنى الميزان – واجب لازم ا. هـ

وقال السفاريني في لوامع الأنوار (٢/ ١٨٤).: والحاصل: أن الإيمان بالميزان ثابت بالكتاب والسنة والإجماع ا. هـ

وقال البرديسي في تكملة شرح الصدور (ص١٥): اعلم أن الموازين حق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة ا. هـ

وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١/ ١/٢٦١ – ٢٦٣): وفي الحديث –أي حديث البطاقة– دليل على أن ميزان الأعمال له كفتان مشاهدتان وأن الأعمال وإن كانت أعراضا فإنها توزن، والله على كل شيء قدير، وذلك من عقائد أهل السنة، والأحاديث في ذلك متضافرة إن لم تكن متواترة ا. هـ

وقال العلامة الألباني أيضا في الصحيحة (١/ ١/٢٥٩ – ٢٦٠): أن الميزان يوم القيامة حق ثابت وله كفتان، وهو من عقائد أهل السنة خلافاً للمعتزلة وأتباعهم في العصر الحاضر ممن لا يعتقد ما ثبت من العقائد في الأحاديث الصحيحة، بزعم أنها أخبار آحاد لا تفيد اليقين ... ا. هـ

وأنكرت المعتزلة الميزان وقالوا: هو عبارة عن العدل، فخالفوا الكتاب والسنة والإجماع، وقد رد عليهم علماء أهل السنة كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره.

وقد استدل ابن تيمية بالكتاب والسنة على أن الميزان غير العدل، وأنه ميزان حقيقي توزن به الأعمال، فقال: الميزان: هو ما يوزن به الأعمال، وهو غير العدل، كما دل على ذلك الكتاب

والسنة، مثل قوله تعالى:) مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ)، (وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ)، وقوله: (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ).

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقِيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان اللَّه العظيم سبحان اللَّه وبحمده).

وروى الترمذي وغيره حديث البطاقة، في الرجل الذي يؤتى به، فينشر له تسعة وتسعون سجلاً، كل سجل منها مدَّ البصر، فيوضع في كفة، ويؤتى ببطاقة فيها شهادة أن لا إله إلا الله فتوضع في الكفة الأخرى، فتثقل الشهادة، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رءوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول أتنكر من هذا شيئا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول لا يا رب فيقول أفلك عذر؟ فيقول لا يا رب فيقول بلى إن لك عندنا حسنة فإنه لا ظلم عليك اليوم فتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فقال إنك لا تظلم قال فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شيء) أخرجه أحمد (٢/ ٢١٣، رقم ٦٩٩٤)، والترمذي (٥/ ٢٤، رقم ٢٦٣٩)، وابن ماجه (٢/ ١٤٣٧ رقم ٤٣٠٠)، والحاكم (١/ ٧١٠، رقم ١٩٣٧)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٢٦٤، رقم ٢٨٣) والحديث حسنه الترمذي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/ ٤٩٠)، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسنه الشوكاني في فتح القدير (٢/ ٢٧٣)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٣٥)، وصححه العلامة الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١/ ٤٣٦ – ٤٣٧)، وصححه العدوي في صحيح الأحاديث القدسية، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٥٧١): إسناده قوي رجاله ثقات.

وهذا وأمثاله مما يبين أن الأعمال توزن بموازين يتبين بها رجحان الحسنات على السيئات وبالعكس، فهو ما به يتبين العدل .. وأما كيفية تلك الموازين فهي بمنزلة كيفية سائر ما أخبرنا به من الغيب. مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٤/ ٣٠٢).

قال العلامة الألباني في التعليق على الترغيب والترهيب (١/ ٤١٩): عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – قال: «الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم

القيامة؛ يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوة فشفعني فيه، ويقول القرآن منعته النوم بالليل فشفعني فيه قال فيشفعان». أي: يشفعهما الله فيه ويدخله الجنة، قال المناوي: " وهذا القول يحتمل أنه حقيقة بأن يجسد ثوابهما ويخلق الله فيه النطق {وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ}، ويحتمل أنه على ضرب من المجاز والتمثيل". قلت –أي الألأباني–: والأول هو الصواب الذي ينبغي الجزم به هنا وفي أمثاله من الأحاديث التي فيها تجسيد الأعمال ونحوها، كمثل تجسيد الكنز شجاعاً أقرع، ونحوه كثير، وتأويل مثل هذه النصوص ليس من طريقة السلف، رضي الله عنهم، بل هو طريقة المعتزلة ومن سلك سبيلهم من الخلف، وذلك مما ينافي أول شروط الإيمان {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ}، فحذار أن تحذو حذوهم، فتضل وتشقى، والعياذ بالله تعالى ا. هـ

وقال العلامة العثيمين في شرح العقيدة السفارينية (ص٤٧٠): الميزان ما يعرف به وزن الشيء، وقد اختلفت الأمة هل هذا الميزان حسي أم هو معنوي؟ فذهبت المعتزلة إلى أنه معنوي، وأن الميزان المذكور في القرآن والوزن المذكور في القرآن معناه إقامة العدل، وليس ثمة شيءٌ محسوس يوزن به، وعللوا ذلك بأن الأعمال أوصاف ومعانٍ، والأوصاف والمعاني لا توزن، وإنما الوزن يكون للأجسام، أما الأوصاف والمعاني فلا يمكن أن توزن.

فحكموا العقل، وقدموه على النقل وعلى الشرع، والنصوص تدل على أن هذا الميزان ميزان حسي، وحديث صاحب البطاقة واضح فيه، وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه لما خرج ذات يوم في ريح شديدة، وكان دقيق الساقين، فجعلت الريح تكفئه ويميل منها؛ لأنه نحيف ليس كبير الجسم، فضحك منه بعض الصحابة، فقال صلى الله عليه وسلم: (إن ساقيه في الميزان أثقل من أُحد)، وهذا يدل على أن الوزن وزن حسي حقيقي.

وأما قولهم: إن الأعمال أوصاف ومعان فلا توزن، فنقول رداً على ذلك: إن الله على كل شيء قدير، قد يجعل الله المعاني أجساماً، فها هو الموت معنى من المعاني ويؤتى به يوم القيامة على صورة كبش، ويوقف بين الجنة والنار ويقال لأهل النار وأهل الجنة: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، فيذبح بين الجنة والنار، ويقال لأهل الجنة: خلود فلا موت، ولأهل النار: خلود فلا موت.

فالله عز وجل قادر على أن يجعل الأوصاف والمعاني أجساماً، ولا يجوز أن نرد الأدلة بمجرد ما تتحير فيه العقول، بل إذا تحيرت العقول فأعلم أن القول فوق العقول، ولا يمكن أن تأتي النصوص بما يحيله العقل أبدا، إذا فالصحيح أن الميزان حسي لا معنوي ا.هـ

وإذ كنا نثبت صفات الميزان على ضوء ما جاء به الشرع فإنه لا ينبغي أن نتكلف فنثبت له أوصافاً تحتاج إلى إثبات من الشارع، أو نستند إلى أخبار لم تثبت، فإن الغلو في هذا مذموم.

وكمثال على هذا: ما يذهب إليه بعض الناس من أن كفتي الميزان من ذهب.

أو القول بأن كفة الحسنات من نور، وكفة السيئات من ظلام.

أو أن كفة الحسنات عن يمين العرش مقابل الجنة، وكفة السيئات عن يسار العرش مقابل النار.

أو ما يقال إن صاحب الميزان يوم القيامة هو جبريل عليه السلام.

فتلك المسائل كلها تحتاج لإثباتها – فضلاً عن اعتقادها – إلى نص صحيح.

المسألة الثالثة: ما الذي يوزن في الميزان.

اختلف أهل العلم في الذي يوزن في ذلك اليوم على أقوال:

الأول: أن الذي يوزن في ذلك اليوم الأعمال نفسها، وأنها تجسم فتوضع في الميزان: وقد جاءت نصوص كثيرة في ذلك، فسبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم ثقيلتان في الميزان، كما ورد ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) أخرجه البخاري مسلم.

وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن –أو تملأ– ما بين السماوات والأرض والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها) أخرجه مسلم.

وهذا القول رجحه ابن حجر ونصره، فقال: والصحيح أن الأعمال هي التي توزن، وقد أخرج الترمذي عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما شيء أَثقل في ميزان المؤمِن يوم القيامة من خلقٍ حسن وإن اللَّه ليبغض الفاحش البذيء) وهو حديث صحيح.

وقد جاءت بعض النصوص الدالة على أن الأعمال تأتي يوم القيامة بصور متعددة، كما ورد ذلك في السنة المطهرة.

فعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه اقرؤوا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران فإنهما تأتيان

يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن أصحابهما اقرؤوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة) أخرجه مسلم.

وعن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحِب فيقول أنا الذي أَسهرت ليلك وأَظمات نهارك) رواه ابن ماجة، وضعفه العلامة الألباني في سنن ابن ماجة (٢/ ١٢٤٢ رقم ٣٧٨١)، وصححه في السلسلة الصحيحة بلفظ (يقول لصحابه هل تعرفني؟ أنا الذي كنت أسهر ليلك وأظميء هواجرك).

ومن ذلك ما جاء في حديث البراء في قصة سؤال القبر وفيه (أن المؤمن يمثل له عمله في صورة رجل حسن الوجه حسن الثياب طيِّب الريح فيقول أَبشر بالذِي يسرك هذا يومك الذي كنت توعد فيقول له من أَنت فوجهك الوجه يجيء بالخير فيقول أَنا عملك الصالح فيقول رب أَقم الساعة حتى أَرجع إِلَى أَهلي ومالي، وكذلك الكافر؛ فإنه يمثل له عمله في صورة رجل قبيح الوجه قبيح الثياب منتن الريح، فيقول: أَبشر بالذِي يسوءك هذا يومك الَّذِي كنت توعد فيَقول من أَنت فوجهك الوجه يجيء بالشر فيقول أَنا عملك الخبيث فيَقول رب لَا تقم الساعَة) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٢١٩)، والطيالسى (ص ١٠٢، رقم ٧٥٣)، وعبد الرزاق (٦٧٣٧)، وأحمد (٤/ ٢٨٧، رقم ١٨٥٥٧)، وأبو داود (٤/ ٢٣٩، رقم ٤٧٥٣)، والرويانى (١/ ٢٦٣، رقم ٣٩٢)، وهناد (١/ ٢٠٥، رقم ٣٣٩)، وابن خزيمة فى التوحيد (ص ١١٩)، وابن منده (٢/ ٩٦٢، رقم ١٠٦٤)، والطبري في تهذيب الآثار (١/ رقم ٢٤٨٠، ٢٤٨٥)، والآجري في الشريعة (ص٣٦٧)، والرافعي في التدوين (١/ ٦٢)، والحاكم (١/ ٩٣ ٩٨، رقم ١٠٧، ١٠٩ ١١٧)، والبيهقى فى الشعب (١/ ٣٥٥، رقم ٣٩٥)، والحديث قال عنه الطبري في مسند عمر (٢/ ٤٩٤): إسناده صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي، وقال البيهقي: حديث كبير صحيح الإسناد، وقال ابن منده في الإيمان (٣٩٨): هذا إسناد متصل مشهور رواه جماعة عن البراء وهو ثابت على رسم الجماعة، وصححه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٤/ ٢٩٠)، وصححه الإمام ابن القيم ونقل تصحيح أبي نعيم والحاكم له في تهذيب السنن (٧/ ١٤٠)، وقال الهيثمى (٣/ ٥٠): رجاله رجال الصحيح، وقال السيوطي في شرح الصدور (٩١): له طرق صحيحة، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (١٦٣٠)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند، وحسنه العلامة الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢/ ٢٧٢ – ٢٧٤)، وصححه العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٣/ ١٩٨).

الثاني: أن الذي يوزن هو العامل نفسه: فقد جاءت النصوص دالة على أن العباد يوزنون في يوم القيامة فيثقلون في الميزان أو يخفون بمقدار إيمانهم لا بضخامة أجسامهم، فقد جاء في بعض النصوص أن الرجل السمين لا يزن عند الله جناح بعوضة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِنهُ لياتي الرجل العظيم السمِين يوم القيامة لا يزن عند اللَّه جناح بعوضة وقال اقرءُوا [فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا]) رواه البخاري.

وقد يكون الرجل النحيف أثقل من الجبال، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنهُ كان يجتني سواكا من الأَراك وكان دقِيق الساقين فجعلت الريح تكفؤه، فضحك القوم منه، فقال رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم: (مم تضحكون، قالوا: يا نبي اللَّه من دقة ساقيه، فقال والذي نفسي بيده لهما أَثقل في الميزان من أحد) وهو حديث صحيح تقدم تخريجه.

وما أحسن ما قال الشاعر:

ترى الرجل النحيف فتزدريه * وفي أثوابه أسد هصور

ويعجبك الطرير فتبتليه * فيخلف ظنك الرجل الطرير.

الثالث: أن الذي يوزن إنما هو صحائف الأعمال: ويدل على ذلك حديث البطاقة المتقدم، حينما تزن شهادة أن لا إله إلا الله بجميع السجلات والذنوب المسجلة على العبد.

قال شارح الطحاوية: فثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال،

وثبت أن الميزان له كفتان، والله تعالى أعلم بما وراء ذلك من الكيفيات.

قال العلامة العثيمين في شرح العقيدة السفارينية (ص٤٧١): واختلف العلماء في الذي يوزن هل هو العمل أو صاحب العمل أو كتاب العمل؟ وفي هذا للعلماء ثلاثة أقوال:

قال بعض العلماء: إن الذي يوزن هو العمل، واستدل هؤلاء بقوله تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ) (الزلزلة: ٧) (وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ) (الزلزلة: ٨)، وبقوله تعالى: (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ) (الأنبياء: ٤٧)، وبقول النبي صلى الله عليه وسلم: (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن ثقيلتان في الميزان خفيفتان على اللسان: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم). فقال: (ثقيلتان في الميزان) وهذه النصوص واضحة في أن الذي يوزن العمل، ويبقى رد الإشكال الذي أورده المعتزلة وردوا به النصوص؛ وهو أن الأعمال أوصاف ومعان. فكيف توزن؟ ونقول: إن الله قادر على أن يجعلها أجساماً فتوزن.

القول الثاني: أن الذي يوزن صحائف العمل، وأن هذه الصحائف تثقل وتخف بحسب ما فيها من الأعمال، واستدلوا لهذا بحديث صاحب البطاقة الذي يُمد له سجل من المعاصي، ثم يؤتى ببطاقة صغيرة فيها كلمة الإخلاص، فيقول هذا الرجل: وما تصنع هذه البطاقة في هذه السجلات؟ فيقال: إنك لا تظلم، ثم توضع البطاقة في كفة، والسجلات في كفة، فترجع بهن البطاقة، وهذا يدل على أن الذي يوزن صحائف العمل.

القول الثالث: أن الذي يوزن هو صاحب العمل، واستدل القائلون بذلك بقوله تعالى: (أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً) (الكهف: ١٠٥) قال: فلا نقيم لهم، ولم يقل لأعمالهم، ولا لصحائف أعمالهم، واستدلوا أيضا بحديث ابن مسعود الذي ذكرناه آنفا.

فإذا قال قائل: لا شك أن الاستدلال بحديث ابن مسعود وحديث صاحب البطاقة لا يقاوم الأدلة الدالة من القرآن والسنة على أن الذي يوزن هو العمل، ولهذا صرح شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية (ص٩٣) فقال: تنصب الموازين فتوزن بها أعمال العباد، وهذا هو الحق، لكن حديث البطاقة قد يقال: إن هذا خاص به وبأمثاله من أجل أن يتبين له فضل الله عز وجل عليه، وقد يقال: إنه لما وزنت الصحيفة وثقلت بحسب العمل، فإن الوزن حقيقة يكون للعمل.

وأما حديث ابن مسعود والآية فلا تدل على ذلك؛ لأن معنى لا نقيم لهم وزناً يعني لا نقيم لهم قيمة، كما نقول: فلان ليس له عندي وزن؛ أي لا قيمة له ولا اعتبار، وأما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين أن خفة الجسم لا تدل على قلة العمل، أو على خفته، وليس بذاك الصريح. وعلى ذلك فالمعتمد أن الذي توزن هي الأعمال نفسها.

المسألة الرابعة: ذكر بعض الأعمال التي تثقل في الميزان:

إن الله تبارك وتعالى من رحمته بعباده، وخاصة بأمة محمد صلى الله عليه وسلم أَنْ فضَّلها بأعمال كثيرة تثقل بها موازينهم، ويحصل لهم بها الثواب العظيم، ويوم القيامة تأتي هذه الأعمال فتوضع في الميزان فيكون لها وزن وثقل ترجح به كفة حسنات العبد بين يدي ربه تعالى ومن الأعمال التي وردت بها النصوص:

أولاً: قول: لا إله إلا الله: كما تقدم في حديث البطاقة.

ثانياً: حسن الخلق: فأثقل ما يوضع في ميزان العبد المسلم يوم القيامة حسن خلقه، كما تقدم في حديث أبي الدرد.

ثالثاً: قول: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم: كما تقدم في حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

رابعاً: قول: الحمد لله: كما تقدم في حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

خامساً: من احتبس فرساً في سبيل الله: فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من احتبس فرسا في سبيل اللَّه إيمانا باللَّه وتصديقا بوعده فإن شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة) رواه البخاري.

المسألة الخامسة: هل هو ميزان واحد تورزن به أعمال العباد أم موازين متعددة؟

اختلف أهل العلم هل هو ميزان واحد تورزن به أعمال العباد أم أن الموازين متعددة ولكل شخص ميزانه الخاص، فمن قال بالتعدد استدلوا بأن الميزان قد ورد في بعض الآيات بصيغة الجمع، مثل قوله تعالى: (وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ) الأنبياء /٤٧. ومن قال بأنه واحد استدلوا بمثل قول النبي صلى الله عليه وسلم: (يوضع الميزان يوم القيامة فلو وزن فيه السموات و الأرض لوسعت، فتقول الملائكة: يا رب لمن يزن هذا؟ فيقول الله تعالى: لمن شئت من خلقي ...) الصحيحة (٩٤١).

وحملوا الآية التي ورد فيها الميزان بصيغة الجمع على تعدد الموزونات من الأعمال والأقوال والصحف والأشخاص. فقالوا: إنه جمع الأشياء التي توزن فيه.

قال الحافظ في الفتح (١٣/ ٥٣٧): الموازين جمع ميزان وأصله موزان فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها، واختلف في ذكره هنا بلفظ الجمع هل المراد أن لكل شخص ميزانا أو لكل عمل ميزان فيكون الجمع حقيقة أو ليس هناك إلا ميزان واحد والجمع باعتبار تعدد الأعمال أو الأشخاص، ويدل على تعدد الأعمال قوله تعالى: {ومن خفت موازينه} ويحتمل أن يكون الجمع للتفخيم، كما في قوله تعالى: {كذبت قوم نوح المرسلين} مع أنه لم يرسل إليهم إلا واحد، والذي يترجح أنه ميزان واحد ولا يشكل بكثرة من يوزن عمله لأن أحوال القيامة لا تكيف بأحوال الدنيا ا. هـ

وسئل العلامة اللألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٩/ ٣٦٤): قال تعالى: {وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ} (الأنبياء:٤٧) فهل الميزان يوم القيامة واحد أم عدة موازين؟

فأجاب: لا شك أن لفظ القرآن لا يجوز تغييره وتبديله، فما دام أن الله عز وجل أطلق لفظة الموازين فهي موازين، ولا مانع أن تكون هذه الموازين كما نعلم من أمور الغيب مختلفة، وليس ينبغي أن نتصورها ميزانًا معينًا، كيف والموازين في الدنيا الآن قد تعددت وتنوعت، فمن باب

أولى أن يكون يوم القيامة أن تكون هناك موازين متعددة، فما دام أن الله عز وجل جمع الموازين في مثل هذا اللفظ القرآني فاعتقد أنه من التعطيل بمكان أن يفسر الموازين: بالميزان، وهذا ليس من طريقة السلف. ا. هـ

وقال العلامة العثيمين في شرح العقيدة السفارينية (ص٤٧٣): بقي البحث في: هل الميزان واحد توزن به الأعمال كلها، أو أن لكل أمة ميزاناً؛ حيث إن الأمم تتفاضل في الثواب، أو أن لكل شخص ميزاناً؟

في هذا أقوال للعلماء؛ فمنهم من قال: لكل شخص ميزان، ومنهم من قال: لكل أمة ميزان، ومنهم من قال: الميزان واحد.

ولنستعرض الآيات الدالة على الميزان وما تدل عليه، قال تعالى ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الأعراف: ٨)، وهذا الدليل لا يدل على تعدد، ولا على إفراد، لأنه قال: الوزن.

ولكن هناك أدلة تذكر الميزان مثل قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ (الأنبياء: الآية٤٧)، والموازين هنا جمع.

وفي حديث: (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، ثقيلتان في الميزان)، والميزان هنا مفرد، فمن قالوا بما يقتضيه الجمع قالوا بأن المراد بالميزان في قوله: (ثقيلتان في الميزا) الجنس، ومن قالوا بأن الميزان واحد، قالوا: إن الجمع في الآية باعتبار الموزون.

والذي يظهر لي – والله أعلم – إن الموازين متعددة بحسب الأمم؛ لأن الأمم تتفاضل في الأعمال، وإذا كانت تتفاضل في الأعمال لزم أن تكون موازين أعمالها مختلفة.

ولهذا كانت هذه الأمة – ولله الحمد – توفي سبعين أمة، وهي أكرمها عند الله عز وجل، وهي اقلها زمنا وأكثرها أجرا، فزمنها من العصر إلى الغروب، ويعطون أجرهم مرتين، إذاً لا يمكن أن يكون ميزان هؤلاء كميزان الآخرين.

ثم إن رجحان الحسنات معناه أن تنزل الكفة، لا أن ترتفع الكفة، فهي لما تثقل تنزل، وفي حديث البطاقة طاشت السجلات أي ارتفعت، وعلى هذا يكون الوزن من جهة نزول الكفة إذا ثقلت كالوزن في الدنيا.

وأما من قال: إن رجحان الحسنات يكون إذا ارتفعت، وأن هذا هو الثقل، فهذا غير صحيح، وهو خلاف المحسوس، نسأل الله أن يثقل موازيننا يوم القيامة.

المسألة السادسة: هل يمكن أن يعذب في قبره من تكون حسناته أكثر من سيئاته في الميزان؟
ينبغي أن يعلم أن كثرة الحسنات على السيئات ليست بمنجية صاحبها من عذاب القبر بذاتها؛ لأن الوعيد المترتب على العذاب في البرزخ، ليس هو الوعيد المترتب على العذاب في نار جهنم، وقد يأتي المسلم بسبب واحد من أسباب العذاب في قبره، فيعذب عليه، وله أمثال الجبال من الحسنات.
والميزان الذي توزن به أعمال الناس فيشقى بعده طوائف خفت موازينهم، ويسعد آخرون ثقلت موزاينهم إنما يكون في آخر المطاف، بعد أن يقطع الناس أشواطا في مراحل الدار الآخرة.
قال أبو عبد الله القرطبي في التذكرة (ص ٢٧٢): والذي تدل عليه الآي، والأخبار أن من ثقل ميزانه فقد نجا وسلم، وبالجنة أيقن، وعلم أنه لا يدخل النار بعد ذلك، والله أعلم ا. هـ
والمسلم الذي نفترض كثرة حسناته لو وضعت في الميزان بعد موته مباشرة لا ينجو من عذاب القبر، إن شاء الله تعذيبه، لأنه من كثرت حسناته على سيئاته وأجاب الملكين في القبر عن أسئلتهم لا يستلزم بالضرورة أنه ينجو من عذاب القبر إذا جاء بما يستحق عليه العذاب من سيئاته تلك، وشاء الله أن يعذبه عليها في قبره، ومن كثرت حسناته على سيئاته ليس بالضرورة إذا رأى مقعده من الجنة في قبره، أنه لن يعذب على ما شاء الله من ذنوبه، وللعلماء في هذا قولان:
الأول: أن من ارتكب سيئات وشاء الله تعذيبه في القبر، وهو في الآخرة من أهل الجنة أنه يرى مقعده من الجنة باعتبار مآله.
والثاني: أنه ير مقعده من النار باعتبار حاله.
وعليه فإن زيادة حسنات العبد على سيئاته، ليس بمانع من أن يعذب في قبره على بعض ذنوبه التي ورد الوعيد لفاعلها بالعذاب في قبره مثل عقوبة المرابي وأنه يسبح في نهر دم، وعقوبة الزناة والزانيات، والعقوبة على النميمة، والغلول من الغنائم، والكذب، وعدم الاستبراء من البول، وغير ذلك مما جاءت النصوص واضحة في التنصيص على معاص بعينها.
ومن حكمة الله تعالى أنه لم يجعل الميزان أول موت العبد، أنه يخفف حمل السيئات على العاصي بما يصيبه من عذاب القبر؛ تخفيفا عنه من عذاب جهنم، ولا شك أن ما يصيب العاصي من عذاب القبر أهون عليه مما يصيبه من نار جهنم.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى " (٢٤/ ٣٧٥): ما يحصل للمؤمن في الدنيا والبرزخ والقيامة من الآلام التي هي عذاب: فإن ذلك يكفر الله به خطاياه، كما ثبت في

الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا حزن ولا أذى حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله به من خطاياه) ا. هـ

وقال رحمه الله أيضا: السبب الثامن: ما يحصل في القبر، من الفتنة، والضغطة، والروعة، فإن هذا مما يكفر به الخطايا. مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٠).

وأيضا ليس كل من جاء بحسنات تبقى معه حتى يدخل بها الجنة، ولا من جاء بسيئات تبقى معه حتى يدخل بسببها النار، فثمة ما يسمى "المقاصة"، وهو أخذ أصحاب الحقوق من حسنات من ظلمهم، أو إلقاء سيئاتهم عليه، كما في حديث "المفلس" الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه، وهذا إنما يكون قبل الميزان.

قال أبو عبد الله القرطبي في التذكرة (ص ٢٦٩، ٢٧٠): وأما المخلطون فحسناتهم توضع في الكفة النيرة، وسيئاتهم في الكفة المظلمة، فيكون لكبائرهم ثقل؛ فإن كانت الحسنات أثقل، ولو بصؤابة – وهي بيضة القمل –: دخل الجنة، وإن كانت السيئات أثقل، ولو بصؤابة دخل النار، إلا أن يغفر الله، وإن تساويا كان من أصحاب الأعراف، هذا إن كانت الكبائر فيما بينه وبين الله، وأما إن كانت عليه تبعات، وكانت له حسنات كثيرة فإنه ينقص من ثواب حسناته بقدر جزاء السيئات؛ لكثرة ما عليه من التبعات، فيحمل عليه من أوزار من ظلمه، ثم يعذب على الجميع، هذا ما تقتضيه الأخبار ا. هـ

ثم أنه لم تنقطع الحسنات، ولا السيئات بالموت، بل ثمة حسنات جارية، وسيئات جارية، فالأول كمن تصدق بصدقة جارية، أو علم علما نافعا، أو دل غيره على عمل صالح، أو كان له ذرية يعملون بعد موته بطاعات، وكل ذلك مما يجعل للميت مجالا لزيادة الحسنات، وأما الثاني: فهو لمن دل غيره على عمل فاسد، أو ابتدع بدعة، وغير ذلك مما تجري سيئات أعمالهم على فاعلها، وعلى الميت، الذي كان سببا في فعل تلك السيئات والبدع، وبه يعلم أنه ليس بالموت يقف عداد الحسنات، والسيئات، ولذا نرى عظيم الحكمة في عدم اعتبار الميزان أول موت المسلم، بل لا يكون ذلك إلا في آخر المطاف، وبعدها يكون دخول الجنة، أو النار، وعندها يمكن للمسلم أن يفهم معنى قوله تعالى (والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون) (الأعراف:٨)، وقوله (فأما من ثقلت موازينه. فهو في عيشة راضية) (القارعة:٦،٧).

المسألة السابعة: أقسام الناس عند الميزان.

إذا وزنت الأعمال، كان الناس على ثلاثة أقسام:

الأول: من رجحت حسناته على سيئاته، وهذا سعيد مفلح، كما قال تعالى (فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون) المؤمنون/١٠٢، ١٠٣، وقال: (فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية وأما من خفت موازينه فأمه هاوية وما أدراك ما هيه نار حامية) القارعة/٦ – ١١.

قال الإمام ابن القيم في طريق الهجرتين (ص٣٨٠): الطبقة الحادية عشرة: طبقة أقوام خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً: فعملوا حسنات وكبائر، ولقوا الله مصرّين عليها غير تائبين منها، لكن حسناتهم أغلب من سيئاتهم، فإذا وزنت بها رجحت كفة الحسنات، فهؤلاءِ أيضاً ناجون فائزون قال تعالى: {وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَق فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الذِينَ خَسِرُوا أنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُون} [الأعراف: ٨ – ٩] .. وهذه الموازنة تكون بعد القصاص، واستيفاءِ المظلومين حقوقهم من حسناته، فإذا بقى شيء منها وزن هو وسيئاته.

ولكن هنا مسألة، وهى: إذا وزنت السيئات بالحسنات فرجحت الحسنات، هل يلغى المرجوح جملة ويصير الأثر للراجح فيثاب على حسناته كلها، أو يسقط من الحسنات ما قابلها من السيئات المرجوحة ويبقى التأْثير للرجحان فيثاب عليه وحده؟ فيه قولان: هذا عند من يقول بالموازنة والحكمة، وأما من ينفى ذلك فلا عبرة عنده بهذا، وإنما هو موكول إلى محض المشيئة، وعلى القول الأول فيذهب أثر السيئات جملة بالحسنات الراجحة، وعلى القول الثانى يكون تأْثيرها فى نقصان ثوابه لا فى حصول العقاب له، ويترجح هذا القول الثانى بأن السيئات لو لم تحبط ما قبلها من الحسنات، وكان العمل والتأْثير للحسنات كلها لم يكن فرق بين وجودها وعدمها، ولكان لا فرق بين المحسن الذى محض عمله حسنات، وبين من خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً.

وقد يجاب عن هذا بأنها أثرت فى نقصان ثوابه ولا بد، فإنه لو اشتغل فى زمن إيقاعها بالحسنات لكان أرفع لدرجته وأعظم لثوابه، وإذا كان كذلك فقد ترجح القول الأول بأن الحسنات لما غلبت السيئات ضعف تأْثير المغلوب المرجوح وصار الحكم للغالب دونه لاستهلاكه فى جنبه كما يستهلك يسير النجاسة فى الماءِ الكثير والماءُ إذا بلغ [قلتين] لم يحمل الخبث"، والله أعلم ا. هـ

الثاني: من رجحت سيئاته على حسناته، وهذا إن كان مسلما، استحق دخول النار.

ومن استحق دخول النار من عصاة الموحدين، فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه وان شاء غفر له، فإذا شاء الله تعذيبه، فإذا هذب ونقي أخرج منها ودخل الجنة، وإن كان كافرا بقي فيها خالدا مخلدا.

(تنبيه) قال الإمام ابن القيم في طريق الهجرتين (ص٣٨٤): الطبقة الثالثة عشرة: طبقة أهل المحنة والبلية، نعوذ بالله. وإن كانت آخرتهم إلى عفو وخير، وهم قوم مسلمون خفت موازينهم ورجحت سيئاتهم على حسناتهم فغلبتها السيئات، فهذه الطبقة التى اختلفت فيها أَقاويل الناس وكثر فيها خوضهم وتشعبت مذاهبهم وتشتَتَتْ آرآوهم، فطائفة كفرتهم، وأوجبت لهم الخلود فى النار، وهذا مذهب أكثر الخوارج، بل يكفرون من هو أحسن حالاً منهم وهو مرتكب الكبيرة الذى لم يتب منها ولو استغرقتها حسناته. وطائفة أوجبت لهم الخلود فى النار ولم تطلق عليهم اسم الكفر، بل سموهم منافقين، وهذا المذهب ينسب إلى البكرية أتباع بكر ابن أُخت عبد الواحد، وطائفة نزلتهم منزلة بين منزلة الكفار والمؤمنين، فجعلوا أقسام الخلق ثلاثة: مؤمنين، وكفاراً، وقسماً لا مؤمنين ولا كفاراً بل بينهما، وأوجبت لهم الخلود فى النار، وهذا هو الرأى الذى عليه أهل الاعتزال، وهو أحد أُصولهم الخمسة التى هى قواعد مذهبهم وهى: التوحيد الذى مضمونه جحد صفات الخالق ونعوت كماله والتعطيل المحض، والعدل الذى مضمونه نفى عموم قدرة الله وأنه لا قدرة له على أفعال الحيوانات بل هى خارجة عن ملكه وخلقه وقدرته، وأنه يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد، فإنه لا يقدر أن يهدى ضالاً ولا أن يضل مهتدياً ولا يجعل المصلى مصلياً ولا الذاكر ذاكراً ولا الطائف طائفاً، تعالى الله عن إفكهم وشركهم علواً كبيراً. والمنزلة بين المنزلتين التى مضمونها إيجاب الخلود فى النار للمسلم المبالغ فى طاعة ربه الذى أفنى عمره فى عبادته وطاعته ومات مصراً على كبيرة واحدة، تعالى الله عما نسبوه إليه من ذلك وجل عن هذا الافتراءِ. والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر الذى مضمونه الخروجِ على أئمة الجور بالسيف، وخلع اليد من طاعتهم، ومفارقة جماعة المسلمين. والأصل

الخامس: النبوة مع أنهم لم يوفوها حقها، بل هضموها غاية الهضم من وجوه كثيرة ليس هذا موضعها، والمقصود أن مذهبهم تخليد هذه الطبقة فى النار، وإن لم يسموهم كفاراً، فوافقوا الخوارج فى الحكم وخالفوهم فى الاسم، ولهذا تسمى هذه المسألة من مسائل الأسماء والأحكام. فهذه ثلاث فرق أوجبت لهذه الطائفة الخلود فى النار وقالت المرجئة على اختلاف آرائهم: لا يدرى ما يفعل الله بهم فيجوز أن يعذبهم كلهم، وأن يعفو عنهم كلهم، وأن يعذب

بعضهم ويعفو عن بعضهم، غير أنهم لا يخلد أحد منهم فى النار فجوزوا أن يلحق بعضهم بمن ترجحت حسناته على سيئاته، بل جوزوا أن يرفع عليه فى الدرجة. فهم موكلون عندهم إلى محض المشيئة لا يدرى ما يفعل الله بهم، بل يرجأُ أمرهم إلى الله وحكمه، وهذا قول كثير من المتكلمين والفقهاء والصوفية وغيرهم، فهذه الأقوال هى التى يعرفها أكثر الناس، ولا يحكى أهل الكلام غيرها، وقول الصحابة والتابعين وأئمة الحديث لا يعرفونه ولا يحكونه وهو الذى ذكرناه عن ابن عباس وحذيفة وابن مسعود رضى الله عنهم أن من ترجحت سيئاته بواحدة دخل النار، وهؤلاء هم القسم الذين جاءَت فيهم الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنهم يدخلون النار فيكونون فيها على مقدار أعمالهم: فمنهم من تأْخذه النار إلى كعبيه، ومنهم من تأخذه النار إلى أنصاف ساقيه، ومنهم من تأخذه النار إلى ركبتيه ويلبثون فيها على قدر أعمالهم، ثم يخرجون منها، فينبتون على أنهار الجنة: فيفيض عليهم أهل الجنة من الماءِ حتى تنبت أجسادهم، ثم يدخلون الجنة. وهم الطبقة الذين يخرجون من النار بشفاعة الشافعين، وهم الذين يأْمر الله سيد الشفعاءِ مراراً أن يخرجهم من النار بما معهم من الإيمان، وإخبار النبى صلى الله عليه وسلم أنهم يكونون فيها على قدر أعمالهم مع قوله تعالى: {بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} [الأعراف: ٤٣] [النحل:٣٢، الزخرف ٧٢، الطور:١٩ السجدة:١٤، المرسلات:٤٣] ، و {هَلْ تُجْزَوْنَ إلا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} [النمل: ٩٠] ، وقوله تعالى: {ثُمَ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ} [آل عمران: ١٧١] وأضعاف ذلك من نصوص القرآن والسنة يدل على ما قاله أفضل الأُمة وأعلمها بالله وكتابه وأحكام الدارين أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، والعقل والفطرة تشهد له، وهو مقتضى حكمة العزيز الحكيم الذى بهرت حكمته العقول، فليس الأمر سبباً خارجاً عن الضبط والحكمة بل مربوط بالأساليب، والحكم مرتب عليها أكمل ترتيب، جار على نظام اقتضاه السبب واستدعته الحكمة. وأى الطريق سلكها سالك غير هذه الطريق من الطرق المتقدمة أفضت به إلى ترك بعض النصوص ولا بد، فإنها تتناقض فى حقه لما أصله من الأصل الذى لا يلتئم عليه جمع النصوص، فلا بد أن يرد بعضها ببعض أو يستشكلها أو يتطلب لها مستنكر التأْويلات ووجوه التحريفات. كما رد الخوارج والمعتزلة النصوص المتواترة الدالة على خروج أهل الكبائر من النار بالشفاعة فكذبوا بها وقالوا: لا سبيل لمن دخل النار إلى الخروج منها بشفاعة ولا غيرها.

ولما بهرتهم نصوص الشفاعة وصاح بهم أهل السنة وأئمة الإسلام من كل قطر وجانب ورموهم بسهام الرد عليهم أحالوا بالشفاعة على زيادة الثواب فقط لا على الخروج من النار، فردوا السنة المتواترة قطعاً وصاروا مضغة فى أفواه الأُمة وعاراً فى فرقها، فإن أمر الشفاعة أظهر عند الأُمة من أن يقبل شكاً أو نزاعاً، وهو عندهم مثل الصراط والحساب ونحوهما مما يعلم إخبار الرسول صلى الله عليه وسلم به قطعاً، ولكن إنما أتى القوم لأنهم فى غاية البعد عما جاءَ به الرسول صلى الله عليه وسلم، أجانب عنه، ليسوا من الورثة، وأما الخوارج فكذبوا الصحابة صريحاً، وأما المرجئة فإنهم يجوزون أن لا يدخل النار أحد من أهل التوحيد، وهذا بخلاف المعلوم المتواتر من نصوص السنة بدخول بعض أهل الكبائر النار ثم خروجهم منها بالشفاعة، ومع هذا التواتر الذى لا يمكن دفعه لا يجوز أن يقال بجواز أن لا يدخل أحد منهم النار، بل لا بد من دخول بعضهم، وذلك البعض هو الذى خفت موازينه ورجحت سيئاته كما قال الصحابة رضى الله عنهم وحكى أبو محمد بن حزم هذا إجماعاً من أهل السنة، ولولا أن المقصود ذكر الطبقات لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها، وبينا تناقض أهلها، وما وافقوا فيه الحق وما خالفوه بالعلم والعدل لا بالجهل والظلم، فإن كل طائفة منها معها حق وباطل، فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق، ورد ما قالوه من الباطل. ومن فتح الله له بهذه الطريق فقد فتح له من العلم والدين كل باب، ويسر عليه فيهما الأسباب. والله المستعان ا.هـ كلام ابن القيم.

ويستغرب من كلام الإمام ابن القيم رحمه الله أنه جعل هذا التقسيم الذي ذكره قول أهل السنة وأن الصحابة والتابعين لا يعرفون غيره، وجعل خلافه قول المرجئة، مع أن هذا الجزم بهذا التفصيل لم يعرف في كلام أئمة السنة، ومما يبين أن ما ذكره ابن القيم ليس من الأصول المجمع عليها عند الصحابة كما يقول رحمه الله أن شيخه شيخ الإسلام عند ما ذكر رحمه الله هذا القول الذي انتصر له ابن حزم وابن القيم قال: "هذا قول طائفة من المنتسبين إلى السنة من أصحابنا وغيرهم"، ولم يقل أنه من الأصول المجمع عليها عند الصحابة كما يقول ابن القيم رحمه الله.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٦/١٨): فصل: في قوله تعالى { قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم } { وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له } . وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه الآية في حق التائبين وأما آيتا النساء قوله : { إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } فلا يجوز أن تكون في حق التائبين كما يقوله من يقوله من المعتزلة فإن التائب من الشرك يغفر له الشرك أيضا

بنصوص القرآن واتفاق المسلمين . وهذه الآية فيها تخصيص وتقييد وتلك الآية فيها تعميم وإطلاق هذه خص فيها الشرك بأنه لا يغفره وما عداه لم يجزم بمغفرته ؛ بل علقه بالمشيئة فقال: { ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } وقد ذكرنا في غير موضع أن هذه كما ترد على الوعيدية من الخوارج والمعتزلة فهي ترد أيضا على المرجئة الواقفية الذين يقولون : يجوز أن يعذب كل فاسق فلا يغفر لأحد ويجوز أن يغفر للجميع فإنه قد قال : { ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } فأثبت أن ما دون ذلك هو مغفور لكن لمن يشاء فلو كان لا يغفره لأحد بطل قوله : { ويغفر ما دون ذلك } ولو كان يغفره لكل أحد بطل قوله : { لمن يشاء } فلما أثبت أنه يغفر ما دون ذلك وأن المغفرة هي لمن يشاء دل ذلك على وقوع المغفرة العامة مما دون الشرك ؛ لكنها لبعض الناس . وحينئذ فمن غفر له لم يعذب ومن لم يغفر له عذب وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار وبعضهم يغفر له : لكن هل ذلك على وجه الموازنة والحكمة أو لا اعتبار بالموازنة ؟ فيه قولان للمنتسبين إلى السنة من أصحابنا وغيرهم بناء على أصل الأفعال الإلهية هل يعتبر فيها الحكمة والعدل وأيضا فمسألة الجزاء فيها نصوص كثيرة دلت على الموازنة كما قد بسط في غير هذا الموضع ا.هـ

وسئل كما في مجموع الفتاوى (٣٠٨/٤): عن رجل مسلم يعمل عملا يستوجب أن يبنى له قصر في الجنة ويغرس له غراس باسمه . ثم يعمل ذنوبا يستوجب بها النار فإذا دخل النار كيف يكون اسمه أنه في الجنة وهو في النار.

فأجاب: إن تاب عن ذنوبه توبة نصوحا ، فإن الله يغفر له ولا يحرمه ما كان وعده ؛ بل يعطيه ذلك . وإن لم يتب وزنت حسناته وسيئاته فإن رجحت حسناته على سيئاته كان من أهل الثواب وإن رجحت سيئاته على حسناته كان من أهل العذاب، وما أعد له من الثواب يحبط حينئذ بالسيئات التي زادت على حسناته كما أنه إذا عمل سيئات استحق بها النار ثم عمل بعدها حسنات تذهب السيئات والله أعلم ا.هـ

وقال الدكتور عيسى بن عبد الله السعدي في كتابه موانع إنفاذ الوعيد (ص٢٠٨-٢١٢) بعد نقل كلام الإمام ابن القيم: وهذا الكلام عليه ثلاث ملحوظات:

الأولى: أن نسبة هذا القول لعموم الصحابة نسبة غير مسلمة، لأن جمهور الصحابة رضي الله عنهم يقولون بالقول الأول: (ترك أمر أهل الكبائر إلى محض المشيئة)، بدليل ما رواه ابن أبي حاتم (١٣٣٥/٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كنا لا نشك فيمن أوجب الله له النار في

كتاب الله حتى نزلت علينا هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ النساء:٤٨، فلما سمعناها كففنا عن الشهادة وأرجينا الأمور إلى الله". وهو أثر حسن بشواهده.

والظاهر –والله أعلم– أن القول الذي تبناه ابن حزم، وابن القيم كان قولا لمن ذكروا من الصحابة (ابن عباس، حذيفة، ابن مسعود) أو كلهم رضي الله عنهم، قبل نزول قوله تعلى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ النساء:٤٨، ثم استقر مذهب الصحابة بعد نزولها على ما ذكره ابن عمر، ويؤيد هذا أنه ثبت عن بعض من ذكروا من الصحابة ما يوافق قول الجمهور.

فقد روى ابن أبي حاتم (١٣٣٧/٣) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال قوله: {إن الله لا يغفر أن يشرك به} [النساء: ٤٨] فحرم الله المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجاها أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة" والأثر إسناده جيد.

وروى ابن جرير (١٨٧/١٨) بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما "إن الرجل ليجر إلي النار، فتنزوي، وينقبض بعضها إلى بعض، فيقول لها الرحمن: ما لك؟ فتقول: إنه ليستجير مني! فيقول: أرسلوا عبدي. وإن الرجل ليجر إلى النار، فيقول: يا رب ما كان هذا الظن بك؟ فيقول: ما كان ظنك؟ فيقول: أن تسعني رحمتك، قال: –فيقول أرسلوا عبدي– وإن الرجل ليجرُّ إلى النار، فتشهق إليه النار شهوق البغلة إلى الشعير، وتزفر زفرة لا يبقى أحد إلا خاف" والأثر قال عنه ابن كثير في النهاية (٢٠/٢): إسناده صحيح.

فدل الحديث على وقوع العفو عن بعض من رجحت كبائره بحسناته، إذ لو لم كبائره راجحة، لم يقد إلى النار اتفاقا.

فرأي ابن عباس وروايته يدلان على أنه رجع إلى مذهب جمهور الصحابة، واستقر أمر الصحابة على ترك أمر أهل الكبائر لمحض المشيئة.

الثانية: أن نسبة هذا القول لعموم التابعين وأئمة الحديث نسبة غير مسلمة، بدليل أن أئمة السلف لا يذكرون في عقائدهم إلا القول الأول.

يقول الإمام علي بن المديني رحمه الله في عقيدته كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١٦٩/١): " ومن لقيه مصرا غير تائب من الذنوب التي استوجبت بها العقوبة فأمره إلى الله عز وجل، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له".

ويقول إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله في عقيدته كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١٦٢/١): "ويخاف على المسيء المذنب، ويرجو له رحمة الله. ومن لقي الله بذنب يجب له به النار تائبا غير مصر عليه؛ فإن الله عز وجل يتوب عليه ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا فهو كفارته كما جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن لقيه مصرا غير تائب من الذنوب التي قد استوجب بها العقوبة، فأمره إلى الله عز وجل، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، ومن لقيه كافرا عذبه ولم يغفر له".

وقال أيضا كما في المرجع السابق (١٦٤/١): "ومن مات من أهل القبلة موحدا يصلى عليه ويستغفر له ، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه صغيرا كان أو كبيرا ، وأمره إلى الله عز وجل".

ويقول ابن أبي حاتم الرازي رحمه الله كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١٧٦/١): سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: " أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازا وعراقا وشاما ويمنا فكان من مذهبهم: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص... وأهل الكبائر في مشيئة الله عز وجل".

الثالثة: أن حكاية إجماع أهل السنة نقلا عن ابن حزم رحمه الله إن كان المراد بها إجماعهم على دخول بعض أهل الكبائر فهي حكاية مسلمة مطلقا.

وإن كان المراد بها اجماعهم على تعذيب من رجحت سيئاته فهي حكاية غير مسلمة ألبتة، لا من حيث مطابقتها للواقع ولا من حيث نسبتها لابن حزم.

والدليل على عدم إجماع أهل السنة على هذا القول أن الخلاف بين أهل السنة في هذه المسألة ثابت معروف، بل إن معظم أهل السنة لا يذكرون إلا القول الأول كما تقدم، والذين يذكرون القول الثاني منهم يذكرونه مقرونا بالأول كما قال ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (١٨/١٦): " وهذا مذهب الصحابة والسلف والأئمة وهو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار وبعضهم يغفر له : لكن هل ذلك على وجه الموازنة والحكمة أو لا اعتبار بالموازنة ؟ فيه قولان للمنتسبين إلى السنة من أصحابنا وغيرهم".

أما الدليل على عدم صحة نسبة حكاية الإجماع إلى ابن حزم فأمران:

الأول: أنه نص في كتابه مراتب الإجماع (ص١٧٥) على وجود الخلاف فقال: "واتفقوا أن الله يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء واختلفوا في تفسير هذه الجملة بعد اتفاقهم على هذا اللفظ".

الثاني:أنه حين استفاض في عرض الخلاف في كتابه الفصل، ذكر القولين معا ضمن مذهب أهل السنة، ثم استدل لهما، وناقش أدلة القول الأول باستفاضه ليقرر القول الذي اختاره، فكيف يصح والحاله هذه نسبة حكاية ذلك الإجماع إليه.

وبما سبق من ملحوظات يتبين أن القول بربط العفو الإلهي بالموازنة غير منضبط من كل وجه، وأن ترك أمر أهل الكبائر إلى محض المشيئة هو القول المنضبط الذي استقر عليه مذهب أهل السنة أو كاد.

ونحن نعلم يقينا أنا حين نرد الأمر إلى محض المشيئة الإلهية فإنما نرده إلى مشيئة عليم حكيم، لا يضع العفو والعقاب إلا في محلهما اللائق بهما، يقول تعالى (وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) التوبة:١٠٦، فذيل الآية بما يدل من أسمائه الحسنى على علمه التام، وحكمته البالغة لأن العفو عن أصحاب الكبائر مبني على هاتين الصفتين. ا.هـ

وقال النووي في شرح مسلم (٢١٧/١): واعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحدا دخل الجنة قطعا على كل حال فإن كان سالما من المعاصي كالصغير والمجنون والذي اتصل جنونه بالبلوغ والتائب توبة صحيحة من الشرك أو غيره من المعاصي إذا لم يحدث معصية بعد توبته والموفق الذي لم يبتل بمعصية أصلا فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار أصلا لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الورود والصحيح أن المراد به المرور على الصراط وهو منصوب على ظهر جهنم أعاذنا الله منها ومن سائر المكروه وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولا وجعله كالقسم الأول وإن شاء عذبه القدر الذي يريده سبحانه وتعالى ثم يدخله الجنة فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي ا.هـ

وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٤١٧/٢):" فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض، وهو ملؤها أو ما يقارب خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنوبه ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة " ا.هـ

وسئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (٣٣٦/٤): هل يحاسب الإنسان على سيئاته إذا كانت حسناته أكثر؟

فأجاب: أخبر الله جل وعلا في كتابه العظيم، بقوله سبحانه وتعالى: (فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ (٦) فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٧) وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ (٨) فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ (٩)) فهو توزن حسناته وسيئاته، كل إنسان يوازن بين حسناته وسيئاته، ومتى رجحت الحسنات أفلح ونجا، وقد يعفو الله سبحانه وتعالى عن العبد، ويدخله الجنة من دون أن يحاسبه على سيئاته، إما لتوبة فعلها، وإما لحسنات عظيمة، أتى بها قبل موته، وإما لأسباب أخرى، اقتضت رحمة الله عز وجل وفضله، سبحانه وتعالى بإدخاله الجنة وعدم محاسبته على السيئات، لكن الأصل الموازنة، كما أخبر الله به في كتابه العظيم فالحسنات توزن، والسيئات توزن، فمن رجحت حسناته نجا ومن رجحت سيئاته هلك، إلا من رحم الله لكن قد يعفو سبحانه وتعالى عن العبد ويتجاوز عن سيئاته، فضلا منه وإحسانا، إما للتوبة لأنه وعد التائبين بالمغفرة، قال تعالى: {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى} وإما بحسنات عظيمة، صارت سببا لمغفرة ذنوبه، وإما بأسباب أخرى، اقتضت حكمة الله أن تكون سببا للمغفرة ا.هـ

وقال العلامة ابن باز أيضا كما في فتاوى نور على الدرب (٤١/١٤): فقتل النفس من جملة المعاصي التي دون الشرك، فهو تحت مشيئة الله، إن شاء الله عفا عنه، وإن شاء عذبه على قدر الجريمة التي فعلها، ثم بعد التطهير والتمحيص، يخرجه الله من النار إلى الجنة، بسبب توحيده وإيمانه وإسلامه الذي مات عليه ا.هـ

وقال العلامة ابن باز أيضا كما في فتاوى نور على الدرب (٣٣٣/٤): وفي هذا المعنى يقول سبحانه وتعالى في كتابه العظيم: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} فأخبر سبحانه أن الشرك لا يغفر لمن مات عليه، وأما من مات على ما دون الشرك من المعاصي، فهو تحت مشيئة الله، إن شاء سبحانه غفر له، بما معه من التوحيد والإسلام، والأعمال الصالحات، ومن شاء عذبه على ما معه من المعاصي من زنا، أو سرقة أو عقوق لوالديه أو

أحدهما، أو قطيعة رحم أو أكل الربا، أو شهادة الزور أو قذف للمحصنة أو المحصن بغير حق، أو ما أشبه ذلك من المعاصي، هو فيها تحت مشيئة الله، إن شاء مولانا سبحانه غفر له، بأعمال صالحة قدمها، أو بشفاعة الشفعاء أو بدعاء المؤمنين له، أو بغير هذا وإن شاء مولانا سبحانه، عذبه في النار على قدر المعاصي التي مات عليها، وبعدما يطهر في النار، ويمحص يخرج من النار، ولا يخلد فيها خلود الكفار ا.هـ

وقال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٥٧/٣): فالوزن يوم القيامة وزن عدل ليس فيه ظلم، يجازى فيه الإنسان على حسب ما عنده من الحسنات والسيئات. قال أهل العلم: فمن رجحت حسناته على سيئاته فهو من أهل الجنة، ومن رجحت سيئات على حسناته استحق أن يعذب في النار، ومن تساوت حسناته وسيئاته كان من أهل االأعراف، الذين يكونون بين الجنة والنار لمدة، على حسب ما يشاء الله عز وجل، وفي النهاية يدخلون الجنة ا.هـ

وقال في القول المفيد (٧٦/١): فالمؤمن إذا غلبت سيئاته حسناته إن شاء الله عذبه بقدر عمله، وإن شاء لم يعذبه، قال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} ا.هـ

وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٦/ ١٢٦٧/٢ – ١٢٦٨): وفي الحديث رد كما قال العلماء على الخوارج الذين يكفرون بالذنوب، وعلى المعتزلة الذين يوجبون تعذيب الفاسق إذا مات بلا توبة، لأن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – أخبر بأنه تحت المشيئة، ولم يقل لابد أن يعذبه.

قلت: ومثله قوله تعالى: {إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} (النساء:٤٨). فقد فرق تعالى بين الشرك وبين غيره من الذنوب، فأخبر أن الشرك لا يغفره، وأن غيره تحت مشيئته، فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له، ولابد من حمل الآية والحديث على من لم يتب، وإلا فالتائب من الشرك مغفور له، فغيره أولى، والآية قد فرقت بينهما ا.هـ

وقال كما في فتاوى نور على الدرب: والعاصي تحت المشيئة، لا يكفر خلافا للخوارج، ولا يخلد في النار كما تقول الخوارج والمعتزلة، بل هو تحت مشيئة الله، إذا مات على الزنى، على السرقة، على عقوق الوالدين، على شرب المسكر، على أكل الربا، لكن لم يستحلها، يرى أنها معاص، غير مستحل، ولكن غلبه الهوى والشيطان، وإلا هو يعرف أنها معاص، تحت مشيئة الله، إن شاء الله عفا عنه، وإن شاء عذبه في النار على قدر المعاصي التي مات عليها، وبعد التطهير

والتمحيص يخرجه الله من النار بإجماع أهل السنة والجماعة، ما يخلد في النار إلا لكفره؛ خلافا للخوارج والمعتزلة الذين يقولون: إن العاصي إذا مات على المعصية يخلد في النار. وتقول الخوارج: إنه يكفر. وقولهم باطل عند أهل السنة والجماعة، من أبطل الباطل، والآية الكريمة ترد عليهم، وهي قوله سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} ا.هـ

وقال علماء اللجنة الدائمة (١/٧٣٥): فعل الزنى كبيرة من كبائر الذنوب، وكذلك التعامل بالربا وشرب الخمر وجميع هذه المعاصي من الكبائر لا يخرج فاعلها بفعلها من الإسلام إذا لم يستحلها، لكنه على خطر كبير وإن مات مصرا عليها فهو تحت مشيئة الله سبحانه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه بقدر كبيرته ومآله إلى الجنة؛ لقول الله تعالى: { إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء } ا.هـ

وقال العلامة البراك: ودلت النصوص على أن من رجحت حسناته على سيئاته دخل الجنة من أول وهلة، وأما من كان له سيئات ترجح على حسناته فإن كان من أهل التوحيد فهو تحت مشيئة الله إن شاء الله غفر له، وإن شاء عذبه، ثم يخرجه من النار، ويدخله الجنة، ومن لم يكن من أهل التوحيد فإنه لا يعتد له بشيء من الحسنات، فإن سيئة الكفر والشرك تحبط جميع الأعمال.

الثالث: من استوت حسناته وسيئاته، وهذا من أصحاب الأعراف، يكونون في مكان بين الجنة والنار، يطلعون على هؤلاء وهؤلاء، كما قال سبحانه: (وبينهما حجاب وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين) الأعراف/٤٦، ٤٧، ومصير أهل الأعراف دخول الجنة بعد ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٦/ ١٧٧): "وقد يفعل مع سيئاته حسنات توازيها وتقابلها فينجو بذلك من النار ولا يستحق الجنة بل يكون من أصحاب الأعراف. وإن كان مآلهم إلى الجنة فليسوا ممن أزلفت لهم الجنة أي قربت لهم إذ كانوا لم يأتوا بخشية الله والإنابة إليه " انتهى.

وقال الإمام ابن القيم في طريق الهجرتين (ص٣٨١): الطبقة الثانية عشر: قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم، فتقابل أثراهما فتقاوما فمنعتهم حسناتهم المساوية من دخول النار وسيئاتهم المساوية من دخول الجنة.

فهؤلاء هم أهل أهل الأعراف، لم يفضل لأحدهم حسنة يستحق بها الرحمة من ربه، ولم يفضل عليه سيئة يستحق بها العذاب.

وقد وصف الله سبحانه وتعالى أهل هذه الطبقة فى سورة الأعراف– بعد أن ذكر دخول أهل النار وتلاعنهم فيها ومخاطبة أتباعهم لرؤسائهم وردهم عليهم، ثم مناداة أهل الجنة أهل النار– فقال تعالى: {وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلا بِسِيمَاهُمْ، وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَن سَلامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمَ يَطْمَعُونَ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ} [الأعراف: ٤٦ – ٤٧]، فقوله تعالى: {وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ} [الأعراف: ٤٦] أى بين أهل الجنة والنار حجاب، قيل: هو السور الذى يضرب بينهم له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب: باطنه الذى يلى المؤمنين فيه الرحمة، وظاهره الذى يلى الكفار من جهته العذاب.

والأعراف جمع عرف وهو المكان المرتفع، وهو سور عال بين الجنة والنار [قيل: هو هذا السور الذى يضرب بينهم وقيل جبال بينم الجنة والنار] عليه أهل الأعراف.

قال حذيفة وعبد الله بن عباس: هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم، فقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة، وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار، فوقفوا هناك حتى يقضى الله فيهم ما يشاءُ ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمته.

وسئل العلامة العثيمين رحمه الله: " سمعت من شخص يقول: إن الأعراف سور بين الجنة والنار يمكثون فيه عددا من السنين؟

فأجاب: الناس إذا كان يوم القيامة انقسموا إلى ثلاثة أقسام:

قسم ترجح حسناتهم على سيئاتهم، فهؤلاء لا يعذبون ويدخلون الجنة، وقسم آخر ترجح سيئاتهم على حسناتهم، فهؤلاء مستحقون للعذاب بقدر سيئاتهم ثم ينجون إلى الجنة، وقسم ثالث سيئاتهم وحسناتهم سواء، فهؤلاء هم أهل الأعراف ليسوا من أهل الجنة، ولا من أهل النار، بل هم في مكان برزخ عال مرتفع يرون النار ويرون الجنة، يبقون فيه ما شاء الله وفي النهاية يدخلون الجنة، وهذا من تمام عدل الله سبحانه وتعالى أن أعطى كل إنسان ما يستحق، فمن ترجحت حسناته فهو من أهل الجنة، ومن ترجحت سيئاته عذب في النار إلى ما شاء الله، ومن كانت حسناته وسيئاته متساوية فهو من أهل الأعراف، لكنها –أي الأعراف– ليست مستقرا دائما،

والإيمان بعذاب القبر، ومنكر ونكير ١.

وإنما المستقر: إما إلى الجنة، وإما إلى النار، جعلني الله وإياكم من أهل الجنة " انتهى من "لقاء الباب المفتوح" (١٤/ ١٦).

١ قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص: ٢٧٦): وقد تواترت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً، وسؤال الملكين، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به، ولا نتكلم في كيفيته، إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته، لكونه لا عهد له به في هذه الدار، والشرع لا يأتي بما تحيله العقول، بل إن الشرع قد يأتي بما تحار فيه العقول، فإن عودة الروح إلى الجسد ليس على الوجه المعهود في الدنيا، بل تعاد إليه إعادة غير الإعادة المألوفة في الدنيا.

وقال في موضع آخر (ص: ٢٦٨): واعلم أن عذاب القبر هو عذاب البرزخ، فكل من مات وهو مستحق للعذاب ناله نصيبه منه، قبر أو لم يقبر، أكلته السباع أو احترق حتى صار رماداً ونسف في الهواء، أو صلب أو غرق في البحر، وصل إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى المقبور، وما ورد من إجلاسه، واختلاف أضلاعه ونحو ذلك، فيجب أن يفهم عن الرسول صلى الله عليه وسلم مراده من غير غلو ولا تقصير.

وأنكرت الملاحدة ومن تمذهب بمذهب الفلاسفة من الإسلاميين عذاب القبر، وقالوا: ليس له حقيقة، واحتجوا لذلك بأنهم يفتحون القبور فلا يرون شيئاً مما أخبرت به النصوص، وأنكره أيضاً الخوارج وبعض المعتزلة كضرار بن عمرو وبشر المريسي، وخالفهم جميع أهل السنة، وأكثر المعتزلة.

وهؤلاء كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه، وقد ظن هؤلاء أن أبصارهم يمكن أن ترى كل شيء، وأن أسماعهم يمكن أن تسمع كل شيء، ونحن اليوم نعلم من أسرار الكون ما كانت أسماعنا وأبصارنا عاجزة عن سماعه ورؤيته، ومن آمن بالله صدَّق خبره.

وقد وردت إشارات في القرآن تدل على عذاب القبر، وقد ترجم البخاري في كتاب الجنائز لعذاب القبر، فقال: باب ما جاء في عذاب القبر، وساق في الترجمة قوله تعالى: (إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلآئِكَةُ بَاسِطُواْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُواْ أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ) [الأنعام: ٩٣]، وقوله تعالى: (سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ) [التوبة: ١٠١].

وقوله تعالى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ * النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٥ – ٤٦].

والآية الأولى التي ساقها البخاري إنما هي في تعذيب الملائكة الكفار في حال الاحتضار، والآية الثانية تدل على أن هناك عذابين سيصيبان المنافقين قبل عذاب يوم القيامة، العذاب الأول ما يصيبهم الله به في الدنيا إما بعقاب من عنده وإما بأيدي المؤمنين، والعذاب الثاني عذاب القبر، قال الحسن البصري: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٠١]: (عذاب الدنيا، وعذاب القبر)، وقال الطبري في تفسيره (١٤/ ٤٤٢): والأغلب أن إحدى المرتين عذاب القبر، والأخرى تحتمل أحد ما تقدم ذكره من الجوع أو السبي أو القتل والإذلال أو غير ذلك.

والآية الثالثة حجة واضحة لأهل السنة الذين أثبتوا عذاب القبر، فإن الحق تبارك وتعالى قرر أن آل فرعون يعرضون على النار غدواً وعشياً، وهذا قبل يوم القيامة، لأنه قال بعد ذلك: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، قال القرطبي كما في الفتح (٣/ ٢٣٣): الجمهور على أن هذا العرض يكون في البرزخ، وهو حجة في تثبيت عذاب القبر.

ومن الإشارات القرآنية الواضحة الدالة على فتنة القبر وعذابه قوله تبارك وتعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] ففي الحديث الصحيح الذي يرويه البراء بن عازب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أقعد المؤمن في قبره أتى ثم شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، وفي رواية أخرى: وزاد: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُواْ﴾ [إبراهيم: ٢٧] نزلت في عذاب القبر) رواه البخاري (١٣٦٩).

وفي الحديث عن عائشة رضي الله عنها: (أن اليهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر، فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة الرسول صلى الله عليه وسلم عن عذاب القبر، فقال: نعم، عذاب القبر. قالت عائشة رضي الله عنها: فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد صلى إلا تعوذ من عذاب القبر) رواه البخاري (١٣٧٢). زاد غندر: (عذاب القبر حق) رواه البخاري (١٣٧٣). وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها، قالت: (دخلت عليَّ عجوزان من عُجُز يهود المدينة، فقالتا: إن أهل القبور يعذبون في قبورهم، قالت: فكذبتهما، ولم أنعم أن أصدقهما، فخرجتا، ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت له: يا رسول الله إن عجوزين من عجز يهود المدينة دخلتا عليَّ، فزعمتا أن أهل القبور يعذبون في قبورهم، فقال: صدقتا، إنهم

يعذبون عذاباً تسمعه البهائم " قالت: فما رأيته بعد في صلاة إلا يتعوذ من عذاب القبر) رواه البخاري (٦٣٦٦)، ومسلم (٥٨٦).

ولعظم هذا الأمر وخطورته كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعلمه لأصحابه، بل وخطب فيهم مرة به، ففي صحيح البخاري عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: قالت: (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فذكر فتنة القبر التي يفتن فيها المرء، فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة) رواه البخاري (١٣٧٣). والنسائي، وزاد النسائي (٤/ ١٠٣): (حالت بيني وبين أن أفهم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما سكنت ضجتهم، قلت لرجل قريب مني: أي بارك الله لك، ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر قوله؟ قال: قد أوحى إلي: أنكم تفتنون في القبور قريباً من فتنة الدجال) وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن النسائي.

وقد سمع الرسول الكريم صلى الله علي وسلم بعض المعذبين في قبورهم، ففي الحديث الذي يرويه مسلم في صحيحه (٢٨٦٧) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار، على بغلة له، ونحن معه، إذ حادت به، فكادت تلقيه، وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة، فقال: من يعرف أصحاب هذه الأقبر؟ فقال رجل: أنا، قال: فمتى مات هؤلاء؟ قال: ماتوا في الإشراك، فقال: إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه).

وفي صحيح البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٢٨٦٩) عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدما غربت الشمس، فسمع صوتاً، فقال: يهود تعذب في قبورها).

ويدل على سماع الرسول صلى الله عليه وسلم للمعذبين في قبورهم الحديث الذي يرويه البخاري (٦٠٥٥)، ومسلم (٢٩٢) في صحيحهما عن ابن عباس، وفيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم مرّ بقبرين، فقال: (إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ..) الحديث.

مسألة: عذاب القبر مسلط على الإنسان المكلف، والإنسان المكلف اسم لروحه وجسده، ولذلك الأدلة التي دلت على حصول عذاب القبر تتناول الروح والجسد معا، فالعذاب والنعيم يقع على الروح ويقع على الجسد، يقع على الروح متصلة بالجسد بنوع من الاتصال الذي يصلح للحياة البرزخية، ويقع على الروح مجردة، وربما على البدن مجردا؛ يعني على البدن وحده ونحو ذلك، ذكر هذا طائفة من العلماء لأجل دلالة النصوص على هذا وهذا.

والظاهر أن العذاب والنعيم وما يحصل في البرزخ يقع على الإنسان بروحه وجسده؛ لكن تعلق الروح بالجسد هنا يختلف، لهذا صار قول أهل السنة والجماعة أن العذاب يقع على الروح وعلى الجسد، وأن النعيم أيضا في المقابل للروح وللجسد.

والمخالف في تعلق الروح بالبدن هنا ربما كان من المنتسبين للسنة، فمن المنتسبين للسنة من العلماء من يقول العذاب على الروح والنعيم للروح وأما البدن فإنه لا يعذب ولا ينعم كما ذكرنا، ولهذا صارت أقوال أهل السنة في هذه المسألة؛ يعني المنتسبين للسنة ثلاثة أقوال:

القول الأول: قول أهل السنة الذي دونوه في عقائدهم وقرره أئمتنا أن العذاب -كما ذكرنا- والنعيم يقع على الروح والجسد معا على هذا وهذا.

القول الثاني: أنه على الروح فقط دون الجسد، وهذا قول طائفة منهم ابن حزم، وطائفة من المعتزلة والأشاعرة وجماعة.

القول الثالث: أن العذاب والنعيم يكون للروح والبدن ما دام باقيا، وأما إذا تحلل فإنه يكون العذاب والنعيم للروح فقط.

وظاهر الأدلة كما ذكرنا هو الأول وهو الذي قرره الأئمة وللمسألة تفصيل وردود على ابن حزم وعلى غيره تطلب من المطولات. شرح الطحاوية للشيخ صالح آل الشيخ.

مسألة: من لم يدفن من مصلوب ونحوه يناله نصيبه من فتنة السؤال وضغطة القبر. قال الإمام المحقق ابن القيم في كتاب الروح (ص٥٨): مما ينبغي أن يعلم أن عذاب القبر هو عذاب البرزخ فكل من مات وهو مستحق للعذاب يناله نصيبه منه قبر أم لم يقبر، فلو أكلته السباع أو حرق حتى صار رمادا أو نسف في الهواء أو غرق في البحر وصل إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل من المقبور ا. هـ

وقال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية: عذاب القبر اسم لما بعد الموت، وقيل عنه عذاب القبر تغليبا، وقد يكون عذابا في القبر وقد يكون عذابا في غير القبر، يعني أن من فارقت روحه جسده فإنه إما أن ينعم وإما أن يعذب، وغالب الناس من جميع الملل والنحل والديانات يقبرون، فلذلك صارت سمة للمسألة اسم نعيم القبر أو عذاب القبر، وإلا فحقيقتها عذاب البرزخ ونعيم البرزخ؛ لأن الحياة المقصود بالتنعم أو العذاب فيها هي الحياة الثانية وهي الحياة البرزخية. فالحياة ثلاث: الحياة الدنيا، والحياة البرزخية، والحياة الآخرة.

والمقصود هنا الحياة البرزخية ولذلك من دفن أو من لم يدفن وأحرق وذر أو من أكل فتفرقت أجزاؤه أو من رمي في البحر ولم يقبر أو إلى آخره، أو من رفع في مكان ولم يجعل تحت الأرض في قبر، فالجميع صاروا إلى حياة برزخية.

فإذا قول العلماء عذاب القبر أو ما جاء في الدليل في بعض النصوص من تسميته عذاب القبر هذا من باب التغليب؛ لأن غالب الناس يدفنون.

مسألة: قال ابن عبد البر: لا يكون السؤال إلا لمؤمن أو منافق كان منسوبا إلى دين الإسلام بظاهر الشهادة بخلاف الكافر. كذا قال وخالفه في ذلك الجمهور، وقال الإمام المحقق ابن القيم رحمه الله تعالى في الروح: القرآن والسنة تدل على خلاف هذا القول بل السؤال للكافر والمسلم، قال الله تعالى: {يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت} [إبراهيم: ٢٧] وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما أنها نزلت في عذاب القبر كما تقدم فإن في الأحاديث الكافر والفاجر واسم الفاجر في عرف القرآن والسنة يتناول الكافر قطعا ومنه قوله تعالى {كلا إن كتاب الفجار لفي سجين} [المطففين: ٧]. ونحو هذا في كتاب العاقبة للحافظ عبد الحق الإشبيلي وصوبه القرطبي في التذكرة، وانتصر الجلال السيوطي لابن عبد البر وفيما قاله نظر.

(فرع): ومثل هذا ما اختاره المحقق ابن القيم والحافظ عبد الحق الإشبيلي وغيرهما من أن سؤال القبر ليس بخاص بهذه الأمة بل غيرها تساويها في ذلك وجزم به أيضا القرطبي في التذكرة، وقال الحكيم الترمذي: إنه خاص بهذه الأمة، وتوقف ابن عبد البر وانتصر السيوطي في هذا للحكيم الترمذي، قال الإمام المحقق ابن القيم في الروح بعد ذكره الأقوال الثلاثة: والظاهر – والله أعلم – أن كل نبي مع أمته كذلك – يعني يسأل عنه كنبينا صلى الله عليه وسلم مع أمته – وأنهم يعذبون في القبور بعد السؤال وإقامة الحجة عليهم كما يعذبون في الآخرة بعد السؤال وإقامة الحجة.

واستدل الحكيم الترمذي على عدم السؤال أن الأمم قبل هذه الأمة كانت الرسل تأتيهم بالرسالة فإذا أبوا كفت الرسل واعتزلوهم وعوجلوا بالعذاب. قال فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم بالرحمة أمسك عنهم العذاب وأعطى السيف حتى يدخل في دين الإسلام من دخل لمهابة السيف ثم يرسخ الإيمان في قلبه، فمن هنا ظهر النفاق فكانوا يسرون بالكفر ويعلنون الإيمان وكانوا بين المؤمنين في ستر فلما ماتوا قيض الله لهم فتاني القبر ليستخرج أمرهم بالسؤال وليميز الله الخبيث من الطيب.

وفيما قاله مقال من عدة أوجه نبهت على بعضها في البحور الزاخرة منها ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية روح الله روحه في كتابه الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح أن المعروف عند أهل العلم أنه بعد نزول التوراة لم يهلك تعالى مكذبي الأمم بعذاب سماوي يعمهم كما أهلك قوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وغيرهم بل أمر المؤمنين بجهاد الكفار كما أمر بني إسرائيل على لسان موسى بقتال الجبابرة، وقول يوشع للكفار مشهور وكذا داود وسليمان وغيرهم من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. لوامع الأنوار البهية (٢/ ١٠).

مسألة: ورد في صحيح الأخبار أن بعض الناس من الموتى لا تنالهم فتنة القبر ولا يأتيهم الفتانان وذلك على ثلاثة أنحاء – مضاف إلى عمل ومضاف إلى حال ابتلاء نزل بالميت ومضاف إلى زمان كالشهداء ومن لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب والمرابطين في سبيل الله، وروي أن «سورة تبارك من قرأها كل ليلة عصم من فتنة القبر»، «ومن مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة كفي فتنة القبر» ... وممن لا يسأل الملائكة والأنبياء عليهم الصلاة والسلام. وأما الجن فالأدلة تعمهم ويسألون لأنهم مكلفون في الجملة كما نص عليه علماؤنا وغيرهم وبالله التوفيق. لوامع الأنوار البهية (٢/ ١٢).

وقال القرطبي في التذكرة (ص/٤٢٣): اعلم رحمك الله أن هذا الباب – يعني الذين يأمنون فتنة القبر – لا يعارض ما تقدم من الأبواب – يعني عموم فتنة القبر – ، بل يخصها ، ويبين من يسأل في قبره ولا يفتن فيه ممن يجري عليه السؤال ويقاسي تلك الأهوال ، وهذا كله ليس فيه مدخل للقياس ، ولا مجال للنظر فيه ، وإنما فيه التسليم والانقياد لقول الصادق المرسل للعباد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه إلى يوم التناد " انتهى.

وقال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (٤٧٧/٨):" وأما الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله فإنهم لا يسألون ؛ لظهور صدق إيمانهم بجهادهم . قال الله تعالى: (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون) التوبة/١١١، وقال : (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون) آل عمران/١٦٩. وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة) ، وإذا كان المرابط إذا مات أمن الفتان ؛ لظهور صدقه ؛ فهذا الذي قتل في المعركة مثله أو أولى منه ؛ لأنه بذل وعرض رقبته لعدو الله؛ إعلاء لكلمة الله ، وانتصارا لدينه ، وهذا من أكبر الأدلة على صدق إيمانه " انتهى.

مسألة: هل يمتحن الأطفال في قبورهم؟. اختلف أهل العلم في ذلك على قولين:

الأول أن الأطفال يسألون في قبورهم كغيرهم من الكبار العقلاء، وهو قول بعض المالكية وبعض الحنابلة، واختاره القرطبي، واختاره أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية كما نقله عنه في الفروع (٢/ ٢١٦).

قالوا لأن الأطفال تشرع الصلاة عليهم، والدعاء لهم، وسؤال الله أن يقيهم عذاب القبر وفتنته، لما روي عن أنس رضي الله عن أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على صبي أو صبية، فقال: (لو كان نجا أحد من ضمة القبر لنجا هذا الصبي) رواه الطبراني في الأوسط، وقال عنه الذهبي في الميزان (١/ ٣٧٢): منكر، وقال الحافظ في المطالب العالية (٤/ ٣٦٣): إسناده صحيح، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (١٩٥٩): رجاله ثقات، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٠٧).

وعن حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن البراء بن عازب، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنهم: أن صبيا دفن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو أفلت أحد من ضمة القبر لأفلت هذا الصبي) رواه الطبراني في الكبير، وصححه الألباني في الصحيحة (٥/ ١٩٥) رقم (٢١٦٤).

وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال: (صليت وراء أبي هريرة على صبي لم يعمل خطيئة قط، فسمعته يقول: (اللهم أعذه من عذاب القبر) رواه مالك (٢/ ١٩٢) برقم (٤٨٠)، والبيهقي (٤/ ٩)، وعبد الرزاق (٣/ ٥٣٣).

قال هؤلاء: والله يكمل لهم عقولهم ليعرفوا بذلك منزلتهم ويلهمون الجواب عما يسألون عنه، وقد دلت الأحاديث الكثيرة أنهم يمتحنون في الآخرة، فكذلك في القبر، فلا فرق بين الامتحانين.

وقال آخرون وهو قول الشافعية، وبعض المالكية والحنابلة، قال ابن مفلح في الفروع (٢/ ٢١٦) وهو قول القاضي، وابن عقيل: بل السؤال خاص بالكبار الذين عقلوا الرسالات والرسل فهم الذين يسألون هل أطاعوا هذا النبي أم لا؟ أما الصغار فلا معنى لسؤالهم لأنهم لم يتمكنوا من معرفة الرسول، فكيف يسألون عن ذلك؟ إذ لا فائدة في هذا السؤال، بخلاف السؤال في الآخرة، فالله يرسل لهم رسولا ويأمرهم بطاع أمره، وعقولهم معهم، فمن أطاعه منهم نجا، ومن عصاه أدخله النار، فهذا السؤال عن أمر في ذلك الوقت لا أنه سؤال عما مضى كسؤال الملكين.

وأما ما ورد من الدعاء له فهذا لا يراد به العقوبة للطفل على فعل فعله، بل يراد به الألم الذي يحصل للميت فيتوجع ويتألم منه، وإن لم يكن عقوبة له، مثل قول الرسول ": (السفر قطعة من العذاب) رواه البخاري ومسلم.

قال ابن القيم في الروح (ص٣٦٨، ٣٦٩): ولاريب أن في القبر من الآلام، والهموم، والحسرات ما قد يسري أثره إلى الطفل، فيتألم به، فيشرع للمصلي عليه أن يسأل الله تعالى له أن يقيه ذلك العذاب.

مسألة: ضمة القبر أول ما يلاقيه الميت في عالم البرزخ، وقد جاءت بإثباتها نصوص صريحة صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، منها حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن للقبر ضغطة ولو كان أحد ناجيا منها نجا منها سعد بن معاذ) أخرجه أحمد (٦/ ٥٥)، والبغوي في حديث علي بن الجعد (١٨٤٥)، والطحاوي في مشكل الآثار (١/ ١٠٧)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١١١٤) وغيرهم والحديث قال عنه الحافظ في القول المسدد (٨١) والحديث صححه الطبري في مسند عمر (٢/ ٥٩٩)، وقال الذهبي في السير (١/٢٩١) : إسناده قوي، وقال الحافظ العراقي إسناد جيد وقال الحافظ أبو الحسن الهيثمي رجاله رجال الصحيح ورواه أحمد أيضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع مولى ابن عمر عن إنسان عن عائشة نحوه وهذه الرواية تدل على أن نافعا لم يسمعه من عائشة رضي الله عنها وما رواه يعقوب ويحيى هو الراجح ويمكن ان يكون نافع سمعه عن إنسان عن عائشة ثم سمعه عنها أيضا فرواه بالوجهين ا. هـ وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١٦٩٥) وجملة القول أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح بلا ريب، فنسأل الله تعالى أن يهون علينا ضغطة القبر إنه نعم المجيب، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٠/٣٢٧). .

ومنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن سعد بن معاذ رضي الله عنه حين توفي (هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء وشهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه) أخرجه النسائي في المجتبى (٢٠٥٥) وفي الكبرى (٢١٨٢) وابن سعد في الطبقات (٣/٤٣٠) والحديث اختلف في إسناده، وقال عنه النووي في الخلاصة (٢/١٠٤٣) : إسناده صحيح، وقال الزيلعي في نصب الراية (٢/٢٨٦): وهذا ذكره ابن أبي حاتم في علله، وذكر في إسناده اختلافا ولم يضعفه ولا جعله منكرا، وقال الحافظ

في القول المسدد (ص٨٣): رجاله ثقات محتج بهم في الصحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح النسائي، وقال الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٧٢): هذا حديث صحيح على شرط مسلم..

ومنها حديث أبي أيوب رضي الله عنه (أن صبيا دفن، فقال صلى الله عليه وسلم

(لو أفلت أحد من ضمة القبر لأفلت هذا الصبي) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢١/٤) وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢١٦٤) . .

وقد اختلف أهل العلم في ضمة القبر، وكيف يكون حال المؤمن فيها، على قولين :

القول الأول: تصيب ضمة القبر كل مؤمن وتشتد عليه، غير أن المؤمن الصالح سرعان ما يفرج عنه ويفسح له في قبره، فلا يطول العذاب عليه، أما الفاسق فتشتد عليه الضمة ويطول عليه ضيق لحده بحسب ذنبه ومعصيته، قال أبو القاسم السعدي رحمه الله : " لا ينجو من ضغطة القبر صالح ولا طالح غير أن الفرق بين المسلم والكافر فيها دوام الضغط للكافر وحصول هذه الحالة للمؤمن في أول نزوله إلى قبره ثم يعود إلى الانفساح له " انتهى.

وقال الحكيم الترمذي رحمه الله : " سبب هذا الضغط أنه ما من أحد إلا وقد ألم بذنب ما فتدركه هذه الضغطة جزاء لها ثم تدركه الرحمة " انتهى.

نقلا عن حاشية السيوطي على سنن النسائي (٢٩٢/٣) ، ونقله الرملي في " فتاواه " (٢١٠/٤)

وسئل العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (١٥٩/٩): سؤال: قال في المسند .. : حديث حذيفة قال: «كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – في جنازة، فلما انتهينا إلى القبر قعد على ساقيه فجعل يردد بصره فيه، ثم قال: يضغط المؤمن فيه ضغطة تزول منها حمائله، ويُملأ على الكافر نارًا» قال: والحمال: عروق الأنثيين ... ما معنى تزول الحمائل؟

الشيخ: كناية عن شدة العذاب ..

مداخلة: يعني: المؤمن يضغط ضغطة لهذه الدرجة؟

الشيخ: وتتداخل أضلاعه لا ينجو منها حتى سعد بن معاذ كما قال عليه السلام في بعض الأحاديث الصحيحة.

مداخلة: يعني: الضغطة يتألم منها؟

الشيخ: ... بلا شك، هذا إذا تداخلت الأضلاع فهذا ألم شديد لكن لا يستمر، ضغطة واحدة ثم يعود كل شيء إلى طبيعته إن صالحًا فصالح وإن طالح فطالح كما شرحنا آنفًا من حيث أنه يفتح للميت طاقة في القبر.

مداخلة: يعني: الضغطة لا بد منها.

الشيخ: لا بد منها.

القول الثاني: تصيب ضمة القبر المؤمنين الصالحين ولكنها ضمة رفق وحنان، ليس فيها أذى ولا ألم، أما المسلمون العاصون فتشتد عليهم سخطا بحسب كثرة ذنوبهم وسوء أعمالهم .

عن محمد التيمي رحمه الله قال : كان يقال : إن ضمة القبر إنما أصلها أنها أمهم ، ومنها خلقوا ، فغابوا عنها الغيبة الطويلة ، فلما رد إليها أولادها ضمتهم ضم الوالدة الشفيقة التي غاب عنها ولدها ثم قدم عليها ، فمن كان لله مطيعا ضمته برفق ورأفة ، ومن كان لله عاصيا ضمته بعنف سخطا منها عليه) .

ذكره السيوطي في حاشيته على " سنن النسائي " (٣/٢٩٢) من رواية ابن أبي الدنيا .

وقد روي في هذا المعنى حديث مرفوع عن عائشة رضي الله عنها قالت :

(يا رسول الله ! إنك منذ يوم حدثتني بصوت منكر ونكير وضغطة القبر ليس ينفعني شيء قال يا عائشة إن أصوات منكر ونكير في أسماع المؤمنين كالإثمد في العين، وإن ضغطة القبر على المؤمن كالأم الشفيقة يشكو إليها ابنها الصداع فتغمز رأسه غمزا رفيقا، ولكن يا عائشة ويل للشاكين في الله كيف يضغطون في قبورهم كضغطة البيضة على الصخرة)١ ، ولكنه حديث ضعيف لا يثبت، أخرجه البيهقي في إثبات عذاب القبر (٨٥، رقم ١١٦) ، والديلمي في مسند الفردوس (٣٧٧٦) ، وفي سنده الحسن بن أبي جعفر وعلي بن زيد بن جدعان ضعيفان . فهو حديث ضعيف كما تقدم وقد عزاه بعضهم لابن منده وابن النجار .

قال الحافظ الذهبي في السير (١/٢٩٠-٢٩٢) : " هذه الضمة ليست من عذاب القبر في شيء ، بل هو أمر يجده المؤمن كما يجد ألم فقد ولده وحميمه في الدنيا ، وكما يجد من ألم مرضه ، وألم خروج نفسه ، وألم سؤاله في قبره وامتحانه ، وألم تأثره ببكاء أهله عليه ، وألم قيامه من قبره ، وألم الموقف وهوله ، وألم الورود على النار ، ونحو ذلك . فهذه الأراجيف كلها قد تنال العبد ، وما هي من عذاب القبر ، ولا من عذاب جهنم قط ، ولكن العبد التقي يرفق الله به في بعض ذلك أو كله ، ولا راحة للمؤمن دون لقاء ربه . قال الله تعالى : (وأنذرهم يوم الحسرة)

، وقال : (وأنذرهم يوم الآزفة إذ القلوب لدى الحناجر) فنسأل الله تعالى العفو واللطف الخفي .
ومع هذه الهزات ، فسعد – يعني ابن معاذ – ممن نعلم أنه من أهل الجنة ، وأنه من أرفع الشهداء رضي الله عنه . كأنك يا هذا تظن أن الفائز لا يناله هول في الدارين ، ولا روع ولا ألم ولا خوف ؟! سل ربك العافية ، وأن يحشرنا في زمرة سعد " انتهى.

وقال النفراوي في الفواكه الدواني " (٦٨٨/٢) : " وأما ضمة القبر فلا بد منها ، وإن كانت تختلف باختلاف الدرجات " انتهى.

وقال العلامة العثيمين رحمه الله :" هذا الحديث – يعني حديث (لقد ضم القبر سعدا ضمة..) – مشهور عند العلماء ، وعلى تقدير صحته : فإن ضمة الأرض للمؤن ضمة رحمة وشفقة ، كالأم تضم ولدها إلى صدرها ، أما ضمتها للكافر فهي ضمة عذاب والعياذ بالله ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن الإنسان إذا دفن أتاه ملكان يسألانه عن ثلاثة أصول : من ربك ؟ وما دينك ؟ ومن نبيك ؟ فالمؤمن يقول : ربي الله ، وديني الإسلام ، ونبيي محمد ، أسأل الله أن يجعل جوابي وجوابكم هذا ، أما المنافق أو المرتد – أعاذنا الله وإياكم من هذا – فيقول : هاه هاه لا أدري ، سمعت الناس يقولون قولا فقلته ، فيضيق عليه القبر حتى تختلف أضلاعه والعياذ بالله ، يدخل بعضه في بعض من شدة الضم ، ففرق بين ضم الأرض للكافر أو المرتد وضمها للمؤمن ." انتهى باختصار من لقاءات الباب المفتوح " (لقاء رقم/١٦١، سؤال رقم/١٧) .

والذي يظهر والله أعلم أن القول الأول أرجح القولين في هذه المسألة، لدلالة ظاهر السنة عليه، وأن أحدا من المؤمنين، فضلا عن غيرهم ، لا ينجو من ضمة القبر؛ وهذا يدل على شدة هذه الضمة، وأن لها ألما يصيب من ضمه قبره، وإن كان الناس يتفاوتون في ذلك، كل بحسب عمله وحاله، ولأجل ذلك ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ضمة القبر في أسباب مغفرة الذنوب، فقال : " السبب الثامن ما يحصل فى القبر من الفتنة والضغطة والروعة فإن هذا مما يكفر به الخطايا" . انتهى . مجموع الفتاوى (٥٠٠/٧) .

مسألة: هل يمكن أن يرى بعض الناس ما يحدث في القبر من عذاب؟

ينتقل الميت بموته إلى عالم " البرزخ " ، وهو عالم آخر غير الذي قضى عمره فيه، وهذا العالم الغيبي ليس لأحد أن يثبت فيه شيئا، أو ينفيه، إلا بدليل من الكتاب والسنة .

وقد جاءت الأحاديث الصحيحة تثبت تكلم " الميت " وهو محمول على الأكتاف لدفنه، وأيضا وهو في قبره، وثبت في تلك الأحاديث وغيرها أن الأحياء لا يسعمون ذلك الكلام الذي قاله

الميت، أما الموضع الأول فقد استثنى النبي صلى الله عليه وسلم الإنس من السماع، وأما الموضع الثاني: فقد استثنى الإنس والجن .

الموضع الأول : عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت : قدموني قدموني ، وإن كانت غير صالحة قالت : يا ويلها أين يذهبون بها ، يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعها الإنسان لصعق) .

رواه البخاري (١٣١٤) .

قال الحافظ في الفتح (٣ / ١٨٥) : قوله في آخر الحديث (يسمع صوتها كل شيء) : دال على أن ذلك بلسان القال ، لا بلسان الحال .

وقال العيني في عمدة القاري " (٨ / ١١٤): واستدل بالحديث المذكور على أن كلام الميت يسمعه كل حيوان غير الإنسان .

والموضع الثاني : هو حديث البراء بن عازب المشهور ، وفيه (فيأتيه آت فيقول من ربك ما دينك من نبيك فيقول لا أدري فيقول لا دريت ولا تلوت ويأتيه آت قبيح الوجه قبيح الثياب منتن الريح فيقول أبشر بهوان من الله وعذاب مقيم فيقول وأنت فبشرك الله بالشر من أنت فيقول أنا عملك الخبيث كنت بطيئا عن طاعة الله سريعا في معصية الله فجزاك الله شرا ثم يقيض له أعمى أصم أبكم في يده مرزبة لو ضرب بها جبل كان ترابا فيضربه ضربة حتى يصير ترابا ثم يعيده الله كما كان فيضربه ضربة أخرى فيصيح صيحة يسمعه كل شيء إلا الثقلين قال البراء بن عازب ثم يفتح له باب من النار ويمهد من فرش النار) أخرجه الطيالسى (ص ١٠٢ ، رقم ٧٥٣) ، وأحمد (٢٨٧/٤ ، رقم ١٨٥٥٧) ، وأبو داود (٢٣٩/٤ ، رقم ٤٧٥٣) ، والرويانى (٢٦٣/١ ، رقم ٣٩٢) ، وهناد (٢٠٥/١ ، رقم ٣٣٩) ، وابن خزيمة فى التوحيد (ص ١١٩) ، وابن منده (٩٦٢/٢ ، رقم ١٠٦٤) ، والحاكم (٩٣/١ ٩٨ ، رقم ١٠٧ ، ١٠٩ ١١٧) ، والبيهقى فى الشعب (٣٥٥/١ ، رقم ٣٩٥) ، والآجُرّي في الشريعة (١٩٠/٢ رقم ٩١٩) والحديث قال عنه الطبري في مسند عمر (٤٩٤/٢) : إسناده صحيح ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، وقال البيهقي : صحيح الإسناد ، وقال ابن منده في الإيمان (٣٩٨) : هذا إسناد متصل مشهور رواه جماعة عن البراء وهو ثابت على رسم الجماعة ، وصححه الإمام ابن القيم ونقل تصحيح أبي نعيم والحاكم له في تهذيب السنن (١٤٠/٧) ، وقال الهيثمى (٥٠/٣) :

رجاله رجال الصحيح ، وقال السيوطي في شرح الصدور (٩١) : له طرق صحيحة ، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (١٦٣٠) ، وصححه الأرنؤوط في تحقيق المسند ، وحسنه الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢/٢٧٢-٢٧٤).

وفي الفرق بين الموضعين ، وعدم سماع الإنس في الأول، وعدم سماع الإنس والجن في الموضع الثاني غيرهم، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله – تعليقا على الحديث الأول – : وقد استشكل هذا مع ما ورد في حديث السؤال في القبر (فيضربه ضربة فيصعق صعقة يسمعه كل شيء إلا الثقلين) والجامع بينهما : الميت والصعق ، والأول استثنى فيه الإنس فقط ، والثاني استثنى فيه الجن والإنس ؟! والجواب : أن كلام الميت بما ذكر لا يقتضي وجود الصعق – وهو الفزع – إلا من الآدمي ؛ لكونه لم يألف سماع كلام الميت، بخلاف الجن في ذلك، وأما الصيحة التي يصيحها المضروب فإنها غير مألوفه للإنس والجن جميعا؛ لكون سببها عذاب الله، ولا شيء أشد منه على كل مكلف ، فاشترك فيه الجن ، والإنس ." فتح الباري " (٣ / ١٨٥) .

وفي الحديث عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال (بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه إذ حادت به فكادت تلقيه وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال : (من يعرف أصحاب هذه الأقبر) فقال رجل : أنا ، قال : (فمتى مات هؤلاء) قال : ماتوا في الإشراك ، فقال : (إن هذه الأمة تبتلى في قبورها فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه) . رواه مسلم (٢٨٦٨) .

وعن أبي أيوب رضي الله عنهم قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد وجبت الشمس فسمع صوتا فقال : (يهود تعذب في قبورها) رواه البخاري (١٣٠٩) ومسلم (٢٧٦٩) .

والحديث رواه ابن حبان (٧ / ٣٩٤) وبوب عليه بقوله : " ذكر الإخبار بأن المصطفى صلى الله عليه و سلم أسمع أصوات الكفرة حيث عذبت في قبورها " .

وفي عدم سماع الإنسان في كلا الموضعين حكم جليلة .

قال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٨ / ٤٨٢ ، ٤٨٣): قوله : (إلا الإنسان) : يعني : أنه لا يسمع هذا الصياح ، وذلك لحكم عظيمة ؛ منها :

أولا : ما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : (لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر) .

ثانيا : أن في إخفاء ذلك سترا للميت .

ثالثا : أن فيه عدم إزعاج لأهله ؛ لأن أهله إذا سمعوا ميتهم يعذب ويصيح : لم يستقر لهم قرار .
رابعا : عدم تخجيل أهله ؛ لأن الناس يقولون : هذا ولدكم ! هذا أبوكم ! هذا أخوكم ! وما أشبه ذلك .
خامسا : أننا قد نهلك ؛ لأنها صيحة ليست هينة ، بل صيحة قد توجب أن تسقط القلوب من معاليقها ، فيموت الإنسان أو يغشى عليه .
سادسا : لو سمع الناس صراخ هؤلاء المعذبين : لكان الإيمان بعذاب القبر من باب الإيمان بالشهادة ، لا من باب الإيمان بالغيب ، وحينئذ تفوت مصلحة الامتحان ؛ لأن الناس سوف يؤمنون بما شاهدوه قطعا ؛ لكن إذا كان غائبا عنهم ، ولم يعلموا به إلا عن طريق الخبر : صار من باب الإيمان بالغيب ا.هـ

وقال العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (١٥٧/٩): هذا ممكن –أي يمكن أن يرى بعض الناس ما يحدث في القبر من عذاب–، لعلكم سمعتم الحديث الذي أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عبد الله بن العباس رضي الله عنهما: أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – مر بقبرين فقال عليه الصلاة والسلام: «أما إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة، وأما الآخر: فكان لا يستنزه – وفي رواية –: لا يستتر من البول، ثم أمر بأن يؤتى له بغصن فشقه شقين ووضع كل شق منهما على القبر، فسألوه عن ذلك عليه الصلاة والسلام فقال: لعل الله عز وجل يخفف عنهما ما داما رطبين». فالرسول – صلى الله عليه وآله وسلم – سمع عذاب هذين المعذبين، وكانا مسلمين لكن أحدهما يسعى بالنميمة والآخر: لا يستتر، أي: يتساهل في الكشف عن عورته أمام الناس، أو لا يستنزه من البول، أي: لا يتحاشى أن يصيبه رشاش البول، ولذلك عذبا، وقال عليه الصلاة والسلام: «استنزهوا من البول فإن أكثر عذاب القبر من البول».

كذلك جاء في الصحيح: «أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – مر ذات يوم راكبًا دابته فشمست به، فنزل فرأى قبرين فسأل أصحابه الذين كانوا معه: متى مات هذان؟ قالوا: في الجاهلية، فقال عليه الصلاة والسلام: لولا أن لا تدافنوا لأسمعتكم عذاب القبر» أي: إن الدابة لما شمست به عليه السلام سمعت صوت عذاب المقبورين، فلا يستبعد أن يرى بعض الناس بعض العصاة في قبورهم يعذبون؛ لأن عذاب القبر حق، ولذلك أمر النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – من قوله: «إذا جلس أحدكم في التشهد الأخير فليستعذ بالله من أربع، يقول: اللهم إني

أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب جهنم، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال» فعذاب القبر حق يمكن أن يرى بالأعين العادية أفعى تنهش منه ... ونحو ذلك، لكن يبقى كل شيء خاضع لعلم الرواية صحت الرواية أم لا؟ الذي يُحَدِّث صادق أو مُهَوِّل، كل هذا ممكن أن يقال، أما الأصل فثابت.

مسألة: يسأل بعضهم ما هي اللغة التي سيخاطب الناس بها في عالم البرزخ ؟

في هذه المسألة ثلاثة أقوال :

القول الأول : أنه يسأل باللغة السريانية .

قاله البلقيني – كما نقله عنه تلميذه السيوطي في رسالته "شرح الصدور في أحوال الموتى والقبور" – ولم يذكر له أي دليل يمكن الاعتماد عليه .

القول الثاني : يسأل باللغة العربية .

نص عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله : ويمكن الاستدلال له بظواهر الأحاديث الواردة ، فقد جاءت تصف ما يكون في البرزخ باللغة العربية، ولا مانع من كونها على الحقيقة ، ويلهم الله جميع من يفتن في قبره فهم هذه اللغة والجواب بها .

قال الحافظ ابن حجر في "الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع" (ص/١٢٢): " وأما سؤال الملكين فظاهر الحديث الصحيح أنه بالعربي ؛ لأن فيه أنهما يقولان له : (ما علمك بهذا الرجل) إلى آخر الحديث ، ويحتمل مع ذلك أن يكون خطاب كل أحد بلسانه " انتهى .

القول الثالث : يسأل بلغة يفهمها .

ذكره ابن حجر احتمالا كما سبق في كلامه .

وهو اختيار اللجنة الدائمة ، والعلامة العثيمين رحمهم الله جميعا .

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (٣/٤٥٠) : " إذا مات الإنسان ودفن جاءه ملكان وسألاه عن ربه ونبيه ودينه بلغة يفهمها " انتهى .

وقال العلامة العثيمين في شرح العقيدة السفارينية (ص/٤٣٥):" قال بعض العلماء : يسأل بالسريانية ، سبحان الله ! السريانية لغة النصارى ، والظاهر – والله أعلم – أن هذا القول مأخوذ من النصارى ؛ لأجل أن يفتخروا ويقولوا لغتنا لغة السؤال في القبر لكل ميت .

والذي يظهر أنه يسأل بما يفهم : إن كان من العرب فباللغة العربية ، إن كان من غير العرب فبلغته " انتهى .

والإيمان بحوض رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكل نبي حوض، إلا صالح النبي عليه السلام؛ فإن حوضه ضرع ناقته١.

والاشتغال بمثل هذه التفاصيل مما لا منفعة فيه للسائل في أمر دينه ودنياه، ويكفيه من ذلك أن يؤمن أنه يسأل في قبره، وأن يسأل الله أن يوفقه للعمل بطاعته، وأن يلهمه الجواب ، ويثبته عند السؤال .

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى" (٣٠٠/٤):" بماذا يخاطب الناس يوم البعث ؟ وهل يخاطبهم الله تعالى بلسان العرب ؟ وهل صح أن لسان أهل النار الفارسية ، وأن لسان أهل الجنة العربية ؟

فأجاب رحمه الله : لا يعلم بأي لغة يتكلم الناس يومئذ ، ولا بأي لغة يسمعون خطاب الرب جل وعلا ؛ لأن الله تعالى لم يخبرنا بشيء من ذلك ، ولا رسوله عليه الصلاة والسلام ، ولم يصح أن الفارسية لغة الجهنميين ، ولا أن العربية لغة أهل النعيم الأبدي ، ولا نعلم نزاعا في ذلك بين الصحابة رضي الله عنهم ، بل كلهم يكفون عن ذلك ؛ لأن الكلام في مثل هذا من فضول القول ، .. ولكن حدث في ذلك خلاف بين المتأخرين .

فقال ناس : يتخاطبون بالعربية . وقال آخرون : إلا أهل النار ، فإنهم يجيبون بالفارسية ، وهي لغتهم في النار . وقال آخرون : يتخاطبون بالسريانية ؛ لأنها لغة آدم ، وعنها تفرعت اللغات .

وقال آخرون : إلا أهل الجنة ، فإنهم يتكلمون بالعربية .

وكل هذه الأقوال لا حجة لأربابها ، لا من طريق عقل ولا نقل ، بل هي دعاوى عارية عن الأدلة ، والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم " انتهى .

١ مسائل في الحوض:

المسألة الأولى: وجوب الإيمان بالحوض.

يجب الإيمان بالحوض الذي يرده المؤمنون في الآخرة، فالإيمان به واجب ولا ينكره إلا جاهل مبتدع.

قال السفاريني: والحوض والكوثر ثابت بالنص وإجماع أهل السنة والجماعة حتى عده أهل السنة في العقائد الدينية لأجل الرد على أهل البدع والضلال.

وقد ذكر ابن كثير رحمه الله عددا من الصحابة الذين رووا أحاديث الحوض، فقال: ذكر ما ورد في الحوض النبوي المحمدي – سقانا الله منه يوم القيامة – من الأحاديث المتواترة المتعددة من

الطرق الكثيرة المتضافرة؛ وإن رغمت أنوف كثيرة من المبتدعة المعاندة المكابرة، القائلين بجحوده، المنكرين لوجوده، وأخلق بهم أن يحال بينهم وبين وروده، كما قال بعض السلف: (من كذب بكرامة لم ينلها) ثم شرع في ذكر أسماء الصحابة الذين رووا أحاديث الحوض ا. هـ

وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١١/ ٤٨٦): الجنة والنار والبعث ... والحوض ... فإن هذه الأصول كلها متفق عليها بين أهل السنة والجماعة.

وقال أبو الحسن الأشعري في رسالة إلى أهل الثغر (ص: ٢٨٩): وأجمعوا ... على أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم حوضاً يوم القيامة ترده أمته لا يظمأ من شرب منه.

وقال الإمام سفيان بن عيينة كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ١٧٥): السنة عشرة فمن كن فيه فقد استكمل السنة ومن ترك شيئاً فقد ترك السنة، إثبات القدر ... والحوض ا. هـ

وقال الإمام أحمد كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ١٧٥): ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها ... والإيمان بالحوض وأن لرسول الله صلى الله عليه وسلم حوضاً يوم القيامة ترد عليه أمته ا. هـ

وقال العلامة الألباني في تحقيق بداية السول (ص ٥٥ – ٥٦): وأما الحوض فأحاديثه كثيرة جداً، قد بلغت مبلغ التواتر التي يحصل بمجموعها العلم القطعي، قال الحافظ: «إذ قد روى ذلك عن صلى الله عليه وآله وسلم من الصحابة نيف على الثلاثين، منهم في الصحيحين ما ينيف على العشرين، وفي غيرهما بقية ذلك مما صح نقله، واشتهر رواته». قلت: وقد استقصى طرقه ابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٣٢١ – ٢٦٠، رقم ٦٩٧ – ٧٧٦) عن أكثر من خمسة وثلاثين وصحابياً، لبعضهم أكثر من طريق واحد وهذه أسماؤهم .... وقال ابن أبي عاصم رحمه الله ما مختصره: «والأخبار التي ذكرنا في حوض النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – توجب العلم، فنحن به مصدقون، ونرغب إلى الذي وفقنا للتصديق به أن يوردنا فيسقينا منه شربة نعدم بها ظمأ الأمد بطوله، ونسأله ذلك بفضله» ا. هـ

وقال العلامة العثيمين في تعليقه كتاب لمعة الاعتقاد (ص١٢٣): الحوض لغة: الجمع يقال حاض الماء يحوضه إذا جمعه، ويطلق على مجتمع الماء.

وشرعًا: حوض الماء النازل من الكوثر في عرصات القيامة للنبي صلى الله عليه وسلم، ودل عليه السنة المتواترة وأجمع عليه أهل السنة.

قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إني فرطكم على الحوض" متفق عليه.

وأجمع السلف أهل السنة على ثبوته، وقد أنكر المعتزلة ثبوت الحوض ونرد عليهم بأمرين:

١ – الأحاديث المتواترة عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

٢ – إجماع أهل السنة على ذلك.

صفة الحوض: طوله شهر وعرضه شهر وزواياه سواء وآنيته كنجوم السماء، وماؤه أبيض من اللبن وأحلى من العسل وأطيب من ريح المسك، فيه ميزابان يمدانه من الجنة أحدهما من ذهب والثاني من فضة، يرده المؤمنون من أمة محمد، ومن يشرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدًا، وكل هذا ثابت في الصحيحين أو أحدهما. وهو موجود الآن لقوله صلى الله عليه وسلم: "وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن" رواه البخاري، واستمداده من الكوثر لقوله صلى الله عليه وسلم: "وأعطاني الكوثر وهو نهر في الجنة يسيل في حوض". رواه أحمد، قال ابن كثير: وهو حسن الإسناد والمتن.

ولكل نبي حوض ولكن حوض النبي –صلى الله عليه وسلم– أكبرها وأعظمها وأكثرها واردة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن لكل نبي حوضًا وإنهم ليتباهون أيهم أكثر واردة وإني لأرجو أن أكون أكثرهم واردة) رواه الترمذي وقال: غريب، وروى ذلك ابن أبي الدنيا وابن ماجه من حديث أبي سعيد وفيه ضعف لكن صححه بعضهم من أجل تعدد الطرق. الصحيحة (١٥٨٩).

المسألة الثانية: أدلة وجود الحوض.

قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية: أنَّ الحوض دلَّ عليه القرآن باحتمال، ودلَّت عليه السنة بقطع.

أما القرآن فدليل الحوض فيه قوله تعالى ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾، وقد ثبت في الصحيح أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم فَسَّرَ الكوثر بأنه (حوض أعطاه الله إياه)، وهناك عدة تفاسير للكوثر منها أنه نهر في الجنة، وقد جاء أيضا أنَّ الحوض يُسْكَبُ فيه من الكوثر ميزابان يعني يغذونه بماء الكوثر.

وأما من السنة فقد تواترت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في وجود الحوض وفي صفته، وقد رواها عنه صلى الله عليه وسلم أكثر من خمسين صحابياً، ولهذا نقول: هي متواترة نقلاً ومتواترة تواتراً معنوياً، فجمعت بين نوعي التّواتر، وهذا النقل جاء عن أفاضل الصحابة وعن أكمل الصحابة.

فمرويات الحوض ثابتة عن الصحابة عن أبي بكر رضي الله عنه وعن عمر وعن عثمان وعن علي وعن فقهاء الصحابة كابن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وأبي ذر إلى غير هؤلاء، فجُلَّة الصحابة رووا أحاديث الحوض على خلاف بينهم في ألفاظها، والنّبي صلى الله عليه وسلم كان يكرّر الكلام عن أحاديث الحوض كما روى أبو داوود في سننه عن أحد الصحابة أنه قال (سمعته مرارا لا أقول مرة أو مرتين) يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم، فكان يكرر الأحاديث في الحوض فلذلك حصل فيها بعض الاختلاف كما سيأتي فيما نستقبل.

المسألة الثالثة: صفة الحوض.

قال العلامة العثيمين في شرح الواسطية (ص٤٠٠): طوله شهر وعرضه شهر هذا إذا يقتضي أن يكون مدوراً لأنه لا يكون بهذه المساحة من كل جانب إلا إذا كان مدورا، وهذه المسافة باعتبار ما هو معلوم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من سير الإبل المعتاد.

وقال في شرح السفارينية (ص٤٨٣): هل هذا الحوض واسع أو ضيق؟ جاء في الحديث الصحيح أن طوله شهر وعرضه شهر، وبذلك يكون واسعاً، لكن أخذ بعض العلماء من قوله صلى الله عليه وسلم: طوله شهر وعرضه شهر أن الحوض مدور؛ لأنه لو كان مربعاً لكان ما بين الزاويتين أكثر من الشهر، فإذا قال الرسول صلى الله عليه وسلم: إن طوله شهر وعرضه شهر فإنه لا يتحقق هذا في جميع جهاته إلا إذا كان مدوراً، وعلى كل حال فإن كان هذا هو مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإننا نقبله، وإن لم يكن مراده فإنه جرى على لسان العرب أنهم يقولون: الحُجرة طولها أربعة أذرع وعرضها أربعة أذرع مع أنها مربعة.

وقال الشيخ صالح آل الشيخ: صفة الحوض التي دل عليها الدليل من صحيح السنة.

أولاً: من حيث شكله: هو مربع زواياه سواء وأضلاعه متساوية، وقد ثبت في الصحيح أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم "قال طوله شهر وعرضه شهر زواياه سواء" فهذا يدل على أنَّ شكل الحوض مربع، وأنَّ زواياه قائمة، وأنَّ طوله وعرضه واحد وهو شهر.

واختلفت الروايات كثيرا في طوله وعرضه، ومُحَصَّلُها ما ذكرتُ لك من أنه شهر في شهر، وقد جاء في بعض الروايات قال "هو كما بين المدينة وبيت المقدس"، وفي رواية قال "هو كما بين المدينة وعُمَان" أو قال "عَمَّان"، وفي رواية قال "هو كما بين المدينة إلى صنعاء"، وفي رواية قال "هو كما بين أيلة إلى صنعاء" وثَمَّ غير ذلك.

وإذا قلنا مسيرة شهر في شهر، فالمراد بالشهر بسَير الجمال السّير المعتاد؛ لأنه هو الفصل في التقدير.

هذا من حيث طوله وعرضه وشكله، شكله مربع وطوله وعرضه شهر في شهر.

ثانياً: من حيث مكانه: مكانه هو في الأرض المُبَدَّلَة، يعني يوم يبدّل الله الأرض غير الأرض والسموات، هو في الأرض المُبَدَّلَة.

ثالثاً: من حيث آنيته: آنيته وصفَها صلى الله عليه وسلم كما في حديث عبد الله بن عمر بن العاص وغيره قال "آنيته كنجوم السماء" وهذا التشبيه بقوله (كنجوم السماء) نفهم منه صفتين:

الصفة الأولى: الكثرة، في أنَّ كثرتها كثرة نجوم السماء، وهذا يدل على مزيد راحة وطمأنينة في الشرب منه وتناوله، وألا يكون هناك تزاحم على كيزانه، أو أنَّ الناس يشربون بأيديهم.

والصفة الثانية: أنَّ كيزانه أو كيسانه أو أباريقه أو نحو ذلك كنجوم السماء في الإشراق والبهاء والنور، فنجوم السماء فيها صفة الكثرة وفيها صفة النوروالبهاء.

هذا من جهة وصف كيزانه من حيث العدد ومن حيث الشكل.

رابعاً: من حيث مائه: ماؤه من حيث اللون أشد بياضاً من اللبن، كما ثبت في الحديث قال "حوضي طوله شهر وعرضه شهر ماؤه أشد بياضا من اللّبن وأحلى من العسل"، وقد جاء في رواية قال "ماؤه أشدّ بياضا من الوَرِقْ" يعني من الفضة.

ورائحة مائه قال "رائحته كرائحة المسك".

ومصدر مائه من الكوثر؛ النهر الذي في الجنة، قال صلى الله عليه وسلم "الكوثر نهر أعطانيه الله في الجنة". وقد جاء في صفة الحوض "يشخب فيه من الكوثر ميزابان".

المسألة الرابعة: مكان الحوض.

قال الشيخ صالح آل الشيخ: اختلف العلماء أين يكون الحوض؟ هل هو قبل الصراط أم بعد الصراط؟ على قولين:

القول الأول: وهو قول جمهور أهل العلم على أنَّه قبل الصراط.

وليس بعد الصراط؛ لأنّ الأحاديث التي فيها صفة الحوض فيها ذُكِرَ أَنَّ أناسا يُذَادُون عنه ويُدْفَعُون ويُؤْخَذ بهم إلى النار، فيقول النبي صلى الله عليه وسلم "ربي أصيحابي أصيحابي"، أو قال "أصحابي أصحابي فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك".

القول الثاني: وبه قال طائفة من أهل العلم إنَّ الحوض حوضان حوض قبل الصراط وحوضٌ بعد الصراط، فمن لم يشرب منه قبل الصراط بأن أُخِذَ للعذاب من هذه الأمة ثم نَجَى بعد ذلك، فَثَمَّ حوض آخر بعد الصراط يشرب منه.

ولكن الذي تدل عليه الأحاديث بظهور وكثرة أنَّ الحوض يكون قبل الصراط لا بعده.

ثُمَّ القائلون بأنه قبل الصراط أيضاً اختلفوا: هل هو قبل الميزان أم بعد الميزان؟

على قولين لأهل العلم، والأكثر أيضا أنّه قبل الميزان، وأنّه في العرصات قبل أنْ يأتي الله سبحانه وتعالى لفصل القضاء وقبل أن تتطاير الصحف وإلى آخر ذلك.

ولشدة طول هذا اليوم فإنّ الله يكرم نبيه صلى الله عليه وسلم بهذا الحوض حتى يشرَب منه المؤمنون فلا يظمؤون ولا يقلقون في شدة هول الموقف.

فإذاً نقول الصواب أنَّهُ قبل الصراط وأيضاً أنه قبل الميزان.

قال القرطبي صاحب كتاب التذكرة في الكلام المشهور عنه يتناقله العلماء قال: والمعنى يقتضي هذا؛ لأنَّ الناس يخرجون من قبورهم عطاشا فإذا وافوا الموقف فإنهم يحتاجون مع طول الموقف إلى ما به ذهاب ظمئهم وصدورهم، وهذا يناسب أن يكون إكرام النبي صلى الله عليه وسلم بالحوض قبل الميزان.

المسألة الخامسة: من الذين يزادون عن الحوض.

قال الشيخ صالح آل الشيخ: جاء في الأحاديث أنَّ الحوض يُذاد عنه، فقد جاء أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم يذود أناساً عن الحوض.

وجاء في أحاديث أخرى أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم يأتيه قوم فيعرفهم فيُذادُون عن الحوض؛ يعني يذودهم غيره صلى الله عليه وسلم، فيقول "يا ربي أصيحابي أصيحابي" إلى آخر الأحاديث التي سيأتي توجيهها.

وهذا يدلّ على أنّ التحقيق أنّ الذَّوْد عن الحوض نوعان:

الأوّل ذود عام: وهو ذود النبي صلى الله عليه وسلم غير أمته أن يستقوا من الحوض فيدفعهم أو يمنعهم ويذودهم عن الحوض الخاص بأمته صلى الله عليه وسلم، وهذا الذّود العام منه ؟ وإبعاد الناس عن حوضه إلا أمته يفيد فائدتين:

الفائدة الأولى: أنه صلى الله عليه وسلم للمؤمنين به في هذه الأمة رؤوف رحيم، فيريد أن تختص أمته بحوضه، وذلك فيه إكرام لهم ومزيد عناية بهذه الأمة.

الفائدة الثانية: أنه قد جاء -كما ذكرنا- أن لكل نبي حوضا، والنبي صلى الله عليه وسلم يريد من كل تابع لنبي ومؤمن بنبي من إخوانه الأنبياء والمرسلين، يريد أن يذهب إلى النبي ليكون أبلغ في ظهور عظم الرسالة -رسالة النبي إلى قومه- ورأفة قومه به، وإظهار لمن آمن بكل نبي على من لم يؤمن بذلك النبي.

وهذا توجيه جيد أفاده عدد من أهل العلم منهم الحافظ ابن حجر ومن تبعه.

الثاني ذودٌ خاص: فهذا يُذاد عن الحوض طائفة قليلة بالنسبة إلى كثرة من يرده، قد جاء فيه أحاديث كثيرة عنه صلى الله عليه وسلم متعددة: أنه إذا ورد الحوض ورد عليه أناس يعرفهم ويعرفونه ثم يُذَادُونَ عن الحوض؛ يعني يُدفَعُونَ بشدة فيقول "يا ربي قومي قومي" وفي رواية "أصحابي" وفي رواية لأنس في الصحيح "أصيحابي أصيحابي"، فينادي المنادي "إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك"، في رواية "إنهم لم يزالوا مرتدّين على أدبارهم مذ تركتهم"، فهذا دَفْعٌ بشدة عن الحوض لطائفة من المرتدّين ومن المُحْدِثِين.

ولهذا اختلف أهل العلم في هؤلاء الذين يُدفعون عن الحوض من هم؟ على أقوال:

القول الأول: أنّ الذين يُذادُونَ عن الحوض هم الذين ارتدوا من الصحابة بعده صلى الله عليه وسلم، كالذين تبعوا مسيلمة الكذاب أو سجاح أو كَفَرُوا وارتَدُّوا بعد ذلك، وهم قليل.

ويدل على قلتهم أنه ؟ قال "يذاد قوم" أو يؤتى كما في رواية أخرى، قال "فيأتيني قوم فيُذادون عن الحوض" وهذا يدل على قلّتهم. ويدل على ذلك أيضا قوله "يا ربي أصيحابي أصيحابي".

فقال أهل العلم إنَّ كلمة (قوم) و (أصيحابي) ونحوهما، يدل على قلة العدد لا على كثرتهم.

وهذا يناسب هذا القول؛ لأنَّ عدد الذين ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم ممن صحبوه أو حجوا معه حجة الوداع قليل من شرذمة من الأعراب الذين لم يؤمنوا به حق الإيمان.

القول الثاني: أنِّ الذين يُذادون عن الحوض هم المنافقون.

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف المنافقين جميعاً فقد قال الله له ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠] فيأتون يوم القيامة وعليهم سيما أهل الإيمان أو أنهم مع المؤمنين فيظنّهم صلى الله عليه وسلم من المؤمنين به ظاهراً وباطناً، ثم يُذادون فيُدْفَعُونَ عن الحوض بشدة، ويساقون إلى النار فيقول "أصحابي أصحابي" باعتبار ما كان عليه ظاهر أمرهم، فيقول (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)، (أو إنهم لم يزالوا مرتدين على أدبارهم مذ تركتهم).

يعني ظَهَرَ نفاقهم واستبان بعد وفاته ؟.

القول الثالث: أنَّ الذين يذادون هم كل من أحدث بعده صلى الله عليه وسلم حدثاً فَغَيَّرَ في دينه إمَّا بالارتداد عن الإسلام إلى الكفر أو بما هو دون ذلك من المحدثات كالبدع المضلة من أنواع البدع المضلة كبدعة الرِّفض والسبئية والخوارج والنّصب والاعتزال، كل هذه من أنواع المحدثات.

والنبي صلى الله عليه وسلم قال في وصف من يُذاد "فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك"، وهذه من جملة أنواع المحدثات.

وهذا القول الثالث هو أظهر الأقوال لشموله للقولين السابقين، فنقول:

أولا: الذين يُذادون كما جاء في بعض الأحاديث الذين ارتدوا ممن شارك في حجة الوداع أو صحب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يؤمن به إيماناً حقيقياً، فهؤلاء يذادون.

ثانياً: وأيضاً يذاد المنافقون.

ثالثاً: وأيضاً يذاد كل أصحاب الفرق الضالة كالخوارج والمعتزلة والرافضة، وأشباه هؤلاء من الفرق الذين ضلوا وأحدثوا في الدين وابتدعوا في الدين ما لم يأذن به الله، قال بعض أهل العلم: ويُلْحَقْ بذلك أيضاً من افترى على الله في دينه؛ يعني كَذَبَ في أمر الدين، ويدل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه والإمام أحمد في مسنده ونحو ذلك بألفاظ متقاربة من أنَّ النبي ؟ قال "سيكون بعدي أمراء فمن صدَّقهم بكذبهم وأعانهم على ظُلمهم فليس مني ولست منه ولن يرد عليَّ الحوض".

قال في وصف هؤلاء "فمن صدَّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم" يعني يكذبون على الدين وهذا يُصَدِّقُهُم على ذلك ويعينهم على الكذب على الدين ويعينهم على الظّلم، فهذا مُحْدِثْ، ولهذا أُلحق بتلك الفئات بقوله صلى الله عليه وسلم "فليس مني ولستُ منه ولن يرد عليّ الحوض".

المسألة السادسة: الذين خالفو في الحوض من أهل البدع.

قال الشيخ صالح آل الشيخ: خالف في الحوض طوائف من أهل البدع، خالف فيه المعتزلة والخوارج والرّافضة.

أما المعتزلة فخالفوا في إنكاره أصلاً فأنكروا الحوض، وقالوا هذه الصفة التي وردت لا تُعْقَلْ، فردُّوا الأحاديث المتواترة المتطابقة المتتابعة لفظاً ومعنىً، رَدُّوهَا بالعقل فقالوا (الحوض لا يُعْقَلْ وإنما له معنى يُؤَوَلْ إليه).

فليس عندهم حوض موجود يوم القيامة وإنما هو معنًى من المعاني.

قالوا: فكيف يكون الحوض قبل الصراط وبين الناس وبين الجنة جهنم الكبيرة، ويكون الحوض يُغْذَى من الجنة، والصراط على جهنم؟

يعني أنهم تخيَّلُوا ما ورد في صفة يوم القيامة بعقولهم، ثم بعد ذلك ردُّوا ذلك، ردُّوا بعض الأحاديث مما لا يتناسب مع الوصف العام الذي تخيّلوه.

ومن المعلوم أنَّ السنة إذا ثبتت ولو بالآحاد، فكيف إذا كانت بالتواتر اللفظي والمعنوي، إذا ثبتت فلا يجوز أن يُسَلَّطَ عليها العقل؛ لأنّ الأمر أمرٌ غيبي.

والمعتزلة كما هو معلوم في قاعدتهم يُؤَوِّلُونَ الغيبيات: فأنكروا الصراط وأوّلوا الميزان وأوّلوا الصحف وأوّلوا الحوض إلى غير ذلك، على أساس قاعدتهم من تسليط العقل على النّقل. فإذاً مخالفتهم مردودة.

وقال بعض أهل العلم: من أنكر الحوض بعد علمه بالتواتر فإنّه يكفر.

ولكن هذا فيه نظر من جهة تطبيقه لأنَّ التواتر قسمان: تواتر لفظي وتواتر معنوي، وقد يُسَلِّمُونَ بصحة النقل لكن لا يُسَلِّمُونَ بصحة الدّلالة.

أما الخوارج والرافضة: فمخالفتهم ليست في إثبات الحوض، ولكن في أنهم جعلوا أحاديث الحوض على غير ما هي عليه من جهة الصحابة رضوان الله عليهم.

فقالت الخوارج والرافضة: إنَّ الذين ارْتَدُّوا فلم يَرِدُوا على الحوض هم الصحابة، وأولئك جمع كبير من الصحابة.

فيؤمن الخوارج والرافضة بالحوض لكن يقولون هؤلاء الذين رُدُّوا هم الصحابة ويحتجون بأحاديث الحوض على تكفير الصحابة.

فيقول الرافضة مثلا: إنَّ هؤلاء هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فإنه لم يُسْلِمْ أو لم يبق على الإيمان بعده صلى الله عليه وسلم من الصحابة إلا نفر قليل والأكثرون كَفَرُوا والعياذ بالله.

والرَّد على هذه الفِرْية من أوجه:

الرد الأول: الألفاظ المختلفة تدلُّ على تقليل العدد، فقال ؟:

("فيُذاد قوم عن حوضي" هذا في لفظ. ... والثاني "فيذاد أناس عن حوضي".

وفي الثالث قال "فأقول يا ربي أصحابي". ... وفي الرابع قال "فأقول يا ربي أصيحابي".

فدل ذلك بمقتضى اللغة على أنَّ قوله "يذاد أناس فأقول يا ربي أصيحابي" على أنَّ العدد قليل كما يقول القائل في اللغة (أتاني بنو تميم، إلا قوم منهم لم يأتوا)، يعني إلا قليل منهم.

فإذا أتت الجملة الكثيرة ثم أُستثني قوم دلَّ على قلة أولئك كيف وقد جاء الحديث فيه ذكر التقليل لقوله "أصيحابي أصيحابي".

الرد الثاني: أنَّ الذين نقلوا أحاديث الحوض عن النبي صلى الله عليه وسلم هم الذين زعمت الرافضة أنهم كَفَرُوا، وهم جمعٌ كبيرٌ أكثر من خمسين صحابياً يقول الرافضة إنَّ هؤلاء كفروا، وهم الذين نقلوا أحاديث الحوض.

فنقول: إن كنتم صَدَّقْتُم بأنَّ ما نقله هؤلاء من صفة الحوض وأحاديث الحوض وأنها صحيحة، فكيف تقبلون أحاديث من كفر عندكم؟

وإنّ كان النقل عندكم إنما هو للتكاثر، فكيف يَنْقُلُ هؤلاء الجلة من الصحابة والعدد الغفير أحاديث فيها تكفيرُهم؟

لا شك أنَّ فهم الجمع الغفير، بل عامة الصحابة، بل كل الصحابة لأحاديث الحوض، وكونهم رَوَوهَا وتناقَلُوهَا جميعاً -جميع الصحابة وجميع التابعين- نَقَلُوهَا وتَنَاقَلُوهَا مع تَرَضِّيهِمْ عن الخلفاء الأربعة جميعاً وعن العشرة المبشرين بالجنة ما يَدُلُّ دَلَالَةً قاطعةً على أَنَّ هذا الفهم لتلك الأحاديث لم يكن معروفاً عند الصحابة ولا التابعين ولا تبع التابعين.

وكون فَهْمٍ في الأحاديث يكون غائباً عن الصحابة جميعاً وعن التابعين وعن تَبَعِ التابعين ولا يظهر هذا الفهم إلا بعد مائتي سنة يدلّ على أنَّ هذا الفهم مردود؛ لأنه لم يفهمه أجيال من المسلمين.

وإذا كان كذلك فالقاعدة المتفق عليها (أنَّ الفهم إذا كان مُحْدَثاً وغاب عن القرون المفضلة ولم تَفْهَمْ هذا الفهم، فإنَّ معنى ذلك أنَّ هذا الفهم غير صحيح).

وهذا هو الذي يلاحظ في الواقع، فإنَّ الذين ارتدوا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن لم يدخل الإيمان في قلوبهم نفر قليل ممن قاتلوا مع مسيلمة أو كَفَرُوا بعد إسلامهم من شذاذ الأعراب وطوائف ممن قال الله فيهم (وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنْ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ) [التوبة:١٠١]، وكلام الرافضة كلام طويل في الاستدلال بأحاديث الحوض على مسألة تكفير الصحابة ليس هذا محل بسطها وبيانها. ا. هـ من شرح الطحاويه للشيخ صالح آل الشيخ (٢/ ١٢٥).

قلت هذه بعض الروايات بألفاظها المختلفة الواردة في هذه المسألة :

عن سهل بن سعد قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ، ومن شرب لم يظمأ أبدا ، ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ، ثم يحال بيني وبينهم ، فأقول : إنهم مني ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول : سحقا ، سحقا ، لمن غير بعدي) . رواه البخاري (٦٢١٢) ومسلم (٢٢٩٠) .

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة فقال : (السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أنا قد رأينا إخواننا) قالوا : أولسنا إخوانك يا رسول الله ، قال : (أنتم أصحابي ، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد) فقالوا : كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله ؟ فقال : (أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دهم بهم ألا يعرف خيله) قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : (فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض ، ألا ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال ؛ أناديهم : ألا هلم . فيقال : إنهم قد بدلوا بعدك . فأقول : سحقا سحقا) رواه مسلم (٢٤٩) .

وعن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إني على الحوض أنتظر من يرده علي منكم ، فليقطعن رجال دوني ، فلأقولن : يا رب أمتي أمتي ، فليقالن لي : إنك لا تدري ما عملوا بعدك ، ما زالوا يرجعون على أعقابهم) . رواه أحمد (٤١ / ٣٨٨) وهو صحيح .

وعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ليردن علي الحوض رجال ممن صاحبني ، حتى إذا رأيتهم ورفعوا إلي اختلجوا دوني ، فلأقولن : أي رب أصيحابي أصيحابي ، فليقالن لي : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك) .

رواه البخاري (٦٢١١) ومسلم (٢٣٠٤) .

وعن عبد الله بن مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (أنا فرطكم على الحوض ليرفعن إلي رجال منكم حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دوني ، فأقول : أي رب أصحابي يقول : لا تدري ما أحدثوا بعدك) . رواه البخاري (٦٦٤٢) ومسلم (٢٢٩٧) .

وعند التأمل في الأحاديث السابقة نجد أن الكلام قد انحصر في مجموعات ترد حوض النبي صلى الله عليه وسلم لتشرب منه ، فتردهم الملائكة ، ويناديهم النبي صلى الله عليه وسلم بألفاظ هي " أمتي " ، " أصحابي " ، " أصيحابي " ، وليس بينها اختلاف تضاد ، بل هي محمولة على أناس تشملهم معاني تلك الكلمات ، ويمكننا أن نجملهم بهذه الطوائف :

١– مرتدون عن الإسلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانوا أسلموا في حياته ورأوه وهم على الإسلام .

٢– مرتدون عن الإسلام في أواخر حياته صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن يعلم بكفرهم .

٣– أهل النفاق ممن أظهر الإسلام ، وأبطن الكفر .

٤– أهل الأهواء الذين غيروا سنة النبي صلى الله وسلم وهديه ، كالروافض ، والخوارج .

٥– وبعض العلماء يدخل فيهم : أهل الكبائر ، وله ما يؤيد من السنة ، فقد روى الإمام أحمد في مسنده (٩ / ٥١٤) عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولن يرد علي الحوض) وصححه المحققون .

ولفظ " أمتي " في الأحاديث يصدق على أهل القول الرابع ، والخامس ، ولفظ " أصحابي " و " أصيحابي " على الأقوال الثلاثة الأول .

ومما يدل على أنهم من أمته صلى الله عليه وسلم : أنه عرفهم بالغرة والتحجيل ، وهي سيما خاصة بهذه الأمة ، ويكون تعرف النبي صلى الله عليهم وسلم هناك بصفاتهم ، لا بأعيانهم ؛ لأنهم جاءوا بعده .

ومما يدل على دخول المنافقين في اسم " أصحابي " : قوله صلى الله عليه وسلم (لا يتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه) رواه البخاري (٣٥١٨) ، وهذا معنى لغوي بحت للصحبة ، ليس أنهم استحقوا شرفها ؛ لأن تعريف الصحابي الاصطلاحي لا يصدق على هؤلاء، وهذه طائفة من أقوال أهل العلم في تلك الأحاديث :

قال النووي – رحمه الله – في شرح الحديث – : هذا مما اختلف العلماء في المراد به على أقوال : أحدها : أن المراد به المنافقون ، والمرتدون ، فيجوز أن يحشروا بالغرة والتحجيل ، فيناديهم النبي صلى الله عليه وسلم للسيما التي عليهم ، فيقال : ليس هؤلاء مما وعدت بهم ، إن هؤلاء بدلوا بعدك ، أي : لم يموتوا على ما ظهر من إسلامهم .

والثاني : أن المراد من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ارتد بعده ، فيناديهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن لم يكن عليهم سيما الوضوء ، لما كان يعرفه صلى الله عليه وسلم في حياته من إسلامهم ، فيقال : ارتدوا بعدك .

والثالث : أن المراد به أصحاب المعاصي والكبائر الذين ماتوا على التوحيد ، وأصحاب البدع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الإسلام . " شرح مسلم " (٣ / ١٣٦ ، ١٣٧) .

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : وقال الخطابي : لم يرتد من الصحابة أحد ، وإنما ارتد قوم من جفاة العرب ، ممن لا نصرة له في الدين ، وذلك لا يوجب قدحا في الصحابة المشهورين ، ويدل قوله : (أصيحابي) بالتصغير على قلة عددهم . " فتح الباري " (١١ / ٣٨٥) .

وقال عبد القاهر البغدادي – رحمه الله – : أجمع أهل السنة على أن الذين ارتدوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم من كندة ، وحنيفة ، وفزارة ، وبني أسد ، وبني بكر بن وائل ، لم يكونوا من الأنصار ، ولا من المهاجرين قبل فتح مكة ، وإنما أطلق الشرع اسم المهاجرين على من هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل فتح مكة ، وأولئك بحمد الله ومنه درجوا على الدين القويم ، والصراط المستقيم، وأجمع أهل السنة على أن من شهد مع رسول الله بدرا : من أهل الجنة ، وكذلك كل من شهد معه بيعة الرضوان بالحديبية . " الفرق بين الفرق " (ص ٣٥٣) .

وقال الشاطبي – رحمه الله – : والأظهر : أنهم من الداخلين في غمار هذه الأمة ؛ لأجل ما دل على ذلك فيهم ، وهو الغرة والتحجيل ؛ لأن ذلك لا يكون لأهل الكفر المحض ، كان كفرهم أصلا ، أو ارتدادا، ولقوله : (قد بدلوا بعدك) ، ولو كان الكفر : لقال : " قد كفروا بعدك " ، وأقرب ما يحمل عليه : تبديل السنة ، وهو واقع على أهل البدع ، ومن قال : إنه النفاق : فذلك غير خارج عن مقصودنا ؛ لأن أهل النفاق إنما أخذوا الشريعة تقية ، لا تعبدا ، فوضعوها غير مواضعها ، وهو عين الابتداع .

ويجري هذا المجرى كل من اتخذ السنة والعمل بها حيلة وذريعة إلى نيل حطام الدنيا ، لا على التعبد بها لله تعالى ؛ لأنه تبديل لها ، وإخراج لها عن وضعها الشرعي . " الاعتصام " (١ / ٩٦) .

وقال القرطبي – رحمه الله – : قال علماؤنا رحمة الله عليهم أجمعين : فكل من ارتد عن دين الله ، أو أحدث فيه ما لا يرضاه الله ، ولم يأذن به الله : فهو من المطرودين عن الحوض ، المبعدين عنه ، وأشدهم طردا : من خالف جماعة المسلمين ، وفارق سبيلهم ، كالخوارج على اختلاف فرقها ، والروافض على تباين ضلالها ، والمعتزلة على أصناف أهوائها ، فهؤلاء كلهم مبدلون ، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور ، والظلم ، وتطميس الحق ، وقتل أهله ، وإذلالهم ، والمعلنون بالكبائر ، المستخفون بالمعاصي ، وجماعة أهل الزيغ ، والأهواء ، والبدع، ثم البعد قد

يكون في حال ، ويقربون بعد المغفرة إن كان التبديل في الأعمال ، ولم يكن في العقائد ، وعلى هذا التقدير يكون نور الوضوء ، يعرفون به ، ثم يقال لهم (سحقا) ، وإن كانوا من المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يظهرون الإيمان ، ويسرون الكفر : فيأخذهم بالظاهر ، ثم يكشف له الغطاء فيقول لهم : (سحقا سحقا) ، ولا يخلد في النار إلا كافر ، جاحد ، مبطل ، ليس في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان . " التذكرة في أحوال الموتى والدار الآخرة " (ص ٣٥٢) .

ومما يبين كذب الروافض في زعمهم أن الصحابة الأجلاء أبا بكر وعمر وعثمان من أولئك المرتدين : أنه قد ثبت بما لا يدع مجالا للشك أنه قد حصلت ردة ، وقتال للمرتدين ، فمن قاتل من ؟ إن الذي ارتد هم الذين ذكرنا وصفهم ، من بعض قبائل العرب ، وإن الذي قاتلهم هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، وإخوانه من المهاجرين والأنصار – وقد شاركهم في قتالهم : علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وسبى من بني حنيفة امرأة ، أنجبت له فيما بعد الإمام العلم " محمد بن الحنفية " – ؛ فإذا كان الصحابة الكرام : أبو بكر وعمر ، ومن معهما من المهاجرين والأنصار : مرتدين ؛ فماذا يكون حال مسليمة وأتباعه ، والعنسي وأتباعه ؟! إلا إن هذا هو عين النفاق والشقاق ، وقول الباطل وشهادة الزور .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – :

الله أكبر على هؤلاء المرتدين المفترين ، أتباع المرتدين ، الذين برزوا بمعاداة الله ورسوله وكتابه ، ودينه ، ومرقوا من الإسلام ، ونبذوه وراء ظهورهم ، وشاقوا الله ورسوله وعباده المؤمنين ، وتولوا أهل الردة والشقاق ؛ فإن هذا الفصل وأمثاله من كلامهم : يحقق أن هؤلاء القوم المتعصبين على الصديق رضي الله عنه وحزبه . من أصولهم . من جنس المرتدين الكفار ، كالمرتدين الذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه . " منهاج السنة النبوية " (٤ / ٤٩٠) .

وقال – رحمه الله – : وفي الجملة : فأمر مسيلمة الكذاب ، وادعاؤه النبوة ، واتباع بني حنيفة له باليمامة ، وقتال الصديق لهم على ذلك : أمر متواتر ، مشهور ، قد علمه الخاص ، والعام ، كتواتر أمثاله ، وليس هذا من العلم الذي تفرد به الخاصة ، بل علم الناس بذلك أظهر من علمهم بقتال " الجمل " و " صفين " ، فقد ذكر عن بعض أهل الكلام أنه أنكر " الجمل " ، و " صفين " ، وهذا الإنكار وإن كان باطلا : فلم نعلم أحدا أنكر قتال أهل " اليمامة " ، وأن مسيلمة الكذاب ادعى النبوة ، وأنهم قاتلوه على ذلك .

لكن هؤلاء الرافضة من جحدهم لهذا ، وجهلهم به : بمنزلة إنكارهم لكون أبي بكر وعمر دفنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنكارهم لموالاة أبي بكر ، وعمر للنبي صلى الله عليه وسلم ، ودعواهم أنه نص على " علي " بالخلافة ، بل منهم من ينكر أن تكون زينب ، ورقية ، وأم كلثوم من بنات النبي صلى الله عليه وسلم ! ويقولون : إنهن لخديجة من زوجها الذي كان كافرا قبل النبي صلى الله عليه وسلم ." منهاج السنة النبوية " (٤ / ٤٩٢ ، ٤٩٣) .

وقال – أيضا – : وهم – أي : الرافضة – يدعون أن أبا بكر وعمر ، ومن اتبعهما ارتدوا عن الإسلام ! وقد علم الخاص والعام : أن أبا بكر هو الذي قاتل المرتدين ، فإذا كانوا يدعون أن أهل اليمامة مظلومون ، قتلوا بغير حق ، وكانوا منكرين لقتال أولئك ، متأولين لهم : كان هذا مما يحقق أن هؤلاء الخلف تبع لأولئك السلف ، وأن الصديق وأتباعه يقاتلون المرتدين في كل زمان .

وقوله – أي : ابن المطهر الحلي الرافضي – " إنهم سموا بني حنيفة مرتدين لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر " : فهذا من أظهر الكذب ، وأبينه ؛ فإنه إنما قاتل بني حنيفة لكونهم آمنوا بمسيلمة الكذاب ، واعتقدوا نبوته ، وأما مانعو الزكاة : فكانوا قوما آخرين ، غير بني حنيفة ، وهؤلاء كان قد وقع لبعض الصحابة شبهة في جواز قتالهم ، وأما بنو حنيفة فلم يتوقف أحد في وجوب قتالهم ... .

" منهاج السنة النبوية " (٤ / ٤٩٣ ، ٤٩٤) .

ويقال لهؤلاء الروافض : لماذا ارتد الخلفاء الثلاثة دون علي ؟! وما الذي استثنى مثل " عمار بن ياسر " و " المقداد بن الأسود " و " أبا ذر " و " سلمان الفارسي " من الردة ؟! أم هو التحكم والهوى ؟!، ونحن نعتقد أن المهاجرين والأنصار في الجنة خالدين فيها أبدا ، قال تعالى :

(والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم) التوبة/ ١٠٠ .

ونعتقد أن أبا بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وهكذا كل من سماهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن هؤلاء جميعا سيشربون من حوض النبي صلى الله عليه وسلم شرابا هنيئا ، والويل والثبور لمن لعنهم ، وكفرهم ، فهو أولى أن يكون يوم القيامة في صف المرتدين الذين حاربهم أولئك الأطهار .

وهذه الأحاديث حجة على الروافض ؛ حيث يثبتون فيها ردة الصحابة رضي الله عنهم إلا نفرا قليلا ، ويزعمون أنهم " أحدثوا " بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعنى هذا أنهم كانوا على الإيمان قبل ذلك ! فأي دين اعتقدوه بعد ذلك ؟ وماذا فعلوا ما استحقوا به التكفير ؟! فإن قالوا : سلب الخلافة من علي رضي الله عنه : فيقال لهم هذه معصية ! تكفرها الحسنات ، ويكفي الصحابة سبكم ولعنكم لهم حتى توضع أوزارهم عليكم إن شاء الله .

وإن قالوا : قتل جنين فاطمة ! : قلنا قد قتل في زمن علي رضي الله عنه الآلاف ! فهل تطبقون عليه القاعدة نفسها في التكفير ؟!، فتبين مما سبق : أن الصحابة الأجلاء هم الذين دافعوا عن دين الله ، وهم الذين أوقفوا مد الردة ، والتي قام على إذكائها ونشرها سلف أولئك الروافض ، من أمثال مسيلمة الكذاب ، والأسود العنسي ، وأن الله تعالى قد أثنى في كتابه الكريم على المهاجرين والأنصار في قرآن يتلى إلى قيام الساعة ، وقد نزههم ربهم عن الوقوع في البدعة ، فكيف يقعون في الردة ، وهم الذين نشروا الإسلام في الآفاق ؟! . والله أعلم .

المسألة السابعة: هل صح أن صالح النبي عليه السلام؛ حوضه ضرع ناقته.

هذا القول غير صحيح، لأن مستنده حديث سويد بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (حوضى أشرب منه يوم القيامة، ومن اتبعنى من الانبياء، ويبعث الله ناقة ثمود لصالح فيحلبها فيشربها، والذين آمنوا معه حتى يوافي بها الموقف، ولها رغاء، وابنتي فاطمة على العضباء وأنا على البراق ... الحديث وهو حديث ضعيف لا يثبت، أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/ ٦٤ – ٦٥)، وعنه ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٤١٧ – ٤١٨) من طريق عبد الكريم بن كيسان عن سويد بن عمير قال العقيلي: عبد الكريم بن كيسان مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ. وقال ابن الجوزي: "هذا حديث موضوع لا أصل له". وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٦٤٥): "عبد الكريم بن كيسان من المجاهيل وحديثه منكر، ثم ذكر الحديث وقال عقبه: "قلت هو موضوع، والله أعلم". وأقره الحافظ في اللسان، وقال العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٩/ ٣٥٥): على كل حال! هذا الاستثناء المذكور في هذه الفقرة فلأول مرة سمعت به، وما أظنه يصح في أحاديث الحوض المتواترة، وفي كتاب "السنة" لابن أبي عاصم طائفة كبيرة من الأحاديث الواردة في الحوض، وليس فيها مثل هذا الاستثناء، فهو أقل ما يقال فيه: أنه غريب، وينبغي التوقف عن البت أو الجزم به حتى يأتي من طريق تقوم الحجة به ا. هـ ثم خرج الشيخ الحديث في الضعيفة (٦٥٣٤): وقال موضوع ... ثم قال: ومما تقدم يعلم تساهل الهيتي

في "الفتاوى الحديثية" (١/ ١٨) بسكوته على الحديث، وكذا الشيخ (البربهاري) بإشارته إليه محتجا به في كتابه "شرح السنة" (٧٢/ ١٩)، وهو ممن لا يعتمد عليه في الحديث ا. هـ قلت إن ثبت أن لكل الأنبياء حوض يوم القيامة، فكذلك نبي الله صالح عليه السلام.

المسألة الثامنة: يعتقد كثير من الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يسقي الناس من ماء الحوض بيده الشريفة، لذا نسمع ونقرأ في دعائهم "واسقنا من يده الشريفة شربة لا نظمأ بعدها أبداً". فهل هذا الدعاء صحيح.

في هذه المسألة قولان:

القول الأول: ذهب البعض إلى صحة هذا الدعاء مستدلين بحديث البخاري (٧٠٤٩) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم (أنا فرطكم على الحوض ليرفعن إلي رجال منكم حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دوني فأقول أي رب أصحابي يقول لا تدري ما أحدثوا بعدك).

قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢/ ٣٢): قوله (أهويت لأناولهم) أي أسقيهم بيدي ا. هـ وقال العيني في عمدة القاري (٢٤/ ١٧٦): قوله: فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة أي: أنا أتقدمكم، والفرط من يتقدم الواردين فيهيىء لهم الإرشاء والدلاء وعدد الحياض ويسقي لهم، وهو على وزن فعل بمعنى فاعل كبيع بمعنى بائع. قوله: ليرفعن على صيغة المجهول المؤكد بالنون الثقيلة. قوله: إذا أهويت أي: ملت وامتددت. قوله: اختلجوا على صيغة المجهول أي: سلبوا من عندي يقال: خلجه واختلجه إذا جذبه وانتزعه قوله: ما أحدثوا أي: من الأمور التي لا يرى الله بها، وجميع أهل البدع والظلم والجور داخلون في معنى هذا الحديث ا. هـ

وأعترض أصحاب القول الثاني على هذا الحديث بقول بعضهم: هؤلاء طائفة من الناس وواضح أنهم كانوا على حال اقتضت أن يناولهم بيده صلى الله عليه وسلم ليسقيهم! ويدل على ذلك أنهم فعلاً صُرفوا، وإلا فكبار الصحابة أولى بهذا الشرف مع العلم أن الإنكار هو على اعتقاد أنه يسقي جميع الواردين لحوضه واحتمال أن يسقي طائفة من الناس ليس بعيداً.

القول الثاني: ذهب البعض أن هذا الدعاء خطأ لأسباب:

١ – عدم ثبوت ذلك في جميع روايات أحاديث الحوض –هذا على حسب رأيهم–.

٢ – ثبت في أحاديث الحوض أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنه من ورد الحوض شرب منه، فعلَّق الشرب على وروده، وليس على سقيا النبي صلى الله عليه وسلم له. ...

٣ – أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر أن عدد آنيته بعدد نجوم السماء، وهذا يشير إلى أن كل من يرده يشرب بنفسه.

قالوا: فلم يرد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا أصحابه رضي الله عنهم أنه يسقي أحدًا بيده الشريفة، بل ثبت أن من ورد الحوض فإنه يشرب منه كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث أبي ذر رضي الله عنه عند مسلم (٢٣٠٠) قال

(قلت يا رسول الله ما آنية الحوض؟ قال والذي نفس محمد بيده لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها ألا في الليلة المظلمة المصحية آنية الجنة من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه يشخب فيه ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ عرضه مثل طوله ما بين عمان إلى أيلة ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل) فها أنت ترى في هذا الحديث وغيره مما ثبت، أنه صلى الله عليه وآله وصحبه لم يذكر أنه يسقي أحدًا بيده، بل قال) من شرب) أي: باشر الشرب بنفسه، ولو أن الشرب بيده صلى الله عليه وآله وسلم؛ لذَكره عليه الصلاة والسلام تمامًا؛ مثلما ذكر بعض المشاهد الحاصلة عند الحوض من: أن يذاد عن الحوض أناسًا من أمته وأنه فرط أمته على الحوض، وأنه يقول سحقًا للمُبدِّلين لشريعته وسنته، وأناسًا يضربهم الملائكة ... وهكذا كما أنه عليه الصلاة والسلام أيضًا علَّق في الأحاديث الشرب على ورود المؤمنين الحوض، وليس على أن يسقيهم هو بيده صلى الله عليه وسلم.

وقد سئل العلامة عبد المحسن العباد كما في شرح سنن ابن ماجه (آخر شريط رقم ٣١٥):

نسمع من يدعو "اللهم اسقنا شربة هنيئة من يد رسولك" فهل السقيا تكون من يد الرسول صلى الله عليه وسلم من الحوض؟

فأجاب: معلوم أنَّ السقيا من الكيزان أي: الأكواب التي هي بعدد نجوم السماء، ولا يلزم أن يكون كل واحد يناوله الرسول –صلى الله عليه وسلم–، ما فيه شيء يدل على هذا، لكن يدل على أن من جعله الله أهلا للشرب أنه يشرب بهذه الأكواب التي هي بعدد نجوم السماء في الكثرة، ولا يلزم أن يكون الإنسان ما يشرب إلا أن يناوله الرسول صلى الله عليه وسلم.

السائل: وهل يعتبر من الاعتداء في الدعاء؟.

الشيخ: يعني تعبير غير صحيح "من حوض نبيك" يكفي ا. هـ

قلت اعلم رحمني الله وإياك أن الإخبار بسقاية الرسول صلى الله عايه وسلم للناس من حوضه بيده الشريفة؛ من الغيب، وأمور الغيب ينبغي الإيمان بها كما وردت، دون اختلاف فيها أو تأويل،

والإيمان بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم للمذنبين الخاطئين؛ في يوم القيامة، وعلى الصراط، ويخرجهم من جوف جهنم، وما من نبي إلا له شفاعة، وكذلك الصديقون والشهداء والصالحون، ولله بعد ذلك تفضل كثير فيمن يشاء، والخروج من النار بعدما احترقوا وصاروا فحما[1].

أو زيادة أو نقصان بغير دليل، وأحوال الآخرة عمومًا تختلف عن أحوال الدنيا؛ هذه عقيدة أهل الحق، أهل السنة والجماعة، أهل الحديث والأثر، السلف الصالحين، والأئمة المهدين ومن تبعهم، وحديث ابن مسعود المتقدم عند البخاري يعطي قوة للقول الأول، ويجعل في المسألة سعة، فإذا كان هناك من يسقيه النبي صلى الله عليه وسلم بيده، فلا بأس من الدعاء بهذا الأمر وإن لم يسقي الجميع، كما أن الدعاء بالفردوس الأعلى مستحب كما في الحديث (.. فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس ..) مع أنه ليس لجميع الموحدين. والله أعلم.

١ الشفاعة أنكرها كثير من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والزيدية، وقال هؤلاء: من يدخل النار لا يخرج منها لا بشفاعة ولا غيرها، وعند هؤلاء ما ثمَّ إلا من يدخل الجنة فلا يدخل النار، ومن يدخل النار فلا يدخل الجنة، ولا يجتمع عندهم في الشخص الواحد ثواب وعقاب. وأما الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر الأئمة كالأربعة وغيرهم فيقرّون بما تواترت به الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله يخرج من النار قومًا بعد أن يعذبهم الله ما شاء أن يعذبهم، يخرجهم بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ويخرج آخرين بشفاعة غيره، ويخرج قومًا بلا شفاعة. واحتج هؤلاء المنكرون للشفاعة بقوله تعالى: (وَاتَّقُواْ يَوْماً لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئاً وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلاَ يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ) [البقرة:٤٨] وبقوله: (وَاتَّقُواْ يَوْماً لاَّ تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئاً وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلاَ تَنفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلاَ هُمْ يُنصَرُونَ) [البقرة:١٢٣] وبقوله: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لا بَيْعٌ فِيهِ وَلا خُلَّةٌ وَلا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [البقرة:٢٥٤] وبقوله: (مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلا شَفِيعٍ يُطَاعُ) [غافر:١٨] وبقوله: (فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ) [المدثر:٤٨].
وجواب أهل السنّة أن هذا يراد به شيئان: أحدهما: أنها لا تنفع المشركين، كما قال تعالى في نعتهم: (مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ

الْخَائِضِينَ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ) [المدثر:٤٢ – ٤٨] فهؤلاء نفى عنهم نفع شفاعة الشافعين لأنهم كانوا كفارًا. والثاني: أنه يراد بذلك نفي الشفاعة التي أثبتها أهل الشرك، ومن شابههم من أهل البدع، من أهل الكتاب والمسلمين، الذين يظنون أن للخلق عند الله من القدر أن يشفعوا عنده بغير إذنه، كما يشفع الناس بعضهم عند بعض فيقبل المشفوع إليه شفاعة الشافع لحاجته إليه رغبة ورهبة، كما يعامل المخلوقُ المخلوق بالمعاوضة.

فالمشركون كانوا يتخذون من دون الله شفعاء من الملائكة والأنبياء والصالحين، ويصورون تماثيلهم فيستشفعون بها ويقولون: هؤلاء خواص الله، فنحن نتوسل إلى الله بدعائهم وعبادتهم ليشفعوا لنا، كما يُتوَسل إلى الملوك بخواصِّهم لكونهم أقرب إلى الملوك من غيرهم، فيشفعون عند الملوك بغير إذن الملوك، وقد يشفع أحدهم عند الملك فيما لا يختاره فيحتاج إلى إجابة شفاعته رغبة ورهبة، فأنكر الله هذه الشفاعة فقال تعالى: (مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلاَّ بِإِذْنِهِ) [البقرة:٢٥٥]، وقال: (وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلاَّ مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاء وَيَرْضَى) [النجم:٢٦] وقال عن الملائكة: (وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ) [الأنبياء:٢٦ – ٢٨] وقال: (قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ لا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ وَلا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ) [سبأ:٢٢ – ٢٣] وقال تعالى: (وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلاَ فِي الأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ) [يونس:١٨] وقال تعالى: (وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُواْ إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلاَ شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ)

[الأنعام:٥١] وقال تعالى: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلا شَفِيعٍ أَفَلا تَتَذَكَّرُونَ) [السجدة:٤] وقال تعالى: (وَلا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلاَّ مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) [الزخرف:٨٦] وقال تعالى: (وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاء ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاء لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ) [الأنعام:٩٤] وقال تعالى: (أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاء قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لا يَمْلِكُونَ

شَيْئًا وَلا يَعْقِلُونَ قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ثُمَّ إليه تُرْجَعُونَ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ) [الزمر:٤٣ – ٤٥] وقال تعالى: (وَخَشَعَت الأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلا تَسْمَعُ إِلاَّ هَمْسًا يَوْمَئِذٍ لاَّ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلاً) [طه:١٠٨ – ١٠٩] وقال صاحب يس: (وَمَا لِي لاَ أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ أَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِ آلِهَةً إِن يُرِدْنِ الرَّحْمَن بِضُرٍّ لاَّ تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلاَ يُنقِذُونِ إِنِّي إِذًا لَّفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ إِنِّي آمَنتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ) [يس:٢٢ – ٢٥]. قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص١٢).

فحقيقة الشفاعة أذن أن الله تعالى بلطفه وكرمه يأذن يوم القيامة لبعض الصالحين من خلقه من الملائكة والمرسلين والمؤمنين أن يشفعوا عنده في بعض أصحاب الذنوب من أهل التوحيد إظهارًا لكرامة الشافعين عنده ورحمة بالمشفوع فيهم.

ولا تصح الشفاعة عند الله تعالى إلا بشرطين كما تقدم:

أحدهما: إذن الله تعالى للشافع أن يشفع، وقد دل على هذا الشرط قوله تعالى: {مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ} [البقرة: ٢٥٥] (البقرة: ٢٥٥). وقوله تعالى: {وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ} [سبأ: ٢٣] (سبأ: ٢٣).

الثاني: رضا الله عن المشفوع له أن يشفع فيه، وقد دل على هذا الشرط قوله تعالى: {وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى} [الأنبياء: ٢٨] (الأنبياء: ٢٨). وقد دلت النصوص أن الله لا يرضى أن يشفع إلا في أهل التوحيد لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: «لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة فهي نائلة إن شاء الله من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئًا». وقال تعالى في الكفار: {فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ} [المدثر: ٤٨] (المدثر: ٤٨).

وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على إثبات الشفاعة عند الله يوم القيامة. أما الكتاب فقد تقدم ذكر بعضها، وأما من السنة فالأحاديث في إثبات الشفاعة كثيرة منها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قال: (. . فيقول الله تبارك وتعالى شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قومًا لم يعملوا خيرًا قط).

والأحاديث في إثبات الشفاعة كثيرة جدًّا وقد صرح الأئمة المحققون بتواترها واشتهارها في كتب الصحاح والمسانيد. ففي الصحيحين: (يُخرج من النار من كان في قلبه حبة من خردل من إيمان).

أقسام الشفاعة: والشفاعة تنقسم من حيث القبول والرد إلى قسمين: مردودة وهي ما فقدت أحد شروط الشفاعة السابقة، ومقبولة وهي ما تحققت فيها شروط الشفاعة. وقد ثبت لنبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم منها ثمانية أنواع على ما ذكر أهل العلم، وهي:

١ – الشفاعة العظمى وهي شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم في أهل الموقف أن يقضي الله بينهم وهي المقام المحمود وهذه الشفاعة مما اختص بها نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم على غيره من الرسل صلوات الله عليهم أجمعين.

٢ – شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم في قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم فيشفع فيهم أن يدخلوا الجنة، وهذا النوع من الشفاعة في ثبوته نظر لعدم وجود دليل صحيح يثبته، والراجح عدم ثبوته.

٣ – شفاعته في أقوام استحقوا النار أن لا يدخلوها.

٤ – شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم رفع درجات أهل الجنة في الجنة.

٥ – شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب.

٦ – شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم في تخفيف العذاب عمن كان يستحقه كشفاعته في عمه أبي طالب.

٧ – شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم في أهل الجنة أن يؤذن لهم بدخول الجنة.

٨ – شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم في أهل الكبائر من أمته ممن دخل النار أن يخرج منها.

وقد دلت النصوص الصحيحة على هذه الأنواع كلها وهي مبسوطة في مواضعها من كتب السنة والاعتقاد. وهذه الأنواع منها ما هو خاص بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم كالشفاعة العظمى وشفاعته في عمه أبي طالب وشفاعته في أهل الجنة أن يدخلوها ومنها ما يشاركه فيها غيره من الأنبياء والصالحين كالشفاعة في أهل الكبائر وغيرها من الأنواع الأخرى على اختلاف بين أهل العلم في اختصاصه ببعضها من عدمه، والله تعالى أعلم.

مسألة: حكم طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم؟

قال العلامة ابن باز كما في "فتاوى نور على الدرب" (١/٣٩٢): "طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم أو من غيره من الأموات لا يجوز ، وهو شرك أكبر عند أهل العلم ؛ لأنه لا يملك شيئا بعدما مات عليه الصلاة والسلام ، والله يقول : (قل لله الشفاعة جميعا) الزمر/٤٤ .

فالشفاعة ملكه سبحانه وتعالى ، والنبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الأموات لا يملكون التصرف بعد الموت في شفاعة ولا في دعاء ولا في غير ذلك ، الميت إذا مات انقطع عمله إلا من ثلاث : (صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له) وإنما جاء أنها تعرض عليه الصلاة والسلام . عليه الصلاة والسلام . ولهذا قال : (صلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم) .

وأما حديث إنه تعرض عليه الأعمال فما وجد فيها من خير حمد الله وما وجد فيها من شر استغفر لنا فهذا حديث ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولو صح لم يكن فيه دلالة على أننا نطلب منه الشفاعة .

فالحاصل أن طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم أو من غيره من الأموات أمر لا يجوز ، وهو على القاعدة الشرعية من الشرك الأكبر ؛ لأنه طلب من الميت شيئا لا يقدر عليه ، كما لو طلب منه شفاء المريض ، أو النصر على الأعداء أو غوث المكروبين أو ما أشبه ذلك ، فكل هذا من أنواع الشرك الأكبر ، ولا فرق بين طلب هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ، أو من الشيخ عبد القادر ، أو من فلان أو فلان ، أو من البدوي أو من الحسين أو غير ذلك ؛ طلب هذا من الموتى أمر لا يجوز ، وهو من أقسام الشرك .

وإنما الميت يترحم عليه إذا كان مسلما ، ويدعى له بالمغفرة والرحمة ، والنبي صلى الله عليه وسلم إذا سلم عليه مسلم يصلي عليه . عليه الصلاة والسلام . ويدعو له ، أما أن يطلبه المدد أو الشفاعة أو النصر على الأعداء كل هذا لا يجوز ، وهذا من عمل أهل الجاهلية ومن عمل أهل الشرك ، فيجب على المسلم أن ينتبه لهذا وأن يحذر مثل هذا" انتهى .

وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح : هل يجوز طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وهو الآن في قبره بأن يقول: (أريد منك شفاعة يا رسول الله! وأنا عبد مذنب كلف تحت يديك)؟!

فأجاب: لا يجوز، هذا حرام بل قد يكون من الشرك؛ لأن هذا دعاء للنبي عليه الصلاة والسلام، وبدلاً من أن يقول: أسألك يا رسول الله! أن تشفع لي، يقول: يا رب! شفع فيَّ رسولك، حتى

والإيمان بالصراط على جهنم، يأخذ الصراط من شاء الله، ويجوز من شاء الله، ويسقط في جهنم من شاء الله، ولهم أنوار على قدر إيمانهم[1].

يكون الدعاء موجه إلى الله عز وجل، أما الرسول الآن لا يستطيع أن يشفع لك، ثم حتى يوم القيامة لا يستطيع أن يشفع لأحد إلا بإذن الله، فهذه الكلمة حرام، وقد تكون شركاً بالله عز وجل.

[1] مسائل في الصراط.

المسألة الأولى: تعريف الصراط.

قال ابن منظور في اللسان (٢/ ٤٣٠): الصراط، والسراط، والزراط، الطريق، قال الشاعر: أكر على الحروريين مهرى ... واحملهم على وضح الصراط.

وقال الزبيدي في تاج العروس (١٩/ ٣٤٥): السراط بالكسر: السبيل الواضح، وبه فسر قوله تعالى: اهدِنَا الصِّرَاطَ المُستَقِيمَ [الفاتحة: ٦]. أي ثبتنا على المنهاج الواضح كما قاله الأزهري.

وقال الفيروز أبادي في ترتيب القاموس المحيط (٢/ ٨١٤): الصراط بالكسر: الطريق، وجسر ممدود على متن جهنم. وبالضم السيف الطويل.

وقال يحيى بن سلام في التصاريف رقم (١٠٤/ ٣٣٠): الصراط على وجهين:

١ – الطريق، وذلك في قوله: وَلاَ تَقْعُدُواْ بِكُلِّ صِرَاطٍ [الأعراف: ٨٦]. يعني بكل طريق.

٢ – الدين وذلك في قوله: اهدِنَا الصِّرَاطَ المُستَقِيمَ [الفاتحة: ٦] يعني الدين المستقيم.

وقال في (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا) [الأنعام: ١٥٣]: يعني ديناً مستقيماً.

وقال القرطبي في (الجامع لأحكام القرآن (١/ ١٤٧) أصل الصراط في كلام العرب الطريق.

قال عامر بن الطفيل: شحنَّا أرضهم بالخيل حتى ... تركناهم أذل من الصراط.

وقرئ السراط من الاستراط بمعنى الابتلاع، كأن الطريق يسترط من يسلكه.

وقال الراغب في المفردات في غريب القرآن (ص٣٣٧): السراط: الطريق المستسهل. أصله من: سرطت الطعام وزردته: ابتلعته.

المسألة الثانية: الإيمان بالصراط.

يؤمن أهل السنة والجماعة بالصراط، وهو جسر على جهنم، إذا انتهى الناس بعد مفارقتهم الموقف إلى الظلمة التي دون الصراط، كما قالت عائشة رضي الله عنها: (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: أين الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات؟ فقال: هم في الظلمة دون

الجسر) رواه مسلم (٣١٥). وقد بيّن السفاريني رحمه الله تعالى: - موقف الفرق من الصراط، وهل هو صراط مجازي أم حقيقي؟ ثم قرر مذهب أهل الحق الذي دلت عليه النصوص فيه، فقال: اتفقت الكلمة على إثبات الصراط في الجملة، لكن أهل الحق يثبتونه على ظاهره من كونه جسراً ممدوداً على متن جهنم، أحدّ من السيف وأدق من الشعر، وأنكر هذا الظاهر القاضي عبد الجبار المعتزلي، وكثير من أتباعه زعماً منهم أنه لا يمكن عبوره، وإن أمكن ففيه تعذيب، ولا عذاب على المؤمنين والصلحاء يوم القيامة، وإنما المراد طريق الجنة المشار إليه بقوله تعالى: سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ [محمد: ٥]، وطريق النار المشار إليه بقوله تعالى: فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ [الصافات:٢٣]، ومنهم من حمله على الأدلة الواضحة والمباحات والأعمال الرديئة التي يسأل عنها ويؤاخذ بها، وكل هذا باطل وخرافات لوجوب حمل النصوص على حقائقها، وليس العبور على الصراط بأعجب من المشي على الماء أو الطيران في الهواء، أو الوقوف فيه، وقد أجاب صلى الله عليه وسلم عن سؤال حشر الكافر على وجهه بأن القدرة صالحة لذلك.

وأنكر العلامة القرافي كون الصراط أدق من الشعر وأحد من السيف، وسبقه إلى ذلك شيخه العز بن عبد السلام، والحق أن الصراط وردت به الأخبار الصحيحة وهو محمول على ظاهره بغير تأويل كما ثبت في الصحيحين والمسانيد والسنن الصحاح مما لا يحصى إلا بكلفة من أنه جسر مضروب على متن جهنم يمر عليه جميع الخلائق، وهم في جوازه متفاوتون.

وذكر القرطبي مذهب القائلين بمجازية الصراط، المأوّلين للنصوص المصرحة به، فقال: ذهب بعض من تكلم على أحاديث وصف الصراط بأنه أدق من الشعر، وأحدُّ من السيف أن ذلك راجع إلى يسره وعسره على قدر الطاعات والمعاصي، ولا يعلم حدود ذلك إلا الله تعالى: لخفائها وغموضها، وقد جرت العادة بتسمية الغامض الخفي دقيق، فضرب المثل بدقة الشعر، فهذا من هذا الباب، ومعنى قوله: أحدّ من السيف أن الأمر الدقيق الذي يصعد من عند الله تعالى: إلى الملائكة في إجازة الناس على الصراط يكون في نفاذ حد السيف ومضيه إسراعاً منهم إلى طاعته وامتثاله، ولا يكون له مرد كما أن السيف إذا نفذ بحده وقوة ضاربه في شيء لم يكن له بعد ذلك مرد، وإما أن يقال: إن الصراط نفسه أحد من السيف وأدق من الشعر فذلك مدفوع بما وصف من أن الملائكة يقومون بجنبيه، وأن فيه كلاليب وحسكاً، أي أن من يمر عليه يقطع على بطنه، ومنهم من يزل ثم يقوم، وفيه أن من الذين يمرون عليه من يعطى النور بقدر موضع قدميه، وفي ذلك إشارة إلى أن للمارين عليه مواطئ الأقدام، ومعلوم أن دقة الشعر لا يحتمل هذا كله. ثم رد

عليهم مقالتهم، فقال: ما ذكره هذا القائل مردود بما ذكرنا من الأخبار وأن الإيمان يجب بذلك، وأن القادر على إمساك الطير في الهواء قادر على أن يمسك عليه المؤمن، فيجريه أو يمشيه، ولا يعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا عند الاستحالة، ولا استحالة في ذلك للآثار المروية في ذلك، وبيانها بنقل الأئمة العدول، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

المسألة الثالثة: صفة الصراط: وردت في السنة أحاديث صحيحة في صفة الصراط، ووصفته وصفاً جلياً فينبغي على المسلم أن يعرف هذه الصفات ويستشعرها في فؤاده حتى ينجو من عذاب الجبار سبحانه وتعالى وذلك بالوقوف عند أوامره، واجتناب سخطه وغضبه، وهذه الصفات هي:

١ – الصراط زلق: وذلك من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (قلنا ما الجسر يا رسول الله قال مدحضة مزلة) رواه البخاري (٧٤٣٩) واللفظ له، ومسلم (١٨٣)، قال أبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١/ ٣): الجِسَر والجِسر: ما عبر عليه من قنطرة ونحوها.

وقال العيني في عمدة القاري (٢٠/ ٣٢٠): مدحضة من دحضت رجله دحضاً زلقت، ودحضت الشمس عند كبد السماء: زالت، ودحضت حجته بطلت.

مزلة: من زلت الأقدام سقطت، وقال الكرماني: بكسر الزاي وفتحها.

٢ – وله جنبتان أو حافتان: كما في حديث أبي بكرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (يحمل الناس على الصراط يوم القيامة فتتقادع بهم جنبتا الصراط تقادع الفراش في النار) أخرجه أحمد (٥/ ٤٣ رقم ٢٠٤٥٧)، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٩، رقم ٣٤١٩٣)، وابن أبي عاصم (٢/ ٤٠٣، رقم ٨٣٧)، والبزار (٩/ ١٢٢، رقم ٣٦٧١)، والطبرانى فى الصغير (٢/ ١٤٢، رقم ٩٢٩) والحديث قال عنه الهيثمى (١٠/ ٣٥٩): رجاله رجال الصحيح، وقال السيوطي في البدور السافرة (٢٥١): إسناده صحيح، وحسنه العلامة الألباني في تخريج كتاب السنة (٨٣٧، ٨٣٨)، وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٨٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤/ ٩١): إسناده حسن.

قال ابن الأثير في (النهاية) (٤/ ٢٤): قوله: "فتتقادع بهم جنبتا الصراط تقادع الفراش في النار" أي تسقطهم فيها بعضهم فوق بعض. وتقادع القوم: إذا مات بعضهم إثر بعض. اهـ.

٣ – ولحافتي الصراط كلاليب: وذلك من حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما عند مسلم (١٩٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم: (وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به).

ومن حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: (قلنا يا رسول الله ما الجسر؟ قال: مدخضة مزلة، عليه خطاطيف، وكلاليب، وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان) رواه البخاري (٧٤٣٩) واللفظ له، ومسلم (١٨٣).

ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (وبه كلاليب مثل شوك السعدان أما رأيتم شوك السعدان؟ قالوا: بلى يا رسول الله قال: فإنها مثل شوك السعدان، غير أن لا يعلم قدر عظمها إلا الله) رواه البخاري (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢).

قال العيني في عمدة القاري (٢٠/ ٣١٦): كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم. وقيل: الكلوب الذي يتناول به الحداد الحديد من النار. كذا في كتاب ابن بطال). اهـ.

وقال أيضاً (٢٠/ ٣٢٠): خطاطيف: جمع خطاف بالضم وهو الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء.

وقوله: حسكة: بفتحات وهي شوكة صلبة معروفة وقال صاحب التهذيب. الحسك نبات له ثمر خشن يتعلق بأصواف الغنم، وربما اتخذ مثله من حديد وهو من آلات الحرب. مفلطحة: أي عريضة. عقيفاء: معوجة.

وقوله شوك السعدان قال الحافظ في الفتح (١١/ ٤٥٣): جمع سعدانة وهو نبات ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه قالوا: مرعى ولا كالسعدان. وقوله: أما رأيتم شوك السعدان: هو استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة.

مسألة: أول من يجيز الصراط هو نبينا صلى الله عليه وسلم ثم أمته أول من يجيز الصراط: يدل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتفق عليه الذي فيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ويضرب السراط بين ظهري جهنم، فأكون أنا وأمتي أول من يجيزها) (وهذا لفظ البخاري).

وكذلك رواية أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الآذان من صحيح البخاري وفيها يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (فيضرب الصراط بين ظهراني جهنم فأكون أول من يجوز من الرسل بأمته، ولا يتكلم يومئذ أحد إلا الرسل، وكلام الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم).

قلت: ورواية أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم توضح مكان النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن تمر أمته كلها – وهو على الصراط صلى الله عليه وسلم وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم فيها بعد أن ذكر صفات الذين يمرون على الصراط: (ونبيكم قائم على الصراط يقول: رب سلم سلم).

وكذلك الأنبياء عليهم السلام كما في رواية أبي سعيد رضي الله عنه عند مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والأنبياء بجنبتي الصراط وأكثر قولهم: اللهم سلم سلم).

المسألة الرابعة: من يمر على الصراط.

قال ابن رجب في التخويف من النار (ص٢٣٢): واعلم أن الناس منقسمون إلى مؤمن يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً، ومشرك يعبد مع الله غيره، فأما المشركون، فإنهم لا يمرون على الصراط، وإنما يقعون في النار قبل وضع الصراط، وساق بعض الأحاديث التي سقناها، ومنها حديث أبي سعيد الخدري الذي في الصحيحين، ثم قال: فهذا الحديث صريح في أن كل من أظهر عبادة شيء سوى الله كالمسيح والعزير من أهل الكتاب، فإنه يلحق بالمشركين في الوقوع في النار قبل نصب الصراط، إلا أن عباد الأصنام والشمس والقمر وغير ذلك من المشركين تتبع كل فرقة منهم ما كانت تعبد في الدنيا، فترد النار مع معبودها أولاً، وقد دل القرآن على هذا المعنى في قوله تعالى: في شأن فرعون: يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ [هود: ٩٨] وأما من عبد المسيح والعزير من أهل الكتاب، فإنهم يتخلفون مع أهل الملل المنتسبين إلى الأنبياء، ثم يردون النار بعد ذلك. وقد ورد في حديث آخر أن من كان يعبد المسيح يمثل له شيطان المسيح فيتبعونه، وكذلك من كان يعبد العزير، وفي حديث الصور أنه يمثل لهم ملك على صورة المسيح، وملك على صورة العزير، ولا يبقى بعد ذلك إلا من كان يعبد الله وحده في الظاهر سواء كان صادقاً أو منافقاً من هذه الأمة وغيرها، ثم يتميز المنافقون عن المؤمنين بامتناعهم عن السجود، وكذلك يمتازون عنهم بالنور الذي يقسم للمؤمنين ا. هـ وبذلك قال ابن برجان في الإرشاد كما في الحاوي للسيوطي (٢/ ١٨٥)، وابن الوزير اليماني في العواصم والقواصم (٩/ ٣٠٣)، وابن عثيمين في شرح لمعة الاعتقاد (ص١٥٠).

المسألة الخامسة: كيفية المرور على الصراط.

قال الطحاوي في شرح الطحاوية (ص٤١٥): قوله: والصراط، أي: وتؤمن بالصراط، وهو جسر على جهنم، إذا انتهى الناس بعد مفارقتهم مكان الموقف إلى الظلمة التي دون الصراط، كما في

الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل (أين الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات؟ فقال: "هم في الظلمة دون الجسر) أخرجه مسلم (٣١٥) من حديث ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم. وفي هذا الموضع يفترق المنافقون عن المؤمنين، ويتخلفون عنهم، ويسبقهم المؤمنون، ويحال بينهم بسور يمنعهم من الوصول إليهم، وروى البيهقي بسنده، عن مسروق، عن عبد الله، قال: "يجمع الله الناس يوم القيامة"، إلى أن [قال]: "فيعطون نورهم على قدر أعمالهم، وقال: فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل بين يديه، ومنهم من يعطى نوره فوق ذلك، ومنهم من يعطى نوره مثل النخلة بيمينه، ومنهم من يعطى دون ذلك بيمينه، حتى يكون آخر من يعطى نوره على إبهام قدمه، يضيء مرة ويطفأ مرة، إذا أضاء قدم قدمه، وإذا طفئ قام، قال: فيمر ويمرون على الصراط، والصراط كحد السيف، دحض، مزلة، فيقال لهم: امضوا على قدر نوركم، فمنهم من يمر كانقضاض الكوكب، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كالطرف، ومنهم من يمر كشد الرجل، يرمل رملا، فيمرون على قدر أعمالهم، حتى يمر الذي نوره على إبهام قدمه، تخر يد، وتعلق يد، وتخر رجل، وتعلق رجل، وتصيب جوانبه النار، فيخلصون، فإذا خلصوا قالوا: الحمد الله الذي نجانا منك بعد أن أرانك، لقد أعطانا الله ما لم يعط أحد"١ ... الحديث. واختلف المفسرون في المراد بالورود المذكور في قوله تعالى: {وإن منكم إلا واردها} [مريم: ٧١]، ما هو؟ والأظهر والأقوى أنه المرور على الصراط، قال تعالى: {ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا} [مريم: ٧٢] ، وفي الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده، لا يلج النار أحد بايع تحت الشجرة، قالت حفصة: فقلت: يا رسول الله، أليس الله يقول: {وإن منكم إلا واردها} [مريم: ٧١]، فقال: ألم تسمعيه قال: {ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا}) أخرجه مسلم (٢٤٩٦)، أشار صلى الله عليه وسلم إلى أن ورود النار لا يستلزم دخولها، وأن النجاة من الشر لا تستلزم حصوله، بل تستلزم انعقاد سببه، فمن طلبه عدوه ليهلكوه ولم يتمكنوا منه، يقال: نجاه الله منهم؛ ولهذا قال تعالى: {ولما جاء أمرنا نجينا هودا} [هود: ٥٨] ، {فلما جاء أمرنا نجينا صالحا} [هود: ٦٦]. {ولما جاء أمرنا نجينا شعيبا} [هود: ٩٤] ولم يكن العذاب أصابهم، ولكن أصاب غيرهم، ولولا ما خصهم الله به من أسباب النجاة لأصابهم ما أصاب أولئك، وكذلك حال الوارد في النار، يمرون فوقها على الصراط، ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيا، فقد بين صلى الله عليه وسلم في حديث جابر المذكور: أن الورود هو الورود على الصراط، وروى الحافظ أبو نصر الوائلي، عن

أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال صلى الله عليه وسلم: (علم الناس سنتي وإن كرهوا ذلك، وإن أحببت أن لا توقف على الصراط طرفة عين حتى تدخل الجنة، فلا تحدثن في دين الله حدثا برأيك)- قال العلامة الألباني في تعليقه على الطحاوية: موضوع: وهو قطعة من حديث رواه أبو نعيم والخطيب عن أبي هريرة مرفوعا، وذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"، وتكلمت عليه في "الأحاديث الضعيفة" "٢٦٥"-، وروى أبو بكر بن أحمد بن سليمان النجار، عن يعلى بن منية، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: (تقول النار للمؤمن يوم القيامة: جز يا مؤمن، فقد أطفأ نورك لهبي) أخرجه الطبرانى (٢٢/ ٢٥٨، رقم ٦٦٨)، وابن عدى (٦/ ٣٩٤، ترجمة ١٨٨١ منصور بن عمار أبو السرى)، وأبو نعيم فى الحلية (٩/ ٣٢٩)، والبيهقى فى شعب الإيمان (١/ ٣٤٠، رقم ٣٧٤)، والخطيب في تاريخ (٩/ ٢٣٢)، والواحدي في الوسيط (٣/ ٩٢)
والحديث ضعفه ابن عدي، وقال البيهقي: تفرد به سليم بن منصور وهو منكر، وضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٩١٧)، وقال الذهبي في تلخيص العلل المتناهية (٣٥٤): لم يصح، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ٩٣): غريب جدا، وقال ابن رجب في التخويف من النار (ص٢٤٣): غريب وفيه نكارة، وقال الهيثمى (١٠/ ٣٦٠): فيه سليم بن منصور بن عمار وهو ضعيف، وشار الحافظ في اللسان (٨/ ١٦٦) إلى ضعفه، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٣٤١٣). ا.هـ من شرح الطحاوية.
ويمكن أن نلخص كيفية المرور بما يلي:
١ - يعطي الله كل إنسان نوراً على قدر عمله يتبعه على الصراط:
كما في حديث جابر عند مسلم (١٩١) عن النبي صلى الله عليه وسلم: (ويعطى كل إنسان منهم منافق أو مؤمن نوراً، ثم يتبعونه وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تأخذ من شاء الله).
وكما في حديث ابن مسعود الطويل الذي فيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (فيعطون نورهم على قدر أعمالهم وقال: فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل بين يديه، ومنهم من يعطى نوره فوق ذلك، ومنهم من يعطى نوره مثل النخلة بيمينه، ومنهم من يعطى نوره دون ذلك بيمينه، حتى يكون آخر من يعطي نوره على إبهام قدمه، يضيء مرة، ويطفأ مرة إذا أضاء قدم قدمه، وإذا أطفئ قام) أخرجه الحاكم (٢/ ٤٠٨). وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ووافقه الذهبي، وقال السيوطي في البدور السافرة (١٥٨): طريقه صحيحة متصلة رجالها ثقات، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣٦٢٩).

٢ – انطفاء نور المنافقين: في هذا الموقف الرهيب حيث تجد أن الذعر والخوف قد استحوذ على الناس، كلهم يريد النجاة بحشاشة نفسه من الكلاليب، والخطاطيف، فإذا نور المنافقين يطفأ كما في حديث جابر عند مسلم (١٩١) (ويعطى كل إنسان منهم منافق أو مؤمن نوراً. ثم يتبعونه وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تأخذ من شاء الله، ثم يطفأ نور المنافقين. ثم ينجو المؤمنون).

٣ – اختلاف سرعة الناس في المرور على الصراط: تختلف سرعة الناس في المرور على الصراط وذلك باختلاف قوة النور الذي يعطى لهم على قدر أعمالهم كما بينا في الفقرة السابقة، ويدل عليه حديث ابن مسعود الطويل الذي فيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ويمرون على الصراط والصراط كحد السيف، دحض مزلة، فيقال لهم: امضوا على قدر نوركم، فمنهم من يمر كانقضاض الكوكب، ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كالطرف، ومنهم من يمر كشد الرجل، يرمل رملاً، فيمرون على قدر أعمالهم، حتى يمر الذي نوره على إبهام قدمه تخرُّ يد، وتعلق يد، وتخر رجل، وتعلق رجل، وتصيب جوانبه النار، فيخلصون، فإذا خلصوا قالوا: الحمد لله الذي نجانا منك بعد أن أراناك لقد أعطانا الله ما لم يعط أحد) وقد تقدم تخريجه قريبا.

قلت: وفي رواية أخرى عن ابن مسعود تبين أن الناس يردون النار كلهم ثم يخرجون منها بأعمالهم مع اختلاف في سرعتهم، كما قال السدي: (سألت مرة الهمداني عن قول الله عز وجل: وَإِن مِّنكُمْ إِلا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا [مريم: ٧١] فحدثني أن عبد الله بن مسعود حدثهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يرد الناس كلهم النار ثم يصدرون منها بأعمالهم فأولهم كلمع البرق، ثم كمر الريح، ثم كحضر الفرس، ثم كالراكب، ثم كشد الرجال، ثم كمشيهم) أخرجه الحاكم (٢/ ٤٠٧) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٣١١): إسناده صحيح على شرط مسلم، وكذلك في رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عند مسلم (١٩٥) بعد أن وصف النبي صلى الله عليه وسلم صفة الصراط، وذكر الشوكة العقيفاء، قال: (المؤمن عليها كالطرف، وكالبرق، وكالريح، وكأجاويد الخيل، والركاب).

قال العيني في عمدة القاري (٢٠/ ٣٢٠): قوله (كالطرف): بكسر الطاء وهو الكريم من الخيل وبالفتح البصر).

قلت: المعنى الثاني هو المراد بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعد ذلك البرق، والريح، ومرور الخيل على الترتيب في السرعة.

أجاويد الخيل: جمع الأجود وهو جمع الجواد وهو فرس بيِّنٌ الجودة.

(الركاب: الإبل واحدتها الراحلة من غير لفظها ا.هـ

قلت: وهناك من يزحف على الصراط زحفاً كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ونبيكم قائم على الصراط يقول: رب سلم سلم. حتى تعجز أعمال العباد، حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفاً).

أما آخر الناس مروراً على الصراط فهو المسحوب كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (حتى يمر آخرهم يسحب سحباً) أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣)..

أثر ابن مسعود: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (يأمر الله تبارك وتعالى بالصراط فيضرب على جهنم قال: فيمر الناس زمراً على قدر أعمالهم، أوائلهم كلمح البرق (الخاطف) ، ثم كمر الريح، ثم كمر الطائر، ثم كأسرع البهائم، ثم كذلك ثم يمر الرجل سعياً، ثم يمر الرجل ماشياً، ثم يكون آخرهم رجلاً يتلبط على بطنه يقول: يا رب لم أبطأت بي؟ فيقول: إنما أبطأ بك عملك!)، وهذا الأثر له حكم الرفع لأنه مما لا يقال بالرأي فهو من الأمور الغيبية.

الأمانة والرحم على الصراط: يدل على ذلك حديث أبي هريرة وحذيفة رضي الله عنهما عند مسلم (١٩٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم عندما ذكر ذهاب الناس إلى آدم، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم محمد، قال صلى الله عليه وسلم: (وترسل الأمانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً)١، قلت: وذلك يدل على عظم شأنهما والظاهر والراجح أنهما تقومان كشيئين، ولا يعلم حقيقتهما إلا الله عز وجل.

قال الحافظ في الفتح (١١/ ٤٥٣): والمعنى أن الأمانة والرحم لعظم شأنهما وفخامة ما يلزم العباد من رعاية حقهما يوقفان هناك للأمين والخائن، والمواصل والقاطع، فيحاجان عن المحق، ويشهدان على المبطل). اهـ.

قال الطيبي كما في الفتح (١١/ ٤٥٣): ويمكن أن يكون المراد بالأمانة ما في قوله تعالى: إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ [الأحزاب: ٧٢]. وصلة الرحم ما في قوله تعالى: وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ [النساء: ١]. فيدخل فيه معنى التعظيم لأمر الله والشفقة

على خلق الله فكأنهما اكتنفتا جنبتي الإسلام الذي هو الصراط المستقيم وفطرتي الإيمان والدين القويم). اهـ. انظر كتاب صفة الصراط.

المسألة السادسة: من أول من يجيز الصراط؟

نبينا صلى الله عليه وسلم ثم أمته أول من يجيز الصراط: يدل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتفق عليه الذي فيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ويضرب السراط بين ظهري جهنم، فأكون أنا وأمتي أول من يجيزها) وهذا لفظ البخاري).

وكذلك رواية أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الآذان من صحيح البخاري وفيها يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (فيضرب الصراط بين ظهراني جهنم فأكون أول من يجوز من الرسل بأمته، ولا يتكلم يومئذ أحد إلا الرسل، وكلام الرسل يومئذ: اللهم سلم سلم).

قلت: ورواية أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم (١٩٥) توضح مكان النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن تمر أمته كلها – وهو على الصراط صلى الله عليه وسلم وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم فيها بعد أن ذكر صفات الذين يمرون على الصراط: (ونبيكم قائم على الصراط يقول: رب سلم سل).

وكذلك الأنبياء عليهم السلام كما في رواية أبي سعيد رضي الله عنه عند مسلم (١٨٣) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (والأنبياء بجنبتي الصراط وأكثر قولهم: اللهم سلم سلم).

المسألة السابعة: الناجون والهالكون على الصراط.

بين النبي صلى الله عليه وسلم مصير الناس بعد المرور على الصراط في أحاديث كثيرة، فقال في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بعد أن ذكر كيف يمر الناس على الصراط: (فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحبا)، وفي رواية عند ابن أبي عاصم (٦٣٤) (فناج مسلم ومخدوش مكلم ومكردس في النار).

وفي رواية ابن ماجة وغيره: (فناج مسلم، ومخدوش به، ثم ناج ومحتبس به ومنكوس فيها).

قال ابن أبي جمرة كما في الفتح (١١/٤٥٤): يؤخذ منه أن المارين على الصراط ثلاثة أصناف: ناج بلا خدش، وهالك من أول وهلة، ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو. وكل قسم منها ينقسم أقساماً تعرف بقوله: (بقدر أعمالهم) اهـ

قلت: وهناك قسم رابع وهو المحتبس به كما في حديث أبي سعيد الخدري الذي تقدم. والله أعلم.

أما الصنف الأول الذي ذكره ابن أبي جمرة وهو: الناج بلا خدش: فقد ذكره صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة بلفظ (ناج مسلم) كما في الأحاديث السابقة، والناس من هذا الصنف هم الذين يعطون نوراً عظيماً على الصراط على قدر أعمالهم، فينطلقون عليه بسرعة عظيمة.

وقد ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث جابر عند مسلم (١٩١) صفتهم بقوله: (ثم ينجو المؤمنون، فتنجو أول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر، سبعون ألفاً لا يحاسبون، ثم الذين يلونهم كأضوأ نجم في السماء)

والصنف الثاني وهو: الهالك من أول وهلة: ذكره النبي صلى الله عليه وسلم بألفاظ مختلفة كقوله في الأحاديث السابقة: (مكردس في النار) و (منكوس فيها) و (مكدوس في نار جهنم) وقوله في رواية أبي هريرة عند البخاري: (الموبق بقي بعمله) والناس في هذا الصنف هم المنافقون الذين يعطيهم الله تعالى نوراً فينطلقون على الصراط ثم يطفأ نورهم فيسقطون في النار والعياذ بالله ... وكذلك العصاة والفسقة من الموحدين الذين يشاء الله تعذيبهم. والله أعلم.

وقوله: (منكوس فيها) قال الراغب في كتابه المفردات في غريب القرآن (ص٥٠٥): النكس قلب الشيء على رأسه اهـ

وقال الفيومي في المصباح (ص ٦٢٥): ومنه قيل ولد (منكوس) إذا خرج رجلاه قبل رأسه لأنه مخالف للعادة. اهـ.

قلت: مما سبق يتبين لنا أن قوله صلى الله عليه وسلم: (منكوس فيها) أي مقلوب فيها على رأسه والله أعلم.

وقوله: (مكدوس في نار جهنم) قال ابن الأثير في النهاية (٤/ ١٥٥): أي مدفوع، وتكدس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط، ويروى بالشين المعجمة، من الكدش، وهو السوق الشديد. اهـ.

وقوله: (الموبق بقي بعمله) قال العيني في عمدة القاري (٢٠/ ٣١٦): الموبق: من وبق: أي هلك، أوبقته ذنوبه: أهلكته. اهـ

قلت: كما في حديث: ((اجتنبوا السبع الموبقات)) أي المهلكات.

أما الصنف الثالث وهو: المتوسط بينهما يصاب ثم ينجو: فقد ذكره النبي صلى الله عليه وسلم بألفاظ مختلفة كقوله في الأحاديث السابقة: (مخدوش مكلم) و (مخدوج به) وكقوله في رواية أبي هريرة عند البخاري (ومنهم المخردل ثم ينجو).

وقوله في رواية أبي هريرة عند مسلم: (ومنهم المجازى حتى يُنجَّى).
والناس من هذا الصنف هم الذين اجترحوا السيئات واكتسبوا الخطايا، فتخطفهم الكلاليب، فتجرح أجسادهم، ثم ينجون بفضل رحمة الله ثم بما قدموه من طاعات في الحياة الدنيا، والله أعلم.

وقوله: (مخدوش مكلم) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ١٤): خدش الجلد: قشره بعود أو نحوه. اهـ.

وقال الكرماني كما في عمدة القاري (٢٠/ ٣٢٠): مخدوش: أي مخموش ممزوق. وهو من الخمش وهو تمزيق الوجه بالأظافير ا.هـ

وقوله (مكلم) من الكلم وهو الجرح. وقوله (مخدوج به) من الخداج وهو النقصان كما قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ١٢). قلت: والمعنى أن كلاليب الصراط تجرحه فتنقص من جسده، والله أعلم.

وقوله: (ومنهم المخردل ثم ينجو) قال ابن الأثير في (النهاية) (٣/ ٢٠): هو المرمي المصروع، وقيل: المقطع، تقطعه كلاليب الصراط، يقال: خردلت اللحم: أي فصلت أعضاءه وقطعته ومنها قصيدة كعب بن زهير:

يغدو فيلحم ضرغامين عيشهما ... لحم من القوم معفور خراديل

أي مقطع قطعاً). اهـ.

قلت: والمعنى الثاني أنسب لسياق الخبر، والله أعلم. وقوله: (المجازي حتى ينجى) المجازى: من الجزاء. والمعنى والله أعلم أن ما يحدث له على الصراط من تقطيع وترويع عظيمين إنما هو جزاء له على أعماله الفاسدة، وعلى تقصيره في حق ربه في حياته الدنيا.

(فرع): كلام الناجين بعد المرور على الصراط.

بين لنا النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود الطويل الذي تقدم ماذا يقول الناجون بعد الانتهاء من المرور على الصراط ونجاتهم من السقوط في النار بقوله بعد أن ذكر مرور الناس على الصراط: (فيخلصون فإذا خلصوا قالوا: الحمد لله الذي نجانا منك بعد أن أراناك، لقد أعطانا الله ما لم يعط أحد).

نسأل الله تعالى الرحمن الرحيم، أن نكون من الناجين في ذلك اليوم العظيم العصيب، فالنجاة في ذلك اليوم لا تكون إلا بفضل مشيئة الله تعالى ورحمته ثم بما قدمه المرء من أعمال صالحة في

هذه الحياة الفانية، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتقدم (ويوضع الصراط مثل حد الموسى، فتقول الملائكة: من يجيز على هذا؟ فيقول: من شئت من خلقي، فيقولون: ما عبدناك حق عبادتك).

المسألة الثامنة: القنطرة غير الصراط.

في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عند البخاري (٦٥٣٥) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يخلص المؤمنون من النار، فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقص لبعضه من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة بمنزله كان في الدنيا).

وفي روايه عند البخاري (إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار).

قال الحافظ في الفتح (١١/ ٣٩٩): واختلف في القنطرة المذكورة فقيل: هي من تتمة الصراط وهي طرفه الذي يلي الجنة وقيل أنهما صراطان وبهذا الثاني جزم القرطبي اه

وقا الحافظ في الفتح أيضا (٥/ ٩٦) الأول فقال: الذي يظهر أنها طرف الصراط مما يلي الجنة، ويحتمل أن تكون من غيره بين الصراط والجنة اه .

قلت: ذكر القرطبي أن الصراط صراطان في كتابه التذكرة (ص٣٣٨) فقال: اعلم رحمك الله أن في الآخرة صراطين: أحدهما مجاز لأهل المحشر كلهم ثقيلهم وخفيفهم إلا من دخل الجنة بغير حساب، أو من يلتقطه عنق النار فإذا خلص من هذا الصراط الأكبر الذي ذكرناه ولا يخلص منه إلا المؤمنون الذين علم الله منهم أن القصاص لا يستنفذ حسناتهم حبسوا على صراط آخر خاص لهم ولا يرجع إلى النار من هؤلاء أحد إن شاء الله لأنهم قد عبروا الصراط الأول المضروب على متن جهنم الذي يسقط فيها من أوبقه ذنبه، وأربى على الحسنات بالقصاص جرمه. اهـ.

وذكر العيني نحو ذلك في عمدة القاري (١٩/ ٧٥). فقال عند ذكر القنطرة: قيل هذا يشعر بأن في القيامة جسرين، هذا والذي على متن جهنم المشهور بالصراط. واجيب بأنه لا محذور فيه، ولئن ثبت بالدليل أنه واحد فتأويله أن هذه القنطرة من تتمة الأول اهـ

وقال العلامة العثيمين في شرح الواسطية (ص٥٢٠): "القنطرة" هي الجسر، لكنها جسر صغير، والجسر في الأصل ممر على الماء من نهر ونحوه.

واختلف العلماء في هذه القنطرة؛ هل هي طرف الجسر الذي على متن جهنم أو هي جسر مستقل؟ والصواب في هذا أن نقول: الله أعلم، وليس يعنينا شأنها، لكن الذي يعنينا أن الناس يوقفون عليها.

قوله " فيقتص لبعضهم من بعض ": وهذا القصاص غير القصاص الأول الذي في عرصات القيامة؛ لأن هذا قصاص أخص؛ لأجل أن يذهب الغل والحقد والبغضاء التي في قلوب الناس، فيكون هذا بمنزلة التنقية والتطهير، وذلك لأن ما في القلوب لا يزول بمجرد القصاص.

فهذه القنطرة التي بين الجنة والنار؛ لأجل تنقية ما في القلوب، حتى يدخلوا الجنة وليس في قلوبهم غل، كما قال الله تعالى: {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} [الحجر: ٤٧] .

هكذا رواه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

إذا هذبوا مما في قلوبهم من العداوة والبغضاء ونقوا منها، فإنه يؤذن لهم في دخول الجنة؛ فإذا أذن لهم في الدخول؛ فلا يجدون الباب مفتوحا، ولكن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشفع إلى الله في أن يفتح لهم باب الجنة؛ كما سيأتي في أقسام الشفاعة إن شاء الله ا.هـ

والذي يقتضي الدليل رجحانه أن القنطرة جسر بين الجنة والنار لا علاقة له بالصراط كما هو ظاهر حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وظاهره يدل أيضاً على أن المؤمنين خلصوا أي فرغوا وانتهوا من المرور على الصراط كما قال الحافظ في الفتح (١١/ ٣٩٩): قوله: (إذا خلص المؤمنون من النار) أي نجوا من السقوط فيها بعد ما جازوا على الصراط اهـ

وكما قال القرطبي في التذكرة ص٣٣٨): معنى يخلص المؤمنون من النار أن يخلصوا من الصراط المضروب على النار ا.هـ

ويشهد لذلك حديث ابن مسعود الطويل الذي تقدم والذي يصف فيه النبي صلى الله عليه وسلم مرور الناس على الصراط حتى قال فيه: (حتى يمر الذي نوره على إبهام قدمه تخر يد، وتعلق يد وتخر رجل، وتعلق رجل، وتصيب جوانبه النار، فيخلصون فإذا خلصوا قالوا: الحمد لله الذي نجانا منك بعد أن أراناك لقد أعطانا الله ما لم يعط أحد) فهذا الحديث صريح في أن معنى خلصوا هو انتهاء الناس من المرور على الصراط، وبذلك نعلم أن القنطرة ليست تتمة للصراط، والعلم عند الله تعالى.

والإيمان بالأنبياء١، والملائكة١.

---

١ الإيمان برسل الله تعالى واجب من واجبات هذا الدين وركن عظيم من أركان الإيمان، والإيمان بالرسل هو اعتقاد ما أخبر الله به عنهم في كتابه وأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم في سنته إجمالا وتفصيلا.

ومن الإيمان بالرسل تصديقهم جميعًا فيما جاءوا به، والتصديق الجازم بأن الله تعالى بعث في كل أمة رسولا منهم يدعوهم إلى عبادة الله وحده والكفر بما يعبد من دونه، وأنهم جميعا صادقون مصدقون بارون راشدون أتقياء أمناء، وأنهم بلغوا جميع ما أرسلهم الله به، لم يكتموا ولم يغيروا، ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفا ولم ينقصوه (فهل على الرسل إلا البلاغ المبين) (النحل: ٣٥).

وعدم التفريق بينهم في ذلك. قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} [النساء: ٦٤] (النساء: ٦٤). وقال تعالى: {وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ} [المائدة: ٩٢] (المائدة: ٩٢). وقال عز وجل: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا - أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا} [النساء: ١٥٠ - ١٥١] (النساء: ١٥٠، ١٥١). فيجب تصديق الرسل فيما جاءوا به من الرسالات وهذا مقتضى الإيمان بهم.

ومما يجب معرفته أنه لا يجوز لأحد من الثقلين متابعة أحدٍ من الرسل السابقين بعد مبعث محمد صلى الله عليه وسلم المبعوث للناس كافة، إذْ أن شريعته جاءت ناسخة لجميع شرائع الأنبياء قبله فلا دين إلا ما بعثه الله به ولا متابعة إلا لهذا النبي الكريم. قال تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [آل عمران: ٨٥] (آل عمران: ٨٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصفدية (٢/ ٣١١): والمسلمون آمنوا بالأنبياء كلهم، ولم يفرقوا بين أحد منهم، فإن الإيمان بجميع النبيين فرض واجب، ومن كفر بواحد منهم فقد كفر بهم كلهم، ومن سب نبيا من الأنبياء فهو كافر يجب قتله باتفاق العلماء " انتهى.

وقال العلامة السعدي في تفسيره (ص/٦٧): " فيه الإيمان بجميع الكتب المنزلة على جميع الأنبياء، والإيمان بالأنبياء عموما وخصوصا، ما نص عليه في الآية لشرفهم، ولإتيانهم بالشرائع الكبار، فالواجب في الإيمان بالأنبياء والكتب أن يؤمن بهم على وجه العموم والشمول، ثم ما عرف منهم بالتفصيل وجب الإيمان به مفصلا ".

مسألة: الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فعن أنس في حديث الإسراء: (والنبي نائمة عيناه، ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم) رواه البخاري في صحيحه (٣٥٧٠)، وهذا وإن كان من قول أنس إلا أن مثله لا يقال من قبل الرأي كما يقول احافظ في الفتح (٦/ ٥٧٩)، وقد ورد هذا من قول الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد صحّ عنه أنّه قال: (إنا معاشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٢٨٧)، وقال صلى الله عليه وسلم عن نفسه: (إنّ عيني تنامان ولا ينام قلبي) رواه البخاري (١١٤٧)، ومسلم (٧٣٨).

و مما تفرد به الأنبياء أنّهم يخيَّرون بين الدنيا والآخرة، فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ما من نبي يمرض إلاّ خيّر بين الدنيا والآخرة، وكان في شكواه الذي قبض فيه أخذته بحّة شديدة، فسمعته يقول: مع الَّذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشُّهداء والصَّالحين [النساء: ٦٩] فعلمت أنه خيِّر) رواه البخاري (٤٥٨٦).

وممّا خص به الأنبياء بعد موتهم أمور تتعلق بهم في القبر، منها: الأول: أنّه لا يقبر نبيٌّ إلاّ في الموضع الذي مات فيه، ففي الحديث: (لم يقبر نبيٌّ إلا حيث يموت) صححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٠١). ولهذا فإنّ الصحابة – رضوان الله عليهم – دفنوا الرسول صلى الله عليه وسلم في حجرة عائشة حيث قبض.

ومن إكرام الله لأنبيائه ورسله أنّ الأرض لا تأكل أجسادهم، فمهما طال الزمان وتقادم العهد تبقى أجسادهم محفوظة من البلى، ففي الحديث (إنّ الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء) وهو حديث صحيح.

مسألة: اختلف أهل العلم في عدد الأنبياء والمرسلين، وذلك بحسب ما ثبت عندهم من الأحاديث الوارد فيها ذكر عددهم، فمن حسنها أو صححها فقد قال بمقتضاها، ومن ضعفها فقد قال بأن العدد لا يعرف إلا بالوحي فيتوقف في إثبات العدد، وأشهر هذه الأحاديث حديث أبي ذر رضي الله عنه، وفيه أن عدد الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا، والرسل منهم: ثلاثمائة وخمسة عشر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/ ٤٠٩): وهذا الذي ذكره أحمد، وذكره محمد بن نصر، وغيرهما، يبين أنهم لم يعلموا عدد الكتب والرسل، وأن حديث أبي ذر في ذلك لم يثبت عندهم ا. هـ والظاهر أن شيخ الإسلام رحمه الله يؤيدهم في ذلك، وقد أشار إلى حديث

أبي ذر بصيغة التضعيف فقال: " وقد روي في حديث أبي ذر أن عددهم ثلاثمائة وثلاثة عشر "، ولم يستدل به، بل استدل بالآيات الدالة على كثرتهم.

وقال ابن عطية – رحمه الله – في تفسير آية النساء –: وقوله تعالى: (ورسلا لم نقصصهم عليك) النساء/١٦٤: يقتضي كثرة الأنبياء، دون تحديد بعدد، وقد قال تعالى (وإن من أمة إلا خلا فيها نذير) فاطر/٢٤، وقال تعالى: (وقرونا بين ذلك كثيرا) الفرقان/٣٨، وما يذكر من عدد الأنبياء فغير صحيح، الله أعلم بعدتهم، صلى الله عليهم. انتهى

وسئل علماء اللجنة الدائمة (٣/ ٢٥٦): كم عدد الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام؟.

فأجابوا: لا يعلم عددهم إلا الله؛ لقوله تعالى: (ولقد أرسلنا رسلا من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك) غافر/٧٨، والمعروف منهم من ذكروا في القرآن أو صحت بخبره السنة.

وقال العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢/ ٦٦، ٦٧): وجاء في حديث أبي ذر عند أبي حاتم بن حبان وغيره أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرسل وعن الأنبياء فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الأنبياء مائة وأربعة وعشرون ألفا والرسل ثلاثمائة وثلاثة عشر، وفي رواية أبي أمامة: ثلاثمائة وخمسة عشر، ولكنهما حديثان ضعيفان عند أهل العلم، ولهما شواهد ولكنها ضعيفة أيضا، كما ذكرنا آنفا، وفي بعضها أنه قال عليه الصلاة والسلام ألف نبي فأكثر، وفي بعضها أن الأنبياء ثلاثة آلاف وجميع الأحاديث في هذا الباب ضعيفة، بل عد ابن الجوزي حديث أبي ذر من الموضوعات. والمقصود أنه ليس في عدد الأنبياء والرسل خبر يعتمد عليه، فلا يعلم عددهم إلا الله سبحانه وتعالى، لكنهم جم غفير، قص الله علينا أخبار بعضهم ولم يقص علينا أخبار البعض الآخر، لحكمته البالغة جل وعلا.

مسألة: لم يرد في السنة النبوية ما يدل على مكان دفن المسيح عيسى عليه السلام في آخر الزمان، وأما الحديث الذي يروى في ذلك فضعيف جدا لا يثبت، وهذا بيانه: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض، فيتزوج، ويولد له، ويمكث خمسا وأربعين سنة، ثم يموت فيدفن معي في قبري، فأقوم أنا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر) أخرجه ابن أبي الدنيا كما عزاه إليه الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٥٦٢)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٩١٥)، وفي المنتظم (١/ ١٢٦)، وفي الوفا (٢/ ٧١٤) من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، قال ابن

الجوزي: هذا حديث لا يصح، والإفريقي ضعيف بمرة، وقال الذهبي في الميزان (٢/ ٥٦٢): منكر، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٦٥٦٢): منكر انتهى، ووردت بعض الآثار في هذا الشأن عن بعض الصحابة والتابعين ممن قرؤوا التوراة وعرفوا ما فيها وهي أيضا ضعيفة لا تثبت.

مسألة: سئل شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٨): عن رجلين تجادلا، فقال أحدهما: إن تربة محمد صلى الله عليه وسلم أفضل من السماوات والأرض. وقال الآخر: الكعبة أفضل، فمع من الصواب؟

فأجاب: "الحمد لله، أما نفس محمد صلى الله عليه وسلم فما خلق الله خلقا أكرم عليه منه، وأما نفس التراب فليس هو أفضل من الكعبة البيت الحرام، بل الكعبة أفضل منه، ولا يعرف أحد من العلماء فضل تراب القبر على الكعبة إلا القاضي عياض، ولم يسبقه أحد إليه، ولا وافقه أحد عليه، والله أعلم" انتهى.

مسألة: ذهب بعض العلماء إلى أنّ الله أنعم على بعض النساء بالنبوة، فمن هؤلاء أبو الحسن الأشعري والقرطبي وابن حزم، والذين يقولون بنبوة النساء متفقون على نبوة مريم، ومنهم من ينسب النبوة إلى غيرها، ويعدّون من النساء النبيات: حواء وسارة وأمّ موسى وهاجر وآسية.

وهؤلاء عندما اعترض عليهم بالآية التي تحصر الرسالة في الرجال دون النساء، قالوا: نحن لا نخالف في ذلك، فالرسالة للرجال، أمّا النبوة فلا يشملها النصُّ القرآني، وليس في نبوة النساء تلك المحذورات التي عددتموها فيما لو كان من النساء رسول، لأنَّ النبوة قد تكون قاصرة على صاحبها، يعمل بها، ولا يحتاج إلى أن يبلغها إلى الآخرين.

وحجّة هؤلاء أن القرآن أخبر بأن الله تعالى أوحى إلى بعض النساء، فمن ذلك أنه أوحى إلى أمّ موسى: (وَأَوْحَيْنَآ إِلَىَ أُمّ مُوسَىَ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمّ وَلاَ تَخَافِي وَلاَ تَحْزَنِيَ إِنّا رَآدّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ) [القصص: ٧]، وأرسل جبريل إلى مريم فخاطبها (فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَآ رُوحَنَا فَتَمَثّلَ لَهَا بَشَراً سَوِيّاً قَالَتْ إِنّيَ أَعُوذُ بِالرّحْمَنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّاً قَالَ إِنّمَآ أَنَاْ رَسُولُ رَبّكِ لأهَبَ لَكِ غُلاَماً زَكِيّاً) .. [مريم: ١٧ – ١٩] وخاطبتها الملائكة قائلة: (يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ) [آل عمران: ٤٢ – ٤٣].

فأبو الحسن الأشعري يرى أنّ كلَّ من جاءه الملك عن الله – تعالى – بحكم من أمر أو نهي أو بإعلام فهو نبي، وقد تحقق في أمّ موسى ومريم شيء من هذا، وفي غيرهما أيضاً، فقد تحقق في

حواء وسارة وهاجر وآسية بنصّ القرآن. واستدلوا أيضاً باصطفاء الله لمريم على العالمين (وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ) [آل عمران: ٤٢] وبقوله صلى الله عليه وسلم: (كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم ابنة عمران، وآسية امرأة فرعون) رواه البخاري (٣٧٦٩)، ومسلم (٢٤٣١) قالوا: الذي يبلغ مرتبة الكمال هم الأنبياء.

وهذا الذي ذكروه لا ينهض لإثبات نبوة النساء، والرد عليهم من وجوه:

الأول: أنّا لا نسلم لهم أن النبي غير مأمور بالتبليغ والتوجيه ومخالطة الناس، والذي اخترناه أن لا فرق بين النبي والرسول في هذا، وأنَّ الفرق في غير ذلك.

وإذا كان الأمر كذلك فالمحذورات التي قيلت في إرسال رسول من النساء قائمة في بعث نبي من النساء، وهي محذورات كثيرة تجعل المرأة لا تستطيع القيام بحقّ النبوة.

الثاني: قد يكون وحي الله إلى هؤلاء النسوة أم موسى وآسية. . إنّما وقع مناماً، فقد علمنا أنّ من الوحي ما يكون مناماً، وهذا يقع لغير الأنبياء.

الثالث: لا نسلم لهم قولهم: إن كل من خاطبته الملائكة فهو نبي، ففي الحديث أن الله أرسل ملكاً لرجل يزور أخاً له في الله في قرية أخرى، فسأله عن سبب زيارته له، فلمّا أخبره أنه يحبّه في الله، أعلمه أنَّ الله قد بعثه إليه ليخبره أنه يحبّه، وقصة الأقرع والأبرص والأعمى معروفة، وقد جاء جبريل يعلم الصحابة أمر دينهم بسؤال الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة يشاهدونه ويسمعونه.

الرابع: أنّ الرسول – صلى الله عليه وسلم – توقف في نبوة ذي القرنين مع إخبار القرآن بأنّ الله أوحى إليه (قُلْنَا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْناً) [الكهف: ٨٦].

الخامس: لا حجّة لهم في النصوص الدالة على اصطفاء الله لمريم، فالله قد صرح بأنّه اصطفى غير الأنبياء: (ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ) [فاطر: ٣٢]، واصطفى آل إبراهيم وآل عمران على العالمين، ومن آلهما من ليس بنبيّ جزماً (إِنّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) [آل عمران: ٣٣].

السادس: لا يلزم من لفظ الكمال الوارد في الحديث الذي احتجوا به النبوة، لأنّه يطلق لتمام الشيء، وتناهيه في بابه، فالمراد بلوغ النساء الكاملات النهاية في جميع الفضائل التي للنساء، وعلى ذلك فالكمال هنا غير كمال الأنبياء.

السابع: ورد في بعض الأحاديث النصّ على أن خديجة من الكاملات وهذا يبين أن الكمال هنا ليس كمال النبوة.

الثامن: ورد في بعض الأحاديث أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلاّ ما كان من مريم ابنة عمران، وهذا يبطل القول بنبوة من عدا مريم كأم موسى وآسية، لأنّ فاطمة ليست بنبيّة جزماً وقد نصَّ الحديث على أنها أفضل من غيرها، فلو كانت أم موسى وآسية نبيتان لكانتا أفضل من فاطمة.

التاسع: وصف مريم بأنها صديقة في مقام الثناء عليها والإخبار بفضلها، قال تعالى: (مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ) [المائدة: ٧٥] فلو كان هناك وصفاً أعلى من ذلك لوصفها به، ولم يأت في نصّ قرآني ولا في حديث نبويّ صحيح إخبار بنبوة واحدة من النساء. وقد نقل القاضي عياض عن جمهور الفقهاء أنّ مريم ليست بنبيّة، وذكر النووي في (الأذكار) عن إمام الحرمين أنّه نقل الإجماع على أنّ مريم ليست نبيّة، ونسبه في (شرح المهذب) لجماعة، وجاء عن الحسن البصري: ليس في النساء نبيّة ولا في الجنّ، وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٤/ ٣٩٦) وأبو محمد (يقصد شيخ الإسلام الإمام ابن حزم) مع كثرة علمه وتبحره وما يأتي به من الفوائد العظيمة: له من الأقوال المنكرة الشاذة ما يعجب منه كما يعجب مما يأتي به من الأقوال الحسنة الفائقة وهذا كقوله: إن مريم نبية وإن آسية نبية وإن أم موسى نبية. وقد ذكر القاضي أبو بكر والقاضي أبو يعلى وأبو المعالي وغيرهم: الإجماع على أنه ليس في النساء نبية والقرآن والسنة دلا على ذلك: كما في قوله: {وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحي إليهم من أهل القرى} وقوله: {ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة} ذكر أن غاية ما انتهت إليه أمه: الصديقية وهذا مبسوط في غير هذا الموضع.

مسألة: هل ثبت أن المسيح عليه السلام سيدفن في آخر الزمان في الحجرة النبوية؟

لم يرد في السنة النبوية ما يدل على مكان دفن المسيح عيسى عليه السلام في آخر الزمان ، وأما الحديث الذي يروى في ذلك فضعيف جدا لا يثبت ، وهذا بيانه :

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض ، فيتزوج ، ويولد له ، ويمكث خمسا وأربعين سنة ، ثم يموت فيدفن معي في قبري ، فأقوم أنا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر) .

رواه ابن أبي الدنيا – كما عزاه إليه الذهبي في "ميزان الاعتدال" (٥٦٢/٢) – وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٩١٥/٢) وفي "المنتظم" (١٢٦/١) ، وفي "الوفا" (٧١٤/٢) أيضا : من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي .

قال ابن الجوزي : " هذا حديث لا يصح ، والإفريقي ضعيف بمرة " انتهى .

وأورده الذهبي في "ميزان الاعتدال" في سياق المناكير التي رواها هذا الراوي ، وقال : " فهذه مناكير غير محتملة " انتهى .

وقال الشيخ الألباني في "السلسلة الضعيفة" برقم (٦٥٦٢) : " منكر " انتهى .

ووردت بعض الآثار في هذا الشأن عن علماء الصحابة ممن قرؤوا التوراة وعرفوا ما فيها :

١- قال عبد الله بن سلام رضي الله عنه : (مكتوب في التوراة صفة محمد ، وصفة عيسى بن مريم ، يدفن معه) رواه البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٢٩/٦) ، والترمذي في "السنن" (رقم/٣٦١٧) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (القطعة المفقودة ص/١١١) ، والآجري في كتاب "الشريعة" (١٣٢٤/٣) بألفاظ متقاربة ، ولكني اخترت اللفظ الذي عند الترمذي لتصريحه بنقل الكلام عن التوراة .

كلهم رووه من طريق عثمان بن الضحاك عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن جده .

وهذا إسناد ضعيف ، فيه عثمان بن الضحاك : قال أبو داود : ضعيف . انظر "تهذيب التهذيب" (١٢٤/٧) . وفيه : محمد بن يوسف لم يوثقه أحد ، وإنما ذكره ابن حبان في "الثقات" انظر ترجمته في "تهذيب التهذيب" (٥٣٤/٩) لذلك قال البخاري رحمه الله بعد إخراجه الحديث في التاريخ الكبير في ترجمته : " هذا لا يصح عندي ، ولا يتابع عليه " انتهى .

وقال العلامة الألباني في "السلسلة الضعيفة" برقم (٦٩٦٢) : " موقوف ضعيف " انتهى .

٢- عن سعيد بن المسيب قال : (إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة ، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام) .

قال الحافظ في الفتح (٦٦/٧): " من وجه ضعيف " انتهى .

كما ذكر ذلك بعض العلماء والمؤرخين :

قال الإمام القرطبي رحمه الله : " ثم يقبض الله روح عيسى عليه السلام ويذوق الموت ، ويدفن إلى جانب النبي صلى الله عليه وسلم في الحجرة ... ، وقد قيل إنه يدفن بالأرض المقدسة مدفن الأنبياء " انتهى .

"التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة" (ص/١٣٠١) وذكر نحوه ابن عساكر وغيره .

والذي يتحصل مما سبق أنه لم يثبت في حوادث آخر الزمان دفن عيسى عليه السلام في الحجرة النبوية ، وما ورد في ذلك إنما هي آثار ضعيفة السند ، ومأخوذة عن غير الكتاب والسنة، والله أعلم .

مسألة: الجواب عن إشكال حول قول يوسف عليه السلام : اذكرني عند ربك؟

أظهر القولين في تفسيره هذه الآية أن الذي نسي ذكر ربه في هذه الآية ، ليس هو يوسف عليه السلام ، وإنما هو السجين الآخر ، الذي طلب منه يوسف أن يذكره عند ربه ، قال تعالى :

(وقال للذي ظن أنه ناج منهما اذكرني عند ربك ، فأنساه الشيطان ذكر ربه ، فلبث في السجن بضع سنين) سورة يوسف/٤٢ .

وإذا كان الأظهر في تفسير الآية أن الناسي هو حامل الرسالة من يوسف إلى عزيز مصر ، فليس في إرسال هذه الرسالة : أن يذكر العزيز بأمر يوسف ، شيء مما يخل بمنصب الرسالة ، بل ولا منصب التوكل على الله وإنزال الحوائج به .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " قال تعالى : (فأنساه الشيطان ذكر ربه) ، قيل : أنسي يوسف ذكر ربه لما قال : (اذكرني عند ربك) .

وقيل : بل الشيطان أنسى الذي نجا منهما ذكر ربه ، وهذا هو الصواب ، فإنه مطابق لقوله : (اذكرني عند ربك) ، قال تعالى : (فأنساه الشيطان ذكر ربه) ، والضمير يعود إلى القريب إذا لم يكن هناك دليل على خلاف ذلك ؛ ولأن يوسف لم ينس ذكر ربه ؛ بل كان ذاكرا لربه . وقد دعاهما قبل تعبير الرؤيا إلى الإيمان بربه ، وقال لهما : (يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار . ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون) ، وقال لهما قبل ذلك : (لا يأتيكما طعام ترزقانه) ، أي : في الرؤيا (إلانبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما) ، يعني التأويل ، (ذلكما مما علمني ربي إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون . واتبعت ملة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء ذلك

من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون) ، فبذا يذكر ربه عز وجل فإن هذا مما علمه ربه ؛ لأنه ترك ملة قوم مشركين لا يؤمنون بالله وإن كانوا مقرين بالصانع ، ولا يؤمنون بالآخرة ، واتبع ملة آبائه أئمة المؤمنين – الذين جعلهم الله أئمة يدعون بأمره – إبراهيم وإسحاق ويعقوب ؛ فذكر ربه ثم دعاهما إلى الإيمان بربه ، ثم بعد هذا عبر الرؤيا ، فقال : (يا صاحبي السجن أما أحدكما فيسقي ربه خمرا) الآية ، ثم لما قضى تأويل الرؤيا : (وقال للذي ظن أنه ناج منهما اذكرني عند ربك) ، فكيف يكون قد أنسى الشيطان يوسف ذكر ربه ؟

وإنما أنسى الشيطان الناجي ذكر ربه ، أي الذكر المضاف إلى ربه والمنسوب إليه ، وهو أن يذكر عنده يوسف .

والذين قالوا ذلك القول ، قالوا : كان الأولى أن يتوكل على الله ولا يقول اذكرني عند ربك . فلما نسي أن يتوكل على ربه جوزي بلبثه في السجن بضع سنين .

فيقال : ليس في قوله : (اذكرني عند ربك) ما يناقض التوكل ؛ بل قد قال يوسف : (إن الحكم إلا لله) كما أن قول أبيه : (لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة) لم يناقض توكله ، بل قال : (وما أغني عنكم من الله من شيء إن الحكم إلا لله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون) .

وأيضا : فيوسف قد شهد الله له أنه من عباده المخلصين ، والمخلص لا يكون مخلصا مع توكله على غير الله ، فإن ذلك شرك ، ويوسف لم يكن مشركا ، لا في عبادته ولا توكله، بل قد توكل على ربه في فعل نفسه بقوله : (وإلا تصرف عني كيدهن أصب إليهن وأكن من الجاهلين) ، فكيف لا يتوكل عليه في أفعال عباده .

وقوله : (اذكرني عند ربك) مثل قوله لربه : (اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم) ، فلما سأل الولاية للمصلحة الدينية لم يكن هذا مناقضا للتوكل ، ولا هو من سؤال الإمارة المنهي عنه ، فكيف يكون قوله للفتى : (اذكرني عند ربك) مناقضا للتوكل ، وليس فيه إلا مجرد إخبار الملك به ؛ ليعلم حاله ، ليتبين الحق ، ويوسف كان من أثبت الناس .

ولهذا بعد أن طلب : (وقال الملك ائتوني به) ، قال : (ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن إن ربي بكيدهن عليم) ، فيوسف يذكر ربه في هذه الحال كما ذكره في تلك .

ويقول : (ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة) ، فلم يكن في قوله له : (اذكرني عند ربك) ترك لواجب ولا فعل لمحرم حتى يعاقبه الله على ذلك بلبثه في السجن بضع سنين ...

والمقصود أن يوسف لم يفعل ذنبا ذكره الله عنه ، وهو سبحانه لا يذكر عن أحد من الأنبياء ذنبا إلا ذكر استغفاره منه ، ولم يذكر عن يوسف استغفارا من هذه الكلمة " انتهى باختصار . من "مجموع الفتاوى" (١٥/١١٢-١١٨) .

مسألة: هل النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق؟

وردت في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وخصائصه أدلة كثيرة جدا ، ولم يرد – فيما نعلم – دليل صريح فيه النص صراحة على أن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق ، والذي ورد النص عليه : أنه صلى الله عليه وسلم أفضل البشر وسيد ولد آدم .

روى مسلم (٤٢٢٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع ، وأول مشفع) .

وقد فهم العلماء من هذا النص وغيره من النصوص الواردة في فضائل نبينا صلى الله عليه وسلم أنه أفضل الخلق .

قال النووي رحمه الله في "شرح صحيح مسلم" : وهذا الحديث دليل لتفضيله صلى الله عليه وسلم على الخلق كلهم ، لأن مذهب أهل السنة أن الآدميين أفضل من الملائكة ، وهو صلى الله عليه وسلم أفضل الآدميين وغيرهم" انتهى .

وقد تتابع العلماء على وصف النبي صلى الله عليه وسلم بأنه أفضل الخلق ، ونكتفي بالإشارة إلى بعض مواضع كلامهم خشية الإطالة :

الإمام الشافعي في "الأم" (٤/١٦٧) .

الإمام عبد الرازق الصنعاني في مصنفه (٢/٤١٩) .

شيخ الإسلام ابن تيمة في "مجموع الفتاوى" (١/٣١٣) و (٥/١٢٧، ٤٦٨) .

ابن القيم في تهذيب السنن حديث رقم (١٧٨٧) من عون المعبود .

ابن حجر في "فتح الباري" شرح حديث رقم (٦٢٢٩) .

المرداوي في " الإنصاف" (١١/٤٢٢) .

الألوسي في"روح المعاني" (٤/٢٨٤) .

الطاهر بن عاشور في تفسيره (٢/٤٢٠) .

السعدي في تفسيره (٥١، ١٨٥، ٦٩٩) .
محمد الأمين الشنقيطي في "أضواء البيان" (٢١٥/٩) .
الشيخ عبد العزيز بن باز في "مجموع الفتاوى" (٧٦/٢ ، ٣٨٣) .
علماء اللجنة الدائمة للإفتاء ، وقد سئلوا : هل نقول بأن النبي صلى الله عليه وسلم خير البشر أو خير الخلق ؟ وهل هناك دليل على أنه خير الخلق ، كما يقول كثير من الناس؟
فأجابوا : "جاء في نصوص كثيرة من الكتاب والسنة بيان عظم قدر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ورفعة مكانته عند ربه تعالى من خلال الفضائل الجليلة والخصائص الكريمة التي خصه الله بها ، مما يدل على أنه أفضل الخلق وأكرمهم على الله وأعظمهم جاها عنده سبحانه ، قال الله سبحانه : (وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما) النساء/١١٣ ، وأجناس الفضل التي فضله الله بها يصعب استقصاؤها ؛ فمن ذلك : أن الله عز وجل اتخذه خليلا ، وجعله خاتم رسله ، وأنزل عليه أفضل كتبه ، وجعل رسالته عامة للثقلين إلى يوم القيامة ، وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأجرى على يديه من الآيات ما فاق به جميع الأنبياء قبله ، وهو سيد ولد آدم ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع ، وأول مشفع ، وبيده لواء الحمد يوم القيامة ، وأول من يجوز الصراط، وأول من يقرع باب الجنة ، وأول من يدخلها . . . إلى غير ذلك من الخصائص والكرامات الواردة في الكتاب والسنة ، مما جعل العلماء يتفقون على أن النبي صلى الله عليه وسلم هو أعظم الخلق جاها عند الله تعالى ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : "وقد اتفق المسلمون على أنه صلى الله عليه وسلم أعظم الخلق جاها عند الله ، لا جاه لمخلوق أعظم من جاهه ، ولا شفاعة أعظم من شفاعته" .
فمما ذكر وغيره يتبين أن نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم هو أفضل الأنبياء ، بل وأفضل الخلق ، وأعظمهم منزلة عند الله تعالى ، ولكن مع هذه الفضائل والخصائص العظيمة فإنه صلى الله عليه وسلم لا يرقى عن درجة البشرية ، فلا يجوز دعاؤه والاستغاثة به من دون الله عز وجل ، كما قال تعالى: (قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا) الكهف/١١٠، وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم" انتهى . "فتاوى اللجنة الدائمة" (٣٥/٢٦) .

وقد توقف في ذلك الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ، نظرا لأنه لم يرد بذلك نص صريح فقال : "المشهور عند كثير من العلماء إطلاق أن محمدا صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق ، كما قال الناظم :

وأفضل الخلق على الإطلاق * نبينا فمل عن الشقاق

لكن الأحوط والأسلم أن نقول: محمد صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم، وأفضل البشر، وأفضل الأنبياء، أو ما أشبه ذلك اتباعا لما جاء به النص، ولم أعلم إلى ساعتي هذه أنه جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق مطلقا في كل شيء . . . فالأسلم أن الإنسان في هذه الأمور يتحرى ما جاء به النص. مثلا لو قال قائل: هل فضل الله بني آدم عموما على جميع المخلوقات؟ قلنا: لا؛ لأن الله تعالى قال: (ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في لبر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) الإسراء/٧٠ ، لم يقل : على كل من خلقنا، فمثل هذه الإطلاقات ينبغي على الإنسان أن يتقيد فيها بما جاء به النص فقط ولا يتعدى . والحمد لله ، نحن نعلم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ، وأشرف الرسل وأفضلهم وأكرمهم عند الله عز وجل ، وأدلة ذلك من القرآن والسنة الصحيحة معروفة مشهورة ، وأما ما لم يرد به دليل صحيح فإن الاحتياط أن نتورع عنه ، لكنه مشهور عند كثير من العلماء ، تجدهم يقولون : إن محمدا أشرف الخلق" انتهى "لقاءات الباب المفتوح" (٥٣/١١) .

مسألة: هل صحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم خلق من نور؟

نبينا محمد صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم أجمعين ، وهو بشر من بني آدم ، ولد من أبوين ، يأكل الطعام ويتزوج النساء ، يجوع ويمرض ، ويفرح ويحزن ، ومن أظهر مظاهر بشريته أن الله سبحانه توفاه كما يتوفى الأنفس ، ولكن الذي يميز النبي صلى الله عليه وسلم هو النبوة والرسالة والوحي .

قال الله تعالى : (قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي أنما إلهكم إله واحد) الكهف/١١٠ .

وحال النبي صلى الله عليه وسلم في بشريته هو حال جميع الأنبياء والمرسلين .

قال الله تعالى: (وما جعلناهم جسدا لا يأكلون الطعام وما كانوا خالدين) الأنبياء/٨.

وقد أنكر الله على الذين تعجبوا من بشرية الرسول صلى الله عليه وسلم ، فقال سبحانه : (وقالوا مال هذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الأسواق) الفرقان/٧ .

فلا يجوز تجاوز ما يقرره القرآن الكريم من رسالة النبي صلى الله عليه وسلم وبشريته ، ومن ذلك : أنه لا يجوز وصفه صلى الله عليه وسلم بأنه نور أو لا ظل له ، أو أنه خلق من نور ، بل هذا من الغلو الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم حين قال : (لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم ، وقولوا عبد الله ورسوله) رواه البخاري (٦٨٣٠) .

وقد ثبت أن الملائكة هي التي خلقت من نور ، وليس أحد من بني آدم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : (خلقت الملائكة من نور ، وخلق إبليس من نار السموم ، وخلق آدم عليه السلام مما وصف لكم) رواه مسلم (٢٩٩٦) .

قال العلامة الألباني في الصحيحة (٤٥٨): " وفيه إشارة إلى بطلان الحديث المشهور على ألسنة الناس : (أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر) ! ونحوه من الأحاديث التي تقول بأنه صلى الله عليه وسلم خلق من نور ، فإن هذا الحديث دليل واضح على أن الملائكة فقط هم الذين خلقوا من نور ، دون آدم وبنيه ، فتنبه ولا تكن من الغافلين " انتهى .

وقد سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء السؤال التالي : هنا في الباكستان علماء فرقة (البريلوية) يعتقدون أنه لا ظل للنبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا دلالة على عدم بشرية النبي صلى الله عليه وسلم . هل هذا الحديث صحيح . ليس الظل للنبي صلى الله عليه وسلم ؟

فأجابت : " هذا القول باطل ، مناف لنصوص القرآن والسنة الصريحة الدالة على أنه صلوات الله وسلامه عليه بشر لا يختلف في تكوينه البشري عن الناس ، وأن له ظلا كما لأي إنسان ، وما أكرمه الله به من الرسالة لا يخرجه عن وصفه البشري الذي خلقه الله عليه من أم وأب ، قال تعالى : (قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي) الآية ، وقال تعالى : (قالت لهم رسلهم إن نحن إلا بشر مثلكم) الآية .

أما ما يروى من أن النبي صلى الله عليه وسلم خلق من نور الله ، فهو حديث موضوع " انتهى . "فتاوى اللجنة الدائمة" (١/٤٦٤) .

مسألة: هل الخضر نبي أم ولي؟

قال العلامة الشنقيطي – رحمة الله تعالى عليه – في تفسير قوله تعالى : {فوجدا عبدا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما} الكهف/٦٥ :

ولكنه يفهم من بعض الآيات أن هذه الرحمة المذكورة هنا رحمة نبوة ، وأن هذا العلم اللدني علم وحي ... ومعلوم أن الرحمة وإيتاء العلم اللدني أعم من كون ذلك عن طريق النبوة وغيرها ،

والاستدلال بالأعم على الأخص في أن وجود الأعم لا يستلزم وجود الأخص كما هو معروف ، ومن أظهر الأدلة في أن الرحمة والعلم اللدني الذين امتن الله بهما على عبده الخضر عن طريق النبوة والوحي قوله تعالى : {وما فعلته عن أمري} الكهف / ٨٢ ، أي : وإنما فعلته عن أمر الله جل وعلا ، وأمر الله إنما يتحقق بطريق الوحي ، إذ لا طريق تعرف بها أوامر الله ونواهيه إلا الوحي من الله جل وعلا ، ولا سيما قتل الأنفس البريئة في ظاهر الأمر ، وتعييب سفن الناس بخرقها ؛ لأن العدوان على أنفس الناس وأموالهم لا يصح إلا عن طريق الوحي من الله تعالى ، وقد حصر تعالى طرق الإنذار في الوحي في قوله تعالى : (قل إنما أنذركم بالوحي) الأنبياء/٤٥ ، و " إنما " صيغة حصر .

" أضواء البيان " (٤ / ١٧٢ ، ١٧٣) .

وقال أيضا : " . . . وبهذا كله تعلم : أن قتل الخضر للغلام ، وخرقه للسفينة وقوله : (وما فعلته عن أمري) ، دليل ظاهر على نبوته ، وعزا الفخر الرازي في تفسيره القول بنبوته للأكثرين ، ومما يستأنس به للقول بنبوته تواضع موسى عليه الصلاة والسلام له في قوله : (هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا) الكهف/٦٦، وقوله : (ستجدني إن شاء الله صابرا ولا أعصي لك أمرا) الكهف/٦٩ ، مع قول الخضر له : (وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا) الكهف/٦٨ . "

أضواء البيان (٣/٣٢٦) .

مسألة: عصمة الأنبياء.

الأنبياء هم صفوة البشر ، وهم أكرم الخلق على الله تعالى ، اصطفاهم الله تعالى لتبليغ الناس دعوة لا إله إلا الله ، وجعلهم الله تعالى الواسطة بينه وبين خلقه في تبليغ الشرائع ، وهم مأمورون بالتبليغ عن الله تعالى ، قال الله تعالى : " أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين " الأنعام / ٨٩ . والأنبياء وظيفتهم التبليغ عن الله تعالى مع كونهم بشرا ، ولذلك فهم بالنسبة للأمر المتعلق بالعصمة على حالين :

١- العصمة في تبيلغ الدين .

٢- العصمة من الأخطاء البشرية .

أولا : أما بالنسبة للأمر الأول ، فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون في التبليغ عن الله تبارك وتعالى ، فلا يكتمون شيئا مما أوحاه الله إليهم ، ولا يزيدون عليه من عند أنفسهم ، قال الله تعالى لنبيه محمد – صلى الله عليه وسلم – " يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم

تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس " المائدة /٦٧ ، وقال تعالى : " ولو تقول علينا بعض الأقاويل * لأخذنا منه باليمين * ثم لقطعنا منه الوتين * فما منكم من أحد عنه حاجزين " الحاقة /٤٧ – ٤٤ ، وقال تعالى : " وما هو على الغيب بضنين " التكوير /٢٤ ، قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي – رحمه الله – في تفسير هذه الآية " وما هو على ما أوحاه الله إليه بشحيح ، يكتم بعضه ، بل هو – صلى الله عليه وسلم – أمين أهل السماء ، وأهل الأرض ، الذي بلغ رسالات ربه ، البلاغ المبين ، فلم يشح بشيء منه ، عن غني ولا فقير ، ولا رئيس ولا مرؤوس ، ولا ذكر ولا أنثى ، ولا حضري ولا بدوي ، ولذلك بعثه الله في أمة أمية جاهلة جهلاء ، فلم يمت – صلى الله عليه وسلم – حتى كانوا علماء ربانيين ، إليهم الغاية في العلوم ... " انتهى

فالنبي في تبليغه لدين ربه وشريعته لا يخطأ في شيء البتة لا كبير ولا قليل ، بل هو معصوم دائما من الله تعالى .

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله – (فتاوى ابن باز ج٦/٣٧١) :

" قد أجمع المسلمون قاطبة على أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام – ولاسيما محمد – صلى الله عليه وسلم – معصومون من الخطأ فيما يبلغونه عن الله عز وجل ، قال تعالى : " والنجم إذا هوى * ما ضل صاحبكم وما غوى * وما ينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى * علمه شديد القوى " النجم /١–٥) ، فنبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – معصوم في كل ما يبلغ عن الله قولا وعملا وتقريرا ، هذا لا نزاع فيه بين أهل العلم " انتهى .

وقد اتفقت الأمة على أن الرسل معصومون في تحمل الرسالة ، فلا ينسون شيئا مما أوحاه الله إليهم ، إلا شيئا قد نسخ ، وقد تكفل الله جل وعلا لرسوله _ صلى الله عليه وسلم _ أن يقرئه فلا ينسى ، إلا شيئا أراد الله أن ينسيه إياه وتكفل له بأن يجمع له القرآن في صدره . قال تعالى . " سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله " الأعلى / ٧ ، وقال تعالى : " إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه " القيامة /١٧–١٨ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله (مجموع الفتاوى ج١٨ / ٧) : " فان الآيات الدالة على نبوة الأنبياء دلت على أنهم معصومون فيما يخبرون به عن الله عز وجل فلا يكون خبرهم إلا حقا وهذا معنى النبوة وهو يتضمن أن الله ينبئه بالغيب وأنه ينبئ الناس بالغيب والرسول مأمور بدعوة الخلق وتبليغهم رسالات ربه " انتهى .

ثانيا : بالنسبة للأنبياء كأناس يصدر منهم الخطأ ، فهو على حالات :

عدم الخطأ بصدور الكبائر منهم :

أما كبائر الذنوب فلا تصدر من الأنبياء أبدا وهم معصومون من الكبائر ، سواء قبل بعثتهم أم بعدها .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – (مجموع الفتاوى : ج٤ / ٣١٩) :

" إن القول بأن الأنبياء معصومون عن الكبائر دون الصغائر هو قول أكثر علماء الإسلام ، وجميع الطوائف ... وهو أيضا قول أكثر أهل التفسير والحديث والفقهاء ، بل لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول " انتهى .

وأما صغائر الذنوب فربما تقع منهم أو من بعضهم ، ولهذا ذهب أكثر أهل العلم إلى أنهم غير معصومين منها ، وإذا وقعت منهم فإنهم لا يقرون عليها بل ينبههم الله تبارك وتعالى عليها فيبادرون بالتوبة منها.

١ الإيمان بالملائكة هو الركن الثاني من أركان الإيمان، والذي لا يصح إيمان عبد حتى يقر به، فيؤمن بوجودهم، وبما ورد في الكتاب والسنة من صفاتهم وأفعالهم.

قال الله تعالى: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ) [البقرة: ٢٨٥]، وقال تعالى: (مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ) [البقرة: ٩٨].

وقد حكم الله عز وجل بالكفر على من أنكر وجود الملائكة؛ ولم يؤمن بهم، فقال تبارك وتعالى: (وَمَن يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيدًا) [النساء: ١٣٦].

والملائكة خلق من خلق الله تعالى، خلقهم الله عز وجل من نور، مربوبون مسخرون، عباد مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، لا يأكلون ولا يشربون، ولا يملون ولا يتعبون ولا يتناكحون ولا يعلم عددهم إلا الله.

مسألة: وظائف الملائكة: الملائكة جند من جنود الله تعالى، أسند الله إليهم كثيرًا من الأعمال الجليلة، والوظائف الكبيرة، وأعطاهم القدرة على تأديتها على أكمل وجه. وهم بحسب ما هيأهم الله تعالى له ووكلهم به على أقسام: فمنهم الموكل بالوحي من الله تعالى إلى رسله عليهم الصلاة والسلام وهو جبريل عليه السلام، قال تعالى: {نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ – عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ

الْمُنْذِرِينَ – بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ} [الشعراء: ١٩٣ – ١٩٥] (الشعراء: ١٩٣ – ١٩٥) وقد تقدم أنه أفضل الملائكة وأكرمهم على الله، وقد وصفه الله بالقوة والأمانة على تأدية مهمته.

ولم يره النبي صلى الله عليه وسلم في صورته التي خُلق عليها إلا مرتين، وبقية الأوقات يأتيه في صورة رجل. رآه مرة بالأفق من ناحية المشرق وفي ذلك يقول الله تعالى: {وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ} [التكوير: ٢٣] (التكوير: ٢٣). ورآه مرة ثانية ليلة الإسراء في السماء وهذا ما أخبر الله عنه بقوله: {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى – عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى – عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى} [النجم: ١٣ – ١٥] (النجم: ١٣ – ١٥).

وفي صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن تفسير الآيتين المتقدمتين فقال: «إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خُلق عليها غير هاتين المرتين. رأيته منهبطًا من السماء سادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ ما بين السماء إلى الأرض».

ومنهم الموكل بالقطر والنبات قيل هو ميكائيل عليه السلام وقد ورد ذكره في القرآن. قال تعالى: {مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ} [البقرة: ٩٨] (البقرة: ٩٨) وهو ذو مكانه عالية، ومنزلة رفيعة عند ربه، ولذا خصه الله هنا بالذكر مع جبريل، وعطفهما على الملائكة، مع أنهما من جنسهم لشرفهما، من قبيل عطف الخاص على العام. وكذا ورد ذكره في السنة على ما تقدم في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الليل أنه يقول: «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل». .). ولذا قال العلماء إن هؤلاء الثلاثة المذكورين هم أفضل الملائكة.

ومنهم الموكل بالصُّور وهو إسرافيل عليه السلام وهو ثالث الملائكة المفضلين المتقدم ذكرهم. وهو أحد حملة العرش. والصور: قرن عظيم ينفخ فيه. روى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما الصور؟ فقال: قرن ينفخ فيه» وهو حديث ثابت، وأخرج الإمام أحمد والترمذي من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كيف أنعم وقد التقم صاحب القرن القرن وحنى جبهته وأصغى سمعه ينظر متى يؤمر، قال المسلمون: يا رسول الله فما نقول؟ قال: قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا» وهو حديث صحيح.

وينفخ إسرافيل في الصور ثلاث نفخات، وقيل نفختان وهو الصواب: نفخة الصعق، ونفخة البعث. قال تعالى: {وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ} [الزمر: ٦٨] (الزمر: ٦٨).

ومنهم الموكل بقبض الأرواح وهو ملك الموت قال تعالى: {قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ} [السجدة: ١١] (السجدة: ١١).

ولملك الموت أعوان من الملائكة، يأتون العبد بحسب عمله، وإن كان محسنًا ففي أحسن هيئة، وإن كان مسيئًا ففي أشنع هيئة، قال تعالى: {حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ} [الأنعام: ٦١] (الأنعام: ٦١).

ومنهم الموكل بالجبال وهو ملك الجبال، وقد ورد ذكره في حديث خروج النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل الطائف في بداية البعثة ودعوته إياهم وعدم استجابتهم له وفيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث الله إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال. فسلم عليّ ثم قال: يا محمد. فقال: ذلك فيما شئت، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئًا». والأخشبان: هما جبلا مكةَ: أبو قبيس والذي يقابله.

ومنهم الملك الموكل بالرحم على ما دل عليه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله عز وجل وكَّل ملكًا يقول: يا ربِّ! نطفة. يا ربِّ! علقة. يا ربِّ مضغة. فإذا أراد أن يقضي خلقه، قال: أذكر أم أنثى؟ شقي أم سعيد؟ فما الرزق والأجل؟ فيكتب في بطن أمه».

ومنهم حملة العرش قال تعالى: {الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا} [غافر: ٧] (غافر: ٧).

وقال تعالى: {وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ} [الحاقة: ١٧] (الحاقة: ١٧).

ومنهم خزنة الجنة. قال تعالى: {وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ} [الزمر: ٧٣] (الزمر: ٧٣).

وقال تعالى: {جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ} [الرعد: ٢٣] (الرعد: ٢٣).

ومنهم خزنة النار عياذا بالله منها وهم الزبانية ورؤساؤهم تسعة عشر. قال تعالى: {وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ} [غافر: ٤٩] (غافر: ٤٩). وقال تعالى: {فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ – سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ} [العلق: ١٧ – ١٨] (العلق: ١٧، ١٨). وقال تعالى: {عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ – وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا} [المدثر: ٣٠ – ٣١] (المدثر: ٣٠، ٣١)، وقال تعالى: {وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ} [الزخرف: ٧٧] (الزخرف: ٧٧). وقد جاء في السنة ذكر مالك وأنه خازن النار ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم له، ففي صحيح البخاري من حديث سَمُرَة بن جُنْدُب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رأيت الليلة رجلين أتياني فقالا: الذي يوقد النار مالك خازن النار، وأنا جبريل، وهذا ميكائيل».

ومنهم زوار البيت المعمور: يدخل في كل يوم منهم البيت المعمور سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه على ما ثبت من حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (. . . ثم رفع لي البيت المعمور، فقلت: يا جبريل! ما هذا؟ قال: هذا البيت المعمور. يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم».

ومنهم ملائكة سياحون يتبعون مجالس الذكر فقد روىَ الشيخان من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله تنادوا هلموا إلى حاجتكم قال فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا». . .)

قال العلماء: وهؤلاء الملائكة زائدون عن الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق.

وقد ثبت أيضًا أنهم يبلغون النبي صلى الله عليه وسلم من أمته السلام لما روى أحمد والنسائي بإسناد صحيح عن عبد الله بن مسعود قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن لله عز وجل ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام».

ومنهم الكرام الكاتبون وعملهم كتابة أعمال الخلق وإحصاؤها عليهم. قال تعالى: {وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ – كِرَامًا كَاتِبِينَ – يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ} [الانفطار: ١٠ – ١٢] (الانفطار: ١٠ – ١٢) وقال تعالى: {إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ – مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ} [ق: ١٧ – ١٨] (ق: ١٧، ١٨) قال مجاهد في تفسير الآية: ملك عن يمينه وآخر عن يساره فأما الذي عن يمينه فيكتب الخير، وأما الذي عن شماله فيكتب الشر.

ومنهم الموكلون بفتنة القبر وسؤال العباد في قبورهم وهما مُنْكَر ونَكِير. وقد دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة. أخرج الشيخان من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه، وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان، فيقعدانه فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل لمحمد صلى الله عليه وسلم فأما المؤمن فيقول أشهد أنه عبد الله ورسوله فيقال له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدًا من الجنة فيراهما جميعًا». وأخرج الترمذي وابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قبر الميت أو قال أحدكم– أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما المنكر والآخر النكير فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل». . .) وهو حديث حسن.

فهؤلاء هم أشهر من جاءت النصوص بذكر وظائفهم وأسمائهم من الملائكة ممن يتعين على العبد الإيمان بهم والتصديق بمدلولات النصوص في حقهم والله تعالى أعلم.

مسألة: الملائكة هل هم ذكور؟ قال كثير من العلماء الملائكة لا يوصفون بذكورة ولا أنوثة، ومن قال هم إناث فقد كفر لمخالفته كتاب الله، ولا يقال إنهم ذكور؛ إذ لم يرد في ذلك نص صحيح.

وسئل العلامة العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح: هل الملائكة فيهم ذكور وإناث أم ذكور فقط، أم إناث فقط؟

فأجاب: هناك قاعدة للمؤمن الذي يريد أن يرتاح ويريح، ويتأدب مع الله ورسوله ألا يسأل عن شيء من أمور الغيب، نؤمن بها كما جاءت، ولذلك لو كان هذا السؤال فيه خير لكان أول من يسأل عنه الصحابة رضي الله عنهم، وإن شاء الله سؤالك جيد؛ لأننا استفدنا هذه النصيحة، إن أمور الغيب لا تسأل عنها، لما قال رجلٌ للإمام مالك بن أنس رحمه الله: الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى [طه:٥] غضب، كيف تسأل كيف استوى؟ وقال له: ما أراك إلا مبتدعاً، وأمر به أن يخرج من مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام من المسجد النبوي.

وأما العلامة ابن باز فسئل كما في فتاواه (٨/ ٤٢٣): نقرأ ونسمع كثيرا من عامة الناس وكتابهم وشعرائهم من يصف في كتابه أو شعره الممرضات بأنهن ملائكة الرحمة؟ هل يجوز ذلك؟.

فأجاب: هذا الوصف لا يجوز إطلاقه على الممرضات، لأن الملائكة ذكور وليسوا إناثا، وقد أنكر الله سبحانه على المشركين وصفهم الملائكة بالأنوثية، ولأن ملائكة الرحمة لهم وصف

خاص لا ينطبق على الممرضات ولأن الممرضات فيهن الطيب والخبيث ، فلا يجوز إطلاق هذا الوصف عليهن. والله الموفق ا. هـ ولعل مستند العلامة ابن باز في ذلك بعض سياقات الأدلة من القرآن والسنة فجبريل عليه السلام لما قدم إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وضيوف ابراهيم والملائكة في بدر وغيرها من الغزوات كلهم على صفة ذكور.

وقال القرطبي في تفسير قوله تعالى: (له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله) قوله تعالى: " له معقبات " أي لله ملائكة يتعاقبون بالليل والنهار ؛ فإذا صعدت ملائكة الليل أعقبتها ملائكة النهار. وقال: " معقبات " والملائكة ذكران لأنه جمع معقبة.

وقال ابن كثير: وقال ابن جرير حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن علية عن سليمان التيمي عن أبي مجلز في قوله تعالى " وبينهما حجاب وعلى الأعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم" قال هم رجال من الملائكة يعرفون أهل الجنة وأهل النار قال " ونادوا أصحاب الجنة أن سلام عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين ونادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة " قال فيقال حين يدخل أهل الجنة الجنة" ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون". وهذا صحيح إلى أبي مجلز لاحق بن حميد أحد التابعين وهو غريب من قوله وخلاف الظاهر من السياق وقول الجمهور مقدم على قوله بدلالة الآية على ما ذهبوا إليه وكذا قول مجاهد إنهم قوم صالحون علماء فقهاء فيه غرابة أيضا والله أعلم ولم يعقب ابن كثير على قوله أنهم ذكور بل تعقبه في تفسيره للآية. والمسألة كما هو واضح اجتهادية

مسألة: هل الملائكة يموتون؟ ورد في الحديث عند البخاري (٧٣٨٣) ومسلم (٢٧١٧) عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: (اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني، أنت الحي الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون)، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٤/ ٢٥٩).: هل جميع الخلق حتى الملائكة يموتون؟

فأجاب: " الذي عليه أكثر الناس أن جميع الخلق يموتون حتى الملائكة، وحتى ملك الموت، وروي في ذلك حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

والمسلمون واليهود والنصارى متفقون على إمكان ذلك وقدرة الله عليه، وإنما يخالف في ذلك طوائف من المتفلسفة أتباع أرسطو وأمثالهم، ومن دخل معهم من المنتسبين إلى الإسلام أو

اليهود والنصارى، كأصحاب رسائل إخوان الصفا وأمثالهم ممن زعم أن الملائكة هي العقول والنفوس، وأنه لا يمكن موتها بحال، بل هي عندهم آلهة وأرباب لهذا العالم.
والقرآن وسائر الكتب تنطق بأن الملائكة عبيد مدبرون كما قال سبحانه (لن يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعا)، وقال تعالى: (وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون * لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون* يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى)، وقال: (وكم من ملك في السماوات لا تغني شفاعتهم شيئا إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى). والله سبحانه قادر على أن يميتهم ثم يحييهم، كما هو قادر على إماتة البشر والجن ثم إحيائهم، وقد قال سبحانه (وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه).
وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه، وعن غير واحد من الصحابة أنه قال: (إن الله إذا تكلم بالوحي أخذ الملائكة مثل الغشي) وفى رواية (إذا سمعت الملائكة كلامه صعقوا) وفى رواية (سمعت الملائكة كجر السلسلة على الصفوان فيصعقون فإذا فزع عن قلوبهم) أي أزيل الفزع عن قلوبهم (قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق فينادون الحق الحق).
فقد أخبر في هذه الأحاديث الصحيحة أنهم يصعقون صعق الغشي، فإذا جاز عليهم صعق الغشي جاز صعق الموت
وأما الاستثناء [أي قوله سبحانه: إلا من شاء الله] فهو متناول لمن دخل في الجنة من الحور العين، فإن الجنة ليس فيها موت، ومتناول لغيرهم، ولا يمكن الجزم بكل من استثناه الله، فإن الله أطلق في كتابه، وقد ثبت في الصحيح أن النبي قال (إن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق فأجد موسى آخذا بساق العرش فلا أدرى هل أفاق قبلي أم كان ممن استثناه الله) ... ؛ فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخبر بكل من استثنى الله لم يمكنا نحن أن نجزم بذلك، وصار هذا مثل العلم بوقت الساعة وأعيان الأنبياء، وأمثال مما لم يخبر به، وهذا العلم لا ينال إلا بالخبر، والله أعلم.
مسألة: هل ثبت شئ في الملائكة الكروبيون؟

والجواب: أن ما يطلق عليه " الملائكة الكروبيون " ليس له أصل في الأحاديث النبوية الصحيحة . فيما نعلم .، وغاية ما جاء ذكرهم فيه: أحاديث ضعيفة جدا، وموضوعة، وآثار عن السلف، وطائفة من المفسرين، وقد ذكر بعض العلماء أن الكروبيين هم:

من يكونون حول عرش الرحمن، أو هم حملة العرش أنفسهم.

وقال آخرون: هم سادة الملائكة وعظماؤهم.

وقال فريق ثالث: هم ملائكة العذاب.

والأمر من الغيب الذي لا يجوز إثباته إلا بوحي من الله، ولم يثبت في ذلك شيء.

مسألة: حكم الاستهزاء بملك الموت.

الواجب على المسلم أن يحفظ لسانه ، فلا يتكلم بما يغضب الله تعالى ، ورب كلمة يتكلم بها الإنسان ، وهو لا يظن أن لها شأنا ، تكون سبب هلاكه وعذابه ، والعياذ بالله .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ، يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق) رواه البخاري (٦٤٧٧) ومسلم (٢٩٨٨) .

وقد ذكر أهل العلم أن الاستهزاء بالملائكة أو بأحد منهم كفر ، وخروج عن الإسلام واستدلوا بقول الله عز وجل : (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون . لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين) التوبة/٦٥-٦٦ .

قال ابن حزم في "الفصل في الملل والأهواء والنحل" (٣/١٤٢): " وصح بالنص أن كل من استهزأ بالله تعالى ، أو بملك من الملائكة ، أو بنبي من الأنبياء عليهم السلام ، أو بآية من القرآن ، أو بفريضة من فرائض الدين ، فهي كلها آيات الله تعالى ، بعد بلوغ الحجة إليه ، فهو كافر " انتهى .

وقال في "المحلى" (١١/٤١٣): " كل من سب الله تعالى أو استهزأ به ، أو سب ملكا من الملائكة أو استهزأ به ، أو سب نبيا من الأنبياء أو استهزأ به ، أو سب آية من آيات الله تعالى أو استهزأ بها ، والشرائع كلها والقرآن من آيات الله تعالى ، فهو بذلك كافر ، مرتد ، له حكم المرتد " انتهى .

وقال ابن نجيم في "البحر الرائق" (٥/١٣١): " يكفر بعيبه ملكا من الملائكة أو الاستخفاف به " انتهى .

بل ذكر بعض العلماء أنه يكفر من تكلم بما فيه مجرد إشعار بالاستهزاء والسخرية
قال ابن نجيم الحنفي : "ويكفر بقوله لغيره : " رؤيتي إياك كرؤية ملك الموت " عند البعض ، خلافا للأكثر " انتهى .

مسألة: هل إبليس من الجن أو من الملائكة؟

إبليس – لعنه الله – من الجن ، ولم يكن يوما ملكا من الملائكة ، ولا حتى طرفة عين ؛ فإن الملائكة خلق كرام لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون .

قال الحسن البصري : ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين ، وإنه لأصل الجن ، كما أن آدم عليه السلام أصل البشر، رواه الطبري بإسناد صحيح كما قال ابن كثير في " تفسيره " (٨٩/٣)
.

وقد جاء ذلك في النصوص القرآنية الصريحة التي تدل على أن إبليس من الجن وليس من الملائكة ، ومنها :

قوله الله تعالى : (وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلا) الكهف / ٥٠ .
وقد بين الله تعالى أنه خلق الجن من النار ، قال تعالى : (والجان خلقناه من قبل من نار السموم) الحجر/٢٧ ، وقال : (وخلق الجان من مارج من نار) الرحمن/١٥ . وجاء في الحديث الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خلقت الملائكة من نور ، وخلق الجان من مارج من نار ، وخلق آدم مما وصف لكم " رواه مسلم في صحيحه برقم (٢٩٩٦)

فمن صفات الملائكة أنها خلقت من نور ، والجن خلق من نار ، وقد جاء في الآيات أن إبليس – لعنه الله – خلق من النار ، جاء ذلك على لسان إبليس لما سأله الله سبحانه وتعالى عن سبب رفضه السجود لآدم لما أمره الله بذلك ، فقال – لعنه الله –: (قال أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين) الأعراف/١٢ ، ص/٧٦ ، فيدل هذا على أنه كان من الجن .

وقد وصف الله عز وجل الملائكة في كتابه الكريم ، فقال : (يا أيها الذين ءامنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) التحريم /٦ . وقال سبحانه : (بل عباد مكرمون * لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون) الأنبياء / ٢٦ –٢٧ . وقال : (ولله يسجد ما في السماوات وما في الأرض من دابة

والملائكة وهم لا يستكبرون * يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون) النحل / ٤٩ –٥٠ .
فلا يمكن أن يعصي الملائكة ربهم لأنهم معصومون من الخطأ ومجبولون على الطاعة .
وكون إبليس ليس من الملائكة فإنه ليس مجبرا على الطاعة ، وله الاختيار ، كما لنا نحن البشر ، قال تعالى : (إنا هديناه السبيل إما شاكرا وإما كفورا) ، وأيضا فإن هناك المسلمين والكافرين من الجن ؛ جاء في الآيات من سورة الجن : (قل أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن فقالوا إنا سمعنا قرآنا عجبا * يهدي إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدا) الجن / ١–٢ . وجاء في نفس السورة على لسان الجن : (وأنا لما سمعنا الهدى آمنا به فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا * وأنا منا المسلمون ومنا القاسطون ..) الآيات .
قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره : (قال الحسن البصري : " ما كان إبليس من الملائكة طرفة عين ، وإنه لأصل الجن ، كما أن آدم عليه السلام أصل البشر " رواه الطبري بإسناد صحيح) ج٣/ ٨٩ .
وقد قال بعض العلماء إن إبليس ملك من الملائكة ، وأنه طاووس الملائكة ، وأنه كان من أكثر الملائكة اجتهادا في العبادة .. إلى غير ذلك من الروايات التي معظمها من الإسرائيليات، ومنها ما يخالف النصوص الصريحة في القرآن الكريم.
وقد قال ابن كثير مبينا ذلك : " وقد روي في هذا آثار كثيرة عن السلف ، وغالبها من الإسرائيليات – التي تنقل لينظر فيها – والله أعلم بحال كثير منها ، ومنها ما قد يقطع بكذبه لمخالفته للحق الذي بأيدينا ، وفي القرآن أخبار غنية عن كل ما عداه من الأخبار المتقدمة ؛ لأنها لا تكاد تخلو من تبديل وزيادة ونقصان ، وقد وضع فيها أشياء كثيرة ، وليس لهم من الحفاظ المتقنين الذي ينفون عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين كما لهذه الأمة من الأئمة والعلماء والسادة والأتقياء والبررة والنجباء من الجهابذة النقاد والحفاظ الجياد الذين دونوا الحديث وحرروه وبينوا صحيحه من حسنه من ضعيفه من منكره وموضوعه ومتروكه ومكذوبه وعرفوا الوضاعين والكذابين والمجهولين وغير ذلك من أصناف الرجال كل ذلك صيانة للجناب النبوي والمقام المحمدي خاتم الرسل وسيد البشر صلى الله عليه وسلم أن ينسب إليه كذب أو يحدث عنه بما ليس منه فرضي الله عنهم وأرضاهم وجعل جنات الفردوس مأواهم " تفسير القرآن العظيم ج ٣/ ٩٠ . والله تعالى أعلم .

مسألة: التفاضل بين الملائكة والبشر.

هذه مسألة كثر الكلام فيها في كتب المتأخرين من أهل العلم أخذاً ورداً، وطال طولاً أخرجها عن فائدتها وحدها، وخلاصة ما قيل فيها أن الناس فيها على مذاهب ثلاثة :

الأول: تفضيل الملائكة على البشر مطلقاً، وإليه ذهبت المعتزلة، وبعض الأشعرية، وابن حزم، ومال إليه بعض أهل السنة، وبعض الصوفية، واستدلوا بأدلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لها وجهها في الدلالة على قولهم، كقوله سبحانه في بني آدم: (وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً) [الإسراء: ٧٠]. فقال على كثير ولم يقل على كل، ومن عساه أن يكون الخارج من هذا الكثير إلا الملائكة، وبقوله سبحانه: (لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ) [النساء: ١٧٢]. ومثل هذا دال لغة على أن المعطوف أفضل من المعطوف عليه، وبقوله سبحانه: (قُل لاَّ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ اللّهِ وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ) [الأنعام: ٥٠]. والمعنى عندهم أني لا أدعي فوق منزلتي، وبقوله صلى الله عليه وسلم: (يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه) رواه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وهو نص في الأفضلية، وهي أدلة على ما ترى من الدلالة، إلا أن المخالفين ردوا على الاستدلال بها ورد هؤلاء على ردودهم.

الثاني: تفضيل الأنبياء وصالحي البشر على الملائكة: وهو مذهب جمهور أهل السنة والجماعة وكذا جمهور أصحاب الأشعري واستدلوا بأدلة ظاهرة الدلالة على قولهم، كقوله سبحانه: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ)، والفاضل لا يسجد للمفضول، وقوله سبحانه: (وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ) [الدخان: ٣٢]. وقوله: (إِنَّ اللّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) [آل عمران: ٣٣]. هذه في الأنبياء، أما في صالح البشر فكقوله سبحانه: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) [البينة: ٧]. وهي أدلة في القوة على ما ترى، إلا أن المخالفين ردوا على الاستدلال بها وعلى الرد رد، ورأى قوم أن الأدلة متكافئة فكان قول ثالث وهو التوقف والسكوت عن التفضيل. وإنا إن ذهبنا نتتبع الأدلة والردود ورد الردود لخرج بنا الموضوع عن حده وطال طولاً لا نستطيع الوقوف عند حد له. وهي مسألة – كما ذكرت – كثر فيها الاختلاف، وتشعبت فيها الاستدلالات، وتشابكت وعظم فيها الجدال حتى خرج بها بعضهم مخرج المنافرة والمفاخرة فأخذ يقول: منا الأنبياء ومنا الأولياء، فرد عليه بأن للملائكة أن تقول:

أليس منكم فرعون وهامان؟ أليس منكم من ادعى الربوبية؟ وأساء بعضهم الأدب فقال: كان الملك خادماً للنبي صلى الله عليه وسلم، أو أن بعض الملائكة خدموا بني آدم. وهذه المسألة قد قال فيها ابن تيمية في الفتاوى (٤/ ٣٥٤): المسألة على هذا الوجه لست أعلم فيها مقالة سابقة مفسرة، وربما ناظر بعض الناس على تفضيل الملك، وبعضهم على تفضيل البشر، وربما اشتبهت هذه المسألة بمسألة التفضيل بين الصالح وغيره ا.هـ

وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١/ ٥٤): أكثر ما توجد هذه المسألة في كتب المتكلمين والخلاف فيها مع المعتزلة ومن وافقهم. قال: أقدم كلام رأيته في هذه المسألة ما ذكره الحافظ ابن عساكر في تاريخه في ترجمة أمية بن سعيد بن العاص أنه حضر مجلساً لعمر بن عبد العزيز وعنده جماعة فقال عمر: ما أحد أكرم على الله من كريم بني آدم) وذكر بقية الواقعة وفيها معارضة أحدهم بتفضيل الملائكة واستدلال كل ا.هـ

ولقد نزع جماعة من أهل العلم إلى أن هذه من فضول المسائل

قال البيهقي في شعب الإيمان (١/ ١٨٢). في التفاضل بين الملائكة والبشر: والأمر فيه سهل، وليس فيه من الفائدة إلا معرفة الشيء على ما هو به ا.هـ

وقال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (ص٢٧٨): وكنت ترددت في الكلام على هذه المسألة لقلة ثمرتها، وأنها قريب مما لا يعني، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

وقال: وحاصل الكلام أن هذه المسألة من فضول المسائل ولهذا لم يتعرض لها كثير من أهل الأصول ا.هـ

ونقل عن تاج الدين الفزاري من كتاب له في تفضيل البشر على الملك ما نصه: اعلم أن هذه المسألة من بدع الكلام التي لم يتكلم فيها الصدر الأول من الأمة ولا من بعدهم من أعلام الأئمة، ولا يتوقف عليها أصل من أصول العقائد، ولا يتعلق بها من الأمور الدينية كبير المقاصد، ولهذا خلا عنها طائفة من مصنفات هذا الشأن، وامتنع عن الكلام فيها جماعة من الأعيان، وكل متكلم فيها من علماء الظاهر بعلمه لم يخل كلامه من ضعف واضطراب ا.هـ

ولم تكن المسألة عند السلف موضع نظر وأخذ ورد، ولم تكن لهم بها عناية فائقة بحيث ينصبونها موضوعاً للنظر والاستدلال، ولم يقع بينهم فيها كلام وخلاف، وقد رويت عن الصحابة أحاديث موقوفة ومرفوعة فيها ذكر لهذه المسألة في بعضها تفضيل المؤمن على الملائكة، وبعضها تفضيل المؤمن على بعض الملائكة، وبعضها تفضيل بني آدم على الملائكة، ولكنها

أحاديث إما ضعيفة أو موضوعة مثل حديث: ((المؤمن أكرم على الله عز وجل من بعض الملائكة). وحديث: (أن الملائكة قالت: يا ربنا أعطيت بني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون ونحن نسبح بحمدك ولا نأكل ولا نلهو، فكما جعلت لهم الدنيا فأجعل لنا الآخرة فقال: لا أجعل صالح ذرية من خلقت بيدي كمن قلت له كن فكان). وحديث: (ما من شيء أكرم على الله يوم القيامة من بني آدم، قيل: يا رسول الله، ولا الملائكة؟ قال: الملائكة مجبورون بمنزلة الشمس والقمر) وكلها ضعيف وموضوع.

لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (٤/ ٣٦٩) بعد ذكر بعض هذه الأحاديث: وأقل ما في هذه الآثار أن السلف الأولين كانوا يتناقلون بينهم أن صالحي البشر أفضل من الملائكة من غير نكير منهم لذلك، ولم يخالف أحد منهم في ذلك، إنما ظهر الخلاف بعد تشتت الأهواء بأهلها، وتفرق الآراء، فقد كان ذلك المستقر عندهم ا.هـ.

وقال في الفتاوى أيضا (٤/ ٣٧١): قد كان السلف يحدثون الأحاديث المتضمنة فضل صالح البشر على الملائكة، وتروى على رؤوس الناس ولو كان هذا منكراً لأنكروه فدل على اعتقادهم ذلك ا.هـ

وقد جاء عن الإمام أحمد كما في طبقات الحنابلة (٢/ ٢٧٩ و ٣٠٦) أنه كان يفضل صالحي المؤمنين على الملائكة، ويخطئ من يفضل الملائكة على بني آدم .

وقد فصل ابن تيمية في هذه المسألة تفصيلاً طويلاً، قرر فيه مذهب أهل السنة تفضيل صالح البشر على الملائكة كما في مجموع الفتاوى (٤/ ٣٥٢).

ونقل عنه ابن القيم كما في بدائع الفوائد (٣/ ١٦٣): أنه سئل عن صالحي بني آدم والملائكة أيهما أفضل؟

فأجاب بأن صالحي البشر أفضل باعتبار كمال النهاية، والملائكة أفضل باعتبار البداية، فإن الملائكة الآن في الرفيق الأعلى منزهين عما يلابسه بنو آدم، مستغرقون في عبادة الرب، ولا ريب أن هذه الأحوال الآن أكمل من أحوال البشر، وأما يوم القيامة بعد دخول الجنة فيصير حال صالحي البشر أكمل من حال الملائكة) قال: (وبهذا التفصيل يتبين سر التفضيل، وتتفق أدلة الفريقين، ويصالح كل منهم على حقه) ا.هـ. مباحث المفاضلة في العقيدة لمحمد بن عبدالرحمن الشظيفي (ص٣٥٤).

وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٧/ ٢/ ١٠٣٥ - ١٠٣٩): تحت حديث رسول صلى الله عليه وآله وسلم: (ذاك إبراهيم عليه السلام. يعني: أنّه خير البريّة) .

قلت: وظاهر الحديث يدل على أمرين:

أحدهما: أن إبراهيم عليه السلام خير الخلق مطلقاً بما فيهم الملائكة.

والآخر: أنه أفضل من نبينا محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -.

وأجاب العلماء عن هذا بأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال ذلك تواضعاً وهضماً لنفسه، أو أنه قال ذلك قبل أن يوحى إليه بأن الله تعالى اتخذه خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، وأنه سيد الناس يوم القيامة، آدم فمن دونه تحت لوائه - صلى الله عليه وآله وسلم -، كما جاء في الأحاديث الصحيحة، وبهذا أجاب الطحاوي، فراجعه فإنه هام مفيد.

وأما الأمر الأول؛ فلم يتعرض له الطحاوي، فأرى- والله أعلم- أن قوله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «خير البرية» من حيث إنه لا يشمل الملائكة، كقوله تعالى في سورة (البينة): {[إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ} بعد قوله: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ}، وأن المراد بـ (خير البرية) و (شر البرية)؛ إنما هم غير الملائكة- كما يشعر بذلك السياق-؛ فإن الملائكة {لاَ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُون}. وقد ذكر القرطبي أنه قد استدل بقوله تعالى: {خير البرية} من فضل بني آدم على الملائكة، ثم أحال في بيان الخلاف في ذلك على سورة البقرة (١/ ٢٨٩)، وهناك ذكر الخلاف في المسألة بشيء من التفصيل، وذكر دليل من قال بذلك، والقائل بأن الملائكة أفضل، ومن ذلك قوله:

"وفي البخاري: "يقول الله تعالى: من ذكرني في ملأ، ذكرته في ملأ خير منهم "، وهذا نص".

ثم قال: "وقال بعض العلماء: ولا طريق إلى القطع بأن الأنبياء أفضل من الملائكة، ولا القطع بأن الملائكة خير منهم، لأن طريق ذلك خبر الله تعالى، وخبر رسوله، أو إجماع الأمة، وليس ههنا شيء من ذلك ".

ثم رأيت العلامة ابن أبي العز الحنفي قد توسع جدا في ذكر أدلة الفريقين ومناقشتها، وبيان ما لها وما عليها في "شرح العقيدة الطحاوية" (٣٠١ - ٣١١) - وتبعه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري " (١٣/ ٣٨٤ - ٣٨٨) -؛ وذكر عن أبي حنيفة رحمه الله أنه لم يقطع فيها بجواب، وقال: "وهذا هو الحق، فإن الواجب علينا الإيمان بالملائكة والنبيين، وليس علينا أن نعتقد أي

الفريقين أفضل؛ فإن هذا لو كان من الواجب لبين لنا نصاً .. وحملني على بسط الكلام هنا: أن بعض الجاهلين يسيئون الأدب بقولهم: كان الملك خادماً للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم -! أو أن بعض الملائكة خدام بني آدم!! يعنون: الملائكة الموكلين بالبشر، ونحو ذلك من الألفاظ المخالفة للشرع المجانبة للأدب .. ".

ثم شرع في البسط المذكور، وختمه بقوله:

"وحاصل الكلام: أن هذه المسألة من فضول المسائل، ولهذا لم يتعرض لها كثير من أهل الأصول، وتوقف أبو حنيفة في الجواب عنها كما تقدم. والله أعلم بالصواب ". قلت: ولقد كان التوقف المذكور هو الذي يقتضيه النظر والتأمل في أدلة الفريقين، وجواب كل منهما عن أدلة الآخر، لولا حديث البخاري الذي قال فيه القرطبي: إنه نص في المسألة كما تقدم؛ وقد حكاه الحافظ العسقلاني عن ابن بطال أيضاً، وإن كان الحافظ تكلف في رد دلالته وتأويله: "بأن الخيرية إنما حصلت بالذاكر والملأ معاً؛ فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس هو فيه بلا ارتياب، فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع ".

وقد كنت وقفت منذ القديم في "الترغيب والترهيب " على حديث من رواية البزار وابن حبان في "صحيحه " هو نص في الموضوع وأقوى؛ لأنه يبطل التأويل المذكور، ونصه: "أول من يدخل الجنة من خلق الله: الفقراء المهاجرون الذين تسد بهم الثغور، وتتقى بهم المكاره، ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء، فيقول الله لملائكته: ائتوهم فحيوهم، فتقول الملائكة: ربنا! نحن سكان سماواتك، وخيرتك من خلقك، أفتأمرنا أن نأتي هؤلاء فنسلم عليهم؛! قال: إن هؤلاء كانوا عباداً لي يعبدوني لا يشركون بي شيئاً، وتسد بهم الثغور .. ، قال: فتأتيهم الملائكة عند ذلك؛ فيدخلون عليهم من كل باب: [سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار].

وقال المنذري (٤/ ٨٦)، والهيثمي (١٠/ ٢٥٩): "ورجاله ثقات ". وهو في "موارد الظمآن " (٢٥٦٥) - والسياق له-، ومخرج في المجلد السادس من "الصحيحة" برقم (٢٥٥٩). وإني لأستغرب جدًّا كيف فات على أولئك العلماء من الفريقين إيراده احتجاجاً ودفعاً؟! وبخاصة الحافظ ابن حجر العسقلاني، لنعلم رأيه في شهادة الملائكة أمام ربهم: أنهم خيرة خلقه، وما أظن أنه يجد له تأويلاً إلا التسليم لدلالته! ونحوه حديث الترجمة، فما تعرض أحد منهم لذكره، ولعل ذلك لأنهم يرون أيضاً أنه خاص بالناس دون الملائكة؛ كما تقدم بيانه في طليعة هذا

التخريج، وهو الذي استظهره الإمام الآلوسي في تفسيره "روح المعاني " (٣/ ٢٦٤)! والله ولي التوفيق.

وأما حديث: "علي خير البرية"؛ فمن موضوعات الشيعة، وقد روي من حديث أبي سعيد الخدري، وهو مخرج في "الضعيفة " (٥٥٩٣)، ومن حديث جابر بن جابر برقم (٤٩٢٥)، وذكره الآلوسي من حديث أبي هريرة عند ابن أبي حاتم، وحديث عائشة وعلي وابن عباس عند ابن مردويه، ولم أقف على أسانيدها. ومن الظاهر أنها من عمل الشيعة أو غيرهم من الضعفاء والكذابين، ولذلك عقب الآلوسي عليها بقوله: "وإن دون إثبات صحة تلك الأخبار خرط القتاد. والله تعالى أعلم ".

ولا بد من التنبيه أنه وقع فيه حديث أبي هريرة: "مرفوعاً "، وأنا أظن أنه محرف: "موقوفاً"؛ فإن من المعروف أن مرجع المتأخرين في تخريج أحاديث التفسير إنما هو "الدر المنثور"على الغالب، والحديث فيه (٦/ ٣٧٩) غير مرفوع!. ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢٨١/١): أيهما أفضل الملائكة أم الصالحون من البشر؟

فأجاب: هذه المسألة وهي المفاضلة بين الملائكة وبين الصالحين من البشر محل خلاف بين أهل العلم وكل منهم أدلى بدلوه فيما يحتج به من النصوص، ولكن القول الراجح أن يقال : إن الصالحين من البشر أفضل من الملائكة باعتبار النهاية فإن الله – سبحانه وتعالى – يعد لهم من الثواب ما لا يحصل مثله للملائكة فيما نعلم، بل إن الملائكة في مقرهم أي في مقر الصالحين وهو الجنة يدخلون عليهم من كل باب { سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار } .

أما باعتبار البداية فإن الملائكة أفضل لأنهم خلقوا من نور وجبلوا على طاعة الله – عز وجل – والقوة عليها كما قال الله – تعالى – في ملائكة النار: { عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون } . وقال – عز وجل –: { ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون يسبحون الليل والنهار لا يفترون } هذا هو القول الفصل في هذه المسألة.

وبعد فإن الخوض فيها وطلب المفاضلة بين صالحي البشر والملائكة من فضول العلم الذي لا يضطر الإنسان إلى فهمه والعلم به والله المستعان.

والإيمان بأن الجنة حق والنار حق، والجنة والنار مخلوقتان، الجنة في السماء السابعة، وسقفها العرش، والنار تحت الأرض السابعة السفلى، وهما مخلوقتان[١]، قد

---

١ الجنة هي دار الثواب لمن أطاع الله وموضعها في السماء السابعة عند سدرة المنتهى. قال تعالى: {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى – عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى – عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى} [النجم: ١٣ – ١٥] (النجم: ١٣ – ١٥)، والجنة درجات كما جاء في صحيح البخاري (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أنه قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض». وأعلى الجنة الفردوس الأعلى وفوقه العرش ومنه تتفجر أنهار الجنة كما جاء في حديث أبي هريرة السابق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة». وللجنة ثمانية أبواب كما جاء في حديث سهل بن سعد رضي الله عنه في صحيح البخاري (٣٢٥٧) عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أنه قال: «في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون» وقد أعد الله لأهل الجنة فيها من النعيم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

وأما النار فهي دار العقاب الأبدي للكافرين والمشركين والمنافقين النفاق الاعتقادي، ولمن شاء الله من عصاة الموحدين بقدر ذنوبهم ثم مآلهم إلى الجنة. كما قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ٤٨] (النساء: ٤٨) وموضعها في الأرض السابعة كذا نقل عن ابن عباس رضي الله عنهما. وللنار دركات بعضها أسفل من بعض، قال عبد الرحمن بن أسلم: (درجات الجنة تذهب علوا ودرجات النار تذهب سفولا، وأسفل الدركات هي دار المنافقين كما قال تعالى: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ} [النساء: ١٤٥] الآية (النساء: ١٤٥)، وللنار سبعة أبواب، قال تعالى: {لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ} [الحجر: ٤٤] (الحجر: ٤٤)، ونار الدنيا جزء من سبعين جزءا من نار جهنم على ما جاء في حديث أبي هريرة الذيَ أخرجه الشيخان البخاري (٣٢٦٥)، ومسلم (٨٧١) عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قال: «ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم».

والإيمان بالجنة والنار يتحقق بثلاثة أمور:

الأول: الاعتقاد الجازم بأنهما حق وأن الجنة دار المتقين والنار دار الكافرين والمنافقين. قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا

لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا – وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} [النساء: ٥٦ – ٥٧] (النساء: ٥٦، ٥٧).

الثاني: اعتقاد وجودهما الآن. قال تعالى في الجنة. {أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ} [آل عمران: ١٣٣] (آل عمران: ١٣٣)، وقال تعالى في النار: {أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ} [البقرة: ٢٤] (البقرة: ٢٤)، وجاء في الصحيحين البخاري (٣٢٤١)، ومسلم (٢٧٣٨) من حديث عمران بن حصين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أنه قال: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء».

الثالث: اعتقاد دوامهما وبقائهما وأنهما لا تفنيان ولا يفنى من فيهما. قال تعالى في الجنة: {خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} [التوبة: ٨٩] (النساء: ١٣)، وقال تعالى عن النار: {وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} [الجن: ٢٣] (الجن: ٢٣). والمقصود من المعصية هنا الكفر، لتأكيد الخلود في النار بالتأبيد، قال القرطبي قوله (أبدا) دليل على أن العصيان هنا هو الشرك. وروى الشيخان البخاري (٦٥٤٤)، ومسلم (٢٨٥٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قال: «يدخل الله أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول: يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه» كتاب أصول الإيمان (ص٢٤٠).

مسألة: بعد أن يجتاز المؤمنون الصراط يوقفون على قنطرة بين الجنة والنار، ثم يهذبون وينقون، وذلك بأن يقتص لبعضهم من بعض إذا كانت بينهم مظالم في الدنيا، حتى إذا دخلوا الجنة كانوا أطهاراً أبراراً، ليس لأحد عند الآخر مظلمة، ولا يطلب بعضهم بعضاً بشيء. روى البخاري في (صحيحه) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ((يخلص المؤمنون من النار، فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا) رواه البخاري (٦٥٣٥).

مسألة: رسولنا – صلى الله عليه وسلم – هو أول من يستفتح الجنة بعد أن يأبى أبو البشر آدم وأولوا العزم من الرسل التعرض لهذه المهمة لحديث حذيفة بن اليمان وأبي هريرة رضي الله عنهما عند مسلم (١٩٥) قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يجمع الله تبارك وتعالى الناس،

فيقوم المؤمنون، حتى تزلف لهم الجنة، فيأتون آدم، فيقولون: يا أبانا، استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم، لست بصاحب ذلك ..).

ولحديث أنس رضي الله عنه عند مسلم (١٩٧)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد، فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك).

مسألة: هل ثبت شيء عن تخفيف العذاب في النار لأبي لهب؟

دلت آيات القرآن الكريم أن الكافر لا يخفف عنه العذاب على كفره بحال من الأحوال ، وذلك في قوله تعالى : (والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها) فاطر/٣٦، وقال تعالى: (وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب . قالوا أولم تك تأتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى قالوا فادعوا وما دعاء الكافرين إلا في ضلال) غافر/٤٩-٥٠.

وأما أعمال الكفار الصالحة فيثاب عليها في الدنيا ، بالرزق والولد والنعمة ونحو ذلك ، فهم أقوام عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا ، وأما في الآخرة فلا يكتب له منها شيء من الحسنات ، إذ الكفر محبط لجميع الحسنات ، ولا ينفع معه عمل صالح . وإن كان الكفار يتفاوتون في عذاب جهنم ، بحسب جرائمهم في الدنيا، مع خلودهم جيمعا في جهنم أبد الآبدين.

يقول الله تعالى : (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) الفرقان/٢٣.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (قلت : يا رسول الله ! ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذاك نافعه ؟ قال : لا ينفعه ، إنه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) رواه مسلم (رقم/٢١٤).

وأما ما يروى في تخفيف العذاب عن أبي لهب بسبب عتقه ثويبة مرضعة النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد ذلك من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا من كلام الصحابة ، وإنما رؤيا منام أريها بعض أهله ، لا يجوز أن يعارض به ما سبق تقريره من بطلان حسنات الكافرين في الدنيا ، وأنها لا تغني عنهم عند الله شيئا ، فضلا عن أن الوارد في ذلك إنما هو بسند مرسل .

روى البخاري (٥١٠١) من قول عروة بن الزبير رحمه الله ما يلي :

" وثويبة مولاة لأبي لهب ، كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم ، لما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حيبة – أي بسوء حال –، قال له : ماذا لقيت ؟ قال أبو لهب : لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعتاقتي ثويبة "

قال ابن حجر رحمه الله :

قوله : (وثويبة مولاة لأبي لهب) ذكرها ابن منده في " الصحابة " وقال : اختلف في إسلامها.
وقال أبو نعيم : لا نعلم أحدا ذكر إسلامها غيره ، والذي في السير أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكرمها ، وكانت تدخل عليه بعدما تزوج خديجة ، وكان يرسل إليها الصلة من المدينة ، إلى أن كان بعد فتح خيبر ماتت ومات ابنها مسروح .

قوله : (وكان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم) ظاهره أن عتقه لها كان قبل إرضاعها ، والذي في السير يخالفه ، وهو أن أبا لهب أعتقها قبل الهجرة وذلك بعد الإرضاع بدهر طويل ، وحكى السهيلي أيضا أن عتقها كان قبل الإرضاع ، وسأذكر كلامه .

قوله : (بعض أهله) ذكر السهيلي أن العباس قال : لما مات أبو لهب رأيته في منامي بعد حول في شر حال فقال : ما لقيت بعدكم راحة ، إلا أن العذاب يخفف عني كل يوم اثنين ، قال: وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم ولد يوم الاثنين ، وكانت ثويبة بشرت أبا لهب بمولده فأعتقها .

قوله (بشر حيبة) أي : سوء حال .

قوله (ماذا لقيت) أي : بعد الموت .

قوله (لم ألق بعدكم ، غير أني) كذا في الأصول بحذف المفعول ، وفي رواية الإسماعيلي : (لم ألق بعدكم رخاء) ، وعند عبد الرزاق ع معمر عن الزهري : (لم ألق بعدكم راحة) قال ابن بطال : سقط المفعول من رواية البخاري ، ولا يستقيم الكلام إلا به .

قوله : (غير أني سقيت في هذه) كذا في الأصول بالحذف أيضا ، ووقع في رواية عبد الرزاق المذكورة : (وأشار إلى النقرة التي تحت إبهامه) وفي ذلك إشارة إلى حقارة ما سقي من الماء .
وفي الحديث دلالة عل أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة ؛ لكنه مخالف لظاهر القرآن ، قال الله تعال (وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا) ، وأجيب :

أولا : بأن الخبر مرسل ، أرسله عروة ، ولم يذكر من حدثه به ، وعلى تقدير أن يكون موصولا فالذي في الخبر رؤيا منام ، فلا حجة فيه ، ولعل الذي رآها لم يكن إذ ذاك أسلم بعد ، فلا يحتج به .

وثانيا : على تقدير القبول فيحتمل أن يكون ما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم مخصوصا من ذلك ، بدليل قصة أبي طالب كما تقدم أنه خفف عنه فنقل من الغمرات إلى الضحضاح . وقال البيهقي : ما ورد من بطلان الخير للكفار فمعناه أنهم لا يكون لهم التخلص من النار ولا دخول الجنة ، ويجوز أن يخفف عنهم من العذاب الذي يستوجبونه على ما ارتكبوه من الجرائم سوى الكفر بما عملوه من الخيرات .

وأما عياض فقال : انعقد الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم ، ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب ؛ وإن كان بعضهم أشد عذابا من بعض .

قلت – أي الحافظ ابن حجر – : وهذا لا يرد الاحتمال الذي ذكره البيهقي ، فإن جميع ما ورد من ذلك فيما يتعلق بذنب الكفر ، وأما ذنب غير الكفر فما المانع من تخفيفه ؟

وقال القرطبي : هذا التخفيف خاص بهذا وبمن ورد النص فيه .

وقال ابن المنير في الحاشية : هنا قضيتان :

إحداهما محال : وهي اعتبار طاعة الكافر مع كفره ، لأن شرط الطاعة أن تقع بقصد صحيح ، وهذا مفقود من الكافر .

الثانية : إثابة الكافر على بعض الأعمال تفضلا من الله تعالى ، وهذا لا يحيله العقل ، فإذا تقرر ذلك لم يكن عتق أبي لهب لثويبة قربة معتبرة ، ويجوز أن يتفضل الله عليه بما شاء كما تفضل على أبي طالب ، والمتبع في ذلك التوقيف نفيا وإثباتا، قلت – أي الحافظ ابن حجر – : وتتمة هذا أن يقع التفضل المذكور إكراما لمن وقع من الكافر البر له ونحو ذلك . والله أعلم " انتهى.

" فتح الباري " (٩/١٤٥-١٤٦) .

مسألة: في أعمار أهل الجنة.

أعد الله الجنة كرامة لأوليائه الذين أطاعوه في الدنيا ، وصبروا على امتثال أمره واجتناب نهيه ، وجعل فيها كل محبوب لهم كما قال سبحانه : (وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين و أنتم فيها خالدون) الزخرف/٧١ ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم (أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت و لا أذن سمعت و لا خطر على قلب بشر

، فاقرؤوا إن شئتم (فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين) البخاري ٣٢٤٤ مسلم ٢٨٢٤ .
و تبعا لهذا فنحن نؤمن أن حال من يدخل الجنة هو أكمل الحالات وأفضلها وأعلاها من كل الوجوه ، سواء علمنا تفاصيل ذلك أم لم نعلم ، وإن كان العلم بالتفاصيل في بعض الأحوال مما يزيد من همة المسلم ورغبته في فعل الخير .

ومن هذه الأحوال التي هي أكمل الأحوال أعمار أهل الجنة ، فجميع أهل الجنة من الشباب والشيوخ والكهول إنما يدخلون الجنة في سن الشباب وقد ورد فيها الحديث بأنهم يدخلونها (أبناء ثلاث وثلاثين) صحيح الترغيب (٣٧٠٠).

قال ابن القيم رحمه الله عن هذا السن إن فيه من الحكمة ما لا يخفى فإنه أبلغ وأكمل في استيفاء اللذات ، لأنه أكمل سن القوة . (حادي الأرواح ص ١١١) .

أما زيادة أعمارهم من عدمها فقد وردت أحاديث لا تثبت فيها أنهم لا تزيد أعمارهم ، و الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنهم (لا يفنى شبابهم) رواه الترمذي ٢٥٣٩ وحسنه الألباني في صحيح الترمذي ٢٠٦٢ ، وأيا كان الحال فإن من المتقرر من القاعدة السابقة أنهم يكونون في أكمل حال ، فهم باقون في سن الشباب دائما وأبدا ، نعيمهم يزيد ولا ينقص ، وعيشهم يطيب ولا ينغص .

مسألة: حديث (نفسي جهنم) ، والرد على من كذبه.

الحديث المشار إليه حديث صحيح في أعلى درجات الصحة ، وقد اتفق على إخراجه الإمامان البخاري ومسلم ، رحمهما الله، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اشتكت النار إلى ربها فقالت : يا رب أكل بعضي بعضا ، فأذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف ، فهو أشد ما تجدون من الحر ، وأشد ما تجدون من الزمهرير) رواه البخاري (٣٠٨٧) ومسلم (٦١٧) .

قال الحافظ في الفتح (٢ / ١٩): "والمراد بالزمهرير : شدة البرد ، واستشكل وجوده في النار ، ولا إشكال ؛ لأن المراد بالنار: محلها ، وفيها طبقة زمهريرية" انتهى .

ثانيا : هل كان كلام النار ، وشكوتها ، بلسان المقال أم بلسان الحال ؟ أكثر العلماء –وهو الصواب بلا ريب– على أنه كان بلسان المقال .

قال ابن عبد البر في التمهيد (٥ / ١١ – ١٦): "وأما قوله في هذا الحديث : (اشتكت النار إلى ربها فقالت : يا رب ، أكل بعضي بعضا .... الحديث) : فإن قوما حملوه على الحقيقة ،

وأنها أنطقها الذي أنطق كل شيء ، واحتجوا بقول الله عز وجل : (يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم) النور/٢٤ ، وبقوله : (وإن من شيء إلا يسبح بحمده) الإسراء/٤٤ ، وبقوله : (يا جبال أوبي معه) سبأ/١٠ ، أي : سبحي معه ، وقال : (يسبحن بالعشي والأشراق) ص/١٨ ، وبقوله : (يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد) ق/ ٣٠ ، وما كان من مثل هذا ، وهو في القرآن كثير ، حملوا ذلك كله على الحقيقة ، لا على المجاز ، وكذلك قالوا في قوله عز وجل : (إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا) الفرقان/ ١٢ ، و (تكاد تميز من الغيظ) الملك/٨ ، وما كان مثل هذا كله .

وقال آخرون في قوله عز وجل : (سمعوا لها تغيظا وزفيرا) و (تكاد تميز من الغيظ) : هذا تعظيم لشأنها ، ومثل ذلك قوله عز وجل : (جدارا يريد أن ينقض) الكهف/٧٧ ، فأضاف إليه الإرادة مجازا ، وجعلوا ذلك من باب المجاز ، والتمثيل في كل ما تقدم ذكره ، على معنى أن هذه الأشياء لو كانت مما تنطق ، أو تعقل : لكان هذا نطقها وفعلها .

فمن حمل قول النار وشكواها على هذا : احتج بما وصفنا ، ومن حمل ذلك على الحقيقة : قال : جائز أن ينطقها الله ، كما تنطق الأيدي ، والجلود ، والأرجل يوم القيامة ، وهو الظاهر من قول الله عز وجل : (يوم نقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد) ق/ ٣٠ ، ومن قوله : (وإن من شيء إلا يسبح بحمده) الإسراء/٤٤ ، و (قالت نملة يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم) النمل/١٨ ، وقال : قوله عز وجل : (تكاد تميز من الغيظ) الملك/٨ : أي : تتقطع عليهم غيظا ، كما تقول : فلان يتقد عليك غيظا ، وقال عز وجل : (إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها تغيظا وزفيرا) الفرقان/ ١٢ ، فأضاف إليها الرؤية ، والتغيظ ، إضافة حقيقية ، وكذلك كل ما في القرآن من مثل ذلك .

ومن هذا الباب عندهم قوله : (فما بكت عليهم السماء والأرض) الدخان/٢٩ ، و (تكاد السماوات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هدا) مريم/ ٩٠ ، و (قالتا أتينا طائعين) فصلت/١١ ، (وإن منها لما يهبط من خشية الله) البقرة/٧٤ ، قالوا : وجائز أن تكون للجلود إرادة لا تشبه إرادتنا ، كما للجمادات تسبيح وليس كتسبيحنا ، وللجبال ، والشجر سجود وليس كسجودنا .

والاحتجاج لكلا القولين يطول ، وليس هذا موضع ذكره ، وحمل كلام الله تعالى ، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم على الحقيقة : أولى بذوي الدين ، والحق ؛ لأنه يقص الحق ، وقوله الحق ، تبارك وتعالى علوا كبيرا" انتهى .

ثم اختلف العلماء أيضا في نفسي جهنم ، هل هما على الحقيقة ، أم على المجاز؟ وأكثر العلماء على أن ذلك على الحقيقة أيضا .

قال الحافظ في الفتح (٢ / ١٩): "قال القرطبي : لا إحالة في حمل اللفظ على حقيقته ، قال : وإذا أخبر الصادق بأمر جائز : لم يحتج إلى تأويله ، فحمله على حقيقته : أولى ، وقال النووي نحو ذلك ، ثم قال : حمله على حقيقته هو الصواب ، وقال نحو ذلك التوربشتي .

ورجح البيضاوي حمله على المجاز ، فقال : شكواها مجاز عن غليانها ، وأكلها بعضها بعضا: مجاز عن ازدحام أجزائها ، وتنفسها : مجاز عن خروج ما يبرز منها ، وقال الزين بن المنير : المختار حمله على الحقيقة ؛ لصلاحية القدرة لذلك [يعني : أن الله تعالى يقدر على ذلك] ، ولأن استعارة الكلام للحال وإن عهدت وسمعت ، لكن الشكوى ، وتفسيرها ، والتعليل له ، والإذن ، والقبول ، والتنفس ، وقصره على اثنين فقط : بعيد من المجاز خارج عما ألف من استعماله" انتهى .

وقال الزرقاني في شرح الموطأ (١ / ٥٩):" (أن النار اشتكت إلى ربها) حقيقة ، بلسان المقال ، كما رجحه من فحول الرجال : ابن عبد البر ، وعياض ، والقرطبي ، والنووي ، وابن المنير ، والتوربشتي ، ولا مانع منه سوى ما يخطر للواهم من الخيال" انتهى .

وقد رد بعض الجهلة هذا الحديث بزعم أنه مخالف للواقع ، من أن اختلاف الفصول إنما يرجع للعلاقة بين الشمس والأرض .

والجواب على هؤلاء أسهل مما يتصورون ؛ وذلك أن هذا الحديث ليس فيه أن اختلاف الفصول أو حصول الشتاء والصيف هو بسبب نفسي جهنم .

بل الحديث نفسه يدل على وجود الفصلين (الشتاء والصيف) ابتداء ، وأن "شدة الحر" و "شدة البرد" هما من أثر نفسي جهنم ، لا أنهما يكونان "الصيف" و "الشتاء" ، وهذا واضح بأدنى تأمل في الحديث .

قال ابن عبد البر في " التمهيد " (٥ / ٨): "وأما قوله : (فأذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف) : فيدل على أن نفسها في الشتاء : غير الشتاء ، ونفسها في الصيف : غير الصيف" انتهى .

وقد رد آخرون الحديث لأن سبب شدة الحر أو شدة البرد معروف ، وهو بعد الشمس أو قربها من الأرض، وقد أجاب العلماء عن ذلك أيضا ، وبينوا أنه لا تعارض بين الحديث ، وبين الواقع .

فقال العلامة العثيمين رحمه الله : "وفي هذا الحديث : دليل على أن الجمادات لها إحساس لقوله : (اشتكت النار إلى ربها فقالت : يا رب أكل بعضي بعضا) ، من شدة الحر ، وشدة البرد ، فأذن الله لها أن تتنفس في الشتاء ، وتتنفس في الصيف ، تتنفس في الصيف ليخف عليها الحر ، وفي الشتاء ليخف عليها البرد ، وعلى هذا فأشد ما نجد من الحر : يكون من فيح جهنم ، وأشد ما يكون من الزمهرير : من زمهرير جهنم .

فإن قال قائل : هذا مشكل حسب الواقع ؛ لأن من المعروف أن سبب البرودة في الشتاء هو : بعد الشمس عن مسامتة الرؤوس ، وأنها تتجه إلى الأرض على جانب ، بخلاف الحر ، فيقال : هذا سبب حسي ، لكن هناك سبب وراء ذلك ، وهو السبب الشرعي الذي لا يدرك إلا بالوحي ، ولا مناقضة أن يكون الحر الشديد الذي سببه أن الشمس تكون على الرؤوس أيضا يؤذن للنار أن تتنفس فيزداد حر الشمس ، وكذلك بالنسبة للبرد : الشمس تميل إلى الجنوب ، ويكون الجو باردا بسبب بعدها عن مسامتة الرؤوس ، ولا مانع من أن الله تعالى يأذن للنار بأن يخرج منها شيء من الزمهرير ليبرد الجو ، فيجتمع في هذا : السبب الشرعي المدرك بالوحي ، والسبب الحسي ، المدرك بالحس .

ونظير هذا : الكسوف ، والخسوف ، الكسوف معروف سببه ، والخسوف معروف سببه .

سبب خسوف القمر: حيلولة الأرض بينه ، وبين الشمس ، ولهذا لا يكون إلا في المقابلة ، يعني : لا يمكن يقع خسوف القمر إلا إذا قابل جرمه جرم الشمس ، وذلك في ليالي الإبدار ، حيث يكون هو في المشرق ، وهي في المغرب أو هو في المغرب ، وهي في المشرق .

أما الكسوف فسببه : حيلولة القمر بين الشمس ، والأرض ، ولهذا لا يكون إلا في الوقت الذي يمكن أن يتقارب جرما النيرين ، وذلك في التاسع والعشرين أو الثلاثين ، أو الثامن والعشرين ، هذا أمر معروف ، مدرك بالحساب ، لكن السبب الشرعي الذي أدركناه بالوحي هو : أن الله (يخوف بهما العباد) ، ولا مانع من أن يجتمع السببان الحسي والشرعي ، لكن من ضاق ذرعا

بالشرع : قال : هذا مخالف للواقع ولا نصدق به ، ومن غالى في الشرع : قال : لا عبرة بهذه الأسباب الطبيعية ، ولهذا قالوا : يمكن أن يكسف القمر في ليلة العاشر من الشهر ! .... لكن حسب سنة الله عز وجل في هذا الكون : أنه لا يمكن أن ينخسف القمر في الليلة العاشر أبدا" انتهى . " شرح صحيح مسلم " (شرح كتاب الصلاة ومواقيتها).

مسألة: هل في الجنة حمل وولادة؟

ذهب بعض العلماء إلى أن العبد إذا تمنى في الجنة أن يكون له ولد ، فإن الله يحقق أمنيته بذلك ، واستدلوا على ذلك بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة ، كما يشتهي) أخرجه أحمد (٩/٣ ، رقم ١١٠٧٨) ، والدارمى (٤٣٤/٢ ، رقم ٢٨٣٤) ، والترمذى (٦٩٥/٤ ، رقم ٢٥٦٣) ، وأبو يعلى (٣١٧/٢ ، رقم ١٠٥١) ، وأبو الشيخ فى العظمة (١٠٨٣/٣ ، رقم ٥٨٥) ، وابن حبان (٤١٧/١٦ ، رقم ٧٤٠٤) ، وابن ماجه (١٤٥٢/٢ ، رقم ٤٣٣٨) ، والديلمى في مسند الفردوس (١٨٨/٤ ، رقم ٦٥٨٢) والحديث حسنه الترمذي ، وصححه العلامة الألباني في صحيح ابن ماجة ، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند : إسناده حسن.

قوله (كان حمله) أي : حمل الولد (ووضعه وسنه) أي : كمال سنه وهو الثلاثون سنة ، (كما يشتهي) من أن يكون ذكرا أو أنثى أو نحو ذلك .

وعلى هذا القول كثير من أهل العلم .

وقال بعض أهل العلم : في الجنة جماع ولا يكون ولد ، وهذا القول روي عن طاوس ومجاهد وإبراهيم النخعي .

قال الإمام البخاري رحمه الله : وقد روي عن أبي رزين العقيلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد) .

والحديث الذي أشار إليه البخاري رواه الإمام أحمد (١٥٧٧٣) عن أبي رزين العقيلي رضي الله عنه في حديث طويل وفيه : (الصالحات للصالحين تلذونهن مثل لذاتكم في الدنيا ، ويلذذن بكم ، غير أن لا توالد) .

قال ابن القيم رحمه الله : " عليه من الجلالة والمهابة ونور النبوة ما ينادى على صحته " ، وضعفه الألباني في "ظلال الجنة" ، وقال شعيب الأرناؤوط : " إسناده ضعيف مسلسل بالمجاهيل " .

والحديث صريح في انتفاء الولادة ، غير أنه مختلف في صحته .
وقد أجيب عن حديث أبي سعيد رضي الله عنه : (المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي) بأن في ثبوته نظرا ، ولذلك قال عنه ابن القيم : إسناده على شرط الصحيح ، ولكنه غريب جدا . "حادي الأرواح" (ص ٢١٣) .
وقال : " وحديث أبي سعيد الخدري هذا أجود أسانيده إسناد الترمذي وقد حكم بغرابته ، وأنه لا يعرف إلا من حديث أبي الصديق الناجي ، وقد اضطرب لفظه " انتهى .
وقال الإمام إسحق ابن راهويه رحمه الله في حديث النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا اشتهى المؤمن الولد في الجنة كان في ساعة واحدة كما يشتهي) قال : ولكن لا يشتهي .
ومعنى كلام إسحاق أن قوله صلى الله عليه وسلم (إذا اشتهى المؤمن..) إنما هو على الفرض والتقدير ، فكلمة "إذا" وضعت موضع "لو" المفيدة للفرض .
وذكر ابن القيم عدة وجوه يترجح بها أن الجنة ليس فيها ولادة منها :
الأول : حديث ابن رزين .
الثاني : قوله تعالى : (ولهم فيها أزواج مطهرة) وهن اللاتي طهرن من الحيض والنفاس والأذى .
وعن مجاهد قال : " مطهرة من الحيض والغائط والبول والنخام والبصاق والمني والولد " .
الثالث : أن الله سبحانه جعل الحمل والولادة مع الحيض والمني ، فلو كانت النساء يحبلن في الجنة لم ينقطع عنهن الحيض والإنزال .
الرابع : أنه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة) رواه مسلم (٥٠٨٥) . ولو كان في الجنة إيلاد لكان الفضل لأولادهم ، وكانوا أحق به من غيرهم .
الخامس : أنه سبحانه وتعالى قال : (والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم) الطور/٢١ ، فأخبر سبحانه أنه يكرمهم بإلحاق ذرياتهم الذين كانوا لهم في الدنيا ، ولو كان ينشأ لهم في الجنة ذرية أخرى لذكرهم كما ذكر ذرياتهم الذين كانوا في الدنيا ، لأن قرة أعينهم تكون بهم كما هي بذرياتهم من أهل الدنيا .
السادس : أنه إما أن يقال باستمرار التناسل فيها لا إلى غاية ، أو إلى غاية ثم تنقطع ، وكلاهما مما لا سبيل إلى القول به ، لاستلزام الأول اجتماع أشخاص لا تتناهى ، واستلزام الثاني انقطاع

نوع من لذة أهل الجنة وسرورهم وهو محال ، ولا يمكن أن يقال بتناسل يموت معه نسل ، ويخلفه نسل ، إذ لا موت هناك .

السابع : أن الجنة لا ينمو فيها الإنسان كما ينمو في الدنيا ، فلا ولدان أهلها ينمون ويكبرون ، ولا الرجال ينمون ، بل هؤلاء ولدان صغار لا يتغيرون ، وهؤلاء أبناء ثلاث وثلاثين لا يتغيرون ، فلو كان في الجنة ولادة لكان المولود ينمو ضرورة حتى يصير رجلا، ومعلوم أن من مات من الأطفال يردون أبناء ثلاث وثلاثين من غير نمو .

ثم قال رحمه الله : " والجنة ليست دار تناسل بل دار بقاء وخلد ، لا يموت من فيها فيقوم نسله مقامه " انتهى . "حادي الأرواح" (١/١٧٣) .

مسألة: هل اللغة العربية هي لغة أهل الجنة؟

لم يرد في القرآن أو في السنة الصحيحة – فيما نعلم – بيان اللغة التي يتكلم بها أهل الجنة ، والوارد في ذلك حديث لا يصح عن نبينا صلى الله عليه وسلم ، وبعض الآثار، فقد روى الطبراني في الأوسط والحاكم والبيهقي في شعب الإيمان وغيرهم عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أحبوا العرب لثلاث لأني عربي ، والقرآن عربي ، وكلام أهل الجنة عربي) .

وهذا الحديث قال عنه الإمام أبو حاتم الرازي كما في العلل لابنه (٢/ ٣٧٥ – ٣٧٦) : هذا حديث كذب ، ونقل الحافظ في اللسان عن العقيلي قوله فيه : منكر ضعيف المتن ، لا أصل له وضعفه العراقي في محجة القرب في محبة العرب وقال الهيثمي في المجمع فيه العلاء بن عمرو الحنفي وهو مجمع على ضعفه وقال الحاكم صحيح ورده الذهبي في التلخيص بأن فيه يحيى بن بريدة الأشعري ضعفه أحمد وغيره والعلاء بن عمرو الحنفي وليس بعمدة ومحمد بن الفضل متهم قال وأظن الحديث موضوعاً انتهى وفي الميزان ترجمة العلاء عن ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به بحال ثم ساق له هذا الخبر وقال أبو حاتم هذا موضوع وقال هذا كذاب انتهى وذكر مثله في اللسان وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال السخاوي : ابن بريدة والراوي عنه ضعيفان وقد تفردا به كما قال البيهقي ومتابعه ابن الفضل لا يتعد به لاتهامه بالكذب انتهى ، وقال الألباني في ضعيف الضعيفة (١٦٠) : موضوع .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وكذلك روى أبو جعفر محمد بن عبد الله الحافظ الكوفي المعروف بمطين حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا يحيى بن زيد الأشعري حدثنا ابن

جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أحب العرب لثلاث : لأنه عربي ، والقرآن عربي ، ولسان أهل الجنة عربي) قال الحافظ السلفي : هذا حديث حسن . فما أدري أراد حسن إسناده على طريقة المحدثين ، أو حسن متنه على الاصطلاح العام ، وأبو الفرج بن الجوزي ذكر هذا الحديث في الموضوعات ، وقال : قال الثعلبي : لا أصل له ، وقال ابن حبان : يحيى بن زيد يروي المقلوبات عن الأثبات ، فبطل الاحتجاج به ، والله أعلم " انتهى من "اقتضاء الصراط المستقيم" (١٥٨/١) .

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أنا عربي ، والقرآن عربي ، ولسان أهل الجنة عربي) .

قال الألباني في السلسلة الضعيفة رقم ١٦١ : موضوع .

والحاصل أنه لم يرد دليل صحيح يبين اللغة التي يتكلم بها أهل الجنة ، ولهذا يتعين السكوت عن هذه المسألة وعدم الخوض فيها وتفويض علمها إلى الله تعالى ؛ والانشغال بما يترتب عليه عمل ينفع في تلك الدار .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : بماذا يخاطب الناس يوم البعث ؟ وهل يخاطبهم الله تعالى بلسان العرب ؟ وهل صح أن لسان أهل النار الفارسية وأن لسان أهل الجنة العربية ؟

فأجاب : " الحمد لله رب العالمين لا يعلم بأي لغة يتكلم الناس يومئذ ، ولا بأي لغة يسمعون خطاب الرب جل وعلا ؛ لأن الله تعالى لم يخبرنا بشيء من ذلك ولا رسوله عليه الصلاة والسلام ، ولم يصح أن الفارسية لغة الجهنميين ، ولا أن العربية لغة أهل النعيم الأبدي ، ولا نعلم نزاعا في ذلك بين الصحابة رضي الله عنهم ، بل كلهم يكفون عن ذلك لأن الكلام في مثل هذا من فضول القول ... ولكن حدث في ذلك خلاف بين المتأخرين ، فقال ناس : يتخاطبون بالعربية ، وقال آخرون : إلا أهل النار فإنهم يجيبون بالفارسية ، وهي لغتهم في النار . وقال آخرون : يتخاطبون بالسريانية لأنها لغة آدم وعنها تفرعت اللغات . وقال آخرون : إلا أهل الجنة فإنهم يتكلمون بالعربية . وكل هذه الأقوال لا حجة لأربابها لا من طريق عقل ولا نقل بل هي دعاوى عارية عن الأدلة والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم " انتهى من "مجموع الفتاوى" (٢٩٩/٤) .

والله أعلم .

مسألة: هل صح حديث إحياء أبوي النبي صلى الله عليه وسلم ؟

لم يصح حديث في أن الله تعالى أحيا أبوي النبي صلى الله عليه وسلم وأنهما آمنا به ثم ماتا ، بل الأحاديث الصحيحة الثابتة تدل على أنهما ماتا على الكفر ، وأنهما من أهل النار، وهذا هو اختيار العلامة ابن باز والألباني والعثيمين .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه وسلم : (استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي) رواه مسلم (٩٧٦) .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا قال : يا رسول الله ، أين أبي ؟ قال : في النار . فلما قفى دعاه ، فقال : إن أبي وأباك في النار . رواه مسلم (٢٠٣) .

قال النووي رحمه الله : فيه : أن من مات على الكفر فهو في النار ، ولا تنفعه قرابة المقربين ، وفيه أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان فهو من أهل النار ، وليس هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة ، فإن هؤلاء كانت قد بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم اهـ .

ومما يدل على عدم صحة هذه الأحاديث : أن هذا الأمر لو وقع لاشتهر وانتشر ، لأنه يكون آية عظيمة من آيات الله تعالى ، فتتوفر الدواعي على نقلها .

وقد حكم أئمة العلم المحققون على هذه الأحاديث الواردة بأنها موضوعة مكذوبة .

عن عائشة رضي الله عنها قالت : حج بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، فمر بي على عقبة الحجون وهو باك حزين مغتم ، فبكيت لبكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم إنه نزل فقال : يا حميراء استمسكي ، فاستند إلى البعير فمكث عني طويلا ، ثم إنه عاد إلي وهو فرح مبتسم ، فقلت له : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، نزلت من عندي وأنت حزين مغتم فبكيت لبكائك ، ثم إنك عدت إلي وأنت فرح مبتسم ، فعم ذا يا رسول الله ؟ فقال : ذهبت لقبر أمي آمنة فسألت الله أن يحييها فأحياها ، فآمنت بي وردها الله عز وجل .

رواه ابن شاهين في " الناسخ والمنسوخ " والخطيب البغدادي في " السابق اللاحق " – كما قال السيوطي في " الحاوي " (٢ / ٤٤٠) – .

قال ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٨٣/١):" هذا حديث موضوع بلا شك ، والذي وضعه قليل الفهم عديم العلم ، إذ لو كان له علم لعلم أن من مات كافرا لا ينفعه أن يؤمن بعد الرجعة ، لا ؛ بل لو آمن عند المعاينة لم ينتفع ، ويكفي رد هذا الحديث قوله تعالى : (فيمت وهو كافر) وقوله في الصحيح : (استأذنت ربي في أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي) وقد كان أقوام يضعون

أحاديث ويدسونها في كتب المغفلين فيرويها أولئك ، قال شيخنا أبو الفضل بن ناصر : هذا حديث موضوع وأم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتت بالأبواء بين مكة والمدينة ودفنت هناك وليست بالحجون " انتهى .

الحجون : موضع بمكة .

وقال الحافظ ابن كثير في "البداية " (٢٦١/٢): " وأما الحديث الذي ذكره السهيلي وذكر أن في إسناده مجهولين إلى أبي الزناد عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل ربه أن يحيي أبويه ، فأحياهما وآمنا به : إنه حديث منكر جدا ، وإن كان ممكنا بالنظر إلى قدرة الله تعالى ، لكن الذي ثبت في الصحيح يعارضه " انتهى .

وقال ملا علي القاري في "الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة" (ص ٨٣) .

عن هذا الحديث : " موضوع ، كما قال ابن دحية ، وقد وضعت في هذه المسألة رسالة مستقلة " انتهى .

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى كما في مجموع فتاواه (٣٢٤/٤) : هل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم : أن الله تبارك وتعالى أحيا له أبويه حتى أسلما على يديه ثم ماتا بعد ذلك ؟

فأجاب : لم يصح ذلك عن أحد من أهل الحديث ؛ بل أهل المعرفة متفقون على أن ذلك كذب مختلق وإن كان قد روى في ذلك أبو بكر – يعني الخطيب – في كتابه " السابق واللاحق " وذكره أبو القاسم السهيلي في " شرح السيرة " بإسناد فيه مجاهيل وذكره أبو عبد الله القرطبي في " التذكرة " وأمثال هذه المواضع فلا نزاع بين أهل المعرفة أنه من أظهر الموضوعات كذبا كما نص عليه أهل العلم وليس ذلك في الكتب المعتمدة في الحديث ؛ لا في الصحيح ولا في السنن ولا في المسانيد ونحو ذلك من كتب الحديث المعروفة ولا ذكره أهل كتب المغازي والتفسير وإن كانوا قد يروون الضعيف مع الصحيح . لأن ظهور كذب ذلك لا يخفى على متدين فإن مثل هذا لو وقع لكان مما تتوافر الهمم والدواعي على نقله فإنه من أعظم الأمور خرقا للعادة من وجهين : من جهة إحياء الموتى : ومن جهة الإيمان بعد الموت . فكان نقل مثل هذا أولى من نقل غيره فلما لم يروه أحد من الثقات علم أنه كذب . والخطيب البغدادي هو في كتاب " السابق واللاحق " مقصوده أن يذكر من تقدم ومن تأخر من المحدثين عن شخص واحد سواء كان الذي يروونه صدقا أو كذبا وابن شاهين يروي الغث والسمين . والسهيلي إنما ذكر ذلك

بإسناد فيه مجاهيل . ثم هذا خلاف الكتاب والسنة الصحيحة والإجماع . قال الله تعالى : { إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما } { وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار } . فبين الله تعالى : أنه لا توبة لمن مات كافرا . وقال تعالى : { فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا سنة الله التي قد خلت في عباده وخسر هنالك الكافرون } فأخبر أن سنته في عباده أنه لا ينفع الإيمان بعد رؤية البأس ؛ فكيف بعد الموت ؟ ونحو ذلك من النصوص .

وفي صحيح مسلم : " { أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم أين أبي ؟ قال : إن أباك في النار . فلما أدبر دعاه فقال : إن أبي وأباك في النار } " . وفي صحيح مسلم أيضا أنه قال : " { استأذنت ربي أن أزور قبر أمي فأذن لي واستأذنته في أن أستغفر لها فلم يأذن لي . فزوروا القبور فإنها تذكر الآخرة } " . وفي الحديث الذي في المسند وغيره قال : " { إن أمي مع أمك في النار } " فإن قيل : هذا في عام الفتح والإحياء كان بعد ذلك في حجة الوداع ولهذا ذكر ذلك من ذكره وبهذا اعتذر صاحب التذكرة وهذا باطل لوجوه : - (الأول : إن الخبر عما كان ويكون لا يدخله نسخ كقوله في أبي لهب : { سيصلى نارا ذات لهب } وكقوله في الوليد : { سأرهقه صعودا } . وكذلك في : " { إن أبي وأباك في النار } " و " { إن أمي وأمك في النار } " وهذا ليس خبرا عن نار يخرج منها صاحبها كأهل الكبائر ؛ لأنه لو كان كذلك لجاز الاستغفار لهما ولو كان قد سبق في علم الله إيمانهما لم ينهه عن ذلك فإن الأعمال بالخواتيم ومن مات مؤمنا فإن الله يغفر له فلا يكون الاستغفار له ممتنعا . (الثاني : أن النبي صلى الله عليه وسلم زار قبر أمه لأنها كانت بطريقه " بالحجون " عند مكة عام الفتح وأما أبوه فلم يكن هناك ولم يزره إذ كان مدفونا بالشام في غير طريقه فكيف يقال : أحيي له ؟ . (الثالث : إنهما لو كانا مؤمنين إيمانا ينفع كانا أحق بالشهرة والذكر من عميه : حمزة والعباس ؛ وهذا أبعد مما يقوله الجهال من الرافضة ونحوهم من أن أبا طالب آمن ويحتجون بما في " السيرة " من الحديث الضعيف وفيه أنه تكلم بكلام خفي وقت الموت . ولو أن العباس ذكر أنه آمن لما كان { قال للنبي صلى الله عليه وسلم عمك الشيخ الضال كان ينفعك فهل نفعته بشيء ؟ فقال : وجدته في غمرة من نار فشفعت فيه حتى صار في ضحضاح من نار في رجليه نعلان من نار يغلي منهما دماغه ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار } " .

هذا باطل مخالف لما في الصحيح وغيره فإنه كان آخر شيء قاله : هو على ملة عبد المطلب وأن العباس لم يشهد موته مع أن ذلك لو صح لكان أبو طالب أحق بالشهرة من حمزة والعباس فلما كان من العلم المتواتر المستفيض بين الأمة خلفا عن سلف أنه لم يذكر أبو طالب ولا أبواه في جملة من يذكر من أهله المؤمنين كحمزة والعباس وعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم كان هذا من أبين الأدلة على أن ذلك كذب . (الرابع : أن الله تعالى قال { قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم } – إلى قوله – { لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شيء } الآية . وقال تعالى { وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه } . فأمر بالتأسي بإبراهيم والذين معه ؛ إلا في وعد إبراهيم لأبيه بالاستغفار . وأخبر أنه لما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه والله أعلم . انتهى

وقال صاحب "عون المعبود" : "وكل ما ورد بإحياء والديه صلى الله عليه وسلم وإيمانهما ونجاتهما أكثره موضوع مكذوب مفترى ، وبعضه ضعيف جدا لا يصح بحال لاتفاق أئمة الحديث على وضعه كالدارقطني والجوزقاني وابن شاهين والخطيب وابن عساكر وابن ناصر وابن الجوزي والسهيلي والقرطبي والمحب الطبري وفتح الدين بن سيد الناس وإبراهيم الحلبي وجماعة . وقد بسط الكلام في عدم نجاة الوالدين العلامة إبراهيم الحلبي في رسالة مستقلة ، والعلامة علي القاري في شرح الفقه الأكبر وفي رسالة مستقلة ، ويشهد لصحة هذا المسلك هذا الحديث الصحيح (يعني حديث : إن أبي وأباك في النار) والشيخ جلال الدين السيوطي قد خالف الحفاظ والعلماء المحققين وأثبت لهما الإيمان والنجاة فصنف الرسائل العديدة في ذلك ، منها رسالة التعظيم والمنة في أن أبوي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة" اهـ .

وبعض أهل التصوف لم يستطع تصحيح هذه الأحاديث وفق القواعد الحديثية فصححها بالكشف!، يقول البيجوري : " ولعل هذا الحديث – حديث إحياء والدي النبي صلى الله عليه وسلم وإيمانهما ثم موتهما– صح عند أهل الحقيقة بطريق الكشف " انتهى . من جوهرة التوحيد (ص ٣٠) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الجواب الصحيح" (٢/٩٢) رادا على مثل هذا : " وعامة هؤلاء إذا خوطبوا ببيان فساد قولهم قالوا من جنس قول النصارى : هذا أمر فوق العقل ! ويقول بعضهم : يثبت عندنا في الكشف ما يناقض صريح العقل " انتهى باختصار .

مسألة: ماذا يحصل للمرأة في الجنة إذا كان زوجها من أهل النار؟

إذا دخل زوج المرأة معها الجنة ، كان زوجها هناك أيضا ، أما إذا كان من أهل النار ، أو كانت الفتاة لم تتزوج في الدنيا ، فإنها تزوج برجل من أهل الجنة .

وقد سئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢/٥٢): إذا كانت المرأة من أهل الجنة ولم تتزوج في الدنيا ، أو تزوجت ولم يدخل زوجها الجنة فمن يكون لها ؟

فأجاب : " الجواب يؤخذ من عموم قوله تعالى : (ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ولكم فيها ما تدعون) فصلت/٣١ ، ومن قوله تعالى : (وفيها ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين وأنتم فيها خالدون) الزخرف/٧١ ، فالمرأة إذا كانت من أهل الجنة ولم تتزوج ، أو كان زوجها ليس من أهل الجنة فإنها إذا دخلت الجنة فهناك من أهل الجنة من لم يتزوجوا من الرجال ، وهم –أعني من لم يتزوجوا من الرجال– لهم زوجات من الحور ، ولهم زوجات من أهل الدنيا إذا شاءوا واشتهت ذلك أنفسهم .

وكذلك نقول بالنسبة للمرأة إذا لم تكن ذات زوج ، أو كانت ذات زوج في الدنيا ولكنه لم يدخل معها الجنة أنها إذا اشتهت أن تتزوج فلابد أن يكون لها ما تشتهيه لعموم هذه الآيات.

مسألة: المرأة التي تزوجت بأكثر من زوج لأيهم تكون في الجنة؟

هذه المسألة فيها ثلاثة أقوال لأهل العلم :

الأول : أنها تكون مع أحسنهم خلقا كان معها في الدنيا .

والثاني : أنها تخير بينهم .

والثالث : أنها لآخر أزواجها .

وأقرب هذه الأقوال وأصحها هو القول الثالث وفيه حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم : (أيما امرأة توفي عنها زوجها ، فتزوجت بعده ، فهي لآخر أزواجها) وقد صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (٢٧٠٤)، وفي الصحيحة (١٢٨١) .

هذا على وجه الإجمال ، أما على وجه التفصيل فأدلة الأقوال كما يلي :

دليل القول الأول : قال القرطبي في التذكرة (٢ / ٢٧٨): وذكر أبو بكر بن النجاد قال : حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر حدثنا عبيد بن إسحاق العطار حدثنا سنان بن هارون عن حميد عن أنس : أن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : يا رسول الله ، المرأة يكون لها الزوجان في الدنيا ، ثم يموتون ويجتمعون في الجنة ، لأيهما تكون ؟ للأول أو للآخر ؟ قال : لأحسنهما خلقا كان معها يا أم حبيبة ، ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والآخرة " ا.هـ

علم الله عدد أهل الجنة ومن يدخلها، وعدد أهل النار ومن يدخلها١، لا تفنيان أبدا، هما مع بقاء الله تبارك وتعالى أبد الآبدين، في دهر الداهرين١.

قلت : والحديث ضعيف جدا ، وفيه علتان : عبيد بن إسحاق العطار ، وسنان بن هارون، أما الأول : فضعيف جدا ، وأما الثاني : فضعيف، وعليه : فالحديث لا يصح الاستدلال به ، وهو ضعيف جدا ، فسقط هذا القول .

القول الثاني: وهو أنها تخير بين أزواجها، ولم أر لمن قال هذا القول أي دليل .

وفي " التذكرة في أحوال الموتى والآخرة " (٢ / ٢٧٨) : ذكر المسألة ، وقال بعدها : وقيل : إنها تخير إذا كانت ذات زوج .أ.هـ

وقال العجلوني في كشف الخفاء (٣٩٢/٢): وقيل لأحسنهم خلقا ! وقيل : تخير .

وهو الذي رجحه العلامة العثيمين حفظه الله كما في فتاواه (٢ / ٥٣) .

وأما القول الثالث : فدليله حديث (المرأة لآخر أزواجها) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (١٢٨١): و بالجملة فالحديث بمجموع الطريقين قوي ، و المرفوع منه صحيح ، و له طرق أخرى مرفوعا و موقوفا عند ابن عساكر (١٩ / ٢٨١ / ٢) عن أبي الدرداء . و له شاهدان موقوفان ا.هـ

والخلاصة :أن القول بأن المرأة مع أحسنهم أخلاقا كان معها في الدنيا : مما لم يصح فيه دليل، وأن القول بأنها تختار من تشاء منهم : لا دليل عليه البتة، وأن القول بأنها مع آخر أزواجها هو القول الأقرب للصواب ، وذلك لاحتمال حسن حديث أم الدرداء مرفوعا ، وهو مؤيد بأثري حذيفة وأسماء الموقوفين ، واللذان يصلحان لتقوية المرفوع ، ولبيان أن للقول أصلا معتبرا .

والحديث صححه العلامة الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٨١) .

١ وذلك لأدلة كثيرة أصرحها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال (خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان فقال أتدرون ما هذان الكتابان فقلنا لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا ثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا فقال أصحابه ففيم العمل يا رسول الله إن كان أمر قد فرغ منه فقال سددوا وقاربوا فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل

أي عمل وإن صاحب النار يختم له بعمل أهل النار وإن عمل أي عمل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير)
أخرجه أحمد (١٦٧/٢ ، رقم ٦٥٦٣) ، والترمذى (٤٤٩/٤ ، رقم٢١٤١) ، والنسائى فى الكبرى (٤٥٢/٦ ، رقم ١١٤٧٣) ، وابن أبي عاصم في السنة (٣٤٨) ، وأبو نعيم فى الحلية (١٦٨/٥) والحديث قال عنه الترمذي : حسن صحيح غريب ، وقال ابن العربي في العارضة (١٢/٥) : رواته كلهم عدول ، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٧١/١) : روي هذا الحديث عن النبي –صلى الله عليه وسلم– من وجوه متعددة ، وقال الحافظ في الفتح (٢٩١/٦) : إسناده حسن ، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٨٤٨) ، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند : إسناده صحيح ، وقال الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٨٤) : صحيح رواته ثقات ، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند : إسناده ضعيف، أبو قبيل المعافري –وهو حيي بن هانيء– مختلف فيه، وثقه أحمد وابن معين في رواية، وأبو زرعة والفسوي والعجلي وأحمد بن صالح المصري، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: كان يخطيء، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره الساجي في "الضعفاء" له، وحكى عن ابن معين أنه ضعفه، وقال الحافظ في "تعجيل المنفعة" ص ٢٧٧ في ترجمة عبيد بن أبي قرة البغدادي: ضعيف لأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة. قلنا: فهو لا يحتمل مثل هذا الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وشفي الأصبحي: هو ابن ماتع .

مسألة: وللقدر أربع مراتب دلت عليها النصوص وقررها أهل العلم. وهي:

المرتبة الأولى: علم الله بكل شيء من الموجودات والمعدومات والممكنات والمستحيلات وإحاطته بذلك علمًا فعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون. وقد دل على ذلك قوله تعالى: {لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا} (الطلاق: ١٢).

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلِّم عن أولاد المشركين فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين».

المرتبة الثانية: كتابة الله تعالى لكل شيء مما هو كائن إلى قيام الساعة. قال تعالى: {أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} (الحج: ٧٠).

وقال تعالى: {وَكُلَّ شَيْءٍ أحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ} (يس: ١٢). ومن السنة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المتقدم في كتابة الله مقادير الخلائق قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة.

المرتبة الثالثة: المشيئة فإن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. قال تعالى: {إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ} (يس: ٨٢). وقال تعالى: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ} (التكوير: ٢٩). وأخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قال: «لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت! اللهم ارحمني إن شئت! ليعزم في الدعاء فإن الله صانع ما شاء لا مكره له».

المرتبة الرابعة: خلق الله تعالى للأشياء وإيجادها وقدرته الكاملة على ذلك فهو سبحانه خالق لكل عامل وعمله وكل متحرك وحركته وكل ساكن وسكونه. قال تعالى: {اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ} (الزمر: ٦٢). وقال تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ} (الصافات: ٩٦). وروى البخاري في صحيحه من حديث عمران بن حصين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: (. . «كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شيء وخلق السماوات والأرض». فيجب الإيمان بهذه المراتب الأربع لتحقيق الإيمان بالقدر ومن أنكر شيئًا منها لم يحقق الإيمان بالقدر.

١ الصواب أن النار لا تفنى ولا تبيد، ولا يخرج منها إلا عصاة الموحدين، أما الكفرة والملحدون فهم فيها خالدون .

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رسالة مطبوعة باسم الرد على من قال بفناء الجنة والنار وبيان الأقوال في ذلك طبعة دار بلنسية في الرياض، تحقيق: محمد بن عبد الله السمهري يقول المحقق في المقدمة: وأثناء بحثي في مخطوطات دار الكتب المصرية عثرت على نسخة خطية لرسالة مخطوطة في هذا الموضوع وقد تبيين لي – كما سيأتي – أنها هي رسالة شيخ الإسلام المشار إليها، وقد رغبت في تحقيقها وإخراجها وذلك لعدة أسباب أجملها فيما يلي:

أولا: أن هذه الرسالة لم تنتشر حتى الآن ضمن مؤلفات الشيخ المطبوعة.

ثانيا: أن هذه النسخة نادرة، مع أن بعض العلماء حرصوا على الحصول عليها، يقول الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: "ولقد كان أملي كبيرا أن أجد رسالة ابن تيمية هذه مطبوعة في "مجموع الفتاوى" التي جمعها الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم في خمسة وثلاثين مجلدا،

ولكني – مع الأسف – لم أجد لها أثرا في شيء منها، بعد تقليبي لها كلها، والاستعانة بالفهارس التفصيلية الموضوعة لها...

ثالثا: كثرة السائلين عن رأي شيخ الإسلام ابن تيمية في مسألة فناء النار، فلعل في نشر هذه الرسالة إجابة لذلك.

رابعا: أن خصوم شيخ الإسلام جعلوا من هذه الرسالة ذريعة للنيل منه والطعن فيه منذ عصره، وعلى رأس هؤلاء الشيخ علي بن عبد الكافي السبكي المتوفى سنة ٧٥٦هـ، فقد ألف رسالة بعنوان "الاعتبار ببقاء الجنة والنار" وهي رد على رسالة الشيخ التي هي موضوع البحث، وقد تحامل السبكي في هذه الرسالة في الرد على شيخ الإسلام ولم ينصفه، ثم شقت رسالته تلك طريقها إلى عالم المطبوعات، وصارت منشورة بسعي خصوم شيخ الإسلام المعاصرين ومن سار في ركابهم، فكان لابد من وضع الأمر في نصابه، كما سيأتي إن شاء الله.

خامسا: أن ندرة نسخ هذه الرسالة جعلت الآراء تتضارب في إثباتها ونفيها بالنسبة لشيخ الإسلام كما نراه في كلام الدكتور علي الحربي، في رسالة له مطبوعة متداولة ا. هـ.

وللناس في هذه المسألة ثلاث أقوال، يعني: هل الجنة والنار تبقيان، أو لا تبقيان؟

القول الأول: أن الجنة والنار لا تفنيان أبدا، ولا تبيدان مدى الدهور باقيتان بإبقاء الله لهما، وهذا قول جمهور الأئمة من السلف والخلف، بل نقل فيه الإجماع أيضا.

الثاني: أن الجنة باقية لا تفنى، أما النار فتفنى ولو بعد حين، وهذا قول جماعة من السلف، والقولان مذكوران في كثير من كتب التفسير وغيرهما.

القول الثالث: أنهما تفنيان جميعا. الجنة والنار تفنيان جميعا، وهذا قول الجهم بن صفوان إمام المعطلة، وليس له سلف قط لا من الصحابة، ولا من التابعين لهم بإحسان، ولا من أئمة المسلمين، ولا من أهل السنة، وأنكره عليه عامة أهل السنة وكفروه به، وصاحوا به وبأتباعه من أقطار الأرض، هذا قول منكر، قول الجهم، يقول: إن الجنة والنار تفنيان أبدا.

شبهة الجهم: يقول: الجنة والنار حادثتان، وما ثبت حدوثه ثبت فناؤه هذه قاعدة عنده، يعتمد على العقل، الجنة والنار حادثتان، وما ثبت حدوثه ثبت فناؤه، واستحال بقاؤه، إذ لو بقيتا شاركتا الله في بقائه، وما لم تك تفنيان، لو قلنا: إنهما مستمرتان باقيتان شاركتا الله في بقائه، والذي يبقى هو الله، ويرد عليه بأن بقاء الجنة والنار ليس لذاتهما، بل لإبقاء الله لهما، وأما بقاء الله – سبحانه– فهو واجب لذاته.

وشبهة الجهم مبنية على أصله الفاسد، الذي اعتقده، وهو امتناع وجود ما لا يتناهى من الحوادث، وهذا الأصل هو عمدة أهل الكلام المذموم، الذي استدلوا به على حدوث الأجسام، وحدوث ما لا يخل من الحوادث، وجعلوا ذلك عمدتهم في حدوث العالم.

ولتوضيح المسألة ننقل كلام العلامة الألباني في مقدمة تحقيق كتاب (رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النارللصنعاني) قال العلامة الألباني: فأخذت في البطاقات نظرا وتقليبا عما يكون فيها من الكنوز بحثا وتفتيشا حتى وقعت عيني على رسالة الإمام الصنعاني تحت اسم (رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار) . في مجموع رقم الرسالة فيه (٢٦١٩) فطلبته فإذا فيه عدة رسائل هذه الثالثة منها. فدرستها دراسة دقيقة واعية لأن مؤلفها الإمام الصنعاني رحمه الله تعالى رد فيها على شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ميلهما إلى القول بفناء النار بأسلوب علمي رصين دقيق (من غير عصبية مذهبية. ولا متابعة أشعرية ولا معتزلية) كما قال هو نفسه رحمه الله تعالى في آخرها.

وقد كنت تعرضت لرد قولهما هذا منذ أكثر من عشرين سنة بإيجاز في (سلسلة الأحاديث الضعيفة) في المجلد الثاني منه (ص ٧١ – ٧٥) بمناسبة تخريجي فيه بعض الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة التي احتجا ببعضها على ما ذهبا إليه من القول بفناء النار وبينت هناك وهاءها وضعفها وأن لابن القيم قولا آخر وهو أن النار لا تفنى أبدا وأن لابن تيمية قاعدة في الرد على من قال بفناء الجنة والنار وكنت توهمت يومئذ أنه يلتقي فيها مع ابن القيم في قوله الآخر فإذا بالمؤلف الصنعاني يبين بما نقله عن ابن القيم أن الرد المشار إليه إنما يعني الرد على من قال بفناء الجنة فقط من الجهمية دون من قال بفناء النار وأنه هو نفسه – أعني ابن تيمية – يقول بفنائها وليس هذا فقط بل وأن أهلها يدخلون بعد ذلك جنات تجري من تحتها الأنهار وذلك واضح كل الوضوح في الفصول الثلاثة التي عقدها ابن القيم لهذه المسألة الخطيرة في كتابه (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح) وقد حشد فيها (من خيل الأدلة ورجلها وكثيرها وقلها ودقها وجلها وأجرى فيها قلمه ونشر فيها علمه وأتى بكل ما قدر عليه من قال وقيل واستنفر كل قبيل وجيل) كما قال المؤلف رحمه الله ولكنه أضفى بهذا الوصف على ابن تيمية وابن القيم أولى به وأحرى لأننا من طريقه عرفنا رأي ابن تيمية في هذه المسألة وبعض أقواله فيها وأما حشد الأدلة المزعومة وتكثيرها فهي من ابن القيم وصياغته وإن كان ذلك لا ينفي أنه تلقى ذلك كله أو جله من شيخه في بعض مجالسه فما عزاه إليه صراحة فهو الأصل في ذلك وما لم يعزه فلا ولذلك

جريت فيما يأتي على التنبيه على ما لم يعزه إليه صراحة لأن من بركة العلم أن يعزى كل قول لقائله. وليس العكس كما هو معروف عند العلماء.

وإن مما يؤيد هذا أن ابن القيم رحمه الله تعرض لهذا البحث مطولا أيضا في كتابه (الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة) بنحو ما في (الحادي) كما تراه في (مختصر الصواعق) للشيخ محمد بن الموصلي فلم يذكر فيه ابن تيمية مطلقا وكذلك رأيته فعل في (شفاء العليل) إلا أنه قال في آخرها: (وكنت سألت عنها شيخ الإسلام قدس الله روحه فقال لي: هذه المسألة عظيمة كبيرة ولم يجب فيها بشيء. ومضى على ذلك زمن حتى رأيت في تفسير عبد بن حميد الكشي بعض تلك الآثار (يعني أثر عمر الآتي في أول الكتاب) فأرسلت إليه الكتاب وهو في مجلسه الأخير وعلمت على ذلك الموضع وقلت للرسول: قل له هذا الموضع يشكل عليه ولا يدرى ما هو؟ فكتب فيها مصنفه المشهور رحمة الله عليه) . فهذا مما يدل على أنه من الممكن أن يكون تلقاه كله عنه ولكن لا نقول به إلا في حدود ما نص هو عليه أنه من كلام ابن تيمية نفسه رحمهما الله تعالى في (الحادي) أو في غيره أن وجد وقد وقفت في مخطوطات المكتب الإسلامي على ثلاث صفحات في ورقتين بخط لعله من خطوط القرن الحادي عشر نقلها كاتبها الذي لم يكشف عن هويته من رسالة ابن تيمية رحمه الله في الرد على من قال بفناء الجنة والنار وهذه الورقات الثلاث جمعها أخي المحقق زهير الشاويش من دشت مخطوطات عنده.

وهذا نصها: قال شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية – رحمه الله تعالى – في رسالة في الرد على من قال بفناء الجنة والنار ما نصه: (وأما القول بفناء النار ففيها قولان معروفان عن السلف والخلف والنزاع في ذلك معروف عن التابعين ومن بعدهم وهذا أحد المأخذين في دوام عذاب من يدخلها فإن الذين يقولون: أن عذابهم له حد ينتهي إليه ليس بدائم كدوام نعيم الجنة قد يقولون: إنها قد تفنى وقد يقولون: إنهم يخرجون منها فلا يبقى فيها أحد، لكن قد يقال: إنهم لم يريدوا بذلك أنهم يخرجون مع بقاء العذاب فيها على غير أحد وقد نقل هذا القول عن عمر وابن مسعود وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وغيرهم رضي الله عنهم وروى عبد بن حميد – وهو من أجل علماء الحديث – في تفسيره المشهور قال: أخبرنا سليمان بن حرب أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن الحسن البصري قال: قال عمر: (لو لبث أهل النار في النار كقدر رمل عالج لكان لهم على ذلك يوم يخرجون فيه)

وقال: أخبرنا حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن: أن عمر بن الخطاب قال: (لو لبث أهل النار في النار عدد رمل عالج لكان لهم يوم يخرجون فيه) . ذكر ذلك في تفسير قوله تعالى: {لابثين فيها}

وهذا يبين أن مثل هذا الشيخ الكبير من علماء الحديث والسنة يروي عن مثل هؤلاء الأئمة في الحديث والسنة مثل سليمان بن حرب الذي هو من أجل علماء السنة والحديث ومثل حجاج بن منهال كلاهما عن حماد بن سلمة – مع جلالته في العلم والسنة والدين – يروي من وجهين من طريق ثابت ومن طريق حميد هذا عن الحسن البصري – الذي يقال: أنه أعلم من بقي من التابعين في زمانه – يروى عن عمر بن الخطاب وإنما سمعه الحسن من بعض التابعين سواء كان هذا قد حفظ هذا عن عمر أو لم يحفظه كان مثل هذا الحديث متداولا بين هؤلاء العلماء الأئمة لا ينكرونه وهؤلاء كانوا ينكرون على من خرج عن السنة من الخوارج والمعتزلة والمرجئة والجهمية وكان أحمد بن حنبل يقول: أحاديث حماد بن سلمة هي الشجا في حلوق المبتدعة فهؤلاء من أعظم أعلام أهل السنة الذي ينكرون من البدع ما هو دون هذا لو كان هذا القول عندهم من البدع المخالفة للكتاب والسنة والإجماع كما يظنه طائفة من الناس وعبد بن حميد ذكر هذا في تفسير قوله تعالى: {لابثين فيها أحقابا} ليبين قول من قال: أن الأحقاب لها أمد تنفد ليست كالرزق الذي ما له من نفاد.

ولا ريب أن من قال هذا القول: عمر ومن نقله عنه إنما أراد بذاك جنس أهل النار الذين هم أهلها فأما قوم أصيبوا بذنوب فأولئك قد علم هؤلاء وغيرهم بخروجهم منها وأنهم لا يلبثون فيها قدر عدد رمل عالج ولا قريبا من ذلك والحسن كان يروي حديث الشفاعة في أهل التوحيد وقد ذكره البخاري ومسلم عنه وكذلك حماد بن سلمة كان يجمعها ويحدث الناس بها وكذلك سليمان بن حرب وأمثاله فهذا عندهم لا يقال فيه مثل هذا ولفظ أهل النار لا يختص بالموحدين بل يختص بمن عداهم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون) (١) وقوله: (يخرجون فيه) أي يخرجون من جهنم بعد أن يفنى عذابها وينفد وينقطع فهم لا يخرجون منها بل هم خالدون في جهنم كما أخبر الله لكن انقضى أجلها وفنيت كما تفنى الدنيا فلم يبق فيها عذاب وذلك أن العالم لا يعدم وجهنم في الأرض والأرض لا تعدم بالكلية لكن فناؤها بتغير حالها واستحالتها من حال إلى حال قال تعالى: {كل من عليها فان} وهم لا يعدمون بل يموتون ويهلكون وكما قال تعالى {ما عندكم ينفد وما عند الله باق} فإذا

أنفذه الرجل فقد نفد ما عنده وإن كان لم يعدم بل انتقل من حال إلى حال) . انتهى، وقال فيها أيضا: (والفرق بين بقاء الجنة والنار عقلا وشرعا أما شرعا فمن وجوه:

أحدها: أن الله أخبر ببقاء نعيم الجنة ودوامه وأنه لا نفاد له ولا انقطاع في غير موضع من كتابه كما أخبر أن أهل الجنة لا يخرجون منها وأما أهل النار وعذابها فلم يخبر ببقاء ذلك بل أخبر أن أهلها لا يخرجون منها

الثاني: أنه أخبر بما يدل على أنه ليس بمؤبد في عدة آيات

الثالث: أن النار لم يذكر فيها شيء مما يدل على الدوام

والرابع: أن النار قيدها بقولها: {لابثين فيها أحقابا} وقوله: {خالدين فيها إلا ما شاء الله} وقوله: {خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك} فهذه ثلاث آيات تقتضي قضية مؤقتة أو معلقة على شرط وذاك دائم مطلق ليس بمؤقت ولا معلق

الخامس: قد ثبت أنه يدخل الجنة من ينشئه الله لها ويدخلها من دخل النار أولا ويدخلها الأولاد بعمل الآباء. فثبت أن الجنة يدخلها من لم يعمل خيرا وأما النار فلا يعذب أحد إلا بذنوبه فلا يقاس هذه بهذه

السادس: أن الجنة من مقتضى رحمته ومغفرته والنار من عذابه وقد قال: {نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم وأن عذابي هو العذاب الأليم} وقال تعالى: {اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم} وقال تعالى: {إن ربك لسريع العقاب وإنه لغفور رحيم}

فالنعيم من موجب أسمائه التي هي من لوازم ذاته فيجب دوامه بدوام معاني أسمائه وصفاته وأما العذاب فإنما هو من مخلوقاته والمخلوق قد يكون له انتهاء مثل الدنيا وغيرها لا سيما مخلوق خلق لحكمة يتعلق بغيره

الوجه السابع: أنه قد أخبر أن رحمته وسعت كل شيء وأنه كتب على نفسه الرحمة وقال: (سبقت رحمتي غضبي) و (غلبت رحمتي غضبي) وهذا عموم وإطلاق فإذا قدر عذاب لا آخر له لم يكن هناك رحمة البتة

الثامن: أنه قد ثبت مع رحمته الواسعة أنه حكيم إنما يخلق لحكمة كما ذر حكمته في غير موضع فإذا قدر أنه يعذب من يعذب لحكمة كان هذا ممكنا كما يوجد في الدنيا العقوبات الشرعية فيها حكمة وكذلك ما يقدره من المصائب فيه حكمة عظيمة فيها تطهير من الذنوب وتزكية للنفوس وزجر لها في المستقبل للفاعل ولغيره يجنبها غيره والجنة طيبة لا يدخلها إلا طيب

ولهذا قال في الحديث الصحيح: (إنهم يحبسون بعد خلوصهم من الصراط على قنطرة بين الجنة والنار فإذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة) (١) . والنفوس الشريرة الظالمة التي لو ردت إلى الدنيا قبل العذاب لعادت لما نهيت عنه لا تصلح أن تسكن دار السلام التي تنافي الكذب والظلم والشر فإذا عذبوا بالنار عذابا يخلص نفوسهم من ذلك الشر كان هذا معقولا في الحكمة كما يوجد في تعذيب الدنيا وخلق من فيه شر يزول بالتعذيب من تمام الحكمة أما خلق نفوس تعمل الشر في الدنيا والآخرة لا يكون إلا في العذاب فهذا تناقض يظهر فيه من مناقضة الحكمة والرحمة ما لا يظهر من غيره.

وأنت ترى في هذه الصفحات المنقولة عن رسالة ابن تيمية شبها كبيرا فيما جاء فيها من الأمور بكلام ابن القيم في (الحادي) الذي نقل المؤلف خلاصات منه ورد عليها – مع فارق من حيث الإيجاز والبسط من جهة. وعدم تعرضه لكثير من المسائل والأحاديث والأدلة من جهة أخرى وإن كان من الممكن أن يقال: أن من الجائز أن يكون ابن تيمية قد تعرض لذلك أيضا في (رسالته) ولكن كاتب تلك الصفحات اختصرها كما يدل عليه قوله في أولها عن ابن تيمية: (وأما القول بفناء النار) . وقول الكاتب في آخر ثلث الصفحة الثانية من الثلاث: (انتهى) وكذا قال في آخر الثالثة أيضا. والله أعلم

ولقد كان أملي كبيرا في أن أجد رسالة ابن تيمية هذه محفوظة في (مجموع الفتاوى) التي جمعها الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن قاسم في خمس وثلاثين مجلدا ولكني – مع الأسف – لم أجد لها أثرا في شيء منها بعد تقليبي لها كلها والاستعانة على ذلك بالفهارس التفصيلية الموضوعة لها –قلت هذه الرسالة وجدت وطبعت باسم الرد على من قال بفناء الجنة والنار طبعة دار بلنسية الرياض– وكان أقوى ظني أن يوردها تحت عنوان (التخليد) الموضوع في (الفهرس) ولكن دون جدوى أو في (تفسير سورة هود) في آيتي الاستثناء فيها لكني لم أرها مع أنه أشار إليهما في فهرس السورة فلما رجعت إلى المكان الذي أشار إليه لم أجد فيه سوى إشارة ابن تيمية إلى الآيتين بقوله: (ثم ذكر حال الذين سعدوا والذين شقوا ثم قال. . .) أو في آية (الأنعام ١٢٨) من تفسير هذه السورة ولكنها مما لا وجود له فيه مطلقا. أو في تفسير (النبأ) آية {لابثين فيها أحقابا} والقول فيه كالقول في الذي قبله إلا أنه قد أشار في (الفهرس) أنها في موضعين من (المجموع) الأول في (١٦ / ١٩٤ – ١٩٧) والآخر في (١٨ / ٣٠٧) ومع ذلك فليس للآية ذكر فيهما مطلقا نعم في الموضع الأول (ص ١٩٧) ما يدل ظاهر كلامه أنه يقول بخلود الكفار

في النار. ذكر ذلك في تفسير قوله تعالى في (سورة الأعلى) : {ثم لا يموت فيها ولا يحيى} .
ولكنه لا ينافي قوله بفناء النار لأن له أن يقيده بقوله: ما لم تفن كما فعل بكثير من الآيات الصريحة بالخلود بل والخلود الأبدي كما سترى ذلك مع رد المؤلف عليه في الرسالة إن شاء الله تعالى

لكنه في الموضع الآخر قد صرح بخلاف ذلك وأن النار لا تفنى صراحة فقد جاء في الصفحة المشار إليها منه ما نصه:

(وسئل عن حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (سبعة لا تموت ولا تفنى ولا تذوق الفناء: الناس وسكانها واللوح والقلم والكرسي والعرش) فهل هذا الحديث صحيح أم لا؟

فأجاب: هذا الخبر بهذا اللفظ ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من كلام بعض العلماء. وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات مما لا يعدم ولا يفنى بالكلية كالجنة والنار والعرض وغير ذلك ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعين. . .)

قلت: والظن بمن هو دون ابن تيمية علما ودينا أن لا يخالف سلف الأمة وأئمتها ولم لا وهو حامل راية الدعوة إلى أتباعهم والسير على منهجهم والتحذير من
مخالفتهم والخروج عن سبيلهم كما لا يخفى ذلك على كل من اطلع على شيء من كتبه وتغذى بطرف من علمه لا سيما والنص في معنى ما ذكره محفوظ عن الإمام أحمد إمام السنة فقد ذكر في آخر كتابه (الرد على الزنادقة) وقد حكى عن الجهمية قولهم بفناء الجنة والنار فرده عليهم بشطريه وذكر آيات كثيرة في بقاء الجنة ودوامها. ثم قال في رد قولهم بفناء النار:
(وذكر الله تعالى أهل النار فقال:

{لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها} . [فاطر / ٣٦] . وقال: {أولئك يئسوا من رحمتي} . [العنكبوت / ٢٣] . وقال: {ولا ينالهم الله برحمته} . [الأعراف / ٤٩] . وقال: {ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون} . [الزخرف / ٧٧] . وقال: {سواء علينا أجزعنا أم صبرنا ما لنا من محيص} . [إبراهيم / ٢١] . وقال: {خالدين فيها أولئك هم شر البرية} . [البينة / ٦] . وقال: {كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب} .

[النساء / ٥٦] . وقال: {كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها} [السجدة / ٣٠] . وقال: {إنها عليهم مؤصدة} . [الهمزة / ٨]

هذا كله مما احتج به الإمام أحمد رحمه الله تعالى على القائلين بفناء النار وعدم دوامه وقد نقل عنه شارح قصيدة الإمام ابن القيم: (الكافية الشافية) أنه قال: (والجنة والنار خلقتا للبقاء لا للفناء ولم يكتب عليهن الموت فمن قال خلاف ذلك فهو مبتدع) ونحوه قول ابن حزم في (الملل والنحل) : (اتفقت فرق الأمة كلها على: أنه لا فناء للجنة ولا لنعيمها ولا للنار ولا لعذابها إلا جهم بن صفوان. .)

وفي (العقيدة الطحاوية) : (والجنة والنار مخلوقتان لا تفنيان أبدا ولا تبيدان)

ثم رأيت ابن حزم قد أورد المسألة أيضا في كتابه (مراتب الإجماع) فقال:

(. . . وأن النار حق وأنها دار عذاب أبدا لا تفنى ولا يفني أهلها أبدا بلا نهاية)

وأقره شيخ الإسلام أحمد بن تيمية خلافا لغيرها من المسائل التي تعقبه فيها

ومن العجيب أن هذا القول بعدم فنائها هو مما ذهب إليه ابن القيم رحمه الله كما يدل عليه ظاهر كلامه في كتابه (الروح) بل ذلك ما صرح به في بعضه كتبه

١ - قال في (الكافية الشافية) : ثمانية حكم البقاء يعمها من الخلق والباقون في حيز العدم هي: العرش والكرسي ونار وجنة وعجب وأرواح كذا اللوح والقلم

٢ - وأصرح منه ما كنت نقلته عنه في (سلسلة الأحاديث الضعيفة) في كتابه (الوابل الصيب) (قال ما نصه: (وأما النار فإنها دار الخبث في الأقوال والأعمال والمآكل والمشارب ودار الخبيثين فالله تعالى يجمع الخبيث بعضه إلى بعض فيركمه كما يركم الشيء لتراكب بعضه على بعضه ثم يجعله في جهنم مع أهله فليس فيها إلا خبيث. ولما كان الناس على ثلاث طبقات: طيب لا يشوبه خبث. وخبيث لا طيب فيه. وآخرون فيهم خبث وطيب. كانت دورهم ثلاثة: دار الطيب المحض ودار الخبث المحض وهاتان الداران لا تفنيان

ودار لمن معه خبث وطيب وهي الدار التي تفنى وهي دار العصاة فإنه لا يبقى في جهنم من عصاة الموحدين أحد فإنهم إذا عذبوا بقدر جزائهم أخرجوا من النار فأدخلوا الجنة ولا يبقى إلا دار الطيب المحض ودار الخبث المحض

٣ - تصريحه في مقدمة كتابه العظيم: (زاد المعاد في هدى خير العباد) بأن المشرك لا تطهره النار ولو أخرج منها عاد خبيثا كما كان وقد حرم الله عليه الجنة.

وسيذكر المؤلف رحمه الله نص كلامه في ذلك في أول الرسالة.
فإن قيل: إن بعض الآيات التي احتج بها الإمام أحمد رحمه الله هي على الأقل قطعية الدلالة في ديمومة عذاب الكفار وعدم فناء النار كقوله تعالى: {لا يخفف عنهم من عذابها} وقوله: {إنكم ماكثون} وقوله: {ما لنا من محيص} وغير ذلك من الآيات التي تأولها ابن القيم وأخرجها عن دلالتها على عدم الفناء مما سيأتي ذكره في الرسالة ورد المصنف عليه. وكذلك بعض الأحاديث الصحيحة تدل دلالة قاطعة على ذلك ولا بأس من أن أذكر الآن بعضها:
الأول: حديث أنس الطويل في شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه:
(فأخرجهم فأدخلهم الجنة فما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن. أي وجب عليه الخلود) .
رواه الشيخان وغيرهما وهو مخرج في (ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم) .
الثاني: حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
(أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم أو قال: بخطاياهم فأماتهم الله تعالى إماتة حتى إذا كانوا فحما أذن بالشفاعة. . .) الحديث أخرجه مسلم وغيره. وفي رواية عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فأتى على هذه الآية: {لا يموت فيها ولا يحيى} فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فذكره نحوه إلا أنه قال: (وأما الذين ليسوا من أهل النار فإن النار تميتهم. . . .) . ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية
من رواية أبي حاتم كما في (مجموع الفتاوى) ووجه دلالة الحديث أنه صرح تبعا للقرآن أن الكافر لا يموت في النار ولا يحيي فإذا قيل بأن النار تفنى فإما أن يقال: تفنى بمن فيها كما هو المتبادر إن قيل بفنائها أو تفنى لوحدها دون من فيها وكلاهما باطل لأن معنى الآية كما في (تفسير ابن كثير) : (أن الكافر لا يموت فيستريح ولا يحيى حياة تنفعه بل هي مضرة عليه) . فإن فني الكافر معها فقد مات واستراح. وإن حيي دونها فقد استراح منها أيضا. وكل هذا باطل بداهة فإذا انضم إلى ذلك القول بأنه يدخل الجنة فهو أبطل
الثالث: حديث ذبح الموت بين الجنة والنار وقد جاء عن جمع من الصحابة كابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد وغيرهم في (الصحيحين) وغيرهما فلنذكر حديثين منها:
أحدهما: عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
(يدخل الله أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول: يا أهل الجنة لا موت ويا أهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه)

أخرجه الشيخان

والآخر: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يؤتى بالموت يوم القيامة فيوقف على السراط فيقال: يا أهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه ثم يقال يا أهل النار فيطلعون مستبشرين فرحين أن يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقال: هل تعرفون هذا؟ قالوا: نعم هذا الموت قال: فيؤمر فيذبح على الصراط ثم يقال للفريقين كلاهما: خلود فيما تجدون لا موت فيها أبدا) أخرجه ابن ماجه بإسناد جيد كما قال المنذري وصححه ابن حبان وأحمد، قلت: ففي الحديث دلالة قاطعة على بطلان دعوى فناء النار لأنه جعلها كالجنة من حيث خلود أهلها فيما هم فيه من العذاب إلى الأبد فكما أن الجنة لا تفنى أبدا فكذلك النار لا تفنى أبدا وكل ذلك واضح بين إن شاء الله تعالى بعد هذا أعود فأقول: عن ما تقدم من الآيات والأحاديث صريحة في الدلالة على بطلان القول بفناء النار فكيف ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية وانتصر له تلميذه ابن قيم الجوزية؟

فأقول: إن أحسن ما أجد في نفسي من الجواب عنهما إنما هو أنه لما توهما أن بعض الصحابة قد ذهبوا إلى ذلك وهم قدوتنا جميعا لو صح ذلك عنهم رواية ودراية ولم يصح كما سيأتي بيانه عند المؤلف الصنعاني رحمه الله واقترن مع ذلك غلبة الخوف عليهما من الله {ولمن خاف مقام ربه جنتان} والشفقة على عباده تعالى من عذابه وغمرهما الشعور بسعة رحمته وشمولها حتى للكفار منهم وساعدهما على ذلك ظواهر بعض النصوص ومفاهيمها فأذهلهما ذلك عن تلك الدلالة القاطعة وقالا ما لم يقل أحد قبلهما وما أرى لهما شبها في هذا إلا ذلك المؤمن الذي أوصى أهله أن يحرقوه بالنار ليضل عن ربه فلا يقدر على تعذيبه زعم كما قال صلى الله عليه وسلم: (قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله: إذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم به فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر الله له)

أخرجه الشيخان وغيرهما عن جمع من الصحابة منهم أبو هريرة وهذا لفظه عند مسلم وسيأتي عن ابن يتيمة وغيره أنه متواتر في التعليق

فهذا الرجل أنساه خوفه من ربه قدرته تعالى على إعادة خلقه وهي معلومة يقينا {وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم. قل يحيها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق

عليم} [يس / ٧٨ ٧٩] فما أشبه ابن تيمية به من حيث أنه غفل عن المعلوم يقينا أيضا وهو أن النار باقية لا تفنى إلا أن الحامل له على ذلك إنما كان ثقته البالغة في رحمة ربه وعفوه وأنها وسعت كل شيء دون ما استثناء ووافق ذلك منه خلقا كريما وطبع رحيما جبله الله عليه عرف به بين أصحابه ولا أدل على ذلك مما كتب به إليهم من سجنه الظالم في مصر:

(فلا أحب أن ينتصر من أحد بسبب كذبه علي أو ظلمه وعدوانه فإني قد أحللت كل مسلم وأنا أحب الخير لكل المسلمين وأريد لكل مؤمن من الخير ما أحبه لنفسه والذين كذبوا وظلموا فهم في حل من جهتي. . . أسأل الله أن يتوب عليهم وأنتم تعلمون هذا من خلقي. . .) .

وساعده على ذلك ظواهر بعض الآيات والأحاديث التي لم يمعن النظر فيها فلم يتبين له خطأ استدلاله بها حتى استقر ذلك القول في نفسه وأخذ بمجامع لبه فصار يدافع عنه ويحتج له بكل دليل يتوهمه ويتكلف في الرد على الأدلة المخالفة له تكلفا ظاهرا خلاف المعروف عنه وتبعه في ذلك بل وزاد عليه تلميذه وماشطة كتبه – كما يقو ل البعض – ابن قيم الجوزية ا. هـ بتصرف

وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن: قول البعض إن النار تفنى وأن نعيم الجنة من قبيل المجاز والاستعارة؟ وأن الكافر يخرج من النار؟

فأجابت: قامت الأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة على أن النار لا تفنى، وعلى تخليد الكافرين في النار، وأنهم لا يخرجون منها، قال الله تعالى: {ذَلِكُمْ بِأَنَّكُمُ اتَّخَذْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَغَرَّتْكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ} وقال: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ} وقال: {وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا} {ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَقَالُوا أَئِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا} وقال: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ} وقال: {وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا} وقال: {إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ} {لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ} {وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ} {وَنَادَوْا يَامَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ} {لَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ} وقال: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ} إلى أن قال: {كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ

النَّارِ} وقال: {إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ} {لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ} وقال: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ} {وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ} وقال: {إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا} {لِلطَّاغِينَ مَآبًا} إلى أن قال: {فَذُوقُوا فَلَنْ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا} إلى غير ذلك من الآيات التي يدل كل منها على تخليد الكفار في النار وعدم خروجهم منها وعدم فنائها، فإذا اجتمعت كانت دلالتها على ذلك أقوى وأبعد عن التأويل.

أما الجنة فدار الجزاء يوم القيامة لمن آمن وعمل الصالحات، فيها من النعيم ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين، فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، يتمتع بها من دخلها متاعا حقيقيا حسيا وروحيا ويحيون فيها حياة أبدية أمنية فلا فناء ولا خروج منها ولا انقطاع لنعيمها ولا نغص ولا كدر بالنصوص القطعية وإجماع أهل العلم والإيمان، قال الله تعالى: {مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ} وقال تعالى: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ} {ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ} {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ} {لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ} وقال تعالى: {هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ} {جَنَّاتِ عَدْنٍ مُفَتَّحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ} {مُتَّكِئِينَ فِيهَا يَدْعُونَ فِيهَا بِفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ وَشَرَابٍ} {وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ أَتْرَابٌ} {هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِيَوْمِ الْحِسَابِ} {إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ} وقال تعالى: {الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ} {يَاعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ} {الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ} {ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ} {يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} {وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ} {لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ} وقال تعالى: {وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ} يعني بالاستثناء: المدة التي شاء الله ألا تكونوا بالجنة قبل دخولها ولذا ختم الآية بقوله: {عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ} تأكيدا لدوام نعيمها يتمتع به من فاز بدخولها، ونظيره الاستثناء في سورة الدخان قال تعالى: {إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ} {فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ} {يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ} {كَذَلِكَ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ

عِينٍ} {يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ آمِنِينَ} {لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ} {فَضْلًا مِنْ رَبِّكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} فاستثنى موتة سابقة من موت منفي مستقبل لإفادة تأبيد الحياة وتأكيد دوامها، أو المراد بالاستثناء بيان عموم مشيئة الله ونفوذها في كل شيء فدخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النار وخلود كل من الفريقين فيما دخل فيه من نعيم أو عذاب إنما كان بمشيئة الله واختياره وفضله وعدله لا واجبا عليه عقلا ولا يحصل كرها عنه ولا قهرا له تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. وثبت في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ينادي مناد: يا أهل الجنة إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدا، وإن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبدا، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبدا، وإن لكم أن تنعموا فلا تبئسوا أبدا» رواه مسلم وثبت أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح» ... إلى أن قال: «فيؤمر به فيذبح ثم يقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار، خلود فلا موت» .... إلخ، رواه مسلم في صحيحه وأكد سبحانه خلود الجنة والنار وأبديتهما، وخلود المؤمنين في الجنة والكافرين في النار في آيات كثيرة من القرآن، وفصلت السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم تفصيلا لا يدع مجالا للشك في حقيقته ولا لتأويل النصوص الصريحة فمن شك فيه أو تأوله فقد اتبع هواه وحرف الكلم عن مواضعه وكان من الكافرين ا.هـ

وقال شيخ الإسلام الصابوني رحمه الله المتوفى سنة (٤٤٩) في عقيدة السلف وأصحاب الحديث. قال بعد كلام سبق (أما الكفار فإنهم يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدا ولا يترك الله فيها من عصاة أهل الإيمان أحدا).

وقال (ويشهد أهل السنة أن الجنة والنار مخلوقتان وأنهما باقيتان لا يفنيان أبدا وأن أهل الجنة لا يخرجون منها أبدا وكذلك أهل النار الذين هم أهلها خلقوا لها لا يخرجون أبدا. وأن المنادي ينادي يومئذ يا أهل الجنة خلود ولا موت ويا أهل النار خلود ولا موت على ما ورد به الخبر الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهـ ص١٢٣ من الجزء الأول من مجموعة الرسائل المنيرية.

وقال الإمام الآجري في كتابه الشريعة: (كتاب الإيمان والتصديق بأن الجنة والنار مخلوقتان وأن نعيم أهل الجنة لا ينقطع عن أهلها أبدا وأن عذاب النار لا ينقطع عن أهلها الكفار أبدا ثم ساق الآيات والأحاديث في ذلك بمثل ما تقدم فراجعه إن شئت ص٣٨٧ ثم قال ص٣٩٨ (باب ذكر

الإيمان بأن أهل الجنة خالدون فيها أبدا وأن أهل النار من الكفار والمنافقين خالدون فيها أبدا) ثم ساق الآيات والأحاديث.

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في عقيدته التي سأله أهل القصيم عنها قال في أولها : أشهد الله ومن حضرني من الملائكة وأشهدكم أني أعتقد ما اعتقدته الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة ثم قال: وأومن بأن الجنة والنار مخلوقتان وأنهما اليوم موجودتان وأنهما لا يفنيان.

وقال العلامة صديق حسن خان في كتابه يقطة أولى الاعتبار مما ورد في ذكر النار وأصحاب النار : باب (في أن النار لا تفنى ثم ساق الأحاديث في أبدية النار ثم قال : وثبت بما ذكر من الآيات الصريحة والأخبار الصيحة خلود أهل الدارين خلودا مؤبدا كل بما هو فيه من نعيم وعذاب أليم وعلى هذا إجماع أهل السنة والجماعة ودليل ذلك من الكتاب والسنة وزعمت الجهمية أن الجنة والنار تفنيان قال هذا جهم بن صفوان إمام المعطلة وليس له في ذلك سلف قط لا من الصحابة ولا من التابعين ولا أحد من أئمة الدين ولا قال به أحد من أهل السنة .نعم حكى بعض العلماء في أبدية النار قولين وحاصل ذلك كله سبعة أقوال فساقها (توفيق الفريقين على خلود أهل الدارين) وفي الباب رسالة للسيد الإمام محمد بن إسماعيل الأمير. ورسالة للقاضي العلامة المجتهد محمد بن علي الشوكاني حاصلهما بقاء الجنة والنار وخلود أهلهما فيهما وهو الحق الذي دلت عليه أدلة الكتاب والسنة وإجماع الأئمة والأمة والله أعلم أهـ كلامه.

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه عن: هل النار مؤبدة أو تفنى؟

فأجاب: المتعين قطعاً أنها مؤبدة ولا يكاد يعرف عند السلف سوى هذا القول، ولهذا جعله العلماء من عقائدهم، بأن نؤمن ونعتقد بأن النار مؤبدة أبد الآبدين، وهذا الأمر لا شك فيه؛ لأن الله –تعالى– ذكر التأبيد في ثلاثة مواضع من القرآن:

الأول: في سورة النساء في قوله تعالى: {إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقاً. إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدًا} .

والثاني: في سورة الأحزاب {إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيراً. خالدين فيها أبدًا} . والثالث: في سورة الجن {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبدًا} . ولو ذكر الله عز وجل التأبيد في موضع واحد لكفى، فكيف وهو قد ذكره في ثلاثة مواضع؟ ومن العجب أن فئة

قليلة من العلماء ذهبوا إلى أنها تفنى بناء على علل عليلة لمخالفتها لمقتضى الكتاب والسنة وحرفوا من أجلها الكتاب والسنة فقالوا: إن "خالدين فيها أبداً " ما دامت موجودة فكيف هذا؟ إذا كانوا خالدين فيها أبداً، لزم أن تكون هي مؤبدة "فيها" هم كائنون فيها وإذا كان الإنسان خالداً مؤبداً تخليده، لزم أن يكون مكان الخلود مؤبداً؛ لأنه لو فني مكان الخلود ما صح تأبيد الخلود، والآية واضحة جداً والتعليلات الباردة المخالفة للنص مردودة على صاحبها، وهذا الخلاف الذي ذكر عن فئة قليلة من أهل العلم خلاف مطرح لأنه مخالف للنص الصريح الذي يجب على كل مؤمن أن يعتقده، ومن خالفه لشبهة قامت عنده فيعذر عند الله، لكن من تأمل نصوص الكتاب والسنة عرف أن القول بتأبيدها هو الحق الذي لا يحق العدول عنه.

والحكمة تقتضي ذلك لأن هذا الكافر أفنى عمره كل عمره في محاربة الله عز وجل ومعصية الله والكفر به وتكذيب رسله مع أنه جاءه النذير وأعذر وبين له الحق، ودعي إليه، وقوتل عليه وأصر على الكفر والباطل فكيف نقول: إن هذا لا يؤبد عذابه؟ والآيات في هذا صريحة كما تقدم.

وسئل عن: هل هناك ناران نار لأهل الكفر، ونار لأهل المعاصي الذين يعذبون فيها ثم يخرجون؟

فأجاب بقوله: زعم بعض العلماء ذلك وقال: إن النار ناران نار لأهل الكفر، ونار لأهل المعاصي من المؤمنين وبينهما فرق، ولكن هذا لا أعلم له دليلاً لكن عذابهما يختلف، لا شك أنها على عصاة المؤمنين ليست كما هي على الكافرين وكوننا نقول بالتقسيم بناء على استبعاد عقولنا ان تكون نار واحدة تؤثر تأثيرين مختلفين لا ينبغي؛ لأن هذا الاستبعاد لا وجه له لأمرين:

الأمر الأول: أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قادر على أن يجعل النار الواحدة لشخص سلاماً، ولآخر عذاباً.

الأمر الثاني: أن أحوال الآخرة لا تقاس بأحوال الدنيا أبداً لظهور الفرق العظيم بينهما، فلا يجوز أن تقيس أحوال الآخرة بأحوال الدنيا لتنفي مالا يتسع له عقلك، بل عليك بالنسبة لأحوال الآخرة أن تسلم وتقبل وتصدق، أليست هذه الشمس ستدنو من الخلائق قدر ميل يوم القيامة؟ ولو كانت أحوال الناس يوم القيامة كأحوالهم في الدنيا لأحرقتهم؛ لأن هذه الشمس في أوجها لو أنها نزلت ولو يسيراً أحرقت الأرض ومحتها عن آخرها ونحن نحس بحرارتها الآن وبيننا وبينها مسافات عظيمة لا سيما في أيام الصيف حين تكون عمودية، ومع ذلك تدنو من الخلائق يوم القيامة على قدر ميل ولا يحترقون بها، كذلك أيضاً في يوم القيامة في مقام واحد المؤمنون لهم نور يسعى بين أيديهم وبأيمانهم، والكفار في ظلمة، لكن في الدنيا لو كان بجانبك واحد على

يمينه نور وبن يديه نور فإنك تنتفع به، أما في الآخرة فلا، وفي الآخرة أيضاً يعرق الناس فيختلف العرق اختلافاً عظيماً بينهم، وهم في مكان واحد، فمن الناس من يصل العرق إلى كعبيه ومنهم من يصل إلى ركبتيه، ومنهم من يصل إلى حقويه، ومنهم من يلجمه العرق، وهم في مكان واحد. فالمهم أنه لا يجوز أن نقيس أحوال الآخرة بأحوال الدنيا ثم نذهب ونحدث أشياء لم تأت في الكتاب والسنة كتقسيم النار إلى نارين: نار للعصاة ونار للكافرين فالذي بلغنا ووصل إليه علمنا أنها نار واحدة لكنها تختلف.

وسئل عن: هل الجنة والنار موجودتان الآن؟

فأجاب بقوله: نعم الجنة والنار موجودتان الآن ودليل ذلك من الكتاب والسنة.

أما الكتاب فقال الله – تعالى – في النار: {واتقوا النار التي أعدت للكافرين} والإعداد بمعنى التهيئة، وفي الجنة قال الله تعالى: {وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين} والإعداد أيضاً التهيئة. وأما السنة فقد ثبت في الصحيحين وغيرهما في قصة كسوف الشمس، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قام يصلي، فعرضت عليه الجنة والنار، وشاهد الجنة حتى هم أن يتناول منها عنقوداً، ثم بدا له أن لا يفعل عليه الصلاة والسلام، وشاهد النار، ورأى فيها عمرو بن لحي الخزاعي يجر قصبه في النار –والعياذ بالله – يعني أمعاءه قد اندلقت من بطنه فهو يجرها في النار؛ لأن الرجل أول من أدخل الشرك على العرب، فكان له كفل من العذاب الذي يصيب من بعده، ورأى امرأة تعذب في النار في هرة حبستها حتى ماتت فلا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض، فدل ذلك على أن الجنة والنار موجودتان الآن.

(تنبيه) لقد شاع واشتهر على ألسنة كثير من الدارسين لمسائل العقيدة القول بأن شيخ الإسلام ابن تيمية يميل إلى القول بفناء النار، ولا يوجد لشيخ الإسلام نص واضح جلي في هذه المسألة، ولكن له رسالة بعنوان (الرد على من قال بفناء الجنة والنار وبيان الأقوال في ذلك، وقد وجدت هذه الرسالة بحمد الله وطبعت في دار بلنسية في الرياض كما تقدم) ألَّفها جوابا عن سؤال وجه إليه، فأجاب بذكر آراء غيره من العلماء في ذلك، وبين الفرق بين دوام الجنة والنار، وفنائهما، ولم يعقب على ما ذكر من الآراء بقول خاص له هو، ومن هنا اختلفت الآراء والمفاهيم حول موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من المسألة، وذلك على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: تحاملوا على ابن تيمية وجعلوه حامل لواء هذه المسألة، وجعلوا منها غرضا للنيل منه وتضليله، وعلى رأس هولاء السبكي صاحب رسالة (الاعتبار ببقاء الجنة والنار) ألفها ردا على شيخ الإسلام.

القسم الثاني: من أنكر نسبة القول بفناء النار إلى شيخ لإسلام ابن تيمية، وقال إنه بريء منه براءة الذئب من دم يوسف بن يعقوب.

القسم الثالث: تأملوا النصوص الواردة عن ابن تيمية في هذه المسألة وقالوا: إنه يميل فقط إلى القول بفناء النار انطلاقا من سعة رحمة الله وليس الغرض من سوق هذا الكلام هو الدفاع عن القول بفناء النار ولكن الغرض هو الرد على السبكي وغيره في تضليل وتبديع شيخ الإسلام وفي هذا المعنى يقول العلامة ابن القيم في حادي الأرواح (ص٣٥٦) : فقولكم إنه من أقوال أهل البدع كلام من لا خبرة له بمقالات بني آدم وآرائهم واختلافهم وقال الألوسي في جلاء العينين (ص٤٨٨) : ولئن سلم أنه – أي شيخ الإسلام – مال إلى ذلك فقد ذهب إليه بعض السلف وأفراد من الخلف، وقال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: "...

وغاية ما يقال إنه قول خطأ، أو رأي غير صواب، ولا يقال بدعة، وليس قصدي الدفاع عن هذا القول ولكن قصدي ببيان أنه ليس بدعة ولا ينطبق عليه ضابط البدعة وهو أنه من المسائل القديمة" التي وقع الخلاف فيها قبل ابن تيمية وقال العلامة الألباني في رفع الأستار (ص٢٩) : وإذا كان هذا موقف المقلدة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فماذا يكون موقفهم من المحبين له المخلصين في الاقتداء به لا سيما إذا كان من العلماء العاملين المعروفين بالرد على كل من خالف شرعة رب العالمين كابن عربي وابن الفارض القائلين بوحدة الوجود وأن الخالق هو عين المخلوق وعلى غيرهم من علماء الكلام والمتصوفة والمقلدة وسائر الهالكين من الأنام ألا وهو شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فإننا نرى المقلدة في كل عصر ومصر يعادونه أشد العداء لا سيما إذا عثروا له على قول خالف فيه العلماء كمسألتنا هذه فهناك تراهم يصولون ويجولون ومن عرضه ينالون وفي دينه يطعنون بل وبالكفر والضلال يصرحون كما يفعل الكوثري والحبشي وغيرهما اليوم وهم – مع الأسف – كثيرون ولكنهم غثاء كغثاء السيل لأنهم بالقرآن لا يعملون بل هن عنه يعدلون إلى تحكيم أهوائهم وإلا فأين هم من قوله تعالى: {ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى}

فهل من العدل في شيء أن يتخذوا شيخ الإسلام رحمه الله غرضا للتكفير والتضليل لقوله هذا ونحوه من الأقاويل ولا ينبسون ببنت شفة في حق ابن عربي مثلا الذي ملأ الدنيا بالكفريات والأضاليل وهلك بسببه الألوف المؤلفة من خاصة المسلمين فضلا عن عامتهم المهابيل فضلوا جميعا عن سواء السبيل مع البون الشاسع والفرق اللامع بين الرجلين فإن عربي ليس له ذكر ولا أثر في العلوم الإسلامية كالتفسير والحديث والفقه كما لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه الذي شهد بفضله وغزارة علمه القريب والبعيد والحبيب والبغيض فهم جميعا يغترفون من بحر علومه بأوفى نصيب فهو بحق كما قال السيد محمد رشد رضا رحمه الله تعالى: (رحم الله شيخ الإسلام وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء فوالله إنه ما وصل إلينا من علم أحد منهم ما وصل إلينا من علمه: في بيان حقيقة هذا الدين وحقيقة عقائده وموافقة العقل السليم وعلومه للنقل الصحيح من كتاب وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بل لا نعرف أحدا منهم أوتي مثل ما أوتي من الحجج بين علوم النقل وعلوم العقل بأنواعها مع الاستدلال والتحقيق دون محاكاة أو تقليد) وما لنا نذهب بعيدا فهناك بعض الأئمة المتقدمين ممن يقلدهم اليوم جماهير المسلمين ممن ذهب إلى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص مع مخالفة ذلك لأدلة الكتاب والسنة الصريحة وأقوال سلف هذه الأمة مما هو معروف ومبسوط في محله فلماذا مع ذلك يعتذر عنه بعض المقلدين وجمهورهم له يقلدون وعن ابن تيمية يزورن بل وله يعادون والحكم واحد فهلا ساقوهما مساقا واحدا واعتذروا عنهما كليهما بجامع كونهما من أفاضل العلماء الأتقياء أم الأمر كما قال الشاعر:

وعين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساويا ولست بالذي يتبع عثرات العلماء وإنما هي الأمثال نضربها للناس لعلهم يتذكرون فينصفون ابن تيمية ولا يظلمون وإلا فإن من فضائل ابن تيمية التي حرمها المقلدة علما وعملا تحذيره عن تتبع زلات العلماء وعن التكلم فيهم لأن الله عفا عما أخطؤوا فيه فقال في آخر رسالته في تحريم الشطرنج في (المجموع) (٣٢ / ٢٣٩) ما نصه: (وليس لأحد أن يتبع زلات العلماء كما ليس له أن يتكلم في أهل العلم والإيمان إلا بما هم له أهل فإن الله تعالى عفا عن المؤمنين عما أخطؤوا كما قال تعالى: {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا} قال الله: قد فعلت. وأمرنا أن نتبع ما أنزل إلينا من ربنا ولا نتع من دونه أولياء وأمرنا أن لا نطيع مخلوقا في معصية الخالق ونستغفر لإخواننا الذين سبقونا بالإيمان فنقول: {ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} . وهذا أمر واجب على المسلمين في كل

ما كان يشبه هذا من الأمور ونعظم أمره تعالى بالطاعة لله ورسوله ونرعى حقوق المسلمين لا سيما أهل العلم منهم كما أمر الله ورسوله ومن عدل عن هذه الطريقة فقد عدل عن اتباع الحجة إلى اتباع الهوى في التقليد وآذى المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فهو من الظالمين. ومن عظم حرمات الله وأحسن إلى عباد الله كان من أولياء الله المتقين) {إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد} وإن مما يمنع توجيه الطعن في ابن تيمية لقوله بفناء النار علاوة على ما ذكرنا آنفا أن له قولا آخر في المسألة وهو عدم فنائها كما سبق بيانه بالنقل عنه. وإذا كنا لا نعلم أي القولين هو المتأخر فمن البدهي أن الطاعن لا بد له من الجزم بأنه هو الأول ودون هذا خرط القتاد وأما نحن فإن حسن الظن الذي أمرنا به يقتضينا بأن نقول: لعله القول الآخر لأنه موافق للإجماع الذي نقله هو نفسه فضلا عن غيره كما تقدم وقد يؤيده هذا أن ابن القيم نقله أيضا كما بق في قصيدته (الكافية الشافية)

فالظاهر أنه مات على ذلك لأنها قرئت عليه في آخر حياته فقد ترجمه الحافظ ابن رجب الحنبلي في (طبقاته) وذكر في آخرها ما يشعرنا بذلك فقال: (٢ / ٤٤٨) : (ولازمت مجالسه قبل موته أزيد من سنة وسمعت عليه قصيدته النونية الطويلة في السنة وأشياء من تصانيفه وغيرها) أقول فإذا صح ظننا هذا فالحمد لله وإلا فأسوأ ما يمكن أن يقال: إنه خطأ مغفور لهما بإذن الله تعالى لأنه صدر عن اجتهاد صادق منهما ومعلوم أن المجتهد مأجور ولو أخطأ كما جاء في الحديث الصحيح: (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد) . متفق عليه وقد تقرر في الأصول أن الخطأ مغفور ولو في المسائل العلمية كما حققه شيخ الإسلام ابن تيمية في كثير من كتبه وفتاويه هذا بالإضافة إلى ما لهما من الجهاد والبلاء الحسن في الدعوة إلى العمل بالكتاب والسنة والرد على المبتدعة والفرق الضالة وتقديم الإسلام إلى المسلمين صافيا نقيا على منهج السلف الصالح وإن ما نراه اليوم في العالم الإسلامي من نهضة فكرية وعلمية ودعوة سنية سلفية فهو ثمرة من ثمار جهادهما وصبرهما جزاهما اله تعالى عن الإسلام والمسلمين خيرا.

وقد أشار إلى هذه المسألة جمع من العلماء غير شيخ الإسلام من السابقين على ابن تيمية واللاحقين له، منهم: عبد بن حميد فقد ذكر الروايات في "تفسيره" كما في شفاء العليل (ص٤٣٥) ، وعبد الحق بن عطية الأندلسي في تفسيره (٤٠٢/٧) ، والفخر الرازي في تفسيره (٦٣/١٨) ، والقرطبي في التذكرة (ص٥٢٦) ، وابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية

وآدم كان في الجنة الباقية المخلوقة، فأخرج منها بعدما عصى الله[1].

(ص٤٨٠-٤٨٦) ، وابن القيم في حادي الأرواح (ص٣٤٠-٣٧٩) وهو أوسعهم كلاما، ومحمد الأمين الشنقيطي في كتابه: دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب (ص١٢٢-١٢٨) ، وأبو حامد الغزالي في كتابه المقصد الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى (ص٦٢-٦٣) ، وابن الوزير في كتابه إيثار الحق على الخلق (ص٢١٩) ، والإمام الذهبي له مصنف في صفة النار يقع في جزأين كما في رفع الأستار للصنعاني (ص٦٢) ،، والحافظ بن رجب في كتاب التخويف من النار، والشيخ مرعي بن يوسف له كتاب توقيف الفريقين على خلود أهل الدارين، والشيخ الصنعاني في كتابه رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار.

١ هذه المسألة خلافية بين العلماء: فمنهم من قال: هي جنة الخلد التي في السماء، وأُهبط منها آدم عليه السلام. ومنهم من قال: هي جنة في الأرض. ومنهم من توقف في هذه المسألة، فلم يرجح أحد القولين على الآخر.

وقد ذكر الخلاف في هذه المسألة الحافظ ابن كثير رحمه الله، وأطال النفس في ذلك؛ ذاكراً أقوال العلماء، ومما قاله رحمه الله: "الجمهور على أنها هي التي في السماء، وهي جنة المأوى لظاهر الآيات والأحاديث. وقال آخرون: بل الجنة التي أسكنها آدم لم تكن جنة الخلد؛ لأنه كلّف فيها أن لا يأكل من تلك الشجرة، ولأنه نام فيها، وأخرج منها، ودخل عليه إبليس فيها. وهذا مما ينافي أن تكون جنة المأوى. وهذا القول محكي عن أبيّ بن كعب، وعبد الله بن عباس، ووهب بن منبه، وسفيان بن عيينة، واختاره ابن قتيبة في المعارف، والقاضي منذر بن سعيد البلوطي في تفسيره، وأفرد له مصنّفاً على حدة، وحكاه عن أبي حنيفة الإمام وأصحابه رحمهم الله، ونقله أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي ابن خطيب الريّ في تفسيره عن أبي القاسم البلخي وأبي مسلم الأصبهاني، ونقله القرطبي في تفسيره عن المعتزلة والقدرية. وهذا القول هو نصّ التوراة التي بأيدي أهل الكتاب. وممن حكى الخلاف في هذه المسألة: أبو محمد بن حزم في الملل والنحل، وأبو محمد بن عطية في تفسيره، وأبو عيسى الرماني في تفسيره وحكى عن الجمهور الأول، وأبو القاسم الراغب، والقاضي الماوردي في تفسيره؛ فقال: واختلف في الجنة التي أُسكنها يعني آدم وحواء على قولين: أحدهما: أنها جنة الخلد، والثاني: جنة أعدها الله لهما، وجعلها دار ابتلاء، وليست جنة الخلد التي جعلها دار جزاء. ومَنْ قال بهذا اختلفوا على قولين؛ أحدهما: أنها في السماء؛ لأنّه أهبطهما منها. وهذا قول الحسن. والثاني: أنها في الأرض؛ لأنه

امتحنهما فيها بالنهي عن الشجرة التي نهيا عنها دون غيرها من الثمار. وهكذا قول ابن يحيى، وكان ذلك بعد أن أمر إبليس. هذا كلامه.

فقد تضمّن كلامه حكاية أقوال ثلاثة، وأشهر كلامه أنه متوقف في المسألة. ولقد حكى أبو عبدالله الرازي في تفسيره في هذه المسالة أربعة أقوال؛ هذه الثلاثة التي أوردها الماوردي، ورابعها التوقف. وحكى القول بأنها في السماء، وليست جنة المأوى عن أبي علي الجبائي

قالوا: وليس هذا القول مفرعاً على قول من ينكر وجود الجنة والنار اليوم، ولا تلازم بينهما. فكلّ من حكي عنه هذا القول من السلف وأكثر الخلف ممن يُثبت وجود الجنة والنار اليوم كما دلّت عليه الآيات والأحاديث الصحاح". البداية والنهاية (١/٦٩-٧١).

ومن أكثر من بحث هذه المسألة وأطال فيها: الحافظ ابن القيم رحمه الله؛ فقد قام رحمه الله باستقصاء أدلة كل قوم بالتفصيل، ولم يرجح رحمه الله قولاً على قول، بل توقّف في المسألة لتعارض الأدلة، ولقوة ووجاهة كلّ قول.

انظر: مفتاح دار السعادة (١/١٦-٤٤)، وحادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (ص٥٢-٧٥).

وانظر القرطبي في تفسيره؛ فقد رجح أنها جنة الخلد (١/٢٠٧-٢٠٨).

وممن ذكر أقوال العلماء في هذه المسألة بالتفصيل: الآلوسي في روح المعاني (١/٢٣٣).

والقاسمي في تفسيره (١/١١١-١١٢). ومحمد رشيد رضا في تفسيره تفسير القرآن الحكيم (٢/٢٧٦-٢٧٧)؛ وذكر في هذه المسألة ثلاثة أقوال، ورجّح أنها في الأرض. والماوردي في أعلام النبوة (ص٧٨-٧٩).

وقد سئل شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى(٤/٣٤٧-٣٤٩).: هل كانت الجنة التي سكنها آدم جنة الخلد الموجودة، أم جنة من الأرض خلقها الله له ؟.

فأجاب رحمه الله بقوله: "الجنة التي أسكنها آدم وزوجته عند سلف الأمة وأهل السنة والجماعة: هي جنة الخلد. ومن قال إنها جنة في الأرض بأرض الهند، أو بأرض جدة، أو غير ذلك، فهو من المتفلسفة والملحدين، أو من إخوانهم المتكلمين المبتدعين؛ فإنّ هذا يقوله من يقوله من المتفلسفة والمعتزلة. والكتاب والسنة يردّ هذا القول، وسلف الأمة وأئمتها متفقون على بطلان هذا القول).

ثمّ ذكر رحمه الله الأدلة التي يعتضد بها هذا القول.

ولعلّ قائلاً يقول: هذا تناقض من الشيخ رحمه الله؛ حيث يرجح في موضع أنها جنة الخلد، وفي موضع آخر أنها جنة التكليف.

والذي يظهر لي والله أعلم أنّ الشيخ رحمه الله كان يرى أنّ المسألة لا تقتضي إلا قولاً واحداً، وهو أنّ الجنة جنة الخلد؛ كما نقلنا عنه آنفاً، وجعله قول أهل السنة قاطبة، ولم يقل بغير ذلك إلا المعتزلة والفلاسفة والملاحدة.

والملاحظ على شيخ الإسلام رحمه الله في كتاب النبوات أنّه يجعل للمسألة قولين معتبرين عند أهل السنة، إلا أنّ أصحهما أنها جنة التكليف.

وهذا يدلّ على أنّ المسألة مختلف فيها عند شيخ الإسلام، وأنّ له فيها قولين.

وعلى كلّ حال: فهذا تلميذه العلامة ابن القيم، وهو ممن حفظ لنا علم شيخه ابن تيمية رحمه الله يذكر أدلة كلّ فريق، ولا يرجح قولاً على قول، بل يتوقف في المسألة لقوة أدلة كلا الفريقين.

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٥١/٢): ما الجنة التي أسكنها الله – عز وجل – آدم وزوجه؟ .

فأجاب: الصواب أن الجنة التي أسكنها الله– تعالى – آدم وزوجه هي الجنة التي وعد المتقون ؛ لأن الله – تعالى – يقول لآدم : { اسكن أنت وزوجك الجنة }، والجنة عند الإطلاق هي جنة الخلد التي في السماء، ولهذا ثبت في الحديث عن النبي – « أن آدم، وموسى تحاجا، فقال له موسى :" لم أخرجتنا ونفسك من الجنة؟" » . والله أعلم ا.هـ

وقال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (٢٥٤/٢): وهذه الجنة التي سكنها آدم للعلماء فيها أقوال أشهرها:

الأول: أنها جنة مخلوقة في الأرض وليست بجنة الخلد.

الثاني: أنها الجنة المعروفة دار الكرامة عند رب العالمين.

ويرجح جماعة منهم ابن القيم وكثير من المفسرين من المعتزلة ومن أهل السنة أن الجنة هذه ليست هي جنة الخلد، ولهم في ذلك أدلة طول عليها ابن القيم في أول مفتاح دار السعادة بأكثر من أربعين صحيفة في ذكر هذه المسألة، والصحيح أن الجنة هي الجنة المعهودة لأسباب كثيرة وأدلة من القرآن ومن السنة .

والإيمان بالمسيح الدجال[1].

---

[1] لفظ الدجال على وزن فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل وهو التغطية، وأصل الدجل معناه: الخلط، يقال: دجل إذا لبس وموه، وجمع دجال: دجالون، ودجاجلة.
وسمي الدجال دجالا؛ لأنه يغطي الحق بباطله، أو لأنه يغطي على الناس كفره بكذبه وتمويهه وتلبيسه عليهم.
المراد بالدجال هنا: الدجال الأكبر الذي يخرج قبيل قيام الساعة في زمن المهدي وعيسى عليه السلام.
وخروجه من الأشراط العظيمة المؤذنة بقيام الساعة، وفتنته من أعظم الفتن والمحن التي تمر على الناس، ويسمى مسيحا؛ لأن إحدى عينيه ممسوحة أو لأنه يمسح الأرض في أربعين يوما، ولفظة المسيح تطلق على الصديق، وهو عيسى عليه السلام، وعلى الضليل الكذاب وهو الأعور الدجال.
قال القرطبي في التذكرة (٢/ ٦٧٩ – ٦٨٣): " واختلف في لفظة المسيح لغة على ثلاثة وعشرين قولا، ذكرها الحافظ أبو الخطاب بن دحية في كتابه مجمع البحرين، وقال: لم أر من جمعها قبلي ممن رحل وجال ولقي الرجال ".
والمقصود بالمسيح هنا مسيح الضلالة الذي يفتن الناس بما يجري على يديه من الآيات، كإنزال المطر وإحياء الأرض، وبما يظهر على يديه من عجائب وخوارق للعادات، وأما مسيح الهدى فهو عيسى ابن مريم عليه السلام الذي سيأتي الكلام عليه.
وقد تواترت الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر خروج الدجال في آخر الزمان والتحذير منه، حيث وصفه الرسول صلى الله عليه وسلم لأمته وصفا دقيقا لا يخفى على ذي بصيرة، كما حذر منه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبله أممهم ووصفوه لهم أوصافا ظاهرة.
ومن الأحاديث الواردة في ذلك حديث عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – قال: «قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: " إني لأنذركموه، وما من نبي إلا وقد أنذر قومه، ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه، إنه أعور، وان الله ليس بأعور» أخرجه البخاري ومسلم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ألا أخبركم عن الدجال حديثا ما حدثه نبي قومه؟ إنه أعور، وإنه يجيء معه مثل الجنة والنار، فالتي يقول إنها الجنة هي النار، وإني أنذرتكم به كما أنذر به نوح قومه» أخرجه مسلم.

وعن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما –: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوما بين ظهراني الناس الدجال فقال: " إن الله تعالى ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عنبة طافية» أخرجه مسلم.

قال الخطابي في غريب الحديث (١/ ٦٦٧): " كان هذا الحديث عندي من الواضح الذي يستغنى بظاهره عن تفسيره، وقد بقيت زمانا أحسبه أراد بالعنبة الطافية: الحبة من العنب تطفو على متن الماء، وذلك لأن الحدقة العوراء القائمة في المقلة الناتئة من أشبه شيء بها، حتى أخبرني مخبر عن أبي عمر صاحبنا قال: سئل أبو العباس ثعلب عن هذا القول فقال: الطافية: العنبة التي خرجت عن حد نبتة أخواتها، فعلت ونتأت وظهرت، يقال. طفا الشيء: إذا علا وظهر.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما يحدثنا به أنه قال: " يأتي الدجال، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة، فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي المدينة، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس – أو من خير الناس – فيقول له: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه، فيقول الدجال: أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته، أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثم يحييه، فيقول: والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم الآن، قال: فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه» أخرجه البخاري ومسلم.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما بعث نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب ألا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، ومكتوب بين عينيه ك. ف. ر» أخرجه البخاري ومسلم.

قال الإمام النووي – رحمه الله – في المنهاج (١٨/ ٦٠): والصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها، وأنها كتابة حقيقية جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وإبطاله، ويظهرها الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب، ويخفيها عمن أراد شقاوته وفتنته، ولا امتناع في ذلك.

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال ذات غداة، فخفض فيه ورفع، حتى ظنناه في طائفة النخل، فلما رحنا إليه، عرف ذلك فينا، فقال: " ما شأنكم؟ " قلنا: يا رسول الله، ذكرت الدجال الغداة، فخفضت فيه ورفعت، حتى ظنناه في طائفة النخل، فقال: " غير الدجال أخوفني عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط عينه طافئة، كأني أشبهه بـ (عبد العزى بن قطن) فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف، إنه خارج خلة بين الشام والعراق، فعاث يمينا، وعاث شمالا، يا عباد الله فاثبتوا، قلنا: يا رسول الله، وما لبثه في الأرض؟ قال: أربعون يوما، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم، قلنا: يا رسول الله فذاك اليوم الذي كسنة: أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: لا، اقدروا له قدره، قلنا: يا رسول الله، وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرته الريح، فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به، ويستجيبون له، فيأمر السماء فتمطر، والأرض فتنبت، فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كان ذرا وأسبغه ضروعا، وأمده خواصر، ثم يأتي القوم فيدعوهم، فيردون عليه قوله، قال: فينصرف عنهم، فيصبحون ممحلين ليس بأيديهم شيء من أحوالهم، ويمر بالخربة، فيقول لها: أخرجي كنوزك، فيتبعه كنوزها كيعاسيب النحل، ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا، فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين، رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل، ويتهلل وجهه يضحك، فبينما هو كذلك، إذ بعث الله المسيح ابن مريم عليه السلام، فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، بين مهرودتين واضعا كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب لد، فيقتله، ثم يأتي عيسى ابن مريم قوما قد عصمهم الله منه، فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة، فبينما هو كذلك إذ أوحى الله عز وجل إلى عيسى ابن مريم: إني قد أخرجت عبادا لي لا يدان لأحد بقتالهم، فحرز عبادي إلى الطور، ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون، فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم، فيقولون: لقد كان بهذه مرة ماء، ويحصر نبي الله عيسى عليه السلام وأصحابه، حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرا من مائة دينار، فيرغب نبي الله عيسى عليه السلام وأصحابه، فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى، كموت نفس واحدة، ثم يهبط نبي الله عيسى عليه السلام وأصحابه إلى الأرض، فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم ونتنهم، فيرغب

نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله، ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك، وردي بركتك، فيومئذ كل العصابة من الرمانة، ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل، حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس، فبينما هم كذلك، إذ بعث الله ريحا طيبا، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن ومسلم، ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر، فعليهم تقوم الساعة» أخرجه مسلم.

قال الخطابي – رحمه الله –كما في المنهاج (١٨/ ٥٨ – ٥٩): " هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص بعينه ابتلى الله به عباده، وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى، من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا، والخصب معه، وجنته وناره ونهريه، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت، فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيئته، ثم يعجزه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره ويقتله عيسى صلى الله عليه وسلم ويثبت الله الذين آمنوا. هذا مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار، خلافا لمن أنكره وأبطل أمره من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة وخلافا للبخاري المعتزلي وموافقيه من الجهمية وغيرهم في أنه صحيح الوجود، ولكن الذي يدعي مخارق وخيالات لا حقائق لها.

وزعموا أنه لو كان حقًّا لم يوثق بمعجزات الأنبياء صلى الله عليهم وسلم، وهذا غلط من جميعهم؛ لأنه لم يدع النبوة فيكون ما معه كالتصديق له، وإنما يدعي الإلهية وهو في نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله، ووجود دلائل الحدوث فيه ونقص صورته وعجزه عن إزالة العور الذي في عينيه، وعن إزالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه، ولهذه الدلائل وغيرها لا يغتر به إلا رعاع من الناس لسد الحاجة والفاقة رغبة في سد الرمق أو تقية وخوفا من أذاه؛ لأن فتنته عظيمة جدا تدهش العقول وتحير الألباب مع سرعة مروره في الأرض فلا يمكث بحيث يتأمل الضعفاء حاله، ولهذا حذرت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين من فتنته ونبهوا على نقصه ودلائل إبطاله. وأما أهل التوفيق فلا يغترون ولا يخدعون بما معه لما ذكرناه من الدلائل المكذوبة له مع ما سبق لهم من العلم بحاله، ولهذا يقول الذي يقتله ثم يحييه: ما ازددت فيك إلا بصيرة ".

وقد دلت الأحاديث علي أن المسيح الدجال يدخل كل بلد إلا مكة والمدينة، فعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة

والمدينة، ليس له من نقابها نقب إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق» أخرجه البخاري.

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – في الفتح (٤/ ٩٦): " قوله صلى الله عليه وسلم: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال» هو على ظاهره وعمومه عند الجمهور، وشذ ابن حزم فقال: المراد: إلا يدخله بعثه وجنوده، وكأنه استبعد إمكان دخول الدجال جميع البلاد لقصر مدته، وغفل عما ثبت في صحيح مسلم أن بعض أيامه يكون قدر سنة ".

وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم مدة مكثه في الأرض بعد خروجه، وأن قتله يكون على يد عيسى ابن مريم عليه السلام كما في حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه، وقد سبق ذكره.

فظهور الدجال – أخسأه الله وأخزاه – وشدة فتنته وهوله وبلاء الناس به، وبما يجري على يديه من علامات الساعة العظيمة وأشراطها الجسيمة، وقد سبق إيراد الأحاديث النبوية في شأنه والخبر عنه وبيان وصفه ونعته والتحذير منه، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته وغيرها من فتنة الدجال وشره وأمر أمته بذلك.

فعن ابن عباس – رضي الله عنهما – «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن: " اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات» أخرجه مسلم.

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: «بينما النبي صلى الله عليه وسلم في حائط بني النجار على بغلة له ونحن معه إذ حادت به فكادت تلقيه، وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة فقال: " من يعرف أصحاب هذه الأقبر "؟ فقال رجل أنا: قال: " متى مات هؤلاء "؟ قال: ماتوا في الإشراك، فقال: " إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر "، قالوا: نعوذ بالله من النار، قال: " تعوذوا بالله من عذاب القبر "، قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر، قال: " تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن "، قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، قال: " تعوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال "، قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال» أخرجه مسلم.

وقد أرشد رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمنين إلى ما يعصمهم من فتنة المسيح الدجال كما جاء في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال».

قال مسلم: قال شعبة: من آخر الكهف، وقال همام: من أول الكهف أخرجه مسلم.
قال المناوي في فيض القدير: (٦/ ١١٨) مبينا سبب العصمة: " وذلك لما في قصة أهل الكهف من العجائب، فمن علمها لم يستغرب أمر الدجال فلا يفتن، أو لأن من تدبر هذه الآيات وتأمل معناها حذره فأمن منه أو هذه خصوصية أودعت في السورة "، فسورة الكهف لها شأن عظيم وفيها من العجائب والآيات الباهرات التي من تدبرها عصم من فتنة الدجال، وقد ورد الحث على قراءتها وخاصة في يوم الجمعة، كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بين الجمعتين» أخرجه الحاكم، فينبغي على المسلم أن يحرص على قراءة هذه السورة وحفظها وخاصة في يوم الجمعة.

وقبل الانتهاء من الكلام على الدجال أحب أن أشير إلى مسألتين لهما علاقة بالكلام على موضوع الدجال وهما:

١ – هل ابن صياد هو الدجال؟، وابن صياد: هو رجل من يهود المدينة، وقيل: إنه من الأنصار، واسمه " صاف " بمهملة وفاء وزن باع، وقيل: اسمه " عبد الله "، ذكره الذهبي في كتابه تجريد أسماء الصحابة (١/ ٣١٩) فقال: عبد الله بن صياد أورده ابن شاهين، وقال هو ابن صائد كان أبوه يهودياً فولد عبد الله أعور مختونا، وهو الذي قيل إنه الدجال ثم أسلم، فهو تابعي له رؤية، وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر كلام الذهبي السابق في الإصابة (٣/ ١٣٣): ومن ولده عمارة بن عبد الله بن صياد، وكان من خيار المسلمين من أصحاب سعيد بن مالك، روى عنه مالك وغيره، وقال الحافظ بن كثير في النهاية في الفتن والملاحم (١/ ١٧٣): وقد كان ابن صياد من يهود المدينة، ولقبه " عبد الله " ويقال " صاف "، وقد جاء هذا وهذا، وقد يكون أصل اسمه " صاف " ثم تسمى لما أسلم بعبد الله، وقد كان ابنه عمارة بن عبد الله من سادات التابعين، وروى عنه مالك وغيره، وللمزيد انظر: مشكل الآثار للطحاوي (٤/ ٩٦ – ١٠٣)، وتهذيب التهذيب (٧/ ٤١٨، ٤١٩).

٢ – الحكمة من عدم ذكر الدجال في القرآن.

أما المسألة الأولى – وهي: هل ابن صياد هو الدجال؟ – فقد اختلف العلماء في ذلك اختلافا شديدا، واضطربت فيه الروايات والآراء، وقبل الدخول في ذكر أقوال العلماء في ذلك أحب أن أشير إلى بعض الروايات الواردة في شأنه، من ذلك: رواية عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما –

«أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند أطم بني مغالة، وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صياد: " أتشهد أني رسول الله "؟ فنظر إليه ابن صياد، فقال: أشهد أنك رسول الأميين، فقال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أتشهد أني رسول الله؟ فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: " آمنت بالله وبرسله "، ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ماذا ترى "؟ قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " خلط عليك الأمر "، ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إني خبأت لك خبيئا " فقال ابن صياد: هو الدخ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " اخسأ فلن تعدو قدرك ". فقال عمر بن الخطاب: ذرني يا رسول الله أن أضرب عنقه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن يكنه فلن تسلط عليه، وإن لا يكنه فلا خير لك في قتله» أخرجه مسلم.

وقال سالم بن عبد الله: سمعت عبد الله بن عمر يقول: «انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الأنصاري إلى النخل التي فيها ابن صياد حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل طفق يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه ابن صياد، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على فراش في قطيفة له فيها زمزمة فرأت أم ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع، فقالت لابن صياد: يا صاف (وهو اسم ابن صياد) هذا محمد، فثار ابن صياد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لو تركته بين» أخرجه مسلم.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «لقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر – يعني ابن صياد – في بعض طرق المدينة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أتشهد أني رسول الله "؟ فقال هو: أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " آمنت بالله وملائكته وكتبه، ما ترى "؟ قال: أرى عرشا على الماء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ترى عرش إبليس على البحر، وما ترى "؟ قال: أرى صادقين وكاذبا – أو كاذبين وصادقا – فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لبس عليه، دعوه» أخرجه مسلم.

وعنه أيضا: «خرجنا حجاجا أو عمارا ومعنا ابن صياد، قال: فنزلنا منزلا، فتفرق الناس وبقيت أنا وهو. فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يقال عليه، قال: وجاء بمتاعه فوضعه مع متاعي، فقلت:

إن الحر شديد، فلو وضعته تحت تلك الشجرة. قال: ففعل، قال: فرفعت لنا غنم، فانطلق فجاء بعس فقال: اشرب أبا سعيد! فقلت: إن الحر شديد واللبن حار، ما بي إلا أني أكره أن أشرب عن يده – أو قال آخذ عن يده – فقال: أبا سعيد! لقد هممت أن آخذ حبلا فأعلقه بشجرة ثم أختنق مما يقول لي الناس، يا أبا سعيد: من خفي عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خفي عليكم معشر الأنصار، ألست من أعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هو عقيم لا يولد له، وقد تركت ولدي بالمدينة؟ أو ليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يدخل المدينة ولا مكة، وقد أقبلت من المدينة، وأنا أريد مكة؟. قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: حتى كدت أن أعذره، ثم قال: أما والله إني لأعرف مولده وأين هو الآن. قال: قلت له: تبا لك سائر اليوم» أخرجه مسلم.

ومن أقوال العلماء في ابن صياد هل هو الدجال الأكبر أم لا، قوله البيهقي كما في الفتح (١٣/ ٣٢٦ – ٣٢٧) في سياق كلامه على حديث تميم الداري السابق فيه أن الدجال الأكبر الذي يخرج في آخر الزمان غير ابن صياد، وكان ابن صياد أحد الدجالين الكذابين الذين أخبر صلى الله عليه وسلم بخروجهم، وقد خرج أكثرهم، وكأن الذين يجزمون بأن ابن صياد هو الدجال لم يسمعوا بقصة تميم، وإلا فالجمع بينهما بعيد جدا؛ إذ كيف يلتئم أن يكون من كان في أثناء الحياة النبوية شبه محتلم، ويجتمع به النبي صلى الله عليه وسلم ويسأله أن يكون في آخرها شيخا كبيرا مسجونا في جزيرة من جزائر البحر موثقا بالحديد يستفهم عن خبر النبي صلى الله عليه وسلم هل خرج أو لا؟ فالأولى أن يحمل على عدم الاطلاع، أما عمر فيحتمل أن يكون ذلك منه قبل أن يسمع قصة تميم ثم لما سمعها لم يعد إلى الحلف المذكور، وأما جابر فشهد حلفه عند النبي صلى الله عليه وسلم فاستصحب ما كان اطلع عليه من عمر بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال النووي في المنهاج (١٨/ ٤٦، ٤٧): قال العلماء: وقصته مشكلة وأمره مشتبه في أنه هل هو المسيح الدجال المشهور أم غيره، ولا شك في أنه دجال من الدجاجلة. قال العلماء: وظاهر الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوصف إليه بأنه المسيح الدجال ولا غيره، وإنما أوحي إليه بصفات الدجال، وكان في ابن صياد قرائن محتملة، فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع بأنه الدجال ولا غيره، ولهذا قال لعمر رضي الله عنه: إن يكن هو فلن تستطيع قتله. وأما احتجاجه هو بأنه مسلم والدجال كافر، وبأنه لا يولد للدجال وقد ولد له هو، وأنه لا

يدخل مكة والمدينة وأن ابن صياد دخل المدينة وهو متوجه إلى مكة، فلا دلالة له فيه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أخبر عن صفاته وقت فتنته وخروجه في الأرض، ومن اشتباه قصته وكونه أحد الدجاجلة الكذابين قوله للنبي صلى الله عليه وسلم: أتشهد أني رسول الله؟ ودعواه أنه يأتيه صادق وكاذب، وأنه يرى عرشا فوق الماء، وأنه لا يكره أن يكون هو الدجال، وأنه يعرف موضعه، وقوله: إني لأعرفه وأعرف مولده وأين هو الآن، وانتفاخه حتى ملأ السكة، وأما إظهاره الإسلام وحجه وجهاده وإقلاعه عما كان عليه فليس بصريح في أنه غير الدجال ".

أقوال العلماء في ابن صياد:

قال أبو عبد الله القرطبي في التذكرة (٢/ ٨٢٢): " الصحيح أن ابن صياد هو الدجال بدلالة ما تقدم، وما يبعد أن يكون بالجزيرة في ذلك الوقت، ويكون بين أظهر الصحابة في وقت آخر ".

ويفهم من كلام النووي والقرطبي السابق أنهما يرجحان كون ابن صياد هو الدجال.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان ص (١٦٦) في معرض كلامه على الأحوال الشيطانية: " وهذا بخلاف الأحوال الشيطانية مثل حال عبد الله بن صياد الذي ظهر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان قد ظن بعض الصحابة أنه الدجال، وتوقف النبي صلى الله عليه وسلم في أمره حتى تبين له فيما بعد أنه ليس هو الدجال، لكنه من جنس الكهان ".

وقال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – في النهاية (١/ ١٧٣) بعد أن ساق الأحاديث الواردة في ابن صياد وهل هو الدجال الأكبر أم لا، قال: وقد قدمنا أن الصحيح أن الدجال غير ابن صياد وأن ابن صياد كان دجالا من الدجاجلة ثم تاب بعد ذلك فأظهر الإسلام، والله أعلم بضميره وسيرته.

ولعل ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – والحافظ ابن كثير – رحمه الله – هو الراجح في ابن صياد، وأنه دجال من الدجاجلة وليس هو الدجال الأكبر الذي يخرج في آخر الزمان – والله أعلم.

وأما المسألة الثانية: وهي الحكمة من عدم ذكر الدجال في القرآن صراحة، فقد أجاب على ذلك الحافظ ابن حجر – رحمه الله – بقوله: اشتهر السؤال عن الحكمة في عدم التصريح بذكر الدجال في القرآن مع ما ذكر عنه من الشر، وعظم الفتنة به، وتحذير الأنبياء منه، والأمر بالاستعاذة منه حتى في الصلاة، وأجيب بأجوبة:

أحدها: أنه ذكر في قوله تعالى: {يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا} [الأنعام: ١٥٨]، فقد أخرج الترمذي وصححه عن أبي هريرة رفعه: «ثلاثة إذا خرجن لم ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل: الدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها».

الثاني: قد وقعت الإشارة في القرآن إلى نزول عيسى ابن مريم في قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} [النساء: ١٥٩]، وفي قوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ} [الزخرف: ٦١]، وصح أنه الذي يقتل الدجال فاكتفي بذكر أحد الضدين عن الآخر، ولكونه يلقب المسيح كعيسى، لكن الدجال مسيح الضلالة وعيسى مسيح الهدى.

الثالث: أنه ترك ذكره احتقارا، وتعقب بذكر يأجوج ومأجوج وليست الفتنة بهم بدون الفتنة بالدجال والذي قبله، وتعقب بأن السؤال باق وهو ما الحكمة في ترك التنصيص عليه؟ وأجاب شيخنا الإمام البلقيني بأنه اعتبر كل من ذكر في القرآن من المفسدين فوجد كل من ذكر إنما هم ممن مضى وانقضى أمره، وأما من لم يجئ بعد فلم يذكر منهم أحدا، انتهى. وهذا ينتقض بيأجوج ومأجوج.

وقد وقع في تفسير البغوي (٤/ ١٠١) أن الدجال مذكور في القرآن في قوله تعالى: {لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ} [غافر: ٥٧] (٢) وأن المراد بالناس هنا الدجال، من إطلاق الكل على البعض، وهذا إن ثبت أحسن الأجوبة فيكون من جملة ما تكفل النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه والعلم عند الله تعالى.

ومما سبق يتضح لنا أن خروج الدجال من أشراط الساعة الكبرى الثابتة، ومن الأخبار المتواترة التي يجب الإيمان بها، وفي ما مضى من الأدلة رد على من أنكر خروج الدجال بالكلية من الخوارج والجهمية والمعتزلة وغيرهم ممن سار على نهجهم قديما وحديثا، أو قال إن ما يأتي به الدجال خيالات لا حقيقة لها، فكل هؤلاء قد ردوا ما تواترت به الأحاديث الصحيحة من غير وجه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقدم.

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – في النهاية (١/ ١٦٤ – ١٦٦) في معرض رده على هؤلاء: " وقد تقدم حديث حذيفة وغيره أن ماءه نار وناره ماء بارد، وإنما ذلك في رأي العين، وقد تمسك بهذا الحديث طائفة من العلماء كابن حزم، والطحاوي وغيرهما في أن الدجال ممخرق مموه لا حقيقة لما يبدي للناس من الأمور التي تشاهد في زمانه بل كلها خيالات عند هؤلاء ".

وقال الشيخ أبو علي الجبائي – شيخ المعتزلة –: لا يجوز أن يكون كذلك حقيقة؛ لئلا يشتبه خارق السحر بخارق النبي، وقد أجابه القاضي عياض وغيره بأن الدجال إنما يدعي الإلهية، وذلك مناف للبشرية فلا يمتنع إجراء الخارق على يديه والحالة هذه. وقد أنكرت طوائف كثيرة من الخوارج والجهمية وبعض المعتزلة خروج الدجال بالكلية، وردوا الأحاديث الواردة فيه فلم يصنعوا شيئا، وخرجوا بذلك عن حيز العلماء لردهم ما تواترت به الأخبار الصحيحة من غير وجه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تقدم، وإنما أوردنا بعض ما ورد في هذا الباب؛ لأن فيه كفاية ومقنعا، والله المستعان.

والذي يظهر من الأحاديث المتقدمة أن الدجال يمتحن الله به عباده بما يخلقه معه من الخوارق المشاهدة في زمانه، كما تقدم أن من استجاب له يأمر السماء فتمطرهم والأرض فتنبت لهم زرعا تأكل منه أنعامهم وأنفسهم وترجع إليهم سمانا، ومن لا يستجيب له ويرد عليه أمره تصيبهم السنة والجدب والقحط والعلة وموت الأنعام ونقص الأموال والأنفس والثمرات، وأنه تتبعه كنوز الأرض كيعاسيب النحل، ويقتل ذلك الشاب ثم يحييه، وهذا كله ليس بمخرقة بلِ له حقيقة امتحن الله به عباده في ذلك الزمان، فيضل به كثيرا ويهدي به كثيراَ، يكفر المرتابون، ويزداد الذين آمنوا إيمانا، وقد حمل القاضي عياض وغيره على هذا المعنى معنى الحديث «هو أهون على الله من ذلك».

أي هو أقل من أن يكون معه ما يضل به عباده المؤمنين، وما ذاك إلا لأنه ظاهر النقص والفجور والظلم، وإن كان معه من الخوارق، وبين عينيه مكتوب كافر كتابة ظاهرة، وقد حقق ذلك الشارع في خبره بقوله: ك – ف – ر. وقد دل ذلك على أنها كتابة حسية لا معنوية، كما يقوله بعض الناس، وعينه الواحدة عوراء شنيعة المنظر ناتئة، وهو معنى قوله: «كأنها عنبة طافية» أي طافية على وجه الماء، ومن روى ذلك طافئة فمعناه: لا ضوء فيها. وفي الحديث الآخر: «كأنها نخامة على حائط مجصص» أي بشعة الشكل، وقد ورد في بعض الأحاديث أن عينه اليمنى عوراء رحا اليسرى، –أي مثلها– فإما أن تكون إحدى الروايتين غير محفوظة، أو أن العور حاصل في كل من العينين، ويكون معنى العور النقص والعيب.

ويقوي هذا الجواب: ما رواه الطبراني قال: حدثنا محمد بن محمد التمار وأبو خليفة قالا: حدثنا أبو الوليد، حدثنا زائدة، حدثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الدجال جعد هجان أقمر، كأن رأسه غصن شجرة، مطموس عينه اليسرى، والأخرى

وبنزول عيسى ابن مريم، ينزل فيقتل الدجال ويتزوج، ويصلي خلف القائم من آل محمد صلى الله عليه وسلم، ويموت، ويدفنه المسلمون[1].

كأنها عنبة طافية» الحديث وكذلك رواه سفيان الثوري عن سماك بنحوه، لكن قد جاء في الحديث المتقدم: «وعينه الأخرى كأنها كوكب دري»، وعلى هذا فتكون الرواية الواحدة غلطا، ويحتمل أن يكون المراد أن العين الواحدة عوراء في نفسها، والأخرى عوراء باعتبار انبرازها، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب. كتاب أشراط الساعة.

١

نزول عيسى ابن مريم عليه السلام من أمارات الساعة العظام وأشراطها الكبار نزول عيسى ابن مريم عليه السلام آخر الزمان من السماء، وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أنه ينزل قبل قيام الساعة فيقتل الدجال ويكسر الصليب ويحكم بالقسط ويقضي بشريعة النبي صلى الله عليه وسلم، ويحيي من شأنها ما تركه الناس، ثم يمكث ما شاء الله أن يمكث ثم يموت ويصلى عليه ويدفن. والكلام على عيسى عليه السلام يتضمن عدة مسائل:

المسألة الأولى: الأدلة على نزوله من الكتاب والسنة: ورد في القرآن الكريم ثلاث آيات تدل على نزول عيسى عليه السلام:

الآية الأولى: قوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ} [الزخرف: ٦١]. أي أن نزول عيس عليه السلام قبل القيامة علامة على قرب الساعة، ويدل على هذا: القراءة الأخرى (وإنه لَعَلَم للساعة) بفتح العين واللام، أي خروجه علم من أعلام الساعة وشرط من شروطها وأمارة على قرب قيامها. وروى الإمام أحمد والحاكم عن ابن عباس – رضي الله عنهما – في تفسير هذه الآية {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ} [الزخرف: ٦١] قال: هو خروج عيسى ابن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة.

وهذا المعنى مروي عن عدد من أئمة التفسير واختاره – الحافظ ابن كثير وغيره.

الآية الثانية: قوله تعالى: {فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا} [محمد: ٤].

قال البغوي – رحمه الله – في تفسير هذه الآية (٤/ ١٧٩): معنى الآية: " أثخنوا المشركين بالقتل والأسر حتى يدخل أهل الملل كلها في الإسلام، ويكون الدين كله لله، فلا يكون بعده جهاد ولا قتال، وذلك عند نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام "، والآية الثالثة: قوله تعالى:

{وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا} [النساء: ١٥٩].قرر كثير من المفسرين أن الضميرين في (به)، و (موته) لعيسى ابن مريم عليه السلام.
وقد روى ابن جرير الطبري (٦/ ١٨) – رحمه الله – عن أبي مالك – رحمه الله – في قوله تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ} [النساء: ١٥٩] قال: " ذلك عند نزول عيسى ابن مريم عليه السلام، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا ليؤمن به ".
يقول الحافظ ابن كثير – رحمه الله –في تفسيره (١/ ٥١٤): " ولا شك أن هذا هو الصحيح؛ لأنه المقصود من سياق الآي في تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه، وتسليم من سلم لهم من النصارى الجهلة ذلك، فأخبر الله أنه لم يكن الأمر كذلك، وإنما شبه لهم، فقتلوا الشبه وهم لا يتبينون ذلك، فأخبر الله أنه رفعه إليه، وأنه باق حي، وأنه سينزل قبل يوم القيامة، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة التي سنوردها إن شاء الله قريبا، فيقتل مسيح الضلالة، ويكسر الصليب ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، يعني: لا يقبلها من أحد من أهل الأديان، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف، فأخبرت هذه الآية الكريمة أنه يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ ولا يتخلف عن التصديق به واحد منهم ".
وأما الأدلة من السنة المطهرة على نزوله فهي كثيرة جدا منها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، لا يقبلها من كافر، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها»، ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: اقرأوا إن شئتم: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا} [النساء: ١٥٩] أخرجه البخاري ومسلم.
ومنها حديث جابر رضي الله عنه: قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة "، قال: " فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فيقول أميرهم: تعال صل لنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء، تكرمة الله لهذه الأمة» أخرجه مسلم.
ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد، وإني أولى الناس بعيسى ابن مريم؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران كأن رأسه

يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، ثم تقع الأمنة على الأرض، حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنمار مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم، فيمكث أربعين سنة، ثم يتوفى، ويصلي عليه المسلمون» أخرجه أحمد وأبو داود. إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة.

قال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – في تفسيره (١/ ٥١٩،٥٢٠): معلقا على أحاديث نزول عيسى عليه السلام: " فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية أبي هريرة وابن مسعود، وعثمان بن أبي العاص، والنواس بن سمعان، وعبد الله بن عمرو بن العاص، ومجمع بن جارية، وأبي سريحة حذيفة بن أسيد رضي الله عنهم، وفيها دلالة على صفة نزوله ومكانه، وأنه بالشام، بل بدمشق عند المنارة الشرقية، وأن ذلك يكون عند الإقامة لصلاة الصبح. . . فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية فلا يقبل إلا الإسلام كما تقدم في الصحيحين، وهذا إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك في ذلك الزمان، حيث تنزاح عللهم، وترتفع شبههم من أنفسهم، ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام متابعة لعيسى عليه السلام وعلى يديه، ولهذا قال تعالى: {وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا} [النساء: ١٥٩]. وهذه الآية كقوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ} [الزخرف: ٦١] وقرئ " لَعَلَم بالتحريك، أي أمارة ودليل على اقتراب الساعة، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال فيقتله الله على يديه ويبعث الله في أيامه يأجوج ومأجوج فيهلكهم الله ببركة دعائه ".

وقد أجمعت الأمة على نزول عيسى عليه السلام علما من أعلام الساعة، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ ممن لا يلتفت إليه ولا يعتد بخلافه.

قال السفاريني – رحمه الله – في لوامع الأنوار البهية: (١/ ٩٤ – ٩٥): " أجمعت الأمة على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة، ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد إجماع الأمة على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية، وليس ينزل بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت قائمة به وهو متصف بها ".

المسألة الثانية: صفات عيسى عليه السلام أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عن صفات عيسى عليه السلام فجاء في الروايات أنه رجل مربوع القامة ليس بالطويل ولا بالقصير، جعد أحمر اللون، عريض الصدر، أقرب الناس شبها به عروة بن مسعود الثقفي رضي الله عنه.

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر» أخرجه البخاري.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم يكن بيني وبينه نبي – يعني عيسى – وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع، إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام. . .» الحديث.

وعن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عرض علي الأنبياء فإذا موسى. . . ورأيت عيسى ابن مريم، فإذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود. . .» الحديث أخرجه مسلم.

المسألة الثالثة: مكان نزوله ينزل عيسى عليه السلام عند المنارة البيضاء شرقي دمشق واضعا كفيه على أجنحة ملكين، وعليه مهرودتان، ويكون هذا مع صلاة الفجر حيث اصطف المسلمون للصلاة، وقد تقدم إمامهم – والغالب أنه المهدي كما سبق – للصلاة بهم، فعندما يعلم بعيسى عليه السلام يتأخر ويطلب من عيسى أن يتقدم ليؤمهم فيأبى، فيصلي بهم المهدي، فعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: «. . . فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعا كفيه على أجنحة ملكين إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ، فلا يحل لكافر يجد نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، فيطلب بباب لد فيقتله، ثم يأتي عيسى ابن مريم قوما قد عصمهم الله منه، فيسمح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة» وقد تقدم تخريجه.

يقول الحافظ ابن كثير – رحمه الله – في النهاية (١/ ١٦٧): " الأشهر في موضع نزوله أنه على المنارة البيضاء الشرقية بدمشق، وقد رأيت في بعض الكتب أنه ينزل على المنارة البيضاء شرقي جامع دمشق، فلعل هذا هو المحفوظ، وتكون الرواية فينزل على المنارة البيضاء الشرقية بدمشق،

فتصرف الراوي في التعبير بحسب ما فهم، وليس بدمشق منارة تعرف بالشرقية سوى التي إلى شرق الجامع الأموي، وهذا هو الأنسب والأليق؛ لأنه ينزل وقد أقيمت الصلاة ".

ويقول الحافظ ابن رجب – رحمه الله – في لطائف المعارف ص (٩٠): " وبالشام ينزل عيسى ابن مريم في آخر الزمان، وهو المبشر بمحمد صلى الله عليه وسلم ويحكم به ولا يقبل من أحد غير دينه، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويصلي خلف إمام المسلمين ويقول: إن هذه الأمة أئمة بعضهم لبعض ".

وأما مدة بقاء عيسى عليه السلام إذا نزل: ففي بعض الروايات أنه يمكث سبع سنين، وفي الروايات الأخرى أنه يمكث أربعين عاما ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون، ففي حديث عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما – أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «فيبعث الله عيسى ابن مريم. . . ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته» أخرجه مسلم.

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق: «ثم يمكث في الأرض أربعين سنة، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون».

وقد جمع الحافظ ابن كثير – رحمه الله – كما في النهاية (١/ ١٩٣) بين الروايتين فقال: " هكذا وقع في الحديث: أنه يمكث أربعين سنة، وثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أنه يمكث في الأرض سبع سنين، فهذا مع هذا مشكل، اللهم إلا إذا حملت هذه السبع على مدة إقامته بعد نزوله، وتكون مضافة إلى مدة مكثه فيها قبل رفعه إلى السماء، وكان عمره إذ ذاك ثلاثا وثلاثين سنة على المشهور، والله أعلم ".

وقد عارض السفاريني في لوامع الأنوار البهية (٢/ ٩٩) هذا الجمع فقال بعد أن ذكره بدون عزو: وهذا – والله أعلم – ليس بشيء لما مر من حديث عائشة عند الإمام أحمد وغيره «فيقتل الدجال، ثم يمكث عيسى في الأرض أربعين سنة»، ثم حكى عن البيهقي أنه اعتمد رواية " أربعين "، كما نقل عن السيوطي أنه ذهب إلى ترجيحها؛ لأن زيادة الثقة يحتج بها، ولأنهم يأخذون برواية الأكثر ويقدمونها على رواية الأقل لما معها من زيادة العلم، ولأنه مثبت والمثبت مقدم.

وقال البرزنجي في الإشاعة ص (٣٠٤): " إن القليل لا ينافي الكثير ".

ولعل الراجح أن يقال: إن رواية " أربعين سنة " هي المعتمدة؛ لأنها رواية الأكثر، كما أشار إلى ذلك السفاريني، ولعل هذه السنين تمر كأنها سبع سنين، ويستأنس لذلك بما رواه عبد بن حميد

عن أبي هريرة رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: {وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ} [الزخرف: ٦١]. قال: خروج عيسى، يمكث في الأرض أربعين سنة، وتكون تلك الأربعون كأربع سنين، يحج ويعتمر. والله أعلم.

المسألة الرابعة: الأحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام متواترة سبق ذكر بعض الأحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام، وهي تدل دلالة واضحة على ثبوت نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان، ولا حجة لمن ردها أو قال: إنها أحاديث آحاد لا تقوم بها الحجة أو أن نزوله ليس عقيدة من عقائد المسلمين التي يجب عليهم أن يؤمنوا بها؛ لأنه إذا ثبت الحديث وجب الإيمان به وتصديق ما أخبر به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم ولا يجوز لنا رد قوله لكونه حديث آحاد؛ لأن هذه حجة واهية؛ لأن حديث الآحاد إذا صح وجب تصديق ما فيه، وإذا قلنا إن حديث الآحاد ليس بحجة، فإننا نرد كثيرا من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكون ما قاله عليه الصلاة والسلام عبثا لا معنى له، كيف والعلماء قد نصوا على تواتر الأحاديث في نزول عيسى عليه السلام.

قال الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – كما في طبقات الحنابلة (١/ ٢٤١ – ٢٤٣) " أصوله السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة ثم ذكر جملة من عقيدة أهل السنة ثم قال: والإيمان أن المسيح الدجال خارج مكتوب بين عينيه " كافر"، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن، وأن عيسى ينزل فيقتله بباب لد ".

وقال أبو الحسن الأشعري – رحمه الله – في مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (١/ ٣٤٥) في سرده لعقيدة أهل الحديث والسنة " الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله وما رواه الثقّات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يردون من ذلك شيئا ويصدقون بخروج الدجال وأن عيسى يقتله، ثم قال في آخر كلامه: وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول: وإليه نذهب ".

وقال ابن جرير الطبري في تفسيره (٣/ ٢٩١) بعد ذكره الخلاف في معنى وفاة عيسى عليه السلام، " وأولى هذه الأقوال بالصحة عندنا قول من قال: معنى ذلك: إني قابضك من الأرض ورافعك إلي؛ لتواتر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الدجال " ثم ساق بعض الأحاديث الواردة في نزوله.

وقال ابن كثير في تفسيره (٧/ ٢٢٣) " تواترت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أخبر بنزول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة إماما عادلا وحكما مقسطا ".

وقال صديق حسن خان في الإذاعة (ص ١٦٠) "والأحاديث في نزوله عليه السلام كثيرة، ذكر الشوكاني منها تسعة وعشرين حديثا ما بين صحيح وحسن وضعيف منجبر، منها ما هو مذكور في أحاديث الدجال. . . ومنها ما هو مذكور في أحاديث المنتظر، وتنضم إلى ذلك أيضا الآثار الواردة عن الصحابة فلها حكم الرفع؛ إذ لا مجال للاجتهاد في ذلك، ثم ساقها وقال: جميع ما سقناه بالغ حد التواتر كما لا يخفى على من له فضل اطلاع ".

وقال الغماري: " وقد ثبت القول بنزول عيسى عليه السلام عن غير واحد من الصحابة والتابعين وأتباعهم والأئمة والعلماء من سائر المذاهب على ممر الزمان إلى وقتنا هذا وقال: تواتر هذا تواترا لا شك فيه بحيث لا يصح أن ينكره إلا الجهلة الأغبياء كالقاديانية ومن نحا نحوهم؛ لأنه نقل بطريق جمع عن جمع حتى استقر في كتب السنة التي وصلت إلينا تواترا بتلقي جيل عن جيل ".

وممن جمع الأحاديث في نزول عيسى عليه السلام الشيخ محمد أنور شاه الكشميري في كتابه " التصريح بما تواتر في نزول المسيح " فذكر أكثر من سبعين حديثا.

وقال صاحب عون المعبود (١١/ ٤٥٧): " تواترت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في نزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم من السماء بجسده العنصري إلى الأرض عند قرب الساعة، وهذا هو مذهب أهل السنة ".

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري (٦/ ٤٦٠): " نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان مما لم يختلف فيه المسلمون لورود الأخبار الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. . . وهذا معلوم من الدين بالضرورة لا يؤمن من أنكره ".

وقال العلامة محمد ناصر الدين الألباني في تعليقه على الطحاوية (ص ٥٦٥): " اعلم أن أحاديث الدجال، ونزول عيسى عليه السلام متواترة، يجب الإيمان بها، ولا تغتر بمن يدعي فيها أنها أحاديث آحاد، فإنهم جهال بهذا العلم، وليس فيهم من تتبع طرقها ولو فعل لوجدها متواترة كما شهد بذلك أئمة هذا العلم كالحافظ ابن حجر وغيره، ومن المؤسف حقا أن يتجرأ البعض على الكلام فيما ليس من اختصاصهم لا سيما والأمر دين وعقيدة ".

المسألة الخامسة: الحكمة من نزول عيسى عليه السلام دون غيره ذكر بعض العلماء – رحمهم الله تعالى – الحكمة من نزول عيسى عليه السلام دون غيره، ومن أقوالهم في ذلك:

١ – الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوا عيسى عليه السلام، فبين الله تعالى كذبهم، وأنه الذي يقتلهم ويقتل رئيسهم الدجال، ورجح الحافظ ابن حجر هذا القول على غيره كما في الفتح (٦/ ٤٩٣).

٢ – أن عيسى عليه السلام وجد في الإنجيل فضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى: {وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ} [الفتح: ٢٩] فدعا الله أن يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل آخر الزمان مجددا لما درس من دين الإسلام دين محمد عليه الصلاة والسلام، فتوافق خروج الدجال فيقتله التذكرة (٢/ ٧٩٤).

٣ – أن نزول عيسى عليه السلام من السماء لدنو أجله ليدفن في الأرض؛ إذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها، فيوافق نزوله خروج الدجال فيقتله عيسى عليه السلام التذكرة (٢/ ٧٩٥).

٤ – أنه ينزل مكذبا للنصارى فيظهر زيفهم في دعواهم الأباطيل، ويهلك الله الملل كلها في زمنه إلا الإسلام فإنه يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية.

٥ – أن خصوصيته بهذه الأمور المذكورة لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، ليس بيني وبينه نبي» فرسول الله صلى الله عليه وسلم أخص الناس وأقربهم إليه، فإن عيسى مبشر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي من بعده ودعا الخلق إلى تصديقه والإيمان به. كما في قوله تعالى: {وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ} [الصف: ٦] (٥) وفي الحديث: «قالوا يا رسول الله أخبرنا عن نفسك، قال: " نعم، أنا دعوة أبي إبراهيم وبشرى أخي عيسى» رواه الإمام أحمد.

المسألة السادسة: الأمور التي تكون في زمن عيسى عليه السلام.

١ – قتل المسيح الدجال: سبق ذكر أن نبي الله عيسى ابن مريم عليه السلام ينزل والمسلمون في حال إعداد أنفسهم لحرب الدجال، وعلمنا أن الصلاة تقام في ذلك الوقت، فيصلي عيسى ابن مريم عليه السلام خلف الرجل الصالح، وعند ما يعلم الدجال بنزول عيسى عليه السلام يهرب، فيلحقه نبي الله إلى بيت المقدس فيدركه وقد حاصر عصابة من المسلمين، فيأمرهم عيسى عليه السلام بفتح الباب فيفعلون ويكون وراءه الدجال فينطلق هاربا، فيلحقه نبي الله عليه السلام فيدركه عند باب لد الشرقي فيقضي عليه وعلى من معه من يهود.

ففي الحديث الصحيح عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فبينما إمامهم قد تقدم يصلي بهم الصبح، إذ نزل عليهم عيسى ابن مريم الصبح، فرجع ذلك الإمام ينكص يمشي القهقرى ليتقدم عيسى، فيضع عيسى يده بين كتفيه، ثم يقول له: تقدم فصل، فإنها لك أقيمت، فيصلي بهم إمامهم، فإذا انصرف قال عيسى: افتحوا الباب، فيفتحون ووراءه الدجال، معه سبعون ألف يهودي، كلهم ذو سيف محلى وساج، فإذا نظر إليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء، وينطلق هاربا، فيقول عيسى عليه السلام: إن لي فيك ضربة لن تسبقني بها، فيدركه عند باب لد الشرقي، فيقتله، فيهزم الله اليهود، فلا يبقى شيء مما خلق الله عز وجل ليتوارى به يهودي إلا أنطق ذلك الشيء، لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابة إلا الغرقدة، فإنها من شجرهم لا تنطق، إلا قال: يا عبد الله المسلم هذا يهودي فتعال اقتله. . .» أخرجه ابن ماجه والحاكم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «. . . فبينما هم يعدون للقتال ويسوون الصفوف، إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام، فإذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء، فلو تركه لانذاب حتى يهلك، ولكنه يقتله الله بيده، فيريهم دمه في حربته» أخرجه مسلم ".

وهكذا يكون أول عمل يقوم به نبي الله عيسى ابن مريم عليه السلام بعد نزوله من السماء هو مواجهة الدجال والقضاء عليه وعلى من يتبعه من يهود.

٢ – هلاك يأجوج ومأجوج: إن خروج قوم يأجوج ومأجوج علامة من علامات الساعة الكبرى، وسيأتي الكلام على هذه العلامة، والمراد هنا بيان أن عيسى عليه السلام بعد أن يقضي على الدجال وفتنته، يفسد هؤلاء القوم في الأرض فسادا كبيرا، فيتضرع نبي الله عيسى عليه السلام وأصحابه إلى الله تعالى فيهلكهم شر هلكة، ويصبحون موتى لا يبقى منهم أحد، كما سيأتي بيان ذلك إن شاء الله في الكلام على يأجوج ومأجوج.

٣ – القضاء على كل الشرائع والحكم بالإسلام: عيسى عليه السلام عندما ينزل من السماء يكون تابعا لشرع الإسلام، فيحكم بكتاب الله عز وجل، وبسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وبذلك يقضي على كل الشرائع التي تحكم الناس سوى الإسلام، وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، فإن شريعة الإسلام ناسخة للشرائع قبلها، وقد أخذ الله العهد والميثاق على جميع الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ويتابعوه إذا بعث وهم أحياء، قال تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ

اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ} [آل عمران: ٨١].

ومن أجل هذا فهو يكسر الصليب، ويقتل الخنزير ويضع الجزية فلا يقبل من أحد إلا الإسلام، أو القتل. يقول القرطبي – رحمه الله –في التذكرة (٢/ ٧٩٢): " ذهب قوم إلى أنه بنزول عيسى عليه السلام يرتفع التكليف لئلا يكون رسولا إلى أهل ذلك الزمان يأمرهم عن الله تعالى وينهاهم، وهذا أمر مردود بالأخبار التي ذكرناها. . . وبقوله تعالى: {وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} [الأحزاب: ٤٠] وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا نبي بعدي» وقوله صلى الله عليه وسلم: «أنا العاقب». يريد آخر الأنبياء وخاتمهم، وإذا كان ذلك فلا يجوز أن يتوهم أن عيسى ينزل نبيا بشريعة متجددة غير شريعة محمد نبينا صلى الله عليه وسلم، بل إذا أنزل فإنه يكون يومئذ من أتباع محمد صلى الله عليه وسلم كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لعمر: «لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي». فعيسى عليه السلام إنما ينزل مقررا لهذه الشريعة مجددا لها؛ إذ هي آخر الشرائع ومحمد صلى الله عليه وسلم آخر الرسل.

٤ – رفع الشحناء والتباغض من بين الناس وانتشار الأمن والرخاء بين الخلق:

من الأمور التي أخبرنا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تحدث في زمن عيسى عليه السلام: أن الشحناء والتباغض والتحاسد ترفع من بين الناس حيث تجتمع كلمة الجميع على الإسلام، وتعم البركة، وتكثر الخيرات، حيث تنبت الأرض نبتها، ولا يرغب في اقتناء المال لكثرته، وينزع الله في ذلك الوقت سم كل ذي سم حتى يلعب الأولاد بالحيات والعقارب فلا تضرهم، وترعى الشاة مع الذئب فلا يضرها، فتملأ الأرض أمنا وسلما، وينعدم القتال بين البشر فترخص الخيل لعدم القتال، وترتفع أسعار الثور؛ لأن الأرض تحرث كلها.

ففي حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه السابق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «. . . ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة، ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك، وردي بركتك، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة، ويستظلون بقحفها، ويبارك في الرِسْل حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس. . .» الحديث.

والإيمان بأن الإيمان قول وعمل، وعمل وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء[1].

ومن حديث أبي أمامة الطويل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «. . . فيكون عيسى ابن مريم في أمتي حكما عدلا، وإماما مقسطا يدق الصليب، ويذبح الخنزير ويضع الجزية ويترك الصدقة، فلا يسعى على شاة ولا بعير، وترفع الشحناء والتباغض، وتنزع حمة كل ذات حمة، حتى يدخل الوليد يده في الحية فلا تضره، وتضر الوليدة الأسد فلا يضرها، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها، وتملأ الأرض من السلم كما يملأ الإناء من الماء، وتكون الكلمة واحدة فلا يعبد إلا الله، وتضع الحرب أوزارها، وتسلب قريش ملكها، وتكون الأرض كفاثور الفضة، تنبت نباتها بعهد آدم حتى يجتمع النفر على القطف من العنب فيشبعهم، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم، ويكون الثور بكذا وكذا من المال، ويكون الفرس بالدريهمات. . .».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والله لينزلن عيسى ابن مريم حكما عادلا. . . وليضعن الجزية ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها، ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد، وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد».

قال الإمام النووي – رحمه الله تعالى – في المنهاج (٢/ ١٩٢): ومعناه أن يزهد الناس فيها، ولا يرغب في اقتنائها لكثرة الأموال وقلة الآمال وعدم الحاجة والعلم بقرب القيامة، وإنما ذكرت القلاص لكونها أشرف الإبل التي هي أنفس الأموال عند العرب وهي شبيهة بمعنى قول الله عز وجل: {وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ} [التكوير: ٤]، ومعنى لا يسعى عليها: لا يعتني بها.

المسألة السابعة: موت عيسى عليه السلام ودفنه: لم يرد عن الشارع نص يبين لنا مكان موت عيسى عليه السلام، ولكن ذكر بعض العلماء أنه يموت عليه السلام في المدينة النبوية، وقيل إنه يدفن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضي الله عنهما.

قال القرطبي – رحمه الله – في التذكرة (٢/ ٧٩٤): " واختلف حيث يدفن فقيل: بالأرض المقدسة ذكره الحليمي، وقيل: يدفن مع النبي صلى الله عليه وسلم على ما ذكرناه من الأخبار".

كتاب أشراط الساعة.

[1] أجمع أهل السنة على أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص.

قال يحيى بن سعيد القطان كما في مسائل الإمام أحمد لابن هانئ (٢/ ١٦٢): (ما أدركت أحداً من أصحابنا، إلا على سنتنا في الإيمان، ويقولون: الإيمان يزيد وينقص).

وقال عبد الرازق الصنعاني كما في شرح أصول الاعتقاد (٥/ ٩٥٨): (لقيت اثنين وستين شيخا .. فذكر عددا منهم ثم قال: كلهم يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص).
وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام كما في كتاب الإيمان لابن تيمية (ص: ٢٩٣): (هلم تسمية من كان يقول الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ... فسمى أكثر من مائة وثلاثين رجلا من أهل العلم من الصحابة وغيرهم .. ثم قال: هؤلاء كلهم يقولون الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وهو قول أهل السنة، والمعمول به عندنا).
وقال إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله كما في طبقات الحنابلة (١/ ١٣٠): (أجمع تسعون رجلا من التابعين وأئمة المسلمين وفقهاء الأمصار على أن السنة التي توفي عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكر أموراً منها: الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية).
وقال أمير المؤمنين في الحديث أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله كما في الفتح (١/ ٤٧): (لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص).
وقال يعقوب بن سفيان الفسوي كما في شرح اعتقاد أهل السنة (٥/ ٩٦٣): (الإيمان عندنا أهل السنة الإخلاص لله بالقلوب والألسنة، والجوارح، وهو قول وعمل، يزيد وينقص، على ذلك وجدنا كل من أدركنا من عصرنا بمكة والمدينة والشام والبصرة والكوفة، ثم ذكر منهم بضعاً وثلاثين).
وقال سهل بن المتوكل الشيباني كما في شرح اعتقاد أهل السنة (٥/ ٩٦٤): (أدركت ألف أستاذ وأكثر كلهم يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ..).
وقال ابن جرير في صريح السنة (٢٥): وأما القول في الإيمان هل قول وعمل يزيد وينقص، أم لا زيادة فيه ولا نقصان؟ فإن الصواب فيه قول من قال: هو قول وعمل يزيد وينقص، وبه جاء الخبر عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليه مضى أهل الدين والفضل).
وقال ابن عبدالبر في التمهيد (٩/ ٢٣٨): (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية).
وقال ابن أبي زيد القيرواني في كتابه كما (اجتماع الجيوش الإسلامية (١٥٠): (فصل فيما أجمعت عليه الأمة من أمور الديانة ومن السنن التي خلافها بدعة وضلالة .. فذكر أموراً منها: أن

الإيمان قول باللسان وإخلاص بالقلب وعمل بالجوارح يزيد ذلك بالطاعة وينقص بالمعصية نقصاً عن حقائق الكمال لا محبط للإيمان، ولا قول إلا بعمل ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول ولا عمل ولا نية إلا بموافقة السنة).

وقال ابن بطال المالكي كما في المنهاج (١/ ١٤٦): (مذهب جماعة أهل السنة من سلف الأمة وخلفها أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص).

وقال الحافظ عبدالغني المقدسي في عقيدته ص٣٠ - ٤٩): (اعلم وفقنا الله وإياك .. أن صالح السلف وخيار الخلف وسادات الأئمة وعلماء الأمة اتفقت أقوالهم وتطابقت آراؤهم فذكر أموراً ثم قال: والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) ثم أورد بعض النصوص الدالة على ذلك.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى)) (٧/ ٦٧٢): (وأجمع السلف أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص).

وقال ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٤٢١): (.. فإنه بإجماع السلف: يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية).

وقال السفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٢/ ٢١٨): (والذي اعتمده أئمة الأثر وعلماء السلف: أن الإيمان: تصديق بالجنان وإقرار باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان).

وكيفية الزياة والنقصان وضحها العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (١/ ٤٩ - ٥٢) بقوله:
الإيمان عند أهل السنة والجماعة هو " الإقرار بالقلب، والنطق باللسان، والعمل بالجوارح ". فهو يتضمن الأمور الثلاثة:

١ - إقرار بالقلب.

٢ - نطق باللسان.

٣ - عمل بالجوارح.

وإذا كان كذلك فإنه سوف يزيد وينقص، وذلك لأن الإقرار بالقلب يتفاضل فليس الإقرار بالخبر كالإقرار بالمعاينة، وليس الإقرار بخبر الرجل كالإقرار بخبر الرجلين وهكذا، ولهذا قال إبراهيم، عليه الصلاة والسلام: {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي}. فالإيمان يزيد من حيث إقرار القلب وطمأنينته وسكونه، والإنسان يجد ذلك من نفسه

فعندما يحضر مجلس ذكر فيه موعظة، وذكر للجنة والنار يزداد الإيمان حتى كأنه يشاهد ذلك رأي العين، وعندما توجد الغفلة ويقوم من هذا المجلس يخف هذا اليقين في قلبه.

كذلك يزداد الإيمان من حيث القول فإن من ذكر الله عشر مرات ليس كمن ذكر الله مائة مرة، فالثاني أزيد بكثير.

وكذلك أيضا من أتى بالعبادة على وجه كامل يكون إيمانه أزيد ممن أتى بها على وجه ناقص.

وكذلك العمل فإن الإنسان إذا عمل عملا بجوارحه أكثر من الآخر صار الأكثر أزيد إيمانا من الناقص، وقد جاء ذلك في القرآن والسنة – أعني إثبات الزيادة والنقصان – قال – تعالى –: {وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا}. وقال – تعالى –: {وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ}. وفي الحديث الصحيح عن النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن». فالإيمان إذا يزيد وينقص.

ولكن ما سبب زيادة الإيمان؟

للزيادة أسباب:

السبب الأول: معرفة الله – تعالى – بأسمائه وصفاته، فإن الإنسان كلما ازداد معرفة بالله، وبأسمائه، وصفاته ازداد إيمانا بلا شك، ولهذا تجد أهل العلم الذين يعلمون من أسماء الله وصفاته ما لا يعلمه غيرهم تجدهم أقوى إيمانا من الآخرين من هذا الوجه.

السبب الثاني: النظر في آيات الله الكونية، والشرعية، فإن الإنسان كلما نظر في الآيات الكونية التي هي المخلوقات ازداد إيمانا قال – تعالى –: {وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ}. والآيات الدالة على هذا كثيرة، أعني الآيات الدالة على أن الإنسان بتدبره وتأمله في هذا الكون يزداد إيمانه.

السبب الثالث: كثرة الطاعات، فإن الإنسان كلما كثرت طاعاته ازداد بذلك إيمانا سواء كانت هذه الطاعات قولية، أم فعلية، فالذكر يزيد الإيمان كمية وكيفية، والصلاة والصوم، والحج تزيد الإيمان أيضا كمية وكيفية.

أما أسباب النقصان فهي على العكس من ذلك:

فالسبب الأول: الجهل بأسماء الله وصفاته يوجب نقص الإيمان لأن الإنسان إذا نقصت معرفته بأسماء الله وصفاته نقص إيمانه.

السبب الثاني: الإعراض عن التفكر في آيات الله الكونية والشرعية، فإن هذا يسبب نقص الإيمان، أو على الأقل ركوده وعدم نموه.

السبب الثالث: فعل المعصية فإن للمعصية آثارا عظيمة على القلب وعلى الإيمان ولذلك قال النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن». الحديث.

السبب الرابع: ترك الطاعة، فإن ترك الطاعة سبب لنقص الإيمان، لكن إن كانت الطاعة واجبة وتركها بلا عذر، فهو نقص يلام عليه ويعاقب، وإن كانت الطاعة غير واجبة، أو واجبة لكن تركها بعذر فإنه نقص لا يلام عليه، ولهذا جعل النبي، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، النساء ناقصات عقل ودين وعلل نقصان دينها بأنها إذا حاضت لم تصل ولم تصم، مع أنها لا تلام على ترك الصلاة والصيام في حال الحيض بل هي مأمورة بذلك، لكن لما فاتها الفعل الذي يقوم به الرجل صارت ناقصة عنه من هذا الوجه.

مسألة: الاستثناء في الإيمان وهي قول القائل: (أنا مؤمن إن شاء الله) يمنعها مرجئة الفقهاء؛ لأن الإيمان شيء واحد هو التصديق، فيقولون: أنت تعلم أنك مصدِّق بالقلب فكيف تقول: أنا مؤمن إن شاء الله. إذاًَ أنت تشك في إيمانك، ولهذا يسمون المؤمنين الذين يستثنون في إيمانهم الشكَّاكة، فأنت تعلم في نفسك أنك مصدِّق كما تعلم أنك قرأت الفاتحة وكما تعلم أنك تحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وتبغض اليهود فكيف تقول: إن شاء الله، بل قل: أنا مؤمن؛ اجزم ولا تشك في إيمانك. وأما جمهور أهل السنة فإنهم يفصِّلون فيقولون: إن قال القائل: (أنا مؤمن إن شاء الله) يقصد الشك في أصل إيمانه فهذا ممنوع؛ فأصل الإيمان التصديق، وأما إن نظر إلى الأعمال والواجبات التي أوجبها الله والمحرمات التي حرمها الله ورأى أن شعب الإيمان متعددة والواجبات كثيرة فالإنسان لا يزكِّي نفسه ولا يقول بأنه أدّى ما عليه؛ بل يتهم نفسه بالتقصير ويزري على نفسه فإذا قال: (أنا مؤمن إن شاء الله) فإن الاستثناء راجع إلى الأعمال، فهذا لا بأس به بل حسن أن يقول: إن شاء الله. وكذلك إذا أراد عدم علمه بالعاقبة وأن العاقبة لا يعلمها إلا الله فلا بأس بالاستثناء، وكذلك إذا أراد التبرك بذكر اسم الله فلا بأس، لأن الذي يقول: إن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص؛ ينبغي عليه إذا قال (أنا مؤمن) أن يستثني؛ لأنه لا يستطيع أن

يجزم بأن معه كمال الإيمان، وإن جزم! فقد زكى نفسه؛ لأن الإيمان شامل للاعتقادات والأقوال والأعمال.

فأهل السنة والجماعة لا يجزمون لأنفسهم بالإيمان المطلق؛ لأن الإيمان يشمل فعل جميع الطاعات، وترك جميع المنهيات، ولن يستطيع أحد أن يدعي لنفسه أنه جاء بذلك كله على التمام والكمال، وإن قال؛ فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين، وأولياء الله الصالحين! وضمن لنفسه دخول الجنة ابتداءً، وهذا من التألي على الله تعالى – والعياذ بالله – ولا يقولها مسلم عاقل، وهم بعيدون عن تزكية أنفسهم، ولا أعظم للنفس تزكية وراء الشهادة لها بالإيمان الشامل لكل شعبة، الاستثناء – عندهم – في الأمور المتيقنة غير المشكوك فيها؛ فما كان مقطوعاً به؛ فلا يجوز الاستثناء.

وهم يرون أن السؤال: (هل أنت مؤمن؟) بدعة أحدثها أهل البدع من المرجئة؛ ليحتجوا بها على قولهم في الإيمان: إنه التصديق، وإن العمل ليس من الإيمان؛ خلافاً لعقيدة السلف الصالح.

والأدلة على جواز الاستثناء كثيرة في الكتاب، والسنة، وآثار السلف الصالح، وأقوال الأئمة والعلماء.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: من شهد على نفسه أنه مؤمن؛ فليشهد أنه في الجنة)، وقال رجل عند ابن مسعود رضي الله عنه: (أنا مؤمن). فقال ابن مسعود: (أفأنت في الجنة؟) فقال: (أرجو). فقال ابن مسعود: (أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى؟)، وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله كما في السنة للخلال (٣/ ٦٠٠): أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان؛ لأن الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل؛ فيعجبني أن نستثني في الإيمان، نقول: أنا مؤمن إن شاء الله.

وقال الوليد بن مسلم كما في السنة لعبد الله بن أحمد (١/ ١٤٧): سمعت أبا عمرو – يعني الأوزاعي – ومالك بن أنس، وسعيد بن عبد العزيز؛ لا ينكرون أن يقول: أنا مؤمن، ويأذنون في الاستثناء أن أقول: أنا مؤمن إن شاء الله.

وقال الإمام يحيى بن سعيد القطان رحمه الله كما في السنة للخلال (٣/ ٥٩٥): ما أدركت أحداً من أصحابنا ولا بلغنا إلا على الاستثناء.

وقال جرير بن عبد الحميد كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٥/ ١٠٥٠): سمعت منصور بن المعتمر، والمغيرة بن مقسم، والأعمش، وليث بن أبي سليم، وعمارة بن

القعقاع، وابن شبرمة، والعلاء بن المسيب، وإسماعيل بن أبي خالد، وعطاء بن السائب، وحمزة بن حبيب الزيات، ويزيد بن أبي زياد، وسفيان الثوري، وابن المبارك، ومن أدركت يستثنون في الإيمان، ويعيبون على من لا يستثني.

وقال الإمام البيهقي رحمه الله كما في شعب الإيمان (١/ ٢١٢): وقد روينا هذا – يعني الاستثناء – عن جماعة من الصحابة والتابعين والسلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين.

وسئل الإمام أحمد بن حنبل كما في شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٥/ ١٠٥٧): عن الإيمان؟ فقال: (قول وعمل ونية) قيل له: فإذا قال الرجل: مؤمن أنت؟ قال: (هذه بدعة) قيل له: فما يرد عليه؟ قال: (يقول: مؤمن إن شاء الله؛ إلا أن يستثني في هذا الموضع.

وقال الإمام إبراهيم النخعي رحمه الله كما في الإبانة لابن بطة (٢/ ٨٨٠): سؤال الرجل الرجل: أمؤمن أنت؟ بدعة.

وقال الإمام سفيان بن عيينة رحمه الله كما في الإبانة لابن بطة (٢/ ٨٨١): إذا سئل: أمؤمن أنت؟ إن شاء لم يجبه، أو يقول: سؤالك إياي بدعة، ولا أشك في إيماني، ولا يعنف من قال: إن الإيمان ينقص، أو قال: مؤمن إن شاء الله، وليس يكره وليس بداخل في الشك.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٧/ ٤٤٦): إن الإيمان المطلق؛ يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها؛ فإذا قال الرجل: أنا مؤمن بهذا الاعتبار فقد شهد لنفسه بأنه من الأبرار المتقين القائمين بفعل جميع ما أمروا به، وترك كل ما نهو عنه؛ فيكون من أولياء الله، وهذا من تزكية الإنسان لنفسه، وشهادته لنفسه بما لا يعلم، ولو كانت هذه الشهادة صحيحة؛ لكان ينبغي له أن يشهد لنفسه بالجنة إن مات على هذه الحال، ولا أحد يشهد لنفسه بالجنة؛ فشهادته لنفسه بالإيمان؛ كشهادته لنفسه بالجنة إذا مات على هذه الحال، وهذا مأخذ عامة السلف الذين كانوا يستثنون، وإن جوزوا ترك الاستثناء بمعنى آخر)، وقال: (والمأثور عن الصحابة، وأئمة التابعين، وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلى أهل السنة: أن الإيمان قول وعمل؛ يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، وأنه يجوز الاستثناء فيه).

(تنبيه) جمهور أهل السنة والجماعة؛ لا يرون الاستثناء في الإسلام كما يرونه في الإيمان؛ لأن الإسلام غير الإيمان كما علمنا سابقاً، فالإيمان درجات، والناس فيه طبقات: منهم المحسن، ومنهم المؤمن، ومنهم المسلم؛ فالإسلام هو أقل هذه الدرجات، وليس وراءه إلا الكفر؛ فمن لم

يكن مسلماً كان كافراً، وأما من لم يكن مؤمناً فقد يكون مسلماً، لأن من نطق بالشهادتين أصبح مسلماً، وتميز عن غيره من الكفار، فتجري عليه أحكام الإسلام. انظر كتاب الإيمان حقيقته، خوارمه (ص٥٣ – ٥٨).

مسألة: جمهور أهل السنة والجماعة؛ لا يرون الاستثناء في الإسلام كما يرونه في الإيمان؛ لأن الإسلام غير الإيمان كما قدمنا في المسألة السابقة، فالإيمان درجات، والناس فيه طبقات: منهم المحسن، ومنهم المؤمن، ومنهم المسلم؛ فالإسلام هو أقل هذه الدرجات، وليس وراءه إلا الكفر؛ فمن لم يكن مسلماً كان كافراً، وأما من لم يكن مؤمناً فقد يكون مسلماً، لأن من نطق بالشهادتين أصبح مسلماً، وتميز عن غيره من الكفار، فتجري عليه أحكام الإسلام.

وهذا القول تعقبه الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في شرح الطحاوية فقال: هل الإسلام مثل الإيمان يزيد وينقص؟ أم أنَّ الإسلام شيءٌ واحد، والإيمان هو الذي يزيد وينقص؟

وهذا بَحَثَهُ أهل العلم واختلفوا فيه، هل الإسلام مثل الإيمان يزيد وينقص؟

أم أنَّ الإسلام شيءٌ واحد، والإيمان هو الذي يزيد وينقص؟ أم أنَّ كلاً منهما شيء واحد؟ أم العكس؟ على أقوال متنوعة، والذي ينطبق على طريقة أهل السنة والجماعة، وإن لم يُصَرِّحْ به الأوائل؛ لكن صَرَّحَ به المتأخرون مثل ابن تيمية ونحوه من أهل العلم، أنَّ الإسلام يزيد وينقص باعتبار الاستسلام، وأنَّ الإسلام له كمال وله نقص، وهذا ظاهر باعتبار الاستسلام.

فإذا نظرنا إلى إسلام الوجه والعمل والقلب أو القصد لله، فالناس في ذلك متباينون تبايناً شديداً.

وإذا نظرنا إلى التقسيم السالف وهو أنَّ الإسلام ينقسم إلى إسلام وإيمان وإحسان، والناس في الصلاة مختلفو المراتب وفي الصدقة الواجبة الزكاة مختلفو المراتب، وأنَّ الناس في الصيام مختلفو المراتب، وفي الحج مختلفو المراتب، ثُمَّ في الإيمان أيضاً مختلفو المراتب، فلابد أن يكون ما تَكَوَّنْ من هذه مُتَفَاضِلاً.

ولذلك ليس من كان وصفه الإسلام على مرتبة واحدة، كذلك ليس كل مؤمن على مرتبة واحدة.

فأهل الإيمان في الإيمان متفاوتو المراتب، وكذلك أهل الإسلام في الإسلام متفاوتو المراتب؛ لأنَّ الإسلام الذي هو الاستسلام يقبل التفاوت ويقبل الزيادة والنقص.

مسألة: لقد اختلف السلف في حقيقة الإيمان والإسلام، هل هما متغايران؟ أو إنهما مترادفان؟

وقد تنوعت أقوالهم في ذلك على النحو التالي:

١ . أن الإسلام والإيمان مترادفان لا فرق بينهما، وهذا قول البخاري، ومحمد بن نصر المروزي، والمزني، وابن منده، والمروزي، وابن عبدالبر، والبغوي، وابن أبي يعلى.

٢ . أن الإسلام هو الكلمة، والإيمان هو العمل. وهذا قول الزهري.

٣ . أن كلاً منهما يعرف بما عرفه به النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل. وقد ذكره ابن أبي العز ولم ينسبه إلى أحد.

٤ . أن الإسلام اسم لما ظهر من الأعمال، والإيمان اسم لما بطن من الاعتقاد. وهو قول الخطابي.

٥ – أنهما إذا اجتمعا أريد بالإسلام الأعمال الظاهرة، وبالإيمان الاعتقادات والأعمال الباطنة، وأما إذا افترقا فإن كلاً منهما يدل على ما يدل عليه الآخر. وهذا قول الإسماعيلي، وابن الصلاح، وابن تيمية، وابن رجب، وابن أبي العز.

والقول الأخير هو القول الراجح، قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوي (٧/ ٣٥٨ – ٣٥٩): وقال أبو سليمان الخطابي: مما أكثر ما يغلط الناس في " هذه المسألة " فأما الزهري فقال: الإسلام الكلمة والإيمان العمل واحتج بالآية وذهب غيره إلى أن الإسلام والإيمان شيء واحد. فاحتج بقوله: {فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين} {فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين} قال الخطابي: وقد تكلم رجلان من أهل العلم وصار كل واحد منهما إلى قول واحد من هذين ورد الآخر منهما على المتقدم وصنف عليه كتابا يبلغ عدد أوراقه المائتين. قال الخطابي: والصحيح من ذلك أن يقيد الكلام في هذا ولا يطلق؛ وذلك أن المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الأحوال ولا يكون مؤمنا في بعضها والمؤمن مسلم في جميع الأحوال فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا وإذا حملت الأمر على هذا استقام لك تأويل الآيات واعتدل القول فيها ولم يختلف شيء منها. " قلت ": الرجلان اللذان أشار إليهما الخطابي أظن أحدهما – وهو السابق – محمد بن نصر فإنه الذي علمته بسط الكلام في أن الإسلام والإيمان شيء واحد من أهل السنة والحديث وما علمت لغيره قبله بسطا في هذا. والآخر الذي رد عليه أظنه – (بياض بالأصل) – لكن لم أقف على رده؛ والذي اختاره الخطابي هو قول من فرق بينهما كأبي جعفر وحماد بن زيد وعبد الرحمن بن مهدي وهو قول أحمد بن حنبل وغيره؛ ولا علمت أحدا من المتقدمين خالف هؤلاء فجعل نفس الإسلام نفس الإيمان؛ ولهذا كان عامة أهل السنة على هذا الذي قاله هؤلاء كما ذكره الخطابي.

وقال العلامة العثيمين في شرح السفارينية (١/ ٣٩٣): إذا ذكر الإيمان والإسلام في سياق واحد فالإيمان غير الإسلام، وإن أفرد أحدهما عن الآخر صار بمعنى واحد، فهما من باب إذا اجتمعا افترقا، وإذا افتقرا اجتمعا، إذاً لا نقول: الإيمان غير الإسلام، ولا نقول: الإيمان هو الإسلام؛ لأننا إذا أطلقنا أخطأنا، فلابد من التفصيل على النحو التالي:

فإن ذكرا في سياق واحد فالإيمان غير الإسلام، والدليل: حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة جبريل، حين أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أخبرني عن الإيمان، فأخبره بما يخالف ما أخبره به عن الإسلام؛ لأنهما ذُكرا في سياق واحد، فجعل النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم الإسلام الأعمال الظاهرة، وجعل الإيمان الأعمال الباطنة، فقال: (الإسلام أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت)) وقال في الإيمان: (أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره).

وإن ذُكر أحدهما منفرداً عن الآخر دخل هذا في هذا، مثاله: قوله تعالى: (وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسلام دِيناً) (المائدة: الآية٣)، فالإسلام هنا يشمل الإسلام والإيمان.

فإذا قال قائل: من قال إن الإيمان دين؟ فنقول: قاله النبي صلى الله عليه وسلم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم حين قال: (أتدرون من السائل؟) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: (فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم)، ومما علمهم الإيمان، إذاً (رضيت لكم الإسلام دينا) يشمل الإيمان والإسلام؛ لأنه أُفرد أحدهما عن الآخر، وقال تعالى: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإسلام) (آل عمران: الآية١٩)، وهنا يدخل الإيمان؛ لأن الإيمان من الدين ولا شك.

فإن قال قائل: قال الله تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) (الحجرات: الآية١٤)) فما الجواب عن هذه الآية؟

فالجواب: إنهما هنا ذُكرا في سياق واحد ففرق الله بينهما، وقد اختلف المفسرون رحمهم الله في هؤلاء الأعراب؛ هل هم مؤمنون ضعيفو الإيمان، أو هم منافقون؟ فمن المفسرين من قال: إنهم منافقون، وقالوا: إن قوله: (وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا) (الحجرات: الآية١٤)) يعني الإسلام الظاهر، فإن المنافقين مسلمون ظاهراً.

ومنهم من قال: بل هم مسلمون حقيقة لكن إيمانهم ليس تاماً، لم يتعمق في قلوبهم، بدليل قوله: (وَلَمَّا يَدْخُلِ لإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) (الحجرات: الآية١٤) و (لما) هذه تدل على قرب الشيء، كما قال تعالى: (بَلْ لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ) (صّ: الآية٨)) وكون الإيمان قريباً من دخول قلوبهم يدل على

وخير هذه الأمة بعد وفاة نبيها: أبو بكر وعمر وعثمان، هكذا روي لنا عن ابن عمر؛ قال: كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا: إن خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم: أبو بكر وعمر وعثمان ويسمع النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فلا ينكره١.

انتفاء النفاق عنهم؛ لأن المنافقين نفى الله عنهم الإيمان نهائياً، فقال: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ) (البقرة: ٨) وهؤلاء لم ينف الله الإيمان عنهم، بل قال: (وَلَمَّا يَدْخُلِ الإيمَانُ فِي قُلُوبِكُم) (الحجرات: الآية١٤).

وهذا القول الثاني أقرب من الأول وإن كان الأول محتملاً، إذاً هنا فرق بين الإسلام والإيمان.

وقال الله تعالى: (فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) (الذاريات: ٣٥) (فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) (الذاريات: ٣٦) هذه الآية استدل بها بعض العلماء ممن يقولوا: إن الإسلام هو الإيمان مطلقاً لأن الله قال: (فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) (الذاريات: ٣٥) (فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِين) والحقيقة أن هذه الآية دليل عليهم وليست دليلاً لهم؛ لأن الله قال: (فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِين)، والبيت هو بيت لوط، ومن بينهم امرأته، وامرأته ليست مؤمنة ولكنها مسلمة، ولهذا قال الله تعالى: (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا) (التحريم: الآية١٠))، أي أظهرتا الإسلام وهما كافرتان، فامرأة لوط كانت كافرة هلكت مع قومها، فالآية فيها أن البيت مسلم، لكن ليس فيها أن من في البيت مسلمون.

وعلى ذلك فليس في الآية دليل على ما ذهبوا إليه، بل نقول: إن الآية تدل على أن الإيمان غير الإسلام؛ لأن الله اخرج من كان فيها من المؤمنين وبين أنه لم يسلم أحد في هذه القرية بأكملها – ورسولهم بينهم يدعوهم.

١ أخرجه البخاري برقم (٣٦٥٥) .

قال الإمام الشافعي فيما رواه عنه البيهقي بإسناده في الاعتقاد (ص١٩٢): "ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة وإنما اختلف من اختلف منهم في عليّ وعثمان ونحن لا نخطئ واحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما فعلوا" ا. هـ.

وقال الحافظ في الفتح (٧/ ١٧): "ونقل البيهقي في "الاعتقاد" بسنده إلى أبي ثور عن الشافعي أنه قال: أجمع الصحابة وأتباعهم على أفضلية أبي بكر، ثم عمر ثم عثمان، ثم عليّ"ا.هـ

وقال النووي في المنهاج (١٥/ ١٤٨): "اتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر" ا.هـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الوصية الكبرى (ص٣٢): "وقد اتفق أهل السنة والجماعة على ما تواتر عن علي بن أبي طالب أنه قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر"ا.هـ

وقال ابن حجر الهيثمي الصواعق المحرقة (ص٥٧): "واعلم أن الذي أطبق عليه عظماء الملة وعلماء الأمة أن أفضل هذه الأمة أبو بكر الصديق ثم عمر رضي الله عنهما" ا.هـ.

– وهؤلاء الأعلام الذين نقلوا هذا الإجماع إنما هو بناء على ما قاله أئمة أهل السنة والجماعة فقد قال الإمام أبو حنيفة كما في شرح "الفقه الأكبر" (ص١٠٨): ونقر بأن أفضل هذه الأمة بعد نبيها محمد عليه أفضل الصلاة والسلام أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، ثم عليّ رضي الله عنهم أجمعين" ا.هـ.

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٤/ ٤٠٣) عن الإمام مالك بن أنس أنه قال: لما سأله الرشيد عن منزلة الشيخين من النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "منزلتهما منه في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته . ثم قال . وكثرة الاختصاص والصحبة مع كمال المودة والائتلاف والمحبة والمشاركة في العلم يقضي بأنهما أحق من غيرهما وهذا ظاهر بين لمن له خبرة بأحوال القوم" ا.هـ

وروى الإمام البيهقي في مناقب الشافعي (١/ ٤٣٣ – ٤٣٤) مسنداً إلى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول: "أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضي الله عنهم".

وقال أيضاً رحمه الله تعالى: "اضطر الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر فلم يجدوا تحت أديم السماء خيراً من أبي بكر من أجل ذلك استعملوه على رقاب الناس" ا.هـ.

وقال الإمام أحمد كما في طبقات الحنابلة (١/ ٣٠): "وخير الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر، وعمر بعد أبي بكر، وعثمان بعد عمر، وعلي بعد عثمان ووقف قوم على عثمان وهم خلفاء راشدون مهديون" ا.هـ

– وقال أبو الحسن الأشعري في مقالات الإسلاميين (١/ ٣٤٨) مبيناً مذهب أهل السنة وعقيدتهم في السلف: "ويعرفون حق السلف الذين اختارهم الله . سبحانه . لصحبة نبيه صلى الله

ثم أفضل الناس بعد هؤلاء: علي وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح، وكلهم يصلح للخلافة.

ثم أفضل الناس بعد هؤلاء: أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، القرن الأول الذي بعث فيهم: المهاجرون الأولون والأنصار، وهم من صلى القبلتين.

ثم أفضل الناس بعد هؤلاء: من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما أو شهرا أو سنة أقل أو كثر، ترحم عليهم وتذكر فضله وتكف عن زلته، ولا تذكر أحدا منهم إلا بخير ١، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا» ١ .

عليه وسلم ويأخذون بفضائلهم ... ويقدمون أبا بكر ثم عمر، ثم عثمان، ثم علياً رضوان الله عليهم ويقرون أنهم الخلفاء الراشدون المهديون أفضل الناس كلهم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ا.هـ.

وقال ابن قدامة المقدسي في لمعة الاعتقاد (ص٢٥): "وأفضل أمته صلى الله عليه وسلم: أبو بكر الصديق ثم عمر الفاروق، ثم عثمان ذو النورين، ثم علي المرتضى رضي الله عنهم"ا.هـ.

– وقال الحافظ ابن كثير في الباعث الحثيث (ص/١٨٣): "وأفضل الصحابة بل أفضل الخلق بعد الأنبياء عليهم السلام أبو بكر عبد الله بن عثمان أبو قحافة التيمي، ثم من بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين" .

١ اعلم وقانا الله وإياك الفتن، ما ظهر منها وما بطن – أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هم أفضل أصحاب لأفضل نبي، وخاصة الخلفاء الأربعة الراشدين المهديين.

قال الله تعالى: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه) التوبة/١٠٠. قال ابن كثير رحمه الله: " قد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فيا ويل من أبغضهم أو سبهم أو أبغض أو سب بعضهم " انتهى. "تفسير ابن كثير" (٤/ ٢٠٣)، وقال الله تعالى عن المهاجرين: (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) الحشر/٨، وقال سبحانه عن الأنصار: (والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) الحشر/٩، وقال عن الذين جاءوا من بعدهم من المؤمنين:

(والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم) الحشر/١٠. أما ما حصل بين الصحابة من الاختلاف والاقتتال: فيجب علينا الكف عنه، مع اعتقاد أنهم أفضل الأمة، ومحبتهم والترضي عنهم، وعلى هذا تتابعت كلمة أهل السنة والجماعة.

قال إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد –رحمه الله – في عقيدته (ص٨٠ – ٨١): ومن الحجة الواضحة الثابتة البينة المعروفة ذكر محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم أجمعين والكف عن ذكر مساويهم التي شجرت بينهم فمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو واحدا منهم أو تنقص أو طعن عليهم أو عرض بعيبهم أو عاب واحدا منهم فهو مبتدع رافضي خبيث مخالف لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا بل حبهم سنة والدعاء لهم قربة والإقتداء بهم وسيلة والأخذ بآثارهم فضيلة وخير الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر بعد أبي بكر وعثمان بعد عمر وعلي بعد عثمان ووقف قوم على عثمان وهم خلفاء راشدون مهديون ثم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هؤلاء الأربعة خير الناس لا يجوز لأحد أن يذكر شيئا من مساويهم ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا بنقص فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته ليس له أن يعفو عنه بل يعاقبه ويستتيبه فإن تاب قبل منه وإن ثبت أعاد عليه العقوبة وخلده في الحبس حتى يموت أو يراجع ا. هـ

وسئل عمر بن عبد العزيز رحمه الله عن علي وعثمان والجمل وصفين وما كان بينهم؟ فقال: (تلك دماء كف الله يدي عنها، وأنا أكره أن أغمس لساني فيها).

"الطبقات الكبرى" (٥/ ٣٩٤).

وقال الطحاوي في الطحاوية: ونحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان ا. هـ

قال شارح الطحاوية (٤٦٩): فمن أضل ممن يكون في قلبه غل على خيار المؤمنين، وسادات أولياء الله تعالى بعد النبيين؛ بل قد فضلهم اليهود والنصارى بخصلة؛ قيل لليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وقيل للنصارى: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب عيسى. وقيل للرافضة: من شر أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب محمد، ولم يستثنوا منهم إلا القليل، وفيمن سبوهم من هو خير ممن استثنوهم بأضعاف مضاعفة ا. هـ

وروى الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية (ص:٤٩) بإسناده إلى أبي زرعة الرازي أنه قال: إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة ا. هـ

وقال البغوي في شرح السنة (١/ ٢٢٩): قال مالك: من يبغض أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في قلبه عليه غل فليس له حق في فيء المسلمين، ثم قرأ قوله سبحانه وتعالى: {ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى} إلى قوله: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} الآية، وذكر بين يديه رجل ينتقص أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقرأ مالك هذه الآية {محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار} إلى قوله: {ليغيظ بهم الكفار}، ثم قال: من أصبح من الناس في قلبه غل على أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقد أصابته هذه الآية ا. هـ

وقال أبو عثمان الصابوني في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث: ويرون الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتطهير الألسنة عن ذكر ما يتضمن عيبا لهم أو نقصا فيهم ويرون الترحم على جميعهم والموالاة لكافتهم ا.هـ

وقال القرطبي في تفسيره (١٦/ ٣٢١): لا يجوز أن ينسب إلى أحد من الصحابة خطأ مقطوع به، إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه وأرادوا الله عز وجل، وهم كلهم لنا أئمة، وقد تعبدنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا بأحسن الذكر، لحرمة الصحبة ولنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سبهم، وأن الله غفر لهم، وأخبر بالرضا عنهم ا.هـ.

وقال ابن أبي زيد القيرواني وهو بصدد عرضه لما يجب أن يعتقده المسلم في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ينبغي أن يذكروا به قال: وأن لا يذكر أحد من صحابة الرسول إلا بأحسن ذكر، والإمساك عما شجر بينهم، وأنهم أحق الناس أن يلمس لهم أحسن المخارج، ويظن بهم أحسن المذاهب ا. هـ.

ونقل الحافظ في الفتح (٤/ ٣٦٥) عن أبي المظفر السمعاني أنه قال: التعرض إلى جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله، بل هو بدعة وضلالة ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية (ص:٢٨): وهم مع ذلك (يعني أهل السنة والجماعة) لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره، بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى إنهم يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم، وقد ثبت بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم خير القرون، وأن المد من أحدهم إذا تصدق به كان أفضل من جبل أحد ذهبا ممن بعدهم، ثم إذا كان قد صدر عن أحد منهم ذنب فيكون قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو غفر له بفضل سابقته، أو بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم الذي هم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة فكيف الأمور التي كانوا فيها مجتهدين، إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور، ثم القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنصرة والعلم النافع والعمل الصالح، ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما من الله عليهم من الفضائل علم يقينا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله ا.هـ

وقال شيخ الإسلام في إجابته على سؤال في معاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنه– : لا يجوز لعن أحد من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – ولا سبه، ومن لعن أحدا منهم كمعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ونحوهما، أو من هو أفضل منهما كأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وغيرهما، أو من هو أفضل من هؤلاء، كطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، أو عائشة أم المؤمنين، وغير هؤلاء من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم –، فإنه مستحق للعقوبة البليغة باتفاق أئمة الدين. وتنازع العلماء، هل يعاقب بالقتل أو بما دون القتل؟).

وقال الحافظ في الفتح (١٣/ ٣٤): اتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد ، بل ثبت أنه يؤجر أجرا واحدا وأن المصيب يؤجر أجرين ا. هـ.

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب في مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم (٢٣٨) أجمع أهل السنة على السكوت عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم ولا يقال فيهم إلا الحسنى فمن تكلم في معاوية أو غيره من الصحابة فقد خرج عن الإجماع والله سبحانه وتعالى أعلم.

مسألة: حكم سب الصحابة رضي الله عنه.

ينقسم سب الصحابة ألى انواع، ولكل نوع من السب حكم خاص به. والسبب: هو الكلام الذي يقصد به الانتقاص والاستخفاف، وهو ما يفهم من السب بعقول الناس على اختلاف اعتقاداتهم، كاللعن والتقبيح ونحوهما. (الصارم المسلول). وسب الصحابة رضوان الله عليهم دركات بعضها شر من بعض، فمن سب بالكفر أو الفسق، ومن سب بامور دنيوية كالبخل، وضعف الرأي. وهذا السب أما أن يكون لجميعهم أو أكثرهم، أو يكون لبعضهم أو لفرد منهم، وهذا الفرد إما ان يكون ممن تواترت النصوص بفضله أو دون ذلك. وإليك تفاصيل وبيان أحكام كل قسم.

*من سب الصحابة بالكفر والردة أو الفسق، جميعهم.

فلا شك في كفر من قال بذلك لأمور من أهمها:

إن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق، وبذلك يقع الشك في القرآن والأحاديث، لأن الطعن في النقلة طعن في المنقول.

إن في هذا تكذيبا لما نص عليه القرآن من الرضا عنهم والثناء عليهم (فالعلم الحاصل من نصوص القرآن والأحاديث الدالة على فضلهم قطعي). (الرد على الرافضة ص١٩). ومن أنكر ما هو قطعي فقد كفر. إن في ذلك إيذاء له صلى الله عليه وسلم، لأنهم أصحابه وخاصته، فسب المرء خاصته والطعن فيهم، يؤذيه ولا شك. وأذى الرسول صلى الله عليه وسلم كفر كما هو مقرر. قال شيخ الإسلام ابن تيمية مبينا حكم هذا القسم: (وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر نفسا، أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لا ريب أيضا في كفره، لأنه مكذب لما نص القرآن في غير موضع، من الرضا عنهم والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين. .– إلى ان قال – وكفر هذا مما يعلم بالاضطرارمن دين الإسلام). (الصارم المسلول ٥٨٦ – ٥٨٧). وقال الهيثمي رحمه الله: (ثم الكلام – أي الخلاف – إنما هو في سب بعضهم، أما سب جميعهم فلا شك في أنه كفر). (الصواعق المحرقة ٣٧٩). ومع وضوح الأدلة الكلية السابقة، ذكر بعض العلماء أدلة اخرى تفصيلية، منها:

أولا: ما مر معنا من تفسير العلماء للآية الأخيرة من سورة الفتح، من قوله {محمد رسول الله والذين معه} إلى قوله {ليغيظ بهم الكفار} استنبط الإمام مالك رحمه الله من هذه الآية كفر من يبغضون الصحابة، لان الصحابة يغيظونهم، ومن غاظه الصحابة فهو كافر، ووافقه الشافعي وغيره. (الصواعق المحرقة ص٣١٧، وتفسير ابن كثير ٤/ ٢٠٤).

ثانيا: ما سبق ذكره من حديث أنس عند الشيخين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الانصار)، وفي رواية: (لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق).

ولمسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يبغض الأنصار رجل آمن بالله واليوم الآخر)، فمن سبهم فقد زاد على بغضهم، فيجب أن يكون منافقا لا يؤمن بالله ولا اليوم الآخر. (الصارم المسلولص٥٨١).

ثالثا: ما ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، انه ضرب بالدرة من فضله على أبي بكر، ثم قال عمر: (أبو بكر كان خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في كذا وكذا)، ثم قال عمر: (من قال غير هذا أقمنا عليه ما نقيم على المفتري). (فضائل الصحابة للإمام أحمد ١/ ٣٠٠، وصححه ابن تيمية في الصارم ص٥٨٥).

وكذلك قال أمير المؤمنين علي بن ابي طالب: (لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفتري). (فضائل الصحابة ١/ ٨٣، والسنة لابن ابي عاصم ٢/ ٥٧٥ عن طريق الحكم بن جحل وسنده ضعيف لضعف أبي عبيدة بن الحكم، انظر فضائل الصحابة ١/ ٨٣، لكن له شواهد أحدهما من طريق علقمة عن علي عند ابن ابي عاصم في السنة ٢/ ٤٨، حسن الالباني إسناده، والأخر عن سويد بن غفلة عن علي عند الالكائي ٧/ ١٢٩٥).

فإذا كان الخليفتان الراشدان عمر وعلي رضي الله عنهما يجلدان حد المفتري من يفضل عليا على أبي بكر وعمر، أو يفضل عمرا على أبي بكر، مع ان مجرد التفضيل ليس فيه سب ولا عيب، علم عقوبة السب عندهما فوق هذا بكثير. (الصارم المسلول ص ٥٨٦).

*من سب بعضهم سبا يطعن في دينهم كأن يتهمهم بالكفر أو الفسق، وكان ممن تواترت النصوص بفضله. (بعض العلماء يقيد ذلك بالخلفاء، والبعض يقتصر على الشيخين، ومن العلماء من يفرق باعتبار تواتر النصوص بفضله او عدم تواترها، ولعله الأقرب والله اعلم، وكذلك بعض

من يكفر ساب الخلفاء يقصر ذلك على رميهم بالكفر، والآخرون يعممون بكل سب فيه طعن في الدين): فذلك كفر على الصحيح، لأن في هذا تكذيبا لامر متواتر.

روى ابو محمد بن ابي زيد عن سحنون، قال: ((من قال في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، أنهم كانوا على ضلال وكفر، قتل، ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل ذلك نكل النكال الشديد). (الشفا للقاضي عياض ٢/ ١١٠٩).

وقال هشام بن عمار: (سمعت مالكا يقول: من سب ابا بكر وعمر، قتل، ومن سب عائشة رضي الله عنها، قتل، لأن الله تعالى يقول فيها: {يعظكم الله أن تعودوا لمثله ابدا إن كنتم مؤمنين} فمن رماها فقد خالف القرآن، ومن خالف القربن قتل). (الصواعق المحرقة ص٣٨٤).

أما قول مالك رحمه الله في الرواية الأخرى: (ومن سب أبا بكر، جلد، ومن سب عائشة، قتل. قيل له: لم؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن).

فالظاهر – والله اعلم – أن مقصود مالك رحمه الله هنا في سب أبي بكر رضي الله عنه فيما هو دون الكفر، ويوضحه بقية كلامه عن عائشة رضي اللع عنها، حيث قال: (من رماها فقد خالف القرآن) فهذا سب مخصوص يكفر صاحبه – ولا يشمل كل سب – وذلك لأنه ورد عن مالك القول بالقتل فيمن كفر من هو دون أبي بكر. (الشفا ٢/ ١١٠٩).

قال الهيثمي مشيرا إلى ما يقارب ذلك عند كلامه عن حكم سب أبي بكر: (فيتلخص ان سب أبي بكر كفر عند الحنفية، وعلى أحد الوجهين عند الشافعية، ومشهور مذهب مالك أنه يجب به الجلد، فليس بكفر. نعم قد يخرج عنه ما مر عنه في الخوارج أنه كفر، فتكون المسألة عنده على حالين: إن اقتصر على السب من غير تكفير لم يكفره وإلا كفره)). (الصواعق ص ٣٨٦).

وقال أيضا: (وأما تكفير أبي بكر ونظرائه ممن شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، فلم يتكلم فيها أصحاب الشافعي، والذي أراه الكفر فيها قطعا). (الصواعق ص٣٨٥)

وقال الخرشي: (من رمى عائشة بما برأها الله منه. . . أو أنكر صحبة أبي بكر، أو إسلام العشرة، أو إسلام جميع الصحابة، أو كفر الأربعة، أو واحدا منهم، كفر). (الخرشي على مختصر خليل ٨/ ٧٤).

وقال البغدادي: (وقالوا بتكفير كل من أكفر واحدا من العشرة الذين شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة، وقالوا بموالاة جميع أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأكفروا من أكفرهن، أو أكفر بعضهن). (الفرق بين الفرق ص٣٦٠).

والمسألة فيها خلاف مشهور، ولعل الراجح ما تقدم، وأما القائلون بعدم تكفير من هذه حاله، فقد اجمعوا على أنه فاسق، لارتكابه كبيرة من كبائر الذنوب، يستحق عليه التعزير والتأديب، على حسب منزلة الصحابي، ونوعية السب. وإليك بيان ذلك: قال الهيثمي: (أجمع القائلون بعدم تكفير من سب الصحابة على أنهم فساق). (الصواعق المحرقة ص٣٨٣).

وقال ابن تيمية: (قال ابراهيم النخعي: كان يقال: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر، وكذلك قال أبو اسحاق السبيعي: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر التي قال الله تعالى فيها: {إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه}. وإذا كان شتمهم بهذه المثابة، فأقل مافيه التعزير، لأنه مشروع في كل معصية ليس فيها حد أو كفارة. وهذا مما لا نعلم فيه خلافا بين أهل الفقه والعلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين بأحسان، وسائر أهل السنة والجماعة، فإنهم مجمعون على أن الواجب الثناء عليهم والاستغفار لهم والترحم عليهم. . . وعقوبة من اساء فيهم القول). (اللالكائي ٨/ ١٢٦٢ - ١٢٦٦).

وقال القاضي عياض: (وسب أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل). (مسلم بشرح النووي ١٦/ ٩٣).

وقال عبد الملك بن حبيب: (من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان والبراء منه أدب أدبا شديدا، وإن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر، فالعقوبة عليه اشد، ويكرر ضربه ويطال سجنه حتى يموت). (الشفا ٢/ ١١٠٨).

فلا يقتصر في سب أبي بكر رضي الله عنه على الجلد الذي يقتصر عليه في غيره، لأن ذلك الجلد لمجرد حق الصحبة، فإذا انضاف إلى الصحبة غيرها مما يقضي الإحترام، لنصرة الدين وجماعة المسلمين وما حصل على يده من الفتوح وخلافة النبي صلى الله عليه وسلم وغير ذلك، كان كل واحدة من هذه الأمور تقتضي مزيد حق موجب لزيادة العقوبة عند الاجتراء عليه. (الصواعق المحرقة ص٣٨٧).

وعقوبة التعزير المشار إليها لا خيار للإمام فيها، بل يجب عليه فعل ذلك.

قال الإمام أحمد رحمه الله: (لا يجوز لأحد أن يذكر شيئا من مساوئهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا بنقص، فمن فعل ذلك وجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو عنه، بل يعاقبه ويستتيبه، فإن تاب قبل منه، وإن ثبت عاد عليه بالعقوبة، وخلده الحبس ختى يموت أو يرجع). (طبقات الحنابلة ١/ ٢٤، والصارم المسلول).

فانظر أخي المسلم إلى قول إمام اهل السنة فيمن يعيب أو يطعن بواحد منهم، ووجوب عقوبته وتأديبه.

ولما كان سبهم المذكور من كبائر الذنوب عند بعض العلماء فحكم فاعله حكم أهل الكبائر من جهة كفر مستحلها.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، مبينا حكم استحلال سب الصحابة: (ومن خص بعضهم بالسب، فإن كان ممن تواتر النقل في فضله وكماله كالخلفاء، فإن اعتقد حقية سبه أو اباحته فقد كفر، لتكذيبه ما ثبت قطعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومكذبه كافر، وإن سبه من غير اعتقاد حقية سبه أو إباحته فقد تفسق، لأن سباب المسلم فسوق، وقد حكم البعض فيمن سب الشيخين بالكفر مطلقا، والله أعلم). (الرد على الرافضة ص١٩).

وقال القاضي أبو يعلي – تعليقا على قول الإمام أحمد رحمه الله حين سئل عن شتم الصحابة، فقال: "ما أراه على الإسلام "، قال أبو يعلي: (فيحتمل أن يحمل قوله: ما أراه على الإسلام، إذا استحل سبهم، فإنه يكفر بلا خلاف، ويحمل إسقاط القتل على من لم يستحل ذلك مع اعتقاده تحريمه، كمن يأتي بالمعاصي. . .) ثم ذكر بقية الاحتمالات. (الصارم المسلول ص ٥٧١ وما قبلها).

يتلخص مما سبق فيمن سب بعضهم سبا يطعن في دينه وعدالته، وكان ممن تواترت النصوص بفضله، انه يكفر – على الراجح – لتكذيبه امرا متواترا.

أما من لم يكفره من العلماء، فاجمعوا على أنه من أهل الكبائر، ويستحق التعزير والتأديب، ولا يجوز للإمام أن يعفو عنه، ويزاد في العقوبة على حسب منزلة الصحابي. ولا يكفر عندهم إلا إذا استحل السب.

أما من زاد على الاستحلال، كأن يتعبد الله عز وجل بالسب والشتم، فكفر مثل هذا مما لا خلاف فيه، ونصوص العلماء السابقة واضحة في مثل ذلك

وباتضاح هذا النوع بإذن الله، يتضح ما بعده بكل يسر وسهولة، ولذلك اطلنا القول فيه.

*من سب صحابي لم يتواتر النقل بفضله.

قد بينا فيما سبق رجحان تكفير من سب صحابيا تواترت النصوص بفضله من جهة دينه، أما من لم تتوانر النصوص بفضله، فقول جمهور العلماء بعدم كفر من سبه، وذلك لعدم إنكاره معلوما من الدين بالضرورة، إلا أن يسبه من حيث الصحبة.

وقال ابن عيينة: " من نطق في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة فهو صاحب هوى ".

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أصحابي كالنجوم، بأيهم اقتديتم اهتديتم»٢ .

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (وإن كان ممن لم يتواتر النقل بفضله وكماله، فالظاهر أن سابه فاسق، إلا أن يسبه من حيث صحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه يكفر). (الرد على الرافضة ص١٩).

*من سب بعضهم سبا لا يطعن في دينهم وعدالتهم .

لا شك أن فاعل ذلك يستحق التعزير والتأديب، ولكن من مطالعتي لأقوال العلماء في المراجع المذكورة، لم أر أحدا منهم يكفر فاعل ذلك، ولا فرق عندهم بين كبار الصحابة وصغارهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (واما إن سبهم سبا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا يحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من العلماء)، وذكر أبو يعلي من الأمثلة على ذلك اتهامهم بقلة المعرفة بالسياسة. (الصارم المسلول ص٥٨٦).

ومما يشبه ذلك اتهامهم بضعف الرأي، وضعف الشخصية، والغفلة، وحب الدنيا، ونحو ذلك، وهذا النوع من الطعن تطفح به كتب التاريخ، وكذلك الدراسات المعاصرة لبعض المنسوبين لأهل السنة، باسم الموضوعية والمنهج العلمي.

١ قال العلامة الألباني في الصحيحة (٣٤): روي من حديث ابن مسعود، وثوبان، وابن عمر، وطاووس مرسلا، و كلها ضعيفة الأسانيد، ولكن بعضها يشد بعضا ا.هـ وخالفه غيرفضعفه آخرون، وممن ضعفه ابن حبان وابن عدي وابن القيسراني وابن تيميه وابن القيم والسخاوي رحمهم الله جميعا .

٢ ورد بألفاظ متقاربة عن جماعة من الصحابة –رضوان الله عليهم– هم: ابن عباس، وجابر، وأبو هريرة، وابن عمر، وأنس، وعمر، والحديث قال عنه أحمد كما فى " المنتخب "لإبن قدامة (١٠/ ١٩٩/٢): لا يصح هذا الحديث، وقال البزار: "منكر، ولا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم". نقله ابن عبد البر وابن الملقن في "تذكرة المحتاج" "ص٦٨"، وقال ابن الجوزي في "العلل المتناهية" "١/ ٢٨٣": "هذا لا يصح"، وقال ابن حزم في رسالته الكبرى "في الكلام على

والسمع والطاعة للأئمة فيما يحب الله ويرضى، ومن ولي الخلافة بإجماع الناس عليه ورضاهم به فهو أمير المؤمنين، لا يحل لأحد أن يبيت ليلة ولا يرى أن عليه إماما، برا كان أو فاجرا١.

إبطال القياس والتقليد وغيرهما": "هذا حديث مكذوب موضوع باطل، لم يصح قط"، وبنحوه قال في "الإحكام" "٥/ ٦٤"، وقال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٧/ ١٤٢): ضعفه أئمة الحديث، وقال ابن القيم في أعلام الموقعين (٢/ ١٣٣): مشهور روي من طرق ولا يثبت منها شيء، وأشار ابن الملقن في "تحفة المحتاج" "ص٦٧ – ٦٨" إلى بعض طرقه، وقال: "وكلها معلولة"، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٥٨): موضوع... وأما قول الشعراني في الميزان (١/ ٢٨) : وهذا الحديث وإن كان فيه مقال عند المحدثين ، فهو صحيح عند أهل الكشف ، فباطل وهراء لا يتلفت إليه! ذلك لأن تصحيح الأحاديث من طريق الكشف بدعة صوفية مقيتة ، والاعتماد عليها يؤدي إلى تصحيح أحاديث باطلة لا أصل لها ، كهذا الحديث لأن الكشف أحسن أحواله – إن صح – أن يكون كالرأي ، وهو يخطيء ويصيب ، وهذا إن لم يداخله الهوى ، نسأل الله السلامة منه ، ومن كل ما لا يرضيه .

١ إن السمع والطاعة لولاة أمر المسلمين وإن جاروا وظلموا قل أن يخلوا منها كتاب من كتب العقيدة السلفية، وما ذاك إلا لبالغ أهميته وعظيم شأنه، إذ بالسمع والطاعة لهم تنتظم مصالح الدين والدنيا معاً، وبالافتيات عليهم قولاً أو فعلاً فساد الدين والدنيا.

وقد علم بالضرورة من دين الإسلام أنه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة ولا إمامة إلا بسمع وطاعة. يقول الحسن البصري – رحمه الله تعالي – في الأمراء: هم يلون من أمورنا خمساً: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله لا يستقيم الدين إلا بهم، وإن جاروا وظلموا والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون، مع أن طاعتهم – والله – لغبطة وأن فرقتهم لكفر ا. هـ

وذكر السلطان عند أبي العالية، فقال الله بهم أكثر مما يفسدون. اهـ

لقد كان السلف الصالح – رضوان الله عليهم – يولون هذا الأمر اهتماما خاصاً، لا سيما عند ظهور بوادر الفتنة، نظراً لما يترتب على الجهل به – أو إغفاله – من الفساد العريض في العباد والبلاد والعدول عن سبيل الهدى والرشاد، واهتمام السلف بهذا الأمر تحمله صور كثيرة نقلت إلينا عنهم أقتصر على صور، منها:

الصورة الأولي: التحذير من الخروج عليه: مثال ذلك: ما قام به الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة – رحمه الله تعالي –، حيث كان مثالاً للسنة في معاملة الولاة، فلقد تبني الولاة في زمنه أحد المذاهب الفكرية السيئة وحملوا الناس عليه بالقوة والسيف، وأريقت دماء جم غفير من العلماء بسبب ذلك، وفرض القول بخلق القرآن الكريم على الأمة، وقرر ذلك في كتاتيب الصبيان .... إلي غير ذلك من الطامات والعظائم، ومع ذلك كله فالإمام أحمد لا ينزعه هوى، ولا تستجيشه العواطف بل ثبت على السنة، لأنها خير وأهدي فأمر بطاعة ولي الأمر، وجمع العامة عليه ووقف كالجبل الشامخ في وجه من أراد مخالفة المنهج النبوي والسير السلفية، انسياقاً وراء العواطف المجردة عن قيود الكتاب والسنة، أو المذاهب الثورية الفاسدة، يقول حنبل كما في الآداب الشرعية (١/ ١٩٥/١٩٦)، والسنة للخلال (ص١٣٣): أجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلي أبي عبد الله – يعني الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالي – وقالوا له: أن الأمر قد تفاقم وفشا – يعنون: إظهار القول بخلق القرآن، وغير ذلك ولا نرضي بإمارته ولا سلطانه! فناظرهم في ذلك، وقال: عليكم بالإنكار في قلوبكم ولا تخلعوا يداً من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دمائكم ودماء المسلمين معكم وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر، ويستراح من فاجر، وقال ليس هذا – يعني نزع أيديهم من طاعته – صواباً، هذا خلاف الآثار ا هـ

فهذه صورة من أروع الصور التي نقلها الناقلون، تبين مدي اهتمام السلف بهذا الباب، وتشرح – صراحة – التطبيق العلمي لمذاهب أهل السنة والجماعة فيه.

الصورة الثانية: التأكيد على الدعاء له:

مثال ذلك: ما جاء في كتاب السنة للإمام الحسن بن على البربهاري كما في طبقات الحنابلة (٢/ ٣٦) حيث قال: إذا رأيت الرجل يدعوا على سلطان: فاعلم أنه صاحب هوى، وأن سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة – إن شاء الله تعالي، يقول الفضيل بن عياض: لو كان لي دعوة ما جعلتها إلا في السلطان، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم – وإن جاروا وظلموا –، لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين ا هـ

الصورة الثالثة: التماس العذر له: كان العلماء يقولون: إذا استقامت لكم أمور السلطان، فأكثروا حمد الله – تعالي – وشكره، وأن جاءكم منه ما تكرهون، وجهوه إلي ما تستوجبونه بذنوبكم وتستحقونه بآثامكم، وأقيموا عذر السلطان، لانتشار الأمور عليه، وكثرة ما يكابده من ضبط

جوانب المملكة، واستئلاف الأعداء وإرضاء الأولياء، وقلة الناصح وكثرة التدليس والطمع ا هـ من كتاب (سراج الملوك للطرطوشي (ص٤٣)

ولو ذهبنا نستقصي مثل هذه الصور الرائعة عن سلفنا الصالح، لطال المقام، واتسعت دائرة الكلام، وفيما ذكرنا تنبيه على المقصود وإيضاح للمنشود، فمن تأمل فيه وأنصف بأن له غلط من تعسف وأجحف، ولم ير لولاة الأمر حقاً، ولم يرع لهم قدراً، فجردهم عن الحق الذي فرضه الشارع لهم، اتباعاً للهوى وتأثراً بمذهب أهل الردى.

ومما يجدر العلم به أن قاعدة السلف في هذا الباب زيادة الاعتناء به كلما ازدادت حاجة الآمة إليه، سداً لباب الفتن وإيصاداً لطريق الخروج على الولاة الذي هو أصل فساد الدنيا والدين.

ولقد تجسدت هذه القاعدة فيما كتبه أئمة الدعوة النجدية – رحمهم الله تعالي – في هذا الباب، عندما تسربت بعض الأفكار المنحرفة فيه إلي جماعة من المنتسبين إلي الخير والصلاح. فلقد أكثروا – رحمهم الله تعالي – من تقرير هذا الأمر، وأفاضوا فيه وكرروا بيانه زيادة في الإيضاح واستئصالاً للشبه الواردة عليه، ولم يكتفوا بكلمة واحدة ولا تقرير فرد منهم لهذا الأمر الخطير لعلمهم بما ينتج عن الجهل به من البلاء والشر المستطير.

وفي ذلك يقول الإمام الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في الدرر السنية في الأجوبة النجدية: (٧/ ١٧٧ – ١٧٨) كلام متين، يكشف شيئاً من الشبه الملبسة في هذا الباب ويرد على من أشاعها من الجهال: ولم يدر هؤلاء المفتونون أن أكثر ولاة أهل الإسلام – من عهد يزيد بن معاوية – حاشا عمر بن عبد العزيز ومن شاء الله من بني أمية – قد وقع منهم من الجراءة والحوادث العظام والخروج والفساد في ولاية أهل الإسلام ومع ذلك فسيرة الأئمة الأعلام والسادة العظام – معهم – معروفة مشهورة، لا ينزعون يد من طاعة فيما أمر الله به رسوله من شرائع الإسلام وواجبات الدين.

وأضرب لك مثلاً بالحجاج بن يوسف الثقفي، وقد أشتهر أمره في الأمة بالظلم والغشم، والإسراف في سفك الدماء وانتهاك حرمات الله وقتل من قتل من سادات الأمة كسعيد بن جبير، وحاصر بن الزبير – وقد عاذ بالحرم الشريف –، واستباح الحرمة وقتل بن الزبير – مع أن بن الزبير قد أعطاه الطاعة وبايعه عامة أهل مكة والمدينة واليمن، وأكثر سواد العراق، والحجاج نائب عن مروان، ثم عن ولده عبد الملك ولم يعهد أحد من الخلفاء ألي مروان ولم يبايعه أهل

الحل والعقد –، ومع ذلك لما توقف أحد من أهل العلم في طاعته والانقياد له فيما تسوغ طاعته فيه من أركان الإسلام وواجباته.

وكان بن عمر ومن أدرك الحجاج من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينازعونه، ولا يمتنعون من طاعته فيما يقوم به الإسلام، ويكمل به الإيمان. وكذلك من في زمنه من التابعين، كابن المسيب والحسن البصري وابن سيرين، وإبراهيم التيمي، وأشباههم ونظرائهم من سادات الأمة.

واستمر العمل على هذا بين علماء الأمة من سادات الأمة وأئمتها، يأمرون بطاعة الله ورسوله والجهاد في سبيله مع كل إمام بر أو فاجر – كما هو معروف في كتب أصول الدين والعقائد، وكذلك بنوا العباس استولوا على بلاد المسلمين قهراً بالسيف ولم يساعدهم أحد من أهل العلم والدين، وقتلوا خلقاً كثيراً وجمعاً غفيراً من بني أمية وأمرائهم ونوابهم، وقتلوا أبن هبيرة أمير العراق، وقتلوا الخليفة مروان، حتى نقل أن السفاح قتل في يوم واحد نحو الثمانين من بني أمية، ووضع الفرش على جثثهم وجلس عليها، ودعا بالمطاعم والمشارب.

ومع ذلك فسيرة الأئمة كالأوزاعي، ومالك، والزهري، والليث بن سعد، وعطاء بن أبي رباح، مع هؤلاء الملوك لا تخفي على من لهم مشاركة في العلم وإطلاع.

والطبقة الثانية من أهل العلم، كأحمد بن حنبل، ومحمد بن إسماعيل، ومحمد بن إدريس، وأحمد بن نوح، وأسحق بن راهوية، وإخوانهم ... وقع في عصرهم من الملوك ما وقع من البدع العظام وإنكار الصفات، ودعوا إلي ذلك، وامتحنوا فيه وقتل من قتل، كأحمد بن نصر، ومع ذلك، فلا يعلم أن أحداً منهم نزع يداً من طاعة، ولا رأي الخروج عليهم .. ا هـ.

فتأمل هذا الكلام البديع وانظر فيه بعين الإنصاف، تجده من مشكاة السلف الصالح، على وفق الكتاب والسنة والقواعد العامة بعيداً عن الإفراط والتفريط.

وكلام أئمة الدعوة – رحمهم الله تعالي – كثير في هذا الباب، تري طائفة منه في الجزء السابع من كتاب الدرر السنية في الأجوبة النجدية، كل هذا يؤيد ضرورة الاهتمام بهذا الأصل العقدي، وترسيخه عند غلبة الجهل به، أو فشوا الأفكار المنحرفة عن منهج أهل السنة فيه، ولا ريب أن الزمن الذي نعيش فيه الآن أجتمع فيه الأمران: غلبة الجهل بهذا الأمر، وفشوا الأفكار المنحرفة فيه.

فواجب أهل العلم وطلبته: الالتزام بالميثاق الذي أخذه الله عليهم في قوله – تعالي – {لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ} فليبينوا للناس هذا الأصل محتسبين لله تعالي، مخلصين له أعمالهم، ولا يمنعهم من بيانه تلك الشبهات المتهافتة التي يروجها بعض من خلاق له، كقول بعضهم من المستفيد من بيان هذا الأمر؟

يشير إلي أن المستفيد منهم الولاة فقط! وهذا جهل مفرط وضلال مبين، إذ منشؤه سوء الاعتقاد فيما يجب لولاة الأمر أبراراً كانوا أو فجاراً.

على أن الفائدة مشتركة بين الراعي والرعية كما لا يخفي على أهل العلم – بل قد تكون الرعية أكثر فائدة من الرعاة.

ومن الشبه – أيضاً – قول بعضهم: إن الكلام في هذا الموضوع ليس هذا وقته.

سبحان الله ! متي وقته إذن؟ إذا طارت الرؤوس وسفكت الدماء؟ أ إذا عمت الفوضى ورفع الأمن؟ إن الكلام في هذا الموضوع يجب أن يكثف من قبل العلماء وطلبة العلم في هذه الأيام خاصة، لما حصل لفئة من الناس من تلوث فكري في هذا الباب، قاد زمامه شراذم من أصحاب الاتجاهات الدخيلة، فأفسدوا أيما إفساد، وشوشو على عقيدة أهل السنة والجماعة في هذا الباب الخطير بما ألقوه من الشبه الفاسدة، والحجج الكاسدة.

ولا تغتر بمن ينكر وجود هؤلاء، ويقول (أن موضوع البيعة والسمع والطاعة لم يشكك فيه أحد) فإنه أحد رجلين: أما متستر عليهم يخشى من تصنيفهم بما هم عليه، أو جاهل لا يدري ما الناس فيه، فليتقي الله – تعالي – هؤلاء المرجفون، ولينتهوا عن صد الناس عن سبيل الله تعالي، خدمة لأحزابهم، أو ترويجاً لمذاهبهم الفاسدة بمثل هذه الشبة الواهية، أو إتباعاً لهؤلاء بغير هدي من الله. وعلى من أراد لنفسه النجاة والفلاح أن يتأمل في نصوص الشرع الواردة في هذا الباب، فيعمل بها ويذعن لها، ولا يجعل للهوي عليه سلطاناً، فإن العبد لا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الشرع المطهر، وأكثر فساد الناس في هذا الباب إنما هو من جراء إتباع الهوى وتقديم العقل على النقل.

فبين يديك – أيها الطالب للحق – نصوص وشرعية، ونقول سلفية، فأرع لها سمعك، وأمعن فيها بصرك، جعل الله التوفيق حليفك، والتسديد رفيقك، وجنبنا – وإياك – مضلات الأهواء والفتن.

مسألة: يجب عقد البيعة للإمام القائم المستقرّ المسلم، والتغليظ على من ليس في عنقه بيعةٌ، والترهيب من نقضها. وقد دلَّ على ذلك ما أخرجه مسلم في" صحيحه" أن عبد الله بن عمر .

رضي الله عنه . جاء إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرَّة ما كان، زمن يزيد بن معاوية، فقال عبد الله بن مطيع: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقالَ: إني لم آتك لأجلسَ، أتيتك لأحدثك حديثاً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله، سمعت رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يقول:

" من خلع يداً من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات ليس في عنقه بيعةٌ مات ميتةً جاهلية ". قال الذهبي في العبر في سنة ثلاث وستين: " كانت وقعة الحرَّة، وذلك أن أهل المدينة خرجوا على يزيد لقلة دينهِ، فجهز لحربهم جيشاً

عليهم مسلم بن عقبة ".

وقال ابن كثير في البداية والنهاية: " والفاسق لا يجوز خلعه، لأجل ما يثور بسبب ذلك من الفتنة، ووقوع الهرج كما وقع زمن الحرَّة ".

وفي صحيح البخاري، ومسند الإمام أحمد: " لما خلع الناس يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر بنيه وأهله، ثم تشهد، ثم قال: أما بعد. فإنا بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " إن الغادرَ يُنصبُ له لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدرة فلانَ، وإن من أعظم الغدر إلا أن يكون الإشراك بالله: أن يبايع رجلٌ رجلاً على بيع الله وبيع رسوله ثم ينكث

بيعته، فلا يخلعَنَّ أحدٌ منكم يزيدَ، ولا يسرفنَّ أحدٌ منكم في الأمر، فيكون الفيصلَ بيني وبينه" رواه مسلم والترمذي، قال الحافظ بن حجر في الفتح معلقاً على الحديث: " وفي هذا الحديث وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة، والمنع من الخروجِ عليه ولو جار في حكمه، وأنه لا ينخلعُ بالفسقِ".

مسألة: من غلب فتولَّى الحكمَ واستتبَّ له، فهو إمام تجب بيعته وطاعته وتحرمُ منازعتُه ومعصيتُه.

قال الإمام أحمدُ: " ... ومن غلبَ عليهم، يعني: الولاة بالسيف حتى صار خليفة وَسُمِّي أمير المؤمنين، فلا يحل لأحدٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً برَّاً كان أو فاجراً "، واحتجَّ الإمام أحمد بما ثبت عن ابن عمر أنه قال: " وأصلي وراء من غَلَبَ ".

وفي صحيح البخاري، عن عبد الله بن دينار قال: شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان قال (كتب: إني أُقِرُّ بالسمع والطاعة لعبد الله؛ عبد الملك أمير المؤمنين، على سنة الله وسنة رسوله ما استطعتُ، وإنَّ بنيَّ قد أقرُّوا بمثل ذلك") والمراد بالاجتماعِ: اجتماع

الكلمة، وكانت قبل ذلك مفرَّقة، وكان في الأرض قبل ذلك اثنان، كل منهما يُدعى له بالخلافة، وهما عبد الملك بن مروان، وعبد الله بن الزبير، وكان ابن عمر في تلك المدة امتنع أن يبايع لابن الزبير أو لعبد الملك، فلما غلب عبد الملك واستقام له الأمر بايعَهُ ".

وهذا ما ثبت عن الإمام مالك، والشافعي، ونقل الإجماع عليه الحافظ في " الفتح"، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في " الدرر السنية".

مسألة: إذا لم يستجمعْ المتغلّبُ شروطا الإمامة، وتمَّ له التمكينُ، واستتبَّ له الأمر، وجبت طاعتُه، وحرُمت معصيتُه، وهذا ما يقتضيه النظر المصلحي، لما في عدم الإقرار ببيعته وطاعته من إثارةٍ للفتن التي لا تطاق، وسفك الدماء، وذهاب الأموال، وفساد الدين والدنيا. وإقرار عبد الله بن عمر ببيعة يزيد، ومن ثمَّ بيعة عبد الملك بن مروان، فيه دليلٌ على ذلك، إذ لا يقارنُ عبد الملك فضلاً عن يزيد بعبد الله بن عمر شيخ الصحابة في زمانه، ومع ذلك لم يخرج عليهم، ولم ينزع يداً من طاعة، وأقر بالسمع والطاعة هو وأهله وبنوه فيما استطاع، كما ثبت.

مسألة: تعدد الأئمة والسلاطين ليس سبباً شرعياً في ترك البيعة والسمع والطاعة لكلٍ منهم على أهل القطر الذي يُنفذ فيه أوامره ونواهيه، وكذلك كُلُّ صاحبِ قُطرٍ فالسمع والطاعة له من أهل قطره واجبه بعد بيعته واجتماع الناس عليه.

وهذه الصورة تجلت في كثير من الأزمنة بعد انتشار الإسلام، و اتساع البلدان وتباعدها. ومن الأحكام المتعلقة بهذه القاعدة: أن السمع والطاعة لأهل كل قطر إنما هما لإمامهم وسلطانهم، ولا تجب على أهل الأقطار الأخرى طاعته، ولا الدخول في ولايته، إلا إذا تغلب عليها وشملها حكمه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية مقرراً ذلك (فتاوى ٣٥/ ١٧٥. ١٧٦): " و السنة أن يكون للمسلمين إمامٌ واحدٌ، والباقونَ نوّابه، فإذا فرض أن الأمة خرجت

عن ذلك لمعصيته بعضها، وعجْزٍ من الباقين، أو عز ذلك فكان لها عدة أئمة، لكان يجبُ على كل إمام أن يقيم الحدود، ويستوفي الحقوق"ا. ه وهذا الكلام متجهٌ في البيعة التي تحصل بالغَلَبَة، والقهر لا بالاختيار.

مسألة: قال سهلُ بنُ عبد الله التستري: "لا يزال الناس بخيرٍ ما عظَّموا السلطان والعلماء، فإن عظَّموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإن استخفوا بهذين أفسدوا دنياهم وأخراهم". تفسير القرطبي (٥/ ٢٦٠. ٢٦١).

قال العلامة العثيمين في " حقوق الراعي والرعية": "فالله الله في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وأن لا يتخذ من أخطاء السلطان سبيلاً لإثارة الناس، وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور، فهذا عين المفسدة، و أحد الأسس
التي تحصل بها الفتنة بين الناس ... ، قال: وكذا ملء القلوب على العلماء، يحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونه ... ، قال: الواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه السلطان، وأن يضبط الإنسان نفسه، وأن يعرف العواقب. و لْيُعْلَم أنَّ من يثورُ إنما يخدمُ أعداءَ الإسلام، فليست العبرة بالثورة ولا بالانفعال بل العبرة بالحكمة. ولست أريد بالحكمة السكوت عن الخطأ، بل معالجة الخطأ لنصلح الأوضاع لا لنغير الأوضاع، فالناصح هو الذي يتكلم ليصلح الأوضاع لا ليغيرها ".

مسألة: قال الإمام أحمد في " الآداب الشرعية" (١/ ١٩٧):" لا يُتَعَرَّضُ للسلطان فإن سيفه مسلول".

وفي هذا بيان لطريقة السلف في الإنكار على الولاة، ويكون بالوعظ والتخويف، والتحذير من العاقبة في الدنيا والآخرة، ويكون ذلك في الخلوة والسرَّ، لا على رؤوس الأشهاد، ومن قام بالنصح على هذا الوجه ممن تعيَّن عليه، كأهل العلم مثلاً، فقد برئ وخلت ذمته من التبعة.

وأخرج الإمام أحمد في " المسند"، وصححه الإمام الألباني في " ظلال الجنة" (٢/ ٥٢١. ٥٢٢) أنَّ عياضَ بن غُنمٍ جَلَدَ صاحبَ دارا حين فتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول، حتى غضب عياضْ ثم مكث لياليَ، فأتاه هشام بن حكيمٍ فاعتذر إليه، ثم قال هشام لعياض: ألم تسمع النبي
. صلى الله عليه وسلم . يقول:" إن من أشد الناس عذاباً أشدهم عذاباً في الدنيا للناس"؟، فقال عياض بن غنمٍ: يا هشام بن حكيم! قد سمعنا ما سمعت، ورأينا ما رأيتَ، أوَ لم تسمع رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يقول: " من أراد أن ينصح لسلطانٍ بأمرٍ، فلا يبد له علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلوَ به، فإن قبل منه فذاك، و إلا كان قد أدى الذي عليه له"، وإنك يا هشامُ لأنت الجريءُ، إذ تجترئ على سلطان الله، فهلّا خشيتَ أن يقتلك السلطانُ فتكون قتيل سلطان الله . تبارك وتعالى ."

وفي السنن للترمذي (٢٢٢٥)، عن زياد بن كسيب العدوي قال: كنت مع أبي بكرة تحت منبر ابن عامر، وهو يخطب، وعليه ثياب رقاقٌ، فقال أبو بلال . وهو مرداس بن أُدية أحد الخوارج .:

انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال أبو بكرة: اسكت، سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: " من أهان سلطانَ الله في الأرض، أهانه اللهُ ".

وأخرج الإمام أحمد (٥/ ٤٢) الحديث بلفظ: " من أكرم سلطان الله ـ تبارك وتعالى ـ في الدنيا، أكرمه الله يوم القيامة، ومن أهان سلطان الله ـ تبارك وتعالى ـ في الدنيا، أهانه الله يوم القيامة"، وحسنه الإمام الألباني في "الصحيحة" (٥/ ٣٧٦).

قال الشيخ العلَّامة ابن عثيمين في " مقاصد الإسلام" (ص:٣٩٣): " فإن مخالفة السلطان فيما ليس من ضروريات الدين علناً، وإنكار ذلك عليه في المحافل والمساجد والصحف ومواضع الوعظ، وغير ذلك، ليس من باب النصيحة في شيء، فلا تغترَّ بمن يفعل ذلك، وإن كان عن حسن نية، فإنه خلاف ما عليه السلف الصالح المقتدى بهم، والله يتولى هداك". و في الصحيحين واللفظ لمسلم عن أسامة بن زيد أنه قيل له: ألا تدخل على عثمان لتكلمه، فقال: " أتَرَوْنَ أني لا أكلّمُهُ إلا أسمعُكُم؟ و الله لقد كلمته فيما بيني وبينَهُ، ما دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أولَّ من فتحه". قال الإمام الألباني في تعليقه على مختصر مسلم (٣٣٥): " يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ، لأن في الإنكار جهاراً ما يُخشى عاقبتُه، كما اتفق في الإنكار على عثمان جهاراً، إذ نشأ عنه قتلُه".

وقال ابن عباس عندما سُئِل عن أمر السلطان بالمعروف، ونهيه عن المنكر:

" إن كنتَ فاعلاً ولا بدَّ ففيما بينك وبينَهُ". جامع العلوم والحكم (١/ ٢٢٥).

مسألة: يجب الصبر على جَوْر الأئمة.

أخرج البخاري ومسلم عن ابن عباس، واللفظ لمسلم، أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: " من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس خرجَ من السلطان شبراً فمات عليه، إلا مات ميتةً جاهلية".

أي: يموت كموت أهل الجاهلية على ضلال، وليس له إمام مُطاعٌ لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك. وليس المراد أنه يموت كافراً، بل يموت عاصياً، كما قال ذلك الحافظ في الفتح (١٣/ ٧).

وفي الصحيحين: عن ابن مسعودٍ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: " إنها ستكون بعدي أثرةٌ، وأمورٌ تنكرونها، قالوا: يا رسول الله! فما تأمُرُنا؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم".

والأثرة: الانفراد بالشيء عمن له فيه حقٌّ، كالاستئثار بالمال. والأمور المنكرة: المخالفات الشرعية. وفي مصنف ابن أبي شيبة (١٢/ ٥٤٤) والسنة للخلال (ص:١١١) عن سُوَيْد بن غفلة، قال: قالَ لي عمر ـ رضي الله عنه ـ:" يا أبا أمُيّةَ إني لا أدري لعلي لا ألقاك بعد عامي هذا، فإن أُمّرَ عليك عبد حبشي مُجَدَّعٌ فاسمع له وأطعْ، وإن ضربك فاصبر، وإن حرمك فاصبر، وإن أراد أمراً يُنقِصُ دينَكَ فقل: سمعٌ وطاعةٌ، دمي دون ديني، ولا تفارق الجماعة".

قال الإمام ابن أبي العز الحنفي في " شرح الطحاوية" (ص:٣٦٨): " وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا؛ لأنه يترتب على الخروجِ من طاعتهم من المفاسد أضعاف

ما يحصلُ من جَوْرهم، بل في الصبر على جوْرهم تكفيرُ السيئات ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار، والتوبة، وإصلاح العمل، قال ـ تعالى ـ:

" وما أصابكم من مصيبةٍ فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير" .... إلى أن قال:" فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير الظالم، فليتركوا الظلم ... ".

مسألة: وجوب السمع والطاعة في المعروف (في غير معصية).

قال ـ تعالى ـ:" يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا".

وفي الصحيحين عن ابن عمرَ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: " على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يُؤمَرَ بمعصيةٍ،

فإن أُمِرَ بمعصية فلا سمع ولا طاعة". وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " عليك بالسمع والطاعة، في عُسْرِكَ ويُسْرِكَ، ومنشطك ومكرهكَ، وأَثَرَةٍ عليكَ".

وفي صحيح مسلم أن سلمة بن يزيد الجُعفي سأل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقالَ: يا نبيَّ الله أرأيتَ إن قامت علينا أُمراءُ يسألونا حقَّهم ويمنعونا حقَّنا، فما تأمُرُنا؟ فأعرض عنه، ثم سألَه؟ فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة؟ فجذبه الأشعث بن قيس، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:" اسمع وأطع فإنما عليهم ما حُمّلِوا وعليكم ما حُمّلتُم".

وفي صحيح مسلم عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قلت يا رسول الله إنا كنا بشَرٍّ، فجاء الله بخيرٍ، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير من شرّ؟ قال: نعم، قلت: هل وراء ذلك الشرّ خير؟

والحج والغزو مع الإمام ماض، وصلاة الجمعة خلفهم جائزة١، ويصلي بعدها ست ركعات، يفصل بين كل ركعتين، هكذا قال أحمد بن حنبل١.

قال: نعم، قلت: فهل وراء ذلك الخير شَرّ؟ قال: نعم، قلتْ: كيف؟ قال: يكون بعدي أئمةٌ لا يهتدون بهداي، ولا يستنّون بسنّتي، وسيقوم فيهم رجالٌ قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس"، قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: " تسمعُ وتطيعُ للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمعْ وأَطِعْ".

وفي صحيح مسلم عن عوف بن مالك، عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: " خيار أئمتكُم الذين تحبّونهم ويحبّونكم، ويصلّون عليكم وتصلّون عليهم، وشرار أئمتكُم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنوكم". قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال:" لا ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة". وفي لفظ آخر: " ألا من وليَ عليه والٍ، فرآه يأتي شيئاً من معصية اللهِ، فليكره ما يأتي من معصية اللهِ،

ولا ينزعَنَّ يداً من طاعةٍ". وفي الصحيحين عن أبي هريرة: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني ".

وفي صحيح البخاري عن أنس قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ:

" اسمعوا وأطيعوا، وإن استُعْمِلَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأن رأسه زبيبةٌ".

وفي الصحيحين واللفظ لمسلم عن عبادة بن الصامت قال: دعانا رسولُ الله

ـ صلى الله عليه وسلم ـ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا أن بايَعَنا على السمعِ والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعُسْرِنَا ويُسْرِنَا، وأَثَرَةٍ علينا، وأن لا نُنَازِعَ الأمرَ أهلَهُ، قال:" إلا أن تَرَوْا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان". انتهى بتصرف من كتاب معاملة الحكام.

١ من أصول أهل السنة والجماعة أنهم يرون وجوب الحج مع إمام المسلمين أو من ينيبه، ولا يجوز للناس أن يخالفوه سواء كان براً أو فاجراً.

وكذلك الغزو مع إمام المسلمين أو قواد الجيوش الذين يوليهم، وهو من شعائر الدين الظاهرة.

وكذلك صلاة الجمعة خلف إمام المسلمين أو من يعينهم من أئمة المساجد، ولا يجوز لأحد أن يسوغ لنفسه الشذوذ عن الناس في الحج، أو الشذوذ عن الناس في الغزو، أو الشذوذ عن الناس في الجمعة؛ لأن هذه شعائر الدين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥٠٦/٢٨): ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة الغزو مع كل بر وفاجر ؛ فإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خلاق لهم كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم لأنه إذا لم يتفق الغزو إلا مع الأمراء الفجار أو مع عسكر كثير الفجور ؛ فإنه لا بد من أحد أمرين : إما ترك الغزو معهم فيلزم من ذلك استيلاء الآخرين الذين هم أعظم ضررا في الدين والدنيا وإما الغزو مع الأمير الفاجر فيحصل بذلك دفع الأفجرين وإقامة أكثر شرائع الإسلام ؛ وإن لم يمكن إقامة جميعها . فهذا هو الواجب في هذه الصورة وكل ما أشبهها ؛ بل كثير من الغزو الحاصل بعد الخلفاء الراشدين لم يقع إلا على هذا الوجه . وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم { الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة : الأجر والمغنم } فهذا الحديث الصحيح يدل على معنى ما رواه أبو داود في سننه من قوله صلى الله عليه وسلم { الغزو ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل } وما استفاض عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : { لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم إلى يوم القيامة } إلى غير ذلك من النصوص التي اتفق أهل السنة والجماعة من جميع الطوائف على العمل بها في جهاد من يستحق الجهاد مع الأمراء أبرارهم وفجارهم ؛ بخلاف الرافضة والخوارج الخارجين عن السنة والجماعة . هذا مع إخباره صلى الله عليه وسلم بأنه { سيلي أمراء ظلمة خونة فجرة . فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض . ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه . وسيرد علي الحوض } . فإذا أحاط المرء علما بما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من الجهاد الذي يقوم به الأمراء إلى يوم القيامة وبما نهى عنه من إعانة الظلمة على ظلمهم : علم أن الطريقة الوسطى التي هي دين الإسلام المحض جهاد من يستحق الجهاد كهؤلاء القوم المسئول عنهم مع كل أمير وطائفة هي أولى بالإسلام منهم إذا لم يمكن جهادهم إلا كذلك واجتناب إعانة الطائفة التي يغزو معها على شيء من معاصي الله ؛ بل يطيعهم في طاعة الله ولا يطيعهم في معصية الله إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . وهذه طريقة خيار هذه الأمة قديما وحديثا . وهي واجبة على كل مكلف . وهي متوسطة بين طريق الحرورية وأمثالهم ممن

يسلك مسلك الورع الفاسد الناشئ عن قلة العلم وبين طريقة المرجئة وأمثالهم ممن يسلك مسلك طاعة الأمراء مطلقا وإن لم يكونوا أبرارا . ونسأل الله أن يوفقنا وإخواننا المسلمين لما يحبه ويرضاه من القول والعمل ا.هـ

وعلق الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (٢/٣٢٤) على قول الطحاوي: (والحج والجهاد ماضيان مع أولي الأمر من المسلمين، برهم وفاجرهم إلى قيام الساعة، لا يبطلهما شيء ولا ينقضهما) .

يريد بذلك تقرير مسألة من المسائل الفقهية التي صار القول بها علما على أهل السنة مخالفة للروافض والخوارج أيضا، وهي أن الإمارة والولاية يمضى مع أهلها –يعني مع الأمير أو ولي الأمر– في الطاعة والمعروف والحج والجهاد والعبادات جميعا، سواء أكان برا أو فاجرا، وسواء أكان مطيعا أم عاصيا، وسواء أكان كاملا كالخلفاء الراشدين أم كان يخلط عملا صالحا وآخر سيئا كغيره.

وذلك لأن الحج عبادة عظيمة يجتمع فيها الخلق الكثير فلابد أن تقام عبادة لله؟، ثم لابد أن يكون فيها ولها أمير يسير الناس وإلا لكانوا فوضى فيما يرون؛ لأن أهواء الناس لا حد لها ولا غاية لها.

والجهاد فيه مقابلة الأعداء والنكاية بهم وإذلال العدو وهذا لا يكون إلا بولاية، والولاية هي التي تسير هذا الأصل، وبر ولي الأمر أو عدم بره، صلاحه أم فساده هذا يرجع إلى نفسه، وهذه الأمور –أمور العبادات– من المعروف الذي يجب على المسلم أن يطيع فيه ومن البر والتقوى التي يجب أن يتعاون مع ولاة الأمر فيه، كما قال تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى)[المائدة:٢]، الخطاب لجميع المؤمنين بجميع طبقاتهم.

مسألة: أن المخالف في هذا الأصل هم الروافض والخوارج أو من شابه الخوارج.

أما الروافض فامتنعوا من الحج والجهاد مطلقا حتى يخرج المعصوم؛ وهو الإمام الثاني عشر من أئمتهم وهو المدعو محمد بن عبد الله العسكري الذي يزعمون أنه دخل السرداب وكان صغيرا، دخلت به أمه وهم ينتظرون خروجه، فلم يحجوا، أو رأوا أن الحج غير قائم، لا يرونه إلا مع معصوم وكذلك الجهاد لا يرونه إلا مع معصوم، وليتهم أخذوا بهذا وانتظروا خروجه ولم يشغلوا المسلمين ببدعهم وفتنتهم.

وأما الخوارج فعندهم أن هذه الأعمال إنما هي تبع للولاية، والولاية عندهم لا تصلح في من لم يكن برا فلا بد أن يكون الإمام برا صالحا تقيا كاملا حتى يجاهد معه وحتى يحج معه، وإلا نصبوا لهم أميرا وصاروا يجاهدون معه ويحجون معه ولا يدينون بدين الجماعة، وهذا ظهر منهم في خلافهم لعثمان،وفي خلافهم لعلي، ثم في قتالهم لخلفاء بني أمية إلى آخره.

وممن يشبه الخوراج في ذلك من لم ير الطاعة –الطاعة في الحج والجهاد وما فيه مصلحة عامة للمسلمين وما هو من البر والتقوى والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر– إلا مع الإمام الصالح الذي ليس عنده فساد أو ليس عنده محرمات.

وهذا قول يلحق بأقوال الخوارج؛ لأن الحج والجهاد وكل أنواع المعروف أوجب النبي صلى الله عليه وسلم الطاعة فيها فقال "إنما الطاعة في المعروف" والمعروف هو ما عرف في الشرع أنه ليس بمعصية وأعلاه الطاعات التي يتقرب بها إلى الله.

مسألة: قوله (لا يبطلهما شيء ولا ينقضهما) يعني لا يبطل الحج شيء من معصية الولاة ولا ينقض الحج والجهاد مع ولاة الأمر شيء من فجورهم أو نقصهم؛ لأن هذه من العبادات العظيمة فلا تبطل بمخالفة المرء على نفسه؛ بل يجب القيام بها الحج مع المسلمين والجهاد مع المؤمنين بأمر عام.

وهذا الأصل الذي ذكر مضى عليه هدي الصحابة رضوان الله عليهم، فقد حج عدد من الصحابة أو حج الصحابة في عهد بعض ولاة بني أمية وكان فيهم من النقص ما فيهم؛ بل أمر الحجاج بن يوسف الثقفي على الحجيج من قبل والي بني أمية –والحجاج معروف بسفكه للدماء وظلمه وعدوانه وعدم رعايته للعلماء ولا لنفوس المؤمنين– مع ذلك أمر على الحج، وكان عالم الحج ابن عمر –لأنه كان هدي السلف أن يكون ثم أمير وثم عالم يفتي الناس–، فكان ابن عمر هو الذي يفتي الناس، وقيل للحجاج لا تعمل شيئا من أمور الحج إلا بأمر ابن عمر –يعني في مناسك الحج–، فحج معه ابن عمر وصلى وراءه في حجة الوداع –يوم عرفة أتاه عند زوال الشمس وقال: أخرج، قال: أفي هذه الساعة يا أبا عبد الرحمن؟ قال: نعم سنة أبو القاسم صلى الله عليه وسلم، فخرج فخطب الناس ثم صلى بهم الظهر والعصر، وكان ممن صلى خلفه ابن عمر وطوائف من الصحابة وسادات التابعين،

فهذا الأصل كثير عند السلف كانوا يفعلونه، وتلقوه جيلا بعد جيل في مضي الحج والجهاد مع ولاة الأمر مهما كانت مرتبتهم؛ لأن ذلك فيه إعلام للدين وإعانة على الحق والهدى.

١ ورد في عدد الركعات التي تصلى بعد الجمعة عدة أحاديث :
الحديث الأول : أنها ركعتان، كما في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (كان لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف ، فيصلى ركعتين) . رواه البخاري (٩٣٧) ، ومسلم (٨٨٢) .
الحديث الثاني : أنها أربع ركعات، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا) . رواه مسلم (٨٨١) .
وقد اختلف العلماء في ذلك على عدة أقوال بناء على اختلاف هذه الأحاديث .
القول الأول : أنه يصلي ركعتين : جاء ذلك من فعل ابن عمر رضي الله عنهما .
والقول الثاني : وإليه ذهب أكثر الفقهاء استحباب صلاة أربع ركعات بعد الجمعة . يروى ذلك عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأصحابه ، كما في "مصنف ابن أبي شيبة" (٢/٤٠-٤١) ، وهو اختيار الحنفية ، كما في "رد المحتار" (٢/١٢-١٣) ، واختيار الإمام الشافعي في "الأم" (١٧٦/٧) حيث قال : "أما نحن فنقول : يصلي أربعا " انتهى.
والقول الثالث : التخيير بين الركعتين والأربع .
قال الإمام أحمد : " إن شاء صلى بعد الجمعة ركعتين ، وإن شاء صلى أربعا " انتهى. "المغني" (١٠٩/٢) .
القول الرابع : التفصيل : فمن صلى سنة الجمعة البعدية في المسجد صلاها أربعا ، ومن صلاها في البيت صلى ركعتين فقط :
قال ابن القيم في الزاد (٤١٧/١): " قال شيخنا أبو العباس ابن تيمية : إن صلى في المسجد صلى أربعا ، وإن صلى في بيته صلى ركعتين .
قلت (الكلام لابن القيم) : وعلى هذا تدل الأحاديث ، وقد ذكر أبو داود عن ابن عمر أنه كان إذا صلى في المسجد صلى أربعا ، وإذا صلى في بيته صلى ركعتين " انتهى.وقد اختار هذا القول علماء اللجنة الدائمة للإفتاء . كما في "فتاوى اللجنة الدائمة" (١٣١/٦) .
القول الخامس : استحباب ست ركعات : وهو مروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعن جماعة من السلف : انظر "مصنف ابن أبي شيبة" (٢/٤٠-٤١) ، وهو اختيار أبي يوسف والطحاوي من الحنفية : انظر "شرح معاني الآثار" (٣٣٧/١) ، وهو رواية عن الإمام أحمد ذكرها ابن قدامة في "المغني" ، واستغربها الحافظ ابن رجب في "القواعد" (ص/١٥) .

والخلافة في قريش إلى أن ينزل عيسى ابن مريم[1].

وقد سئل العلامة العثيمين رحمه الله : "كيف يجمع بين قول النبي عليه الصلاة والسلام : (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا) ، وبين فعله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه كان يصلي في بيته ركعتين ؟

فأجاب : "اختلف بهذا أهل العلم :

فقال بعضهم : إنه يصلي ستا ، ركعتان ثبتتا بالسنة الفعلية ، وأربع بالسنة القولية ، هذا قول .

قول ثان : أن المعتبر القول ، وهو أن يصلي أربعا ، فتكون سنة الجمعة أربعا فقط .

القول الثالث : التفصيل : إن صلى في المسجد صلى أربعا ، وإن صلى في بيته فركعتان .

وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

والحمد لله ، الأمر واسع ، يعني : لو أنه ذهب إلى البيت وصلى أربعا بتسليمتين كان حسنا ما يضر إن شاء الله " انتهى . "لقاءات الباب المفتوح" (لقاء رقم/٢١٤، سؤال رقم/٨) .

١ هذا الشرط –وهو أن يكون الخليفة قرشيا– من الشروط التي وردت النصوص عليه صريحة وانعقد إجماع الصحابة والتابعين عليه، وأطبق عليه جماهير علماء المسلمين، ولم يخالف في ذلك إلا النزر اليسير من أهل البدع كالخوارج وبعض المعتزلة وبعض الأشاعرة، ...

من هم قريش؟

قبيلة قريش هم أولاد قريش، واختلف النَّسَّابون في قريش هذا من هو؟ على عدة أقوال:

الأول: قيل هو: النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر.

قال ابن هشام في سيرته (١/ ٩٣).: النضر قريش، فمن كان من ولده فهو: قرشي. ومن لم يكن من ولده فليس بقرشي.

وإلى هذا القول ذهب بعض الشافعية كما في حاشية الجمل (٧/ ٧٨٤)، ويدل على ذلك ما ذكره ابن إسحاق وغيره في قصة وفد كنده: أن الأشعث بن قيس قال (يا رسول الله، نحن بنو آكل المرار، وأنت ابن آكل المرار فتبسم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقال: ناسبوا بهذا النسب العباس بن عبد المطلب، وربيعة بن الحارث ... ثم قال لهم: لا. بل نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا أمنا ولا ننتفي من أبينا، فقال الأشعث بن قيس: هل فرغتم يا معشر كندة؟ والله لا أسمع رجلاً يقولها إلا ضربته ثمانين) أخرجه أحمد (٥/٢١١،٢١٢) ، والطيالسي (٢/٢٢٢ ، رقم ١١٤٥)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٢٣)، وابن ماجة (٢٦١٢) ، والخطيب في التاريخ

(١٢٨/٧) وغيرهم والحديث قال عنه ابن كثير في البداية والنهاية (١٨٦/٢): إسناده جيد قوي، وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٣٧٥) وحسنه الأرنؤوط في تحقيق المسند .

وقوله في الحديث (آكل المرار) المرار شجر من شجر البوادي، وآكل المرار هو: الحارث بن عمرو بن حجر بن عمرو بن معاوية بن كندة، وللنبي – صلى الله عليه وسلم – جدة من كندة مذكورة وهي أم كلاب بن مرة وإياها أراد الأشعث. كما في زاد المعاد (٣/ ٤٠)، وقوله (لا نقفوا أمنا) أي رماها بالفجور، وانتفى من أبيه أي انتسب إلى غير أبيه.

قال البغدادي كما في أصول الدين (ص: ٢٧٦): وهذا اختيار أبي عبيدة معمر بن المثنى، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وبه قال الشافعي رضي الله عنه وأصحابه، وهو قول ابن حزم كما في جمهرة أنساب العرب (ص: ١٢)، وابن منظور كما في لسان العرب (٦/ ٣٣٤)، وهو قول ابن القيم كما في الزاد (٣/ ٤٠)، وقول الحافظ ابن حجر كما في الفتح (٦/ ٥٣٤). رحمهم الله تعالى.

الثاني: أن قريشًا هو فهر بن مالك، قال الزبيري في نسب قريش (ص: ١٢): قالوا: اسم فهر بن مالك، قريش، ومن لم يلد فهر فليس من قريش ا.هـ

وقال الزبيدي كما في إتحاف السادة المتقين (٢/ ٣٠): والصحيح عند أئمة النسب أن قريشًا هو: فهر بن مالك بن النضر، وهو: جماع قريش وهو: الجد الحادي عشر لرسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فكل من لم يلده فليس بقرشي .

قيل: اسمه فهر. ولقبه: قريش. وقيل: العكس، وقد روي عن نسابي العرب أنهم قالوا: من جاوز فهرًا فليس من قريش، وقال الزهري كما في الزاد (٣/ ٤٠) : وهو الذي أدركت عليه من أدركت من نسابي العرب أن من جاوز فهرًا فليس من قريش .

قال العلامة الشنقيطي في أضواء البيان (١/ ٥٢): فالفهري قرشي بلا نزاع، ومن كان من أولاد مالك بن النضر، أو أولاد النضر بن كنانة ففيه خلاف، ومن كان من أولاد كنانة من غير النضر فليس بقرشي بلا نزاع.

ويدل على ذلك ما رواه واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشًا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بين هاشم) رواه مسلم (٢٢٧٦).

وهناك أقوال أخرى ضعيفة .... وسميت قريش قريشًا من التقرش، والتقرش التجارة والاكتساب، وقال ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (١/ ٩٣، ٩٤): يقال سميت قريش قريشًا لتجمعها من بعد تفرقها.

وقال الزبيدي كما في تاج العروس (٤/ ٣٣٧): وقد حكى بعضهم في تسمية فهر بقريش عشرين قولاً أوردتها في شرحي على القاموس ا.هـ

وقيل غير ذلك تراجع في نسب قريش لابن المصعب الزبيري (ص: ١٢)، و لسان العرب مادة (قرش) (٦/ ٣٣٥)، وفتح الباري (٦/ ٥٣٤).

أدلة أهل السنة والجماعة على اشتراط القرشية.

قلنا: إن جماهير علماء المسلمين قاطبة ذهبوا إلى اشتراط هذا الشرط وحكى الإجماع عليه من قبل الصحابة والتابعين، وبه قال الأئمة الأربعة، فقال الإمام أحمد في رواية الإصطخري كما في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلي (١/ ٢٦): الخلافة في قريش ما بقي من الناس اثنان، ليس لأحد من الناس أن ينازعهم فيها ولا يخرج عليهم، ولا نقر لغيرهم بها إلى قيام الساعة.

وقد نص الشافعي رضي الله عنه على هذا في الأم (١/ ١٤٣)، وكذلك رواه زرقان عن أبي حنيفة كما في أصول الدين (ص: ٢٧٥)، وقال الإمام مالك كما أحكام القرآن لابن العربي (٤/ ١٧٢١): ولا يكون – أي الإمام – إلا قرشيًا. وغيره لا حكم له إلا أن يدعوا إلى الإمام القرشي ا.هـ

ولم يخالف في ذلك إلا النزر اليسير من الخوارج وبعض المعتزلة وبعض الأشاعرة، واستدل المثبتون بعدة أدلة صريحة صحيحة من السنة والإجماع فمن السنة ما يلي:

١ – ما رواه البخاري في صحيحه (٣٥٠٠) عن معاوية رضي الله تعالى عنه حيث قال البخاري: (باب الأمراء من قريش، حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية – وهم عنده في وفد من قريش – أن عبد الله بن عمرو يحدث (أنه سيكون ملك من قحطان فغضب فقام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإنه بلغني أن رجالاً منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأولئك جهالكم فإياكم والأماني التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين) .

٢ – ومنها الحديث المتفق على صحته عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/ ١١٧): وليس المراد حقيقة العدد، وإنما المراد به انتفاء أن يكون الأمر في غير قريش ا.هـ.

٣ – ومنها ما رواه البخاري (٣٤٩٥)، ومسلم (١٨١٨) في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم).

٤ – وفي مسند الإمام أحمد: أن أبا بكر وعمر لما ذهبا إلى سقيفة بني ساعدة حين اجتمع الأنصار لاختيار خليفة رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، تكلَّم أبو بكر ولم يترك شيئًا أنزل في الأنصار وذكره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من شأنهم إلا ذكره، وقال: ولقد علمتم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: لو سلك الناس واديًا وسلكت الأنصار واديًا سلكت وادي الأنصار. ولقد علمت يا سعد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال وأنت قاعد: قريش ولاة هذا الأمر فَبَرُّ الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم، فقال له سعد: صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء) والحديث قال عنه ابن تيمية في منهاج السنة (١/ ٥٣٦): مرسل حسن، وقال الهيثمي في المجمع الزوائد (٥/ ١٩٤): رواه أحمد – وفي الصحيح طرف من أوله – ورجاله ثقات إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر، وقال الألباني في الصحيحة (١١٥٦): رجاله ثقات إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر وللحديث شاهد.

وقد مرَّ معنا في الرواية الواردة في صحيح البخاري (٦٨٣٠) في مبايعة أبي بكر رضي الله تعالى عنه عند ذكره لهذا الحديث بمعناه لا بلفظه حيث قال: (ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش).

٥– ومنها ما رواه الإمام أحمد بسنده عن أنس بن مالك (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قام على باب البيت ونحن فيه فقال: الأئمة من قريش، إن لهم عليكم حقًا ولكم عليهم حقًا مثل ذلك، ما إن استرحموا رحموا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)١ أخرجه أحمد (٣/ ١٢٩ ، رقم ١٢٣٢٩)، والنسائي في السنن الكبرى (٣/ ٤٦٧ ، رقم ٥٩٤٢)، والطيالسي (ص: ٢٨٤)، وابن أبي شيبة (١٢/١٦٩–١٧٠)، وابن أبي عاصم في السنة (١١٢٠) ، وأبو يعلى (٤٠٣٣) ، وأبو عمرو

الداني في الفتن وغوائلها (٢٠١)، والطبراني (١/ ٢٥٢ ، رقم ٧٢٥)، والبيهقي (٨/ ١٣٤ ، رقم ١٦٣١٨)، الضياء في "المختارة" (١٥٧٦) والحديث قال عنه المنذري في الترغيب (٣/ ١٨٦) : إسناده جيد، وصححه العراقي في محجة القرب (١٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع الزوائد (٥/ ١٩٥): رجال أحمد ثقات، وخرجه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٨٥٨) من حديث أبي موسى رضي الله عنه وصححه بطرقه وشواهده، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٤٩/٢٠): حديث صحيح بطرقه وشواهده ، أما الوادعي فقال في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص٤٠ ، رقم ٢١): هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح فابن سعد هو إبراهيم بن سعد وأبوه هو سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، ولكن الحافظ ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (ج٢ص٥٩٦)يقول: إن أحمد بن حنبل سئل عن هذا الحديث فقال هذا الحديث ليس في كتب إبراهيم ابن سعد لا ينبغي أن يكون له أصل . أهـ بتصرف، هذا وحديث الأئمة من قريش صحيح عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقد قال الحافظ رحمه الله في الفتح إنه روى عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قدر أربعين صحابيا .

قال ابن حزم في الفصل (٤/ ٨٩).: وهذه رواية الأئمة من قريش. جاءت مجيء التواتر رواها أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، ومعاوية وروى جابر بن عبد الله، وجابر بن سمرة، وعبادة بن الصامت معناها ا.هـ

وأكثر من هذا ما ذكره الحافظ في الفتح (٧/ ٣٢): قد جمعت طرقه عن نحو أربعين صحابيًا لما بلغني أن بعض فضلاء العصر ذكر أنه لم يرد إلا عن أبي بكر الصديق ا.هـ إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة في هذا الباب.

ثانيًا الإجماع:

أما الإجماع: فقد حكاه غير واحد من العلماء منهم: النووي حيث قال في المنهاج (١٢/ ٢٠٠) في شرحه لحديث: (الناس تبع لقريش ...) إلخ. الحديث: هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم، وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة والتابعين فمن بعدهم بالأحاديث الصحيحة ا.هـ.

ومنهم القاضي عياض. فقد نقل عنه النووي في المنهاج (١٢/ ٢٠٠) قوله: اشتراط كونه – أي الإمام – قرشيًا هو: مذهب العلماء كافة. قال: وقد احتج به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة فلم ينكره أحد، قال القاضي: وقد عدها العلماء في مسائل الإجماع، ولم ينقل عن أحد من السلف فيها قول ولا فعل يخالف ما ذكرنا، وكذلك من بعدهم في جميع الأعصار قال: ولا اعتداد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج وأهل البدع أنه: يجوز كونه من غير قريش، ولا سخافة ضرار بن عمرو في قوله: إن غير القرشي من النبط وغيرهم يقدم على القرشي لهوان خلعه إن عرض منه أمر وهذا الذي قاله من باطل القول وزخرفه مع ما هو عليه من مخالفة إجماع المسلمين والله أعلم ا.هـ.

وممن حكى هذا الإجماع أيضًا الماوردي في الأحكام السلطانية (ص: ٦)، والإيجي في المواقف (ص: ٣٩٨)، وابن خلدون في المقدمة (ص: ١٩٤)، والغزالي في فضائح الباطنية (ص: ١٨٠) وغيرهم.

وقال الشيخ محمد رشيد رضا في الخلافة أو الإمامة العظمى (ص: ١٩): أما الإجماع على اشتراط القرشية فقد ثبت بالنقل والفعل، رواه ثقات المحدثين، واستدل به المتكلمون وفقهاء مذاهب السنة كلهم، وجرى عليه العمل بتسليم الأنصار وإذعانهم لبني قريش، ثم إذعان السواد الأعظم من الأمة عدة قرون ا.هـ

ولكن الحافظ ابن حجر يعترض في الفتح (١٣/ ١١٩): على هذا الإجماع بقوله: قلت: ويحتاج من نقل الإجماع إلى تأويل ما جاء عن عمر من ذلك، فقد أخرج أحمد عن عمر بسند رجاله ثقات أنه قال: (إن أدركني أجلي وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل ... الحديث). ومعاذ بن جبل أنصاري لا نسب له في قريش فيحتمل أن يقال: لعل الإجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشيًا، أو تغير اجتهاد عمر في ذلك والله أعلم ا.هـ وهذا الأثر منقطع فعلى هذا لا تشويش على مسالة نقل الإجماع والله الموفق.

القائلون بعدم اشتراط القرشية وأدلتهم:

أول من قال بعدم اشتراط القرشية الخوارج الذين خرجوا على علي رضي الله عنه إذ جوزوا أن تكون الإمامة في غير قريش، وكل من نصبوه برأيهم وعاشر الناس على ما مثلوا له من العدل واجتناب الجور كان إمامًا. كما في الملل والنحل (١/ ١١٦).

وزعم ضرار بن عمرو – من شيوخ المعتزلة – أيضًا أن الإمامة تصلح في غير قريش حتى إذا اجتمع قرشي ونبطي قدمنا النبطي إذ هو أقل عددًا وأضعف وسيلة فيمكننا خلعه إذا خالف الشريعة، قال الشهرستاني: والمعتزلة – أي جمهورهم – وإن جوزوا الإمامة في غير قرشي، إلا أنهم لا يجيزون تقديم النبطي على القرشي. كما في الملل والنحل (١/ ٩١). وزعم الكعبي كما في أصول الدين (ص: ٢٧٥) أن القرشي أولى بها من الذي يصلح لها من غير قريش، فإن خافوا الفتنة جاز عقدها لغيره .

ومن الأشاعرة إمام الحرمين الجويني حيث مال إلى عدم اشتراطه كما في كتابة غياث الأمم (ص: ١٦٣) وزعم أنه من أخبار الآحاد وهو على مذهبه الباطل لا يحتج به في مثل هذه المسائل حيث قال: وهذا مسلك لا أوثره، فإن نقلة هذا الحديث معدودون لا يبلغون مبلغ عدد التواتر والذي يوضح الحق في ذلك: أنا لا نجد في أنفسنا ثلج الصدور واليقين المثبوت بصدد هذا من فلق في رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، كما لا نجد ذلك في سائر أخبار الآحاد، فإذًا لا يقتضي هذا الحديث العلم باشتراط النسب في الإمامة.

وقال في كتابه الإرشاد (ص: ٤٢٧): وهذا مما يخالف فيه بعض الناس، وللاحتمال فيه عندي مجال، والله أعلم بالصواب ا.هـ

وقد اختلف قول أبي بكر الباقلاني، فاشترط القرشية في كتابه الإنصاف (ص: ٦٩) فقال: ويجب أن يعلم أن الإمامة لا تصلح إلا لمن تجتمع فيه شرائط منها: أن يكون قرشيًا لقوله – صلى الله عليه وسلم –: (الأئمة من قريش).

ولم يشترطها في كتابه التمهيد نقلاً عن الأستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف في تعليقه على الصواعق المحرقة للهيتمي (ص: ٩) حيث قال: إن ظاهر الخبر لا يقضي بكونه قرشيًا، ولا العقل يوجبه ا.هـ

وإلى نفي اشتراط القرشية ذهب أكثر الكتاب المحدثين منهم: الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه تاريخ المذاهب الإسلامية (١/ ٩٠) وذهب إلى أن الأحاديث الواردة مجرد أخبار لا تفيد حكمًا، ومنهم العقاد كما في كتاب الديمقراطية في الإسلام)) (ص: ٦٩)، ومنهم د. علي حسني الخربوطلي في كتابه الإسلام والخلافة (ص: ٤٢) وتجرأ على رمي الأحاديث المذكورة بالوضع، ومنهم د. صلاح الدين دبوس في كتابه الخليفة توليته وعزله (ص: ٢٧٠) وذهب إلى أن هذه

الأحاديث مجرد أخبار، ومنهم الأستاذ محمد المبارك رحمه الله وعفا عنه في كتابه نظام الإسلام في الحكم والدولة (ص: ٧١) واعتبرها من باب السياسة الشرعية المتغيرة بتغير العوامل .

واستدل من ذهب إلى نفي اشتراط القرشية بما يلي:

١ – بقول الأنصار يوم السقيفة (منا أمير ومنكم أمير) قالوا: فلو لم يكن الأنصار يعرفون أنه يجوز أن يتولى الإمامة غير قرشي لما قالوا ذلك.

٢ – ومن أدلتهم أيضًا ما أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: قال رسوا الله – صلى الله عليه وسلم –: (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة) فالحديث أوجب الطاعة لكل إمام وإن كان عبدًا، فدل على عدم اشتراط القرشية.

٣ – واستدلوا أيضًا بقول عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: (إن أدركني أجلي وأبو عبيدة حيّ استخلفته ... فإن أدركني أجلي وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل) والمعروف أن معاذ بن جبل أنصاري لا نسب له في قريش فدل على الجواز. كما روي عنه رضي الله تعالى عنه أنه قال: (لو أدركني أحد رجلين، ثم جعلت هذا الأمر إليه لوثقت به: سالم مولى أبي حذيفة، وأبو عبيدة بن الجراح)وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان وهو متكلم فيه.

٤ – كما استنتجوا من قول أبي بكر رضي الله تعالى عنه عند البخاري (٦٨٣٠): (إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش ...) أن هذا تعليل لطاعة العرب لهم فإذا تغير الحال تغير موضع الاختيار.

٥ – ومنهم من قال: إن هذه الأحاديث التي يستدل بها أهل السنة إنما هي على سبيل الإخبار، وليس فيها أمر يجب امتثاله، ذهب إلى ذلك بعض الكتاب المحدثين كالشيخ محمد أبي زهرة، ود. صلاح الدين دبوس، وغيرهم.

٦ – واستدلوا على ذلك أيضًا بقوله تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) [الحجرات: ١٣] فجعل الأفضلية والإكرام بالتقوى لا بالمعايير الأخرى كالنسب ونحوه، بل وردت أحاديث تحذر من التفاخر بالأنساب والأحساب، وتنهى عن العصبية الجاهلية .

مناقشة هذه الأدلة

١ – أما استدلالهم بقول الأنصار: (منا أمير ومنكم أمير) فواضح البطلان، وذلك لرجوعهم رضي الله عنهم عن هذا القول في تلك اللحظة بعد أن سمعوا النص الوارد عن النبي – صلى الله عليه

وسلم – الذي رواه أبو بكر رضي الله تعالى عنه في قوله: (ولقد علمت يا سعد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال وأنت قاعد: قريش ولاة هذا الأمر، فبر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم. فقال له سعد: صدقت. نحن الوزراء وأنتم الأمراء)، فيحتمل أنهم قالوا هذا القول قبل أن يعرفوا النص الذي يثبت الخلافة في قريش ولهذا رجعوا إلى رشدهم لما عرفوا الحقيقة.

٢ – أما استدلالهم بأحاديث الأمر بالطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا، فقد سبق الجواب عليها مفصلاً وأن المراد إما إمامة المتغلب أو الإمارة الصغرى على بعض الولايات، أو لأجل المبالغة في الأمر بالطاعة وضرَبَهُ مثلاً.

٣ – أما استدلالهم بقول عمر في إرادته استخلاف معاذ بن جبل الأنصاري رضي الله تعالى عنه فهذا لم يتم، وإنما رشح عمر ستة قرشيين اختارهم وقال: (ليختاروا أحدهم)، وأيضًا لو ثبت ذلك فإن النص مقدَّم على قول الصحابي وإن بلغ من الفضل ما بلغ، ولعله اجتهاد من عمر رضي الله تعالى عنه ثم تراجع عنه إلى النص، وقد أجاب الحافظ في الفتح (١٣/ ١١٩) على هذا الاعتراض باحتمالين هما:

أ– إما أن يكون الإجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشيًا.

ب– وإما أن يكون قد تغير اجتهاد عمر في ذلك.

وإما أن يريد من قوله ذلك الولاية الصغرى، أي: على أحد الأقاليم، وهذا لا يشترط فيه النسب اتفاقًا. هذا على افتراض صحة الحديث، وإلا فالحديث ضعيف لانقطاع سنده فلا يصلح للاحتجاج به.

أما الحديث الثاني والذي فيه ذكر سالم مولى أبي حذيفة وأبي عبيدة فيحتمل إرادة التولية الصغرى أيضاً، أو أنه يعتبر قرشياً، لأن أبا حذيفة القرشي قد تبناه وهو مولى له، ومولى القوم منهم، وقد أرضعته زوجه – وهو كبير – بعد تحريم التبني فأصبح ابنًا له، وقصة إرضاعه مشهورة وهي في صحيح مسلم وغيره، قال ابن عبد البر في الاستيعاب (٢/ ٥٦٧): وهو يعد في قريش لما ذكرنا.

ويقصد قوله: لأنه لما أعتقته مولاته زوج أبي حذيفة تولى أبا حذيفة وتبناه أبو حذيفة، ولذلك عُدَّ في المهاجرين. أما أبو عبيدة فقرشي باتفاق.

٤ – أما استدلالهم بقول أبي بكر: (إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش ...) وقولهم بأن هذا تعليل لطاعة العرب لهم، فإذا تغير الحال تغير موضع الاختيار، هكذا عللوه، وهو تعليل

بعيد، لأنه ظاهر في أحقية قريش بالخلافة فهو بحق دليل على اشتراط القرشية لا على نفيها، والنصوص التي ذكرت استدلال أبي بكر مبينة لهذا الظاهر، وهذا ما فهمه الصحابة رضي الله تعالى عنهم، بدليل تسليمهم بالطاعة لأبي بكر رضي الله عنه حينما بين لهم هذا الدليل ... والله أعلم.

٥ – وأما من قال بأنها على سبيل الإخبار وليس فيها أمر فمردود، لأنها أمر في صيغة الخبر، وقد وردت بعض الأحاديث بالأمر الصريح كقوله – صلى الله عليه وسلم –: (قدموا قريشًا ولا تقدموها) قال العلامة الألباني في الإرواء (٥١٩): روى من حديث الزهرى مرسلاً ، ومن حديث عبد الله بن السائب وعلى بن أبى طالب وأنس بن مالك وجبير بن مطعم.... فهو بهذه الطرق صحيح إن شاء الله تعالى ، فإن مجيئه مرسلاً بسند صحيح كما سبق مع اتصاله من طرق أخرى يقتضى صحته اتفاقاً كما هو مقرر فى " مصطلح الحديث " ، وقد أشار الحافظ فى " الفتح " (١٠٥/١٣) إلى صحة الحديث ، والله أعلم ا.هـ

فهذا أمر منه – صلى الله عليه وسلم – بذلك.

كما أنه لو كان إخبار من النبي – صلى الله عليه وسلم – لتحقق الخبر، وهو: أنه لن يتولى الخلافة إلا قرشي، لأن خبر الصادق لابد أن يتحقق، لكن الواقع غير ذلك، فقد تولى الخلافة غير القرشيين، منهم من يدعي كذبًا أنه قرشي كالعبيديين الذي تسموا بالفاطميين، ومنهم: من لم يدع ذلك كسلاطين الدولة العثمانية، قال ابن حزم في المحلى لابن حزم (١٠/ ٥٠٣): هذان الخبران – يقصد حديث ابن عمر، ومعاوية السابق ذكرهما – وإن كانا بلفظ الخبر فهما أمر صحيح مؤكد إذ لو جاز أن يوجد الأمر في غير قريش لكان تكذيبًا لخبر النبي – صلى الله عليه وسلم – وهذا كفر ممن أجازه ا.هـ

٦ – وأما ما قالوه من أن الإسلام نهى عن العصبية، وأن تسود طائفة معينة على سائر المسلمين وأنه جاء بالمساواة بين المسلمين جميعًا لا فرق بين عربي ولا عجمي إلا بالتقوى ... إلخ.

إن الإسلام باشتراطه أن يكون الإمام قرشيًا لم يكن بذلك داعيًا إلى العصبية القبلية التي نهى عنها في أكثر من موضع، فإن الإمام في نظر الإسلام ليس له أي مزية على سائر أفراد الأمة ولا لأسرته أدنى حق زائد على غيرهم، فالإمام وغيره من أفراد المسلمين سواء في نظر الإسلام، بل هو متحمل من التبعات والمسؤوليات ما يجعله من أشدَّ الناس حملاً وأثقلهم حسابًا يوم القيامة.

وهذا وليس معنى أن الإسلام نهى عن العصبية أن الناس لا تفاضل بينهم، بل التفاضل بين الخلق في الدنيا من صميم الفطرة ووردت أدلة شرعية على ذلك. وأهل السنة على أن جنس العرب خير من غيرهم، كما أن جنس قريش خير من غيرهم، وقد ثبت في صحيح البخاري (٣٣٥٣)، ومسلم (٢٣٧٨) عنه – صلى الله عليه وسلم – (أنه سئل أي الناس أكرم؟ فقال: أتقاهم. فقالوا: ليس عن هذا نسألك، فقال: فيوسف نبي الله ابن يعقوب نبي الله، ابن إسحاق نبي الله، ابن إبراهيم خليل الله. قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: أفعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا). وفي رواية عند مسلم (٢٦٣٨): (الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) . قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٢/ ٢٦٠): ذهبت طائفة إلى عدم التفضيل بين الأجناس، وهذا قول طائفة من أهل الكلام: كالقاضي أبي بكر بن الطيب وغيره ... وهذا القول يقال له مذهب الشعوبية وهو: قول ضعيف من أقوال أهل البدع ا.هـ.

وقال ايضا: لكن تفضيل الجملة على الجملة لا يستلزم أن يكون كل فرد أفضل من كل فرد فإن في غير العرب خلق كثير خير من أكثر العرب، وفي غير قريش من المهاجرين والأنصار خير من أكثر قريش ... .

قال أيضا: والمقصود أنه أرسل – صلى الله عليه وسلم – إلى جميع الثقلين الإنس والجن فلم يخص العرب دون غيرهم من الأمم بأحكام شرعية، ولكن خص قريشًا بأن الإمامة فيهم، وخص بني هاشم بتحريم الزكاة عليهم، وذلك لأن جنس قريش لما كانوا أفضل، وجب أن تكون الإمامة في أفضل الأجناس مع الإمكان، وليست الإمامة أمرًا شاملاً وإنما يتولاها واحد من الناس.

مجموع الفتاوى (١٩/ ٣٠). وقال شيخ الإسلام أيضا وإذا فرضنا اثنين أحدهما: أبوه نبي. والآخر: أبوه كافر. وتساويا في التقوى والطاعة من كل وجه كانت درجتهما في الجنة سواء، ولكن أحكام الدنيا بخلاف ذلك في: الإمامة، والزوجية، والشرف، وتحريم الصدقة ونحو ذلك ...) وقال أيضا كما في المنتقي من منهاج الاعتدال للذهبي (ص: ٥٣٠): والخير في الأشراف أكثر منه في الأطراف ا.هـ

أما نفس ترتيب الثواب والعقاب على القرابة ومدح الله عز وجل للشخص المعين وكرامته عند الله وفضله فهذا لا يؤثر فيه النسب، وإنما المؤثر الوحيد هو التقوى والعمل الصالح، كما قال عز وجل: إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ [الحجرات: ١٣]

وقد ورد عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أحاديث كثيرة في فضل قريش على سائر القبائل منها قوله – صلى الله عليه وسلم –: (إن الله اصطفى كنانة من بني إسماعيل، واصطفى قريشًا من كنانة، واصطفى بني هاشم من قريش، واصطفاني من بني هاشم). فالحاصل أن هناك من ألغى فضيلة الأنساب مطلقًا، وهناك من يفضل الإنسان بنسبه على من هو أعظم منه في الإيمان والتقوى فضلاً عمن هو مثله. قال ابن تيمية في منهاج السنة (٢/ ٢٦١): فكلا القولين خطأ، وهما متقابلان، بل الفضيلة بالنسب فضيلة جملة، وفضيلة لأجل المظنة والسبب، والفضيلة بالإيمان والتقوى فضيلة تعيين وتحقيق وغاية، فالأول يفضل به لأنه سبب وعلامة، ولأن الجملة أفضل من جملة تساويها في العدد، والثاني يفضل به لأنه الحقيقة والغاية، ولأن كل من كان أتقى كان أكرم عند الله، والثواب من الله يقع على هذا، لأن الحقيقة قد وجدت فلم يعلق الحكم بالمظنة ا.هـ

فالمقصود أن اشتراط القرشية في الإمام ليس له علاقة بالعصبية القبلية التي نهى الإسلام عنها ألبتة. كما أن النسب في حد ذاته في أصل الشريعة لا قيمة له ذاتية وإنما هو صفة كمال.

هذا وأهل السنة لم يقصروها على نوع بعينه من قريش، وإنما كان من انتسب إلى قريش جازت له الإمامة إذا توفرت شروطها الأخرى، وهناك من المبتدعة من قصرها على فرع معين، فقصرها بعضهم على بني هاشم، وهؤلاء انقسموا إلى قسمين :

١– الراوندية: وهؤلاء يرون أنها يجب أن تكون في العباس بن عبد المطلب وولده إلى أن ينتهوا بها إلى أبي جعفر المنصور .

٢– الرافضة: وهؤلاء يرون أنها يجب أن تكون في علي رضي الله عنه ثم في ولده من بعده ، ثم اختلفوا بعد ذلك إلى مذاهب شتي، فزعمت الزيدية منهم أنها لا تكون إلا في ولد علي رضي الله عنه ، ومن خرج من ولد الحسن أو الحسين شاهرًا سيفه وفيه آلات الإمامة فهو الإمام، وزعمت الإمامية أنها في واحد مخصوص من أولاد علي رضي الله عنه وهو : محمد بن الحسن العسكري الإمام الثاني عشر الذي ينتظرونه حيث قالوا : إن الإمامة في علي ثم الحسن ثم الحسين ثم تسلسلت في أبناءهم إلى محمد بن الحسن العسكري (المنتظر) وقال بعض الغلاة من الروافض : إن الإمامة في الأصل في علي وولده ثم أخرجوها إلى جماعة من غير قريش ، إما بدعواهم وصية بعض الأئمة إليه ، وإما بدعواهم تناسخ الأرواح من الإمام إلى من يزعمون أن الإمامة انتقلت إليه كالبيانية في دعواها انتقال روح الإله من أبي هاشم بن محمد بن الحنفية إلى بيان ،

ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي، وقد شق عصا المسلمين، وخالف الآثار، وميتته ميتة جاهلية١.

وكدعوى من ادَّعى أن الروح انتقلت إلى الخطاب الأسدي ، وكدعوى المنصورية نبوة أبي منصور العجلي وإمامته. الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة لعبدالله بن عمر الدميجي- بتصرف - (ص٢٦٥).

١ قال الشيخ مشهور في كتابه العراق في آحاديث وآثار الفتن (٦١/١) : فصل الخوارج والعراق

.

وكان خروجهم في العراق، بعد مقتل عمر، وذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٢٨/٧) قصة خروجهم، فقال: «قلت: وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم، فسبحان من نوّع خلقه كما أراد، وسبق في قدره العظيم، وما أحسن ما قال بعض السلف في الخوارج أنهم المذكورون في قوله -تعالى-: {قُل هَل نُنَبِّئُكم بالأَخسَرِينَ أَعمَالاً الَّذين ضَلَّ سَعيُهُم في الحَيَاةِ الدُّنيا وهم يَحسَبُون أَنّهم يُحسِنُونَ صُنعاً أُولئك الَّذين كَفَروا بآيات رَبّهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نُقيم لهم يوم القِيَامة وَزناً} [الكهف: ١٠٣-١٠٥] أنّ هؤلاء الجهلة الضُّلاّل، والأشقياء في الأقوال والأفعال، اجتمع رأيهم على الخروج من بين أظهر المسلمين، وتواطؤوا على المسير إلى المدائن ليملكوها على الناس ويتحصنوا بها ويبعثوا إلى إخوانهم وأضرابهم -ممن هو على رأيهم ومذهبهم، من أهل البصرة وغيرها- فيوافوهم إليها، ويكون اجتماعهم عليها. فقال لهم زيد بن حصين الطائي : أن المدائن لا تقدرون عليها، فإنّ بها جيشاً لا تطيقونه، وسيمنعوها منكم، ولكن واعدوا إخوانكم إلى جسر نهر جوخَا ، ولا تخرجوا من الكوفة جماعات ، ولكن اخرجوا وحداناً لئلا يفطن بكم.

فكتبوا كتاباً عامّاً إلى من هو على مذهبهم ومسلكهم من أهل البصرة وغيرها، وبعثوا به إليهم ليوافوهم إلى النهر، ليكونوا يداً واحدة على الناس، ثم خرجوا يتسللون وحداناً لئلا يعلم أحدٌ بهم فيمنعوهم من الخروج، فخرجوا من بين الآباء والأمهات والأخوال والخالات، وفارقوا سائر القرابات، يعتقدون بجهلهم وقلة علمهم وعقلهم أنّ هذا الأمر يُرضي رب الأرض والسماوات، ولم يعلموا أنه من أكبر الكبائر والذنوب الموبقات، والعظائم والخطيئات، وأنه مما زيَّنه لهم إبليس الشيطان الرجيم المطرود عن السماوات الذي نصب العداوة لأبينا آدم، ثم لذريته ما

دامت أرواحهم في أجسادهم مترددات، والله المسؤول أن يعصمنا منه بحوله إنه مجيب الدعوات».

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» (٦/٦٤ – ط. الفاروق): «وأخبار الخوارج بالنهروان، وقتلهم للرجال والولدان، وتكفيرهم الناس واستحلالهم الدماء والأموال، مشهور معروف. ولأبي زيد عمر بن شبة في «أخبار النهروان وأخبار صفين» ديوان كبير، من تأمله اشتفى من تلك الأخبار، ولغيره في ذلك كتب حسان، والله المستعان».

فصل : استمرار خروج الخوارج ووصول فتنتهم إلى كل مكان .

فهذا يمثل أول اشتداد الفتن والموج الذي يشبه موج البحر، إذ وصلت فتنتهم إلى كل مكان، وبقي أثرُهم إلى الآن، والواقع المعايش بارز للعيان، في كثير من البلدان، وسيشتدّ مع مرور الزمان، وحسبنا الله، وعليه التكلان، وهذا هو الدليل والبرهان:

أُخرج النسائي وغيره من حديث أبي برزة رفعه: «يخرج في آخر الزمان قوم كأنّ هذا منهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السَّهمُ من الرمية» .

قال ابن تيمية –رحمه الله تعالى– في مجموع الفتاوى (٢٨/٤٩٦): «فإنه صلى الله عليه وسلم قد أخبر في غير هذا الحديث أنهم لا يزالون يخرجون إلى زمن الدجال، وقد اتفق المسلمون على أنّ الخوارج ليسوا مختصّين بذلك العسكر».

يشير شيخ الإسلام ابن تيمية إلى ما أخرجه ابن ماجه (١/١٧٧–١٧٨ رقم ١٧٤ – ط. عواد) وغيره بإسناد صحيح عن ابن عمر –رضي الله عنهما–، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ينشأ نشءٌ يقرؤون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قَرْنٌ قُطِع، حتى يخرج في أعراضهم الدجال».

وبوّب عليه شيخنا الألباني –رحمه الله– في «السلسلة الصحيحة» (٥/٥٨٢ رقم ٢٤٥٥): (استمرار خروج الخوارج). فمن سنة الله –عز وجل– التي لا تتخلف البتة في الخوارج ومن يسير على منهجهم في التغيير –كما في هذا الحديث–، أنّ هؤلاء يظهرون بين الفينة والفينة ثم يُقْطعون، وورد (القطع) بصيغة المبني للمجهول، فيقطعون بالحجة والبرهان من قبل العلماء كما فعل ، والتخويف والتهديد من قبل السلطان، أو بهما جميعاً، أو بما يقضيه الله –عز وجل– في سننه الكونية .

وقد تفطن لهذا الإمام وهب بن منبه لما قال في نصيحته إلى أبي شَمِر ذي خولان، -وهي طويلة جدّاً- ، وفيها: «ألا ترى يا ذا خولان! أني قد أدركت صدر الإسلام، فوالله ما كانت للخوارج جماعة قط إلا فرّقها الله على شر حالاتهم، وما أظهر أحد منهم قوله إلا ضرب الله عنقه، وما اجتمعت الأمة على رجل قط من الخوارج، ولو أمكن الله الخوارج من رأيهم لفسدت الأرض، وقطعت السبل، وقُطع الحج عن بيت الله الحرام ، وإذَنْ لعَادَ أمرُ الإسلام جاهلية حتى يعود الناس يستعينون برؤوس الجبال ، كما كانوا في الجاهلية، وإذن لقام أكثر من عشرة -أو عشرين- رجلاً ليس منهم رجل إلا وهو يدعو إلى نفسه بالخلافة، ومع كل رجل أكثر من عشرة آلاف يقاتل بعضهم بعضاً، ...».

قال أبو عبيدة: وهذا الذي حصل مع الخوارج من أول تاريخ نشأتهم، فقد قاتل عليٌّ -رضي الله عنه- ذلك العسكر في النهروان، وكاد أنْ يقضي عليهم، وقلعهم من مركزهم (حروراء) ورجعوا إلى (الكوفة)، وبقيت ثلّة منهم ثارت في الأرض.

قال البغدادي في «الفرق بن الفرق» (ص٦١):

«وقتلت الخوارج يومئذٍ -أي: يوم النهروان- فلم يفلت منهم غير تسعة أنفس، صار منهم رجلان إلى سجستان، ومن أتباعهما خوارج سجستان، ورجلان صارا إلى اليمن، ومن أتباعهما إباضية اليمن، ورجلان صارا إلى عُمان ومن أتباعهما خوارج عُمان، ورجلان صارا إلى ناحية الجزيرة، من أتباعهما كان خوارج الجزيرة، ورجل منهم صار إلى تل موزون، ثم خرج على علي بعد ذلك من الخوارج جماعة كانوا على رأي المحكمة الأولى، منهم أشرس بن عوف، وخرج عليه بالأنبار، وغلفة التيمي من تيم عدي خرج عليه بماسيذان، والأشهب بن بشر العرني خرج عليه بجرجرايا، وسعد بن قفل خرج عليه بالمدائن، وأبو مريم السعدي خرج عليه في سواد الكوفة، فأخرج علي إلى كل واحد منهم جيشاً مع قائد حتى قتلوا أولئك الخوارج، ثم قتل علي -رضي الله عنه- في تلك السنة في شهر رمضان، سنة ثمان وثلاثين من الهجرة».

وباض وفرَّخَ هذا المعسكر في كثير من البلدان، وكانت (العراق) هي مسرح أحداثه، فثار جنده على معاوية في الكوفة، وذلك سنة إحدى وأربعين. وقاموا بعدها بثورات متعددة ما بين سنة (٤١) سنة (٦٤)، ووقف منهم الولاة الأمويون موقفاً حازماً شديداً، يقول الطبري -مثلاً- في حوادث سنة (٥٨هـ): «وفي هذه السنة اشتد عبدالله بن زياد على الخوارج، فقتل منهم صبراً جماعة كثيرة، وفي الحرب جماعة أخرى» ، واشتدت شوكتهم بعد انهيار الدولة الأموية سنة أربع

وستين، قال ابن جرير في حوادث سنة (٦٥هـ): «وفي هذه السنة اشتدت شوكة الخوارج بالبصرة». وقتل رئيس الأزارقة منهم: نافع بن الأزرق، وارتحلوا من حينها من نواحي البصرة والأهواز وأوغلوا شرقاً، فانتقلوا إلى أصبهان وكرمان وتمكنوا هناك، وخرجوا سنة اثنتين وسبعين، وغَلَبوا على البحرين، ودُحِروا منها في سنة ثلاث وسبعين، وخرجوا بعدها مرات عديدة، وبقيت لهم بقية في العراق في عهد الدولة العباسية، وقاموا بعدّة ثورات في خلافة الرشيد، وفي سنة إحدى وثلاثين ومئتين ظهر خارجي ببلاد ربيعة، فقاتله نائب الموصل، فكسره وانهزم أصحابه ، وانتهى التطواف القلق بهم إلى الاستقرار في أماكن معينة، قال ابن حزم: «ولم يبق اليوم من فرق الخوارج إلا الإباضية والصفرية فقط» .

ويقول بعض معاصرينا عن أماكن وجودهم في زماننا: «وقد انقرض الخوارج إلا طائفة من الإباضية تقيم جهة عُمان، وفي جزيرة جربة تجاه تونس، وفي جنوبي الجزائر» .

فصل : الخروج في عصرنا .

هذه ومضة تاريخية سريعة، لا يسمح المقام بأكثر منها حول الخوارج، ولا بد من التنويه –أيضاً– على (ظاهرة الخروج في عصرنا)، فإنّ بسببها أُريقت دماء، وأُزهقت أرواح، تحت مسمى (الجهاد) و(القتال في سبيل الله)، وهي ظاهرة لها أسبابها ودوافعها، وهي في غاية التعقيد، ومن خلالها يظهر صحة ما عليه العلماء الربانيون وأئمة السنة في ترك الخروج على الحكام؛ إذ أن التغيير والإصلاح لا يتعلق بوجود القوة، أو الجماعة القادرة على الثورة، ولا على التخريج الفقهي لجواز الخروج، أو وجوبه، أو منعه، وإنما يتعلق بأمر آخر، أهمّ من هذا كله؛ وهو: تفكك المجتمع الإسلامي، وظهور العصبيات الجاهلية فيه، وتحكم الشُّبهات والشهوات في المسلمين، وبُعدُهم عن أحكام دينهم الحنيف اعتقاداً وعملاً؛ بُعداً يجعلهم –في أنفسهم– أحقرَ من أن تَسْمُو همَّتهم للعمل على إزالة المنكرات، وإقامة العدل، ويجعلهم عند ربِّهم أقلَّ شأناً من أن يستحقوا التكريم الإلهي بالحكم بشريعته، التي هي مصدر الأمن والاستقرار، وسبب الخير والرخاء؛ {وَكَذلك نُوَلّي بعضَ الظالمين بعضاً بما كَانوا يَكسِبون} [الأنعام: ١٢٩]، {إنّ اللهَ لا يُغَيِّر مَا بِقَوم حَتّى يُغَيِّروا ما بأنفسهم وإذا أرادَ اللهُ بِقَوم سُوءاً فلا مَرَدَّ له و مَا لَهُم مِن دونه مِن وَالٍ} [الرعد: ١١]».

ويظهر صواب هذا الموقف من خلال خصائص (الحق) التي لا تنفك عنه، من ثبات أهله عليه، وانشراح صدورهم به، وطول مسيرتهم وظهور ثمارهم، ورحم الله ابن حزم لما قال: «نُوَّار الفتنة لا يعْقِدُ».

«والمعنى: أنّ للفتنة مظهراً خادعاً في مبدئه، قد يستحسن الناس صورتها، ويعقدون الآمال عليها، ولكن سرعان ما تموت وتتلاشى، مثل الزهرة التي تموت قبل أنْ تتفتح وتعطي ثمرتها. وهذه الكلمة القصيرة؛ حكمة عظيمة من نتاج فكر الإمام ابن حزم –رحمه الله–، الذي عاصر فتنة البربر في الأندلس، ورأَى بنفسه كيف أن الناس يعقدون على كل ثائر وثورة، وشرارة فتنة جديدة؛ آمالاً كبيرة في الإصلاح والتغيير، ولكن سرعان ما تتحول الآمال إلى مآسٍ وأحزانٍ، وضحايا وتدمير، وهذه الكلمة تنطبق على كل عصر ومصر، ويفترض بنا –نحن أبناء هذا العصر– أنْ نكون أكثرَ فهماً لمدلولها، واستحضاراً لمعانيها، إذ نعيش في زمن قلَّ فيه العلم، وعمَّ فيه الجهل، ورفع الغوغاء رؤوسهم، وغلبت على النفوس الشبهات والشهوات» .

فصل : مظاهر الخروج الجديد ونواره الذي لم ولن يعقد،

ومن ذلك فتنة جهيمان والحرم المكي ، وللخروج الجديد مظاهر، وبدا له (نوّار) في كثير من البلدان في أوقات متفرقات، ويا ليته (لم يعقد) فقط، وإنما أفسد أصحابه، بعدم معرفتهم بـ(واجب الوقت)، ومن أبرز (الأمثلة) على (نوّار الفتنة) الذي (لم يعقد) في القرن المنصرم ، وإن كان لا يلزم منها التطابق التام بين (أصحابها) و(الخوارج)، وإنما خصَّت للمشابهة في (المسلك) و(الطريقة) فحسب :

فتنة جهيمان والحرم المكي : فتنة جهيمان بن محمد بن سيف العتيبي في الحرم المكي، ابتدأت في وقت ظهر الثلاثاء الأول من المحرم، وانتهت بعصر الخميس السابع عشر من المحرم لسنة ١٤٠٠هـ، وعليه تعطلت في هذه الفتنة شعيرة الأذان على مآذن الحرم اثنتين وثمانين مرة.

وسببها الظاهر اعتقاد جماعة من خلال الرؤى وإسقاط أحاديث الفتن على غير وجهها ، أنّ رجلاً منهم –واسمه: محمد بن عبدالله القحطاني– هو المهدي، فدخلوا المسجد الحرام، وسفكوا فيه الدماء، وأبلغوا الناس عند المغرب: اليوم ستخسف الأرض بالجيش القادم إلينا، ولم تخسف الأرض بالطبع، فقالوا للناس: أُرجئَ الأمر أربعة أيام أخرى، وهلم جراً ، واستمر القتال عشرين يوماً تقريباً، وتوفّي فيها من الجيش الذي حاربهم (١٢) ضابطاً و(١١٥) ضابط صف وجندي، وأُدخل المستشفيات للمعالجة من الإصابات (٤٩) ضابطاً و(٤٠٢) ضابط صف وجندي. ونفّذ حكم

القتل في (٦٣) شخصاً من هؤلاء (بغاة الحرم)، وعثر على (١٥) جثة من هذه الفئة عند تطهير أقبية الحرم، وتم التعرف على أصحابها من قبل من اعتقلوا من هذه الفئة، وذكر أنّ (٢٧) شخصاً من هذه الفئة قد توفّوا متأثرين بإصاباتهم، وأنّ عقوبة القتل قد خفضت إلى السجن لمدد مختلفة على (١٩) شخصاً، وأن عدد النساء والصبيان الذين وجدوا مع هذه الفئة قد بلغ (٢٣)، وأن (٣٨) شخصاً لم يثبت التحقيق اشتراكهم، وتمّ الإفراج عنهم. فهذه الفتنة العظيمة التي حلَّت بأرض الحرم المكي الشريف سببها عدم فقه إسقاط أحاديث الفتنة على الواقع، على الرغم من أن بعض رؤوس المشاركين فيها لهم اطلاع على الأحاديث، ودراية بأهمية الوقوف على الصحيح منها، ونبذ الواهي والضعيف، ووصفهم بيان هيئة كبار العلماء آنذاك في دورة مجلسهم الخامسة عشرة بأنهم «فئة ضالة آثمة؛ لاعتدائها على حرم الله، وسفكها فيه الدم الحرام، وقيامها بما يسبِّب فرقة المسلمين، وشق عصاهم»، ووصفوا بما دعت إليه هذه الفئة بأنه «بذور فتنة وضلال، وطريق إلى الفوضى والاضطراب، والتلاعب بمصالح العباد والبلاد، وأنّ دعواهم قد يغترّ بظاهرها السذّج، وفي باطنها الشر المستطير» وحذروا –جزاهم الله خيراً– المسلمين مما في تلك النشرات من التأويلات الباطلة، والشّبه الآثمة، والاتجاهات السيئة .

ومن الجدير بالذكر هنا أمور:

أولاً: صلة هذه الفتنة بالعراق تظهر من خلال مقدمة؛ وهي: هل هذه الفرقة من الخوارج؟ فإن كانوا كذلك، فتكون هي من (المهيجات) التي جاءت من هناك، وخرجت من ضئضئ ذلك الرجل، الذي لو قتل، لارتاح الناس من شره، فهي حينئذٍ شر من تلك الشرارة.

ثانياً: نفى جهيمان في غير رسالة من رسائله أنهم من الخوارج، وذكر أن بعض العلماء وطلبة العلم الراكنين إلى المناصب والمراتب والرواتب ينعتهم بذلك!

ويفرق بين (الخارجيّ) و(الخارج بغياً عن الحكام) بقوله: «فمذهب الخوارج كفر، والخروج على الإمام ومنازعته ظلم، يجب ردع صاحبه عنه وقتله». وبناءً عليه يقول عن نفسه وجماعته مع علماء عصره:

«وإن خالفْتَهم قتلوك بشبهة يُسكِتون بها الأرنبَ، فيقولون: هو خارجي، مع أن أرنبهم لا تعرف معنى الخارجي» !!

ولا يخدعنّك تفريقه المذكور، فهو لعب بالألفاظ، لا تنويع فيه، فالخوارج –عند أهل التحقيق– ليسوا بكفار ، وأبرز شيء في دينهم التكفير بالكبيرة، والخروج على الحكام، وهو يلتقي معهم في

الأمر الثاني، فاسمع إليه وهو يقرر في آخر رسالته «الإمارة والبيعة» (ص ٣٧) بعد تقريره ضعف حديث أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ١٨٥٥)، وفيه: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم»، يقول:

«وعلى فرض صحته، فليس لهؤلاء الحكام فيه حجة؛ لأنه يقول «أئمتكم»؛ يعني: أئمة المسلمين، فهؤلاء الحكام ليسوا أئمة؛ لأن إمامتهم للمسلمين باطلة، ومنكر يجب إنكاره كما تقدم ذلك بالأدلة؛ لأنهم ليسوا من قريش، ولا يقيمون الدين، ولم يجتمع عليهم المسلمون، وإنما أصحاب ملك، سخروا المسلمين لمصالحهم، بل جعلوا الدين وسيلة لتحقيق مصالحهم الدنيوية؛ فعطلوا الجهاد، ووالوا النصارى، وجلبوا علىالمسلمين كل شر وفساد».

فهو يلتقي في نظرته إلى الحكام مع الخوارج، من ضرورة الخروج عليهم، والزعم بأنهم ليسوا بأئمة! وقرر هذا في رسالة مفردة مطبوعة سمّاها «نصيحة الإخوان إلى المسلمين والحكام».

ويعجبني كلام الشيخ عبدالمحسن آل عبيكان، لما تكلم عن الخوارج، وذكر حادثة الحرم بالماحة، وقال عن أصحابها: «وهؤلاء الذين خرجوا (أي: مع جهيمان في حادثة الحرم) كانوا يزعمون أنهم أهل حديث ، ولكنهم ضالون وليسوا كذلك، فهم «يقولون من قول خير البرية» ، ويزعمون أنهم من أهل الحديث، وأنهم يتمسكون بالسنة، وليسوا كذلك، ولم يفهموا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأيضاً هم حدثاء أسنان، وهذا معلوم، ومن أدرك تلك الوقعة علم أن أكثرهم من صغار السن، ومن سفهاء الأحلام، وأكثرهم من الجهلة، وليسوا من كبار الناس، ولا ممن يتصدر المجالس، فهذا الحديث صدق على هؤلاء القوم، حسب ما اجتهدت في تطبيقه، وعلى كل حال؛ فهم خارجون عن الطاعة، وخارجون على الإمام، وأنهم فعلوا فعلاً منكراً، ولا شك.

ولا يعني هذا أنّ الخوارج كفّار خارجون عن ملة الإسلام، فإن عليّاً –رضي الله عنه– لم يكفرهم، ولكن يكفي أنهم أهل ضلال، وأنه ينبغي أنْ يُقاتلوا، وأنْ لا يبقى منهم أحد بين أمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ لأنّ فسادهم عظيم، وشرهم كبير.

ومما يذكر في هذا المقام، أنّ بعض العلماء أدخل حديث: «يبايع لرجل بين الركن والمقام، ولن يستحل هذا البيت إلا أهله، فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب» أدخلوه في باب المهدي، بينما أرى أنه ينطبق على من بويع في تلك الفتنة؛ لأنّ استحلال البيت لا يكون مع مبايعة المهدي، وقد حصل الاستحلال عند مبايعة ذلك الشخص في تلك الفتنة، والله أعلم».

وأخيراً كان الشيخ الألباني –رحمه الله تعالى– يسمّيهم في بعض مجالسه بـ: (الخوارج) ، وقال شيخنا الألباني –رحمه الله تعالى– في «السلسلة الصحيحة» (٥/٢٧٨) تحت حديث رقم(٢٢٣٦)، ونصه: «ينزل عيسى ابن مريم، فيقول أميرهم المهدي: تعال صلِّ بنا، فيقول: لا، إنّ بعضهم أمير بعض تكرمة الله لهذه الأمة»: «واعلم أيها الأخ المؤمن! أنّ كثيراً من الناس تطيش قلوبهم عند حدوث بعض الفتن، ولا بصيرة عندهم تجاهها، بحيث إنها توضح لهم السبيل الوسط الذي يجب عليهم أنْ يسلكوه إبانها، فيضلون عنه ضلالاً بعيداً، فمنهم –مثلاً– مَن ادّعى أنه المهدي أو عيسى؛ كالقاديانيين الذين اتبعوا ميرزا غلام أحمد القادياني، الذي ادعى المهدوية أولاً، ثم العيسوية، ثم النبوة، ومثل جماعة (جهيمان) السعودي، الذي قام بفتنة الحرم المكي على رأس سنة (١٤٠٠) هجرية، وزعم أنّ معه المهدي المنتظر، وطلب من الحاضرين في الحرم أنْ يبايعوه، وكان قد اتبعه بعض البسطاء والمغفلين والأشرار من أتباعه، ثم قضى الله على فتنتهم بعد أنْ سفكوا كثيراً من دماء المسلمين، وأراح الله –تعالى– العباد من شرهم» .

وفتنة المهدي والخوض فيها قديم، فها هو حفص بن غياث يقول: قلت لسفيان الثوري: يا أبا عبدالله! إن الناس قد أكثروا في المهدي، فما تقول فيه؟ قال: «إنْ مرَّ على بابك، فلا تكن منه في شيء حتى يجتمع الناس عليه» ، وهذا تطبيق لقاعدة سلفية مهمة في الفتن، وهي الدوران مع النصوص، وعدم التعجل في إسقاطها، وضرورة فهمها على ظاهرها. والغفلة في هذا الباب قاتلة ، وهي «زلة مضروب بها الطبل» ، وقد وقعت لبعض الأقدمين، فبُكِّت، وتُكلِّم معه شديداً.

نقل ابن سعد عن شيخه محمد بن عمر الواقدي في ترجمة (محمد ابن عجلان)، قال: «وخرج محمد بن عجلان مع محمد بن عبدالله بن حسن، حين خرج بالمدينة، فلما قُتِلَ محمدُ بن عبدالله وولي جعفر بن سليمان بن علي المدينة، بعث إلى محمد بن عجلان فأُتيَ به، فَبَكَّته وكلَّمه كلاماً، وقال: خرجتَ مع الكذّاب، وأَمَرَ به تُقْطع يده. فلم يتكلم محمد بن عجلان بكلمة، إلا أنه يحرّك شفتيه بشيء لا يدرى ما هو، يظن أنه يدعو، قال: فقام منْ حَضَر جعفرَ بن سليمان من فقهاء أهل المدينة وأشرافهم. فقالوا: أصْلَحَ الله الأمير، محمد بن عجلان فقيه أهل المدينة وعابدها! وإنما شُبِّه عليه وظن أنه المهديّ الذي جاءت فيه الرواية. فلم يزالوا يطلبون إليه حتى تركه، فولى محمد بن عجلان منصرفاً لم يتكلم حتى أتى منزله».

ومن الفتن التي (لم يعقد نوارها)، واصطلى المسلمون بنارها، وهي من مهيّجات فتن العراق، وكانت لرُقْعَتِها أثر قوي في استمرارها .

فصل : فتنة حماة .

ما وقع في مدينة (حماة) سنة ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م، من أحداث شهر شباط، وانفجرت ثورة عارمة باسم (الإسلام) في سوريا، ووقع اشتباك بين مجموعة ثائرين للإسلام مع النظام السوري، وتركزت الأحداث في (حماة)، ودُمرَت بالقصف والتفجير والنسف أجزاءُ كبيرةٌ من المدينة، وخلف ذلك نحو خمسة وعشرين ألف قتيل، ودماراً هائلاً، شبّهته الصحافة الأجنبية بتدمير إحدى مدن الحرب العالمية الثانية، فضلاً عن اعتقال الآلاف من سكانها، وتشريد عشرات الآلاف الآخرين داخل سورية وخارجها.

وتبع ذلك، انشطارات وانقسامات في جماعة الإخوان المسلمين، وقيادتها السورية ، ورمى قسم منهم نفسه في أحضان العراق ، وراحوا يرددون: سنحرر سورية، بالدبابة العراقية والبندقية الفلسطينية، والبطل السوري!! وفتحت لهم من العراق إذاعة، بُحَّتْ أصواتُهم فيها للثورة، وبالنشيد لها، وكان لهم فيها معسكرات تدريب للجهاد –زعموا–، وأصبح لا يخلو واحد منها –فيما بعد– من سجن للعملاء المدسوسين فما بينهم على –زعم القائمين عليها– في فتنة عمياء، رسمت في ليلة ظلماء، وسفكت فيها الدماء، وتراشق الساعون والقائمون فيها بالويلات وعظائم الأمور، مما يعسر حصره، ولا يفيد في هذا المقام ضبطه وتعداده.

والذي أراه –والله أعلم– أنّ سبب هذه الفتن: العجلة، وعدم فقه واجب الوقت، وفقدان تربية العلماء على المنهج السلفي الرباني، وعدم التكييف الشرعي الصحيح لما يقومون به من مهالك ومصائب باسم الإسلام، وينطبق على هؤلاء نعت ابن خلدون، فها هو يقول عنهم، وكأنّه يريدهم بأسمائهم وشخوصهم:

«ممن أخذوا أنفسهم بإقامة الحق، ولا يعرفون ما يحتاجون إليه في إقامته».

ويقول: «إنّ كثيراً من المنتحلين للعبادة وسلوك طرق الدين، يذهبون إلى القيام على أهل الجور من الأمراء، داعين إلى تغيير المنكر، والأمر بالمعروف، ورجاء الثواب عليه من الله، فيكثر أتباعهم من الغوغاء والدهماء، يعرضون أنفسهم في ذلك إلى المهالك، وأكثرهم يهلكون في هذا السبيل، مأزورين غير مأجورين؛ لأنّ الله لم يكتب ذلك عليهم».

وقال عنهم –وأصاب كبد الحقيقة–: «لا يشعرون بمغبة أمرهم، ومآل أحوالهم».

وكان شيخنا الألباني –رحمه الله تعالى– آنذاك ينهى هؤلاء عما يقومون به، وكان بعضهم يتندر به، بل اتهمه بعضهم –عامله الله بما يستحق– بأنه يهودي، وكم سمعنا آنذاك من أفراد (الإخوان

المسلمين) تهكماً وسخرية من شيخنا (الألباني)؛ لأنه –في زعمهم– ينهاهم عن الجهاد، بل كان بعضهم يقول فيه: أشغل الناس بتحريك السبابة في الصلاة، وأما نحن فنشغلهم بتحريكها في الجهاد، وهذا مفكر منهم –زعموا– يقول عنه: يعلِّم الأمة الدخول إلى المسجد باليمين، ونحن نعلمهم كيف يتم تطهير المساجد من الكفار، وتحريرها منهم، فكم الفرق بيننا؟ نعم، إنه والله بعيد، وله أصول وجذور، وشتان بين ما يؤسس على الماء، ولا حقيقة له إلا الهباء، وبين تأسيس الفحول على منهج له أصول ثابتات راسخات، وفروع باسقات طاهرات، تأتي بأكلها كل حين بإذن ربها –عز وجل–.

فصل : فتنة الجزائر المتولّدة عن الخروج الأول في العراق .

ومثل هذا: فتنة أخرى، أخذت مظهر (الثورة) و(الصدام العسكري المسلح) مع (السلطة)، وهي من (أعظم) ما جرى في هذا العصر من الفتن، ويشتدّ ذلك عندما نجد أنّ القائمين عليها منسوبون –زوراً وبهتاناً– (للسلفية)! مع أنّ أئمة الدعوة الكبار، تبرؤوا منها ومن أهلها، وحذروا القائمين عليها قبل أن يمتطوا ظهرها! ألا وهي: فتنة الجزائر وجبهة الإنقاذ الإسلامية .

الكلام على هذه الفتنة يطول، إذ لها متفرعات وذيول، ولستُ بصدد ذكر الأحداث التفصيلية لها إذ ليس هذا مجاله، ولكني بصدد التمثيل على تولُّد هذه الفتنة من فتنة ذاك الرجل الخارجي الذي لو قُتل ما كانت فتنة بعدها ، فهذه الفتنة مع التي قبلها (فتنة حماة) متولّدتان من عرس الشيطان في العراق، لما باض وفرَّخ ، وظهرت هاتان الفتنتان لما «وجد شيطان الخوارج موضع الخروج، فخرجوا» ، وكانوا سبباً لسفك الدماء، ومقتل الأبرياء. وهذه الفتنة دخنها تحت أقدام أُناس يظهرون (السلفية)، وهم ليسوا كذلك، بل هم طاعنون في أئمتها، متربِّصون بها، ممن نهجوا (منهج الإخوان) ولهم تأثر بعمومات الدعوة السلفية، دون رسوخ في طريقة التغيير عندها، والوقوف على كلام أئمتها قديماً وحديثاً. ومما زاد وَحَل هذه (الفتنة):

أولاً: انتشار ذكرها بتأييد وإكبار على لسان الوعاظ والخطباء وطلبة العلم، وجلُّهم من مدرسة محمد سرور زين العابدين، لتوافق المشارب، واتحاد المذاهب!

ثانياً: زعْمُ الكثيرين من هؤلاء أنّ جبهة الإنقاذ امتداد لـ«جمعية العلماء» السلفية، التي كان العلامة السلفي عبدالحميد بن باديس من ورائها.

ثالثاً: الإشاعات المغرضة التي رافقتها، من أن علماء العصر كالشيخ الألباني، وابن باز –رحمهما الله– يؤيّدونها، ويدعون لها، وهم معها، وهي تسير بفتاويهم وتوجيهاتهم! وهذا –والله– الكذب

الصُّراح، فقد سئل الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز –رحمه الله– في ٢٦/ذي الحجة/عام ١٤١٤هـ في مكة المكرمة ما نصه:

الجماعة الإسلامية المسلحة بالجزائر تقر لكم بأنكم تؤيدون ما تقوم به من اغتيالات الشرطة وحمل السلاح عموماً، هل هذا صحيح؟ وما حكم فعلهم مع ذكر ما أمكن من الأدلة جزاكم الله خيراً؟

فأجاب –رحمه الله تعالى– ما نصه: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه. أما بعد:

فقد نصحنا إخواننا جميعاً في كل مكان –أعني: الدعاة–، نصحناهم أنْ يكونوا على علم وعلى بصيرة، وأن ينصحوا الناس بالعبارات الحسنة والأسلوب الحسن والموعظة الحسنة، وأن يجادلوا بالتي هي أحسن! عملاً بقول الله –سبحانه وتعالى–: {ادْعُ إلى سَبيل ربّك بالحكمة والموعظة الحَسَنة وَجَادِلهم بالّتي هي أَحْسن}[النحل: ١٢٥]، وقوله –سبحانه–: {وَلا تُجادلوا أَهلَ الكتاب إلا بالّتي هِي أَحسن إلا الّذين ظلموا منهم} [العنكبوت: ٤٦].

فالله –جل جلاله– أمر العباد بالدعوة إليه، وأرشدهم إلى الطريقة الحكيمة، والدعوة بالحكمة تعني الدعوة بالعلم: قال الله، قال رسوله، بالموعظة الحسنة، وجادلهم بالتي هي أحسن، عند الشبهة يحصل الجدال بالتي هي أحسن، والأسلوب الحسن حتى تزول الشبهة! وإن كان أحد من الدعاة في الجزائر قال عَنِّي بأني قلت لهم: يغتالون الشرطة أو يستعملون السلاح في الدعوة إلى الله هذا غلط! ليس بصحيح!! بل هو كذب، وإنما تكون الدعوة بالأسلوب الحسن: قال الله، قال رسوله!

كما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في مكة المكرمة، قبل أن يكون لهم سلطان، ما كانوا يدعون الناس بالسلاح، يدعون الناس بالآيات القرآنية والكلام الطيب والأسلوب الحسن؛ لأن هذا أقرب إلى الصلاح وأقرب إلى قبول الحق!

أما الدعوة بالاغتيالات أو بالقتل أو بالضرب فليس هذا من سنة النبي ×، ولا من سنَّة أصحابه!! لكن لما ولاّه الله المدينة وانتقل إليها مهاجراً، وكان السلطان له في المدينة، شرع الله الجهاد وإقامة الحدود، فجاهد –عليه الصلاة والسلام– المشركين وأقام الحدود بعد ما أمر الله بذلك!

فالدعاة إلى الله عليهم أن يدعوا إلى الله بالأسلوب الحسن: بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وإذا لم تجد الدعوة قبولاً رفعوا الأمر للسلطان ونصحوا السلطان.

السلطان هو الذي ينفذ، يرفعون الأمر إليه فينصحونه بأن الواجب كذا والواجب كذا، حتى يحصل التّعاون بين العلماء وبين الرؤساء من الملوك والأمراء ورؤساء الجمهوريات، الدعاة يرفعون الأمر إليهم في الأشياء التي تحتاج إلى فعل: إلى سجن، إلى قتل، إلى إقامة حدّ، وينصحون ولاة الأمور ويوجهونهم إلى الخير بالأسلوب الحسن والكلام الطيب!!! ولهذا قال –جل وعلا–: {وَلَا تُجادِلوا أَهلَ الكِتاب إلاّ بالّتي هي أَحسن إلا الّذين ظلموا منهم} [العنكبوت: ٤٦]، فلو ظلم أحد من أهل الكتاب أو غيرهم، فعلى ولي الأمر أن يعامله بما يستحق.

أما الدعاة إلى الله؛ فعليهم بالرفق والحكمة لقول النبي صلى الله عليه وسلم : «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه»، ويقول –عليه الصلاة والسلام–: «من يحرم الرفق يحرم الخير كله» [رواه مسلم].

فعليهم أن يعظوا الناس بالآيات، والأحاديث، ويذكّروهم بالعذاب، ومن كان عنده شبهة يجادلونه بالتي هي أحسن، الآية معناها كذا، الحديث معناه كذا، قال الله كذا، قال رسوله كذا، حتى تزول الشّبهة، وحتى يظهر الحق!!! هذا هو الواجب على إخواننا في الجزائر وغير الجزائر، الواجب عليهم أن يسلكوا مسلك الرسول –عليه الصلاة والسلام– وصحابته حينما كانوا في مكة، وذلك بالكلام الطيب والأسلوب الحسن!!! لأن السلطان ليس لهم الآن لغيرهم، وعليهم أن ينصحوا السلطان والمسؤولين بالحكمة والكلام الطيب، والزّيارات بالنية الطيبة حتى يتعاونوا على إقامة أمر الله في أرض الله! وحتى يتعاون الجميع في ردع المجرم وإقامة الحق، فالأمراء والرّؤساء عليهم التنفيذ، والعلماء والدعاة إلى الله عليهم النصيحة، والبلاغ والبيان، نسأل الله للجميع الهداية.

ونشرت هذه الفتوى مع غيرها في كثير من الصحف والمجلات.

وأما العلامة الألباني فكاتب هذه السطور شاهد عيان على ما جرى بينهم وبين العلامة المحدث شيخنا محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي الألباني –رحمه الله رحمة واسعة–، وهذا البيان : أرسل القائمون على (الجبهة) المذكورة استفتاءً للشيخ الألباني في أصيل يوم الثلاثاء، الموافق للثامن عشر من شهر جمادى الآخرة، سنة ١٤١٢هـ عبر جهاز (الناسوخ) قبل يومين من الانتخابات العامة بالجزائر، فأرسل الشيخ ليلة اليوم الذي يليه عبر (الهاتف) إلى ثلاثة ممن يحسن الظن بهم، وأخبرهم أنّ الله –عز وجل– أمر نبيّه صلى الله عليه وسلم بالمشورة، وهذه الأسئلة –

وعددها ستة– تدور حول (الانتخابات) و(البرلمانات)، وهذا نصها مع أجوبتها بالحرف ، مأخوذة من خط الشيخ –رحمه الله–:

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد؛ فإلى لجنة الدعوة والإرشاد في الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

وبعد؛ فقد تلقيت أَصِيلَ هذا اليوم الثلاثاء الموافق للثامن عشر من شهر جمادى الآخرة سنة (١٤١٢هـ) رسالتكم المرسلة إليّ بواسطة (الناسوخ)، فقرأتها وعلمتُ ما فيها من الأسئلة المتعلقة بالانتخابات، التي قلتم إنها ستجري عندكم يوم الخميس؛ أي: بعد غد، ورغبتم مني التعجيل بإرسال أجوبتي عليها، فبادرت إلى كتابتها ليلة الأربعاء لإرسالها إليكم بـ(الناسوخ) –أيضاً– صباح هذا اليوم –إن شاء الله–، شاكراً لكم حسن ظنكم بأخيكم وطيب ثنائكم عليه الذي لا يستحقه، سائلاً المولى –سبحانه وتعالى– لكم التوفيق في دعوتكم وإرشادكم.

وإليكم الآن ما يَسَّر الله لي من الإجابة على أسئلتكم، راجياً من المولى –سبحانه وتعالى– أن يلهمني السداد والصواب في ذلك:

السؤال الأول: ما الحكم الشرعي في الانتخابات التشريعية (ما يسمى بالبرلمان) التي نسعى من خلالها إلى إقامة الدولة الإسلامية، وإقامة الخلافة الراشدة؟

الجواب: إن أسعد ما يكون المسلمون في بلادهم يوم ترفع راية (لا إله إلا الله)، وأن يكون الحكم فيها بما أنزل الله، وإن مما لا شك فيه، أن على المسلمين جميعاً –كل حسب استطاعته– أن يسعوا إلى إقامة الدولة المسلمة، التي تحكم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى منهج السلف الصالح، ومن المقطوع به عند كل باحث مسلم، أنّ ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا بالعلم النافع والعمل الصالح، وأول ذلك: أن يقوم جماعة من العلماء بأمرين هامين جدّاً:

الأول: تقديم العلم النافع إلى من حولهم من المسلمين، ولا سبيل إلى ذلك إلا بأن يقوموا بتصفية العلم الذي توارثوه مما دخل فيه من الشركيات والوثنيات حتى صار أكثرهم لا يعرفون معنى

قولهم: (لا إله إلا الله)، وأنّ هذه الكلمة الطيبة تستلزم توحيد الله في عبادته -تعالى- وحده لا شريك له، فلا يستغاث إلا به، ولا يذبح ولا ينذر إلا له، وأن لا يعبدوه -تعالى- إلا بما شرع الله على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنّ هذا من مستلزمات قولهم: (محمد رسول الله)، وهذا يقتضيهم أن يُصَفُّوا كتب الفقه مما فيها من الآراء والاجتهادات المخالفة للسنة الصحيحة، حتى تكون عبادتهم مقبولة، وذلك يستلزم تصفية السنة مما دخل فيها -على مر الأيام- من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، كما يستلزم ذلك تصفية السلوك من الانحرافات الموجودة في الطرق الصوفية، والغلو في العبادة والزهد، إلى غير ذلك من الأمور التي تنافي العلم النافع.

والآخر: أن يُرَبُّوا أنفسهم وذويهم ومن حولهم من المسلمين على هذا العلم النافع، ويومئذ يكون علمهم نافعاً وعملهم صالحاً؛ كما قال -تعالى-: {فَمَن كَان يَرجُو لِقَاء ربِّه فَليعمل عملاً صالحاً ولا يُشرك بعبادة ربِّه أَحَداً} [الكهف: ١١]، وحينئذٍ إذا قامت جماعة من المسلمين على هذه التصفية والتربية الشرعية، فسوف لا تجد فيهم من يختلط عليه الوسيلة الشركية بالوسيلة الشرعية؛ لأنهم يعلمون أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قد جاء بشريعة كاملة بمقاصدها ووسائلها، ومن مقاصدها -مثلاً-: النهي عن التشبه بالكفار وتبني وسائلهم ونظمهم التي تتناسب مع تقاليدهم وعاداتهم. ومنها: اختيار الحكام والنواب بطريقة الانتخابات، فإن هذه الوسيلة تتناسب مع كفرهم وجهلهم الذي لا يفرق بين الإيمان والكفر، ولا بين الصالح والطالح، ولا بين الذكر والأنثى، وربنا يقول: {أَفَنجعَل المسلمين كالمجرمين . مَا لكم كيف تَحكُمون} [القلم: ٣٥-٣٦] ويقول:{وَلَيس الذّكر كالأنثى} [آل عمران: ٣٦]. وكذلك يعلمون أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما بدأ بإقامة الدولة المسلمة بالدعوة إلى التوحيد، والتحذير من عبادة الطواغيت، وتربية من يستجيب لدعوته على الأحكام الشرعية، حتى صاروا كالجسد الواحد؛ إذا اشتكى منه عضو تداعى سائر الجسد بالسهر والحمى، كما جاء في الحديث الصحيح، ولم يكن فيها من يُصِرُّ على ارتكاب الموبقات والربا والزنا والسرقات إلا ما ندر.

فمن كان يريد أن يقيم الدولة المسلمة حقّاً لا يُكتّل الناس ولا يجمعهم، على ما بينهم من خلاف فكري وتربوي، كما هو شأن الأحزاب الإسلامية المعروفة اليوم، بل لا بد من توحيد أفكارهم ومفاهيمهم على الأصول الإسلامية الصحيحة: الكتاب والسنة، وعلى منهج السلف الصالح كما تقدم، {وَيَومئذ يَفرَح المُؤمنون بِنَصر الله} [الروم: ٤-٥].

فمن أعرض عن هذا المنهج في إقامة الدولة المسلمة وسلك سبيل الكفار في إقامة دولتهم؛ فإنما هو (كالمستجير بالرمضاء من النار)! وحَسْبُه خطأً –إن لم أقل: إثماً– أنه خالف هديه صلى الله عليه وسلم ولم يتخذه أسوة، والله –عزَّ وجلَّ– يقول: {لَقَد كَان لَكُم في رَسُول اللهِ أُسوةٌ حسنةٌ لِمَن كَان يَرجُو اللهَ واليَومَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كثيراً}.

السؤال الثاني: ما الحكم الشرعي في النصرة والتأييد المتعلقين بالمسألة المشار إليها سابقاً (الانتخابات الشرعية)؟

الجواب: في الوقت الذي لا ننصح أحداً من إخواننا المسلمين أن يرشِّح نفسه ليكون نائباً في برلمان لا يحكم بما أنزل الله، وإن كان قد نص في دستوره: (دين الدولة الإسلام)، فإنّ هذا النص قد ثبت عمليّاً أنه وضع لتخدير أعضاء النواب الطيِّبي القلوب!! ذلك لأنه لا يستطيع أن يغير شيئاً من مواد الدستور المخالفة للإسلام، كما ثبت عمليّاً في بعض البلاد التي في دستورها النص المذكور.

هذا إن لم يتورط مع الزمن أن يُقر بعض الأحكام المخالفة للإسلام، بدعوى أنّ الوقت لم يحن بعدُ لتغييرها، كما رأينا في بعض البلاد؛ يُغَيِّر النائب زيّه الإسلامي، ويتزيّا بالزي الغربي مسايرة منه لسائر النواب! فدخل البرلمان ليُصلِح غيره فأفسد نفسه، وأوَّل الغيث قطرٌ، ثم ينهمر! لذلك فنحن لا ننصح أحداً أن يرشح نفسه، ولكن لا أرى ما يمنع الشعب المسلم إذا كان في المرشَّحين من يعادي الإسلام وفيهم مرشَّحون إسلاميون من أحزاب مختلفة المناهج، فننصح –والحالة هذه– كل مسلم أن ينتخب من الإسلاميين فقط، ومن هو أقرب إلى المنهج العلمي الصحيح الذي تقدم بيانه.

أقول هذا –وإن كنت أعتقد أنّ هذا الترشيح والانتخاب لا يحقق الهدف المنشود كما تقدم بيانه– من باب تقليل الشر، أو من باب دفع المفسدة الكبرى بالمفسدة الصغرى، كما يقول الفقهاء.

السؤال الثالث: حكم خروج النساء للانتخابات؟

الجواب: يجوز لهن الخروج بالشرط المعروف في حقهن؛ وهو أن يتجلببن الجلباب الشرعي، وأن لا يختلطن بالرجال، هذا أولاً.

ثم أن ينتخبن من هو الأقرب إلى المنهج العلمي الصحيح من باب دفع المفسدة الكبرى بالصغرى كما تقدم.

السؤال الرابع: الأحكام الشرعية المتعلقة بأنماط العمل الشرعي في (البرلمان) ورجالاته؟
الجواب: فنقول: هذا سؤال غامض مرادكم منه غير ظاهر لنا؛ ذلك لأنّ المفروض أن النائب المسلم لا بد أن يكون عالماً بالأحكام الشرعية على اختلاف أشكالها وأنواعها، فإذا ما طرح أمر ما على بساط البحث فلا بد أن يوزن بميزان الشرع، فما وافق الشرع أيده، وإلا رفضه؛ كالثقة بالحكومة، والقَسَم على تأييد الدستور ونحو ذلك!!
وأما رجالات البرلمان! فلعلكم تعنون: ما موقف النواب الإسلاميين من رجالات البرلمان الآخرين؟ فإن كان ذلك مرادكم، فلا شك أنه يجب على المسلمين -نواباً وناخبين- أن يكونوا مع من كان منهم على الحق؛ كما قال رب العالمين: {وَكُونوا مَعَ الصّادِقين} [التوبة: ١١٩].
وأما السؤال الخامس والسادس: فجوابهما يُفهم مما تقدم من الأجوبة.
ونضيف إلى ذلك، أنْ لا يكون همُّكم -معشر الجبهة الإسلامية!- الوصول إلى الحكم قبل أن يصبح الشعب مهيَّئاً لقبول الحكم بالإسلام، ولا يكون ذلك إلا بفتح المعاهد والمدارس التي يتعلم فيها الشعب أحكام دينه على الوجه الصحيح، ويربَّى على العمل بها، ولا يكون فيهم اختلاف جذري ينشأ منه التحزب والتفرق، كما هو الواقع الآن مع الأسف في الأفغان، ولذلك قال ربنا في القرآن: {وَلا تَكُونوا مِنَ المُشركين مِن الّذين فَرّقوا دِينَهم وَكانوا شِيَعاً كُلُّ حِزبٍ بما لَدَيهم فَرِحون} [الروم: ٣١-٣٢]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا إخواناً كما أمركم الله» رواه مسلم.
فعليكم إذن بالتصفية والتربية بالتأني؛ فإنّ «التأني من الرحمن، والعجلة من الشيطان»، كما قال نبينا -عليه الصلاة والسلام -، ولذلك قيل: من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بحرمانه، ومن رأى العبرة بغيره فليعتبر، فقد جرب بعض الإسلاميين من قبلكم في غير ما بلد إسلامي الدخول في البرلمان بقصد إقامة دولة الإسلام، فلم يرجعوا من ذلك ولا بخفي حنين! ذلك لأنهم لم يعملوا بالحكمة القائلة: «أقيموا دولة الإسلام في قلوبكم تقم لكم في أرضكم»، وهكذا كما قال رسول صلى الله عليه وسلم: «إنّ الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم» رواه مسلم.
فالله -سبحانه وتعالى- أسأل أن يلهمنا رشدنا، وأن يعلمنا ما ينفعنا، ويهدينا للعمل بشرعة ربنا، متبعين في ذلك سنة نبينا ومنهج سلفنا، فإن الخير كله في الاتباع، والشر كله في الابتداع، وأن

يفرج عنا ما أهمَّنا وأغمَّنا، وأن ينصرنا على من عادانا، إنه سميع مجيد. عمان صباح الأربعاء ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤١٢هـ.

وكتب : محمد ناصر الدين الألباني أبو عبدالرحمن

وسمعت الشيخ الألباني –رحمه الله– بعد صياغته للأجوبة، والفراغ منها، التأسُّف على ما آل إليه حال المسلمين، ويشكو من عجلة الشباب وتهوّرهم، وأنّ الجزائريين معروفون بحدّتهم، ويخشى على خيارهم من فتنة عظيمة، قد تصل إلى إراقة الدماء، وزجّ بمئات أو ألوف –وقد يزيد– في السجون! إي والله! إني سمعت ذلك بأُذنَيَّ منه، ووعاه قلبي، ثم بعد فترة غير بعيدة من الزمن قرأت كلاماً للعلامة السلفي الجزائري محمد البشير الإبراهيمي، كتبه سنة ١٩٦٤م، ونشره في جريدته «البصائر» –وكأنه مكتوب بعد الذي حصل في الجزائر–، فتذكرت كلام شيخنا الألباني، فقرأته عليه في مجلس علمي في مكتبته، فأعجب الشيخ –رحمه الله تعالى–، وهذا نصُّه وفصُّه:

«أما في الجزائر؛ فالانتخابات –منذ سنّت لعبة لاعب، وسخرية ساخر، ورهينة استبداد، ولدت شوهاء ناقصة، وما زالت متراجعة ناكصة، وضعت من أول يوم على أسوأ ما يعرف من التناقض، وأشنع ما يُعلم من التحكم والميز والعنصرية، وهو تمثيل الأكثرية في المجالس المنتخبة للأقلية من السكان، ولأقلية فيها للأكثرية منهم، قد كانت هذه الانتخابات شرّاً مستطيراً على الأمة الجزائرية، وأفتك سلاح رماها به الاستعمار، بعد أن نظر النظر البعيد، وكانت ضربة قاضية على ما كانت تصبو إليه وتستعد من وحدة الكلمة واجتماع الشمل، فكلما جهد المصلحون جهدهم في جمع كلمتها –وكادوا يفلحون– جاءت هذه الانتخابات فهدمت ما بنوا وتبرته تتبيراً؛ كان هذا كله قبل أن تقف الحكومة مواقفها المعروفة في انتخابات السنة الماضية، أما بعد أن ظهرت بذلك المظهر، وسنت للانتخابات الجزائرية دستوراً عنوانه: «الحيف والسّيف»، وارتكبت فيها تلك الفضائح التي يندى لها الجبين خجلاً، والتي يأنف الفرد المستبد من ركوبها فضلاً عن حكومة جمهورية في مظهرها، ديمقراطية في دعواها، فإنّ الانتخاب أصبح وبالاً على الأمة ووباء، وذهب بالبقايا المدخرة فيها من الأخلاق الصالحة هباء، وأصبحت هذه الكراسي عاملاً قويّاً في إفساد الرجولة والعقيدة والدين، وإمراض العزائم والإرادات، وفيها من معاني الخمر أنّ من ذاقها أدمن، وفيها من آفات الميسر أن من جرّبها أمعن، وقد كنا نخشى آثارها في تفريق الشمل وتبديد المال، فأصبحنا نخشاها على الدين والفضيلة، فإنّ الحكومة اتخذت منها مقادة محكمة الفتل لضعفاء الإيمان ومرضى العقيدة وأسرى المطامع منا، وما أكثرهم فينا، خصوصاً بعد أن

أحدثت فيها هذه الأنواع التي تجر وراءها المرتبات الوافرة، والألقاب المغرية. ليت شعري؛ إلى متى تتناحر الأحزاب على الانتخاب وقد رأوا بأعينهم ما رأوا؟ وعلام تصطرع الجماعات؟ وعلام تنفق الأموالُ في الدعايات والاجتماعات إذا كانت الحكومة خصماً في القضية لا حكماً؟ وكانت تعتمد في خصومتها على القوة وهي في يدها، وكانت ضامنة لنفسها الفوز في الخصومة قبل أن تنشب، ويحٌ للأمة الجزائرية من الانتخاب، وويل للمفتونين به من يوم الحساب» .

وكان الشيخ –رحمه الله تعالى– يسئل عما يجري في (الجزائر)، وهل يبشّر بخير وتمكين للمسلمين؟ فكان لا يزيد على قوله: «فقاقيع صابون»، سمعته أُذناي، ووعاه قلبي.

وأما (الجبهة)، فقد زادوا أتون (الفتنة)، بأن أخذوا من (ناسوخ) الشيخ الألباني المرسل لهم ما يفهم الناس أن الشيخ يؤيدهم، وكتموا الباقي، وركبوا رأسهم، ولم ينزلوا عند توجيهات العلماء، فكان ما كان، والله المستعان، وعليه التكلان.

وذهب ضحية هذه الفتنة عشرات الألوف من الشباب، وفرّ قسم منهم في الجبال، وبايعوا (أميراً) لهم، وحصل بينهم خلاف، وانقسموا فرقاً ، شأن سنة الله في أهل الباطل، وولغ بعضهم في دماء بعض، بل حدثني –عبر الهاتف واحد من كبائرهم– ممن تاب أنّ النساء اللاتي في الجبل، كن يؤخذن سبايا للأمراء بعد الافتراق، وتحل الفروج باسم الجهاد، فعلى العلم والفهم، والدين والخلق والأعراض سلام؟!

وكان هؤلاء بين الحين والحين يقومون بالغزو –على تسميتهم–، ويرتكبون المجازر ويفخخون السيارات، ويثورونها في أماكن ازدحام الناس، مما سببوا قتل عدد غير قليل من الأبرياء! ونشرت بعض الصحف على لسان بعض التائبين من هؤلاء مقالةً تحت عنوان (كنا ضحايا فتاوى السلفية)، وهذا كذب، بل أولئك سلموا أنفسهم لقادة ساقوهم باسم الدين، والكذب على العلماء السلفيين؛ مثل: ابن باز ، والألباني، وابن عثيمين –رحمهم الله تعالى–، فأوهموهم أنّ العلماء معهم، وأنهم ينزلون عند تقريراتهم، ويسيرون بفتاواهم وتوجيهاتهم! والأمر ليس كذلك، بل هم يقرون أنّ الذي جرى في الجزائر ليس إلا على منهج (الخوارج)! .

فها هو شيخنا الألباني يقول عما حصل في الجزائر بعد كلام: «فإذا كان السؤال إذاً بأنَّ هؤلاء حينما يفخِّخون –كما يقولون– بعض السيارات ويفجِّرونها، تصيب بشظاياها من ليس عليه مسؤولية إطلاقاً في أحكام الشرع، فما يكون هذا من الإسلام إطلاقاً، لكن أقول: إنَّ هذه جزئية من الكُليَّة، أخطرها هو هذا الخروج الذي مضى عليه بضع سنين، ولا يزداد الأمر إلا سوءاً، لهذا

نحن نقول: إنَّما الأعمال بالخواتيم، والخاتمة لا تكون حسنةً إلا إذا قامت على الإسلام، وما بُني على خلاف الإسلام فسوف لا يُثمر إلا الخراب والدَّمار».

فالشيخ الألباني –رحمه الله– يرى أنّ هذه المفاسد، من إراقة الدماء، وزعزعة الأمن، سببه (الخروج) الذي وقع في الجزائر، واستمر عليه (الخارجون) بضع سنين.

وبلا شك أن قتل المسلمين –أفراداً وجنوداً– لبعضهم بعضاً، واستحلال ذلك، هو عين مذهب الخوارج، وإن لم يقع التصريح بالتكفير بالكبيرة!!

ولذا لما سئل فقيه الزمان الشيخ ابن عثيمين عما يجري في الجزائر، فقيل له: تنطلق بعض الجماعات في محاربتها لأنظمتها من قاعدة تقول: «إنَّ محاربة الدول الإسلامية أوْلى من محاربة الدول الكافرة كفراً أصليّاً؛ لأنَّ الدول الإسلامية مرتدَّةٌ، والمرتدُّ مقدَّمٌ في المحاربة على الكافر، فما مدى صحة هذه القاعدة؟

فأجاب الشيخ –رحمه الله تعالى– بقوله: «هذه القاعدة هي قاعدة الخوارج الذين يقتلون المسلمين ويَدَعون الكافرين، وهي باطلة» . ولا أشك أنّ مراد النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق الذي فيه ذكر الخوارج أفعالاً ومخالفاتٍ حذر منها، وليست العبرة بالاصطلاحات التي تواطأ عليها العلماء.

وعليه؛ فلا يقال: هذه خرجت من أُناس سلفيين! عندهم بعض الأخطاء، وليسوا من الخوارج، فلا صلة لهذه الأحداث بما هُيِّج من فتن (العراق)!! بل هي خرجت من تحت قدمي أصناف، لهم وفاق وفراق مع (الخوارج)، بل بعضهم يتطابق معهم في دينه، ولا ينفك عنهم قيد أُنملة ، وقد أفصح عن هذه الأنواع بعضُ من تاب الله عليهم، عندما رجعوا إلى رشدهم وصوابهم، واتّصل بالعلماء الربانيين، وطلبة العلم، المتقدّمين النابهين، ولمزيد البيان والإيضاح أنقل لإخواني القراء الكرام ما جرى بين هؤلاء والشيخ ابن عثيمين –رحمه الله تعالى–:

حوار بين ثوار الجزائر برؤوس الجبال مع العلاّمة ابن عثيمين بتاريخ: ١ رمضان ١٤٢٠هـ

قال السائل: نحن أوّلاً: نُعلمكم أنَّ الذي يُخاطبكم الآن هم إخوانك المقاتلون، وبالضبط المقاتلون من (الجماعة السلفية للدعوة والقتال)، ونحن طبعاً سننقل كلامَكم –إن شاء الله عزَّ وجلَّ– إلى جميع إخواننا المقاتلين في هذه الجماعة وغيرها –أيضاً–. وذلك بعد أن بلغنا نداؤكم ونصيحتكم المؤرَّخة بتاريخ ١٣ من شهر صفر من العام الحالي.

والجدير بالذِّكر أنَّ نداءَكم ذلك لم يصل إلينا إلا منذ شهر ونصف، وهناك من الإخوة من لم يصلهم حتى الآن، هذا من جهة. ومن جهة أخرى، فإنَّ الكثير من الإخوة مِمَّن بلغَتْهم نصيحتكم وقعت لهم شبهةٌ حالت دون الاستجابة لِما دعوتم إليه، فكان لا بدَّ إذاً من إجراء هذا الحوار الجديد مع فضيلتكم؛ أملاً أن نتمكَّن من خلاله من الإجابة على جميع التساؤلات المطروحة، وإزاحة جميع الشُّبه، وبيان الحقِّ البواح؛ حتى نصبح على مثل المحجَّة البيضاء، لا يزيغ عنها إلاّ هالك.

وعلى هذا الأساس، فإننا نلتمس من سماحتكم –حفظكم الله– إعطاءنا أكبر قدر من وقتكم، وأن تسهبوا في الشرح والبيان؛ لأنه لا يخفى عليكم –يا شيخنا!– أنَّ الإخوة عندنا قد رسَّختْ فيهم سنوات القتال أفكاراً وعقائد ليس من السهل –يا شيخ!– ولا من البسيط التخلي عنها واعتقاد بطلانها، إلا ببيان شافٍ منكم، وذلك لما لكم في قلوب الإخوة عندنا من عظيم المنزلة، ووافي التقدير والإجلال والاحترام؛ لأننا نعتقد أنكم من أعلام أهل السنة والجماعة في هذا العصر.

وإليكم الآن الشبه المطروحة –يعني: عندنا–.

الشيخ: دعني أتكلَّم قليلاً، ثم قال:

الحمد لله رب العالمين، وأصلِّي وأسلم على نبيِّنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإنني من عنيزة القصيم –المملكة العربية السعودية– وفي أول يوم من رمضان عام عشرين وأربع مئة وألف، أتحدث إلى إخواني في الجزائر، وأنا: محمد بن صالح آل عثيمين.

أقول لهم: إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قرَّر في حجَّة الوداع تحريمَ دمائنا وأموالنا وأعراضنا تقريراً واضحاً جليّاً، بعد أن سأل أصحابه عن هذا اليوم، والشهر، والبلد، وقال: «إنَّ دماءَكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟» فهذا أمرٌ مجمعٌ عليه، لا يختلف فيه اثنان، والإخوة الذين قاتلوا في الجزائر منذ سنوات قد يكون لهم شبهة، ففي أوَّل الأمر، حينما اتَّجه الشعب الجزائري إلى جبهة الإنقاذ، وعلت أصواتهم لصالح الجبهة، ولكن... هذه الجبهة، حتى سيطر غيرُها، ولا شكَّ أنَّ هذا مؤسفٌ، وأنّ الواجب اتِّباع الأكثر الذي وافق ما ينبغي أن تكون عليه الأمة الجزائرية، من قول الحقِّ واتِّباع الحقِّ.

ولكن هذا لا يقتضي ولا يسوِّغ حمل الإخوةِ السلاحَ بعضِهم على بعض، وكان الواجب عليهم من أول الأمر أن يمشوا ويُكثِّفوا الدعوة إلى تحكيم الكتاب والسنة، وفي الجولة الأخرى، تكون أصواتهم...، ويكون وزنُهم في الشعب الجزائري أكبر، ولكن نقول: قَدَرُ الله وما شاء فعل، لو أراد الله أن يكون ما ذكرتُ لكان.

والآن، أرى أنَّه يجب على الإخوة أن يَدَعوا هذا القتال، لا سيما وأنَّ الحكومة الجزائرية عرضت هذا، وأمَّنت من يَضَع السلاح، فلم يبق عذرٌ.

والجزائر الآن تحمل الويلات بعد الويلات مما كانت عليه، وكنَّا قد تفاءلنا خيراً، حينما تولَّى الرئيس عبدالعزيز بوتفليقة، وهدأت الأمور بعض الشيء.

لكننا –مع الأسف– سمعنا أنه حصل بعض العنف في هذه الأيام القريبة، وهو مِمَّا يُؤسف له أن يعود العنف إلى الجزائر المسلمة... شهر رمضان المبارك.

والذي يجب على المسلمين أن يجمعوا كلمتهم على الحقِّ، في رمضان وفي غيره، لكن في رمضان أوكد.

فنصيحتي لإخوتنا المقاتلين...

ثم قاطعه السائل قائلاً: ... أحيطكم به علماً –يعني– حتى يخرج جوابكم موافقاً أو نافعاً للإخوة، يعني كأنكم تعتقدون أو تظنون أنَّ الذي يخاطبكم الآن هم أنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ؟ يا شيخ! الآن الساحة القتالية الجزائرية تضمُّ ثلاث فصائل : – أتباع (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) الذين خرجوا من أجل الانتخابات، وهلمَّ جرّاً تلك الأمور. – وهناك (الجماعة السلفية للدعوة والقتال)، التي نكلِّمكم باسمها، ونحن من أعضائها، هذه –يا شيخ– ليس لها علاقة بالجبهة الإسلامية للإنقاذ، وليس لها علاقة بالتحزُّب، وليس لها علاقة بالانتخاب، إنّما خرجت بناء على اعتقادها كفر هذا الحاكم، وجواز الخروج عليه.

– وهناك طائفة ثالثة –يا شيخ– (الهجرة والتكفير)، هذه التي لا زالت تمارس العنف، ولا تستمع إلى العلماء، أمَّا نحن المقاتلون في (الجماعة السلفية للدعوة والقتال)، فكما أسلفت لك منذ قليل نحب العلماء ونجُلهم، خصوصاً علماء أهل السنة والجماعة كأمثالكم، ونأخذ بأقوالهم، غير أنه –كما ذكرتُ لك– هناك بعض التساؤلات والشبه حالت دون أن يُتلقّى كلامُكم بالقبول التام.

الشيخ: فهمتُ من كلامك الآن أنكم ثلاثة أقسام: جبهة الإنقاذ، الجماعة السلفية، والجماعة التكفيرية، هكذا؟

السائل: أي نعم، جيّد يا شيخ!

الشيخ: أما جبهة الإنقاذ، فأظنّها أنّها وافقت المصالحة؟

السائل: أي نعم، هم الآن في هُدنة يا شيخ!

الشيخ: أما الجماعة السلفية؛ فأرى أن يُوافقوا؛ لأنه مهما كان الأمر، الخروج على الحاكم -ولو كان كفرُه صريحاً مثل الشمس- له شروط، فمن الشروط: ألا يترتب على ذلك ضررٌ أكبر، بأن يكون مع الذين خرجوا عليه قدرة على إزالته بدون سفك دماء، أما إذا كان لا يمكن بدون سفك دماء، فلا يجوز؛ لأنَّ هذا الحاكم -الذي يحكم بما يقتضي كفره- له أنصار وأعوان لن يَدَعوه.

ثمَّ ما هو ميزان الكفر؟ هل هو الميزان المزاجي -يعني- الذي يوافق مزاج الإنسان لا يكفر، والذي لا يوافقه يكفر؟! من قال هذا؟!

الكفر لا يكون إلا من عند الله ومن عند رسوله، ثم إن له شروطاً، ولهذا قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم لمَّا تحدَّث عن أئمة الجوْر -وقيل له: أفلا ننابذهم- قال: «لا، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان» ، وأين هذا؟ كثيرٌ من الإخوة -ولا سيما الشباب- الكفر عندهم عاطفي، مزاجي، ليس مبنيّاً على شريعة، ولا صدر عن معرفة بشروط التكفير، لهذا نشير إلى إخواننا في الجزائر أن يضعوا السّلاحَ، وأن يدخلوا في الأمان، وأن يُصلحوا بقدر المستطاع بدون إراقة دماء، هذا هو الذي يجب علينا أن نناصحهم به، ومن وُجِّهت إليه النصيحة، فالواجب عليه على الأقل أن يتأنَّى وينظر في هذه النصيحة، لا أن يردَّها بانزعاج واستكبار وعناد، نسأل الله -تعالى- أن يُطفئ الفتنة، وأن يزيل الغُمَّة عن إخواننا في الجزائر.

السائل: هم الإخوة عندنا يعتمدون في الحكم بكفر حاكمهم على فتوى للشيخ ناصر الدِّين الألباني قديمة بُنيت -والله أعلم- على واقع غير صحيح - وهذا كذب وليس هذا بصحيح ألبتة!-، يعتمدون على هذا -يعني: في تكفير حاكمهم- وبالتالي، وكذلك هناك بعض طلبة العلم -أيضاً- يعتمدون عليهم في هذه المسألة، وعلى هذا الأساس فعندما ناديتموهم بوضع السلاح -مع اعتقادهم كفر حاكمهم- شقَّ ذلك عليهم كثيراً -يعني- وكبُر عليهم كثيراً -يعني- وضع السلاح والعودة تحت حكم من يعتقدون كفره -يعني- هذه معضلة كيف حلُّها يا شيخ؟

الشيخ: والله ليست معضلة؛ أوَّلاً: ننظر هل هناك دليل على كفر هذا الحاكم، والنظر هنا من وجهين:

الوجه الأول: الدليل على أنَّ هذا الشيءَ كفرٌ.

الثاني: تحقق الكفر في حقِّ هذا الفاعل؛ لأنَّ الكلمة قد تكون كفراً صريحاً، ولكن لا يكفر القائل، ولا يخفى علينا جميعاً قول الله –عزَّ وجلَّ–: {من كفر من بعد إيمانه إلا مَن أُكره وقلبُه مُطمئنٌّ بالإيمان ولكنْ مَن شَرَحَ بالكُفر صَدراً فَعليهم غضبٌ من الله وَلَهُم عذابٌ عظيم}[النحل: ١٠٦]، رفع الله –عزَّ وجلَّ– حكم الكفر عن المكره وإن نطق به. ولقد أخبر النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنَّ الربَّ –عزَّ وجلَّ– أشدُّ فرحاً بتوبة عبده من رجل فقد راحلته، وعليها طعامه وشرابه، فلمَّا أَيِس منها اضطجع تحت شجرة، فبينما هو كذلك إذا بناقته حضرت، فأخذ بزمامها وقال: اللهم! أنت عبدي وأنا ربك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أخطأ من شدة الفرح».

وكذلك الرجل الذي كان... وقال: «لئن قدر الله علي ليعذبني عذاباً ما يعذبه أحداً من العالمين، فأمر أهله إذا مات أن يحرقوه ويسحقوه في اليم، فجمعه الله وسأله؟ فقال: فعلت ذلك خوفاً منك يا رب» ، ولم يكفر.

الحاكم قد يكون عنده حاشية خبيثة، ترقق له الأمور العظيمة وتسهلها عليه، وتزينها في نفسه، فيمضي فيما يعتقد أنه حلال، ولكنه ليس بكفر، ولا أظن أحداً من الجزائريين يقول: نعم! أنا أعلم أنّ هذا حكم الله ولكني أخالفه، ما أظن أحداً يقول ذلك عن عقيدة، فإنْ كان قد يقوله في باب المناظرة، لكن عن عقيدة لا يمكن فيما أظن؛ لأن شعب الجزائر شعب مسلم، وهو الذي أخرج الفرنسيين عن إكراه من أرضه، فالواجب على هؤلاء أن ينظروا في أمرهم، وأن يلقوا السلاح، وأن يصطلحوا مع أمتهم، وأن يبثوا الدعوة إلى الله بتيسير... لا بعنف، نعم!

السائل: شيخنا –حفظكم الله– هل يستلزم –يعني: لو فرضنا كفر الحاكم– هل يستلزم الخروج عليه بدون شروط يعني؟

الشيخ: لا! لا بد من شروط، ذكرتها آنفاً.

السائل: أي نعم!

الشيخ: لو فرض أنه كافر مثل الشمس في رابعة النهار، فلا يجوز الخروج عليه إذا كان يستلزم إراقة الدماء، واستحلال الأموال.

السائل: الآن –يعني– بعض الإخوة عندنا مثلاً يقولون إنهم ما داموا خرجوا وحملوا السلاح وخاضوا هذه الحرب مع هذا النظام، هم اليوم وإن اعتقدوا أن ما هم فيه ليس بجهاد؛ لأنهم كما ذكرتم لم يستوفوا الشروط، لكن رغم ذلك يسألون: هل يمكنهم رغم ذلك المواصلة وإن أيقنوا الفناء والهلاك، أم يهاجرون، أم ماذا؟

الشيخ: والله! لا يجوز لهم، والله! لا يجوز لهم المضي فيما هم عليه من الحرب الآن؛ إذ أنها حرب عقيم ليس لها فائدة ولا تولد إلا الشر والشرور.

السائل: أي نعم، شيخنا هم –يعني– إذاً أنتم لا تعتقدون كفر حاكم الجزائر يعني، فترون ذلك؟

الشيخ: لا نرى أن أحداً كافر إلا من كفره الله ورسوله وصدقت عليه شروط التكفير، من أي بلد، ومن أي إنسان، الكفر ليس بأيدينا، وليس إلينا، بل هو إلى الله ورسوله، إنّ الرجل إذا كفر أخاه وليس بكافر عاد الأمر إليه: المكفِّر، وكفر إلا أن يتوب.

السائل: شيخنا! بعض الإخوة عندنا –بعد أن سلموا بأن هذا ليس بجهاد على وفق ما ذكرتم يعني– لم يثقوا في الحكومة –يعني– نسبيّاً، فيسألون هل يجوز لهم المكث في الجبال دون الرجوع إلىالحياة المدنية بدون قتال –يعني– يبقون بأسلحتهم في الجبال ويتوقفون عن القتال، لكن لا يرجعون إلى الحياة المدنية؟

الشيخ: أقول: إنهم لن يبقوا على هذه الحال، مهما كان الحال، ولا بد أن تحركهم نفوسهم في يوم من الأيام حتى ينقضوا على أهل القرى والمدن، فالإنسان مدني بالطبع.

يبقى في رؤوس الجبال وفي تلالها وشعابها، ومعه السلاح؟!

في يوم من الأيام لا بد أن تهيجهم النفوس حتى يكونوا قطاع طرق!

السائل: إذاً لا يجوز لهم المكث على هذه الحال؟

الشيخ: هذا ما أراه، أرى أن ينزلوا للمدن والقرى لأهليهم وذويهم وأصحابهم.

السائل: يعني الآن ما يجب على كل –في حالة إذا لم تستجب القيادة لندائكم هذا، إذا لم تستجب يعني– إذا لم تستجب رؤوس المقاتلين لندائكم هذا، ما واجب كل مقاتل في حق نفسه؟

الشيخ: الواجب وضع السلاح، وأن لا يطيعوا أمراءهم إذا أمروهم بمعصية؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

السائل: شيخنا! هل يجوز أو يمكن -يعني- هل يجوز مخالفة نداءكم هذا من أجل فتاوى لبعض الدعاة؟

الشيخ: هذا يرجع إلى الإنسان نفسه، إن اعتقد أن ما يقوله أولئك القوم الذين يدعون إلى الاستمرار هو الحق لا يلزمهم الرجوع، ولكن يجب أن يتأمل الإنسان ويتدبر وينظر ما النتيجة في الاستمرار، كم للشعب الجزائري من سنة، وهو يرقب الويلات بعد الويلات ولم يستفد شيئاً؟!

السائل: الملاحظة أن هؤلاء الدعاة الذين ذكرتهم -يعني- دعاة غير معروفين -يعني- من أمثالهم أبو قتادة الفلسطيني الماكث في بريطانيا، هل تعرفونه يا شيخنا؟

الشيخ: لا نعرفه. السائل: تعرفونه؟! الشيخ: لا!

السائل: أبو مصعب السوري، ما تعرفونه؟

الشيخ: كلا لا نعرفه، لكني أقول لك، إن بعض الناس ولا أخص هذا ولا هذا؛ إذا رأى الشباب اجتمعوا حوله، انفرد بما يذكر به، كما يقول القائل: خالف تُذكر، نعم!

السائل: شيخنا! هناك أحدهم يسمى أبا حنيفة الأريتيري، يدعي أنه تلميذكم، ويدعي أنّ الاتصال بكم أمر صعب، وأنكم محاطون بالمخابرات -يعني- وغير ذلك، والإخوة ههنا، الإخوة المقاتلين يعتقدون أن الاتصال بكم بين الاستحالة والصعوبة، بناءً على كلام هذا الإنسان، هل هذا صحيح؟

الشيخ: غير صحيح، أبداً كل الناس يأتون ويتصلون بنا، ونحن نمشي -والحمد لله- من المسجد إلى البيت، في خلال عشر دقائق في الطريق، وكل يأتي ويمشي، والدروس -والحمد لله- مستمرة، ونقول ما شئنا مما نعتقده أنه الحق.

السائل: هذا أبو حنيفة هل تعرفونه، أبو حنيفة الأريتيري هذا؟ الشيخ: والله! أنا لا أعرفه الآن، لكن ربما لو رأيته لعرفته، لكن كلامه الذي قاله كذب، لا أساس له من الصحة...

وبعد حوار بينهم وبين الشيخ حول الذين قتلوا، وحول تأجيل هذه المكالمة.

قال الشيخ: والله! لو أجَّلتمونا إلى ما بعد رمضان إذا أمكن؟

السائل: يا شيخ! مستحيل؛ القضية جِدُّ شائكة كما ترى، وقضية دماء، وقضية أمة يا شيخ!

الشيخ: إذاً غداً...

ثم تقدم سائل آخر فقال: يا شيخ! لو تعطينا الآن خمس دقائق لسؤال أخير؟

الشيخ: طيب!

السائل: إخواننا من الجماعة السلفية للدعوة والقتال يحبونكم، وينظرون إليكم على أنكم من علمائنا الذين يجب أن نسير وراءكم، لكن...

الشيخ: جزاهم الله خيراً.

السائل: لكن هناك أسئلة تدور في رؤوسهم، من بين هذه الأسئلة يقولون: أننا إذا نقلنا إلى الشيخ عن طريق أشرطة مصورة -يعني- وبينا له فيها قتالنا أننا لا نقتل الصبيان، ولا نقتل الشيوخ، ولا نفجر المدن، بل نقتل من يقاتلنا من هؤلاء الذين لا يحكمون كتاب الله -عز وجل- فينا، فإن الشيخ -يعني- بعد أن يعرف بأن عقيدتنا سليمة، وأن منهجنا سليماً، وأن قتالنا سليم، فإن فتواه ستتغير، ما قولكم في هذا بارك الله فيكم وجزاكم الله خيراً؟

الشيخ: لا! قولي: إن الفتوى لا تتغير-مهما كانت نية المقاتل- فإنها لا تتغير؛ لأنه يترتب على هذا أمور عظيمة، قتل نفوس بريئة، استحلال أموال، فوضى!

السائل: شيخنا! حفظك الله، إذا كان في صعودنا إلى الجبال اعتمدنا علىفتاوى، وإن كانت كما قال الأخ -يعني- ظهر خطؤها، ولو كانت من عند أهل العلم، وبعض فتاوى بعض الدعاة ظنًّا منا أن ذلك حجة في القتال، فصعدنا إلى الجبال وقاتلنا سنين، يعني فما دور المجتمع الآن في معاملتنا؟ هل يعاملنا كمجرمين، أم أننا كمجاهدين أخطأنا في هذه الطريق؟

الشيخ: أنت تعرف أن جميع المجتمعات لا تتفق على رأي واحد، فيكون الناس نحوكم على ثلاثة أقسام:

- قسم يكره هؤلاء ويقول: إنهم جلبوا الدمار وأزهقوا الأرواح وأتلفوا الأموال، ولن يرضى إلا بعد مدة طويلة.

- وقسم آخر راضٍ يشجع، وربما يلومهم إذا وضعوا السلاح!

- القسم الثالث: ساكت، يقول: هؤلاء تأولوا وأخطأوا، وإذا رجعوا فالرجوع إلى الحق فضيلة.

السائل: شيخنا! حفظك الله، نريد كلمة توجيهية إلى الطرفين، أقصد إلى الإخوة الذين سينزلون إلى الحياة المدنية وإلى المجتمع؛ يعني: كيف نتعامل الآن؟ وأن ينسوا الأحقاد، نريد نصيحة في هذا الباب حفظكم الله؟

الشيخ: بارك الله فيكم، أقول: إنّ الواجب أن يكون المؤمنون إخوة، وأنه إذا زالت أسباب الخلاف وأسباب العداوة والبغضاء فلنترك الكراهية، ولنرجع إلى ما يجب أن نكون عليه من

المحبة والائتلاف، كما قال الله –عز وجل–: {إنّما المُؤمنون إخوةٌ فَأَصلِحوا بين أَخَوَيْكم واتّقوا الله} [الحجرات: ١٠].

نسأل الله التوفيق والسداد، وهل أنتم على عزم أن تتصلوا غداً أم لا؟ أما الآن فنقطع، وما يمكن أن نزيد...

وعند الموعد قال السائل: المهم –يعني– أن أركز على أهم ما يمكن أن يؤثِّر على الإخوة عندنا –يعني– المقاتلين حتى يرجعوا إلى الحق.

الشيخ: طيب! توكل على الله.

السائل: إن شاء الله، أهم قضية –يا شيخ– ادعاؤهم أنك لا تعلمون واقعنا في الجزائر، وأن العلماء لا يعرفون الواقع في الجزائر، وأنكم لو عرفتم أننا (سلفيين)! أن هذا سيغير فتواكم، فهل هذا صحيح؟

الشيخ: هذا غير صحيح، وقد أجبنا عنه بالأمس، وقلنا مهما كانت المبالغات فإراقة الدماء صعب، فالواجب الكف الآن والدخول في السلم.

السائل: شيخنا! ما رأيكم فيمن يعتقد أن الرجوع إلى الحياة المدنية يعتبر ردة؟

الشيخ: رأينا أن من قال هذا فقد جاء في الحديث الصحيح أن من كفّر مسلماً أو دعا رجلاً بالكفر وليس كذلك عاد إليه .

السائل: شيخنا! ما رأيكم في قولهم أنه لا هدنة ولا صلح ولا حوار مع المرتدين؟

الشيخ: رأينا أن هؤلاء ليسوا بمرتدين، ولا يجوز أن نقول إنهم مرتدون حتى يثبت ذلك شرعاً.

السائل: بناءً على ماذا شيخنا؟

الشيخ: بناء على أنهم يصلون ويصومون ويحجون ويعتمرون ويشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

السائل: نعم! نعم يا شيخنا!

الشيخ: فكيف نقول إنهم كفار على هذه الحال؟! إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسامة بن زيد لما قتل الرجل الذي... بالسيف، فشهد أن لا إله إلا الله، أنكر الرسول صلى الله عليه وسلم على أسامة، مع أن الرجل قال ذلك تعوذاً كما ظنه أسامة، والقصة مشهورة .

السائل: شيخنا! سؤال عقائدي –يعني– قضية الفرق بين الكفر العملي والكفر الاعتقادي في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله؟

الشيخ: يعني مثلاً من ترك الصلاة فهو كافر، من سجد لصنم فهو كافر، من قال إن مع الله خالقاً فهو كافر، وهذا كفر عملي، وأما الكفر الاعتقادي ففي القلب.

السائل: شيخنا! الكفر العملي هل يخرج من الملة؟

الشيخ: بعضه مخرج وبعضه غير مخرج، كقتال المؤمن، فقد قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: «فقتاله كفر»، ومع ذلك لا يخرج من الملة من قاتل أخاه المؤمن بدليل آية الحجرات: {وإنْ طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما}، قال: {إنّما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم} [الحجرات: ٩-١٠].

السائل: متى يصبح الكفر العملي كفراً اعتقاديّاً شيخنا؟

الشيخ: إذا سجد لصنم، فهو كافر كفراً مخرجاً عن الملة، إلا أن يكون مكرهاً.

السائل: وفي قضية الحكم بغير ما أنزل الله؟

الشيخ: هذا باب واسع، هذا باب واسع، قد يحكم بغير ما أنزل الله عدواناً وظلماً، مع اعترافه بأن حكم الله هو الحق، فهذا لا يكفر كفراً مخرجاً عن الملة، وقد يحكم بغير ما أنزل الله تشهياً ومحاباة لنفسه، أو لقريبه، لا لقصد ظلم المحكوم عليه... ولا لكراهة حكم الله، فهذا لا يخرج عن الملة، إنما هو فاسق، وقد يحكم بغير ما أنزل الله كارهاً لحكم الله، فهذا كافرٌ كفراً مخرجاً عن الملة، وقد يحكم بغير ما أنزل الله طالباً موافقة حكم الله، لكنه أخطأ في فهمه، فهذا لا يكفر، بل ولا يأثم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد، وإن أصاب فله أجران» .

السائل: شيخنا! مثلاً عندنا للأسف الشديد مسجد حُوِّل إلى ثكنة عسكرية، تشرب فيها الخمور، وتسمع فيها الموسيقى، وتعطل فيها الصلاة، ويسب فيها الله ورسوله -يعني- هذا ما حكمه؟

الشيخ: هذا فسوق، فلا يحل تحويل المسجد إلى ثكنة عسكرية،؛ لأنه تحويل للوقف عن جهته وتعطيل للصلاة فيه.

السائل: شيخنا! كلامكم واضح والحمد لله، وبهذه الصيغة يزيح -إن شاء الله- الشبه التي تحول دون أن يعمل الحق عمله -إن شاء الله-.

الشيخ: نسأل الله أن يهديهم، وأن يرزقهم البصيرة في دينه، ويحقن دماء المسلمين.

السائل: هلا شرحتم لنا قوله صلى الله عليه وسلم: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده...» الحديث؟

ولا يحل قتال السلطان والخروج عليه وإن جاروا، وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر: «اصبر، وإن كان عبدا حبشيا»١، وقوله للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض»٢.

وليس من السنة قتال السلطان؛ فإن فيه فساد الدين والدنيا٣.

الشيخ: لا يتسع المجال؛ لأنه ما بقي إلا دقيقة واحدة.

السائل: أعطِنا تاريخ المكالمة واسمك.

الشيخ: هذه المكالمة يوم الجمعة في شهر رمضان، أجراها مع إخوانه محمد بن صالح العثيمين من عنيزة بالمملكة العربية السعودية ١٤٢٠هـ، نسأل الله أن ينفع بهذا يظهر لنا من هذه المكالمة، أن اتجاهاً خارجيّاً عشعش في قلوب وعقول صغار الطلبة، وتعجلوا البلاء، فَجَرَتْ على أيديهم أحداث فيها فتن، أريقت بسببها دماء، وهتكت أعراض، ولا حول ولا قوة إلا بالله – تعالى–.

وهذا كلُّه، من مهيِّجات الفتن العراقية المنشأ، الخارجية المذهب، التي ثارت من تحت قدمي ذاك الرجل الذي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه لو قُتل ما كانت فتنة، ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولاً.

١ أخرجه مسلم (٦٤٨) عن أبي ذر رضي الله عنه قال (إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبدا مجدع الأطراف ...).

٢ أخرجه البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١).

٣ قال العلامة ابن باز رحمه الله كما في مجموع فتاواه (٢٠٢/٨): الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، ومن اتبع هداه، أما بعد: فهذه أسئلة مهمة وأجوبتها رأيت تقديمها لإخواني المسلمين للاستفادة منها، وأسأل الله أن ينفع بها عباده، وأن يتقبل منا جهدنا، وأن يضاعف لنا الأجر، وأن ينصر دينه ويعلي كلمته ويصلح أحوال المسلمين، وأن يولي عليهم خيارهم، وأن يصلح قادتهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

س١: سماحة الشيخ: هناك من يرى أن اقتراف بعض الحكام للمعاصي والكبائر موجب للخروج عليهم ومحاولة التغيير وإن ترتب عليه ضرر للمسلمين في البلد، والأحداث التي يعاني منها عالمنا الإسلامي كثيرة، فما رأي سماحتكم؟

ج١: بسم الله الرحمن الرحيم: الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، ومن اهتدى بهداه، أما بعد: فقد قال الله عز وجل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إلى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} (النساء:٥٩) فهذه الآية نص في وجوب طاعة أولي الأمر، وهم: الأمراء والعلماء، وقد جاءت السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبين أن هذه الطاعة لازمة، وهي فريضة في المعروف.

والنصوص من السنة تبين المعنى، وتقيد إطلاق الآية بأن المراد: طاعتهم في المعروف، ويجب على المسلمين طاعة ولاة الأمور في المعروف لا في المعاصي، فإذا أمروا بالمعصية فلا يطاعون في المعصية، لكن لا يجوز الخروج عليهم بأسبابها؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة) ولقوله صلى الله عليه وسلم: (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية) وقال صلى الله عليه وسلم: (على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) وسأله الصحابة رضي الله عنهم لما ذكر أنه يكون أمراء تعرفون منهم وتنكرون – (قالوا: فما تأمرنا؟ قال: أدوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم) قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه (بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله وقال إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان) فهذا يدل على أنه لا يجوز لهم منازعة ولاة الأمور، ولا الخروج عليهم إلا أن يروا كفرا بواحا عندهم من الله فيه برهان؛ وما ذاك إلا لأن الخروج على ولاة الأمور يسبب فسادا كبيرا وشرا عظيما، فيختل به الأمن، وتضيع الحقوق، ولا يتيسر ردع الظالم، ولا نصر المظلوم، وتختل السبل ولا تأمن، فيترتب على الخروج على ولاة الأمور فساد عظيم وشر كثير، إلا إذا رأى المسلمون كفرا بواحا عندهم من الله فيه برهان، فلا بأس أن يخرجوا على هذا السلطان لإزالته إذا كان عندهم قدرة، أما إذا لم يكن عندهم قدرة فلا يخرجوا، أو كان الخروج يسبب شرا أكثر فليس لهم الخروج؛ رعاية للمصالح العامة..والقاعدة الشرعية المجمع عليها: (أنه لا يجوز إزالة الشر بما هو أشر منه، بل يجب درء الشر بما يزيله أو يخففه). أما درء الشر بشر أكثر فلا يجوز بإجماع المسلمين، فإذا كانت هذه الطائفة التي تريد إزالة هذا السلطان الذي فعل كفرا بواحا عندها قدرة تزيله بها، وتضع إماما صالحا طيبا من دون أن يترتب على هذا فساد كبير على

المسلمين، وشر أعظم من شر هذا السلطان فلا بأس، أما إذا كان الخروج يترتب عليه فساد كبير، واختلال الأمن، وظلم الناس، واغتيال من لا يستحق الاغتيال. .. إلى غير هذا من الفساد العظيم، فهذا لا يجوز، بل يجب الصبر، والسمع والطاعة في المعروف، ومناصحة ولاة الأمور، والدعوة لهم بالخير، والاجتهاد في تخفيف الشر وتقليله وتكثير الخير. هذا هو الطريق السوي الذي يجب أن يسلك؛ لأن في ذلك مصالح للمسلمين عامة، ولأن في ذلك تقليل الشر وتكثير الخير، ولأن في ذلك حفظ الأمن وسلامة المسلمين من شر أكثر. نسأل الله للجميع التوفيق والهداية.

س٢: سماحة الوالد: نعلم أن هذا الكلام أصل من أصول أهل السنة والجماعة، ولكن هناك – للأسف – من أبناء أهل السنة والجماعة من يرى هذا فكرا انهزاميا، وفيه شيء من التخاذل، وقد قيل هذا الكلام؛ لذلك يدعون الشباب إلى تبني العنف في التغيير.

ج٢: هذا غلط من قائله، وقلة فهم؛ لأنهم ما فهموا السنة ولا عرفوها كما ينبغي، وإنما تحملهم الحماسة والغيرة لإزالة المنكر على أن يقعوا فيما يخالف الشرع كما وقعت الخوارج والمعتزلة، حملهم حب نصر الحق أو الغيرة للحق، حملهم ذلك على أن وقعوا في الباطل حتى كفروا المسلمين بالمعاصي كما فعلت الخوارج، أو خلدوهم في النار بالمعاصي كما تفعل المعتزلة. فالخوارج كفروا بالمعاصي، وخلدوا العصاة في النار، والمعتزلة وافقوهم في العاقبة، وأنهم في النار مخلدون فيها. ولكن قالوا: إنهم في الدنيا بمنزلة بين المنزلتين، وكله ضلال.

والذي عليه أهل السنة – وهو الحق – أن العاصي لا يكفر بمعصيته ما لم يستحلها، فإذا زنى لا يكفر، وإذا سرق لا يكفر، وإذا شرب الخمر لا يكفر، ولكن يكون عاصيا ضعيف الإيمان فاسقا تقام عليه الحدود، ولا يكفر بذلك إلا إذا استحل المعصية وقال: إنها حلال، وما قاله الخوارج في هذا باطل، وتكفيرهم للناس باطل؛ ولهذا قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم: إنهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ثم لا يعودون إليه، يقاتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان. هذه حال الخوارج بسبب غلوهم وجهلهم وضلالهم، فلا يليق بالشباب ولا غير الشباب أن يقلدوا الخوارج والمعتزلة، بل يجب أن يسيروا على مذهب أهل السنة والجماعة على مقتضى الأدلة الشرعية، فيقفوا مع النصوص كما جاءت، وليس لهم الخروج على السلطان من أجل معصية أو معاص وقعت منه، بل عليهم المناصحة بالمكاتبة والمشافهة، بالطرق الطيبة الحكيمة، وبالجدال بالتي هي أحسن، حتى ينجحوا، وحتى يقل الشر أو يزول ويكثر الخير. هكذا جاءت

النصوص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله عز وجل يقول: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} (ال عمران:١٥٩) فالواجب على الغيورين لله وعلى دعاة الهدى أن يلتزموا حدود الشرع، وأن يناصحوا من ولاهم الله الأمور، بالكلام الطيب، والحكمة، والأسلوب الحسن، حتى يكثر الخير ويقل الشر، وحتى يكثر الدعاة إلى الله، وحتى ينشطوا في دعوتهم بالتي هي أحسن، لا بالعنف والشدة، ويناصحوا من ولاهم الله الأمر بشتى الطرق الطيبة السليمة، مع الدعاء لهم بظهر الغيب: أن الله يهديهم، ويوفقهم، ويعينهم على الخير، وأن الله يعينهم على ترك المعاصي التي يفعلونها وعلى إقامة الحق.

هكذا يدعو المؤمن الله ويضرع إليه: أن يهدي الله ولاة الأمور، وأن يعينهم على ترك الباطل، وعلى إقامة الحق بالأسلوب الحسن وبالتي هي أحسن، وهكذا مع إخوانه الغيورين ينصحهم ويعظهم ويذكرهم حتى ينشطوا في الدعوة بالتي هي أحسن، لا بالعنف والشدة، وبهذا يكثر الخير، ويقل الشر، ويهدي الله ولاة الأمور للخير والاستقامة عليه، وتكون العاقبة حميدة للجميع.

س٣: لو افترضنا أن هناك خروجا شرعيا لدى جماعة من الجماعات، هل هذا يبرر قتل أعوان هذا الحاكم وكل من يعمل في حكومته مثل الشرطة والأمن وغيرهم؟

ج٣: سبق أن أخبرتك: أنه لا يجوز الخروج على السلطان إلا بشرطين: أحدهما: وجود كفر بواح عندهم من الله فيه برهان. والشرط الثاني: القدرة على إزالة الحاكم إزالة لا يترتب عليها شر أكبر منه، وبدون ذلك لا يجوز.

س٤: يظن بعض الشباب أن مجافاة الكفار – ممن هم مستوطنون في البلاد الإسلامية أو من الوافدين إليها – من الشرع، ولذلك البعض يستحل قتلهم وسلبهم إذا رأوا منهم ما ينكرون.

ج٤: لا يجوز قتل الكافر المستوطن أو الوافد المستأمن الذي أدخلته الدولة آمنا، ولا قتل العصاة ولا التعدي عليهم، بل يحالون فيما يحدث منهم من المنكرات للحكم الشرعي، وفيما تراه المحاكم الشرعية الكفاية.

س٥: وإذا لم توجد محاكم شرعية؟

ج٥: إذا لم توجد محاكم شرعية، فالنصيحة فقط، النصيحة لولاة الأمور، وتوجيههم للخير، والتعاون معهم حتى يحكموا شرع الله، أما أن الآمر والناهي يمد يده فيقتل أو يضرب فلا يجوز، لكن يتعاون مع ولاة الأمور بالتي هي أحسن حتى يحكموا شرع الله في عباد الله، وإلا فواجبه النصح، وواجبه التوجيه إلى الخير، وواجبه إنكار المنكر بالتي هي أحسن، هذا هو واجبه، قال

الله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} (التغابن:١٦) لأن إنكاره باليد بالقتل أو الضرب يترتب عليه شر أكثر وفساد أعظم بلا شك ولا ريب لكل من سبر هذه الأمور وعرفها.

س٦: هل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبالذات التغيير باليد حق للجميع، أم أنه حق مشروط لولي الأمر ومن يعينه ولي الأمر؟

ج٦: التغيير للجميع حسب استطاعته؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول: (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) لكن التغيير باليد لابد أن يكون عن قدرة لا يترتب عليه فساد أكبر وشر أكثر، فليغير باليد في بيته: على أولاده، وعلى زوجته، وعلى خدمه، وهكذا الموظف في الهيئة المختصة المعطى له صلاحيات، يغير بيده حسب التعليمات التي لديه، وإلا فلا يغير شيئا بيده ليس له فيه صلاحية؛ لأنه إذا غير بيده فيما لا يدخل تحت صلاحيته يترتب عليه ما هو أكثر شرا، ويترتب بلاء كثير وشر عظيم بينه وبين الناس، وبينه وبين الدولة. ولكن عليه أن يغير باللسان كأن يقول: (اتق الله يا فلان، هذا لا يجوز)، (هذا حرام عليك)، (هذا واجب عليك)، يبين له بالأدلة الشرعية باللسان، أما باليد فيكون في محل الاستطاعة، في بيته، أو فيمن تحت يده، أو فيمن أذن له فيه من جهة السلطان أن يأمر بالمعروف، كالهيئات التي يأمرها السلطان ويعطيها الصلاحيات، يغيرون بقدر الصلاحيات التي أعطوها على الوجه الشرعي الذي شرعه الله لا يزيدون عليه، وهكذا أمير البلد يغير بيده حسب التعليمات التي لديه.

س٧: هناك من يرى – حفظك الله – أن له الحق في الخروج على الأنظمة العامة التي يضعها ولي الأمر كالمرور والجمارك والجوازات. . إلخ، باعتبار أنها ليست على أساس شرعي، فما قولكم حفظكم الله؟

ج ٧: هذا باطل ومنكر، وقد تقدم: أنه لا يجوز الخروج ولا التغيير باليد، بل يجب السمع والطاعة في هذه الأمور التي ليس فيها منكر، بل نظمها ولي الأمر لمصالح المسلمين، فيجب الخضوع لذلك، والسمع والطاعة في ذلك؛ لأن هذا من المعروف الذي ينفع المسلمين، وأما الشيء الذي هو منكر، كالضريبة التي يرى ولي الأمر أنها جائزة فهذه يراجع فيها ولي الأمر؛ للنصيحة والدعوة إلى الله، وبالتوجيه إلى الخير، لا بيده يضرب هذا أو يسفك دم هذا أو يعاقب هذا بدون حجة ولا برهان، بل لابد أن يكون عنده سلطان من ولي الأمر يتصرف به حسب

الأوامر التي لديه وإلا فحسبه النصيحة والتوجيه، إلا فيمن هو تحت يده من أولاد وزوجات ونحو ذلك ممن له السلطة عليهم.

س٨: هل من مقتضى البيعة – حفظك الله – الدعاء لولي الأمر؟

ج٨: من مقتضى البيعة النصح لولي الأمر، ومن النصح: الدعاء له بالتوفيق والهداية وصلاح النية والعمل وصلاح البطانة؛ لأن من أسباب صلاح الوالي ومن أسباب توفيق الله له: أن يكون له وزير صدق يعينه على الخير، ويذكره إذا نسي، ويعينه إذا ذكر، هذه من أسباب توفيق الله له.

فالواجب على الرعية وعلى أعيان الرعية التعاون مع ولي الأمر في الإصلاح وإماتة الشر والقضاء عليه، وإقامة الخير بالكلام الطيب والأسلوب الحسن والتوجيهات السديدة التي يرجى من ورائها الخير دون الشر، وكل عمل يترتب عليه شر أكثر من المصلحة لا يجوز؛ لأن المقصود من الولايات كلها: تحقيق المصالح الشرعية، ودرء المفاسد، فأي عمل يعمله الإنسان يريد به الخير ويترتب عليه ما هو أشر مما أراد إزالته وما هو منكر لا يجوز له.

وقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا المعنى إيضاحا كاملا في كتاب " الحسبة " فليراجع؛ لعظم الفائدة.

س٩: ومن يمتنع عن الدعاء لولي الأمر – حفظك الله –؟

ج٩: هذا من جهله، وعدم بصيرته؛ لأن الدعاء لولي الأمر من أعظم القربات، ومن أفضل الطاعات، ومن النصيحة لله ولعباده، والنبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له: (إن دوسا عصت وهم كفار قال: اللهم اهد دوسا وائت بهم فهداهم الله وأتوه مسلمين).

فالمؤمن يدعو للناس بالخير، والسلطان أولى من يدعى له؛ لأن صلاحه صلاح للأمة، فالدعاء له من أهم الدعاء، ومن أهم النصح: أن يوفق للحق وأن يعان عليه، وأن يصلح الله له البطانة، وأن يكفيه الله شر نفسه وشر جلساء السوء، فالدعاء له بالتوفيق والهداية وبصلاح القلب والعمل وصلاح البطانة من أهم المهمات، ومن أفضل القربات، وقد روي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال: (لو أعلم أن لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان)، ويروى ذلك عن الفضيل بن عياض رحمه الله.

س١٠: هل من منهج السلف نقد الولاة من فوق المنابر؟ وما منهج السلف في نصح الولاة؟

ج١٠: ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن

ويحل قتال الخوارج إذا عرضوا للمسلمين في أنفسهم وأموالهم وأهاليهم، وليس له إذا فارقوه أن يطلبهم، ولا يجهز على جريحهم ولا يأخذ فيئهم، ولا يقتل أسيرهم، ولا يتبع مدبرهم١.

الطريقة المتبعة عند السلف: النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير.

أما إنكار المنكر بدون ذكر الفاعل: فينكر الزنا، وينكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله، فذلك واجب؛ لعموم الأدلة.

ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير أن يذكر من فعلها لا حاكما ولا غير حاكم.

ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان رضي الله عنه: قال بعض الناس لأسامة بن زيد رضي الله عنه: (ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم ترون أني لا أكلمه، إلا أسمعكم؟ إني أكلمه فيما بيني وبينه دون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من افتتحه).

ولما فتح الخوارج الجهال باب الشر في زمان عثمان رضي الله عنه وأنكروا على عثمان علنا عظمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية، وقتل عثمان وعلي رضي الله عنهما بأسباب ذلك، وقتل جمع كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني، وذكر العيوب علنا، حتى أبغض الكثيرون من الناس ولي أمرهم وقتلوه، وقد روى عياض ابن غنم الأشعري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلو به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه) نسأل الله العافية والسلامة لنا ولإخواننا المسلمين من كل شر، إنه سميع مجيب. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وآله وصحبه.

١ لقد كان موقف الصحابة رضي الله عنهم من الخوارج موقفا عادلا منصفا، فالصحابة قوم عدول يتقون الله عز وجل فيمن خالفهم. فنجد أن الخوارج رغم شغبهم المتكرر على علي رضي الله عنه، ومقاطعته في خطبته أكثر من مرة بقولهم "لا حكم إلا الله "، واتهامهم إياه بالكفر، وطلبهم منه التوبة من أمر الحكومة ، إلا أنه رضي الله عنه سار معهم السيرة العادلة، ولم يبدأهم بالقتال، ولم يعتد عليهم بقول ولا بفعل، بل كلما شغبوا عليه، وأثاروا العامة وقالوا: لا حكم إلا لله وهو في خطبته، ينهاهم ويقول: "الله أكبر كلمة حق يلتمس بها باطل! أما إن لكم عندنا ثلاثا ما صحبتمونا: لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم

مع أيدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤنا، ثم رجع إلى مكانه الذي كان فيه من خطبته، ثم إنه رضي الله عنه لم يقابلهم بجيش لقتالهم حتى قتلوا عدد من المسلمين، واعتدوا وأفسدوا في الأرض، حينها سار إليهم، ولم يبدأهم بالقتال بل أرسل إليهم يناشدهم الله ويأمرهم أن يرجعوا، فلم تزل رسله تختلف إليهم حتى قتلوا رسوله، فلما رأى ذلك نهض إليهم فقاتلهم حتى فرغ منهم.

فقد قال علي رضي الله عنه للخوارج: "ولا نقاتلكم حتى تبدؤونا".

فلما بدأ الخوارج باستعراض المسلمين وقتلهم كان لابد من حفظ أمن البلاد، وإقامة حدود الله، فسار علي رضي الله عنه والصحابة الفضلاء معه لقتال الخوارج. لقد وردت نصوص نبوية عديدة، تحض على قتال الخوارج، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد) رواه البخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤)، ويقول: (قتالهم حق على كل مسلم) أخرجه عبدالله بن أحمد بن حنبل في السنة(٢/ ٦٢١)، ويبين عليه الصلاة والسلام أجر من يقاتلهم فيقول: (فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة) رواه البخاري (٣٦١١)، كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم أشار إلى أن علياً رضي الله عنه سيلي هذا الأمر، يقول علي بن أبي طالب: إني دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة، فقال: (كيف أنت وقوم كذا وكذا؟ فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: ثم أشار بيده فقال: قوم يخرجون من قبل المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ... الحديث) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١/ ١٦٠ ، رقم ١٣٧٩)، وابن أبي عاصم في السنة)) (٤٢٩) والحديث قال عنه العلامة الألباني: إسناده صحيح. وقال الأرناؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده جيد.

لذا قاتلهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وجمع من الصحابة، وكان عبدالله بن عمر يرى أن قتال الحرورية حقا واجبا على المسلمين، لذلك أراد رضي الله عنه أن يقاتل نجدة الحروري حين أتى المدينة يغير على ذراريهم، فقيل له: إن الناس لا يبايعونك على هذا، فتركه، وقال رضي الله عنه: "ما آسى من الدنيا إلا على ثلاث: ظمأ الهواجر، ومكابدة الليل، وألا أكون قاتلت هذه الفئة الباغية التي حلت بنا" ،ويقول معاوية بن قرة: "خرج محكم في زمان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج عليه بالسيف رهط من أصحاب رسول الله منهم عائذ بن عمر ، ويقول الأزرق بن قيس: "كنا بالأهواز نقاتل الخوارج وفينا أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه"،وكذلك قاتلهم معاوية بن أبي سفيان والمغيرة بن شعبة .

ولما عزم علي بن أبي طالب على قتال الخوارج وأراد السير إليهم بين للمسلمين مبررات قتالهم، وأعلمهم بحكم هذا القتال ووجوبه، وبشرهم بالأجر الجزيل لمن يقاتل الخوارج كما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء. يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية) رواه مسلم (١٠٦٦)، وقال أيضا (لو يعلم الجيش الذي يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لاتكلوا عن العمل. وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد وليس له ذراع على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم. والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على اسم الله. يقول زيد بن وهب الجهني، وكان في الجيش الذين كانوا مع علي رضي الله عنه لقتال الخوارج: مررنا على قنطرة، فلما التقيا وعلى الخوارج يومئذ عبدالله بن وهب الراسبي، فقال لهم: ألقوا الرماح وسلوا سيوفكم من جفونها، فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء. فرجعوا فوحشوا برماحهم، وسلوا السيوف، وشجرهم الناس برماحهم، قال وقتل بعضهم على بعض وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان فقال علي رضي الله عنه: التمسوا منهم المخدج، فالتمسوه فلم يجدوه. فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض، قال: أخروه، فوجدوه مما يلي الأرض. فكبر ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله ... الحديث) مسلم (١٠٦٦).

فالصحابة رضي الله عنهم بينوا للناس مبررات قتالهم للخوارج، وشجعوهم على ذلك، وبينوا الأجر العظيم في قتالهم. بل إن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما كان يجزل العطايا من الأموال لمن يقاتلهم.

أما عن سنة الصحابة رضي الله عنهم في قتالهم الخوارج فتتضح من خلال ما فعله علي رضي الله عنه والصحابة معه حينما قاتلوهم في النهروان، ويمكن تلخيص شيء منها في الآتي:

١ – إن الخوارج لا يبدءون بقتال، ولا يعتدى عليهم بالقتل ما داموا فقط يرون رأي الخوارج، ولا يقاتلون حتى يقتلوا المسلمين أو يقطعوا السبيل حينها يجب على ولي الأمر ردعهم وقتالهم .

٢ – يجب إقامة الحجة عليهم، وتقديم النصح لهم، ووعظهم قبل بدئهم بالقتال، قال الطبري كما في فتح الباري (١٢/ ٢٩٩): "لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم إلا بعد إقامة الحجة عليهم بدعائهم إلى الرجوع إلى الحق، والإعذار إليهم" .

٣ – إعطاء الأمان لمن يستسلم ويرجع عن باطله وضلاله، ولم يتعرض لقتل المسلمين.

٤ – لا يجهز على جريحهم، ولا يتبع مدبرهم – إلا إن كان فارا يتقوى – ولا يسبى منهم سبي، إذ لم يعاملهم علي معاملة الكفار المرتدين، ولم يعاملهم معاملة أهل البغي كأهل الجمل وصفين، بل جعلهم قسما ثالثا .

٥ – لذلك أخذ ما كان في ساحة المعركة من سلاح وكراع وقسمه بين أصحابه، وهذا لم يفعله مع أهل الجمل. كما أنه لم يأخذ كل أموال الخوارج كالكفار المرتدين، بل أخذ ما كان في ساحة المعركة .

٦ – الاستمرار في قتال الخوارج ما قاتلوا وأفسدوا وخرجوا على المسلمين بالسيف، ولا يكف عنهم حتى يكفوا عن المسلمين، فعلي رضي الله عنه بعد النهروان خرج عليه جماعات من الخوارج فقاتلهم، وكذلك فعل معاوية رضي الله عنه .

٧ – إن فرت جماعات من الخوارج لتتقوى وتخرج فإنهم يطاردون لتستأصل فلولهم، وتقهر قوتهم، وتكسر شوكتهم.

مسألة: ما حكم الواحد المقدور عليه إن كان على رأي الخوارج؟

يختلف حكمه باختلاف حاله، ولولي الأمر أن يتعامل معه حسب خطره، وحسب مصلحة المسلمين، فله حبسه أو قتله، أو تخلية سبيله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٧٣): "فأما قتل الواحد المقدور عليه من الخوارج كالحرورية، والرافضة ونحوهم فهذا فيه قولان للفقهاء، هما روايتان عن الإمام أحمد، والصحيح أنه يجوز قتل الواحد منهم كالداعية إلى مذهبه ونحو ذلك ممن فيه فساد ... فإذا لم يندفع فسادهم إلا بالقتل قتلوا. ولا يجب قتل كل واحد منهم إذا لم يظهر هذا القول، أو كان في قتله مفسدة راجحة" ا.هـ.

مسألة: ما الحكم إذا تاب الخارجي وأراد الرجوع إلى الحق، فما الحكم فيما سفك من دم أو سلب من مال؟ سئل الإمام أحمد بن حنبل كما في السنة للخلال (١٥٢) عن ذلك فقال:

واعلم – رحمك الله – أنه لا طاعة لبشر في معصية الله عز وجل١.

"هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون، فرأوا أن يهدر كل دم أصيب على تأويل القرآن. قيل له: مثل الحرورية؟ قال: نعم، قال: فأما قاطع طريق فلا" ا.هـ.
واستثنى من ذلك أن يوجد المال قائما بعينه فإنه يعاد إلى أصحابه.
كتاب الصحابة بين الفرقة والفرق (٤٦٥).

١ الطاعة دعامة من دعائم الحكم في الإسلام وقاعدة من قواعد نظامه السياسي، وهي من الأمور الضرورية لتمكين الإمام من القيام بواجبه الملقى على عاتقه، وضرورية أيضًا لتمكين الدولة من تنفيذ أهدافها وتحقيق أغراضها، ورضي الله عن عمر بن الخطاب حيث يقول: (لا إسلام بلا جماعة، ولا جماعة بلا أمير، ولا أمير بلا طاعة)، وإن من أهم ما يميز نظام الإسلام عن غيره من النظم الأرضية التي وضعها البشر هو ذلك الوازع الديني في قلب المؤمن، فهو يستشعر – عند قيام الإمام بواجبه – أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب عليه الطاعة لهذا الإمام، فيردعه وازعه الديني عن الإخلال بنظام الدولة أو التمرد والعصيان على أي أمر من أمور الدولة التي وضعتها لصالح الأمة، وإن غابت عنه عين الرقيب والحارس لهذا النظام، لأنه يشعر بأن الرقيب حيّ قيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، وهو مطلع عليه عالم بأحواله في كل لحظة وأوان، وهذا ما لا وجود له في النظم الأرضية، فكل منهم يراقب عين الرقيب وحارس النظام، وهو بشر مثلهم، ومن طبيعة البشر الضعف والغفلة والتقصير، فإن غاب عنه فلا رقيب ولا حارس ولا وازع ديني أو خلقي يردعه من التمرد على هذا النظام المراد حفظه.
كذلك المؤمن إذا اتخذ هذه الطاعة قربة لله سبحانه وتعالى وعبادة، فله عليها الأجر الجزيل، لأنه يطيعهم امتثالاً لأمر الله ورسوله بذلك لا لأشخاصهم. فيرجو من الله الثواب على ذلك، أما النظم الأخرى فلا رجاء ولا أجر إلا ما يصيبه في هذه الحياة الدنيا من حطامها، ومن النتائج المترتبة على حفظ هذه النظم، (وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ مَتَاعٌ) [الرعد: ٢٦].
قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٦، ١٧): فطاعة الله ورسوله واجبة على كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم، فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله فأجره على الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية والمال فإن أعطوه أطاعهم وإن منعوه عصاهم فما له في الآخرة من خلاق ا.هـ

وقد روى البخاري (٢٦٧٢)، ومسلم (١٠٨) وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه وهو غير ذلك، ورجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا لدنيا فإن أعطاه منها وفى وإن لم يعطه لم يفِ)، لذلك فالسمع والطاعة لخلفاء المسلمين وأئمتهم من أجل الطاعات والقربات عند الله تعالى، ومن الواجبات الملقاة على عاتق كل مسلم ..

وقال ابن كثيرفي تفسيره (٥/ ٤٣٤): وقال الصياح بن سوادة الكندي: سمعت عمر بن عبد العزيز يخطب وهو يقول: الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ ... الآية [الحج: ٤١]. ثم قال: ألا إنها ليست على الوالي وحده ولكنها على الوالي والموالى عليه، ألا أنبئكم بما لكم على الوالي من ذلك؛ وبما للوالي عليكم منه؟ إنَّ لكم على الوالي من ذلكم أن يؤاخذكم بحقوق الله عليكم، وأن يهديكم إلى التي هي أقوم ما استطاع، وإنَّ عليكم من ذلك الطاعة غير المبزوزة ولا المستكرهة ولا المخالف سرها علانيتها ا.هـ.

والأدلة وجوب طاعة الأئمة كثيرة وقد تقدم بعضها في المباحث السابقة.

ولكن حينما أوجب الله عز وجل على الرعية أن تطيع ولاة الأمور المسلمين لم يجعل هذه الطاعة مطلقة من كل قيد، وذلك لأن الحاكم والمحكوم كلهم عبيد لله عز وجل، واجب عليهم طاعته وامتثال أوامره، لأنه هو الحاكم وحده، فإذا قصرت الرعية في حق من حقوق الله تعالى فعلى الحاكم تقويمها بالترغيب والترهيب حتى تستقيم على الطريق، وكذلك الحاكم إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة له، وإنما على الأمة نصحه وإرشاده، لإرجاعه إلى الحق شريطة ألا يكون هناك مفسدة أعظم من مصلحة تقويمه، وإلا فعلى الرعية الصبر حتى يقضي الله فيه بأمره.

وهنا يجب التنبه إلى أمر مهم وهو التفريق بين نوعين من السمع والطاعة:

النوع الأول: السمع والطاعة بمعنى عدم الخروج على الحكام وإن جاروا وظلموا ما لم يحصل منهم كفر بواح، فهذا النوع وهو عدم الخروج ليس مقيدا بحديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل) فلا يجوز الخروج علي الحكام أن وقعوا في معصية أو أمروا بمعصية ما لم تبلغ الكفر البواح، وهذا هو معتقد أهل الحق أهل السنة والجماعة أهل الحديث والأثر، كما تقدم بأدلته.

النوع الثاني: السمع والطاعة بمعنى امتثال أمر ولي الأمر، بفعل ما يمر به، أو الانتهاء عما نهى عنه فهذا النوع هو المقيد بحديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق).

وعلى هذا التفريق بين النوعين جري عمل إمام أهل السنة في فتنة خلق القرآن.

فلما ظهرت الفتنة بالقول بخلق القرآن تولى كبرها المأمون –عفا الله عنه– مع المعتزلة وساموا فيها المسلمين عامة وعلمائها خاصة العذاب، فقد أريقت دماء جم غفير من العلماء بسبب ذلك، وفرض القول بخلق القرآن الكريم على الأمة، وقرر ذلك في كتاتيب الصبيان .... إلي غير ذلك من الطامات والعظائم، بعد كل هذا استجاب خلق كثير وصمد بعض الأئمة من أبرزهم الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه إمام أهل السنة والجماعة، وقد أجبر المأمون الناس على أن يقولوا بخلق القرآن، حتى إنه صار يمتحن العلماء ويقتلهم إذا لم يجيبوا، فأبى الإمام أحمد وصبر وثبت على أن القرآن كلام الله غير مخلوق حتى كاد أن يقتل، ولكن الله ثبته وجعله إماما للسنة حتى صار أهل العلم بعد ظهور المحنة يمتحنون الناس به فمن وافقه كان سنيا وإلا كان بدعيا، وقال الإمام أحمد في هذه الفتنة كلمته المشهورة (من قال بخلق القرآن فهو كافر) وأجمع على ذلك أهل السنة والجماعة، ومع ذلك فالإمام أحمد رحمه الله تعالى مع ما حصل من المأمون من المعاصي العظيمة في هذه الفتنة، لم ينزع يداً من طاعة ولم يخرج عليه، لأنه لم يكفر عنده لمانع التأويل، فالإمام أحمد لا ينزعه هوى، ولا تستجيشه العواطف بل ثبت على السنة، لأنها خير وأهدي فأمر بطاعة ولي الأمر، وجمع العامة عليه ووقف كالجبل الشامخ في وجه من أراد مخالفة المنهج النبوي والسير السلفية، انسياقاً وراء العواطف المجردة عن قيود الكتاب والسنة، أو المذاهب الثورية الفاسدة، يقول حنبل كما في الآداب الشرعية (١/ ١٩٥/١٩٦)، والسنة للخلال (ص١٣٣): أجتمع فقهاء بغداد في ولاية الواثق إلي أبي عبد الله – يعني الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله تعالي – وقالوا له: أن الأمر قد تفاقم وفشا – يعنون: إظهار القول بخلق القرآن، وغير ذلك ولا نرضي بإمارته ولا سلطانه! فناظرهم في ذلك، وقال: عليكم بالإنكار في قلوبكم ولا تخلعوا يداً من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دمائكم ودماء المسلمين معكم وانظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتى يستريح بر، ويستراح من فاجر، وقال ليس هذا – يعني نزع أيديهم من طاعته – صواباً، هذا خلاف الآثار ا هـ

وكان رحمه الله يحث المسلمين على الجهاد مع المأمون والمعتصم في قتال بابك الخرمي ا.هـ

فهذل الموقف من إمام أهل السنة يتضح فيه النوع الأول من أنواع السمع والطاعة وهو عدم الخروج على الحكام وإن جاروا وظلموا ما لم يحصل منهم كفر بواح.
أما النوع الثاني من أنواع السمع والطاعة وهو بمعنى امتثال أمر ولي الأمر، بفعل ما يمر به، أو الانتهاء عما نهى عنه، المقيد بحديث (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)، فيتجلى في موقف إمام أهل السنة، في أثناء الفتنة مع بقي ابن مخلد، وإن كانت هذه القصة ضعيفة، ولكن ما يهمنا هو موافقة ما فيها لأصول أهل السنة.
قال الإمام الذهبي رحمه الله في تاريخ الإسلام (٢٠/ ٣١٩): ونقل بعض العلماء من كتاب حفيده عبد الرحمن بن أحمد بن بقيّ: سمعت أبي يقول: رحل أبي من مكّة إلى بغداد، وكان جلَّ بغيته ملاقاة أحمد بن حنبل، قال: فلمّا قربت بلغتني المحنة، وأنّه ممنوع. فاغتممت غمّاً شديداً، فأحللت بغداد، واكتريت بيتاً في فندق، ثمّ أتيت الجامع، وأنا أريد أن أجلس إلى النّاس، فدفعت إلى حلقةٍ نبيلة، فإذا برجلٍ يتكلَّم في الرجال، فقيل لي: هذا يحيى بن معين، ففرجت لي فرجةً، وقمت إليه، فقلت: يا أبا زكريّا – رحمك الله – رجل غريب ناءٍ عن وطنه، يحبُّ السُّؤال فلا تستجفني. فقال: قل. فسألته عن بعض من لقيته، فبعضاً من لقيته، فبعضاً زكّى، وبعضاً جرَّح. فسألت عن هشام بن عمّار، فقال لي: أبو الوليد صاحب صلاة دمشق، ثقة وفوق الثقة، ولو كان تحت ردائه كبراً ومتقلداً كبراً ما ضرّه شيئاً لخيره وفضله. فصاح أصحاب الحلقة: يكفيك – رحمك الله – غيرك له سؤال. فقلت – وأنا واقف على قدميّ –: أكشفك عن رجلٍ واحد: أحمد بن حنبل!!! فنظر إليَّ كالمتعجّب، وقال لي: ومثلنا نحن نكشف عن أحمد بن حنبل: ذاك إمام المسلمين، وأخبرهم وفاضلهم. فخرجت أستدلّ على منزل أحمد، فدللت عليه. فقرعت بابه، فخرج إليَّ، فقلت: يا ابا عبد الله رجل غريب نائي الدّار، وهذا أول دخولي هذا البلد، وأنا صاحب حديث، ومقيَّد بسنّة، ولم تكن رحلتي إلاّ إليك. فقال: أدخل الأسطوانة، ولا يقع عليك عين. فدخلت. فقال لي: وأين موضعك؟ قلت: المغرب الأقصى. قال: إفريقيّة؟ فقلت له: أبعد من إفريقيّة، أجوز من بلد البحر إلى إفريقيّة، الأندلس. قال له: موضعك لبعيد، وما كان شيء أحبُّ إليَّ من أن أحسن عون مثلك، غير أنيّ ممتحن بما لعلّه قد بلغلك. فقلت له: بلى، لقد بلغني، وهذا أوّل دخولي، وأنا مجهول العين عندكم، فإذا أذنت لي أن آتي كلَّ يوم في زيّ السّوّآل، فأقول عند الباب ما يقوله السّائل، فتخرج إلى هذا الموضع، فلو لم تحدثني كلّ يوم إلى بحديث واحد لكان لي فيه كفاية. فقال لي: نعم على شرط أن لا تظهر في الحلق، ولا عند

المحدِّثين. فقلت: لك شرطك. فكنت آخذ عوداً بيدي، وألف رأسي بخرقةٍ مدنسَّة وآتي بابه، فأصيح: الأجر – رحمكم الله – والسُّؤال هناك كذلك، فيخرج إليَّ، ويغلق الباب، ويحدّثني بالحديثين، والثلاثة، والأكثر... وذكر تمام القصة بتمامها، وقد انكرها الذهبي – رحمه الله – في سير أعلام النبلاء (١٣ /٢٩٣) فقال: وهي منكرة، وما وصل ابن مخلد إلى الامام أحمد إلا بعد الثلاثين ومئتين، وكان قد قطع الحديث من أثناء سنة ثمان وعشرين، وما روى بعد ذلك ولا حديثا واحدا إلى أن مات، ولما زالت المحنة سنة اثنتين وثلاثين، وهلك الواثق، واستخلف المتوكل، وأمر المحدثين بنشر أحاديث الرؤية وغيرها، امتنع الامام أحمد من التحديث، وصمم على ذلك، ما عمل شيئا غير أنه كان يذاكر بالعلم والاثر، وأسماء الرجال والفقه، ثم لو كان بقي سمع منه ثلاث مئة حديث، لكان طرز بها مسنده، وافتخر بالرواية عنه. فعندي مجلدان من مسنده، وما فيهما عن أحمد كلمة ا.هـ

فإن منع ولي الأمر بعض العلماء من تبليغ العلم، وأمره بذلك فهذا الأمر من ولي الأمر فيه معصية، فيقال هنا (لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) فلهذا العالم أن يخالف ولي الأمر في ما أمره به، ويبلغ العلم إن استطاع ولكن بدون خروج ولا إحداث فتنة، كما فعل الإمام أحمد في هذه القصة على فرض ثبوتها.

والأدلة على تقييد سلطة الحاكم وأنه لا طاعة له في معصية كثيرة جدًا نأخذ منها بعض النماذج:

أولاً: من كتاب الله:

١ – قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً) [النساء: ٥٩].

قال الحافظ في الفتح (١٣/ ١١٢): قال الطيبي: أعاد الفعل في قوله: وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ إشارة إلى استقلال الرسول بالطاعة، ولم يعده في أولي الأمر إشارة إلى أنه يوجد فيهم من لا تجب طاعته، ثم بين ذلك في قوله: (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ) كأنه قيل: فإن لم يعملوا بالحق فلا تطيعوهم وردوا ما تخالفتم فيه إلى حكم الله ورسوله ا.هـ.

فالشاهد من الآية أن الإمام المطاع يجب أن يكون من المسلمين ... وأنه إذا وقع خلاف بينه وبين رعيته فالحكم في ذلك هو كتاب الله وسنة رسوله لا هواه وبطشه، فدل ذلك على تقييد سلطته بإتباع الكتاب والسنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى" (١٢/٣٥): وأما أهل العلم والدين والفضل فلا يرخصون لأحد فيما نهى الله عنه من معصية ولاة الأمور، وغشهم، والخروج عليهم: بوجه من الوجوه: كما قد عرف من عادات أهل السنة والدين قديمًا وحديثًا ومن سيرة غيرهم ا.هـ

وقال أيضا في مجموع الفتاوى" (٢١/٣٥): وقد استفاض وتقرر في غير هذا الموضع ما قد أمر به ، من طاعة الأمراء في غير معصية الله؛ ومناصحتهم، والصبر عليهم في حكمهم، وقسمهم؛ والغزو معهم، والصلاة خلفهم، ونحو ذلك من متابعتهم في الحسنات التي لا يقوم بها إلا هم؛ فإنه من باب التعاون على البر والتقوى، وما نهى عنه من تصديقهم بكذبهم، وإعانتهم على ظلمهم وطاعتهم في معصية الله ونحو ذلك؛ مما هو من باب التعاون على الإثم والعدوان، وما أمر به أيضًا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لهم ولغيرهم على الوجه المشروع؛ وما يدخل في ذلك من تبليغ رسالات الله إليهم؛ بحيث لا يترك ذلك جبنا، ولا بخلا، ولا خشية لهم، ولا اشتراء للثمن القليل بآيات الله؛ ولا يفعل أيضًا للرئاسة عليهم، ولا على العامة، ولا للحسد، ولا للكبر ولا للرياء لهم، ولا للعامة. ولا يزال المنكر بما هو أنكر منه، بحيث يخرج عليهم بالسلاح؛ وتقام الفتن؛ لما في ذلك من الفساد الذي يربى على فساد ما يكون من ظلمهم؛ بل يطاع الله فيهم وفي غيرهم، ويفعل ما أمر به، ويترك ما نهى عنه ا.هـ

وقال في منهاج السنة" (٣٨٧/٣-٣٨٨): لا يوجبون طاعة الإمام في كل ما يأمر به، بل لا يوجبون طاعته إلا فيما تسوغ طاعته فيه في الشريعة، فلا يجوزون طاعته في معصية الله وإن كان إمامًا عادلاً، وإذا أمرهم بطاعة الله فأطاعوه، مثل أن يأمرهم بإقامة الصلاة؛ وإيتاء الزكاة؛ والصدق والعدل والحج والجهاد في سبيل الله، فهم في الحقيقة إنما أطاعوا الله، والكافر والفاسق إذا أمر بما هو طاعة لله لم تحرم طاعة الله ولا يسقط وجوبها لأجل أمر ذلك الفاسق بها، كما أنه إذا تكلم بحق لم يجز تكذيبه ولا يسقط وجوب اتباع الحق لكونه قد قاله فاسق، فأهل السنة لا يطيعون ولاة الأمور مطلقًا، وإنما يطيعونهم في ضمن طاعة الرسول كما قال تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ) [النساء:٥٩]، فأمر بطاعة الله مطلقًا، وأمر بطاعة الرسول لأنه لا يأمر إلا بطاعة الله (مَنْ يُطِعْ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) [النساء:٨٠]، وجعل طاعة أولي الأمر داخلة في ذلك، فقال: (وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ)، ولم يذكر لهم طاعة ثالثة، لأن ولي الأمر لا يُطاع طاعة مطلقة، إنما الطاعة بالمعروف، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم "إنما الطاعة في

المعروف"، وقال: "لا طاعة في معصية الله "، و"لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق"، وقال: "ومن أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه ا.هـ.

٢ – ومنها قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَن لا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) [الممتحنة: ١٢]

والشاهد من الآية قوله تعالى: (وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ) روى ابن جرير في تفسيره (٢٨/ ٨٠) بسنده عن ابن زيد في قوله: وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ قال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نبيّه وخيرته من خلقه، ثم لم يستحلّ له أمر إلا بشرط، لم يقل لا يَعْصِينَكَ ويترك. حتى قال: فِي مَعْرُوفٍ فكيف ينبغي لأحد أن يطاع في غير معروف وقد اشترط الله هذا على نبيه ا.هـ

وقال الزمخشريفي الكشاف (٤/ ٩٥) مفسراً سبب تقييد طاعة الرسول – صلى الله عليه وسلم – بالمعروف مع أنه لا يأمر إلا بالمعروف: نبه بذلك على أن طاعة المخلوق في معصية الخالق جديرة بالتوقي والاجتناب ا.هـ

وقال الكيا الهراسي كما في محاسن التأويل (١٦/ ١٣٧): يؤخذ من قوله: وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ أنه لا طاعة لأحد في غير معروف، قال: وأمر النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يكن إلا بمعروف وإنما شرطه في الطاعة لئلا يترخص أحد في طاعة السلاطين –مطلقا–. ا.هـ.

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين (١/ ١٠): والتحقيق أن الأمراء إنما يطاعون إذا أمروا بمقتضى العلم، فطاعتهم تبع لطاعة العلماء، فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم، فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول، فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء، ولما كان قيام الإسلام بطائفتي العلماء والأمراء، وكان الناس كلهم تبعًا لهم، كان صلاح العالم بصلاح هاتين الطائفتين، وفساده بفسادهما كما قال عبد الله بن المبارك وغيره من السلف: صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس، قيل من هم؟ قال: الملوك والعلماء ا.هـ

أما الأدلة على تقييد سلطة الإمام من السنة فكثيرة جدًا نأخذ منها ما يلي:

١ – ما رواه الخمسة وأحمد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (على المرء السمع والطاعة فيما أحب أو كره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) رواه البخاري (٢٩٥٥)، ومسلم (١٨٣٩).

قال ابن القيم في تهذيب السنن (٧/ ٢٠٨) تعليقًا على هذا الحديث: وفي هذا الحديث دليل على أن من أطاع ولاة الأمر في معصية الله كان عاصيًا، وأن ذلك لا يمهد له عذرًا عند الله، بل إثم المعصية لا حق به، وإن كان لولا الأمر لم يرتكبها، وعلى هذا يدل هذا الحديث وهذا وجهه وبالله التوفيق.

٢ – ومنها ما رواه البخاري (٧١٤٥) – واللفظ له – ومسلم (١٨٤٠) وغيرهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (بعث النبي – صلى الله عليه وسلم – سريّة، وأمَّر عليها رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم وقال: أليس قد أمر النبي – صلى الله عليه وسلم – أن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: عزمت عليكم لما جمعتم حطبًا وأوقدتم نارًا ثم دخلتم فيها، فجمعوا حطبًا وأوقدوا نارًا، فلما هموا بالدخول فقام ينظر بعضهم إلى بعض، فقال بعضهم: إنما تبعنا النبي – صلى الله عليه وسلم – فرارًا من النار أفندخلها؟ فبينما هم كذلك إذ خمدت النار، وسكن غضبه، فذُكِرَ للنبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: لو دخلوها ما خرجوا منها، إنما الطاعة في المعروف)، ورويت هذه القصة أيضًا وجاء فيها أن أميرها كان عبد الله بن حذافة السهمي وكان امرءاً فيه دعابة، ولم يكن من الأنصار بل كان مهاجريًا.

فهذا قد أمرهم بدخول نار الدنيا، وقد أوجب الرسول – صلى الله عليه وسلم – عصيانه، فما بالك بالذين يأمرون بدخول نار الآخرة بارتكاب المعاصي! فكيف تكون طاعتهم؟.

٣ – ومنها ما رواه البخاري (٦٩٦) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة، ما أقام فيكم كتاب الله).

فهذا الحديث قيد الطاعة للإمام الذي يقود بكتاب، أي لا يأمر بمعصية.

٤ – ومنها ما رواه الإمام أحمد بسنده إلى عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إنه سيلي أمركم من بعدي رجال يطفئون السنة ويحدثون البدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، قال ابن مسعود: كيف بي إذا أدركتهم؟ قال: ليس – يا ابن أم عبد – طاعة لمن عصى الله قالها ثلاث مرات) أخرجه أحمد (٤٠٩/١ ، رقم ٣٨٨٩)، وابن ماجه (٩٥٦/٢ ، رقم ٢٨٦٥)، والطبراني في الكبير (١٠٣٦١)، والبيهقى (١٢٤/٣)، قال البوصيرى (١٧٧/٣) : هذا إسناد رجاله ثقات لكن عبد الرحمن المسعودى اختلط بآخره ولم يتميز حديثه الأول من الآخر فاستحق الترك . وصححه العلامة الألباني في الصحيحة

(٢٨٦٤)، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٥/ ٣٠٢)، وصححه الوادعي في صحيح دلائل النبوة (ص: ٥٦٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤٠/٦): إسناده حسن عند من يصحح سماع عبد الرحمن من أبيه عبد الله، وهو ضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع من أبيه إلا اليسير، فقد توفي أبوه وعمره ست سنوات.

ونحو ما رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: (سيليكم أمراء بعدي، يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فمن أدرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله) أخرجه الحاكم (٣/ ٤٠١) وصححه، وقواه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٩٠) بطرقه وشواهده .

بل إن الطاعة المطلقة من كل قيد تجرُّ إلى الشرك بالله وعبادة الرجال بعضهم لبعض كما قال عز وجل: (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهاً وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) [التوبة: ٣١]، وفي حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه، (وكان قد قدم على النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو نصراني فسمعه يقرأ هذه الآية، قال: فقلت له: إنا لسنا نعبدهم قال: أليس يحرمون ما أحلَّ الله فتحرمونه، ويُحلُّون ما حرَّم الله فتحِلُّونه؟ قال: فقلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٧٨/ رقم ٣٠٩٥) ، والبخاري في التاريخ (١٠٦/١/٤) ، وابن جرير في تفسيره (١٠/ ٨١) ، والطبراني في الكبير (١٧/ ٩٢/ رقم ٢١٨) ، والواحدي في "الوسيط" (٢/ ٤٩٠–٤٩١) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١١٦) والمدخل (رقم ٢٦١) ، وابن سعد، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه –كما في "الدر المنثور" (٢/ ٢٣٠) والحديث قال عنه الترمذي : "هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث" ، وحسنه بشواهده شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان (ص٦٤) ، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٣٢٩٣) : هو بمجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى، وقد أشار ابن كثير في "تفسيره " (٣٤٨/٢) إلى تقويته.

قال ابن تيمية في كتاب الإيمان (ص: ٦٤): وكذلك قال أبو البختري: أَمَا إنهم يُصَلُّوا، ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم، ولكن أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه، وحرامه حلاله، فأطاعوهم، فكانت تلك الربوبية.. وقال الربيع بن أنس: قلت لأبي العالية: (كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل؟ قال: كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله ما أمروا به ونهوا عنه، فقالوا: لن نسبق أحبارنا بشيء، فما أمرونا به ائتمرنا وما نهونا عنه انتهينا لقولهم،

فاستنصحوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم، فقد بيَّن النبي – صلى الله عليه وسلم – أن عبادتهم إنما كانت في تحليل الحرام وتحريم الحلال، لا أنهم صَلُّوا لهم وصاموا لهم ودعوهم من دون الله، فهذه عبادة للرجال وتلك عبادة للأموال.

يقصد حديث: (تعس عبد الدينار) الذي رواه البخاري (٢٨٨٧). وروى الطبري في تفسيره (٣/ ٣٠٤) بسنده إلى ابن جريج عند قوله تعالى: وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللهِ ... الآية [عمران: ٦٤]، قال: لا يطع بعضنا بعضًا في معصية الله .

لذلك فمن أطاع العلماء والأمراء فيما فيه معصية لله فقد اتخذهم أربابًا من دون الله عز وجل، وهذا شرك وعبادة لهم من دون الله، وأي ذنب أكبر من أن يتخذ الإنسان الآخر ربًّا مُشَرِّعًا يطيعه في معصية الله، ويحرم عليه ما أحلّ الله له.

والطاعة في المعصية طاعة للطاغوت، وقد أُمِرنا بالكفر به، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠١): والمطاع في معصية الله والمطاع في اتباع غير الهدى ودين الحق سواء كان مقبولاً خبره المخالف لكتاب الله أو مطاعًا أمره المخالف لأمر الله هو طاغوت ا.هـ.

من كل ما سبق يتبين أن طاعة الأئمة مقيدة بما ليس فيه معصية لله ورسوله، أما ما كان كذلك فلا طاعة لهم فيه كما نصت الأدلة. ويتبين لنا كذلك أن الطاعة للأئمة التي أمرنا الله بها وأوجبها على الرعية إنما هي طاعة مبصرة لا طاعة عمياء كما تنص عليها المصطلحات العسكرية في النظم الوضعية، وكما تنص عليها بعض الطرق الصوفية من إيجاب الطاعة العمياء على الشخص أمام مريده، أما الإسلام فلا (إنما الطاعة في المعروف) كما مرّ معنا في قصة أصحاب السرية وأميرهم وتوجيه النبي – صلى الله عليه وسلم – لهم.

ولو أجيزت الطاعة في المعصية لكان هناك تناقض في الإسلام، إذ لا يعقل أن يحرَّم الشارع شيئًا ثم يوجبه.

ويعلق الأستاذ أحمد شاكر في حاشية المسند (٦/ ٣٠١) على حديث: (السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره ... إلخ، بقوله: ... ثم قَيَّد هذا الواجب – واجب الطاعة – بقيد صحيح دقيق، يجعل للمكلف الحق في تقديره ما كلف به، فإن أمره من له الأمر عليه بمعصية فلا سمع ولا طاعة، لا يجوز له أن يعصي الله بطاعة المخلوق، فإن فعل كان عليه من الإثم ما كان على من أمره، لا يعذر عند الله بأنه أتى هذه المعصية بأمر غيره، فإنه مكلَّف مسئول عن عمله، شأنه شأن آمره سواء، ومن المفهوم بداهة أن المعصية التي يجب على المأمور ألا يطيع فيها الآمر هي

المعصية الصريحة التي يدلّ الكتاب والسنة على تحريمها، لا المعصية التي يتأوّل فيها المأمور ويتحايل حتى يوهم نفسه أنه إنما امتنع لأنه أمر بمعصية مغالطة لنفسه ولغيره ا.هـ.

فهذا ردٌّ على الذين يرتكبون المعاصي بحجة أنهم قد أُمروا بها، فيقولون الإثم على من أمرنا لا علينا، والحق أن الإثم على الآمر وعلى الفاعل، وكل ما سبق من أحاديث وأقوال للعلماء ردٌّ على زعمهم ومخادعتهم أنفسهم.

هذا وقد خرجت طائفة من أهل الشام زمن الأمويين يرون الطاعة المطلقة للإمام، وأن الله يتقبل حسناته، ويتجاوز عن سيئاته، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (١/ ٢٣٢) عن هذه الطائفة: ... وأما غالية الشام أتباع بني أمية فكانوا يقولون: إن الله إذا استخلف خليفة تقبَّل منه الحسنات، وتجاوز له عن السيئات، وربما قالوا: إنه لا يحاسبه، ولهذا سأل الوليد بن عبد الملك عن ذلك العلماء فقالوا: يا أمير المؤمنين أنت أكرم على الله أم داود؟ وقد قال له: يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ [ص: ٢٦]، وكذلك سؤال سليمان بن عبد الملك عن ذلك لأبي حازم المدني في موعظته المشهورة فذكر له هذه الآية. ثم بيَّن رحمه الله تعالى غلطهم فقال في نفس المصدر (١/ ٢٣٣): لكن غلط من غلط منهم من جهتين، من جهة: أنهم كانوا يطيعون الولاة طاعة مطلقة، ويقولون: إن الله أمر بطاعتهم. الثانية: قول من قال منهم: إن الله إذا استخلف خليفة تقبَّل منه الحسنات وتجاوز له عن السيئات ا.هـ

وهذه الطاعة في المعروف ليست مشروطة بكون الإمام عادلاً، بل حتى ولو كان فيه شيء من الجور والفسق على نفسه، كأن يكون فيه تقصير في حق الله تعالى، أو بعض حقوق الآدميين، والذي يدل على ذلك ما يلي:

١ – ما رواه البخاري (٣٦٠٣)، ومسلم (١٨٤٣) عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك ذلك منا؟ قال: تؤدُّون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم).

٢ – وعن سعيد بن حضير (أن رجلاً أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله، استعملت فلانًا ولم تستعملني، قال: إنكم سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض) رواه البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥).

ومن كان من أهل الإسلام، فلا تشهد له بعمل خير ولا شر، فإنك لا تدري بما يختم له، ترجو له، وتخاف عليه ولا تدري ما يسبق له عند الموت إلى الله من الندم، وما

---

٣ – ومنها حديث سلمة بن يزيد أنه قال: (يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم، ويمنعونا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله فأعرض عنه ... إلى أن قال: اسمعوا وأطيعوا فإنَّ عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم) رواه مسلم (١٨٤٦).

٤ – ومنها حديث حذيفة رضي الله عنه قال: (قلت: يا رسول الله: إنا كنا بِشَرّ فجاء الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير من شر؟ قال: نعم، قلت: وهل وراء هذا الشر خير؟ قال: نعم، قلت: فهل وراء هذا الخير شر؟ قال: نعم، قلت: كيف؟ قال: يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيكم رجال، قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع وإن ضُربَ ظهرك وأُخِذَ مالك فاسمع وأطع) رواه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧).

فهذه الأحاديث وما في معناها تَدُلّ في جملتها على أن الطاعة في المعروف واجبة على المسلم للإمام، وإن منع بعض الحقوق واستأثر ببعض الأموال، بل ولو تعدى ذلك إلى الضرر بالجسم كالضرب، أو إلى أخذ المال ونحوه من الأمور الشخصية، فعلى المؤمن القيام بما أوجبه الله عليه من الطاعة في المعروف، وأن يحتسب حقه عند الله عز وجل، فعند الله تجتمع الخصوم، وذلك سدًّا لفتح باب الفتن والاختلاف المذموم.

كما تدل على أن المؤمن ينبغي ألا يغضب ولا ينتقم إلا لله عز وجل، لا لنفسه أسوة بالرسول – صلى الله عليه وسلم – كما في صحيح البخاري (٦٧٨٦): (أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما انتقم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمات الله)، فإذا قصر الإمام في حقٍ من حقوق الدنيا لأحد الرعية فعليه أن يطيعه في طاعة الله، ولا يعصيه بسبب منعه هذا الحق، وإن كان يرتكب شيئًا من المعاصي في نفسه، وعنده تقصير في أداء بعض الواجبات، ففي هذه الحال على المؤمن نصحه وطاعته في طاعة الله، أما إن تطرَّق الأمر إلى ما يمس الدين كأن يأمره بمعصية لله عز وجل فهنا لا سمع ولا طاعة. الإمامة العظمى بتصرف (ص٣٧٥).

أحدث الله في ذلك الوقت إذا مات على الإسلام ترجو له رحمة الله، وتخاف عليه ذنوبه، وما من ذنب إلا وللعبد منه توبة[1].

---

١ القاعدة عند أهل السنة والجماعة؛ أن الشهادة لمعين بالجنة والنار من أمور العقيدة التي تؤخذ بالتلقي من الكتاب والسنة ، ولا مجال للعقل بالاجتهاد فيها، فمن شهد له الشرع – الكتاب والسنة – بجنة أو نار ؛ شهدنا له ، ومع ذلك فنحن نرجو للمحسن الجنة ، ونخاف على المسيء النار ، والله أعلم بالخواتيم .

والشهادة بالجنة والنار تنقسم إلى قسمين :–

١. الشهادة العامة: المتعلقة بوصف، كأن تقول : من أشرك بالله تعالى شركا أكبر فقد كفر وخرج من الدين وهو في النار .

وكذلك نقول : من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة . ومثل هذه النصوص وغيرها كثيرة في القرآن الكريم ، والسنة النبوية، وإذا سأل شخص : هل الذي يدعو غير الله ويستغيث به في الجنة أم في النار ؟ . فنقول هو كافر وفي النار إذا قامت عليه الحجة والدليل وأصر ومات على ذلك، وإذا قيل : من حج فلم يرفث ولم يفسق ؛ ومات بعد حجه – مثلا فأين مصيره ؟ قلنا هو في الجنة ، أو من كان آخر كلامه من الدنيا : لا إله إلا الله " فهو في الجنة ونحو ذلك، كل هذا للوصف لا للشخص المعين .

٢. الشهادة الخاصة أو المعينة : لشخص بذاته واسمه أنه في الجنة أو في النار ، فهذه لا تجوز إلا في حق من أخبر الله تعالى عنه، أو رسوله أنه في الجنة أو في النار .

فمن شهد لهم الله أو رسوله بالجنة بأعيانهم فهم من أهلها قطعا كالعشرة المبشرين بالجنة ، وعلى رأسهم الخلفاء الأربعة ، أبو بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنه .

وممن شهد له الشرع بالنار على التعيين فهو من أهلها كأبي لهب ، وامرأته ، وأبي طالب ، وعمرو بن لحي ، وغيرهم .

مسألة : هل يُشهد للتابعين بالجنة ؟

ذهب بعض العلماء إلى أنه يُشهد للتابعين بالجنة ، واختار هذا القول عبد الغني النابلسي في كتابه لمعة الأنوار في المقطوع لهم بالجنة أو النار : فقال نشهد أيضاً للتابعين بالجنة ، واستدل على ذلك بحديث الترمذى (٥/٦٩٤ ، رقم ٣٨٥٨) (لا تمس النار مسلما رآني أو رأى من

والرجم حق١.

رآني) وهو حديث ضعيف لا يثبت ، وهذا القول شاذ، ويستلزم تبشير الحجاج بن يوسف وعبد الرحمن بن ملجم وقتلة عثمان و قاتل عمار ومن على شاكلتهم بالجنة، ولا يقول بهذا أحد .

مسألة : قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١١/٥١٨) : فمن شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة شهدنا له بالجنة وأما من لم يشهد له بالجنة فقد قال طائفة من أهل العلم : لا يشهد له بالجنة ولا نشهد أن الله يحبه، وقال طائفة : بل من استفاض من بين الناس إيمانه وتقواه واتفق المسلمون على الثناء عليه كعمر بن عبد العزيز والحسن البصري وسفيان الثوري وأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد والفضيل بن عياض وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي وعبد الله بن المبارك – رضي الله تعالى عنهم – وغيرهم شهدنا له بالجنة ؛ لأن في الصحيح : { أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال : وجبت وجبت ومر عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا . فقال : وجبت وجبت . قالوا : يا رسول الله ؛ ما قولك وجبت وجبت ؟ . قال : هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا فقلت : وجبت لها النار : قيل بم يا رسول الله قال : بالثناء الحسن والثناء السيئ }.

١ اعلم رحمني الله وإياك أن ما يزعمه أعداء السنة النبوية من مخالفة البيان النبوي في حد الزاني للقرآن الكريم زعم لا أساس له من الصحة، فذلك البيان النبوي صح متواتراً في سنته المطهرة وسيرته العطرة.

وهو بيان إلهي لقوله تعالى: {إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله} ، وقوله عز وجل: {فإذا قرأناه فاتبع قرءانه ثم إن علينا بيانه} .

وهذا البيان الإلهي واجب على النبي صلى الله عليه وسلم تبليغه، كما أنه واجب على الأمة إتباعه لقوله تعالى: {وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه} ، وقوله سبحانه: {فلا وربك ليؤمنون حتى يحكِّموكَ فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما} .

وعلى ما سبق فهذا البيان النبوي هو حكم الله عز وجل في كتابه العزيز لقوله صلى الله عليه وسلم لوالد الزاني لامرأة الرجل الذي صالحه على الغنم والخادم: (والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم رد وعلى ابنك الجلد مائة، وتغريب عام، واغد يا أنيس! إلي

امرأة هذا. فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها، فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت) أخرجه البخاري برقم (٦٨٢٧، ٦٨٢٨) ، ومسلم برقم (١٦٩٧) .

قال الحافظ بن حجر: المراد بكتاب الله ما حكم به، وكتب على عباده وقيل المراد القرآن وهو المتبادر، قال أبن دقيق العيد: الأول أولي، لأن الرجم والتغريب ليسا مذكورين في القرآن إلا بواسطة أمر الله باتباع رسوله.

قيل: وفيما قال نظر؛ لاحتمال أن يكون المراد متضمناً قوله تعالى: {أو يجعل الله لهن سبيلاً} }) فبين النبي صلى الله عليه وسلم: أن السبيل جلد البكر ونفيه، ورجم الثيب بدليل حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكرجلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب، جلد مائة والرجم) أخرجه مسلم برقم (١٦٩٠) .

قال ابن حجر: وهذا أيضاً بواسطة التبيين، ويحتمل أن يراد بكتاب الله الآية التي نسخت تلاوتها وهي: (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٢/١٤٦-١٤٧، رقم ٧٠١) وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٩١٣) وقال: ورد من حديث عمر وزيد بن ثابت وأبي بن كعب والعجماء خالة أبي أمامة بن سهل.

وهذه الآية المنسوخة تلاوة، الباقية حكماً هي التي قال فيها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله قد بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم، قرأناها، ووعيناها، وعقلناها، فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده، فأخشى أن طال بالناس زمان، أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحصن؛ من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الحَبَلْ، أو الإعتراف) أخرجه البخاري برقم (٦٨٢٩) ، ومسلم برقم (١٦٩١) .

وفي إعلان عمر رضي الله عنه بالرجم، وهو على المنبر، وسكوت الصحابة وغيرهم من الحاضرين عن مخالفته بالإنكار، دليل على ثبوت الرجم وتواتره.

وما خشيه عمر رضي الله عنه قد وقع، فانكر الرجم طائفة من الخوارج أو معظمهم، وبعض المعتزلة.

يقول الإمام الشاطبي في الإعتصام (١/ ١٩٩، ٢٠٠) : رداً على دعوى مخالفة الرجم والتغريب للقرآن الكريم: هذا اتباع للمتشابه، لأن الكتاب في كلام العرب، وفي الشرع يتصرف على وجوه منها الحكم، والفرض في قوله تعالى: {كتاب الله عليكم} ، وقال تعالى: {كتب عليكم الصيام} ، وقال سبحانه: {وقالوا ربنا لما كتبت علينا القتال} .

فكان المعني: لأقضين بينكما بكتاب الله، أي بحكم الله الذي شرع لنا، ولا يلزم أن يوجد هذا الحكم في القرآن، كما أن الكتاب يطلق على القرآن، فتخصيصهم الكتاب بأحد المحامل من غير دليل إتباع لما تشابه من الأدلة.

وقال الإمام الشاطبي أيضا في نفس المصدر (٢/٥٥٩، ٥٦٠) : وقول من زعم أن قوله تعالى في الإماء: {فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} ، لا يعقل على ما جاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم، ورجمت الأئمة بعده، لأنه يقتضي أن الرجم ينتصف، وهذا غير معقول، فكيف يكون نصفه على الإماء؟ هذا ذهاباً منهم إلي أن المحصنات هن ذوات الأزواج، وليس كذلك بل المحصنات هنا المراد بهن الحرائر، بدليل قوله تعالى: - {ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات} ، وليس المراد هنا إلا الحرائر؛ لأن ذوات الأزواج لا تنكح ا. هـ

وتأكيداً على أن حد الأمة نصف حد الحرة (بالجلد دون الرجم) سواء كانت محصنة بالتزويج أم! جاء التقييد في الآية الكريمة في حق الإماء {فإذا أحصن} قال تعالى: {فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب} ، أي على الإماء وإن كن محصنات بالتزويج، وجوب نصف حد المحصنات (وهن الحرائر غير المتزوجات) كما قال الإمام الشاطبي. فلئلا يتوهم أن الأمة المزوجة ترجم جاء التقييد في الآية الكريمة.

وقد أجمع العلماء على أنها لا ترجم وهذا الإجماع قائم على الآية السابقة، وما ورد في صحيح السنة النبوية الشريفة في تأكيدها وبيانها، من أحاديث مطلقه في حكم الأمة إذا زنت بالجلد، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها، فيجلدها الحد. ولا يثرب عليها. ثم إن زنت، فليجلدها الحد، ولا يثرب عليها. ثم إن زنت الثالثة، فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر) أخرجه البخاري برقم (٦٨٣٩) ، ومسلم برقم (١٧٠٣) .

والرجم والنفي في البيان النبوي يوافق القرآن الكريم فيما ذكره من مضاعفة العذاب؛ قال تعالى: {... ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثامًا يضاعف له العذاب يوم القيامة} فكان الرجم عقاب مضاعف، وأشد لمن زنا وهو متزوج، مقارنة بمن زني وهو غير متزوج، حيث أخف عقوبة بجلده، ومضاعفته بنفيه عام.

وتبدو حكمة التغريب للزاني غير المحصن في أنه " تمهيد لنسيان جريمته، وإبعاد له عن المضايقات التي قد يتعرض لها، فهي عقوبة لصالحه أولاً، ولصالح الجماعة ثانياً.

والمشاهد حتى في عصرنا الحالي الذي إنعدم فيه الحياء، أن كثيريين ممن تصيبهم معرة الزنا يهجرون موطن الجريمة مختارين لينأوا بأنفسهم عن الذلة والمهانة التي تصيبهم في هذا المكان.

وكذلك الرجم: يستهدف إصلاح المجتمع، وقد استفظعه قوم يرضون به لو كان الزاني قد زنا بمن هي من أهله، فهو وإن كرهه نظرياً، فسوف يرضي به عملياً، اللهم إلا أن يكون ديوساً لا غِيرةَ له على أهله، وإباحياً لا دين له، ومثل هذا لا وزن له عند العقلاء!

وفيما نشاهده أن الناس الأحرار يأبون أي شئ إلا القتل عقوبة للزاني في طرق ملتوية، وكثيراً ما تكون وسائلها المكر والخديعة والخيانة أو دس السم وغير ذلك، دون أن يفرقوا في حالة الزاني متزوج أم غير متزوج! فإذا أراح القرآن الكريم الناس، وأمر برجم الزاني المحصن فقد رحم الناس من حيث يشعرون أو لا يشعرون.

ثم إن الرجم هو القتل لا غير، وإن قوانين العالم كله تبيح القتل عقوبة لبعض الجرائم، ولا فرق بين من يقتل شنقاً، أو ضرباً بالرصاص، أو رجماً بالحجارة، فكل هؤلاء يقتل، ولكن وسائل القتل هي التي فيها الإختلاف.

ثم إن التفكير في الرجم بالحجارة لا يتفق مع طبيعة العقاب، فالموت إذا تجرد من الألم والعذاب كان من أتفه العقوبات، فالناس لا يخافون الموت في ذاته، وإنما يخافون العذاب الذي يصحب الموت، وقد بلغت آية الزنا الغاية في إبراز هذا المعني حيث جاء فيه {وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين} .

ولو رجعنا إلي القرآن الكريم لوجدنا أنه يثبت بأن الرجم من أقدم العقوبات التي عرفتها البشرية، وأول ما يمكن التوقف عنده قصة نبي الله نوح – عليه السلام – الذي يمكن أن يعد الأب الثاني للبشرية بعد آدم – عليه السلام – وفي قصته التي يذكر فيها القرآن الكريم جانبًا منها تأتي كلمة (الرجم) في قوله تعالى {قاالوا لئن لم تنته يا نوح لتكونن من المرجومين} ، ومما ينبغي أن نلحظه

في قوله تعالى (من المرجومين) أن حرف الجر (من) للتبعيض أي من بعض المرجومين وفي ذلك دلالة دلالة واضحة على أن قومه كانوا يمارسون رجم من يخالفهم، وأن الرجم عادة اتخذها قومه في العقوبات.

وفي قصة خليل الله إبراهيم – عليه السلام –، وفي حواره مع أبيه قال له أبوه {قال أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم لئن لم تنته لأرجمنك} ، وفي قصة كليم الله موسى – عليه السلام – تستوقفنا الآية الكريمة {وإني عذت بربي وربكم أن ترجمون} أي تقتلوني رجماً.

وفي قصة نبي الله شعيب – عليه السلام –، وفي دعوته مع قومه وحواره معهم قالوا له {ولولا رهطك لرجمناك} أي لقتلناك بالرجم وهو شر قتله.

وكذا في قوله تعالى: {لئن لم تنتهوا لنرجمنكم وليمسنكم منا عذاب أليم} الآية ١٨ يس.

وفي قصة أهل الكهف التي قيل إن أحداثها جرت بعد الميلاد، وردت كلمة الرجم في قوله تعالى: {إنهم إن يظهروا عليكم يرجموكم أو يعيدوكم في ملتهم ولن تفلحوا إذا أبدَا} ، من كل ما تقدم يمكن استخلاص أن عقوبة الرجم بالحجارة عرفتها البشرية منذ أقدم العصور، وقد ترسخت عند كثير من الشعوب القديمة على اختلاف أزمانها، وأماكنها، وارتضتها ضمن تشريعاتها وقوانينها.

كما أن هناك استخلاصاً مهماً في كل ما سبق وهو أن الرجم عقوبة ثابتة في حق الزناة في الشريعة اليهودية والمسيحية.

يدل على ذلك ما روي في الصحيح عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: مُرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهوديٍّ مُحَمَّمًا – أي مسود الوجه– مجلوداً. فدعاهم صلى الله عليه وسلم فقال (هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟) قالوا نعم، فدعا رجلاً من علمائهم. فقال (أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟) قال: لا. ولولا أنك نشدتي بهذا لم أخبرك. نجده الرجم. ولكنه كثر في أشرافنا. فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه. وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد. قلنا تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع. فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اللهم! إني أولُ من أحيا أمرك إذا أماتوه) فأمر به فرجم. فأنزل الله عز وجل: {يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرون يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تأتوه

فاحذروا....} يقولُ: ائتوا محمداً صلى الله عليه وسلم. فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه. وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا، فأنزل الله تعالى: {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون} ، {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون} ، {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون} في الكفار كلها.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: (من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب، قال تعالى: {يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب} . (٦) فكان الرجم مما أخفوا)

ويبقي ما أورده البعض من خصوم السنة النبوية حول الآية المنسوخة التلاوة، الباقية الحكم (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم) فقد أنكروا حكم الآية لشبه وقعت في قلوبهم.

وهذا الإنكار مردود عليهم بما تقدم.

ومن الحكم من رفع التلاوة مع بقاء الحكم (ليظهر بذلك مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلي بذل النفوس بطريق الظن، من غير استفصال لطلب طريق مقطوع به، فيسرعون بأيسر شئ، كما سارع الخليل بذبح ولده بمنام، والمنام أدني طريق الوحي، وأمثلة هذا الضرب كثيرة) .

زد على ما سبق أن الأمر في القرآن وأحكامه إلي الله عز وجل ينسخ ما يشاء مع بقاء النص الذي يستند إليه، ويبقي ما يشاء مع نسخ أو إنساء النص الذي كان دليلا عليه.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآناً قرأناه حتى نسخ بعد: (أن بلغ قومنا أن قد لقينا ربنا فرضي عنا، ورضينا عنه) أخرجه البخاري برقم (٤٠٩٥) ، ومسلم برقم (٦٧٧) .

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: (وإنا كنا نقرأ سورة. كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة. فأنسيتها غير أني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي وادياً ثالثاً. ولا يملأ جوف بن آدم إلا التراب. وكنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها. غير أني حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون. فكتبت شهادة في أعناقكم. فتسألون عنها يوم القيامة) أخرجه مسلم برقم (١٠٥٠) .

بقي الرد على من زعم أن الرجم حكم ثابت بالسنة النبوية، ولكنه حكم مؤقت!

إذ يقول بعضهم بعد أن أقر بثبوت الرجم في السنة النبوية القولية والعملية المتواترة قال: (ونحن نقول إنه مع ثبوت وقوع حالات الرجم في عهد الرسول، فإن استقصاء هذه الحالات ينتهي إلى أن من الممكن إيقاف هذه العقوبة دون مخالفة للسنة، ومع هذا فإذا أصر دعاة الرجم على أقوالهم فهناك مخرج يقوم على عدم تأبيد بعض أحكام السنة) .

وهذا الزعم مبني على مذهبه (بأن الرسول والخلفاء الراشدون والصحابة أرادوا عدم تأبيد ما جاءت به السنن من أحكام) .

ويجاب عن ذلك: بأن تلك الدعوى لا دليل عليها، ويبطلها كلام رسول الله وسيرة أصحابه الأطهار من بعده، فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد عدم تأبيد ما جاءت به السنة النبوية من أحكام، فعلام إذاً يقرنها مع كتاب الله عز وجل مبيناً أن الإعتصام بها عصمة من الضلال في قوله: (إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدًا كتاب الله، وسنة نبيه) .

وعلام يأمر بتبليغ سنته المطهرة في قوله (ألا ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من أن يبلغه يكون أوعى له من بعض مَن سمعه.

وعلام يوصي بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين والعض عليه بالنواجذ عند الإختلاف في قوله (فإنه من يعش منكم: فسيري اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ.)

وعلام التحذير الشديد من الكذب عليه في قوله (إن كذباً عليَّ ليس ككذب على أحد فمن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) .

وعلام يحذر ممن يأتيه الأمر مما أمر به أو نهي عنه فيعترض ويقول (بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرمناه.. ثم يبين رسول الله (أن ما يحرمه بوحي غير متلو مثل ما يحرمه الله عز وجل في

قرآنه المتلو قائلاً: (ألا وإن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله) .

وذلك التحريم دين دائم إلي يوم القيامة كما سيأتي من قول أئمة المسلمين.

وعلام يصف الزائغ عن سنته المطهرة بأنه هالك كما قال: (قد تركتكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك) .

فعلام يدل هذا إن لم تكن أحكام السنة حجةً وديناً عاماً دائماً كالقرآن الكريم!

والمسح على الخفين سنة[1].

إن كل ما نقلناه هنا من هذه الأحاديث ونحوها كثير بمثابة التصريح من رسول الله بأن سنته المطهرة حجة ودين عام دائم ملازم للقرآن الكريم، وهذا ما فهمه الصحابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهم أول المخَاطَبين بكتاب الله عز وجل، وفيه الأمر بطاعته والتحذير من مخالفة أمره. قال تعالى: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم} .

فهل هذا الأمر الإلهي بإتباع أمر نبيه صلى الله عليه وسلم الوارد في سنته المطهرة أراد به رب العزة ألا يكون ديناً عاماً دائماً كالقرآن؟؟؟ .

إن القول بهذا طعن في القرآن نفسه، وفي عالمية الدعوة الإسلامية؛ ثم إن رب العزة يقسم بذاته المقدسة على عدم إيمان من لم يُحَكِّم رسوله في كل شأن من شئون حياته، ومن المعلوم بالضرورة، أننا نُحَكِّمْ الرسول صلى الله عليه وسلم بذاته وهو حي، فإذا انتقل الرسول صلى الله عليه وسلم إلي الرفيق الأعلى حَكَّمْنَا سنته المطهرة.

على أنه ليس فقط أن نُحَكِّمْ الرسول صلى الله عليه وسلم وسنته، بل لا بد وأن تمتلئ قلوبنا بالرضا والسعادة بهذا الحكم النبوي، وأن نخضع له خضوعاً كاملاً مع التسليم التام قال تعالى: {فلا وربك لا يؤمنون به حتى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً} .

ولم يخالف في ذلك أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يقول بخلاف هذا إلاَّ من جهل طريقتهم في العمل بأحكام الدين، وكيف كانوا يأخذونها.

فالصحابة أجمع وعلى رأسهم الخلفاء الراشدين كانوا يعظمون حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحكمونه في كل شأن من شئون حياتهم.

[1] قال الكتاني في نظم المتناثر (ص٦١): قال الإمام أحمد في المسح على الخفين أربعون حديثا مرفوعة وموقوفة وقال ابن أبي حاتم فيه عن أحد وأربعين وقال ابن عبد البر في الاستذكار رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربعين من الصحابة ونقل ابن المنذر عن الحسن البصري قال حدثني سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يمسح على الخفين وذكر أبو القاسم ابن منده أسماء من رواه في تذكرته فبلغ ثمانين صحابيا وسرد الترمذي منهم جماعة والبيهقي في سننه جماعة وابن عبد البر جماعة والكمال بن الهمام في فتح القدير جماعة وفي فتح المغيث للسخاوي جمع بعض الحفاظ رواته من الصحابة فجاوزوا الثمانين قال وصرح

جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر وعبارة ابن عبد البر منهم روى المسح على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربعين من الصحابة واستفاض وتواتر وسبقه أحمد فقال ليس في قلبي في المسح على الخفين شئ فيه أربعون حديثا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رفعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وما وقفوا اه. وفي فتح الباري صرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين منهم العشرة وفي ابن أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين اه. ومثله للزرقاني في شرح الموطأ وفي فيض القدير وقد بلغت أحاديث المسح على الخفين التواتر حتى قال الكمال بن الهمام قال أبو حنيفة ما قلت به حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار وعنه أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لأن الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر اه. وفي شرح العقائد النسفية للمعد قال الكرخي إني أخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين لأن الآثار التي جاءت فيه في حيز التواتر اهـ.

وفي المعلم للمازري أما جواز المسح فالحجة له الأحاديث الواردة في المسح وقد ذكر بعض التابعين من بلوغها في الكثرة ما دل على أنها ترتفع عن رتبة أخبار الآحاد وتلتحق بما هو متواتر في المعنى والمفهوم اه. وقد نقله عياض في الاكمال والنصوص بتواتره كثيرة ولكن تواتره كما نقلناه عن المازري وعياض معنوي لا لفظي وقد صرح بذلك أيضا السيوطي في شرحه لألفية العراقي كما نقلناه عنه في الكلام على حديث من كذب علي الخ فراجعه وبهذه النصوص التي نقلناها يرد قول من قال أنه مشهور قريب من المتواتر أو شبيه به راجع التحرير لابن الهمام وشرحه لابن أمير الحاج وقد قال ابن القصار من أئمتنا المالكية إنكاره فسق وابن حبيب لا ينكره إلا مخذول وسئل أنس ابن مالك عن السنة والجماعة فقال أن تحب الشيخين يعني أبا بكر وعمر ولا تطعن في الحسنين يعني ابني علي والزهراء وتمسح على الخفين وسئل أبو حنيفة أيضا عن مذهب أهل السنة والجماعة فقال هو أن يفضل الشيخين وأن يحب الختنين يعني عثمان وعليا وأن يرى المسح على الخفين ا.هـ

ومن أقدم الأئمة الذين قرروا تلك المسألة: الإمام سفيان الثوري في عقيدته كما في أصول السنة للالكائي (١٥٤/١) حيث قال مخاطباً من سأله عن معتقده:

يا شعيب بن حرب، لا ينفعك ما كتبت لك حتى ترى المسح على الخفين دون خلعهما أعدل عندك من غسل قدميك ا.هـ

بل قال سفيان الثوري كما في الحلية (٧/ ٣٢): من لم يمسح على الخفين فاتهموه على دينكم ا.هـ.

وعد سهل بن عبد الله التستري المسح على الخفين من خصال أهل السنة. كما في السنة للالكائي (١/ ٣٣).

كما قرر ذلك أبو حنيفة، وأبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة (ص٦١)، والطحاوي في عقيدته (٢/ ٥٥٢)، وابن بطة في الإبانة الصغرى (ص٢٨٧)، وابن خفيف في عقيدته كما في الفتوى الحموية (ص: ٤٤٣)، وأبو عمرو الداني في الرسالة الوافية (ص١٤٥).

ووجه إيراد مسألة المسح على الخفين ضمن كتب الاعتقاد: مخالفة الروافض والخوارج الذين لا يجيزون المسح على الخفين، وكما قال الإمام محمد بن نصر المروزي في السنة (ص: ١٠٤): وقد أنكر طوائف من أهل الأهواء والبدع من الخوارج والروافض المسح على الخفين ا.هـ.

وقال النووي في المنهاج (٣/ ١٦٠): أجمع من يعتد به في الإجماع على جواز المسح على الخفين في السفر والحضر سواء كان لحاجة أو لغيرها ... وإنما أنكرته الشيعة والخوارج ولا يعتد بخلافهم ا.هـ

وجاء عن الإمام الشعبي كما في منهاج السنة النبوية (١/ ٣٣) أنه قال: واليهود لا يرون المسح على الخفين، وكذلك الرافضة ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة النبوية (٤/ ١٧٤): وقد تواترت السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم بالمسح على الخفين، وبغسل الرجلين، والرافضة تخالف هذه السنة المتواترة، كما تخالف الخوارج نحو ذلك ا.هـ

مسألة: قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (٢/٢٣٥): هذه المسألة كما هو ظاهر مسألة المسح على الخفين هي من مسائل الفقه لا من مسائل العقيدة؛ ولكن أدخلت في مسائل الاعتقاد لأجل أن أهل السنة تميزوا عن عدد من الفرق بأنهم يرون المسح على الخفين، والمخالف في ذلك هم الخوارج –أعني طائفة منهم– والرافضة وعدد من الناس مختلفون في أماكنهم لا ينسبون إلى فرقة من الفرق، فلأجل مخالفة تلك الفرق صارت المسألة من المسائل العقدية؛ لأنها تميز أهل العقيدة الحقة من الفرق الباطلة، فصارت هذه المسألة وهي المسح على الخفين صارت علما يفرق به ما بين السني وما بين الرافضي والخارجي ونحوهما.

وتقصير الصلاة في السفر سنة[1].

ولهذا فإن مسائل الاعتقاد أعني المسائل التي تذكر في العقيدة في مصنفات أهل السنة في الماضي وفي الحاضر على أقسام منها:

القسم الأول: ما هو في بيان الأركان الستة.

القسم الثاني: ما تميز به أهل السنة عن غيرهم في مسائل المعاملة؛ معاملة ولاة الأمر أو معاملة المبتدع أو معاملة العصاة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو التعامل مع صحابة رسول الله ؟ وزوجاته ؟ وهكذا.

القسم الثالث: ما هو من المسائل الفروعية لكن القول بها صار علما لأهل السنة في مقابلة بعض فرق الضلال، فتذكر في العقائد؛ لأنها ميزة لهم في مقابلة الفرق التي خالفت في ذلك.

القسم الرابع: أخلاق أهل السنة وصفاتهم التي تحلوا بها من العبادة واحتقار النفس والعمل الصالح والأمر والجهاد والدعوة والإحسان إلى الخلق والتواضع ونحو ذلك من المسائل التي ربما ذكرها بعض الأئمة في مصنفات الاعتقاد.

وهذه المسألة التي ذكرها الطحاوي هنا من القسم الثالث وهي المسائل الفروعية التي صارت علما لأهل السنة في مقابلة بعض الفرق الضالة.

١ قصر الصلاة للمسافر سنة مؤكدة لا ينبغي تركها ، باتفاق الأئمة ، إلا ما يحكى عن الشافعي في أحد قوليه: أن الإتمام أفضل ، ولكن الصحيح من مذهبه : أن القصر أفضل، كما في "المجموع" للنووي (٤/٢١٨– ٢٢٣) .

ويدل على تفضيل القصر أن النبي صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة في جميع أسفاره ، ولم يصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه أتم الصلاة وهو مسافر قط .

قال أنس بن مالك رضي الله عنه : (خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة) رواه البخاري (١٠٨١) ومسلم (٧٢٤) .

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : (صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على ركعتين ، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك ، رضي الله عنهم) رواه البخاري (١١٠٢) وسلم (٦٨٩)، يعني في أول خلافة عثمان ، وإلا فعثمان رضي الله عنه كان يتم في آخر خلافته .

ولما بلغ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن عثمان بن عفان رضي الله عنه صلى بمنى أربع ركعات قال : (إنا لله وإنا إليه راجعون ، صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ، وصليت مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه بمنى ركعتين ، وصليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمنى ركعتين) رواه البخاري (١٠٨٤) ومسلم (٦٩٥) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "ويكره إتمام الصلاة في السفر ، قال أحمد : لا يعجبني ، ونقل عن أحمد إذا صلى أربعا أنه توقف في الإجزاء ، ولم يثبت أن أحدا من الصحابة كان يتم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في السفر ، وحديث عائشة في مخالفة ذلك لا تقوم به الحجة" انتهى من "الاختيارات" (ص ٣٢) .

وقال ابن القيم رحمه الله في "زاد المعاد" (١/٤٦٤) : "وكان صلى الله عليه وسلم يقصر الرباعية ، فيصليها ركعتين من حين يخرج مسافرا إلى أن يرجع إلى المدينة ، ولم يثبت عنه أنه أتم الرباعية في سفره البتة .

وأما حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر في السفر ويتم ، ويفطر ويصوم ، فلا يصح ، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول : هو كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد روي : كان يقصر وتتم ، ويفطر وتصوم ، قال شيخنا ابن تيمية : وهذا باطل ، ما كانت أم المؤمنين لتخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم وجميع أصحابه ، فتصلي خلاف صلاتهم" انتهى .

بل ذهب بعض الأئمة كالإمام أبي حنيفة وابن حزم رحمهما الله إلى أن قصر الصلاة للمسافر واجب ، ولا يجوز له إتمامها .

والراجح هو قول جمهور العلماء ، أن القصر سنة مستحبة وليس واجبا ، ويدل لذلك أن عثمان وعائشة رضي الله عنهما ، قد أتما الصلاة في السفر ، ولو كان القصر واجبا لما أتما ، وقد تابع الصحابة عثمان رضي الله عنهم على إتمام الصلاة بمنى ، ولو كان الإتمام حراما ، لم يتابعوه في ذلك .

قال الإمام الشافعي رحمه الله : "لو كان فرض المسافر ركعتين لما أتم عثمان ولا عائشة ولا ابن مسعود ، ولم يجز أن يتمها مسافر مع مقيم" انتهى من "الأم" (١/١٥٩) .

وقال العلامة العثيمين رحمه الله في "الشرح الممتع" (٤/٣٥٨- ٣٦٢) : "وقال بعض أهل العلم : إن الإتمام مكروه ، لأن ذلك خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم المستمر الدائم ،

والصوم في السفر؛ من شاء صام ومن شاء أفطر١.

فإن الرسول صلى الله عليه وسلم ما أتم أبدا في سفر ، وقال : (صلوا كما رأيتموني أصلي) وهذا القول اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، وهذا قول قوي ، بل لعله أقوى الأقوال .

وقال بعض أهل العلم : أن القصر واجب ، وأن من أتم فهو آثم ...

والذي يترجح لي – وليس ترجحا كبيرا – هو أن الإتمام مكروه ، وليس بحرام ، وأن من أتم فإنه لا يكون عاصيا ، هذا من الناحية النظرية .

وأما من الناحية العملية فهل يليق بالإنسان أن يفعل شيئا يخشى أن يكون عاصيا فيه ؟

فلا ينبغي من الناحية المسلكية والتربوية ، بل افعل ما يكون هو السنة ، فإن ذلك أصلح لقلبك ، حتى وإن كان يجوز لك خلافة " انتهى باختصار .

وعلى هذا ؛ فالأفضل للمسافر أن يقصر الصلاة ، ولكن ... ليس له أن يترك صلاة الجماعة من أجل القصر ، بل يجب عليه أن يصلي جماعة ، فإن كان الإمام مقيما أتم الصلاة معه ، وإن كان مسافرا ، قصر معه الصلاة .

١ ذهب الأئمة الأربعة ، وجماهير الصحابة والتابعين إلى أن الصوم في السفر جائز صحيح منعقد ، وإذا صام وقع صيامه وأجزأه . أنظر الموسوعة الفقهية (٧٣/٢٨)

وأما الأفضلية فعلى التفصيل التالي عند بعض العلماء :

الحال الأولى : إذا كان الصوم والفطر سواء ، بمعنى أن الصوم لا يؤثر عليه ، ففي هذه الحالة يكون الصوم أفضل للأدلة التالية :

١– عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة " رواه البخاري (١٩٤٥) ومسلم رقم (١١٢٢) .

٢– أنه أسرع في إبراء الذمة ؛ لأن القضاء يتأخر ، والأداء وهو صيام رمضان يقدم .

٣– أنه أسهل على المكلف غالبا ؛ لأن الصوم والفطر مع الناس أسهل من أن يستأنف الصوم .

٤– أنه يدرك الزمن الفاضل ، وهو رمضان ، فإن رمضان أفضل من غيره ؛ لأنه محل الوجوب ، فلهذه الأدلة يترجح ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله من أن الصوم أفضل في حق من يكون الصوم والفطر عنده سواء .

الحال الثانية : أن يكون الفطر أرفق به ، فهنا نقول : إن الفطر أفضل ، وإذا شق عليه بعض الشيء صار الصوم في حقه مكروها ؛ لأن ارتكاب المشقة مع وجود الرخصة يشعر بالعدول عن رخصة الله عز وجل .

الحال الثالثة : أن يشق عليه مشقة شديدة غير محتملة فهنا يكون الصوم في حقه حراما، والدليل على ذلك ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك إن بعض الناس قد صام فقال أولئك العصاة أولئك العصاة " . وفي رواية " فقيل له إن الناس قد شق عليهم الصيام وإنما ينظرون فيما فعلت فدعا بقدح من ماء بعد العصر " (١١١٤) .فوصف من صام مع المشقة الشديدة بالعصاة . أنظر الشرح الممتع للعلامة العثيمين (٦/٣٥٥).

" قال النووي والكمال بن الهمام : إن الأحاديث التي تدل على أفضلية الفطر ، محمولة على من يتضرر بالصوم ، وفي بعضها التصريح بذلك ، ولا بد من هذا التأويل ، ليجمع بين الأحاديث ، وذلك أولى من إهمال بعضها ، أو ادعاء النسخ ، من غير دليل قاطع . والذين سووا بين الصوم وبين الفطر ، استدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها {أن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله تعالى عنه قال للنبي – صلى الله عليه وسلم – أأصوم في السفر ؟ – وكان كثير الصيام – فقال : إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر} متفق عليه .

قال العلامة ابن باز في فتاوى نور على الدرب (٣/١٢٣٠): "لا شك أن الإفطار في السفر مشروع ورخصة من الله عز وجل ، بل قال الله سبحانه : (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) البقرة/١٨٤ . وكان النبي عليه الصلاة والسلام في أسفاره يصوم ويفطر ، وهكذا أصحابه يصومون ويفطرون ، فمن أفطر فلا بأس، ومن صام فلا بأس .

فالإفطار رخصة من الله عز وجل للمسافرين سواء كان المسافر صاحب سيارة أو صاحب جمال أو في السفن أو في الطائرات ، لا فرق في ذلك ، فالمسافر له أن يفطر في رمضان ، وإن صام فلا بأس ، وإذا شق عليه الصوم فالأفضل الفطر ، كما لو كان حر وشدة فالأفضل الفطر ، ويتأكد الفطر أخذا برخصة الله جل وعلا ، جاء في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : (إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته) .

فإذا اشتد الحر فالسنة الإفطار ، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ظلل عليه فسأل عن ذلك فقالوا : إنه صائم فقال عليه الصلاة والسلام : (ليس من البر الصوم في السفر) ؛ يعني في حق من اشتد به الأمر ، أما من كان في حقه لا يضره ذلك ولا يشق عليه فهو مخير، إن شاء صام ، وإن شاء أفطر .

أما بالنسبة لهؤلاء السائقين الذين يقضون حياتهم في السفر فالصواب أنه لا حرج ولو كان السفر مهنة له ، فصاحب السيارة الدائم . التاكسي أو غيره . مثل صاحب الجمل الدائم في الوقت السابق ، له الفطر وإن كان دائم السفر ، لكن إذا جاء إلى بلده صام وأمسك ، أما في حال أسفاره وتنقلاته من بلد إلى بلد له الإفطار ولو كانت هذه مهنته " انتهى .

وسئل العلامة العثيمين : المسافر إذا وصل مكة صائما فهل يفطر ليتقوى على أداء العمرة ؟

فأجاب: "النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح في اليوم العشرين من رمضان ، وكان صلى الله عليه وسلم مفطرا ، وكان يصلي ركعتين في أهل مكة ، ويقول لهم : (يا أهل مكة أتموا فإنا قوم سفر) . وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وابن كثير رحمهما الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مفطرا ذلك العام ، أي أنه أفطر عشرة أيام في مكة في غزوة الفتح ، وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (لم يزل مفطرا حتى انسلخ الشهر) أخرجه البخاري (١٩٤٤) . كما أنه بلا شك كان يصلي ركعتين في هذه المدة ؛ لأنه كان مسافرا ، فلا ينقطع سفر المعتمر بوصوله إلى مكة ، فلا يلزمه الإمساك إذا قدم مفطرا ، بل نقول له : الأفضل إذا كان ذلك أقوى على أداء العمرة أن لا تصوم ، ما دمت إذا أديت العمرة تعبت ، وقد يكون بعض الناس مستمرا على صيامه حتى في السفر ، نظرا لأن الصيام في السفر في الوقت الحاضر ليس به مشقة ، فيستمر في سفره صائما ، ثم يقدم مكة ويكون متعبا ، فيقول في نفسه : هل أستمر على صيام أو أؤجل أداء العمرة إلى ما بعد الفطر ؟ أي إلى الليل ، أو الأفضل أن أفطر لأجل أن أؤدي العمرة فور وصولي مكة ؟ نقول له في هذه الحال : الأفضل أن تفطر ، حتى لو كنت صائما فأفطر ، لأجل أن تؤدي العمرة فور وصولك ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة وهو في النسك بادر إلى المسجد ، حتى كان ينيخ راحلته صلى الله عليه وسلم عند المسجد ، ويدخله حتى يؤدي النسك الذي كان متلبسا به صلى الله عليه وسلم ، فكونك تفطر لتؤدي العمرة بنشاط في النهار أفضل من كونك تبقى صائما ، ثم إذا أفطرت في الليل قضيت عمرتك ، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما في سفره لغزوة الفتح ، فجاء إليه

ولا بأس بالصلاة في السراويل١.

أناس فقالوا : يا رسول الله إن الناس قد شق عليهم الصيام ، وإنهم ينتظرون ماذا تفعل ؟ وكان هذا بعد العصر ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فشرب ، والناس ينظرون ، فأفطر صلى الله عليه وسلم في أثناء السفر ، بل أفطر في آخر اليوم ، كل هذا من أجل أن لا يشق الإنسان على نفسه بالصيام ، وتكلف بعض الناس في الصوم في السفر مع المشقة لا شك أنه خلاف السنة ، وأنه ينطبق عليهم قول النبي صلى الله عليه وسلم : (ليس من البر الصيام في السفر) " انتهى من "مجموع فتاوى ابن عثيمين" فتاوى الصيام (١٣٨، ١٣٩) .

١ أمر الله تعالى من أراد الصلاة أن يتخذ زينته ، فقال : (يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين) الأعراف/٣١ .

فالمصلي مأمور بالتزين للصلاة ، لا كما يفعله كثير من المسلمين – للأسف – يصلي بثياب النوم أو ثياب المهنة ، ولا يتجمل للصلاة ، فإن الله تعالى جميل يحب الجمال .

واعتبر العلماء أقل حد لأخذ الزينة هو ستر العورة ، ولذلك نصوا على أن ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة ، فلا تصح الصلاة مع كشف العورة .

ومقتضى قولهم : " ستر العورة " أن الواجب هو ستر العورة ، وأنه مهما حصل الستر صحت الصلاة ، ولو كان الثوب ضيقا يحدد العورة .

وهذا ما نص عليه العلماء من المذاهب الفقهية المختلفة صراحة . وها هي أقوالهم في ذلك :

أولا : المذهب الحنفي: قال في "الدر المختار" (٨٤/٢) : " ولا يضر التصاقه وتشكله " اهـ . يعني : الثوب الذي يلبسه في الصلاة .

قال ابن عابدين رحمه الله في حاشيته على "الدر المختار" : " قوله : (ولا يضر التصاقه) أي : بالألية مثلا ، وعبارة "شرح المنية" : أما لو كان غليظا لا يرى منه لون البشرة إلا أنه التصق بالعضو وتشكل بشكله فصار شكل العضو مرئيا ، فينبغي أن لا يمنع جواز الصلاة ، لحصول الستر " انتهى كلام ابن عابدين .

ثانيا : المذهب المالكي : قال في "الفواكه الدواني" (٢١٦/١) : " (ويجزئ الرجل الصلاة في الثوب الواحد) ويشترط فيه على جهة الندب كونه كثيفا بحيث لا يصف ولا يشف ، وإلا كره وكونه ساترا لجميع جسده . فإن ستر العورة المغلظة فقط أو كان مما يصف أي يحدد العورة . .

. كرهت الصلاة فيه مع الإعادة في الوقت " انتهى باختصار. فذكر كراهة الصلاة في الثوب الذي يحدد العورة ، لا التحريم .

وذكر في "حاشية الدسوقي" أن الصلاة في الثوب الواصف للعورة المحدد لها صحيحة ، ولكنها مكروهة كراهة تنزيهية ، ويستحب له أن يعيد إذا كان الوقت باقيا .

وقال في "بلغة السالك" (٢٨٣/١) : " ولا بد أن يكون الساتر كثيفا وهو ما لا يشف في بادئ الرأي ، بأن لا يشف أصلا ، أو يشف بعد إمعان النظر ، فإن كان يشف في بادئ النظر ، فإن وجوده كالعدم (يعني كأنه يصلي عريانا ، لعدم حصول الستر) وأما ما يشف بعد إمعان النظر فيعيد معه في الوقت كالواصف للعورة المحدد لها ، لأن الصلاة به كراهة تنزيه على المعتمد " انتهى بتصرف .

ثالثا: المذهب الشافعي : قال النووي رحمه الله في المجموع (١٧٦/٣) : " فلو ستر اللون ووصف حجم البشرة كالركبة والألية ونحوها صحت الصلاة فيه لوجود الستر ، وحكي الدارمي وصاحب البيان وجها أنه لا يصح إذا وصف الحجم ، وهو غلط ظاهر " انتهى كلام النووي .

رابعا : المذهب الحنبلي : قال البهوتي رحمه الله في "الروض المربع" (٤٩٤/١) : " ولا يعتبر أن لا يصف حجم العضو ، لأنه لا يمكن التحرز عنه " انتهى . قال ابن قاسم رحمه الله في حاشيته علي "الروض المربع" تعليقا على قول البهوتي السابق : " وفاقا " اه . يعني : للأئمة الثلاثة : وهم أبو حنيفة ومالك والشافعي رحمهم الله ، أي أن مذهب الإمام أحمد في هذا موافق لمذاهب الأئمة الثلاثة .

وقال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (٢٨٧/٢) : " وإن كان يستر لونها ويصف الخلقة جازت الصلاة ، لأن هذا لا يمكن التحرز منه " اه .

وقال المرداوي في "الإنصاف" (٤٧١/١) : " قال المجد ابن تيمية : يكره للمرأة الشد فوق ثيابها (بأن تلبس حزاما أو نحوه فوق الثياب) ، لئلا يحكي حجم أعضائها وبدنها . قال ابن تميم وغيره : ويكره للمرأة في الصلاة شد وسطها بمنديل ومنطقة (حزام) ونحوهما " انتهى بتصرف .

فهذه أقوال أهل العلم في الصلاة في الثوب الضيق الذي يحدد العورة ، وهي صريحة في صحة الصلاة .

والنفاق أن تظهر الإسلام باللسان وتخفي الكفر١.

ولا يعني ذلك دعوة الناس إلى لبس الضيق من الثياب ، بل اللباس الضيق لا ينبغي لبسه ، ولا الصلاة به ، لأنه ينافي الزينة المأمور بأخذها في الصلاة ، إنما الكلام هنا هل تصح الصلاة به أم لا ؟

وقد أفتى فضيلة الشيخ صالح الفوزان بصحة صلاة المرأة في الثوب الضيق الذي يحدد عورتها ، مع حصول الإثم بلبس هذا الثوب .

فقال : " الثياب الضيقة التي تصف أعضاء الجسم وتصف جسم المرأة وعجيزتها وتقاطيع أعضائها لا يجوز لبسها ، والثياب الضيقة لا يجوز لبسها للرجال ولا للنساء ، ولكن النساء أشد ؛ لأن الفتنة بهن أشد .

أما الصلاة في حد ذاتها ؛ إذا صلى الإنسان وعورته مستورة بهذا اللاس ؛ فصلاته في حد ذاتها صحيحة ؛ لوجود ستر العورة ، لكن يأثم من صلى بلباس ضيق ؛ لأنه قد يخل بشيء من شرائع الصلاة لضيق اللباس ، هذا من ناحية ، ومن ناحية ثانية : يكون مدعاة للافتتان وصرف الأنظار إليه ، ولا سيما المرأة ، فيجب عليها أن تستتر بثوب واف واسع ؛ يسترها ، ولا يصف شيئا من أعضاء جسمها ، ولا يلفت الأنظار إليها ، ولا يكون ثوبا خفيفا أو شفافا ، وإنما يكون ثوبا ساترا يستر المرأة سترا كاملا " انتهى . "المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان" (٣/٤٥٤) .

وجاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (٣/٤٣٠) : "أما لبس البنطلون والبدلة وأمثالهما من اللباس فالأصل في أنواع اللباس الإباحة ؛ لأنه من أمور العادات ، قال تعالى : (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) ، ويستثنى من ذلك : ما دل الدليل الشرعي على تحريمه أو كراهته كالحرير للرجال ، والذي يصف العورة لكونه شفافا يرى من ورائه لون الجلد ، أو ككونه ضيقا يحدد العورة ؛ لأنه حينئذ في حكم كشفها ، وكشفها لا يجوز" انتهى .

وجاء فيها أيضا (٢٤/٤٠) : "الأصل في الملابس أنها جائزة ، إلا ما استثناه الشرع مطلقا ؛ كالذهب للرجال ، وكالحرير لهم ، إلا لجرب أو نحوه ، ولبس البنطلون ليس خاصا بالكفار ، لكن لبس الضيق منه الذي يحدد أعضاء الجسم حتى العورة لا يجوز، أما الواسع فيجوز ، إلا إذا قصد بلبسه التشبه بمن يلبسه من الكفار" انتهى.

١ اختلف علماء اللغة في أصل النفاق، فقيل: إن ذلك نسبةً إلى النفق وهو السرب في الأرض، لأن المنافق يستر كفره ويغيبه، فتشبه بالذي يدخل النفق يستتر فيه.

وقيل: سمي به من نافقاء اليربوع، فإن اليربوع له جحر يقال له: النافقاء، وآخر يقال له: القاصعاء، فإذا طلب من القاصعاء قصع فخرج من النافقاء، كذا المنافق يخرج من الإيمان من غير الوجه الذي يدخل فيه، وقيل: نسبة إلى نافقاء اليربوع أيضاً، لكن من وجه آخر وهو إظهاره غير ما يضمر، وذلك: أنه يخرق الأرض حتى إذا كاد يبلغ ظاهر الأرض ترك قشرة رقيقة حتى لا يعرف مكان هذا المخرج، فإذا رابه ريب دفع ذلك برأسه، فخرج، فظاهر جحره تراب كالأرض، وباطنه حفر، فكذلك المنافق ظاهره إيمان وباطنه كفر.

ولعل النسبة إلى نافقاء اليربوع أرجح من النسبة إلى النفق (لأن النفق ليس فيه إظهار شيء، وإبطال شيء آخر، كما هو الحال في النفاق، وكونه مأخوذاً من النافقاء باعتبار أن المنافق يظهر خلاف ما يبطن، أقرب من كونه مأخوذاً منه باعتبار أنه يخرج من غير الوجه الذي دخل فيه، لأن الذي يتحقق فيه الشك الكامل بين النافقاء والنفاق هو إظهار شيء وإخفاء شيء آخر، إضافة إلى أن المنافق لم يدخل في الإسلام دخولاً حقيقياً حتى يخرج منه.

أما النفاق في الاصطلاح الشرعي فهو: القول باللسان أو الفعل بخلاف ما في القلب من القول والاعتقاد، كما في عارضة الأحوذي (١٠/ ٩٧)، أو هو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه، وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وإن كان أصله في اللغة معروفاً كما سبق.

والمنافق لابد وأن تختلف سريرته وعلانيته وظاهره وباطنه، ولهذا يصفهم الله في كتابه بالكذب كما يصف المؤمنين بالصدق، قال تعالى: (وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ) [البقرة:١٠]، وقال: (وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ) [المنافقون:١]، وأمثال هذا كثير، إذا أخص وأهم ما يميز المنافقين الاختلاف بين الظاهر والباطن، وبين الدعوى والحقيقة كما قال تعالى: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ) [البقرة:٨]، قال الإمام الطبري في تفسيره (٢٦٨/١): أجمع جميع أهل التأويل على أن هذه الآية نزلت في قوم من أهل النفاق، وأن هذه الصفة صفتهم ا.هـ، وقد يطلق بعض الفقهاء لفظ الزنديق على المنافق، قال شيخ الإسلام في الإيمان الأوسط (ص١٣): ولما كثرت الأعاجم في المسلمين تكلموا بلفظ (الزنديق) وشاعت في لسان الفقهاء وتكلم الناس في الزنديق: هل تقبل توبته؟ ... والمقصود هنا: أن (الزنديق) في عرف هؤلاء الفقهاء، هو المنافق الذي كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أن يظهر الإسلام ويبطن غيره، سواء أبطن ديناً من الأديان: كدين اليهود والنصارى أو غيرهم، أو كان معطلاً جاحداً للصانع، والمعاد، والأعمال الصالحة ... ا.هـ

وقال الإمام ابن القيم في طريق الهجرتين (ص٣٧٤) في بيان مراتب المكلفين في الدار الآخرة وطبقاتهم: الطبقة الخامسة عشر: طبقة الزنادقة، وهم قوم أظهروا الإسلام ومتابعة الرسل، وأبطنوا الكفر ومعاداة الله ورسله، وهؤلاء المنافقون، وهم في الدرك الأسفل من النار ا.هـ

مسألة: أنواع النفاق.

النفاق كالكفر والشرك والفسق، درجات ومراتب؛ منها ما هو مخرج من الإسلام، ومنها غير مخرج منه:

أولاً: النفاق الأكبر؛ المخرج من الملة، والموجب للخلود في الدرك الأسفل من النار: هو إبطان الكفر في القلب، وإظهار الإيمان على اللسان والجوارح، ويترتب على هذا النوع ما يترتب على الكفر الأكبر؛ من حيث انتفاء الإيمان عن صاحبه، وخلوده في جهنم؛ لكن المنافق أشد عذاباً من الكافر؛ لأنه في الدرك الأسفل من النار إذا مات عليه.

والمنافق: إذا لم يظهر ما في باطنه من مخالفة الدين، وأظهر الأعمال الظاهرة من الإسلام؛ فهو في الظاهر مسلم، وتجري عليه أحكام الإسلام الظاهرة في الدنيا، ويعامل معاملة المسلمين؛ لأننا لم نؤمر بالشق عن ما في القلوب، وهذا في الأصل خارج عن نطاق وقدرة ابن آدم، لأن الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا لا يستلزم الإيمان الباطن الذي يكون صاحبه من المؤمنين حقاً.

والنفاق: إذا أطلق ذكره في القرآن؛ فإن المراد به النفاق الأكبر المنافي للإيمان؛ بخلاف الكفر فإنه يأتي – أحياناً – بمعنى الكفر الأصغر، وكذلك الظلم والفسق والشرك، أما في السنة فقد ورد النفاق الأصغر، والمنافقون شر وأسوأ أنواع الكفار؛ لأنهم زادوا على كفرهم الكذب والمراوغة والخداع للمؤمنين، ولذلك أخبرنا الله تعالى عن صفاتهم في القرآن بالتفصيل، ووصفهم بصفات الشر كلها؛ لكي لا يقع المؤمنون في حبائلهم وخداعهم، ومن صفاتهم:

* الكفر وعدم الإيمان.

* التولي والإعراض عن حكم الله تعالى وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم.

* الاستهزاء بالدين وأهله والسخرية منهم.

* الميل بالكلية إلى أعداء الدين، ومظاهرتهم ومناصرتهم على المؤمنين والمسلمين.

ومن أنواع النفاق الكثيرة: من أظهر الإسلام وهو مكذّب بما جاء به الله، أو بعض ما جاء به الله، أو كذّب الرسول صلى الله عليه وسلم، أو بعض ما جاء به الرسول، وكمثل من لم يعتقد وجوب

طاعته صلى الله عليه وسلم، أو أبغض الرسول صلى الله عليه وسلم، أو آذى الرسول صلى الله عليه وسلم، أو كره الانتصار لدين الرسول صلى الله عليه وسلم أو سُرّ بكسر راية الدين، أو الاستهزاء والسخرية بالمؤمنين؛ لأجل إيمانهم وطاعتهم لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم، أو التولي والإعراض عن الشرع ... إلى غير ذلك من الاعتقادات الكفرية المخرجة من الملة، وهذا الصنف من المنافقين موجودون في كل زمان ومكان.

ثانياً: النفاق الأصغر؛ غير المخرج من الملة:

هو النفاق العملي، واختلاف السر والعلانية في الواجبات، وذلك بعمل شيء من أعمال المنافقين؛ مع بقاء أصل الإيمان في القلب وصاحبه لا يخرج من الملة، ولا يُنفى عنه مطلق الإيمان، ولا مسمى الإسلام، وهو معرّض للعذاب كسائر المعاصي، دون الخلود في النار، وصاحبه ممن تناله شفاعة الشافعين بإذن الله.

وهذا النوع من النفاق مقدمة وطريق للنفاق الأكبر؛ لمن سلكه وكان ديدنه.

وأمثلة ذلك: الكذب في الحديث، وإخلاف الوعد، وخيانة الأمانة، والفجور في الخصومة، والغدر بالعهود، وكالرياء الذي لا يكون في أصل العمل، وإظهار المودة للغير والقيام له بالخدمة مع إضمار عكسه في النفس.

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر) رواه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨). من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان) رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار) رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤). من حديث أنس رضي الله عنه.

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (من مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه؛ مات على شعبة من نفاق) رواه مسلم (١٩١٠). من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وتختلف عبارات الأئمة في إيضاح هذين النوعين، فبعض الأئمة كالإمام الترمذي، وابن العربي المالكي، والحافظ ابن كثير، وابن حجر يقسمون النفاق إلى نفاق اعتقادي، وهو المخرج من

الملة وإلى نفاق عملي، قال الإمام الترمذي كما في عارضة الأحوذي (١٠/ ١٠٠) في تعليقه على حديث: (أربع من كن فيه كان منافقاً ...) وإنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وإنما نفاق التكذيب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا روي عن الحسن البصري شيئاً من هذا أنه قال: النفاق نفاقان، نفاق عمل ونفاق التكذيب ا.هـ والمقصود بنفاق التكذيب أن يظهر الإيمان بلسانه أو فعله وهو مكذّب بقلبه كالمنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال ابن العربي كما في عارضة الأحوذي (١٠/ ١٠٠): النفاق هو إظهار القول باللسان أو الفعل بخلاف ما في القلب من القول والاعتقاد وهي قسمان:

أحدهما: أن يكون الخبر أو الفعل في توحيد الله وتصديقه أو يكون في الأعمال، فإن كان في التوحيد كان صريحاً، وإن كان في الأعمال كانت معصية، وكان نفاقاً دون نفاق كما تقدم القول في كفر دون كفر ... ا.هـ

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٧): النفاق هو إظهار الخير وإسرار الشر، وهو أنواع: اعتقادي، وهو الذي يخلد صاحبه في النار، وعملي وهو من أكبر الذنوب ... ا.هـ

وقال الحافظ في الفتح (١/ ٨٩): والنفاق لغةً: مخالفة الباطن للظاهر، فإن كان في الترك اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر، وإلا فهو نفاق العمل، ويدخل فيه الفعل والترك، وتتفاوت مراتبه ا.هـ

وبعض الأئمة كالإمام ابن تيمية والإمام ابن القيم والحافظ ابن رجب يعبرون عن ذلك بتقسيم النفاق إلى الأكبر المخرج من الملة وإلى نفاق أصغر غير مخرج من الملة، يقول شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٣٤ – ٤٣٥): فمن النفاق ما هو أكبر، يكون صاحبه فى الدرك الأسفل من النار، كنفاق عبد الله بن أبيّ وغيره؛ بأن يظهر تكذيب الرسول أو جحود بعض ما جاء به، أو بغضه، أو عدم اعتقاد وجوب اتباعه، أو المسرة بانخفاض دينه، أو المساءة بظهور دينه، ونحو ذلك، مما لا يكون صاحبه إلا عدوًا لله ورسوله... وأما النفاق الأصغر، فهو النفاق فى الأعمال ونحوها؛ مثل أن يكذب إذا حدث، ويخلف إذا وعد، ويخون إذا ائتمن، أو يفجر إذا خاصم . ا.هـ

وقال أيضاً في الإيمان الأوسط (ص: ٦٦): والنفاق كالكفر نفاق دون نفاق، ولهذا كثيراً ما يقال: كفر ينقل عن الملة، وكفر لا ينقل، ونفاق أكبر، ونفاق أصغر، كما يقال: الشرك شركان أصغر، وأكبر ا.هـ

واعلم أن الدنيا دار إيمان وإسلام[1]، فأمة محمد صلى الله عليه وسلم فيها مؤمنون مسلمون في أحكامهم ومواريثهم وذبائحهم والصلاة عليهم، لا تشهد لأحد بحقيقة

وقال الإمام ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٣٧٦) في بيان أقسام النفاق: وهو نوعان: أكبر، وأصغر؛ فالأكبر: يوجب الخلود في النار في دركها الأسفل، وهو أن يظهر للمسلمين إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وهو في الباطن منسلخ من ذلك كله مكذّب به ... ا.هـ.
وبين القولين تقارب فمن حصر النفاق المخرج من الملة بالنفاق الاعتقادي، فلعله قصد بذلك نفاق التكذيب، وهو أن يظهر الإيمان وهو مكذب بقلبه، أما إن كان المرء في الأصل مؤمناً بالله غير مكذب وطرأ النفاق على بعض الأعمال المتعلقة بفروع الإيمان، فهذا نفاق العمل، وهناك احتمال آخر وهو أن يقصد بحصر ذلك بالنفاق الاعتقادي اقتران المكفرات العملية الصادرة من المنافقين بالجانب الاعتقادي، في الغالب، والأقرب للصواب والله أعلم تقسيم النفاق إلى أكبر وأصغر لسببين:
الأول: لأن النفاق الأكبر لا يختص بالجانب الاعتقادي فقط، ولذلك حين ذكر القرآن صفات المنافقين ذكر منها تنقيصهم للرسول صلى الله عليه وسلم، وسخريتهم بالمؤمنين، ومناصرتهم للكفار ونحو ذلك. وهذه الأمور وإن اقترنت غالباً بفساد اعتقادي إلا أن ذلك ليس بلازم.
الثاني: ليس كل نفاق اعتقادي يخرج من الملة، فقد يكون ذلك من جنس يسير الرياء ونحوه .
١

صفحة رقم (١٨)

مراد المصنف من هذه الفقرة الرد على المعتزلة والخوارج، قال الإمام أبو بكر الإسماعيلي في اعتقاد أهل السنة: ويرون -أي: أهل السنة- أن الدار دار إسلام لا دار كفر كما رأته المعتزلة، ما دام النداء بالصلاة والإقامة بها ظاهرين وأهلها ممكنين.

قال الشيخ بن جبرين رحمه الله في شرح كتاب اعتقاد أهل السنة: أهل السنة يعتبرون أن البلاد بلاد إسلام مادام أن فيها المساجد والمؤذنين، ومن يقيمون الصلاة، ولو كان فيها معاصٍ كخمور ومزامير وأغانٍ وملاهٍ وتماثيل وما أشبه ذلك، فإنهم يحكمون بأن البلاد بلاد إسلام، فلا يجوز استحلالها، ولا استباحة محارمها، ولا قتال أهلها ولو غلب أو كثر فيهم الفسوق والفساد، وإنما يقتصرون على الدعوة والسعي في الإصلاح، وتسمى (دار إسلام).

أما المعتزلة فإنهم يكفرونها، ويرون أنها دار كفر إذا ظهر فيها عندهم شيء من الكفر، هكذا يدعون، إذا ظهر فيها شيء من المعاصي اعتبروها دار كفر، واعتبروا أهلها كفاراً، وحكموا

بالأكثرية أو بالأمكنية، وهذا خلاف معتقد أهل السنة أن الدار دار الإسلام ولو حصل فيها ما حصل من الخلل.

وإذا اعتبرت دار كفر فمعناه أنه يقضى على المساجد التي فيها وعلى الكتب؛ إذ قد يكون فيها كتب إسلامية ومصاحف وما أشبه ذلك، وكثير الآن من البلاد يظهر فيها شيء من شعائر الكفر، وإن لم تكن تتصور فيما سبق، وذلك مثل أن يرخص في الزنا مادام أن المرأة حرة في نفسها وموافقة، فيقولون: لها الحرية أن تبذل نفسها ولا شك أن هذا مخالف للشرائع الإسلامية، ولكن لا تصل البلاد التي يظهر فيها ذلك إلى أنها بلاد كفر تغزى وتقاتل.

وكذلك إظهار بيع الخمور، حيث يوجد في كثير من البلاد أنهم يذيعون بيع الخمور علناً، فضلاً عن شربها، فهذه البلاد أيضاً لا تصل إلى كونها بلاد كفر، ما دام أن فيها مصلين ومساجد ومؤذنين، وأنهم يتسمون بالإسلام، وأن في مساجدهم مصاحف وكتب إسلامية وما أشبه ذلك.

وكذلك لو وجد فيهم محاكم غير شرعية يحكمون بالقوانين الوضعية ونحوها، فنقول: الحكم بالكفر على ذلك الشخص الذي يتولى هذا الحكم ولا نحكم على البلاد كلها، بل نقول: البلاد بلاد إسلام.

ونعتبرها دار إسلام لا دار كفر خلافاً للمعتزلة، إذا كان فيها نداء بالصلاة والإقامة لها إذا كان ذلك ظاهراً وأهل الصلاة يتمكنون، أما لو عدمت هذه الأشياء فإنها تصبح دار كفر إذا رأينا أن هذه البلاد هدمت فيها المساجد، وأحرقت فيها المصاحف وكتب الإسلام، ومنع الذي يرفع صوته بالإسلام، ومنع الذي يصلي، ومن رأوه يصلي قتلوه أو سجنوه، وأبيح فيها الكفر، وعبدت فيها الأوثان، وأظهر فيها الشرك، وحكم فيها بغير شرع الله تعالى، ومنع فيها من يظهر الإسلام أو يتكلم به، فإنها تصبح دار كفر.

مسألة: قسم بعض العلماء، الدور إلى دارين فقط إلى دار إسلام ودار حرب، وهم الأحناف، ولكن أكثر العلماء من المذاهب الثلاثة قسموا الدور إلى ثلاثة، إلى دار إسلام ودار حرب، ودرا هدنة وموادعة، وصلح، فتسمى بكل هذا: دار هدنة، ودار موادعة، ودار صلح، فأكثر الدور الآن – أي ديار غير المسلمين– هي في الحقيقة من هذا النوع من دار الهدنة، بناء على الاتفاقيات الدولية التي انخرط فيها المسلمون مع غيرهم في ميثاق الأمم المتحدة فيمكن اعتبار هذه الدور في العالم الغربي والعالم الشرقي أنها من باب دار الهدنة ودار الموادعة، وبالتالي فيمكن أن تعتبر دار سلم، وليست دار إسلام.

مسألة: أن وصف (الإسلام) من جهة و(الكفر) من جهة أخرى أوصاف شرعية اختص الله بحكمها، دون غيره من خلقه، فليس لأحد من الناس أن يدخل في (الإسلام) إلا من أدخله الله، ولا يخرجه منه إلا من أخرجه الله. وكذلك الكفر لا يدخل فيه إلا من أدخله الله.وإذا كان هذا في الأشخاص، فكذلك في الأراضي والبقاع، فإما (دار إسلام)، وإما (دار كفر)، و لا دار غيرهما كما نص عليه الفقهاء (أحكام أهل الذمة لابن القيم (٣٦٦/١) (الآداب الشرعية لابن مفلح ١٩٠/١).فإذا تقرر ذلك فليس لأحد من الناس أن ينزل أحد الحكمين (الإسلام) أو (الكفر) على شخص أو أرض إلا إذا توفرت شروطهما، وانتفت موانعهما (أي الإسلام أو الكفر).

الثاني: أن أحكام سياسة الأمة وتدبيرها في شؤونها الداخلية والخارجية، كإعلان الجهاد وإبرام المعاهدات، المخاطب في ذلك هم : أولو أمر المسلمين من : العلماء والأمراء، وليس لآحادهم، فاعتبار تلك البقعة (دار إسلام) أو (دار كفر) يقضي به أولو أمر المسلمين وليس لآحادهم.

مسألة: أن اختلاف الدارين دار الإسلام ودار الكفر لا يغير من أحكام الله شيئا فما كان محرما في دار الإسلام: كالأنفس والأعراض والأموال المعصومة بالإسلام أو العهد والمحرمات : الربا والزنى والسرقة... وغيرها من المحرمات فهو محرم في دار الكفر قال الشافعي – رحمه الله –: " ومما يوافق التنزيل والسنة، ويعقله المسلمون، ويجتمعون عليه : أن الحلال في دار الإسلام حلال في بلاد الكفر، والحرام في بلاد الإسلام حرام في بلاد الكفر، فمن أصاب حراما فقد حده الله على ما شاء ، ولا تضع عنه بلاد الكفر شيئا ". (الأم ١٦٥/٤).وقال أيضا :" لا فرق بين دار الحرب ودار الإسلام فيما أوجبه الله على خلقه من الحدود ".(الأم ٣٥٤/٧).وقال الشوكاني في السيل الجرار (٥٥٢/٤): " إن دار الحرب ليست ناسخة للأحكام الشرعية أو بعضها ".

(فرع) حكم التعامل بالربا مع الكفار في ديارهم .

أولا : من المعلوم أن الربا من كبائر الذنوب ، وقد توعد الله المرابين بمحق أموالهم في الدنيا، والعذاب الشديد في البرزخ ويوم القيامة، قال الله تعالى : (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون (٢٧٥) يمحق الله الربا ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم (٢٧٦) إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف

عليهم ولا هم يحزنون (٢٧٧) يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين (٢٧٨) فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) البقرة / ٢٧٥-٢٧٩ .

والأدلة على تحريم الربا من السنة كثيرة معلومة.

وإننا لنعجب أشد العجب ، من هؤلاء المفتين الذين راحوا يتحايلون على تحريم الربا، أو يبحثون عن أقوال ضعيفة يفتون بها الناس، فيحلون لهم الحرام، ويمهدون لهم الطريق لارتكاب تلك الكبيرة التي هي من موبقات الذنوب، بدلا من نهيهم عنها، وترهيبهم منها، وإرشادهم إلى طيب المأكل والملبس والمسكن، وتحذيرهم من أكل الحرام (فكل جسد نبت من حرام فالنار أولى به) .

وعقوبة المتحايل على المحرمات في الشرع معلومة ، فقد مسخ الله أصحاب السبت قردة جزاء لهم على تحايلهم على ما حرم الله .

واجتهادات العلماء رحمهم الله مع تعظيمنا وحبنا لهم – معلوم أنها ليست شرعا ، وإنما هي اجتهادات منهم رحمهم الله للوصول إلى الصواب، فمنها ما يكون قد وافق الصواب، ومنها ما يكون خطأ، والمخطئ منهم له أجر على اجتهاده ومحاولة الوصول إلى الحق، والمصيب فيهم له أجران، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر) .

وليس لنا أن نتبعهم فيما أخطأوا فيه، بل الواجب على كل مسلم اتباع الكتاب والسنة، قال الله تعالى : (واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم ...) الزمر / ٥٥.

وقال الله تعالى عن أهل الكتاب : (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) وقد كانوا يحلون لهم الحرام ، ويحرمون عليهم الحلال فيتبعونهم في ذلك ، وهو ما يفعله بعض المفتين اليوم – للأسف الشديد – .

ثانيا : مع تحريم الربا الصريح في كتاب الله تعالى ، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، إلا أننا نجد من يأتي ويبيح هذا الربا الصريح بدعوى عدم شمول الربا لصورته، ويتحايل على ذلك بتغيير اسم الربا ، فبدلا من تسميتها " فوائد ربوية" يسمونها "عائد استثماري" ، وقد أخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم عن قوم يشربون الخمر ، يسمونها بغير اسمها ، وجعل ذلك من أسباب خسف الأرض بهم ، ومسخهم قردة وخنازير ، ففعل هؤلاء بالربا ، كما فعل أولئك بالخمر ، والربا أعظم

تحريما من شرب الخمر ، وأشد إثما، وقد يبيح بعضهم الربا بدعوى أن هذه فتوى أبي حنيفة رحمه الله ! وهو بالإضافة إلى الافتراء على الشرع بإباحة هذه الصورة : فهو افتراء على أبي حنيفة فإنه لم يقل ما نسبه إليه هؤلاء .

ولبيان ذلك باختصار نقول : إن من أفتى بتلك الفتيا خالف ما قاله أبو حنيفة من جهتين :

الأولى : أن هؤلاء المفتين لا يعدون دول الغرب " ديار حرب " – بل ولا يسمونها ديار كفر! – ، وفتيا أبي حنيفة إنما هي في دار الحرب، والعلماء يفرقون بين " دار الحرب ودار الكفر فدار الكفر هي الدار التي يسيطر عليها الكفار ويحكمونها بقوانينهم وأنظمتهم، ودار الحرب هي دار الكفر التي ليست بينها وبين المسلمين عهد أو صلح أو أمان ، فقد تكون الدار "دار كفر" ولكنها ليست "دار حرب" لأن بيننا – نحن المسلمين – وبينها معاهدة أو صلحا على ترك القتال مدة معلومة .

فالذي يريد أن يستدل بكلام أبي حنيفة يلزمه أولا أن يصف تلك البلاد بأنها "دار حرب" فإن امتنع من ذلك ، فليس له الاستدلال بكلام أبي حنيفة على ما يخالف ما قاله أبو حنيفة .

والثانية : أن أبا حنيفة يفتي بجواز أن يأخذ المسلم الربا من أهل تلك الديار! لا أن يدفع المسلمون لهم الربا! وما ذاك إلا لأن أموالهم حلال للمسلمين باعتبارهم دار حرب، فالاستيلاء عليها بهذه الصورة عنده جائز، فانظر أيها المسلم، وقارن، بين ما أفتاه ذلك الإمام – مع مخالفتنا له – وبين ما يفتي به هؤلاء لترى الفرق الشاسع بينهما ، في الصورة، والحكم، فالشروط عند أبي حنيفة ومن وافقه من الحنفية لجواز التعامل بالربا :

١– أن يكون العقد في أرضهم .

٢– أن تكون دارهم "دار حرب" .

٣– أن يكون المسلم هو الآخذ للربا لا المعطي . وانظر المبسوط (١٤/٥٦) .

والصحيح – وهو ما ذهب إليه أكثر العلماء ، ومنهم الأئمة : مالك والشافعي وأحمد – : أن الربا محرم بين مسلم ومسلم ، وبين مسلم وكافر في ديار الإسلام ، أو ديار الكفر ، أو ديار الحرب .

قال ابن قدامة في المغني (٤ / ٤٧):" ويحرم الربا في دار الحرب ، كتحريمه في دار الإسلام ، وبه قال مالك ، والأوزاعي ، وأبو يوسف ، والشافعي ، وإسحاق .

لقول الله تعالى : (وحرم الربا) البقرة/ ٢٧٥ ، وقوله : (الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس) البقرة/ ٢٧٥ ، وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا) البقرة/ ٢٧٨ ، وعموم الأخبار يقتضي تحريم التفاضل ، وقوله : (من زاد أو ازداد فقد أربى) عام ، وكذلك سائر الأحاديث ؛ ولأن ما كان محرما في دار الإسلام : كان محرما في دار الحرب ، كالربا بين المسلمين" انتهى باختصار .

وقال أيضا : " من دخل إلى أرض العدو بأمان : لم يخنهم في مالهم ، ولم يعاملهم بالربا " انتهى .

وقال أيضا :" أما تحريم الربا في دار الحرب : فقد ذكرناه في الربا ، مع أن قول الله تعالى : (وحرم الربا) ، وسائر الآيات ، والأخبار الدالة على تحريم الربا : عامة ، تتناول الربا في كل مكان ، وزمان " انتهى ." المغني " (٩ / ٢٣٧) .

وقال النووي رحمه الله : " الربا يجري في دار الحرب جريانه في دار الإسلام ، وه قال مالك وأحمد وأبو يوسف، ودليلنا : عموم الأدلة المحرمة للربا ، فلأن كل ما كان حراما في دار الإسلام : كان حراما في دار الشرك، كسائر الفواحش والمعاصي؛ ولأنه عقد فاسد فلا يستباح به المعقود عليه كالنكاح " انتهى .

ثالثا :

وقد استدل الحنفية قديما – ومن قلدهم حديثا – بأدلة ضعيفة من حيث السند ، وضعيفة من حيث الاستدلال، فمن أدلتهم التي استدلوا بها :

منها ما روى مكحول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لا ربا بين مسلم وحربي في دار الحرب)، وأجيب عن هذا الاستدلال : بأن الحديث مرسل لأن "مكحول" من التابعين ، والمرسل من أقسام الضعيف ، وقد ضعفه الإمام الشافعي ، وابن حجر ، والنووي ، وآخرون .

قال الإمام الشافعي في الأم (٧ / ٣٥٨ ، ٣٥٩): " وما احتج به أبو يوسف لأبي حنيفة ليس بثابت ، فلا حجة فيه " انتهى، وقال النووي في المجموع " (٩ / ٤٨٨) . :" والجواب عن حديث مكحول : أنه مرسل ضعيف فلا حجة فيه ، ولو صح لتأولناه على أن معناه : " لا يباح الربا في دار الحرب " ؛ جمعا بين الأدلة " انتهى، وقال ابن حجر في الدراية (٢ / ١٥٨) : لم أجده .

واستدلوا بحديث بني قينقاع ، قالوا : فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين أجلاهم قالوا : إن لنا ديونا لم تحل بعد ، فقال : (تعجلوا أو ضعوا) ، ولما أجلى بني النضير قالوا : إن لنا ديونا على الناس ، فقال : (ضعوا أو تعجلوا) .

وبين السرخسي وجه الدلالة فقال : " ومعلوم أن مثل هذه المعاملة – الربا المتمثل في قوله : " ضعوا أو تعجلوا " – لا يجوز بين المسلمين ؛ فإن من كان له على غيره دين إلى أجل فوضع عنه بشرط أن يعجل بعضه : لم يجز ، كره ذلك عمر ، وزيد بن ثابت ، وابن عمر رضي الله عنهم ، ثم جوزه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حقهم ؛ لأنهم كانوا أهل حرب في ذلك الوقت ولهذا أجلاهم ، فعرفنا أنه يجوز بين الحربي والمسلم ما لا يجوز بين المسلمين " انتهى .

وأجيب عن هذا بأن الحديث ضعيف ، لا يصح .

أما حديث بني قينقاع : فرواه الواقدي في مغازيه ، وحديث بني النضير : رواه الحاكم في " المستدرك " (٢ / ٦١) والدارقطني في " السنن " (٣ / ٤٦) والبيهقي في " السنن " (٦ / ٢٨) ، و فيه : مسلم بن خالد الزنجي المكى ، قال عنه الإمام البخاري : منكر الحديث . ولذلك لما قال الحاكم عن هذا الحديث : صحح الإسناد ولم يخرجاه ، تعقبه الذهبي بقوله : الزنجي ضعيف ، وعبد العزيز ليس بثقة . وقال الدارقطني بعد إخراجه لهذا الحديث : في إسناده مسلم بن خالد وهو سيء الحفظ ضعيف ، وقد اضطرب في هذا الحديث . وقد حسن ابن القيم هذا الحديث . كما في أحكام أهل الذمة (٣٩٦/١) .

ثم هذه المسألة معروفة عند الفقهاء بمسألة " ضع وتعجل " . وهي أن يكون لشخص دين مؤجل على شخص آخر فيتفقان على تعجيل الدين مقابل إسقاط بعضه ، وقد اختلف الفقهاء في جوازها . والصحيح أنها جائزة ، وليست من الربا في شيء ، وبناء على ذلك يكون احتجاج الأحناف بها على جواز الربا بين المسلم والحربي غير صحيح ، بل هي جائزة كذلك بين المسلم والمسلم .

وعلى رأس المجيزين لها الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنه ، وأيده بالجواز شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، وأفتى بجوازها علماء اللجنة الدائمة ، والشيخ العثيمين ، وصدر بذلك قرار من " مجمع الفقه الإسلامي " وأجازها ابن عابدين من فقهاء الأحناف .

قال ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢ / ١١ – ١٣) : " إذا كان له على رجل دين مؤجل ، وأراد رب الدين السفر ، وخاف أن يتوى ماله – أي : يذهب ويضيع – ، أو احتاج إليه ، ولا يمكنه

المطالبة قبل الحلول ، فأراد أن يضع عن الغريم البعض ، ويعجل له باقيه : فقد اختلف السلف ، والخلف في هذه المسألة :

فأجازها ابن عباس ، وحرمها ابن عمر ، وعن أحمد فيها روايتان ، أشهرهما عنه : المنع ، وهي اختيار جمهور أصحابه .

والثانية : الجواز ، حكاها ابن أبي موسى ، وهي اختيار شيخنا – أي : ابن تيمية – وحكى ابن عبد البر في " الاستذكار " ذلك عن الشافعي قولا ، أصحابه لا يكادون يعرفون هذا القول ، ولا يحكونه ، وأظن أن هذا إن صح عن الشافعي فإنما هو فيما إذا جرى ذلك بغير شرط ، بل لو عجل له بعض دينه – وذلك جائز – فأبرأه من الباقي حتى لو كان قد شرط ذلك قبل الوضع والتعجيل ، ثم فعلاه بناء على الشرط المتقدم : صح عنده ؛ لأن الشرط المؤثر في مذهبه : هو الشرط المقارن ، لا السابق ، وقد صرح بذلك بعض أصحابه ، والباقون قالوا : لو فعل ذلك من غير شرط : جاز ، ومرادهم : الشرط المقارن .

وأما مالك : فإنه لا يجوزه مع الشرط ، ولا بدونه ؛ سدا للذريعة ، وأما أحمد : فيجوزه في دين الكتابة ، وفي غيره عنه روايتان ... .

وهذا ضد الربا ؛ فإن ذلك [يعني : الربا] يتضمن الزيادة في الأجل والدين ، وذلك إضرار محض بالغريم ، ومسألتنا تتضمن براءة ذمة الغريم من الدين ، وانتفاع صاحبه بما يتعجله ، فكلاهما حصل له الانتفاع من غير ضرر ، بخلاف الربا المجمع عليه ، فإن ضرره لاحق بالمدين ، ونفعه مختص برب الدين ، فهذا ضد الربا ، صورة ، ومعنى" انتهى .

ومما استدلوا به : ما وقع عند مصارعته صلى الله عليه وآله وسلم ركانة حين كان بمكة ، فصرعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل مرة بثلث غنمه ، ولو كان مكروها ما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم لما صرعه في المرة الثالثة قال ركانة : ما وضع أحد جنبي إلى الأرض ، وما أنت الذي تصرعني ، فرد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغنم عليه .

يقول السرخسي : " وإنما رد الغنم عليه تطولا منه عليه ، وكثيرا ما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع المشركين يؤلفهم به حتى يؤمنوا " .

وهم يريدون بهذا : الاستدلال على جواز معاملة الكفار بالعقود الفاسدة المحرمة شرعا ، لأن الرهان (وهو الميسر) محرم في شرعنا تحريما أكيدا .

وأجيب عن هذا الاستدلال بأن مصارعة النبي صلى الله عليه وسلم لركانة تحمل على أحد وجهين :

الأول : أن هذا من الأحكام المنسوخة ، لأنه كان في مكة قبل تشريع تحريم الميسر في المدينة ، وهذا هو قول جمهور العلماء .

الثاني : أن هذا من الأفعال الجائزة إلى يوم القيامة ، وهو داخل في الرهان المباح ، لأن المقصود منه نصرة الإسلام ، وكل ما كان كذلك فهو مباح عند جماعة من العلماء ، وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية ، وابن القيم رحمهما الله ، وبهذا يرد أيضا على استدلالهم بمراهنة الصديق للمشركين في مكة – كما سيأتي إن شاء الله – وهذا الرهان يلحق حكمه بالحديث الوارد في السنن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٦)، وأبو داود (٢٥٧٤)، والترمذي (١٧٠٠)، والنسائي (٣٥٨٥)، وابن ماجة (٢٨٧٨)، وابن حبان (٤٦٩٠)، والطبراني في الصغير (٥٠)، والبغوي في أحاديث علي بن الجعد (٢٧٥٩)، والبيهقي في الكبرى (١٩٥٣٢) والحديث حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان، وصححه ابن القطان كما في المحرر لابن عبد الهادي (٩٢٨)، وصححه ابن دقيق العيد كما في التلخيص، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده حسن ثم يكون صحيحا لغيره، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند.

السبق : العوض ، والجائزة ، يبذلان للسابق .

قال ابن القيم في الفروسية (٢٠٣ – ٢٠٥): " وإذا ثبت هذا : فهو دليل على المراهنة من الجانبين بلا محلل ، وهو نظير مراهنة الصديق ؛ فإن كل واحدة منهما مراهنة على ما فيه ظهور الدين ، فإن ركانة هذا كان من أشد الناس ، ولم يعلم أن أحدا صرعه ، فلما صرعه النبي صلى الله عليه وسلم علم أنه مؤيد بقوة أخرى من عند الله ، ولهذا قال : (والله ما رمى أحد جنبي إلى الأرض) ، فكان لا يغلب فأراد النبي صلى الله عليه وسلم بمصارعته إظهار آيات نبوته وما أيده الله به من القوة والفضل ، وكانت المشارطة على ذلك كالمشارطة في قصة الصديق ، لكن قصة الصديق في الظهور بالعلم ، وهذه في الظهور بالقوة ، والقدرة ، والدين إنما يقوم بهذين الأمرين : العلم ، والقدرة ، فكانت المراهنة عليهما نظير المراهنة على الرمي ، والركوب ؛ لما فيهما من العون على إظهار الدين وتأييده ، فهي مراهنة على حق ، وأكل المال بها أكل له بالحق ، لكن

النبي صلى الله عليه وسلم لما كان غرضه إعلاء الحق وإظهاره : رد عليه المال ، ولم يأخذ منه شيئا ، فأسلم الرجل ، وهذه المراهنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وصديقه هي من الجهاد الذي يظهر الله به دينه ، ويعزه به ، فهي من معنى الثلاثة المستثناة في حديث أبي هريرة ، ولكن تلك الثلاثة جنسها يعد للجهاد ، بخلاف جنس الصراع ؛ فإنه لم يعد للجهاد ، وإنما يصير مشابها للجهاد إذا تضمن نصرة الحق وإعلائه ، كصراع النبي ركانة ، وهذا كما أن الثلاثة المستثناة إذا أريد بها الفخر والعلو في الأرض وظلم الناس : كانت مذمومة ، فالصراع ، والسباق بالأقدام ، ونحوهما : إذا قصد به نصر الإسلام : كان طاعة ، وكان أخذ السبق به حينئذ أخذا بالحق ، لا بالباطل ، والأصل في المال أن لا يؤكل إلا بالحق ، لا يؤكل بباطل ، وهو ما لا منفعة فه ... . فهذا الأثر يدل على جواز المراهنة من الجانبين بدون محلل ، في عمل يتضمن نصرة الحق ، وإظهار أعلامه ، وتصديق الرسول صلاة الله وسلامة عليه " انتهى باختصار .

فيتبين بهذا عدم صلاحية ما استدلوا به من مصارعة النبي صلى الله عليه وسلم لركانة في مكة على جواز العقود الفاسدة مع الكفار في دار الحرب ، فهو على قول الجمهور منسوخ بتحريم الميسر على اعتبار أن الرهان من جهتين من أنواع الميسر ، أو على القول الآخر – وهو الأرجح – : أن الفعل جائز ، وأن له حكم ما ذكر في حديث أبي هريرة من جواز الرهان على سباق الخيل ، والإبل ، والرماية بالسهم ، وما يشبه هذه مما يستعان بها على نصرة الإسلام .

ومما استدلوا به قولهم : وما قاله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه عنه ابن عباس رضي الله عنهما وغيره ، قال : قال صلى الله عليه وآله وسلم : (ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدمي ، وربا الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضعه ربا العباس بن عبد المطلب ؛ فإنه موضوع كله) .

ووجه الدلالة في هذا الحديث : " أن العباس رضي الله تعالى عنه بعدما أسلم بعد أن جيء به أسيرا في غزوة بدر استأذن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الرجوع إلى مكة بعد إسلامه ، فأذن له ، فكان يربي بمكة إلى زمن الفتح ، وكان فعله لا يخفى على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما لم ينهه عنه دل أن ذلك جائز ، وإنما جعل الموضوع من ربا في دار الحرب ما لم يقبض ، حتى جاء الفتح فصارت مكة دار إسلام ؛ ولذا وضع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الربا عند الفتح " .

ويمكن الجواب عن هذا الاستدلال من عدة وجوه :

١. قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : (وأول ربا أضعه ربا العباس بن عبد المطلب) : إنما كان في حجة الوداع في العام العاشر من الهجرة ، ولم يكن في فتح مكة، فلا يصح الاستدلال به على أن العباس كان يتعامل مع أهل مكة بالربا لأنها دار حرب ، لأن مكة صارت دار إسلام من حين الفتح ، وكان الفتح قبل ورود هذا الحديث بأكثر من سنتين .

٢. ليس عندنا دليل قطعي يفيد أن العباس رضي الله عنه كان يعلم تحريم الربا ، وأنه استمر على التعامل به بعد علمه بالتحريم .

ثم إضافة الربا إلى الجاهلية في الحديث (ألا إن ربا الجاهلية موضوع) قد يفيد أن هذا الربا كان قبل إسلام العباس ، لأن الجاهلية هي ما قبل الإسلام ، وعلى هذا : فالمراد من الحديث أن العباس كان يتعامل بالربا قبل إسلامه ، وكان له فوائد ربوية عند المقترضين ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن أخذها ، (وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم) وأخبر أن هذا الربا موضوع .

قال النووي في " المجموع " (١٠ / ٤٨٨): " والجواب : أن العباس كان له ربا في الجاهلية من قبل إسلامه فيكفي حمل اللفظ عليه ، وليس ثم دليل على أنه بعد إسلامه استمر على الربا ، ولو سلم استمراره عليه ؛ لأنه قد لا يكون عالما بتحريمه ، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم إنشاء هذه القاعدة وتقريرها من يومئذ " انتهى .

ومما استدلوا به قولهم : " ولأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قامر مشركي قريش قبل الهجرة حين أنزل الله تعالى : (الم . غلبت الروم ...) الآية " فقالت قريش له : ترون أن الروم تغلب ؟! قال : نعم ، فقالوا : هل لك أن تخاطرنا ؟ فقال : نعم ، فخاطرهم ، فأخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (اذهب إليهم فزد في الخطر) ، ففعل ، وغلبت الروم فارسا ، فأخذ أبو بكر خطره ؛ فأجازه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو القمار بعينه بين أبي بكر ومشركي مكة ، وكانت مكة دار شرك .

ولا يخفى أن مكة هنا أيضا لم تكن دار حرب ؛ حيث كان ذلك قبل شرع الجهاد أصلا " .

ويجاب عن هذا بمثل ما أجيت عن قصة مصارعة النبي صلى الله عليه وسلم لركانة ، فجمهور العلماء ، يرون أن هذا منسوخ ، فكان هذا قبل نزول تحريم الميسر ، ويرى بعض العلماء جواز هذا الرهان وأنه ليس منسوخا ، لأن المقصود منه نصرة الإسلام . وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم .

قال ابن القيم في الفروسية (ص ٩٦ – ٩٨): " وقد اختلف أهل العلم في إحكام هذا الحديث ونسخه على قولين :

فادعت طائفة نسخه بنهي النبي عن الغرر ، والقمار ، قالوا : ففي الحديث دلالة على ذلك وهو قوله : (وذلك قبل تحريم الرهان) .

(وإلى هذا القول ذهب أصحاب مالك ، والشافعي ، وأحمد) .

وادعت طائفة أن محكم غير منسوخ ، وأنه ليس مع مدعي نسخه حجة يتعين المصير إليها ، قالوا : والرهان لم يحرم جملة ؛ وإنما الرهان المحرم : الرهان على الباطل الذي لا منفعة فيه في الدين ، وأما الرهان على ما فيه ظهور أعلام الإسلام ، وأدلته ، وبراهينه – كما قد راهن عليه الصديق – : فهو من أحق الحق ، وهو أولى بالجواز من الرهان على النضال ، وسباق الخيل ، والإبل . وإلى هذا ذهب أصحاب أبي حنيفة ، وشيخ الإسلام ابن تيمية " انتهى باختصار .

وقال رحمه الله (ص ٩٥):" وقوله : (وذلك قبل تحريم الرهان) : من كلام بعض الرواة ، ليس من كلام أبي بكر، ولا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم " انتهى .

ومما قالوه في إباحة العقود الفاسدة – ومنه الربا – في ديار الحرب : " ولأن مالهم مباح فحق للمسلم أن يأخذه بلا غدر ؛ لحرمة الغدر ؛ لأن المسلمين لو ظهروا على ديارهم لأخذوا مالهم بالغنيمة " .

ويجاب عن هذا : بأن قولهم : (ولأن مالهم مباح) هذا غير صحيح ، لأن كلامنا على المسلم الذي دخل ديارهم وأقام بينهم بأمان منهم [مثل التأشيرة] فيجب أن يكونوا هم أيضا في أمان منه ، فلا يجوز له الاعتداء عليهم، ولا على أموالهم ، وبالتالي : فأموالهم غير مباحة له .

قال الإمام الشافعي رحمه الله : " إذا دخل قوم من المسلمين بلاد الحرب بأمان ، فالعدو منهم آمنون إلى أن يغادروهم ، أو يبلغوا مدة أمانهم ، وليس لهم ظلمهم ولا خيانتهم " انتهى من "الأم" (٢٦٣/٤) .

وقال أيضا (٢٨٤/٤) : " ولو دخل رجل دار الحرب بأمان ... [ف] قدر على شيء من أموالهم لم يحل له أن يأخذ منه شيئا قل أو كثر ، لأنه إذا كان منهم في أمان فهم منه في مثله ، ولأنه لا يحل له من أمانهم إلا ما يحل له من أموال المسلمين وأهل الذمة ، لأن المال ممنوع بوجوه : أولا : إسلام صاحبه . والثاني : مال من له ذمة . والثالث : مال من له أمان إلى مدة " انتهى .

وقال النووي في المجموع (١٠ / ٤٨٧ ، ٤٨٨): " وأما استباحة أموالهم إذا دخل إليهم بأمان : فممنوعة ، فكذا بعقد فاسد ، ولو فرض ارتفاع الأمان : لم يصح الاستدلال ؛ لأن الحربي إذا دخل دار الإسلام يستباح ماله بغير عقد ، ولا يستباح بعقد فاسد ، ثم ليس كل ما استبيح بغير عقد استبيح بعقد فاسد ، كالفروج تستباح بالسبي ، ولا تستباح بالعقد الفاسد " ا.هـ

ومما سبق يتبين أنه ليس مع من أجاز العقود الفاسدة – ومنها : الربا – مع الكفار في دار الحرب دليل صحيح ، والنصوص الواردة في تحريم الربا عامة ، لا ينبغي لأحد أن يستثني من التحريم مكانا ، ولا زمانا ، ولا أفرادا .

مسألة: سئل العلامة الألباني كما في موسوعة العلامة الألباني (٤/٣٢٠): ما هو تعريف بلاد الإسلام وبلاد الكفر؟

فأجاب: هذه مسألة بلا شك عالجها الفقهاء المتقدمون، واختلفوا كما هو شأنهم في كثير من المسائل، ولم يستطيعوا أن يضعوا جواباً حاسماً للخلاف يمكن الاطمئنان إليه والاعتماد عليه، وأنا أقول: أي إقليم يغلب عليه المسلمون ولو كان حكامهم لا يحكمون بما أنزل الله كلاً أو بعضاً فذلك لا يضر ولا يخرج ذلك الشعب عن كونه شعباً مسلماً، ولا يجوز مقاتلته فيما لو كان هناك دولة إسلامية، لأنها أو لأنهم إذا دعوا إلى الإسلام فسوف يستجيبون له وينقلبون تماماً مع ذلك الداعي المسلم على الحكومة التي تحكم فيهم بغير ما أنزل الله، فإذاً: نحن لا نجعل الشعب المسلم بسبب حكم حكامهم بغير ما أنزل الله أنها غير إسلامية وأنه يجوز مقاتلتهم وفرض الأحكام التي تترتب على دار الحرب وليس على دار السلم ا.هـ

وسئل العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٢٥/٣٩١): بماذا تصير بلد الإسلام دار حرب، وهل الدول التي تحكم بالقانون الوضعي دار إسلام أم دار حرب، وما هو إظهار الدين في بلد الكفر؟

فأجاب: دار الإسلام لا يمكن أن تكون دار حرب، إلا أن تكون حربا على أعداء الله، ودار الإسلام هي التي تعلن فيها شعائر الإسلام، كالأذان وصلاة الجماعة وصلاة الجمعة وما أشبه ذلك، ويكون أهلها ينتمون إلى الإسلام مطبقون لشرائعه.

وأما الحكم بغير ما أنزل الله– عز وجل– فهذا قد يؤدى إلى الكفر، وقد يؤدى إلى ما دون الكفر، كما ذكر الله في سورة المائدة: الكافرون، والظالمون، والفاسقون، حسب ما تقتضيه حال

الإيمان حتى يأتي بجميع شرائع الإسلام، فإن قصر في شيء من ذلك كان ناقص

هذا الذي حكم بغير ما أنزل الله، وإذا قدر أنه وصل إلى درجة الكفر فإنه لا يغير دار الإسلام ما دام أهلها مسلمون كارهين لما عليه هذا الحاكم.

وأما إظهار الدين في دار الكفر، فدار الكفر إذا كان الإنسان لا يستطيع إظهار دينه فيها فإنه يجب عليه الهجرة منها، وإن كان يستطيع فإنه ينبغي أن يخرج منها؛ لأن بقاءه فيها على خطر، فإذا كان في بلد الكفر يصلي ويتصدق ويقيم الجماعة والجمعة ولا أحد يمنعه من ذلك، فهذا قادر على إظهار دينه، لكن مع ذلك لا نحب له أن يبقى في دار الكفر.

الإيمان حتى يموت، وعلم إيمانه إلى الله تعالى: تام الإيمان أو ناقص الإيمان، إلا ما ظهر لك من تضييع شرائع الإسلام١.

---

١ لا نشهد لأحد بكمال الإيمان حتى نرى منه أنه وفى بجميع شرائع الإسلام فيما يظهر لنا، ومع ذلك فإن الكمال المطلق مما لا يعلمه إلا الله عز وجل، إلا إذا ثبت لشخص بدليل كما ثبت للنبي صلى الله عليه وسلم، وكما ثبت لجبريل، وكما ثبت للنبيين والذين أثنى الله عليهم ثناء مطلقاً؛ لأن الله عز وجل وفقهم وكملهم أما من عداهم فيشهد له بالكمال دون الجزم، فالموفي بما أمر الله عز وجل والعامل بسنة النبي صلى الله عليه وسلم إيمانه كامل فيما يظهر لنا لكن لا نجزم بذلك، ومن قصر في شيء من أعمال الإسلام نقص إيمانه بقدر تقصيره، لأن الإيمان يزيد وينقص ولا يزول، ولا يزول عن المسلم مسمى الإيمان ما لم يرتد.

مسألة: أحكام الدنيا يكون الحكم فيها بالظاهر.

وهذا الظاهر هو الذي أمرنا بالتعامل به، وعليه تنبني جميع الأحكام المتعلقة بعصمة الدم والمال، والموالاة والمعاداة، وما يتفرع عنها من أحكام أخرى تتعلق بالأطفال والأنكحة والذبائح ...

وفي هذا المقام نستطيع أن نقطع في جملة الأمور، ومن ذلك أنه يجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام، فهو كافر، ومصداق ذلك قوله تعالى: (وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) [آل عمران: ٨٥]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي في أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار) رواه مسلم (١٥٣).

ومما يستتبع هذا الحكم في الدنيا أن دماء الكفار وأموالهم ليست معصومة، إلا أن يكونوا معاهدين أو ليسوا من أهل القتال، أو كانت لهم ذمة، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ... فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله تعالى) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

كما أن أطفال الكفار ومجانينهم كفار في أحكام الدنيا، ودارهم دار كفر إذا كان حكمهم هو النافذ فيها، ولا يجوز للمسلمين أن يقيموا فيها، بل تجب عليهم الهجرة منها إلى دار الإسلام.

قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيرًا إِلاَّ

الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُون سَبِيلاً فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللهُ عَفُوًّا غَفُورًا) [النساء: ٩٧ – ٩٩].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين. قيل: يا رسول الله ولم؟ قال: لا تراءى ناراهما) أخرجه أبو داود (٣/٤٥ ، رقم ٢٦٤٥) ، والترمذى (٤/١٥٥ ، رقم ١٦٠٤) ، والطبرانى (٢/٣٠٣ ، رقم ٢٢٦٤) ، والبيهقى (٨/١٣١ ، رقم ١٦٢٤٨) . قال الحافظ في التلخيص (٤/١١٩ ، رقم ١٩٠٤) : صحح البخاري ، وأبو حاتم ، وأبو داود ، والترمذي ، والدارقطني إرساله ا.هـ وكذا قال الشيخ مقبل في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (١٠٥) ، وقال البيهقي: موصول، وقال ابن حزم في المحلى (١٠/ ٣٦٩): صحيح، وصححه العلامة الألباني فصححه في الإرواء (١٢٠٧).

ومن ذلك – أي مما نستطيع القطع به في الجملة – أن من أظهر الإسلام وأقر بالشهادتين، فهو مسلم، له ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وتجري عليه أحكام الإسلام الظاهرة من المناكحة والموارثة، وتغسيله إذا مات والصلاة عليه، ودفنه في مقابر المسلمين.

كما يجب له من الولاء الذي فرضه الله لكل مسلم على كل مسلم بالقدر الذي تتحقق معه النصرة والأنس والمعاونة التي يجب أن تكون بين المسلمين، حسب التزامهم بالإسلام ظاهراً، ويدخل في هذا جميع المسلمين، سواء كانوا صادقين في إسلامهم، أو كانوا منافقين مظهرين للإسلام مضمرين للكفر.

مسألة: أحكام الآخرة من ثواب وعقاب.

من عقيدة أهل السنة أن الله سبحانه أوجب الجنة للمؤمنين، وحرم الجنة على الكافرين.

وهذا من الأحكام الكلية في كل وقت ومكان، قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَادُواْ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ [البقرة: ٦٢]، وقال تعالى: وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ [البقرة: ٨٢]، وقال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لاَ تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاء وَلاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ) [الأعراف: ٤٠]، وقال تعالى: (مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ) [المائدة: ٧٢]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة) رواه البخاري (٣٠٦٢)، ومسلم (١١١).

ومن المعلوم عند أهل السنة أن الله لا يعذب أحدا حتى تقوم عليه حجة الله تعالى بالرسل، قال تعالى: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) [الإسراء: ١٥]، وقال تعالى: (رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ) [النساء: ١٦٥]. فمما يعد من أحكام الآخرة في هذا الموضوع هو ثبوت قيام الحجة على المعينين، ومن ثمة الحكم عليهم بالكفر الحقيقي، فدخول النار والخلود فيها. وهذا مما لم نكلف الخوض فيه، بل هو موكول إلى علم الله تعالى وحكمته وعدله في خلقه.

أما الذي يجب علينا اعتقاده في جملة الخلق أن الله تعالى وهو أعدل العادلين لا يعذب أحداً حتى تقوم عليه حجة الله تعالى بالرسالة، ثم يعاند ويعرض عنها .

أما من انقاد للحجة، أو لم تبلغه لعارض من العوارض المعتبرة شرعا، فإن الله تعالى لا يعذبه، وهذا من تمام عدله وسعة رحمته .

فالذي عليه الصحابة ومن اتبعهم بإحسان وسائر أهل السنة والجماعة أنه لا يخلد في النار من معه شيء من الإيمان، بل يخرج منها من معه مثقال حبة، أو مثقال ذرة من إيمان؛ لأنه لابد أن يدخل من أهل الكبائر من يشاء الله إدخاله النار، ثم يخرج منها بشفاعة الشافعين، أو بمحض رحمة أرحم الراحمين.

لا نقول على أحد معين من أهل القبلة إنه من أهل الجنة أو من أهل النار، إلا من أخبر الصادق أنه من أهل الجنة أو من أهل النار.

فعن أبي هريرة قال: (شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا، فقال لرجل ممن يُدعى بالإسلام هذا من أهل النار، فلما حضرنا القتال، قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة، فقيل: يا رسول الله الرجل الذي قلت له آنفا إنه من أهل النار، فإنه قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إلى النار، فكاد بعض المسلمين أن يرتاب، فبينما هم على ذلك إذ قيل: إنه لم يمت، ولكن به جراحاً شديداً، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه. فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، فقال: الله أكبر، أشهد أني عبد الله ورسوله) رواه مسلم (١١١).

قال الإمام أحمد كما في طبقات الحنابلة (١/ ٢٤٤): ولا نشهد على أحد من أهل القبلة بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة الله ا.هـ

وقال أيضاً كما في طبقات الحنابلة (١/ ٣١٢): ولا ننزل أحداً من أهل القبلة جنة ولا ناراً، إلا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ا.هـ.

وقال الإمام الطحاوي في عقيدته (٢/ ٥٣٧): ولا ننزل أحداً منهم جنة ولا ناراً ا.هـ

فالخلاصة :

١ - الحكم على الظاهر من أهم أصول أهل السنة: فمن أظهر الإسلام والتزم شرائعه، حكم بإسلامه واستحق جميع الحقوق التي شرعها الله للمسلمين، ووجب عليه جميع ما وجب على المسلمين، ويستوي في هذا المسلم على الحقيقة، والمسلم نفاقاً خوفاً من قتل أو طمعاً في مكسب. ولم نكلف شق صدور الناس أو امتحانهم.

هذا إذا تكلم في أحكام الدنيا، أما إذا تكلم في أحكم الآخرة، فإن حكم المنافق حكم الكفار ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [النساء: ١٤٥].

ومن أظهر الكفر الصريح، حكمنا بكفره وعاملناه بما يقتضيه وضعه، فإن كان حربيا حاربناه، وإن كان معاهداً أتممنا إليه عهده، وإن كان ذميا أقررناه على وضعه مع أخذ الجزية منه وهو صاغر.

فيجب التفريق بين هذين النوعين من الأحكام حتى يكون الحكم عدلاً وصواباً، أي موافقاً للكتاب والسنة. وهذا من مميزات منهج أهل السنة؛ إذا التفصيل هو منهجهم غالباً في هذه المسائل الكبيرة من الدين.

فالفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة هو الذي يتطابق مع حقيقة المنهج النبوي، وتتبين أهمية التفريق بين هذه الأحكام؛ إذ فيه من المحافظة على عصمة دم الموحدين من هذه الأمة وعدم التسرع في الحكم عليهم بالكفر، وذلك بالنظر في الوقائع بالدقة اللازمة التي تتطلبها خطورة الحكم بالكفر على شخص ما؛ لأن لذلك الحكم آثاراً تستتبعه، كسقوط عصمة الدم والمال والبراءة منه ...

أما الذين خالفوا هذا المنهج وجعلوا أحكام الدنيا مستلزمة لأحكام الآخرة مطلقاً، فقد وقعوا في التخبط الشنيع، فاستحلوا دماء معصومة، وحكموا على أخيار من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بالكفر، وشهدوا عليهم بالنار في الآخرة.

ويأتي في مقدمة هؤلاء الغلاة طائفة الخوارج التي جعلت الفعل الظاهر دليلاً على القصد الباطن، وجعلت الإيمان حقيقة مركبة تزول بزوال أحد عناصرها، فكفروا بمطلق المعاصي. ثم تطاولوا على مقام الألوهية، فحكموا على الموحدين بالنيران، ومنعوا وقوع الشفاعة في عصاة أهل القبلة

المعذبين، ومن ثم منعوا خروج من دخل النار من النار، وقالوا بالمكث الأبدي في النار حتى للموحدين. وهذه مخالفة صريحة للنصوص النبوية، بل هي تكذيب لها وإعراض عنها.

ولهذا سرعان ما يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، وهو جزاء وفاق على غلوهم وإعراضهم عن هدي الكتاب والسنة.

أما خيار الأمة من الصحابة ومن تبعهم بإحسان، فقد تمسكوا بالأمر الأول، وفروا من المحدثات، بل وحاربوها حتى حفظ لنا الدين على منهاج النبوة. فقد تعاملوا مع المنافقين – وهم من هم في الخصومة والعداء – على وفق هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وهو اعتبار ظاهرهم، وترك سرائرهم إلى الله عز وجل.

ولما كان يحدث منهم خروج عن هذا المنهج، فسرعان ما يندمون ويرجعون، كما فعل أسامة بن زيد – رضي الله عنهما – عندما قتل ذلك المشرك بعد أن قال لا إله إلا الله، فعنفه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورد عليه تصوره أن ذاك المقتول إنما قال ذلك تعوذا وخوفاً من القتل، وقال: (إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس) رواه مسلم (١٠٦٤).

والحاصل أن الوقائع من هذا النوع قليلة؛ وذلك لما كان للهدي النبوي من أثر في تربيتهم – رضوان الله عليهم أجمعين.

ولم يؤثر عن هؤلاء الأخيار أنهم طعنوا في نيات الأشخاص أو مقاصدهم؛ لعلمهم أنه لا سبيل لهم إلى ذلك، فتركوا عناء الحكم عليها.

فالتزام التفريق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة عند الحديث في مسائل التكفير أو التبديع أو التفسيق، وكذا التفريق بين الفعل والفاعل وأحكام المعين وغير المعين هو منهج أهل السنة، وهو الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وعمل السلف الصالح؛ لأن قوامه العدل الذي أمر الله به في كتابه، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ، وقال تعالى: إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ ﴾ [النساء: ٥٨].

مسألة: من المعلوم أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص، وهذا الذي عليه السلف. والزيادة إنما تحصل بالطاعة، والنقصان يحصل بالمعصية. والحديث هنا عن نقصان الإيمان وبيان أنه لا يعني انتفاءه بالكلية، وصاحبه إما أن يسمى فاسقاً أو عاصياً أو مؤمناً ناقص الإيمان، ولا يسلب عنه مطلق الإيمان وإن كان لا يوصف بالإيمان المطلق.

فامتناع السلف عن وصفه بالإيمان المطلق؛ لأن هذا الوصف هو مناط دخول الجنة والنجاة من النار، ثم إن الفاسق مستحق للوعيد؛ لما اقترفه من المعاصي، أو لما ترك من الواجبات، كما أنه مستحق للوعد بما معه من إيمان.

وخلاصة ما ذهب إليه السلف فيما يسمى (الفاسق الملي) أنه مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، هذا من حيث التسمية في أحكام الدنيا.

أما حكمه في الآخرة، فهو تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له وأدخله الجنة من أول وهلة، وإن شاء أدخله النار، ثم أخرجه منها.

والذي يقطع به بالنسبة لحكمه في الدار الآخرة هو أنه إذا دخل النار، ولبث فيها ما شاء الله أن يلبث، فلابد أن يخرج منها بسبب من الأسباب ثم يدخل الجنة .

وقد خالف في هذه المسائل جميعاً كثير من الفرق وعلى رأسها الخوارج والمعتزلة في طرف، والمرجئة في طرف ثان.

وأصل مقالتهم في الإيمان أنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص، ولا يذهب بعضه ويبقى بعضه، بل إذا زاد، فإنه يزيد جميعه، وإذا زال بعضه، زال جميعه. وقالوا: لأن الإيمان حقيقة مركبة، والحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها....

وقد استدل أهل السنة على كون الشخص الواحد قد يجتمع فيه الإيمان وبعض شعب الكفر أو النفاق بأدلة من الكتاب والسنة، وبما هو واقع مشاهد لا يخفى على أحد. ومنها قول الله عز وجل: (هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ) [آل عمران: ١٦٧]، فأثبت لهم إيماناً وكفراً، غير أنهم أقرب إلى الكفر.

قال ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٢٥): استدلوا به على أن الشخص قد تتقلب به الأحوال، فيكون في حال أقرب إلى الكفر، وفي حال أقرب إلى الإيمان ا.هـ

وقال الشيخ السعدي في تفسيره (١/٤٥٤): في هذه الآيات دليل على أن العبد قد يكون فيه خصلة كفر وخصلة إيمان. وقد يكون إحداهما أقرب من الأخرى .

وقوله تعالى: (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ) [يوسف: ١٠٦].

قال ابن القيم في مدارج السالكين)) (١/ ٢٨٢): أثبت لهم الإيمان به مع مقارنة الشرك، فإن كان مع هذا الشرك تكذيب لرسله، لم ينفعهم ما معهم من الإيمان بالله. وإن كان معه تصديق

لرسله، وهم مرتكبون لأنواع من الشرك لا تخرجهم من الإيمان بالرسل واليوم الآخر، فهؤلاء مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أرباب الكبائر ا.هـ

ومنها قوله صلى الله عليه وسلم: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب وإذا ائتمن خان وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر) رواه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨).

فقوله (ومن كانت فيه خصلة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) تدل على اجتماع إيمان هذا الشخص مع شعبة من شعب النفاق دون أن يكون منافقاً خالصاً.

ومنها أحاديث الشفاعة، وأنه يخرج من النار من كان في قلبه ذرة من إيمان التي تدل على أنهم استحقوا النار بمعاصيهم – وهي من شعب الكفر – ثم استحقوا الجنة بإيمانهم.

ثم إن الواقع يؤكد على وجود مؤمنين اجتمع فيهم إيمان ونفاق، وطاعة وفجور، وسنة وبدعة، ولا ينكر هذا إلا مكابر.

قال ابن حزم في الفصل (٣/ ٢٧٧): هذا الذي أنكروه – أي أهل البدع لا نكرة فيه، بل هو أمر موجود مشاهد. فمن أحسن من وجه وأساء من وجه آخر، كمن صلى ثم زنى، فهو محسن محمود، ولي لله فيما أحسن فيه من صلاة، ومسيء مذموم عدو لله فيما أساء فيه من الزنا، قال الله عز وجل: (وَآخَرُونَ اعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا) [التوبة: ١٠٢]. فبالضرورة ندري أن العمل الذي شهد الله عز وجل له أنه عمل صالح، فإنه عامله فيه محمود محسن مطيع لله، وأن العمل الذي شهد الله عز وجل أنه سيء، فإن عامله فيه مذموم مسيء عاص لله تعالى ا.هـ

مسألة: لما قعد أهل السنة هذا الأصل، فإنهم اعتمدوا في ذلك التفصيل دون الإطلاق، ووضعوا ضوابط وشروطاً لهذه المسألة حتى تنحصر الأنواع في إطار شرعي متين، ولا تتميع المسألة حتى يخوض فيها من يشاء كيفما شاء ومن هذه الضوابط:

١ – الحديث عن الشعب وليس عن الأصل: إذا قال أهل السنة إن الشخص قد يجتمع فيه إيمان وكفر، أو إيمان ونفاق، فليس مقصودهم أصل الكفر أو أصل النفاق، إنما المقصود شعبهما التي لا تضاد أصل الدين.

لهذا فصل ابن القيم – رحمه الله – معنى الشرك المذكور في قوله تعالى: (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ) [يوسف: ١٠٦] أنه إن كان هذا الشرك يتضمن تكذيباً لرسل الله – عليهم

السلام –، فإن الإيمان الذي معهم لا ينفعهم. أما إن كان متضمناً للتصديق برسل الله – عليهم السلام –، فإن الإيمان الذي معهم ينفعهم في عدم الخلود في النار دون دخولها ا.هـ

كما أنه لما لم يفهم أحد مبتدعة العراق هذه المسألة، حاول أن يبرر ما عليه قومه من الشرك بعبادة غير الله من المقبورين والذبح لهم، حاول أن ينفي عنهم الشرك بهذا الأصل الذي أثر عن السلف، وهو أن اجتماع الإيمان وبعض شعب الكفر في الشخص الواحد لا يلزم منه كفر هذا الشخص.

فرد عليه الشيخ ابن سحمان كما في الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق (ص: ٣٧٦)بقوله: وأما قوله – أي العراقي – والمسلم قد يجتمع فيه الكفر والإسلام والشرك والإيمان، ولا يكفر كفراً ينقله عن الملة. فأقول – أي الشيخ ابن سحمان –: نعم، هذا فيما دون الشرك، والكفر الذي يخرج عن الملة. ثم سرد بعض الشعب الشركية والكفرية، وبين أنها هي التي قد تجتمع مع الإيمان في شخص واحد، ولا يخرج من الملة بذلك.

ومفهوم كلامه في الرد على العراقي أن ما كان شركاً أكبر، أو كفراً أكبر مما يخرج عن الملة لا يمكن أن يجتمع مع الإيمان الذي ينجو به العبد من الكفر في الدنيا، وينجو به من الخلود في النار يوم القيامة، فإنهما نقيضان، والنقيضان لا يجتمعان.

٢ – قيام شعبة من الكفر أو أكثر بالعبد لا يلزم منه كفره بالضرورة:

وذلك أن من ثبت له عقد الإسلام لا يحكم بكفره بمجرد صدور فعل كفري عنه حتى تثبت في حقه التكفير، كإثبات أن الفعل الكفري الذي صدر عنه يعتبر ناقضاً للإسلام بلا نزاع، كما أن هذا الحكم بالتكفير منوط بعدم وجود موانع في حق ذلك الشخص، سواء كانت جبلية أو مكتسبة.

أما ما لا يعتبر من الأعمال الكفرية ناقضاً للإسلام، فالأدلة تدل على إمكان اجتماعهما بالإيمان في الشخص الواحد دون أن يكون كافراً بذلك، وذلك ما كان من باب (كفر دون كفر).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥٠): قد يكون في الناس من معه شعبة من شعب الإيمان، وشعبة من شعب الكفر أو النفاق، ويسمى مسلماً كما نص عليه أحمد، وتمام هذا أن الإنسان قد يكون فيه شعبة من شعب الإيمان، وشعبة من شعب النفاق. وقد يكون مسلماً وفيه كفر دون الكفر الذي ينقل عن الإسلام بالكلية، كما قال ابن عباس وغيره: كفر دون كفر. وهذا قول عامة السلف، وهو الذي نص عليه أحمد وغيره قال في السارق والشارب ونحوهم

ممن قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: إنه ليس بمؤمن، إنهم يقال لهم مسلمون لا مؤمنون.
واستدلوا بالقرآن والسنة على نفي اسم الإيمان مع إثبات اسم الإسلام، وبأن الرجل قد يكون مسلماً ومعه كفر لا ينقل عن الملة، بل كفر دون كفر .

٣ – قيام شعبة من الإيمان أو أكثر بالعبد لا يلزم منه تسميته مؤمناً:

من لم يستوف جميع خصال الإيمان الواجب الذي بموجبه يكون من أهل الجنة ابتداء، فهذا لا يسمى مؤمناً وإن قامت به بعض شعب الإيمان دون بعضها الآخر، وذلك لما قد يعتريه من ضعف، فيعصي الله تعالى بفعل محرم أو بترك واجب، ولهذا قال الله تعالى: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ) [الحجرات: ١٤].

وروى البخاري (٢٧)، ورواه مسلم (١٥٠) عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس، فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إلي، فقلت: يا رسول الله مالك عن فلان؟، فوالله إني لأراه مؤمنا، فقال: أو مسلما) .. الحديث.

مسألة: إن الله عقد الأخوة والمحبة والموالاة والنصرة بين المؤمنين، ونهى عن موالاة الكافرين كلهم، فكان من الأصول المتفق عليها بين المسلمين أن كل مؤمن موحد تارك لجميع المكفرات التي دلت عليها الشريعة بلا نزاع من أحد، فإن محبته وموالاته ونصرته واجبة.

وكل من كان بخلاف ذلك، وجب التقرب إلى الله ببغضه ومعاداته، قال تعالى: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ) [التوبة: ٧١]، وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [المائدة: ٥١]، وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ) [التوبة: ٧٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١١/ ١٦٠ – ١٦١): الولاية ضد العداوة. وأصل الولاية: المحبة والقرب، وأصل العداوة البغض والبعد ... فإذا كان ولي الله هو الموافق المتابع له فيما يحبه ويرضاه ويبغضه ويسخطه، ويأمر به وينهى عنه، كان المعادي لوليه معادياً له، كما قال تعالى: (لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ) [الممتحنة: ١]. فمن عادى أولياء الله فقد عاداه، ومن عاداه فقد حاربه، فلهذا قال: (ومن عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة) رواه البخاري (٦٥٠٢).

أما من لم يصف له اتباع أوامر الله تعالى بالطاعة التامة والانقياد الكامل، بل ترك بعض ما وجب عليه أو فعل بعض ما حرم عليه مع وجود الإيمان بالله والقيام ببعض ما أمر الله به، فإن هذا لا يكون وليا لله من كل وجه بما معه من إيمان وبعض العمل الصالح، كما لا يكون عدوا لله من كل وجه بسبب تقصيره في حق الله تعالى بترك الواجب وفعل المحرم.

والذي تقرر عند أهل السنة أن كل شخص اجتمع فيه إيمان وكفر، أو إيمان ونفاق، أو طاعة ومعصية، فإنه يكون قد اجتمع فيه سبب الولاية وسبب العداوة، فيكون محبوباً من وجه ومبغوضاً من وجه، والحكم العام يكون للغالب بحسب قربه من الكفر أو الإيمان أو بعده عنهما.

(تنبيه): حديث (ومن عادى لي وليا ...) قال عنه العراقي في المغني: انفرد به خالد القطواني وهو متكلم فيه، واستنكره الذهبي، فقال في ترجمة خالد بن مخلد في: (الميزان ٢/ ١٦٤ – ١٦٥) بعد أن ذكر اختلاف العلماء في درجته، وساق بعض مناكيره، موردا منها هذا الحديث: "فهذا حديث غريب جدا، ولولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد ابن مخلد؛ وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما ينفرد به شريك وليس بالحافظ ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد، ولا خرجه من عدا البخاري .. " اهـ. ونقل الحافظ ابن حجر بعض كلامه هذا في: (الفتح ١١/ ٣٤٩) وقال: ".. وإطلاق أنه لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود .. " ثم ذكر أن للحديث طرقا أخرى قال عنها: "يدل مجموعها على أن له أصلا". ثم ذكره عن: عائشة، وأبي أمامة، وعلي، وابن عباس، وأنس، وحذيفة، ومعاذ ابن جبل، ووهب بن منبه مقطوعا، وعزاها إلى مخرجيها، وتكلم عليها، وتعقب بعض أهل العلم في كلامهم على بعض طرقها.

وأمعن العلامة الألباني النظر في هذه الشواهد في الصحيحة (١٦٤٠): وزاد عليها شاهدا من حديث ميمونة رضي الله عنها ودرسها سندا ومتنا سوى حديث علي؛ لعدم وقوفه على سنده وأطال النفس في ذلك إلى أن قال: "وخلاصة القول: إن أكثر هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث بها؛ إما لشدة ضعف إسنادها، وإما لاختصارها، اللهم إلا حديث عائشة، وحديث أنس بطريقيه، فإنهما إذا ضما إلى إسناد حديث أبي هريرة اعتضد بمجموعها، وارتقى إلى درجة الصحيح إن شاء الله تعالى، و قد صححه من سبق ذكره من العلماء. ا. هـ

قلت الإمام البخاري رحمه الله هو إمام هذا الشأن وإليه فيه المنتهى وطريقة البخاري في صحيحه كما هو معلوم عند أهل الصنعة إن أخرج عن متكلم فيه، هي أن ينتقي ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه، وقديما قالوا إذ قالت حذام فصدقوها فإن القول ما

قالت حذام فرحم الله إمام أئمة الصنعة جبل الحفظ وإمام الدنيا ولي الله أبي عبد الله البخاري، وتدبر كلمة العلامة الألباني في الصحيحة (١٦٤٠) حيث قال: وقد أطال النفس فيه -أي ابن حجر-، وحق له ذلك، فإن حديثا يخرجه الإمام البخاري في " المسند الصحيح " ليس من السهل الطعن في صحته لمجرد ضعف في إسناده، لاحتمال أن يكون له شواهد تأخذ بعضده وتقويه.

وقال الإمام ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٢٨١ - ٢٨٢): أهل السنة متفقون على أن الشخص الواحد يكون فيه ولاية لله وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوباً ومبغوضاً له من وجهين أيضاً، بل يكون فيه إيمان ونفاق، وإيمان وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب منه للآخر فيكون من أهله ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢٠٨): إذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر وفجور وطاعة ومعصية وسنة وبدعة، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر. فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، كاللص تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، وهذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم ا.هـ

فالموالاة والمعاداة لا دخل لحظوظ النفس فيها كالقرابة والنسب والجاه، وإنما هذه الأعراض تابعة لأصل الولاء والبراء اللذين يجب أن يتمحضا لله، فالنظر إلى أعمال الناس ومدى قربهم من مرضاة الله أو بعدهم عنه هو المناط الذي ترتكز عليه الموالاة أو المعاداة.

أما درجات هذه الموالاة أو المعاداة، فتتحدد بما يترجح لدى الشخص من خير أو شر، فمن ترجح جانب الخير عنده، فهذا يوالى بدرجة أكبر من درجة معاداته والعكس.

ومما يعتبر كذلك في هذه المسألة جانب المصلحة والمفسدة من جهة تقدير الدعاة والمصلحين؛ حتى لا ينفر الناس من الدعوة والقائمين عليها.

قال الشيخ محمد بن عبد اللطيف كما في مجموعة الرسائل النجدية (٢/ ١٣٧/١): وأما من ظاهره الإسلام منهم، ولكن ربما قد يوجد فيهم من الكفر العملي الذي لا يخرج من الملة وفيهم شيء من أمور الجاهلية، ومن أنواع المعاصي - صغائر كانت أو كبائر -، فلا يعاملون معاملة المرتدين، بل يعاملون برفق ولين، ويبغضون على ما معهم من هذه الأوصاف. وليعلم أن المؤمن

والصلاة على من مات من أهل القبلة سنة: المرجوم، والزاني، والزانية، والذي يقتل نفسه، وغيرهم من أهل القبلة، والسكران وغيره، الصلاة عليهم سنة١.

تجب موالاته ومحبته على ما معه من الإيمان، ويبغض ويعادى على ما معه من المعاصي. وهجره مشروع إن كان فيه مصلحة وزجر وردع، وإلا فيعامل بالتأليف وعدم التنفير، والترغيب في الخير برفق ولطف ولين؛ لأن الشريعة مبنية على جلب المصالح ودفع المضار ا.هـ. الجهل بمسائل الاعتقاد وحكمه لعبد الرزاق بن طاهر معاش (ص١٢٦) بتصرف.

١ قال الإمام الطحاوي في عقيدته (٢/ ٥٢٩): ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة، وعلى من مات منهم .

وقرر قوام السنة الأصفهاني هذه المسألة في الحجة (٢/ ٤٧٧) بقوله: فمن مذهبهم الصلاة على من مات من أهل القبلة .

وقال ابن أبي زَمَنِين في كتابه "رياض الجنة بتخريج أصول السنة (ص٢٢٤): وأهل السنة لا يحجبون الاستغفار عن أحد من أهل القبلة ولا يرون أن تترك الصلاة على من مات منهم وإن كان من أهل الإسراف على نفسه، وقال عز وجل لنبيه عليه الصلاة والسلام(وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) محمد الآية (١٩)، (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ) التوبة آية (١٠٣).

وقد شرح شيخ الإسلام ابن تيمية هذا الأصل شرحًا مفصلاً في "منهاج السنة"(٥/٢٣٥-٢٤١) فقال: وأما الاستغفار للمؤمنين عموما فقد قال تعالى: {واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات} [سورة محمد: ١٩]، وقد أمر الله بالصلاة على من يموت. وكان النبي – صلى الله عليه وسلم – يستغفر للمنافقين حتى نهي عن ذلك. فكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه، وإن كان فيه بدعة أو فسق، لكن لا يجب على كل أحد أن يصلي عليه. وإذا كان في ترك الصلاة على الداعي إلى البدعة والمظهر للفجور مصلحة من جهة انزجار الناس، فالكف عن الصلاة كان مشروعا لمن كان، يؤثر ترك صلاته في الزجر بأن لا يصلى عليه. كما قال النبي – صلى الله عليه وسلم – فيمن قتل نفسه: " «صلوا على صاحبكم» "، وكذلك قال في الغال: " «صلوا على صاحبكم» "، وقد قيل لسمرة بن جندب: إن ابنك لم ينم البارحة. فقال: أبشما؟ – البشم: التخمة من الدسم– قالوا: بشما. قال: لو مات لم أصل عليه. يعني: لأنه يكون قد قتل نفسه.

وللعلماء هنا نزاع: هل يترك الصلاة على مثل هذا الإمام فقط، لقوله صلى الله عليه وسلم: " «صلوا على صاحبكم» "؟ أم هذا الترك يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم؟ أم مشروع لمن تطلب صلاته؟ وهل الإمام هو الخليفة أو الإمام الراتب؟ وهل هذا مختص بهذين أم هو ثابت لغيرهما؟ فهذه كلها مسائل تذكر في غير هذا الموضع.

لكن بكل حال المسلمون المظهرون للإسلام قسمان: إما مؤمن، وإما منافق. فمن علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له. ومن لم يعلم ذلك منه صلي عليه. وإذا علم شخص نفاق شخص لم يصل هو عليه، وصلى عليه من لم يعلم نفاقه.

وكان عمر رضي الله عنه لا يصلي على من لم يصل عليه حذيفة، لأنه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين، الذين عزموا على الفتك برسول الله – صلى الله عليه وسلم.

واعلم أنه لا منافاة بين عقوبة الإنسان في الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه والاستغفار له ؛ فإن الزاني والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود، ومع هذا فيحسن إليهم بالدعاء لهم في دينهم ودنياهم ؛ فإن العقوبات الشرعية إنما شرعت رحمة من الله بعباده، فهي صادرة عن رحمة الله وإرادة الإحسان إليهم .

ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب أن يقصد بذلك الإحسان إليهم والرحمة لهم، كما يقصد الوالد تأديب ولده، وكما يقصد الطبيب معالجة المريض ؛ فإن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: " «إنما أنا لكم بمنزلة الوالد» " . . وقد قال تعالى: {النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم} [سورة الأحزاب: ٦] وفي قراءة أبي: وهو أب لهم. والقراءة المشهورة تدل على ذلك: فإن نساءه إنما كن أمهات المؤمنين تبعا له، فلولا أنه كالأب لم يكن نساؤه كالأمهات. والأنبياء أطباء الدين، والقرآن أنزله الله شفاء لما في الصدور، فالذي يعاقب الناس عقوبة شرعية إنما هو نائب عنه وخليفة له، فعليه أن يفعل كما يفعل على الوجه الذي فعل.

ولهذا قال تعالى: {كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله} [سورة آل عمران: ١١٠] قال أبو هريرة: كنتم خير الناس للناس تأتون بهم في الأقياد والسلاسل تدخلونهم الجنة. أخبر أن هذه الأمة خير الأمم لبني آدم: فإنهم يعاقبونهم بالقتل والأسر، ومقصودهم بذلك الإحسان إليهم، وسوقهم إلى كرامة الله ورضوانه، وإلى دخول الجنة.

وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم: إن لم يقصد فيه بيان الحق وهدى الخلق ورحمتهم والإحسان إليهم، لم يكن عمله صالحا. وإذا غلظ في ذم بدعة ومعصية كان قصده

بيان ما فيها من الفساد ليحذرها العباد، كما في نصوص الوعيد وغيرها. وقد يهجر الرجل عقوبة وتعزيرا، والمقصود بذلك ردعه وردع أمثاله، للرحمة والإحسان، لا للتشفي والانتقام.
كما هجر النبي – صلى الله عليه وسلم – أصحابه الثلاثة الذي خلفوا لما جاء المتخلفون عن الغزاة يعتذرون ويحلفون وكانوا يكذبون. وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعوقبوا بالهجر، ثم تاب الله عليهم ببركة الصدق.
وهذا مبني على مسألتين: إحداهما: أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه، كما تقوله الخوارج، بل ولا تخليده في النار ومنع الشفاعة فيه، كما يقوله المعتزلة.
الثاني أن المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر، بل ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ. وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية. وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر المخطئين فيها.
وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا عن أحد من أئمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع، الذين يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم، كالخوارج والمعتزلة والجهمية، ووقع ذلك في كثير من أتباع الأئمة، كبعض أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم.
وقد يسلكون في التكفير ذلك ؛ فمنهم من يكفر أهل البدع مطلقا، ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع. وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة الجهمية. وهذا القول أيضا يوجد في طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة، وليس هو قول الأئمة الأربعة ولا غيرهم، وليس فيهم من كفر كل مبتدع، بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك، ولكن قد ينقل عن أحدهم أنه كفر من قال بعض الأقوال، ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليحذر، ولا يلزم إذا كان القول كفرا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل ؛ فإن ثبوت الكفر في حق الشخص المعين، كثبوت الوعيد في الآخرة في حقه، وذلك له شروط وموانع، كما بسطناه في موضعه.
وإذا لم يكونوا في نفس الأمر كفارا لم يكونوا منافقين، فيكونون من المؤمنين، فيستغفر لهم ويترحم عليهم. وإذا قال المؤمن : {ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} [سورة الحشر: ١٠] يقصد كل من سبقه من قرون الأمة بالإيمان، وإن كان قد أخطأ في تأويل تأوله فخالف السنة، أو أذنب ذنبا، فإنه من إخوانه الذين سبقوه بالإيمان، فيدخل في العموم، وإن كان من الثنتين والسبعين فرقة، فإنه ما من فرقة إلا وفيها خلق كثير ليسوا كفارا، بل مؤمنين فيهم ضلال وذنب يستحقون به الوعيد، كما يستحقه عصاة المؤمنين، والنبي – صلى الله عليه وسلم – لم

يخرجهم من الإسلام، بل جعلهم من أمته، ولم يقل: إنهم يخلدون في النار. فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته ؛ فإن كثيرا من المنتسبين إلى السنة فيهم بدعة، من جنس بدع الرافضة والخوارج. وأصحاب الرسول – صلى الله عليه وسلم – علي بن أبي طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوهم، بل أول ما خرجوا عليه وتحيزوا بحروراء، وخرجوا عن الطاعة والجماعة، قال لهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إن لكم علينا أن لا نمنعكم مساجدنا ولا حقكم من الفيء. ثم أرسل إليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم، ثم قاتل الباقي وغلبهم، ومع هذا لم يسب لهم ذرية، ولا غنم لهم مالا، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين، كمسيلمة الكذاب وأمثاله، بل كانت سيرة علي والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردة، ولم ينكر أحد على علي ذلك، فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الإسلام. انتهى.

وقال –رحمه الله– موضحًا مذهب الإمام أحمد في تكفير أهل البدع، وأنه مع تكفيره للجهمية من حيث العموم فإنه ما كان يكفر أعيانهم بل كان يدعو لولاة الأمور الذين انتصروا لقول الجهمية ويستغفر لهم؛ قال: (...بل لا يختلف قوله أنه لا يكفر المرجئة الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل، ولا يكفر من يفضل عليا على عثمان، بل نصوصه صريحة بالامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم. وإنما كان يكفر الجهمية المنكرين لأسماء الله وصفاته؛ لأن مناقضة أقوالهم لما جاء به الرسول (ظاهرة بينة؛ ولأن حقيقة قولهم تعطيل الخالق، وكان قد ابتلي بهم حتى عرف حقيقة أمرهم، وأنه يدور على التعطيل، وتكفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة، لكن ما كان يكفر أعيانهم، فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقول به، والذي يعاقب مخالفه أعظم من الذي يدعو فقط، والذي يكفر مخالفه أعظم من الذي يعاقبه، ومع هذا فالذين كانوا من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية: أن القرآن مخلوق، وأن الله لا يرى في الآخرة، وغير ذلك ويدعون الناس إلى ذلك، ويمتحنونهم، ويعاقبونهم، إذا لم يجيبوهم، ويكفرون من لم يجبهم، حتى أنهم كانوا إذا أمسكوا الأسير لم يطلقوه حتى يقر بقول الجهمية: أن القرآن مخلوق، وغير ذلك، ولا يولون متوليًا ولا يعطون رزقًا من بيت المال إلا لمن يقول ذلك، ومع هذا فالإمام أحمد رحمه الله تعالى ترحم عليهم، واستغفر لهم، لعلمه بأنهم لم يبين لهم أنهم مكذبون للرسول، ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأولوا فأخطأوا، وقلدوا من قال لهم ذلك). "الفتاوى" (٢٣/٣٤٨-٣٤٩).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (٢/٤٢٣): أهل القبلة هم من يوصف بالإسلام، والذين يوصفون بالإسلام أنواع:

* النوع الأول: المؤمنون الصالحون.

* النوع الثاني: مسلم له فجور بمعاص مختلفة.

* النوع الثالث: مسلم له فجور بمعاص خاصة يأتي بيانها.

* النوع الرابع: المنافق.

أما القسم الأول: فالصلاة على من مات منهم قربة وحق، في أنه إذا مات المسلم المسدد أن يصلى عليه وأن تشهد الصلاة عليه وأن تشهد جنازته لأن هذا من حق المسلم على المسلم.

وأما القسم الثاني: أن تكون الصلاة على من له فجور عام؛ يعني المعاصي المختلفة، هو ممن خلط عملا صالحا وآخر سيئا وعرف بذلك في معاص مشهورة عنه، فهذا يصلى أيضا عليه بإطلاق، ولا يشرع التخلف عن الصلاة عليه إذا كان غير داع ومعلن لهذا الفجور بدعوة غيره إليه.

وأما القسم الثالث: من أهل الإسلام هو من له فجور بكبائر خاصة، وهي التي جاء الدليل بأن يترك طائفة الصلاة عليه، مثل الغال، ومثل من قتل نفسه، وأشباه هذه الذنوب، ومن أقيم عليه الحد –حد القتل– وأشباه ذلك، فهذا يصلي عليه بعض المسلمين ويترك الصلاة عليه أهل الشارة والعلم، كما جاءت بذلك السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأما القسم الرابع: أهل النفاق، فالنفاق قسمان:

القسم الأول: نفاق يعلمه كل أحد، وهذا لا يكون في المسلمين لأنه يكون زنديقا؛ يعني معلن الاستهزاء بالله سبحانه وتعالى في كتبه أو في قصائده أو نحو ذلك، معلن عدم الإيمان بالقرآن ولا بالمعاد وأشباه ذلك فهذه زندقة ظاهرة.

والقسم الثاني نفاق خفي يعلمه البعض ولا يعلمه البعض.

أما القسم الأول وهو الظاهر فهو لا يجوز الصلاة على من كان زنديقا أو منافقا وذلك لقول الله تعالى في المنافقين (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) [التوبة:٨٠]، إلى آخر الآية، وقال أيضا لنبيه صلى الله عليه وسلم (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره) [التوبة:٨٤]، فمن كان معلوما ظاهرا النفاق منه –الزندقة، محاربة

ولا نخرج أحدا من أهل القبلة من الإسلام حتى يرد آية من كتاب الله، أو يرد شيئا من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو يذبح لغير الله، أو يصلي لغير الله، فإذا فعل شيئا من ذلك فقد وجب عليك أن تخرجه من الإسلام، وإذا لم يفعل شيئا من ذلك فهو مؤمن مسلم بالاسم لا بالحقيقة١.

الدين والزندقة الظاهرة، الكفر الظاهر مما يكون معه المرء منافقا خالص النفاق- فهذا لا يصلى عليه فيجب على المسلمين أن لا يصلوا عليه؛ لأنه حينئذ لا يكون من أهل القبلة بالوصف العام.
وأما القسم الثاني وهو من نفاقه ملتبس، هل هو منافق أم ليس بمنافق؟
فهذا من علم نفاقه بيقين له أن لا يصلي عليه، إذا حضر في المسجد أو نحو ذلك، فإنه إذا علم نفاقه بيقين فإنه لا يصلي عليه ويترك البقية يصلون لأن الصلاة عليه هي باعتبار الإسلام الظاهر ولم يظهر منه ما يخالف هذا الأصل، ويدل على ذلك أن عمر كان لا يصلي على من لا يعلم حاله إلا إذا صلى عليه حذيفة؛ لأن حذيفة بن اليمان أخبره النبي صلى الله عليه وسلم بأسماء المنافقين، فكان عمر بن الخطاب الخليفة الراشد ينظر هل يصلي عليه حذيفة أم لا يصلي عليه؟ فإن صلى عليه حذيفة أو توجه للصلاة عليه أو لم يحكم عليه فإنه يصلي عليه.
وهذا يدل على التفريق في هذه المسائل، ما بين ما يعلم من حال المنافق وما لا يعلم، فمن علم حاله لم يصل عليه ومن لم يعلم فإنه يصلي عليه، ولا يلزم من علم أن يعلن وينهى الآخرين عن الصلاة عليه؛ لأن الأصل هو ظاهر الإسلام.
وقد قرر الأئمة من أهل السنة أن المنافق له أحكام المسلمين؛ لأن له حكم الإسلام الظاهر فيرث ويورث ويصلي عليه من لا يعلم حاله ونحو ذلك مما هو من آثار الإسلام الظاهر .
١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في هدي الساري: قول المؤلف رحمه الله تعالى:
(ولايخرج أحدٌ من أهل القبلة من الإسلام حتَّى يرُدَّ آيةً من كتاب الله أو يردَّ شيئاً من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى آخر هذا المقطع ...) اهـ. وأقول هذا هو مذهب أهل السنَّة والجماعة، أنَّهم لايخرجون أحداً من أهل القبلة من الإسلام، أي لايحكمون بخروجه من الإسلام وارتداده عنه إلاَّ إذا أتى بما يوجب ذلك مثل أن يردَّ آيةً من كتاب الله عزَّ وجل فيقول: أنا لا أؤمن بهذه الآية ولاأصدِّق بما فيها أو يردُّ شيئاً من آثار الرسول صلى الله عليه وسلم.
أمَّا قوله: (أو يردُّ شيئاً من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم) فهذا فيه تفصيل فإن ردَّ شيئاً من الأحاديث الصحيحة الظنية متأوِّلاً فلا يحكم بكفره ولكن يحكم بأنَّه قد أتى جرْماً عظيماً ومنكراً

كبيراً ويحكم بكفر من ردَّ حديثاً متواتراً أو ردَّ حكماً مجمعاً عليه معلوماً من الشرع بالضرورة كقطع يد السارق مثلاً أو رجم الزاني المحصن أو ما أشبه ذلك من الأحكام المجمع عليها ....
قوله: (فإذا لم يفعل شيئاً من ذلك فهو مؤمنٌ مسلمٌ بالاسم لابالحقيقة)
أقول: إنَّ المسلم الذي لم يعمل شيئاً من موجبات الرِّدة –وفعل بعض الكبائر– فهو مسلمٌ حقيقةً ناقص الإسلام والإيمان، ويقال فاسقٌ بفسقه مسلمٌ بإسلامه.
والمهم أنَّ قول المؤلف: (مؤمنٌ مسلمٌ بالاسم لابالحقيقة) يقصد بأنَّه غير كامل الإيمان والإسلام لكن نفي الحقيقة يقع على نفي الماهية، فلا ينبغي أن يقال ذلك، بل يقال كما سبق أن بيَّنَّا بأنَّه مسلمٌ ناقص الإسلام أو فاسقٌ.

وهذه المسألة قد اختلف فيها في زمان السلف، فالجهمية ومن قال بقولهم والخوارج يخرجون المسلم من الإسلام بالكبيرة، ويحمكون بتخليده في النَّار، والمعتزلة يقولون بأنَّه في منزلةٍ بين منزلتين، ويحكمون بتخليده في النَّار، والمرجئة يحكمون بأنَّه مؤمنٌ كامل الإيمان لأنَّهم يقولون لايضرُّ مع الإيمان ذنب وأهل السنَّة والجماعة فيقولون بأنَّه مسلم ناقص الإيمان أو فاسقٌ ولايخرجونه من الإسلام في الدُّنيا، ولايقولون بتخليده في النَّار يوم القيامة بل يقولون بأنَّه تحت المشيئة، فإن شاء الله عفا عنه وأدخله الجنَّة بدون عذاب، وإن شاء عذَّبه في النَّار بقدر جنايته، وبعد أن يطهره يخرجه من النَّار، ويدخله الجنَّة، هذه عقيدة أهل السنَّة والجماعة، وبالله التوفيق ا. هـ من هدي الساري.
ولتوضيح قول المصنف (مؤمنٌ مسلمٌ بالاسم لابالحقيقة) نقول المقصود بالفاسق الملي هو الفاسق من أهل القبلة، والنزاع في اسمه وحكمه هو أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين.
قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧/ ٤٧٨): وبتحقق هذا المقام يزول الاشتباه في هذا الموضع، ويعلم أن في المسلمين قسما ليس هو منافقا محضا في الدرك الأسفل من النار، وليس هو من المؤمنين الذين قيل فيهم: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصادِقُونَ [الحجرات:١٥]، ولا من الذين قيل فيهم: (أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا) [الأنفال:٤] فلا هم منافقون ولا هم من هؤلاء الصادقين المؤمنين

حقا، ولا من الذين يدخلون الجنة بلا عقاب، بل له طاعات ومعاص، وحسنات وسيئات، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار.

وهذا القسم قد يسميه بعض الناس: الفاسق الملي وهذا مما تنازع الناس في اسمه وحكمه، والخلاف فيه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين ا.هـ.

وأهل السنة لا يكفرون هذا الصنف، ولا يحكمون بخلوده في النار، بل يرون أنه تحت المشيئة،، لكنهم تنازعوا في اسمه، هل يطلق عليه مؤمن أم لا؟

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧/ ٣٥٤): وأما أهل السنة والجماعة والصحابة والتابعون لهم بإحسان، وسائر طوائف المسلمين من أهل الحديث والفقهاء وأهل الكلام من مرجئة الفقهاء والكرامية والكلابية والأشعرية والشيعة، مرجئهم وغير مرجئهم، فيقولون: إن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة، كما نطقت بذلك الأحاديث الصحيحة.

وهذا الشخص الذي له سيئات عذب بها وله حسنات دخل بها الجنة، وله معصية وطاعة، باتفاق فإن هؤلاء الطوائف لم يتنازعوا في حكمه، لكن تنازعوا في اسمه. فقالت المرجئة، جهميتهم وغير جهميتهم: هو مؤمن كامل الإيمان.

وأهل السنة والجماعة على أنه مؤمن ناقص الإيمان، ولولا ذلك لما عذب، كما أنه ناقص البر والتقوى باتفاق المسلمين.

وهل يطلق عليه اسم مؤمن؟ هذا فيه القولان، والصحيح التفصيل:

فإذا سئل عن أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة، قيل: هو مؤمن. وكذلك إذا سئل عن دخوله في خطاب المؤمنين، وأما إذا سئل عن حكمه في الآخرة، قيل: ليس هذا النوع من المؤمنين الموعودين بالجنة، بل معه إيمان يمنعه الخلود في النار، ويدخل به الجنة بعد أن يعذب في النار، إن لم يغفر الله له ذنوبه. ولهذا قال من قال: هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، أو مؤمن ناقص الإيمان.

والذين لا يسمونه مؤمناً من أهل السنة ومن المعتزلة يقولون: اسم الفسوق ينافي اسم الإيمان لقوله: ﴿ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾ [الحجرات:١١] وقوله: ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا ﴾ [السجدة:١٨] وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) رواه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

وقال في الواسطية كما في مجموع الفتاوى (٣/ ١٥١): ولا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله تعالى: (فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ) [النساء:٩٢]، وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا) [الأنفال:٢]، وقوله –صلى الله عليه وسلم–: (لا يَزْنِي الزانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلا يَسْرِقُ السارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ الناسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ) –رواه البخاري (٥٥٧٨) ومسلم (٥٧)–، ويقولون: هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، فلا يعطى الاسم المطلق ولا يسلب مطلق الاسم ا.هـ

(تنبيه): قوله شيخ الإسلام السابق (بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان) في نسخ الواسطية المطبوعة: (الإيمان المطلق)، وهو مشكل، وقد حمله الشيخ ابن عثيمين على أن المراد إذا أطلق الإيمان، وليس المراد الإيمان الكامل. انظر: (شرح الواسطية) لابن عثيمين (٢/ ٦٤٨). وما أثبته هو الموافق لما في (مجموع الفتاوى)، ولما في النسخة المخطوطة للواسطية، كما قال الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف في تحقيقه لـ (شرح الواسطية) للهراس، هامش: (ص٢٦٩).

قال ابن القيم في بدائع الفوائد (٤/ ٢٢٧): فالإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به، ومطلق الإيمان يطلق على الناقص والكامل، ولهذا نفى النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان المطلق عن الزاني وشارب الخمر والسارق ولم ينف عنه مطلق الإيمان، وقال:

(والمقصود الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان. فالإيمان المطلق يمنع دخول النار ومطلق الإيمان يمنع الخلود فيها ا. هـ.

وقال العلامة العثيمين في شرح الواسطية (٢/ ٦٥١): والفرق بين مطلق الشيء، والشيء المطلق، أن الشيء المطلق هو الشيء الكامل، ومطلق الشيء يعني أصل الشيء وإن كان ناقصا. فالفاسق لا يعطى الاسم المطلق في الإيمان وهو الاسم الكامل، ولا يسلب مطلق الاسم، فلا نقول: ليس بمؤمن، بل نقول: ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة وهو المذهب العدل الوسط، وخالفهم في ذلك طوائف: المرجئة يقولون: مؤمن كامل الإيمان، والخوارج يقولون: كافر. والمعتزلة في منزلة بين المنزلتين ا.هـ

فإذا تبين أن الشارع ينفي الإيمان المطلق عن أصحاب الذنوب، كالزاني والسارق وشارب الخمر، ولا ينفي عنهم مطلق الإيمان، ولهذا فهم مسلمون مصدقون، ولديهم من أعمال القلب والجوارح ما يصحح إيمانهم، ويدفع الكفر والنفاق عنهم.

وقد دلت السنة الصحيحة على أن الإيمان يرتفع عن الزاني حين يزني، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا زَنَى الرَّجُلُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ كَانَ عَلَيْهِ كَالظُّلَّةِ فَإِذَا انْقَطَعَ رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ) أخرجه أبو داود (٤/٢٢٢ ، رقم ٤٦٩٠) ، والحاكم (١/٧٢ ، رقم ٥٦) ، والبيهقى فى الشعب (٤/٣٥٢ ، رقم ٥٣٦٤) والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبى ، وسكت عليه أبو داود هو والمنذري ، وصححه الحافظ في الفتح (١٢/ ٦٢)، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٨٦) ، وفي الصحيحة (٥٠٩) ، والمقصود بهذا الإيمان: الخشية والنور والخشوع، لا أن التصديق يذهب، أو أن عمل القلب يزول بالكلية.

فالزاني حين يزني، لابد أن يعتقد حرمة الزنا، وأن يبغضه، ويكرهه، ويخاف من عاقبته، وهكذا السارق وشارب الخمر ونحوهما، وبهذا يبقى لهم أصل الإيمان.

قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧/ ٣١): ومن أتى الكبائر مثل الزنا أو السرقة أو شرب الخمر وغير ذلك، فلابد أن يذهب ما في قلبه من تلك الخشية والخشوع والنور، وإن بقي أصل التصديق في قلبه، وهذا من الإيمان الذي ينزع منه عند فعل الكبيرة، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن)، فإن المتقين كما وصفهم الله بقوله: (إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ) [الأعراف:٢٠١]، فإذا طاف بقلوبهم طائف من الشيطان تذكروا فيبصرون، قال سعيد بن جبير: هو الرجل يغضب الغضبة فيذكر الله فيكظم الغيظ. وقال ليث عن مجاهد: هو الرجل يهم بالذنب فيذكر الله فيدعه.

والشهوة والغضب مبدأ السيئات، فإذا أبصر رجع، ثم قال: (وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ) [الأعراف:٢٠٢]، أي وإخوان الشياطين تمدهم الشياطين في الغي ثم لا يقصرون، قال ابن عباس: لا الإنس تقصر عن السيئات، ولا الشياطين تمسك عنهم. فإذا لم يُبصر بقي قلبه في غي والشيطان يمده في غيه، وإن كان التصديق في قلبه لم يكذّب، فذلك النور والإبصار وتلك الخشية والخوف يخرج من قلبه، وهذا كما أن الإنسان يُغمض عينيه فلا يرى شيئا وإن لم يكن أعمى، فكذلك القلب بما يغشاه من رَيْن الذنوب لا يبصر الحق وإن لم يكن أعمى كعمى

الكافر، وهكذا جاء في الآثار... وأورد آثارا عن الحسن وابن عباس وأبي هريرة، ثم قال: وفي حديثٍ عن أبي هريرة مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا زنى الزاني خرج منه الإيمان كان كالظلة فإذا انقطع رجع إليه الإيمان) وهذا إن شاء الله يبسط في موضع آخر ا.هـ .

فبين رحمه الله أن الذي يرتفع عن الزاني هو النور والخشية والخشوع، مع بقاء التصديق في قلبه، وبين في موضع آخر اشتراط وجود عمل القلب، من بغض المعصية وكراهيتها، والخوف من الله حال ارتكابها، ليبقى عقد الإيمان، فقال في قاعدة في المحبة (ص١٠٤): الإنسان لا يفعل الحرام إلا لضعف إيمانه ومحبته، وإذا فعل مكروهات الحق فلضعف بعضها في قلبه أو لقوة محبتها التي تغلب بعضها، فالإنسان لا يأتي شيئا من المحرمات كالفواحش ما ظهر منها وما بطن، والإثم والبغي بغير الحق، والشرك بالله ما لم ينزل به سلطانا، والقول على الله بغير علم، إلا لضعف الإيمان في أصله أو كماله، أو ضعف العلم والتصديق، وإما ضعف المحبة والبغض، لكن إذا كان أصل الإيمان صحيحا وهو التصديق، فإن هذه المحرمات يفعلها المؤمن مع كراهته وبغضه لها، فهو إذا فعلها لغلبة الشهوة عليه، فلا بد أن يكون مع فعلها فيه بغض لها، وفيه خوف من عقاب الله عليها، وفيه رجاء لأن يخلص من عقابها، إما بتوبة وإما حسنات، وإما عفو، وإما دون ذلك، وإلا فإذا لم يبغضها ولم يخف الله فيها ولم يرج رحمته، فهذا لا يكون مؤمنا بحال، بل هو كافر أو منافق ا.هـ

(تنبيه): وقع في كلام بعض أهل العلم أن المراد بنفي الإيمان الوارد في بعض النصوص: هو نفي الكمال، وهذا لابد أن يقيّد بالكمال الواجب، وإلا فتارك الكمال المستحب، لا ينفى عنه الإيمان، وإلا للزم نفي الإيمان عن أكثر الناس.

فمن الأول: قول النووي: بَاب بَيَانِ نُقْصَانِ الْإِيمَانِ بِالْمَعَاصِي وَنَفْيِهِ عَنْ الْمُتَلَبِّسِ بِالْمَعْصِيَةِ عَلَى إِرَادَةِ نَفْيِ كَمَالِهِ ...

فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد أنه نفي الكمال الواجب الذي يُذم تاركه، ويتعرض للعقوبة، فقد صدق. وإن أراد أنه نفي الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله، ولا يجوز أن يقع؛ فإن من فعل الواجب كما وجب عليه، ولم ينتقص من واجبه شيئا، لم يجز أن يقال: ما فعله، لا حقيقة ولا مجازا، فإذا قال للأعرابي المسيء في صلاته: (ارجع فصل فإنك لم تصل) رواه البخاري (٧٥٧) ، ومسلم (٣٩٧)، وقال لمن صلى خلف الصف وقد أمره بالإعادة: (لا صلاة لفذ خلف الصف)، كان لترك واجب، والحديث أخرجه مطولا ومختصرا أحمد (٤/

٢٣، رقم ١٦٣٤٠)، وابن سعد في الطبقات (٥/ ٥٥١)، وابن أبي شيبة (٢/ ١٩٣) و (١٤/ ١٥٦)، وابن ماجه (٨٧١) و (١٠٠٣)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٢٧٥ – ٢٧٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٦٧٨)، وابن خزيمة (٥٩٣) و (٦٦٧) و (٨٧٢) و (١٥٦٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٩٠١)، وفي شرح معاني الآثار (١/ ٣٩٤)، وابن حبان (١٨٩١) و (٢٢٠٢)، و (٢٢٠٣)، والبيهقي في السنن (٣/ ١٠٥)، وابن عساكر (٣٨/ ٤٢١) قال البوصيرى (١/ ١٠٨): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٥٣٦)، وخرجه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٩٩٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٦/ ٢٢٥): إسناده صحيح.

(فرع) فائدة: في مراتب النفي

قال العلامة العثيمين في القول المفيد (٢/ ١٦١): ونفي الشيء له ثلاث حالات: فالأصل أنه نفي للوجود، وذلك مثل: (لا إيمان لعابد صنم)، فإنْ منعَ مانعٌ من نفي الوجود، فهو نفي للصحة، مثل: (لا صلاة بغير وضوء)، فإن منع مانع من نفي الصحة، فهو نفيٌ للكمال، مثل: (لا صلاة بحضرة الطعام) رواه مسلم (٥٦٠)، فقوله: (لا يؤمن أحدكم) نفي للكمال الواجب، لا المستحب. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (لا ينفى الشيء إلا لانتفاء واجب فيه، ما لم يمنع من ذلك مانع. الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين لمحمد بن محمود آل خضير– بتصرف– (١/١٧٤).

مسألة: تواترت النصوص الدالة على عدم كفر مرتكب الكبيرة، وعدم خلوده في النار إن دخلها، ما لم يستحل، وهذا من الأصول الاعتقادية المجمع عليها بين أهل السنة.

أولا: أدلة أهل السنة على حكم مرتكب الكبيرة (الحكم الدنيوي والأخروي):

استدل أهل السنة لذلك بأدلة كثيرة جداً، ونحن سنذكر هنا ما يمكن أن يسمى (أدلة كلية) وكل دليل يندرج تحته عدد من الأدلة التفصيلية

الدليل الأول: نصوص تدل على أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، وعلى أن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ومنها:

١– قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء ﴾ [النساء: ٤٨] فحكم بأن الشرك غير مغفور للمشرك، يعني إذا مات غير تائب منه لقوله: ﴿ قُل لِلَّذِينَ كَفَرُواْ إِن يَنتَهُواْ يُغَفَرْ لَهُم ما قَدْ سَلَفَ ﴾، [الأنفال: ٣٨] مع آيات غير هذه تدل على أن التائب من

الشرك مغفور له شركه، فثبت بذلك أن الشرك الذي أخبر الله أنه لا يغفر: هو الشرك الذي لم يتب منه، وأن التائب مغفور له شركه، وأخبر أنه يغفر: ما دون الشرك لمن يشاء، يعني لمن أتى ما دون الشرك، فلقي الله غير تائب منه، لأنه لو أراد أن يغفر ما دون الشرك للتائب، دون من لم يتب لكان قد سوى بين الشرك، وما دونه، ولو كان كذلك لم يكن لفصله بين الشرك وما دونه معنى، ففصله بينهما دليل على أن الشرك لا يغفره لو مات وهو غير تائب منه، وأن يغفر ما دون ذلك الشرك لمن يشاء ممن مات وهو غير تائب، ولا جائز أن يغفر له، ويدخله الجنة إلا وهو مؤمن ا.هـ تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٦١٧).

٢- قوله صلى الله عليه وسلم في رواية أبي هريرة: (... أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة) رواه مسلم (٢٧).

٣- حديث معاذ المشهور وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: (حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً) رواه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

٤ – وروى مسلم (٢٦٨٧) من حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم: (.. ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقيته بقرابها مغفرة).

قال الإمام ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص٣٧٤): فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض، وهو ملؤها أو ما يقارب خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله عز وجل، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنوبه ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة ا.هـ

الدليل الثاني: نصوص فيها التصريح بعدم دخول الموحد النار أو خلوده فيها – إن دخل – مع تصريحها بارتكابه الكبائر ومنها:

١ – حديث أبي ذر – رضي الله عنه – عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة قلت: وإن زنى وإن سرق قال: وإن زنى وإن سرق) رواه البخاري (١٢٣٧)، ومسلم (٩٤).

قال النووي في المنهاج (٢/ ٩٧): وأما قوله صلى الله عليه وسلم وإن زنى وإن سرق فهو حجة لمذهب أهل السنة أن أصحاب الكبائر لا يقطع لهم بالنار، وأنهم إن دخلوها أخرجوا منها وختم لهم بالخلود بالجنة.

٢ – حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال: (تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه، فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه) رواه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩).

قال النووي في المنهاج (١١/ ٢٢٣): قوله صلى الله عليه وسلم: (ومن أصاب شيئاً من ذلك) إلى آخره المراد به ما سوى الشرك وإلا فالشرك لا يغفر له... ثم ذكر من فوائد الحديث: الدلالة لمذهب أهل الحق أن المعاصي غير الكفر لا يقطع لصاحبها بالنار إذا مات ولم يتب منها، بل هو بمشيئة الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه ا.هـ

وقال المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦١٦ – ٦١٧) تعليقاً على هذا الحديث: ففي هذا الحديث دلالتان على أن السارق، والزاني ومن ذكر في هذا الحديث غير خارجين من الإيمان بأسره إحداهما: قوله فمن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا، فهو كفارة له، والحدود لا تكون كفارات إلا للمؤمنين، ألا ترى قوله: (من ستر الله عليه، فأمره إلى الله إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه) فإذا غفر له أدخله الجنة، ولا يدخل الجنة من البالغين المكلفين إلا مؤمن، وقوله : صلى الله عليه وسلم: (إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه) هو نظير قول الله تبارك وتعالى (إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) [النساء:٤٨] وأن يغفر مادون ذلك الشرك لمن يشاء ممن مات وهو غير تائب، ولا جائز أن يغفر له ويدخله الجنة إلا وهو مؤمن .

الدليل الثالث: نصوص فيها التصريح ببقاء الإيمان والأخوة الإيمانية مع ارتكاب الكبائر ومنها.

١ – قوله تعالى: (وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [الحجرات: ٩ – ١٠].

استدل أهل السنة بهاتين الآيتين على أن المؤمن لا يكفر بارتكابه الكبائر، لأن الله – عز وجل – أبقى عليه اسم الإيمان مع ارتكابه لمعصية القتل ووصفهم بالأخوة وهي هنا أخوة الدين.

٢ – قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاء إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ) [البقرة: ١٧٨].

قال ابن الجوزي كما في فتح الباري (١/ ٨٥)، ومجموع الفتاوى (٧/ ٣٧٣): دل قوله تعالى مِنْ أَخِيهِ على أن القاتل لم يخرج من الإسلام.

واستدل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بهذه الآية على أن الأخوة الإيمانية ثابتة مع ارتكاب المعاصي. كما في مجموع الفتاوي (٣/ ١٥١).

٣ – لعل مما يدخل تحت هذا الدليل ما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبدالله وكان يلقب حماراً وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فأتى به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلا أنه يحب الله ورسوله) رواه البخاري (٦٧٨٠).

فالحديث صريح هنا ببقاء محبة الله ورسوله، وهي من أعظم أصول الإيمان القلبي مع تكرار شربه للخمر.

قال الحافظ في الفتح (١٢/ ٧٨): وفيه الرد على من زعم أن مرتكب الكبيرة كافر لثبوت النهي عن لعن، والأمر بالدعاء له وفيه أن لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب المرتكب لأنه صلى الله عليه وسلم أخبر بأن المذكور يحب الله ورسوله مع وجود ما صدر منه.

الدليل الرابع: شرع الله – عز وجل – إقامة الحدود على بعض الكبائر:

لعل هذا من أقوى الأدلة على فساد مذهب من يكفر مرتكب الكبيرة إذ لو كان السارق والقاذف وشارب الخمر، والمرتد سواء في الحكم لما اختلف الحد في كل منها، قال الإمام أبو عبيد في كتاب الإيما (ص٨٩).: ... ثم قد وجدنا الله تبارك وتعالى يكذب مقالتهم، وذلك أنه حكم في السارق بقطع اليد، وفي الزاني والقاذف بالجلد، ولو كان الذنب يكفر صاحبه ما كان الحكم على هؤلاء إلا بالقتل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من بدل دينه فاقتلوه) – رواه البخاري (٣٠١٧)–، أفلا ترى أنهم لو كانوا كفاراً لما كانت عقوباتهم القطع والجلد، وكذلك قول الله فيمن قُتل مظلوماً: فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا [الإسراء: ٣٣] فلو كان القتل كفراً ما كان للولي عفو ولا أخذ دية، ولزمه القتل ا.هـ

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (٧/ ٢٨٧ – ٢٨٨): .. بل القرآن والنقل المتواتر عنه، يبين أن هؤلاء لهم عقوبات غير عقوبة المرتد عن الإسلام، كما ذكر الله في القرآن جلد القاذف والزاني، وقطع يد السارق، وهذا متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولو كانوا مرتدين لقتلهم، فكلا القولين مما يعلم فساده بالاضطرار من دين الإسلام ا.هـ

وقال ابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية (٢/ ٤٤٣): ونصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يقتل، بل يقام عليه الحد، فدل على أنه ليس بمرتد ا.هـ

الدليل الخامس: نصوص صريحة في خروج من دخل النار من الموحدين بالشفاعة وبغيرها:

وهذا – أيضاً – من الأدلة الواضحة على عدم كفر مرتكب الكبائر وعدم خلوده في النار، إذ لو كان كافراً لما خرج من النار. والأدلة في هذا بلغت مبلغ التواتر، ونقل التواتر جمع من العلماء منهم الإمام البيهقي وابن تيمية وابن أبي العز الحنفي وابن الوزير اليماني، وقال في إيثار الحق على الخلق (ص٢٩٥): وأحاديث الشفاعة المصرحة بخروج الموحدين من النار قاطعة في معناها بالإجماع، وهي قاطعة في ألفاظها .. لورودها عن عشرين صحابياً أو تزيد في الصحاح والسنن والمسانيد، وأما شواهدها بغير ألفاظها فقاربت خمسمائة حديث ا.هـ

ومن هذه الأحاديث:

١ – حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير) وفي رواية: (من إيمان) مكان (من خير) رواه البخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣).

٢ – ومن ذلك أحاديث شفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم في أهل الكبائر الذين دخلوا النار أن يخرجوا منها فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله، من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً) رواه مسلم (١٩٩).

ويوضح ذلك حديث الشفاعة المشهور وفيه فيقول: (أي عيسى عليه السلام: ائتوا محمداً صلى الله عليه وسلم عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيأتوني، فأنطلق حتى أستأذن على ربي فيؤذن لي، فإذا رأيت ربي وقعت ساجداً، فيدعني ما شاء الله، ثم يقال: ارفع رأسك، وسل تعطه، وقل يسمع، واشفع تشفع، فأرفع رأسي فأحمده بتحميد يعلمنيه، ثم أشفع، فيحد لي حداً،

فأدخلهم الجنة، ثم أعود إليه، فإذا رأيت ربي –وذكر مثله– ثم أشفع، فيحد لي حداً، فأدخلهم الجنة، ثم أعود الثالثة، ثم أعود الرابعة، فأقول: ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود) قال البخاري: إلا من حبسه القرآن يعني قول الله تعالى: خَالِدِينَ فِيهَا) رواه البخاري (٤٤٧٦)، و (٦٥٦٥)، ومسلم (١٩٣) .

٣ – ومن الأحاديث في هذا الباب حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيا –أو الحياة– (٤) شك مالك – فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية) رواه البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤).

وقال الحكمي في معارج القبول (ص١١٩٤).

وَلاَ نَقُولُ إِنَّهُ فِي النارِ ... مُخَلَّدٌ، بَلْ أَمْرُهُ لِلْبَارِي

بِقَدْرِ ذَنْبِهِ وَإِلَى الْجِنَانِ ... يُخْرَجُ إِنْ مَاتَ عَلَى الإِيمَانِ

(ولا نقول إنه) أي الفاسق بالمعاصي التي لا توجب كفراً (في النار مُخلد) هذه هي المسألة الرابعة من مسائل الفصل (بل نقول أمره) مردود حكمه (للباري) في الجزاء والعفو (تحت مشيئة الإله النافذة) في خلقه (إنْ شاءَ) الله عز وجل (عفا عنه) وأدخله الجنة من أول وهلة برحمته وفضله (وَإِنْ شاءَ آخَذَهُ) أي جازاه وعاقبه (بقدر ذنبه) الذي مات مصرّاً عليه، كما في (الصحيحين) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه: ((بايعوني على أَنْ لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف. فمن وفَى منكم فأجرُهُ على اللهِ، ومن أصاب مِنْ ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب مِنْ ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو كفارةٌ له، ومن أَصاب من ذلك شيئاً ثم ستَرهُ اللهُ عليه فهو إلى الله: إنْ شَاءَ عفا عنه، وإن شاء عاقبه)) فبايعناه على ذلك (٦). (وإلى الجنان يخرج) من النار (إن) كان (مات على الإيمان). إلى غير ذلك من الأحاديث الصريحة. نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف لمحمد بن عبدالله بن علي الوهيبي – (١/١١٣) بتصرف.

وكل ما سمعت من الآثار شيئا مما لم يبلغه عقلك، نحو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن»١.
وقوله: «إن الله تبارك وتعالى ينزل إلى سماء الدنيا»١.

---

١ أخرجه مسلم (٢٦٥٤).
اعلم رحمني الله وإياك أن الأصابع صفة فعلية خبرية ثابتة لله عز وجل بالسنة الصحيحة.
قال البغوي في شرح السنة (١/ ١٦٨) بعد ذكر الحديث السابق: والإصبع المذكورة في الحديث صفة من صفات الله عز وجل، وكذلك كل ما جاء به الكتاب أو السنة من هذا القبيل من صفات الله تعالى؛ كالنفس، والوجه، والعين، واليد، والرجل، والإتيان، والمجيء، والنزول إلى السماء الدنيا، والاستواء على العرش، والضحك، والفرح. اهـ.
وقال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص ٢٤٥): ونحن نقول: إنَّ هذا الحديث صحيح، وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الإصبع لا يشبه الحديث؛ لأنه عليه السلام قال في دعائه: (يا مقلب القلوب! ثبت قلبي على دينك). فقالت له إحدى أزواجه: أوَ تخاف يا رسول الله على نفسك؟ فقال: (إنَّ قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله عَزَّ وجَلَّ)، فإن كان القلب عندهم بين نعمتين من نعم الله تعالى؛ فهو محفوظ بتينك النعمتين؛ فلأي شيء دعا بالتثبيت؟ ولِمَ احتج على المرأة التي قالت له: أتخاف على نفسك؟ بما يؤكد قولها؟ وكان ينبغي أن لا يخاف إذا كان القلب محروساً بنعمتين. فإن قال لنا: ما الإصبع عندك ها هنا؟ قلنا: هو مثل قوله في الحديث الآخر: (يحمل الأرض على إصبع)، وكذا على إصبعين، ولا يجوز أن تكون الإصبع ها هنا نعمة، وكقوله (وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ) ولم يجز ذلك. ولا نقول: إصبعٌ كأصابعنا، ولا يدٌ كأيدينا، ولا قبضةٌ كقبضاتنا؛ لأن كل شيء منه عَزَّ وجَلَّ لا يشبه شيئاً منا ا.هـ
وقال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (١/ ١١٩): وأما حديث: " إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث يشاء ". فقد رواه مسلم في صحيحه في كتاب القدر في الباب الثالث منه، وليس فيه تأويل عند أهل السنة والجماعة حيث يؤمنون بما دل عليه من إثبات الأصابع لله تعالى على الوجه اللائق به، ولا يلزم من كون قلوبنا بين أصبعين منها أن تماس القلب، فإن السحاب مسخر بين السماء والأرض ولا يمس السماء ولا الأرض، فكذلك قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن ولا يستلزم ذلك المماسة.

١ أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨).

اعلم رحمني الله وإياك أن (النزول والهبوط إلى السماء الدنيا) كلاهما صفة فعلية خبرية ثابتة لله عز وجل بالسنة الصحيحة.

قال أبو سعيد الدارمي في الرد على الجهمية (ص ٧٩) بعد أن ذكر ما يثبت النُّزول من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهذه الأحاديث قد جاءت كلها وأكثر منها في نزول الرب تبارك وتعالى في هذه المواطن، وعلى تصديقها والإيمان بها أدركنا أهل الفقه والبصر من مشايخنا، لا ينكرها منهم أحد، ولا يمتنع من روايتها ا.هـ

وقال إمام الأئمة محمد بن خزيمة في كتاب التوحيد (٢٨٩/١) : باب: ذكر أخبار ثابتة السند صحيحة القوام، رواها علماء الحجاز والعراق عن النبي صلى الله عليه وسلم في نزول الرب جل وعلا إلى السماء الدنيا كل ليلة: نشهد شهادة مقر بلسانه، مصدق بقلبه، مستيقن بما في هذه الأخبار من ذكر نُزول الرب، من غير أن نصف الكيفية؛ لأنَّ نبينا المصطفى لم يصف لنا كيفية نزول خالقنا إلى سماء الدنيا، وأعلمنا أنه يَنْزل، والله جل وعلا لم يترك ولا نبيه عليه السلام بيان ما بالمسلمين الحاجة إليه من أمر دينهم؛ فنحن قائلون مصدقون بما في هذه الأخبار من ذكر النُّزول، غير متكلفين القول بصفته أو بصفة الكيفية؛ إذ النبي صلى الله عليه وسلم لم يصف لنا كيفية النُّزول. وفي هذه الأخبار ما بان وثبت وصح أنَّ الله جل وعلا فوق سماء الدنيا الذي أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم أنه يَنْزل إليه، إذ محال في لغة العرب أن يقول: نزل من أسفل إلى أعلى، ومفهوم في الخطاب أنَّ النُّزول من أعلى إلى أسفل ا. هـ وللمزيد انظر رسالة شرح أحاديث النزول لابن تيمية.

مسألة: هل يخلو العرش منه سبحانه حال نزوله.

لأهل السنة في المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: ينزل ويخلو منه العرش، وهو قول طائفة من أهل الحديث.

القول الثاني: ينزل ولا يخلو منه العرش، وهو قول جمهور أهل الحديث.

ومنهم الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وحماد بن زيد، وعثمان ابن سعيد الدارمي وغيرهم.

القول الثالث: نثبت نزولاً، ولا نعقل معناه هل هو بزوال أو بغير زوال.

وهذا قول ابن بطة والحافظ عبد الغني المقدسي وغيرهما.

أما القول الأول: وهو أنه ينزل ويخلو منه العرش، فمن قال به: أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق بن منده. وقد قال عنه الذهبي: (الحافظ العالم المحدث) ، وقال عنه إسماعيل التيمي كما في طبقات الحنابلة: (خالف أباه في مسائل وأعرض عنه مشايخ الوقت) ، وقال شيخ الإسلام عبد الله بن محمد الأنصاري: (كانت مضرته في الإسلام أكثر من منفعته) ، وقال ابن رجب: (وهذا ليس بقادح –إن صح– فإن الأنصاري والتيمي وأمثالهما يقدحون بأدنى شيء ينكرونه من مواضع النزاع، كما هجر التيمي عبد الجليل الحافظ على قوله: (ينزل بالذات) ، وهو في الحقيقة يوافقه في اعتقاده، لكن أنكر إطلاق اللفظ لعدم ورود الأثر به) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث النزول (ص١٦١–١٦٢) : "وقد صنف أبو القاسم عبد الرحمن ابن أبي عبد الله بن محمد بن منده، مصنفاً في الإنكار على من قال لا يخلو منه العرش وسماه " الرد على من زعم أن الله في كل مكان، وعلى من زعم أن الله ليس له مكان، وعلى من تأول النزول على غير النزول".

وقد لخص شيخ الإسلام كما في شرح حديث النزول (ص١٦١–٢٠١) : جملة ما احتج به أبو القاسم ابن منده وبين أنه احتج بأحاديث النزول، وببعض أقوال السلف العامة كقولهم: (يفعل ما يشاء) وذكر بعض اعتراضاته على بعض النقول الواردة عن الأئمة.

وأوضح شيخ الإسلام ابن تيمية أنه لم ينقل على أحد من الأئمة المعروفين بالسنة بإسناد صحيح ولا ضعيف أن العرش يخلو منه.

وذكر أن كلام أبو القاسم بن منده من جنس كلام طائفة تظن أنه لا يمكن إلا أحد القولين:

١– قول من يقول: إنه ينزل نزولاً يخلو منه العرش.

٢– وقول من يقول: ما ثم نزول أصلاً، كقول من يقول: ليس له فعل يقوم بذاته واختياره.

وهاتان الطائفتان ليس عندهما نزول إلا النزول الذي يوصف به أجساد العباد الذي يقتضي تفريغ مكان وشغل آخر. ثم منهم من ينفي النزول عنه، وينزهه عن مثل ذلك. ومنهم من أثبت له نزولاً من هذا الجنس، يقتضي تفريغ مكان وشغل آخر.

والقول بخلو العرش حال نزوله مرتبط بمسألة: هل يقال في النزول والإتيان والمجيء إنه بحركة وانتقال؟.

وقد اختلف أصحاب الإمام أحمد وغيرهم من المنتسبين إلى السنة والحديث في المسألة على ثلاثة أقوال ذكرها القاضي أبو يعلى في كتاب "اختلاف الروايتين والوجهين" (ص٥٢-٥٧) :

وهذه الأقوال هي:

١- أنه نزول انتقال وهو قول أبي عبد الله بن حامد.

٢-أنه نزول بغير انتقال وهو قول أبي الحسن التميمي وأهل بيته، وأن معناه: قدرته.

٣- الإمساك عن القول في المسألة، وهو قول أبي عبد الله بن بطة وغيره. ثم هؤلاء فيهم من يقف عن إثبات اللفظ مع الموافقة على المعنى وهو قول كثير منهم، ومنهم من يمسك عن إثبات المعنى وعن اللفظ.

والذي يخصنا من الأقوال الثلاثة قول ابن حامد الذي ذهب إلى أنه نزول انتقال وقال لأن هذا حقيقة النزول عند العرب، وهو نظير قوله في الاستواء بمعنى قعد.

قال القاضي أبو يعلى: "فذهب شيخنا أبو عبد الله -يعني ابن حامد- أنه نزول انتقال، وقال: لأن هذا حقيقة النزول عند العرب، وهذا نظير قوله في الاستواء، يعني قعد، وهذا على ظاهر حديث عبادة بن الصامت، ولأن أكثر ما في هذا أنه من صفات الحدث في حقنا، وهذا لا يوجب كونه في حقه محدثاً، كما الاستواء على العرش، هو موصوف به مع اختلافنا في صفته، وإن كان هذا الاستواء لم يكن موصوفاً به في القدم، وكذلك نقول تكلم بحرف وصوت، وإن كان هذا يوجب الحدث في صفاتنا، ولا يوجبه في حقه، كذلك النزول".

وقال ابن القيم رحمه الله في مختصر الصواعق (٢/٢٥٤-٢٥٥) : "أما قول ابن حامد أنه نزول انتقال فهو موافق لقول من يقول يخلو منه العرش، والذي حمله على هذا إثبات النزول حقيقة، وأن حقيقته لا تثبت إلا بالانتقال، ورأى أنه ليس في العقل ولا في النقل ما يحيل الانتقال عليه، فإنه كالمجيء والإتيان والذهاب والهبوط، وهذه أنواع الفعل اللازم القائم به، كما أن الخلق، والرزق، والإماتة، والإحياء، والقبض، والبسط أنواع للفعل المتعدي، وهو سبحانه موصوف بالنوعين، وقد يجمعهما كقوله {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ} [الأعراف ٥٤] .

والانتقال جنس لأنواع المجيء، والإتيان، والنزول، والهبوط، والصعود، والدنو، والتدلي ونحوها؛ وإثبات النوع مع نفي جنسه جمع بين النقيضين.

قالوا: وليس في القول بلازم النزول والمجيء والإتيان والاستواء والصعود محذور البتة ولا يستلزم ذلك نقصاً، ولا سلب كمال، بل هو الكمال نفسه، وهذه الأفعال كمال ومدح، فهي حق دل عليه النقل ولازم الحق حق"ا. هـ.

القول الثاني: أنه ينزل ولا يخلو منه العرش.

وهذا القول ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه قول جمهور أهل الحديث.

وقال: "ونقل ذلك عن الإمام أحمد بن حنبل في رسالته إلى مسدد، وعن إسحاق بن راهويه، وحماد بن زيد، وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم".

قال القاضي أبو يعلى في إبطال التأويلات (٢٦١/١) : "وقد قال أحمد في رسالته إلى مسدد: إن الله عز وجل ينزل في كل ليلة إلى السماء الدنيا ولا يخلو من العرش. فقد صرح أحمد بالقول إن العرش لا يخلو منه".

وسأل بشر بن السري حماد بن زيد، فقال: "يا أبا إسماعيل، الحديث الذي جاء "ينزل ربنا إلى السماء الدنيا" يتحول من مكان إلى مكان؟ فسكت حماد بن زيد، ثم قال: هو في مكانه يقرب من خلقه كيف يشاء".

وقال إسحاق بن راهويه: "دخلت على عبد الله بن طاهر، فقال: ما هذه الأحاديث التي تروونها؟ قلت: أي شيء أصلح الله الأمير؟ قال: تروون أن الله ينزل إلى السماء الدنيا. قلت: نعم، رواه الثقات الذين يروون الأحكام. قال: أينزل ويدع عرشه؟ قال: فقلت: يقدر أن ينزل من غير أن يخلو العرش منه؟

قال: نعم. قلت: ولم تتكلم في هذا؟ "ا.هـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث النزول (ص١٥٣) عن قول إسحاق وقول حماد بن زيد: "وهذه والتي قبلها حكايتان صحيحتان رواتهما ثقات، فحماد بن زيد يقول: هو في مكانه، يقرب من خلقه كيف يشاء، فأثبت قربه مع كونه فوق عرشه. وعبد الله بن طاهر وهو من خيار من ولي الأمر بخراسان كان يعرف أن الله فوق العرش، وأشكل عليه أنه ينزل، لتوهمه أن ذلك يقتضي أن يخلو منه العرش، فأقره الإمام إسحاق على أنه فوق العرش، وقال له: يقدر أن ينزل من غير أن يخلو منه العرش؟ فقال له الأمير: نعم. فقال له إسحاق: لم تتكلم في هذا؟

وينزل يوم عرفة[1]، ويوم القيامة[1].

يقول: فإذا كان قادراً على ذلك لم يلزم من نزوله خلو العرش منه، فلا يجوز أن يعترض على النزول بأنه يلزم منه خلو العرش، وكان هذا أهون من اعتراض من يقول: ليس فوق العرش شيء، فينكر هذا وهذا".

القول الثالث: من يقول نثبت نزولاً ولا نعقل معناه، هل هو بزوال أو بغير زوال.

وهذا القول قال به ابن بطة، وعبد الغني المقدسي، وغيرهما.

قال ابن بطة: "فنقول كما قال: "ينزل ربنا عزوجل" ولا نقول: إنه يزول، بل ينزل كيف يشاء، لا نصف نزوله ولا نحده، ولا نقول: إن نزوله زواله".

وروى بسنده عن حنبل بن إسحاق قال: "قلت لأبي عبد الله: ينزل الله تعالى إلى سماء الدنيا؟ قال: نعم. قلت: نزوله بعلمه أم بماذا؟ قال: فقال لي: اسكت عن هذا، وغضب غضباً شديداً، وقال: مالك ولهذا؟ أمض الحديث كما روي بلا كيف".

وقال القاضي أبو يعلى في كتاب الروايتين والوجهين (ص٥٦-٥٧) : "وحكى شيخنا -يعني ابن حامد- عن طائفة أخرى من أصحابنا أنهم قالوا: نثبت نزولاً لا يعقل معناه هل هو زوال أو بغير زوال، كما جاء الخبر، ومثل هذا ليس يمتنع في صفاته، كما يثبت له ذاتاً ينفي عنها ماهيتها، وهذه الطريقة هي المذهب، وقد نص أحمد عليها في مواضع". وذكر الأثر الذي ذكره ابن بطة عن حنبل.

١ قال العلامة الألباني في الضعيفة (٦٧٩): ضعيف .

رواه ابن منده في التوحيد (١/١٤٧)، وأبو الفرج الثقفي في الفوائد (٢/٧٨ و٩٢/ ١)، والبغوي في شرح السنة (١/٢٢١/١ مخطوط و٧ /١٥٩ - طبع المكتب الإسلامي) عن مرزوق مولى أبي طلحة : حدثني أبو الزبير عن جابر مرفوعا . وقال ابن منده : " هذا إسناد متصل حسن من رسم النسائي ، ومرزوق روى عنه الثوري وغيره ، ورواه أبوكامل الجحدري عن عاصم بن هلال عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر ، ومحمد بن مروان عن هشام عن أبي الزبير عن جابر " .

وقال الثقفي: " إسناد صحيح متصل ، ورجاله ثقات أثبات ، مرزوق هذا هو أبو بكر مرزوق مولى طلحة بن عبد الرحمن الباهلي ثقة . روى عنه الثوري وأبو داود الطيالسي وغيرهم من الأئمة ".

قلت : لكن قال ابن حبان في " الثقات " : " يخطيء " . وقال ابن خزيمة " أنا بريء من عهدته " . وقد خولف في بعض سياقه ، رواه محمد بن مروان العقيلي : حدثنا هشام الدستوائي عن أبي

وأن جهنم لا تزال يُطرح فيها حتى يضع عليها قدمه جل ثناؤه٢.

الزبير عن جابر به بلفظ : " ما من أيام عند الله أفضل من عشر ذي الحجة ، قال : فقال رجل : يا رسول الله هن أفضل أم عدتهن جهادا في سبيل الله ؟ قال : هن أفضل من عدتهن جهادا في سبيل الله ، وما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة ، ينزل الله تبارك إلى السماء الدنيا ، فيباهي بأهل الأرض أهل السماء ، فيقول : انظروا إلى عبادي ، جاؤوا شعثا غبرا ، ضاحين ، جاؤوا من كل فج عميق يرجون رحمتي ، ولم يروا عذابي ، فلم ير يوم أكثر عتيقا من النار من يوم عرفة " . أخرجه أبو يعلى في مسنده (ق ٢/١١٦)، وابن حبان (١٠٠٦)، والبزار أيضا كما في الترغيب (٢ /١٢٦)، ومجمع الزوائد (٢٥٣/٣) وقال : " وفيه محمد بن مروان العقيلي وثقه ابن معين ، وابن حبان ، وفيه بعض كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح " . وقال الحافظ في ترجمة العقيلي هذا : " صدوق له أوهام " . قلت : إنما علة الحديث أبو الزبير ، فإنه مدلس ، وقد عنعنه في جميع الطرق عنه . قال الحافظ : " صدوق ، إلا أنه يدلس " . وقال الذهبي : " وأما ابن حزم فإنه يرد من حديثه ما يقول فيه : عن جابر ، ونحوه ، لأنه عندهم ممن يدلس ... وفي " صحيح مسلم " عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع من جابر ... ففي القلب منها شيء " . والحديث رواه ابن خزيمة أيضا والبيهقي باللفظ الأول كما في " الترغيب " .

نعم قد صح من الحديث مباهاة الله ملائكته بأهل عرفة ، وقوله : " انظروا إلى عبادي جاؤوني شعثا غبرا " من حديث أبي هريرة وابن عمرو وعائشة، وهي في الترغيب (٢ / ١٢٨ – ١٢٩) وقد خرجت حديث عائشة في الصحيحة (٢٥٥١) ا.هـ قلت حديث عائشة عند مسلم ولفظه (ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو ، ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول : ما أراد هؤلاء ؟).

١ ثبت في القرآن والسنة مجيء وإتيان الجبار تبارك وتعالى لفصل القضاء يوم القيامة وأمَّا النزول فقد وردت فيه بعض الآثار انظر الكلام عليها في الرد على الجهمية للدارمي (ص٧٢ – ٧٥) وتفسير ابن كثير (٣ / ٣١٥ – ٣١٦).

٢ أخرجه البخاري (٤٨٤٨)، ومسلم (٢٨٤٦).

اعلم رحمني الله وإياك أن الرجل والقدمان صفة ذاتية خبرية ثابتة لله عز وجل بصحيح السنة، والدليل :

وقول الله تعالى للعبد: «إن مشيت إليّ هرولت إليك»١.

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه في تحاجج الجنة والنار ، وفيه : (فأما النار؛ فلا تمتلئ حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله (وعند مسلم : قدمه) ، فتقول : قط قط ...) رواه : البخاري (٤٨٥٠) ، ومسلم (٢٨٤٦).

٢- ورواه البخاري (٤٨٤٨) من حديث أنس رضي الله عنه بنحوه.

٣- أثر ابن عباس رضي الله عنه ؛ قال : (الكرسي موضع القدمين ، والعرش لا يقدر أحد قدره). رواه ابن خزيمة في التوحيد (٢٤٨/١ رقم : ١٥٤) ، وابن أبي شيبة في العرش (٦١) ، والدارمي في الرد على المريسي، وعبد الله ابن الإمام أحمد في السنة، والحاكم في المستدرك (٢٨٢/٢) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وصححه العلامة الألباني في مختصر العلو (ص ١٠٢)، والشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير (١٦٣/٢).

٤- أثر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ؛ قال : (الكرسي موضع القدمين، وله أطيط كأطيط الرحل). رواه : عبد الله ابن الإمام أحمد في السنة، وأبو الشيخ في العظمة، وابن أبي شيبة في العرش (٦٠) ، وابن جرير، والبيهقي، وغيرهم ، وصحح إسناده موقوفا العلامة الألباني –رحمه الله– في مختصر العلو (ص ١٢٣-١٢٤).

وبهذه الأحاديث والآثار الصحيحة نثبت لله عز وجل صفة القدم والرجل ، وأن لله عز وجل قدمين – كما في أثر ابن عباس وأبي موسى رضي الله عنهما – تليقان به وبعظمته ، { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } .

قال الشيخ عبد الله الغنيمان في شرحه لكتاب التوحيد من صحيح البخاري (١٥٦/١) بعد ذكر روايات صفة القدم والرجل : ففي مجموع هذه الروايات البيان الواضح بأن القدم والرجل – وكلاهما عبارة عن شيء واحد – صفة لله تعالى حقيقة على ما يليق بعظمته. اهـ.

وانظر لهذه الصفة : كتاب التوحيد لابن خزيمة (٢٠٢/١) ، ورد الدارمي على المريسي (ص٦٧-٧٠)، وإبطال التأويلات للفراء (ص ١٩٢) ، والجواب الصحيح لابن تيمية (١٥١/٣). كتاب صفات الله عز وجل (صص١٧٣).

١ أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥).

قال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (٣/ ٣٢٧): المثال الثاني عشر: قوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن الله تعالى أنه قال: "من تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً ومن تقرب مني

ذراعاً تقربت منه باعاً ومن أتاني يمشي أتيته هرولة". وهذا الحديث صحيح رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء من حديث أبي ذر رضي الله عنه وروى نحوه من حديث أبي هريرة أيضاً وكذلك روى البخاري نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب التوحيد الباب الخامس عشر. وهذا الحديث كغيره من النصوص الدالة على قيام الأفعال الاختيارية بالله تعالى وأنه سبحانه فعال لما يريد كما ثبت ذلك في الكتاب والسنة مثل قوله تعالى: (وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان. وقوله: (وجاء ربك والملك صفّاً صفاً). وقوله: (هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك). وقوله: (الرحمن على العرش استوى).
وقوله صلى الله عليه وسلم:"ينزل ربنا إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر" وقوله صلى الله عليه وسلم: "ما تصدق أحد بصدقة من طيب – ولا يقبل الله إلا الطيب– إلا أخذها الرحمن بيمينه". إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على قيام الأفعال الاختيارية به تعالى. فقوله في هذا الحديث: تقربت منه وأتيته هرولة من هذا الباب. والسلف "أهل السنة والجماعة" يُجْرُون هذه النصوص على ظاهرها وحقيقة معناها اللائق بالله عز وجل من غير تكييف ولا تمثيل، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث النزول ص٤٦٦ج٥ من مجموع الفتاوي: وأما دنوه نفسه وتقربه من بعض عباده فهذا يثبته من يثبت قيام الأفعال الاختيارية بنفسه، ومجيئه يوم القيامة ونزوله واستواءه على العرش وهذا مذهب أئمة السلف وأئمة الإسلام المشهورين وأهل الحديث والنقل عنهم بذلك متواتر ا. هـ. فأي مانع يمنع من القول بأنه يقرب من عبده كيف يشاء مع علوه؟
وأي مانع يمنع من إتيانه كيف يشاء بدون تكييف ولا تمثيل؟ وهل هذا إلا من كماله أن يكون فعالاً لما يريد على الوجه الذي يليق به؟ وذهب بعض الناس إلى أن قوله تعالى في هذا الحديث القدسي: "أتيته هرولة". يراد به سرعة قبول الله تعالى وإقباله على عبده المتقرب إليه المتوجه بقلبه وجوارحه وأن مجازاة الله للعامل له أكمل من عمل العامل. وعلل ما ذهب إليه بأن الله تعالى قال في الحديث: "ومن أتاني يمشي" ومن المعلوم أن المتقرب إلى الله – عز وجل – الطالب للوصول إليه لا يتقرب، ويطلب الوصول إلى الله تعالى بالمشي فقط بل تارة يكون بالمشي كالسير إلى المساجد ومشاعر الحج والجهاد في سبيل الله ونحوها وتارة بالركوع والسجود ونحوهما وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد بل قد يكون التقرب إلى الله تعالى وطلب الوصول إليه والعبد مضطجع على جنبه كما قال الله

وقوله: «إن الله خلق آدم على صورته»١.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إني رأيت ربي في أحسن صورة»٢. وأشباه هذه الأحاديث، فعليك بالتسليم والتصديق والتفويض والرضى، ولا تفسر شيئا من هذه بهواك، فإن الإيمان بهذا واجب، فمن فسر شيئا من هذا بهواه أو رده فهو جهمي١.

تعالى: (الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم). وقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين: "صلِّ قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب". قال: فإذا كان كذلك صار المراد بالحديث بيان مجازاة الله تعالى العبد على عمله وأن من صدق في الإقبال على ربه وإن كان بطيئاً جازاه الله تعالى بأكمل من عمله وأفضل. وصار هذا هو ظاهر اللفظ بالقرينة الشرعية المفهومة من سياقه. وإذا كان هذا ظاهر اللفظ بالقرينة الشرعية، لم يكن تفسيره به خروجاً به عن ظاهره ولا تأويلاً كتأويل أهل التعطيل فلا يكون حجة لهم على أهل السنة ولله الحمد. وما ذهب إليه هذا القائل له حظ من النظر لكن القول الأول أظهر وأسلم وأليق بمذهب السلف.

ويجاب عما جعله قرينة من كون التقرب إلى الله تعالى وطلب الوصول إليه لا يختص بالمشي بأن الحديث خرج مخرج المثال لا الحصر فيكون المعنى من أتاني يمشي في عبادة تفتقر إلى المشي لتوقفها عليه بكونه وسيلة لها كالمشي إلى المساجد للصلاة أو من ماهيتها كالطواف والسعي. والله تعالى أعلم.

١ أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١).

٢ جزء من حديث معاذ رضي الله عنه أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٣، رقم ٢٢١٦٢)، والترمذى (٥/ ٣٦٨، رقم ٣٢٣٥)، والبزار (٧/ ١١٠، رقم ٢٦٦٨)، و والطبرانى في الكبير (٢٠/ ١٠٩، رقم ٢١٦) عن معاذ رضي الله عنه وروي أيضا عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم وهذا الحديث اختلف في صحته الجهابذة فقال البخاري: حسن صحيح كما نقل ذلك عنه تلميذه الترمذي، وقال الترمذي حسن صحيح، وقال البزار في مسنده (١٠/ ١٠٩) روي من وجوه، وقال ابن عدي في الكامل (٨/ ٦١) له طرق، وكذا قال ابن القيسراني في الذخيرة (١/ ٢٤٠)، وحسنه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٣٢٢)، وصححه ابن العربي في أحكام القرآن (٤/ ٧٣)، وحسنه الحافظ في نتائج الأفكار (٢/ ٣١٧)، وصححه الشيخ شاكر في تحقيق المسند، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (٣١٦٩)، وضعفه بعض الحفاظ منهم محمد بن نصر في

قيام الليل (ص ١٨) فقال: هذا حديث اضطرب الرواة في إسناده وليس يثبت عند أهل المعرفة بالحديث وقال ابن خزيمة في (التوحيد) (١٤٠ – ١٤٥): إنه خبر يتوهم كثير من طلاب العلم أنه خبر صحيح وليس كذلك وقال الدارقطني في العلل (٦/ ٧٥) بعد ذكر أوجه الخلاف في الحديث: وليس فيها صحيح وكلها مضطربة وقال البيهقي في الأسماء والصفات (ص٣٩٣) وفي ثبوت هذا الحديث نظر وقال الأرنؤوط زمن معه في تحقيق المسند: ضعيف لاضطرابه ومداره على عبد الرحمن بن عائش وقد اختلف فيه عليه والله أعلم.

اعلم رحمني الله وإياك أن الصورة: صفة ذاتية خبرية ثابتة لله عز وجل بالأحاديث الصحيحة، مثل حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الطويل في رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، وفيه: (فيأتيهم الجبار في صورته التي رأوه فيها أول مرة، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا ...) أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣). وحديث معاذ في الرؤية المنامية: (رأيت ربي في أحسن صورة ....).

قال أبو محمد ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص ٢٦١): والذي عندي – والله تعالى أعلم – أن الصورة ليست بأعجب من اليدين والأصابع والعين، وإنما وقع الإلف لتلك لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه لأنها لم تأت في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد ا. هـ.

وقال أبو يعلى الفراء في إبطال التأويلات (١/ ١٢٦) في التعليق على حديث: (رأيت ربي في أحسن صورة)؛ قال: اعلم أن الكلام في هذا الخبر يتعلق به فصول: أحدها جواز إطلاق الصورة عليه ا. هـ.

وقال شيخ الإسلام في نقض تأسيس الرازي (ص٤٥٥): والوجه الخامس: أن الأحاديث مع آيات القرآن أخبرت بأنه يأتي عباده يوم القيامة على الوجه الذي وصف، وعند هؤلاء هو كل آت، وما في الدنيا والآخرة، وأما أهل الإلحاد والحلول الخاص، كالذين يقولون بالاتحاد أو الحلول في المسيح أو علي أو بعض المشايخ أو بعض الملوك أو غير ذلك مما قد بسطنا القول عليهم في غير هذا الموضع؛ فقد يتأولون أيضا هذا الحديث كما تأوله أهل الاتحاد والحلول المطلق؛ لكونه قال: فيأتيهم الله في صورة، لكن يقال لهم: لفظ (الصورة) في الحديث (يعني رحمه الله: حديث أبي سعيد) كسائر ما ورد من الأسماء والصفات التي قد يسمى المخلوق بها على وجه التقييد،

وإذا أطلقت على الله مختصة به؛ مثل العليم والقدير والرحيم والسميع والبصير، ومثل خلقه بيديه واستوائه على العرش ونحو ذلك اه.

وقال شيخ الإسلام أيضا: وكما أنه لابد لكل موجود من صفات تقوم به، فلابد لكل قائم بنفسه من صورة يكون عليها، ويمتنع أن يكون في الوجود قائم بنفسه ليس له صورة يكون عليها ا. هـ.

مسألة: أما حديث: (خلق الله آدم على صورته) المتقدم في التعليق السابق؛ فلم أورده في الأدلة؛ للاختلاف القائم بين أهل العلم من أهل السنة: هل الضمير في (صورته) عائد على آدم أم على الله سبحانه وتعالى مع اتفاق الكل على إثبات الصورة للرحمن وقد اختلف في عود الضمير في هذا الحديث على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الضمير يعود على المضروب.

قال ابن خزيمة رحمه الله في كتاب التوحيد (١/ ٨٤ – ٨٥): توهم بعض من لم يتحر العلم أن قوله (على صورته) يريد صورة الرحمن عز ربنا وجل عن أن يكون هذا معنى الخبر ، بل معنى قوله (خلق آدم على صورته) الهاء في هذا الموضع كناية عن اسم المضروب والمشتوم ، أراد صلى الله عليه وسلم أن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب ، الذي أمر الضارب باجتناب وجهه بالضرب ، والذي قبح وجهه ، فزجر صلى الله عليه وسلم أن يقول: ووجه من أشبه وجهك ، لأن وجه آدم شبيه وجوه بنيه ، فإذا قال الشاتم لبعض بني آدم: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك ، كان مقبحا وجه آدم – صلوات الله عليه وسلامه – الذي وجوه بنيه شبيهة بوجه أبيهم ، فتفهموا رحمكم الله معنى الخبر ، لا تغلطوا فتضلوا عن سواء السبيل ، وتحملوا على القول بالتشبيه الذي هو ضلال ا. هـ.

وقال ابن حبان بعد تخريج هذا الحديث (١٢/ ٤٢٠ الإحسان): يريد به صورة المضروب ، لأن الضارب إذا ضرب وجه أخيه المسلم ضرب وجها خلق الله آدم على صورته ا. هـ.

وقال الحافظ في الفتح (٥/ ١٨٣): واختلف في الضمير على من يعود؟ فالأكثر على أنه يعود على المضروب لما تقدم من الأمر بإكرام وجهه ، ولولا أن المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها ا. هـ وهذا القول قد تعقب.

قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص٣٨٩): في سرد لأقوال الأئمة في تأويل هذا الحديث – ومنها (أن المراد أن الله خلق آدم على صورة الوجه ، قال: وهذا لا فائدة فيه ، والناس يعلمون أن الله تبارك وتعالى خلق آدم على خلق ولده ، وجهه على وجوههم ، وزاد قوم

في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام مر برجل يضرب وجه رجل آخر ، فقال (لا تضربه ، فإن الله تعالى خلق آدم عليه الصلاة والسلام على صورته) أي صورة المضروب ، وفي هذا القول من الخلل ما في الأول ا. هـ وهذه الزيادة التي ذكرها ابن قتيبة في حديث الصورة وهي أن النبي صلى الله عليه وسلم مر برجل يضرب رجل آخر ، فقال (لا تضربه) قال عنها شيخ الإسلام ابن تيمية في نقض التأسيس: هذا شيء لا أصل له ، ولا يعرف في شيء من كتب الحديث ا. هـ.
وقال الذهبي في ميزان الإعتدال (١/ ٦٠٣) في ترجمة حمدان بن الهيثم: روا عنه أبو الشيخ ووثقه، لكنه أتى بشئ منكر عن أحمد، عن أحمد بن حنبل في معنى قوله عليه السلام: إن الله خلق آدم على صورته. زعم أنه قال صور الله صورة آدم قبل خلقه، ثم خلقه على تلك الصورة، فأما أن يكون خلق الله آدم على صورته فلا، فقد قال تعالى: [ليس كمثله شئ]. قال يحيى بن مندة في مناقب أحمد: قال المظفر بن أحمد الخياط في كتاب السنة: وحمدان بن الهيثم يزعم أن أحمد قال: صور الله صورة آدم قبل خلقه، وأبو الشيخ فوثقه في كتاب الطبقات. ويدل على بطلان روايته ما رواه حمدان بن على الوراق الذى هو أشهر من حمدان بن الهيثم، وأقدم. أنه سمع أحمد بن حنبل، وسأله رجل عن حديث خلق آدم على صورته على صورة آدم، فقال أحمد: فأين الذى يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله خلق آدم على صورة الرحمن. ثم قال أحمد: وأى صورة لآدم قبل أن يخلق.
الطبراني، سمعت عبدالله بن أحمد يقول: قال رجل لابي: إن فلانا يقول في حديث رسول الله: إن الله خلق آدم على صورته. فقال: على صورة الرجل. فقال أبي: كذب، هذا قول الجهمية. وأى فائدة في هذا. وقيل: إن أبا عمر بن عبد الوهاب هجر أبا الشيخ لمكان حكاية حمدان، وقال: إن أردت أن أسلم عليك فأخرج من كتابك حكاية حمدان بن الهيثم ا. هـ.
وقال رحمه الله في سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧٤) في ترجمة محمد بن إسحاق بن خزيمة – (وكتابه في التوحيد مجلد كبير ، وقد تأول في ذلك حديث الصورة ، فليعذر من تأول بعض الصفات ، وأما السلف فما خاضوا في التأويل بل آمنوا وكفوا ، وفوضوا علم ذلك إلى الله ورسوله ، ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده – مع صحة إيمانه وتوخيه لاتباع الحق – أهدرناه ، وبدعناه ، لقل من يسلم من الأئمة معنا ، رحم الله الجميع بمنه وكرمه ا.هـ.
وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية في نقض التأسيس: عن الشيخ محمد الكرخي الشافعي أنه قال في كتابه " الفصول في الأصول عن الأئمة الفحول إلزاما لذوي البدع والفضول " ما نصه (فأما

تأويل من لم يتابعه عليه الأئمة فغير مقبول ، وإن صدر ذلك عن إمام معروف غير مجهول ، نحو ما ينسب إلى أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة في تأويل الحديث (خلق آدم على صورته) فإنه يفسر ذلك بذلك التأويل ، ولم يتابعه عليه من قبله من أئمة الحديث ، لما رويناه عن أحمد رحمه الله ، ولم يتابعه أيضا من بعد ...) ثم قال شيخ الإسلام قلت: فقد ذكر الحافظ أبو موسى المديني فيما جمعه من مناقب الإمام المقلب بقوام السنة أبي القاسم إسماعيل بن محمد التميمي صاحب كتاب الترغيب والترهيب ، قال: سمعته يقول: أخطأ محمد بن إسحاق بن خزيمة في حديث الصورة ، ولا يطعن عليه بذلك بل لا يؤخذ عنه فحسب. قال أبو موسى: أشار بذلك إلى أنه قل من إمام إلا وله زلة ، فإذا ترك ذلك الإمام لأجل زلته ، ترك كثير من الأئمة ، وهذا لا ينبغي أن يفعل) وقد تعقب هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية في نقض التأسيس وساق ثلاثة عشر وجها لإبطال هذا القول:

• منها: أنه في مثل هذا لا يصلح إفراد الضمير ، فإن الله خلق آدم على صورة بنيه كلهم فتخصيص واحد لم يتقدم له ذكر بأن الله خلق آدم على صورته في غاية البعد ، لا سيما وقوله (وإذا قاتل أحدكم .. وإذا ضرب أحدكم) عام في كل مضروب ، والله خلق آدم على صورهم جميعهم ، فلا معنى لإفراد الضمير ، وكذلك قوله (لا يقولن أحدكم قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك) عام في كل مخاطب ، والله قد خلقهم كلهم على صورة آدم.

• ومنها: أن ذرية آدم خلقوا على صورة آدم ، لم يخلق آدم على صورهم ، فإن مثل هذا الخطاب إنما يقال فيه: خلق الثاني المتأخر في الوجود على صورة الأول المتقدم وجوده ، لا يقال: إنه خلق الأول على صورة الثاني المتأخر في الوجود ، كما يقال: خلق الخلق على غير مثال أو نسيج هذا على منوال هذا.

• ومنها: أنه إذا أريد مجرد المشابهة لآدم وذريته لم يحتج إلى لفظ خلق على كذا ، فإذ هذه العبارة إنما تستعمل فيما فطر على مثال غيره ، بل يقال إن وجهه يشبه وجه آدم ، أو فإن صورته تشبه صورة آدم.

القول الثاني: أن الضمير يعود إلى آدم.

وهذا القول مروي عن أبي ثور إبراهيم بن خالد الكلبي ، ذكره القاضي أبو الحسين في طبقات الحنابلة (١/ ٣٠٩) في ترجمة محمد بن علي الجرجاني ، المعروف بحمدان أنه قال: سألت أبا

ثور عن قول النبي صلى الله عليه وسلم (إن الله خلق آدم على صورته) فقال: على صورة آدم ا. هـ.

ونقله الإمام أحمد عن بعض محدثي البصرة ، كما في نقض التأسيس لشيخ الإسلام ابن تيمية.
وذكره البيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٦١ – ٦٢) عن أبي سليمان الخطابي وأقره.
ونسبه ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص٣١٨) إلى أهل الكلام ، فقال: فقال قوم من أصحاب الكلام: أراد خلق آدم على صورة آدم لم يزد على ذلك ا. هـ. وإليه ذهب العراقي في طرح التثريب (٨/ ١٠٤).
وقد تعقب هذا القول أيضا: فقال الإمام أحمد – لما ذكر له قول أبي ثور المتقدم – (من قال: إن الله خلق آدم على صورة آدم فهو جهمي ، وأي صورة كانت لآدم قبل أن يخلقه؟ ا. هـ
وقال ابن قتيبة – بعد ذكره لهذا القول (ولو كان المراد هذا ، ما كان في الكلام فائدة ، ومن يشك في أن الله تعالى خلق الإنسان على صورته ، والسباع على صورها ، الأنعام على صورها ا. هـ.

وقد ساق شيخ الإسلام ابن تيمية لفساد هذا القول تسعة أوجه في كتابه نقض التأسيس.
• منها: أنه إذا قيل: إذا فاتل أحدكم فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورة آدم ، أولا تقبحوا الوجه ، ولا يقل أحدكم قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك ،فإن الله خلق آدم على صورة آدم ، كان هذا من أفسد الكلام ، فإنه لا يكون بين العلة والحكم مناسبة أصلا ، فإن كون آدم مخلوقا على صورة آدم ، فأي تفسير فسر به فليس في ذلك مناسبة للنهي عن ضرب وجوه بنية ، ولا عن تقبيحها وتقبيح ما يشبهها ، وإنما دخل التلبيس بهذا التأويل حيث فرق الحديث المروي (إذا قاتل أحدكم فليتق الوجه) مفردا ، وروي قوله (إن الله خلق آدم على صورته) مفردا ، أما مع أداء الحديث على وجهه فإن عود الضمير إلى آدم يمنع فيه ، وذلك أن خلق آدم على صورة آدم سواء كان فيه تشريف لآدم أو كان فيه إخبار مجرد بالواقع فلا بناسب هذا الحكم.
• ومنها: أن الله خلق سائر أعضاء آدم على صورة آدم ، فلو كان مانعا من ضرب الوجه أو تقبيحه لوجب أن يكون مانعا من ضرب سائر الوجوه وتقبيح سائر الصور ، وهذا معلوم الفساد في العقل والدين ، وتعليل الحكم الخاص بالعلة المشتركة من أقبح الكلام ، وإضافة ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدر إلا عن جهل عظيم أو نفاق شديد ، إذ لا خلاف في علمه وحكمته وحسن كلامه وبيانه.

• ومنها: أن هذا تعليل للحكم بما يوجب نفيه ، وهذا من أعظم التناقض ، وذلك أنهم تأولوا الحديث على أن آدم لم يخلق من نطفة وعلقة ومضغة ، وعلى أنه لم يتكون في مدة طويلة بواسطة العناصر ، بنوه قد خلقوا من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ، وخلقوا في مدة عناصر الأرض ، فإن كانت العلة المانعة من ضرب الوجه وتقبيحه كونه خلق على ذلك الوجه ، وهذه العلة منتفية في بينه ، فينبغي أن يجوز ضرب وجوه بنيه وتقبيحها لانتفاء العلة فيها أن آدم هو الذي خلق على صورة دونهم ، إذ هم لم يخلقوا كما خلق لآدم على صورهم التي هم عليها بل نقلوا من نطفة إلى علقة إلى مضغة.

القول الثالث: أن الضمير يعود على الله جل جلاله.

وقد ذكر الإمام أحمد هذا القول فيما أملاه على بعض أصحابه من أقوال أهل السنة والجماعة ، قال القاضي أبو الحسين في طبقات الحنابلة (١/ ٣١٣) في ترجمة أبي جعفر محمد بن عوف بن سفيان الطائي الحمصي – (نقلت من خط أحمد الشنجي بإسناده قال: سمعت محمد بن عوف يقول: أملى عليَّ أحمد بن حنبل – فذكر جملة من المسائل التي أملاها عليه مما يعتقده أهل السنة والجماعة ، ومنها – وأن آدم صلى الله عليه وسلم خلق على صورة الرحمن كما جاء الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ا. هـ.

وقال ابن تيمية في نقض التأسيس (٣/ ٢٠٢): لم يكن بين السلف من القرون الثلاثة نزاع في أن الضمير في الحديث عائد إلى الله تعالى، فإنه مستفيض من طرق متعددة، عن عدد من الصحابة، وسياق الأحاديث كلها تدل على ذلك ... ولكن لما انتشرت الجهمية في المائة الثالثة جعل طائفة الضمير فيه عائدا إلى غير الله تعالى، حتى نقل ذلك عن طائفة من العلماء المعروفين بالعلم والسنة في عامة أمورهم، كأبي ثور وابن خزيمة وأبي الشيخ الأصفهاني وغيرهم، ولذلك أنكر عليهم أئمة الدين وغيرهم من علماء السنة ا. هـ.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة (٣/ ٥٠٥): عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «خلق الله آدم على صورته ستون ذراعا» فهل هذا الحديث صحيح؟

فأجابت: هو حديث صحيح، ولا غرابة في متنه فإن له معنيان:

الأول أن الله لم يخلق آدم صغيرا قصيرا كالأطفال من ذريته ثم نما وطال حتى بلغ ستين ذراعا، بل جعله يوم خلقه طويلا على صورة نفسه النهائية طوله ستون ذراعا.

والثاني أن الضمير في قوله «على صورته» يعود على الله بدليل ما جاء في رواية أخرى صحيحة «على صورة الرحمن» وهو ظاهر السياق ولا يلزم على ذلك التشبيه، فإن الله سمى نفسه بأسماء سمى بها خلقه ووصف نفسه بصفات وصف بها خلقه، ولم يلزم من ذلك التشبيه، وكذا الصورة، ولا يلزم من إتيانها لله تشبيهه بخلقه؛ لأن الاشتراك في الاسم وفي المعنى الكلي لا يلزم منه التشبيه فيما يخص كلا منهما، لقوله تعالى {ليس كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} ا. هـ.

وسئل العلامة ابن باز رحمه الله كما في مجموع فتاواه (٤/ ٢٢٦): ورد حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ينهى فيه عن تقبيح الوجه، وأن الله سبحانه خلق آدم على صورته. فما الاعتقاد السليم نحو هذا الحديث؟

فأجاب رحمه الله: الحديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه فإن الله خلق آدم على صورته" وفي لفظ آخر: " على صورة الرحمن " وهذا لا يستلزم التشبيه والتمثيل. والمعنى عند أهل العلم أن الله خلق آدم سميعا بصيرا، متكلما إذا شاء، وهذا وصف الله فإنه سميع بصير متكلم إذا شاء، وله وجه جل وعلا. وليس المعنى التشبيه والتمثيل، بل الصورة التي لله غير الصورة التي للمخلوق، وإنما المعنى أنه سميع بصير متكلم إذا شاء ومتى شاء، وهكذا خلق الله آدم سميعا بصيرا ذا وجه وذا يد وذا قدم، لكن ليس السمع كالسمع وليس البصر كالبصر، وليس المتكلم كالمتكلم، بل لله صفاته جل وعلا التي تليق بجلاله وعظمته، وللعبد صفاته التي تليق به، صفات يعتريها الفناء والنقص، وصفات الله سبحانه كاملة لا يعتريها نقص ولا زوال ولا فناء، ولهذا قال عز وجل: (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) (الشورى / ١١)، وقال سبحانه: (ولم يكن له كفوا أحد) (الإخلاص / ٤)، فلا يجوز ضرب الوجه ولا تقبيح الوجه) ا.هـ.

قال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه (١٠/ ٩٤٥): أما حديث أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن لله خلق آدم على صورته)،ووجه الله لا يماثل أوجه المخلوقين، فيجاب عنه: بأنه لا يراد به صورة تماثل صورة الرب – عز وجل – بإجماع المسلمين والعقلاء، لأن الله – عز وجل – وسع كرسيه السماوات والأرض، والسماوات والأرضون كلها بالنسبة للكرسي – موضع القدمين – كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة، فما ظنك برب العالمين؟ فلا أحد يحيط به وصفا و لا تخيلا، من هذا وصفه لا يمكن أن يكون على صورة آدم ستون ذراعا، وإنما يراد به أحد معنيين:

الأول: أن الله خلق آدم على صورة اختارها وجعلها أحسن صورة في الوجه، وعلى هذا، فلا ينبغي أن يقبح أو يضرب لأنه لما أضافه إلى نفسه اقتضى من الإكرام ما لا ينبغي معه أن يقبح أو أن يضرب.

الثاني: أن الله خلق آدم على صورة الله – عز وجل – ولا يلزم من ذلك المماثلة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: (إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على أضوأ كوكب في السماء)، ولا يلزم أن يكون على صورة نفس القمر، لأن القمر أكبر من أهل الجنة، وأهل الجنة يدخلونها طول أحدهم ستون ذراعا، وعرضه سبعة أذرع كما في بعض الأحاديث.

وقال بعض أهل العلم: على صورته، أي: صورة آدم، أي: أن الله خلق آدم أول مرة على هذه الصورة، وليس كبنية يتدرج في الإنشاء نطفة ثم علقة ثم مضغة. لكن الإمام أحمد رحمه الله أنكر هذا التأويل، وقال: هذا تأويل الجهمية، ولأنه يفقد الحديث معناه، وأيضا يعارضه اللفظ الآخر المفسر للضمير وهو بلفظ: (على صورة الرحمن).

١

من المعلوم أنه قد ورد في القرآن الكريم آيات قرآنية تثبت صفات الله تعالى، وكذا في الأحاديث النبوية الصحيحة، كصفة القدرة، والعلم والإرادة، وغيرها وكل اسم من أسمائه تعالى يدل على صفة من صفاته، وقد كان الصحابة ومن أتى بعدهم يعتقدون هذه الصفات من غير أن يسألوا عن كنهها أو كيفيتها، ودليل ذلك: أنه لم يرد من طريق صحيح ولا سقيم عن أحد من الصحابة على اختلاف طبقاتهم وكثرة عددهم أنهم سألوا الرسول – صلى الله عليه وسلم – عن معنى شيء مما وصف الرب به نفسه في كتابه، وعلى لسان نبيه – صلى الله عليه وسلم – بل كلهم فهموا معنى ذلك وسكتوا. وأما حديث أبي رزين عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (ضحك ربنا من قنوط عباده، وقرب غيره، قال: قلت: يا رسول الله أو يضحك الرب عز وجل؟ قال: نعم، قال: لن نعدم من رب يضحك خيرا) فليس سؤال عن معنى الصفة بل سؤال عن ثبوت الصفة، لذا لما تأكد من ثبوتها قال (لن نعدم من رب يضحك خيرا) وهي جملة تؤكد أنه فهم معناها الذي يفهمه أي عربي على السليقة مع رسوخ هذه الآية في قلوبهم {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى: ١١] وقد سئل أبو عمر الزاهد غلام ثعلب – الذي ألف كتابا في غريب مسند الإمام أحمد كما في تاريخ بغداد (٢/ ٣٥٨) عن معنى الضحك في هذا الحديث، فقال: الحديث معروف، وروايته سنة، والاعتراض بالطعن عليه بدعة، وتفسير الضحك تكلف وإلحاد".

يريد أبو عمر بذلك أن معنى الضحك في الحديث واضح، لا خفاء به، فمن ترك المعنى المتبادر، والمفهوم الظاهر منه، ولجأ إلى تفسيره بما لا يلائم الظاهر فقد تكلف في التأويل وألحد في صفة من صفات الله تعالى.

فإذا كان السلف لم يبحثوا في الصفات ولم يقولوا فيها شيئاً، فكيف نشأت هذه المشكلة؟.

إن أول من تكلم في الصفات في الإسلام الجعد بن درهم فإنه نفاها وقال بخلق القرآن، ومن الجعد أخذ الجهم بن صفوان هذه المقالة ونشرها في خرسان. وقد أنكر المسلمون هذا القول، ونظروا إليه كبدعة، فضللوا الجهمية، وحذروا الناس منهم، وذموا من جالسهم وكتبوا في الرد عليهم، ثم أن المعتزلة لما ظهروا أخذوا من جملة ما أخذوه من الجهمية القول بنفي الصفات على اختلاف بينهم في طريقة نفيها. ثم أن الأشاعرة، وكذا الماتريدية لما ظهروا أخذوا من جملة ما أخذوه من الجهمية والمعتزلة القول بنفي الصفات ماعدا الصفات السبع عند الأشاعرة، والصفات الثمان عند الماتريدية.

وأما قول أهل السنة في الصفات، فمعلوم كما تقدم قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– في مجموع الفتاوى (٤/ ٦ – ٧): "فمذهب السلف –رضوان الله عليهم– إثبات الصفات وإجراؤها على ظاهرها ونفي الكيفية عنها، لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، وإثبات الذات إثبات وجود لا إثبات كيفية، وكذلك إثبات الصفات، وعلى هذا مضى السلف"ا. هـ.

وقال في موضع آخر مجموع الفتاوى (٣/ ٣ – ٤): فالأصل في هذا الباب أن يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله – صلى الله عليه وسلم – نفياً وإثباتاً، فيثبت لله ما أثبته لنفسه وينفي عنه ما نفاه عن نفسه، ثم قال: وقد علم أن طريقة سلف الأمة وأئمتها إثبات ما أثبته من الصفات من غير تكييف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل، وكذلك ينفون عنه ما نفاه عن نفسه مع إثبات ما أثبته من الصفات من غير إلحاد لا في أسمائه ولا في آياته، فإن الله تعالى ذم الذين يلحدون في أسمائه وآياته كما قال تعالى: {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون}، وقال تعالى {إن الذين يلحدون في آياتنا لا يخفون علينا أفمن يلقى في النار خير أمن يأتي آمناً يوم القيامة أعملوا ما شئتم ... } الآية فطريقتهم تتضمن إثبات الأسماء والصفات مع نفي مماثلة المخلوقات إثباتاً بلا تشبيه، وتنزيهاً بلا تعطيل كما قال تعالى: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}. ففي قوله: {ليس كمثله شيء}

رد للتشبيه والتمثيل، وفي قوله تعالى: {وهو السميع البصير} رد للإلحاد والتعطيل". هذا موجز رأي أهل السنة والجماعة في الصفات. والله أعلم.

ونحن معاشر أهل السنة ننظر إلى آيات الصفات باعتبارين:- باعتبار معانيها اللغوية، وباعتبار كيفياتها على ما هي عليه في الواقع، فأما نصوص الصفات باعتبار معانيها اللغوية فهي محكمة، بل هي من أعلى درجات المحكم لأن معناها متضح وجهه في اللغة وليس بخاف، فأهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى يعلمون معاني الصفات، وذلك لأن الله تعالى قد خاطبنا في القرآن بلسان عربي مبين، فكان الواجب علينا هو حمل هذه الألفاظ على معانيها المتقررة في هذا اللسان العربي، ولأن الله تعالى إنما أنزل كتابه هدى مبين للناس وهذا يفيدك أنه لم يخاطبنا بهذه الألفاظ العربية إلا وهو يريد منا عين معانيها المتقررة في هذا اللسان العربي، لأنه لو خاطبنا بلفظ وأراد منا خلاف معناه المتقرر في لغة العرب لكان ذلك إلغازا وتعمية وإضلالا، وقد قلنا إن هذا مناف لمقصود إنزال القرآن، فالله ما أنزل كتابه إلا لهداية الخلق إليه ودلالتهم عليه، وتبصيرهم بطرق الخير والبر والإحسان التي توصلهم إلى جنة عرضها السموات والأرض، فكان الواجب علينا أن نعتقد أن كل لفظة في هذا القرآن فالواجب فيها أن نحملها على معناها المعهود في هذا اللسان، وهذا متفق عليه بين أهل السنة رحم الله أمواتهم وثبت أحياءهم، ومن نسب إلى أهل السنة أنهم لا يعلمون المعاني فقد كذب عليهم في هذه النسبة، فهذا بالنبسة للمعاني، وأما الكيفيات، فلا والله الذي لا إله غيره، نحن لا نعلمها ولا يمكن لنا العلم بها في هذه الدنيا، ولا طريق إلى العلم بها أصلا، بل هي مما استأثر الله تعالى بعلمه وحده لا شريك له في ذلك، فلا يعلم كيفية صفاته جل وعلا إلا هو جل وعلا، والواجب على العبد أن يمسك لسانه ويقطع الطمع في التعرف على كيفية شيء من صفات الله تعالى، مع اعتقاده الجازم بأن صفات الله تعالى لها كيفيات، وهذا لا شك فيه، وإنما المنفي هو علمنا بهذه الكيفيات، فالكيفية مما أخفاه الله عنا ولم يطلعنا عليه، ولا طريق أصلا للعلم به، وذلك لأن أهل العلم رحمهم الله تعالى قرروا أن الكيفية لا تعرف إلا بثلاث طرق، الأول:- رؤية الشيء، والله تعالى لا يرى في الدنيا بعيني اليقظة، وهذا متفق عليه بين أهل العلم، الثاني:- رؤية نظيره ومثيله وهذا منتف عن الله تعالى، لأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، ولم يكن له كفوا أحد، ولا سمي له جل وعلا، الثالث:- أن يخبرك الصادق صلى الله عليه وسلم عن كيفية صفته، وهذا منتف أيضا، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبرنا أن لربنا حياة وعلوا واستواء ولم يخبرنا عن كيفية شيء من ذلك،

وأخبرنا أن له وجها ويدا ورجلا وأصابع ورحمة ورضا وغضبا ولم يخبرنا عن كيفية شيء من ذلك، وهكذا القول في سائر صفات الرب جل وعلا، فوجب الوقوف حيث وقف النص، لا ندخل في هذا الباب متأولين بآرائنا ولا متوهمين بأهوائنا، ولا نقول إلا " آمنا به كل من عند ربنا " فحيث انتفت طرق العلم بالكيفية في حق صفات الله تعالى فاعلم أنه لا يمكننا أبدا أن نتعرف على هذه الكيفية، بل لا يجوز لنا أن نطلق العنان لعقولنا القاصرة للبحث في هذا الأمر، لأنه أمر غيبي لا مدخل للعقول فيه، وليس إداركه مما يدخل تحت طاقة العقل ومدركاته فحيث كان معنى الصفات واضحا جليا، قلنا (إن معانيها من قبيل المحكم) وحيث كانت كيفياتها مما أخفاه الله تعالى عنا، قلنا (إنها متشابهة باعتبار الكيفيات) فأهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى وسط في هذا الباب الخطير بين فرقتين ضالتين:– بين من يزعم أنه لا يعلم معاني الصفات فضلا عن كيفياتها، وبين من يزعم أنه يعلم معانيها وكيفياتها، فالفرقة الأولى قالوا (نصوص الصفات كلها من المتشابه الخفي) والفرقة الثانية قالوا (نصوص الصفات كلها من الواضح الجلي) وأما أهل السنة فتوسطوا وقالوا (إن نصوص الصفات من الواضح الجلي في معانيها، ومن المتشابه الخفي في كيفياتها) وهذا هو الحق الذي ندين الله به.

قال العلامة العثيمين في شرح الواسطية: بهذا تعرف ضلال أو كذب من قالوا: إن طريقة السلف هي التفويض، هؤلاء ضلوا إن قالوا ذلك عن جهل بطريقة السلف، وكذبوا إن قالوا ذلك عن عمد، أو نقول: كذبوا على الوجهين على لغة الحجاز، لأن الكذب عند الحجازيين بمعنى الخطأ. وعلى كل حال، لا شك أن الذين يقولون: إن مذهب أهل السنة هو التفويض، أنهم أخطأوا، لأن مذهب أهل السنة هو إثبات المعنى وتفويض الكيفية. وليعلم أن القول بالتفويض . كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية . من شر أقوال أهل البدع والإلحاد! عندما يسمع الإنسان التفويض، يقول: هذا جيد، أسلم من هؤلاء وهؤلاء، لا أقول بمذهب السلف، ولا أقول بمذهب أهل التأويل، أسلك سبيلاً وسطاً وأسلم من هذا كله، وأقول: الله أعلم ولا ندري ما معناها. لكن يقول شيخ الإسلام: هذا من شر أقوال أهل البدع والإلحاد

وصدق رحمه الله. وإذا تأملته وجدته تكذيباً للقرآن وتجهيلاً للرسول واستطالة للفلاسفة. تكذيب للقرآن، لأن الله يقول: (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء) [النحل: ٨٩]، وأي بيان في كلمات لا يدرى ما معناها؟ وهي من أكثر ما يرد في القرآن، وأكثر ما ورد في القرآن أسماء الله وصفاته، إذا كنا لا ندري ما معناها، هل يكون القرآن تبياناً لكل شيء؟ أين البيان؟

إن هؤلاء يقولون: إن الرسول لا يدري عن معاني القرآن فيما يتعلق بالأسماء والصفات وإذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يدري، فغيره من باب أولى.

وأعجب من ذلك يقولون: الرسول يتكلم في صفات الله، ولا يدري ما معناه يقول: "ربنا الله الذي في السماء"، وإذا سئل عن هذا؟ قال: لا أدري وكذلك في قوله: "ينزل ربنا إلى السماء الدنيا" وإذا سئل ما معنى "ينزل ربنا"؟ قال: لا أدري .... وعلى هذا، فقس. وهل هناك قدح أعظم من هذا القدح بالرسول بل هذا من أكبر القدح رسول من عند الله ليبين للناس وهو لا يدري ما معنى آيات الصفات وأحاديثها وهو يتكلم بالكلام ولا يدري معنى ذلك كله، فهذان وجهان: تكذيب بالقرآن وتجهيل الرسول.

وفيه فتح الباب للزنادقة الذين تطاولوا على أهل التفويض، وقال: أنتم لا تعرفون شيئاً، بل نحن الذين نعرف، وأخذوا يفسرون القرآن بغير ما أراد الله، وقالوا: كوننا نثبت معاني للنصوص خير من كوننا أميين لا نعرف شيئاً وذهبوا يتكلمون بما يريدون من معنى كلام الله وصفاته!! ولا يستطيع أهل التفويض أن يردوا عليهم، لأنهم يقولون: نحن لا نعلم ماذا أراد الله، فجائز أن يكون الذي يريد الله هو ما قلتم! ففتحوا باب شرور عظيمة، ولهذا جاءت العبارة الكاذبة: "طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم"!. يقول شيخ الإسلام رحمه الله: "هذه قالها بعض الأغبياء" وهو صحيح، أن القائل غبي. هذه الكلمة من أكذب ما يكون نطقاً ومدلولاً، "طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم"، كيف تكون أعلم وأحكم وتلك أسلم؟! لا يوجد سلامة بدون علم وحكمة أبداً! فالذي لا يدري عن الطريق، لا يسلم، لأنه ليس معه علم، لو كان معه علم وحكمة، لسلم، فلا سلامة إلا بعلم وحكمة.

إذا قلت: إن طريقة السلف أسلم، لزم أن تقول: هي أعلم وأحكم وإلا لكنت متناقصاً.

إذاً، فالعبارة الصحيحة: "طريقة السلف أسلم وأعلم وأحكم"، وهذا معلوم.

وطريقة الخلف ما قاله القائل:

لعمري لقد طفت المعاهد كلها * وسيرت طرفي بين تلك المعالم

فلم أر إلا واضعا كف حائر * على ذقن أو قارعاً سن نادم.

هذه الطريقة التي يقول عنها: إنه ما وجد إلا واضعاً كف حائر ذقن. وهذا ليس عنده علم، أو آخر: قارعاً سن نادم لأنه لم يسلك طريق السلامة أبداً.

والرازي وهو من كبرائهم يقول:

ومن زعم أنه يرى ربه في دار الدنيا فهو كافر بالله١.

نهاية إقدام العقول عقال * وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسومنا * وغاية دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا * سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا
ثم يقول: "لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلاً ولا تروي غليلاً، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات: (الرحمن على العرش استوى) [طه: ٥] (إليه يصعد الكلم الطيب) [الشورى: ١١]، (ولا يحيطون به علما ([طه: ١١٠]، ومن جرب مثل تجربتي، عرف مثل معرفتي" أهؤلاء نقول: إن طريقتهم أعلم وأحكم؟! الذي يقول: "إني أتمنى أن أموت على عقيدة عجائز نيسابور" والعجائز من عوام الناس، يتمنى أن يعود إلى الأميات! هل يقال: إنه أعلم وأحكم؟! أين العلم الذي عندهم؟!
فتبين أن طريقة التفويض طريق خاطئ، لأنه يتضمن ثلاث مفاسد: تكذيب القرآن، وتجهيل الرسول، واستطالة الفلاسفة! وأن الذين قالوا: إن طريقة السلف هي التفويض كذبوا على السلف! أو الذين قالوا: إن طريقة السلف هي التفويض كذبوا على السلف، بل هم يثبتون اللفظ والمعني ويقررونه، ويشرحونه بأوفى شرح.

١ هذا ما يقوله بعض الصوفية، فبعضهم يزعمون أنهم يرون ربهم، وقالوا: إن كل شيء أخضر قد يكون الله منه، وقال بعض المشبهة –قاتلهم الله– وأكثرهم من غلاة الشيعة: إن الله يرى في الدنيا، وإنه ينزل عشية عرفة على جمل، وإنه يعانق، ويصافح ويسامر، وهذا كله كفر وضلال. ويقولون كذلك: إن الله على صورة الإنسان، وقال بعضهم: يبكي ويحزن ويندم، كما قالت اليهود قبحهم الله وهذا قول المشبهة من غلاة الشيعة كالبيانية الذين ينتسبون إلى بيان بن سمعان التميمي، والسالمية الذين ينتسبون إلى هشام بن سالم الجواليقي، وداود الجواربي وهؤلاء كفرة، فالله تعالى فوق العرش: {وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ} [الزمر:٦٧]، وفي الحديث: (إن الله يضع السماوات على أصبع، والأرضين على أصبع، والماء على أصبع، والجبال على أصبع، وسائر الخلق على أصبع، ثم يهزهن بيده فيقول: أنا الملك، أين ملوك الأرض؟) وهؤلاء الملاحدة يقولون: إنه ينزل عشية عرفة على جمل ويحاضر ويسامر ويصافح قبحهم الله.

ولهذا قال المؤلف: (ومن زعم أنه يرى ربه في الدنيا فهو كافر) واتفق العلماء على أنه لا يراه أحد في الدنيا، ولا يمكن لأحد أن يرى الله في الدنيا سواء كان من الملائكة أو من غيرهم، فقد قال عليه الصلاة والسلام: (حجابه النور، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) فلا يحتمل أحد رؤيته، فقد احتجب الله عن خلقه بحجب.

ولما طلب موسى أن يرى ربه في الدنيا قال الله: {لَنْ تَرَانِي وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا} [الأعراف:١٤٣] وهو صخر أصم ولكنه تدكدك ولم يصمد لرؤية الله، {وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا} [الأعراف:١٤٣] أي: غشي عليه {فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ} [الأعراف:١٤٣] فلا يراك أحد في الدنيا إلا مات، لكن في يوم القيامة ينشئ الله المؤمنين نشأة قوية يتحملون فيها رؤية الله؛ ولأنها رؤية نعيم خاص بأهل الجنة.

واتفق العلماء على أن الله لا يراه أحد في الدنيا، ولم يتنازعوا إلا في رؤية نبينا صلى الله عليه وسلم لربه، واختلفوا هل رآه ليلة المعراج في السماء، على قولين: قيل: إنه رأى ربه، وقيل: إنه لم يره، والصواب أنه لم يره، وقال بعضهم: إنه رآه بعين قلبه، والصواب أنه لم ير ربه في الدنيا؛ لقول الله تعالى: {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ} [الشورى:٥١]، فكلمه الله من وراء حجاب، وفرض عليه الصلاة لكنه لم ير ربه، وهذا هو الصواب. شرح السنة للبربهاري للراجحي.

مسألة: ذهب أغلب الصحابة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير الله عز وجل بعينه ليلة المعراج، فقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد كذب وهو يقول لا تدركه الأبصار ...) رواه البخاري (التوحيد/٦٨٣٢)، وعن أبي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك قال نور أنى أراه رواه مسلم (الإيمان/٢٦١)، وعن ابن عباس قال ما كذب الفؤاد ما رأى ولقد رآه نزلة أخرى قال رآه بفؤاده مرتين رواه مسلم (الإيمان/٢٥٨).

قال الإمام ابن القيم اجتماع الجيوش الإسلامية (١/١٢): وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الرؤية له إجماع الصحابة على أنه لم ير ربه ليلة المعراج ، وبعضهم استثنى ابن عباس فيمن قال ذلك ، وشيخنا يقول ليس ذلك بخلاف في الحقيقة ، فإن ابن عباس لم يقل رآه بعيني رأسه وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين حيث قال إنه رآه عز وجل ولم يقل بعيني رأسه ولفظ

أحمد لفظ ابن عباس رضي الله عنهما ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه قوله في الحديث الآخر حجابه النور فهذا النور هو والله أعلم النور المذكور في حديث أبي ذر رضي الله عنه رأيت نورا ا.هـ

وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٦/ ٥٠٩-٥١٠): فصل وأما الرؤية فالذى ثبت فى الصحيح عن ابن عباس انه قال راى محمد ربه بفؤاده مرتين ، وعائشة أنكرت الرؤية . فمن الناس من جمع بينهما فقال عائشة أنكرت رؤية العين وابن عباس أثبت رؤية الفؤاد ، والألفاظ الثابتة عن ابن عباس هى مطلقة أو مقيدة بالفؤاد ، تارة يقول راى محمد ربه ، وتارة يقول رآه محمد ، ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه . وكذلك الامام أحمد تارة يطلق الرؤية وتارة يقول رآه بفؤاده ولم يقل أحد أنه سمع أحمد يقول رآه بعينه ، لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق ففهموا منه رؤية العين ، كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس ففهم منه رؤية العين وليس فى الادلة ما يقتضى أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا فى الكتاب والسنة ما يدل على ذلك بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل كما فى صحيح مسلم عن أبى ذر قال سألت رسول الله هل رأيت ربك فقال نور أنى أراه . وقد قال تعالى : (سبحان الذى أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذى باركنا حوله لنريه من آياتنا) ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى ، وكذلك قوله : أفتمارونه على ما يرى لقد رأى من آيات ربه الكبرى . ولو كان رآه بعينه لكان ذكر ذلك أولى .

قال : وقد ثبت بالنصوص الصحيحة واتفاق سلف الامة انه لا يرى الله أحد فى الدنيا بعينه الا ما نازع فيه بعضهم من رؤية نبينا محمد خاصة واتفقوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة عيانا كما يرون الشمس والقمر ا.هـ

وقال العلامة الألباني في التعليق على متن الطحاوية (ص٣٠): وأما رؤيته تعالى في الدنيا فقد أخبر رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم – في الحديث الصحيح: «أن أحداً منا لا يراه حتى يموت».رواه مسلم.

وأما هو نفسه عليه الصلاة والسلام فلم يرد في إثباتها له ما تقوم به الحجة، بل قد صح عنه الإشارة إلى نفيها حين سئل عنها بقوله: «نور أنى أراه» ومع ذلك جزمت السيدة عائشة بنفيها كما في "الصحيحين" وهذا هو الأصل فينبغي التمسك به ا. هـ

وذكر الشيخ في تحقيق بداية السول (ص ١٧): رواية ابن عساكر عن ابن مسعود مرفوعاً: «قال لي ربي عز وجل: نَحلتُ إبراهيم خلتي، وكلّمتُ موسى تكليماً، وأعطيتُك يا محمد خُلتي ومحبتي، وكلمتك كفاحا» (٣/ص١٥١).

قال العلامة الألباني: وهو موضوع. قال الدكتور الشيخ خليل الهراس في تعليقه عليه: قال في "اللآلئ": «لا يصح، تفرد به مسلم وهو متروك». قلت: لو صح فكان نصاً على أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – قد رأى ربه ليلة الإسراء على الأقل، ولم يبق ثمة مجال لاختلاف؛ لأن معنى "كفاحاً" أي: مواجهة ليس بينه وبين الله حجاب كما في "النهاية " مادة (كفح).وكأن الدكتور رحمه الله لم ينتبه لهذا المعنى، فعلق على كلمة (الإسراء) بقوله (٣/ ١١١): " ففي هذه الليلة كلم الله عز وجل نبينا – صلى الله عليه وآله وسلم – كفاحاً من غير واسطة ملك". فخفي عليه ما ذكرناه عن ابن الأثير. وحينئذ فالحديث مخالف لقوله تعالى: {وما كان لبشر أن يكلمَه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب ... } وبه احتجت عائشة رضي الله عنها على نفي الرؤية، وهو الحق ا. هـ

وقال الشيخ في مختصر العلو (ص ١١٩ – ١٢٠): [عن ابن عباس] قال: رأى محمد ربه عز وجل مرتين.

قلت: هذا صحيح ثابت عن ابن عباس لكن موقوفاً عليه. وقد أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد" (ص ١٣١) بسند صحيح عنه، ورواه مسلم أيضاً من هذا الوجه لكنه بلفظ: " رآه بقلبه" وهو رواية لابن خزيمة من طريق أخرى عن ابن عباس.

ثم أخرجه مسلم من طريق ثالث عنه بلفظ: قال: {ما كذب الفؤاد ما رأى ولقد رآه نزلة أخرى}، قال: رآه بفؤاده مرتين".ورواه ابن خزيمة أيضاً مختصراً.

قلت: ولا يقال: حديث ابن عباس هذا وإن كان وموقوفاً، فهو في حكم المرفوع، لأنه لا يقال اجتهاداً، فإني أقول: إن قوله إياه مفسراً به الآية المذكورة، لأكبر دليل على أنه باجتهاد من عنده وليس له حكم المرفوع، لأنه قد صح خلافه في تفسيرها، فقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: "أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –؟ فقال: «إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خُلِقَ عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء، سادّاً عِظَم خلقه ما بين السماء إلى ألأرض» أخرجه مسلم (١/ ١١٠) وروى نحوه عن أبي هريرة مختصراً بلفظ: {ولقد رآه نزلة أخرى} قال: "رأى جبريل". وهذا موقوف أولى من موقوف ابن

والفكرة في الله تبارك وتعالى بدعة؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الله»١، فإن الفكرة في الرب تقدح الشك في القلب١.

عباس لموافقته لحديث عائشة المرفوع. روى له ابن خزيمة (ص١٣٣،١٣٤) شاهداً من حديث ابن مسعود مرفوعاً، وسنده حسن ا. هـ

وقال العثيمين كما في لقاءات الباب المفتوح (٣/ ٤١٨): رؤية الله تعالى في الدنيا يقظة غير ممكنة، والدليل على ذلك أن موسى عليه السلام وهو من أفضل الرسل، وهو أحد أولى العزم الخمسة (قال رب أرني أنظر إليك) قال الله له: (لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا)، اندك الجبل أمام موسى وهو يشاهد: (وخر موسى صعقا). غشي عليه لأنه شاهد شيئا لا تتحمله نفسه: (فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين) الأعراف/١٤٣. فتاب إلى الله من هذا السؤال، لأنه سؤال ما لا يمكن، والله عز وجل يقول: (ادعوا ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين) الأعراف/٥٥.

فرؤية الله في الدنيا حال اليقظة لا يمكن حتى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج لم ير ربه، وقد سئل هل رأيت ربك؟ قال: (رأيت نورا). وفي لفظ: (نور أنى أراه). يعني بيني وبينه حجب عظيمة من النور، وقد جاء في الحديث في الصحيح أن الله عز وجل محتجب بالنور، وذلك في قوله صلى الله عليه وسلم: (حجابه النور لو كشفه لأحرقته سبحات وجهه من انتهى إليه بصره من خلقه).

وسبحاته: بهاؤه وعظمته، فلو كشف هذا النور الذي بينه وبين الخلق لاحترق الخلق جميعا، لأن بصره ينتهي إلى كل شيء، فيحترق كل شيء بهذا النور العظيم، وعلى هذا نقول: لا تمكن رؤية الله في الدنيا في اليقظة.

أما في المنام فإن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه في المنام، لكن هل غيره يمكن أن يراه؟ يذكر أن الإمام أحمد رحمه الله رأى ربه، وذكر بعض العلماء أن ذلك ممكن، فالله أعلم، لكن أخشى إن فتح الباب أن تدخل علينا شيوخ الصوفية وغيرهم فيقول أحدهم رأيت ربي البارحة، وجلست أنا وإياه، وتنادمنا وتناقشنا، ثم يجيء من هذه الخزعبلات التي لا أصل لها، فأرى أن سد هذا الباب هو الأولى.

١ ورد هذا المعنى في عدة أحاديث لا يخلوا أي منها من مقال، قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ١٥٩) بعد أن ذكر من أخرج الحديث: وأسانيدها ضعيفة، لكن اجتماعها يكتسب

قوة، والمعنى صحيح، ففي "صحيح مسلم (٢/ ١٥٣) عن أبي هريرة مرفوعا (لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله)، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (١٧٨٨): وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه حسن عندي. والله أعلم.

١ إن الإسلام كرم العقل وجعله أكبر المعاني قدراً وأعظم الحواس نفعاً فإن به يتميز من البهيمة ويعرف حقائق المعلومات ويهتدي إلى مصالحه ويتقي ما يضره ويدخل به في التكليف وهو شرط في ثبوت الولايات وصحة التصرفات وأداء العبادات،

ولكن الإسلام بعد هذا التكريم كله وذلك الاهتمام قد حدد للعقل مجالاته التي يخوض فيها حتى لا يضل، وفي هذا تكريم له أيضاً لأنه محدود الطاقات والملكات فلا يستطيع أن يدرك كل الحقائق مهما أوتي من قدرة وطاقة على الاستيعاب والإدراك، لذا فإنه سيظل بعيداً عن متناول كثير من الحقائق وإذا ما حاول الخوض فيها التبست عليه الأمور وتخبط في الظلمات وفي هذا مدعاة لوقوعه في كثير من الأخطاء وركوبة متن العديد من الأخطار .

فأمر الإسلام العقل بالاستسلام والامتثال للأمر الشرعي الصريح حتى ولو لم يدرك الحكمة، وقد كانت أول معصية لله ارتكبت بسبب عدم هذا الامتثال فحينما أمر الله سبحانه وتعالى إبليس بالسجود لآدم عليه السلام استكبر وعصى واستبد برأيه فقارن بين خلقه وخلق آدم عليه السلام (قال أنا خير منه خلقتني من نارٍ وخلقته من طين) فلم يمتثل للأمر طلباً للسبب الذي يسجد لأجله الفاضل للمفضول حسب رأيه، فلما لم يدرك عقله السبب رفض الامتثال فكانت المعصية وكانت العقوبة .

لذا منع الإسلام العقل من الخوض فيما لا يدركه ولا يكون في متناول إدراكه كالذات الإلهية والأرواح في ماهيتها ونحو ذلك فقال عليه الصلاة والسلام (تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في الله)، وقال صلى الله عليه وسلم (لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله ورسله)، وعن الروح قال تعالى: (يسئلونك عن الروح قل الروح من أمر ربي) فصرف الجواب عن ماهيتها لأنه ليس من شؤون العقل السؤال عنها ولا من مداركه وكذلك الجنة ونعيمها والنار وجحيمها وكيفية ذلك وغيرها من المغيبات التي ليست في متناول العقل ومداركه).

ويقول الشيخ ناصر العقل –حفظه الله–: قيمة العقل في الإسلام :

قد يتبادر لأذهان البعض، عند ما يقرأ مثل هذا البحث، في ذم الاتجاهات العقلية – أن الإسلام، يمقت العقل والفكر، أو يستنقص منهما ويهضمهما قيمتهما، وأننا إنما نذم أصحاب الاتجاهات والفرق العقلية لمجرد أنهم استعملوا عقولهم، التي وهبهم الله .

والحق: أن الأمر ليس كذلك، لأن الإسلام بحق قد رفع قيمة العقل وأعلى من شأنه، وجعل التعقل والتفكير فريضة إسلامية، يلزم كل مسلم أن يؤديها حقها، وجعل العقل هو مناط التكليف، ونعى على أولئك الذي لم يستعملوا عقولهم في معرفة الحق والهداية، فهلكوا . (وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير فاعترفوا بذنبهم فسحقاً لأصحاب السعير).

وإذا كان العقل هو وسيلة النظر، ووسيلة التفكير والتدبر، فقد جعل الله ذلك كله واجباً، مفروضاً على كل إنسان ومن تركه فهو آثم لا محالة قال تعالى: (فسيروا في الأرض فانظروا)، وقد وردت في مواضع كثيرة .

وقال تعالى في ذم الذين لا يعقلون :

(وهو الذي يحيي ويميت وله اختلاف الليل والنهار أفلا تعقلون) .

وقد ورد هذا التوبيخ (أفلا تعقلون) في القرآن أكثر من أربع عشرة مرة.

وقال تعالى: (إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون)، وقد وردت في القرآن (لعلكم تعقلون) أكثر من سبع مرات، وقال تعالى: (ولقد أضل منكم جبلاً كثيراً أفلم تكونوا تعقلون)، وقال تعالى : (كذلك نفصل الآيات لقومٍ يعقلون)، وإذا كان العقل وسيلة النظر والاعتبار فقد قال تعالى: (فاعتبروا يا أولي الأبصار)، وقال تعالى (قل انظروا ماذا في السماوات والأرض)، وكذلك الأمر بالتفكر، قال تعالى : (كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون)، (قل هل يستوي الأعمى والبصير أفلا تتفكرون)، (أولم يتفكروا ما بصاحبهم من جِنّة)، (أولم يتفكروا في أنفسهم).

وقد ذكر التفكر في القرآن في أكثر من سبعة عشر موضعاً، وقد ذم الله أولئك الذين يتابعون آباءهم دون تعقل ولا تفكير فقال (وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون)،

وقال تعالى (إنهم ألفوا آباءهم ضالين فهم على آثارهم يُهرعون).

والإسلام إنما كرّم الإنسان وفضله على سائر المخلوقات بل جعله سيد الكون بالعقل، وبالعقل سخّر له ما في السماوات وما في الأرض وجعله خليفة فيها يعمرها، فهل يبقى بعد ذلك شك عند أحد في أن الإسلام يحترم العقل ويقدره كل التقدير؟ ثم إن الإسلام عندما حظر على العقل

التفكر في ذات الله تعالى، والخوض في أمور الغيب، وألزمه بالتسليم والتوقف عند كل ما ورد عن الله تعالى ورسوله– صلى الله عليه وسلم – ، مما يتعلق بذات الله وأسمائه وصفاته، وما يتعلق بالغيب كله– إنما فعل ذلك إشفاقاً على هذا العقل الكريم من العماية في متاهات المجهول .

ثم إن الإسلام في الوقت نفسه فتح للعقل البشري مجالات الانطلاق الواسع في حدود الواقع في حياته هو والمخلوقات من حوله، بل وفي الأرض كلها والسماء ، وهذا الكون الرحب الواسع الفسيح، فللعقل البشري أن يبدع، وأن ينظر ويحكم، وأن يتفكر ويعتبر ما وسعه الإبداع والنظر والتفكر والاعتبار، عليه أن يفعل ذلك كله، وله مع ذلك عليه الأجر والمثوبة إذا هو امتثل أمر الله .

أما الغيب والتفكر في ذات الله، بأكثر مما ورد عن الله، فإنه ليس بمقدور العقل، وليس من وظيفته أن يفعل ذلك، وإن فعل ذلك خرج عن نطاق الواجب عليه، ولن يعود عليه فعله إلا بالحرج والعنت العقلي والنفسي، والخروج عن نطاق مصلحة الإنسان في معاشه ومعاده.

والعقلية الحديثة، هي التي دعت أتباعها إلى الخوص في أمور الغيب ومعارضة أمر الله، ولم تسلّم بما جاء عن الله تعالى، مما هو خارج عن نطاق العقل، وأقحمته فيما لا طاقة له به، ونحن نذمها من هذا الوجه.

فإن مُقْتَضى الإيمان بالغيب :– التسليم لله فيه، بما ورد في كتابه وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – .

والإنسان في هذا العصر أكثر العصور تقدماً في الكشوف والاختراعات– أعلن عجزه وقصوره عن إدراك أكثر حقائق الكون وكُنْهِ طاقاته، حتى تلك الأشياء التي يمارسها ويعيشها ويومياً، إن العقل يجهل نفسه، ويجهل الروح التي تُمدّه بالحياة بأمر الله (وفي أنفسكم أفلا تبصرون).

(ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً).

فإكراماً لهذا الإنسان، وإشفاقاً عليه، وعلى عقله المحدود، من التشرد والتبدد والتيه، وإشفاقاً عليه بعد ذلك من الضلال والهلاك، وسوء العاقبة، أراحه الله من الخوض في الغيب بعقله؛ فجاءه الوحي يخبره عما فيه صلاحه من أصول العقيدة السليمة، ومسائل الغيب، ورسم له سبيل الخير والسعادة في الدنيا، وأطلق لعقله فيما عدا ذلك الحرية كل الحرية.

فقد فتح الإسلام للعقل من مجالات البحث والفكر والتأمل والنظر في ملكوت السماء والأرض، ما يكفي لانشغال العقل، وإشباع رغبة التطلع والإنتاج المفطورة فيه.

ويقول الشيخ عبد الرحمن الزنيدي – حفظه الله – : ((لعل من أبرز السمات التي امتاز بها الدين الإسلامي عن سائر المذاهب والأديان الأخرى، هو ذلك المقام السامي الذي وضع الإسلام العقل الإنساني فيه والدور الجليل الذي أناطه به، والآفاق الواسعة التي فتحها أمامه، بشكل لم تصل المذاهب البشرية إليه حتى تلك المذاهب التي تنادي بأنها حررت العقل البشري، وأطلقته من آساره، واحتكمت إليه، هي في الحقيقة التي سخرت منه، واستهانت به، فمن جانب دفعته إلى الإيغال في مجالات ليست من اختصاصه فتاه فيها وضل.

ومن جانب آخر تجد هذه المجتمعات العلمانية – التي تدعى أنها تحكم العقل في أمورها– قد نبذته وراءها ظهرياً، فأحكامه وتقريراته في جانب وواقعها في جانب آخر، فالعقل يحكم بأن الخمر والزنا ضار ومفسد للجنس البشري والواقع يبيحها ، بل ويحببها، والعقل يقول إن المرأة تختلف عن الرجل والواقع يقول يجب أن نجعلها كالرجل تماماً...، فأي إهانة للعقل بعد هذا، ونعود لنقول إن أبعاد تلك المنزلة التي جعلها الإسلام للعقل تتلخص فيما يأتي :

تعظيم الإسلام لعمل العقل في سبيل الوصول إلى الحقائق بطرق شتى منها:

الثناء على أصحاب العقل الذين يستعملونه في الحكم على الأشياء والتعامل معها: فالله سبحانه يخاطب أصحاب العقول حينما يذكر أحكامه لأنهم هم الذين يفهمون أنها أحكام عدل وحق (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون).

وكذلك حينما يأمر بشيء فإنه يخصهم بالخطاب لأنهم يسارعون إلى امتثال أمر الله ، والنهوض به، يقول سبحانه (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى واتقون يا أولي الألباب)، فقد خص أولي الألباب بعد حث جميع العباد على التقوى.

ومدحهم بأنهم هم الذين يتذكرون موجبات الهدى، ودلائله، وينتفعون بها خلاف اللاهين الغافلين، يقول سبحانه (وما يذكر إلا أولوا الألباب)، وأثنى عليهم بأنهم هم الذين يعتبرون بقصص التاريخ وحوادث الحياة فيتخذون منها عبرة (لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب)، وقال سبحانه بعد قصة لوط وقومه (ولقد تركنا منها آية لقوم يعقلون). انظر كتاب نقض أصول العقلانيين.

وقال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (٢/٢١٥): الخوض في ذات الله محرم، وكذلك التفكر في ذات الله أيضا منهي عنه، لكن المأمور به أن يفكر المرء في آلاء الله، فقد

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "تفكروا في آلاء الله، ولا تفكروا في ذات الله فتهلكوا". فالمأمور به العبد أن يتفكر في آلاء الله، وآلاء الله سبحانه يعني في آياته.

آيات الله سبحانه نوعان:

آيات مرئية وهي ملكوته في السموات وفي الأرض وما خلق الله من شيء.

وآيات متلوة وهي القرآن.

فمن تفكر في آلاء الله دله على عظم ربه سبحانه وأصابه طمأنينة وسكينة وخشوع وخضوع للرب، لهذا أمرنا ربنا سبحانه بالتفكر في آلائه وملكوته وآياته، قال سبحانه (إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب، الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والأرض) [آل عمران: ١٩٠-١٩١]، وقال سبحانه (أولم يتفكرو) وقال سبحانه أيضا (قل انظروا ماذا في السماوات والأرض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون) [يونس: ١٠١]، وقال سبحانه (قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا) [سبإ: ٤٦]، تقف هنا (ما بصاحبكم من جنة) [سبإ: ٤٦]، والنبي صلى الله عليه وسلم حبب إليه الخلاء، حبب إليه أن يدخل غار حراء ويمكث فيه الليالي ذوات العدد يتحنث ويتأمل في ملكوت الله ؟.

وهذا يحدث من حقائق الإيمان في النفس ومن الارتباط والذل لله سبحانه ما يحدث.

ولهذا كان من هدي السلف رضوان الله عليهم قلة الكلام والتفكر في آلاء الله ؟.

قالت أم الدرداء في وصف زوجها أبي الدرداء (كانت أكثر عبادة أبي الدرداء التفكر)، وكان الحسن البصري رحمه الله يقول (عاملنا القلوب بالتفكر فأورثها التذكر، فرجعنا بالتذكر على التفكر وحركنا القلوب بهما، فإذا القلوب لها أسماع وأبصار)، وهذه كلمة عظيمة، الناس قلوبهم مضغة كلها تتحرك وتقذف الدم؛ ولكن القلب الحي (لينذر من كان حيا) [يس: ٧٠]، صاحب القلب الحي هذا يكون قلبه له سمع وبصر؛ يعني يرى أشياء و يتفرس في الأشياء ويكون له مرئيات، يرى ما لا يراه الآخرون.

قال (عاملنا القلوب بالتفكر)، التفكر في آلاء الله، وليس التفكر في الله ولا في ذات الله إنما التفكر في آلاء الله، فيما خلق، في آياته التي أعطاها المرسلين، في آياته المتلوة، القرآن إلى آخره، يعني في المنظورة والمقروءة.

واعلم أن الهوام والسباع والدواب كلها، نحو الذر والذباب والنمل كلها مأمورة، لا يعملون شيئا إلا بإذن الله تبارك وتعالى[1].

(فأورثها التذكر)؛ يعني تذكر العبد، إذا تفكر وخلا بنفسه فإنه سيتذكر؛ لكن تذكره سيكون ضعيفا؛ لأنه بدايات التذكر بعد التفكر.

قال (فرجعنا) –هو يحكي حال السلف الحسن البصري يقول (عاملنا) يعني السلف يعني طبقة التابعين– قال (فرجعنا بالتذكر) هذا الذي تذكرناه وصار في القلب نوع حياة رجعنا به على التفكر، تفكرنا من جديد، نظرنا في الملكوت، في آلاء الله، في تصرف الله، في خلقه، في آيات الله في القرآن، (فرجعنا بالتذكر على التفكر وحركنا القلوب بهما)، يعني مرة ورا مرة، هذا تذكر بعد تفكر، تذكر بعد تفكر، يبقى العبد في الإيمان.

قال (فإذا القلوب لها أسماع وأبصار)، ينفتح على القلب من معارف الله، ومن الأنس به ومن لذة مناجاته ومن إيثار ما عنده على ما في هذه العاجلة، وعلى إيثار محابه على أهواء النفس ما لا يدركه إلا من وفقه الله .

لهذا قال (ولا نخوض في الله) سمة أهل السنة والجماعة أنهم لا يخوضون في الله، ولا يخوضون في صفات الله وإنما يذكرون ما دل عليه الكتاب والسنة ويعلمون ذلك، وإنما المهم العمل، المهم هذا القلب أن يكون صالحا، أن يكون خاشعا لله، منيبا لله، ولهذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله) ، وقال في السبعة الذين يظلهم الله في ظلهم (ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه)، فمن أعظم العبادات التفكر، تفكر في القرآن، تردد الآيات لتؤثر على قلبك، التفكر في ملكوت الله، في هذه السماء العجيبة، الأرض، في الخلق، هذا من سمة وخصال أهل السنة والجماعة.

[1] قال الشيخ النجمي في هدي الساري: هذه المخلوقات خلقها الله سبحانه وتعالى، وجعل لكلٍّ منها شيءٌ من العبادة فكلٌّ من هذه الدواب، والسباع، والهوام ... وغير ذلك كلٌّ منها يؤدي العبادة التي أُمر بها قال تعالى: (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ * وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ((النور:٤١، ٤٢) ومن هذه الآية نعلم أنَّ لهذه الدواب، والطيور أنواعاً من العبادة خلقها

الله لها، وهي تؤديها امتثالاً لأمر ربها، لاتفعل شيئاً من عند نفسها

والإيمان بأن الله تبارك وتعالى قد علم ما كان من أول الدهر، وما لم يكن مما هو كائن، أحصاه وعده عدا، ومن قال: إنه لا يعلم ما كان وما هو كائن فقد كفر بالله العظيم١.

وبالله التوفيق ا. هـ

وقال الشيخ ناصر العقل في تعليقه على شرح السنة: قصده بذلك أن هذه المخلوقات مسيرة بما قدره الله عز وجل لها، فالله خلقها وجعل فيها الغرائز وجعل فيها الحركة وأنها ليس لها استقلال عن تدبير الله عز وجل، وعما جعله الله في هذا الكون من السنن التي تسير فيها الحياة، فهي سائرة على سنن الله وبأقدار الله عز وجل فلا تسير نفسها ولا يسيرها أحد من الخلق وحركاتها كلها مبنية على تقدير الله لها وعلى ما جعله الله لها من السنن التي بها تتحرك وتعيش وتحيا وتموت كسائر المخلوقات، وهذه أمثلة لمجموع الخلق كله فإنه تحت تدبير الله عز وجل وتحت ربوبية الله وتصريفه: {لا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ} [سبأ:٣] سبحانه.

١ اعلم وفقك الله أن حقيقة الإيمان بالقضاء هي : التصديق الجازم بأن كل ما يقع في هذا الكون فهو بتقدير الله تعالى .

وأن الإيمان بالقدر هو الركن السادس من أركان الإيمان وأنه لا يتم إيمان أحد إلا به ففي صحيح مسلم (٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه بلغه أن بعض الناس ينكر القدر فقال : " إذا لقيت هؤلاء فأخبرهم أني براء منهم وأنهم برآء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر (أي : يحلف بالله) لو كان لأحدهم مثل أحد ذهبا ثم أنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر"

ثم اعلم أن الإيمان بالقدر لا يصح حتى تؤمن بمراتب القدر الأربع وهي :

١) الإيمان بأن الله تعالى علم كل شيء جملة وتفصيلا من الأزل والقدم فلا يغيب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض .

٢) الإيمان بأن الله كتب كل ذلك في اللوح المحفوظ قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة .

٣) الإيمان بمشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة فلا يكون في هذا الكون شيء من الخير والشر إلا بمشيئته سبحانه .

٤) الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله فهو خالق الخلق وخالق صفاتهم وأفعالهم كما قال سبحانه : (ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء) الأنعام/١٠٢

ومن لوازم صحة الإيمان بالقدر أن تؤمن :
– بأن للعبد مشيئة واختيارا بها تتحقق أفعاله كما قال تعالى : (لمن شاء منكم أن يستقيم) التكوير/٢٨ وقال : (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) البقرة/٢٨٦
– وأن مشيئة العبد وقدرته غير خارجة عن قدرة الله ومشيئته فهو الذي منح العبد ذلك وجعله قادرا على التمييز والاختيار كما قال تعالى : (وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) التكوير/٢٩
– وأن القدر سر الله في خلقه فما بينه لنا علمناه وآمنا به وما غاب عنا سلمنا به وآمنا ، وألا ننازع الله في أفعاله وأحكامه بعقولنا القاصرة وأفهامنا الضعيفة بل نؤمن بعدل الله التام وحكمته البالغة وأنه لا يسأل عما يفعل سبحانه وبحمده .
وبعد فهذا مجمل اعتقاد السلف الصالح في هذا الباب العظيم وسنذكر فيما يلي تفصيلا لبعض ما تقدم من القضايا فنقول سائلين الله العون والتسديد :
والقضاء لغة: الحكم والفصل.
وشرعا: هو ما قضى به الله سبحانه وتعالى في خلقه من إيجاد أو إعدام أو تغيير
والقدر: مصدر قدرت الشيء أقدره إذا أحطت بمقداره.
والقدر في الشرع: هو ما قدره الله تعالى في الأزل، أن يكون في خلقه بناء على علمه السابق بذلك.
الفرق بين القضاء والقدر: من العلماء من فرق بينهما، ولعل الأقرب أنه لا فرق بين (القضاء) و (القدر) في المعنى إذا افترقا فكل واحد منهما يدل على معنى الآخر، أما اذا افترقا فقد ذكر بعض العلماء في التفريق بين القضاء والقدر، أن القدر: هو تقدير لشيء قبل قضائه. والقضاء هو الفراغ من الشيء. ومن الشواهد التي ذكرها أبو حاتم للتفريق بين القضاء والقدر أن القدر منزلة تقدير الخياط للثوب فهو قبل أن يفصله يقدره فيزيد وينقص فإذا فصله فقد قضاه وفرغ منه وفاته التقدير. وعلى هذا يكون القدر سابقا للقضاء. قال ابن الأثير: (فالقضاء والقدر أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو القدر، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء فمن رام الفصل بينهما فقد رام هدم البناء ونقضه).
والقضاء والقدر إذا اجتمعا في الذكر افترقا في المعنى فأصبح لكل منهما معنى يخصه، وإذا افترقا في الذكر دخل أحدهما في معنى الآخر. ذكر ذلك بعض أهل العلم.

الأدلة على إثبات القدر: الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على إثباته وتقريره.

فمن الكتاب قول الله تعالى: {إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ} (القمر: ٤٩)، وقوله تعالى {وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا} (الأحزاب: ٣٨)، وقوله تعالى: {وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا} (الفرقان: ٢).

وأما السنة فقد دلت كذلك على إثبات القدر في أحاديث كثيرة منها حديث جبريل وسؤاله للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عن أركان الإيمان فذكر منها: «الإيمان بالقدر خيره وشره» وقدم تقدم الحديث بنصه في مبحث الملائكة. وروى مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وقال: وكان عرشه على الماء».

والإيمان بالقدر محل إجماع الأمة من الصحابة ومن بعدهم. أخرج مسلم في صحيحه عن طاوس أنه قال: (أدركت ناسا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يقولون كل شيء بقدر). قال: وسمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز»، والكيس: ضد العجز وهو النشاط والحذق بالأمور. قال الإمام النووي: (تظاهرت الأدلة القطعية من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأهل الحل والعقد من السلف والخلف على إثبات قدر الله سبحانه وتعالى).

وللقدر أربع مراتب دلت عليها النصوص وقررها أهل العلم، وقد تقدم ذكرها.

مسألة: ضل فريق آخر في باب القدر فقالوا: إذا كان الله عالماً بكل شيء نفعله، وعالماً بمصيرنا إلى الجنة أو النار، وكان هو الخالق لأفعالنا، فلماذا نعمل وننصب؟ ولماذا لا نترك الأقدار تجري في أَعِنَّتِهَا، وسيأتينا ما قدر لنا شئنا أم أبينا.

وقد تَعمَّقَتْ هذه الضلالة عند طوائف من العُباد والزهاد وأهل التصوف، ولم تقله طائفة واحدة بعينها من طوائف أهل المقالات، وكان ولا يزال هذا القول على ألسنة كثير من جهال المسلمين وأهل الزيغ والزندقة. وهذا الفريق يؤمن بالقدر، وأن الله عالم بكل شيء، وخالق لكل شيء، ومريد لجميع الكائنات، ولكنهم زعموا أن كل ما خلقه الله وشاءه فقد رضيه وأحبه، وزعموا أنه لا حاجة بالعباد إلى العمل والأخذ بالأسباب، فما قُدِّر لهم سيأتيهم، وزعموا أن العباد مجبورون على أفعالهم، فالإنسان عندهم ليس له قدرة تؤثر في الفعل، بل هو مع القدر كالريشة في مهب الريح، وكالساقط من قمة جبل شامخ إلى واد بعيد غورهُ، سحيق قَعُره، لا يملك وهو يتردى فيه من أمره

شيئاً. لقد ترك هؤلاء العمل احتجاجاً بالقدر قبل وقوعه، واحتجوا بالقدر على ما يقع منهم من أعمال مخالفة للشرع، ووصل بهم الحال إلى عدم التفريق بين الكفر والإيمان، وأهل الهدى والضلال، لأن جميع ذلك خلق الله، فلم التفريق؟ إن هذه العقيدة المنحرفة أضلت عقولاً كثيرة وانحرف مسارها عن جادة الحق والصواب، فاضطربت عندها موازين العدل والحق، وعطلت هذه العقيدة المنحرفة طاقات هائلة في العالم الإسلامي، أقعدتها عن العمل، بل جيَّرت أعمالها لمصلحة أعداء الإسلام في بعض الأحيان. لقد كان من آثار هذه العقيدة الزعم بأن الله أحب الكفر والشرك والقتل والزنا والسرقة وعقوق الوالدين وغير ذلك من الذنوب والمعاصي، لأنهم يزعمون أن كل شيء خلقه الله وأوجده فهو يحبه ويرضاه. ومن آثارها أن أصحابها تركوا الأعمال الصالحة الخيرة التي توصلهم إلى الجنة وتنجيهم من النار، وارتكبوا كثيراً من الموبقات بدعوى أن القدر آت آت، وكل ما قدر للعبد سيصيبه، فلماذا العمل والتعب والنصب.

لقد ترك هؤلاء الأخذ بالأسباب، فتركوا الصلاة والصيام، كما تركوا الدعاء والاستعانة بالله والتوكل عليه، لأنه لا فائدة منها، فالذي يريده الله ماض قادم لا ينفع معه دعاء ولا عمل. ورضي كثير من هؤلاء بظلم الظالمين وإفساد المفسدين، لأن ما يفعلوه قدر الله وإرادته. وتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يهتموا بإقامة الحدود والقصاص، لأن ما وقع من المفاسد والجرائم مقدر لا بدَّ منه. وقد عرض شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – لهذا الفريق ومعتقده وحاله في مواضع من كتبه، فقال: الذين اعترفوا بالقضاء والقدر، وزعموا أن ذلك يوافق الأمر والنهي، فهؤلاء يؤول أمرهم إلى تعطيل الشرائع والأمر والنهي، مع الاعتراف بالربوبية العامة لكل مخلوق، وأنه ما من دابة إلا ربي آخذ بناصيتها، وهذا هو الذي يُبتلى به كثيراً – إمّا اعتقاداً وإما حالاً – طوائف من الصوفية والفقراء حتى يخرج من يخرج منهم إلى الإباحة للمحرمات، وإسقاط الواجبات، ورفع العقوبات. وقال أيضاً فيهم: " هؤلاء رأوا أن الله خالق المخلوقات كلها، فهو خالق أفعال العباد، ومريد الكائنات، ولم يميزوا بعد ذلك بين إيمان وكفر، ولا عرفان ولا نكر، ولا حق ولا باطل، ولا مهتدي ولا ضال، ولا راشد ولا غوي، ولا نبي ولا متنبيء، ولا ولي لله ولا عدو، ولا مرضي لله ولا مسخوط، ولا محبوب لله ولا ممقوت، ولا بين العدل والظلم، ولا بين البر والعقوق، ولا بين أعمال أهل الجنة وأعمال أهل والنار، ولا بين الأبرار والفجار، حيث شهدوا ما تجتمع فيه الكائنات من القضاء السابق والمشيئة النافذة والقدرة الشاملة والخلق العام، فشهدوا المشترك بين المخلوقات، وعموا عن الفارق بينهما. وقد يغلو أصحاب هذا الطريق حتى

يجعلوا عين الموجودات هي الله، ويمسكون بموافقة الإرادة القدرية في السيئات الواقعة منهم، كقول الحريري: أنا كافر برب يعصى، وقول بني إسرائيل:

أصبحت منفعلاً لما يختاره * مني ففعلي كله طاعات

وقد يسمون هذا حقيقة باعتبار أنه حقيقة الربوبية. وعرض ابن القيم لهذه الفرقة وضلالاتها في كتابه القيم (شفاء العليل) فقال: ثم نبغت طائفة أخرى زعمت أن حركة الإنسان الاختيارية – ولا اختيار – كحركة الأشجار عند هبوب الرياح، وكحركات الأمواج، وأنه على الطاعة مجبور، وأنه غير ميسر لما خلق له، بل هو عليه مجبور ومقصور. ثم تلاهم أتباعهم على آثارهم مقتدين، ولمنهاجهم مقتفين، فقرروا هذا المذهب وانتموا إليه، وحققوه، وزادوا عليه أن تكاليف الرب تعالى لعباده كلها تكليف مالا يطاق، وأنها في الحقيقة كتكليف المقعد أن يرقى إلى السبع الطباق، فالتكليف بالإيمان وشرائعه تكليف بما ليس من فعل العبد، ولا هو بمقدوره، وإنما هو تكليف بفعل من هو منفرد بالخلق، وهو على كل شيء قدير، فكلف عباده بأفعاله، وليسوا عليها قادرين، ثم عاقبهم عليها، وليسوا في الحقيقة لها فاعلين. ثم تلاهم على آثارهم محققوهم من العُباد، فقالوا: ليس في الكون معصية البتَّة، إذ الفاعل مطيع للإرادة موافق للمراد، كما قيل:

أصبحت منفعلاً لما يختاره ... مني ففعلي كله طاعات

ولاموا بعض هؤلاء على فعله فقال: إن كنت عصيت أمره، فقد أطعت إرادته، ومطيع الإرادة غير ملوم، وهو في الحقيقة غير مذموم، وقرر محققوهم من المتكلمين في هذا المذهب بأن الإرادة والمشيئة والمحبة في حق الرب سبحانه هي واحدة، فمحبته هي نفس مشيئته، وكل ما في الكون فقد أراده وشاءه، وكل ما شاءه فقد أحبه.

ولقد ظنت هذه الفرقة بالله أسوأ الظنون، ونسبته إلى أقبح الظلم، وقالوا: إن أوامر الرب ونواهيه كتكليف العبد أن يرقى فوق السماوات، وكتكليف الميت إحياء الأموات، والله يعذب عباده أشدَّ التعذيب على فعل مالا يقدرون على تركه، وعلى ترك مالا يقدرون على فعله، بل يعاقبهم على نفس فعله الذي هو لهم غير مقدور، وليس أحد ميسر له، بل هو عليه مقهور، ونرى العارف منهم ينشد مترنماً، ومن ربه متشكياً ومتظلماً:

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له: ... إياك إياك أن تبتل بالماء

وقد تنبه ابن القيم إلى أن هذا الصنف من البشر قصدوا تحميل ذنوبهم على الأقدار، وتبريئها من الذنوب والأوزار، وقالوا إنها في الحقيقة فعل الخلاق العليم. وتنبه المقدم لكتاب (الشفاء) إلى

أن هذا السبب هو الذي جعل الاتجاه السائد في كل العصور هو الجبر فقال: عقيدة الجبر تحمل عن الإنسان تبعاته، وتضع عنه أوزار ما اقترف من الإثم، وتلقي التبعة على القوة التي حركت الإنسان، ودفعت رغبته وقادته في تصرفاته، فكاد السواد الأعظم من الناس يدين بالجبر، فمن كان وثنياً اعتقد بأن أمره بيد الآلهة التي يعبدها، يلقي التبعة على الدهر، ويعتقد أن المرء طوع تقلب الحدثان. ومن يقول أنه مؤمن بالله يعتقد أن الأقدار تُسيِّره كيف تشاء، وأنه مسلوب الإرادة عديم الاختيار، حتى اتخذ هذا البحث مظهراً جديداً في العصور الحديثة، حيث قال المجبرة منهم: إن إرادة الإنسان مقيدة بالغرائز والوراثة والبيئة، وليس للإنسان يد في إحداث هذه الأمور، وإذن فليس له اختيار فيما يقترف من ذنب وإثم، لأن الإرادة لا أثر لها في البواعث النفسية، بل هي ثمرة هذه البواعث، وهي خاضعة لمؤثرات نفسية أو خارجية خضوعاً لا محيص عنه. ولما انتشرت فكرة الجبر بين المسلمين في العصور المتأخرة عن طريق الطرق الزائغة والمتصوفة أضرَّت ضرراً عظيماً، سيما مع ترك الأسباب.

قال بعضهم:

جرى قلم القضاء بما يكون ... فسيان التحرك والسكون

جنون منك أن تسعى لرزق ... ويرزق في غيابته الجنين

ومقالة هذا الفريق تؤدي إلى الكفر بالله، والتكذيب بما جاء في كتبه، وأخبرت به رسله، يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى: فمن أثبت القدر واحتج به على إبطال الأمر والنهي فهو شر ممن أثبت الأمر والنهي، ولم يثبت القدر، وهذا متفق عليه بين المسلمين وغيرهم من أهل الملل بين جميع الخلق، فإن من احتج بالقدر وشهود الربوبية العامة لجميع المخلوقات، ولم يفرق بين المأمور والمحظور والمؤمنين والكفار، وأهل الطاعة وأهل المعصية لم يؤمن بأحد من الرسل، ولا بشيءٍ من الكتب، وكان عنده آدم وإبليس سواء، ونوح وقومه سواء، وموسى وفرعون سواء، والسابقون الأولون والكفار سواء. وقال فيهم أيضاً: من يقر بتقدم علم الله وكتابه، ولكن يزعم أن ذلك يغني عن الأمر والنهي والعمل، وأنه لا يحتاج إلى العمل، بل من قضى بالسعادة دخل الجنة، بلا عمل أصلاً، ومن قضى بالشقاوة شقي بلا عمل، فهؤلاء أكفر من أولئك (يعني المكذبين بالقدر) وأضل سبيلاً، ومضمون قول هؤلاء أكفر من اليهود والنصارى بكثير. وقال أيضاً: هؤلاء القوم إذا أصروا على هذا الاعتقاد كانوا أكفر من اليهود والنصارى، فإن اليهود والنصارى يؤمنون بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، والثواب والعقاب، لكن حرفوا وبدلوا وآمنوا ببعض وكفروا ببعض.

ولا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل[1]، وصداق قل أو كثر، ومن لم يكن لها ولي فالسلطان ولي من لا ولي له[2].

---

١ الحديث بلفظ (لا نكاح إلا بولي) روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق جماعة من الصحابة، منهم أبو موسى الأشعري، وعمران بن الحصين، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وأبو هريرة، وعائشة، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وأنس بن مالك، وأبو أمامة، وسمرة بن جندب، رضي الله عنهم، وكل طرقه ضعيفة وأفضل طرقه طريق حديث أبي موسى رضي الله عنه فإسناده صحيح، ولكنه أعل بالإرسال والحديث لكثرة طرقه وصحه إسناد حديث أبي موسى عند البعض صححه أكثر اهل الحديث، فقد صححه علي بن المديني كما في السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ١٠٨)، والمحرر (٣٥٣)، وقال الإمام أحمد: أحاديث يشد بعضها بعضاً كما في السنن الكبرى للبيهقي (٤/ ٢٦٧)، وقال البزار في البحر الزخار (٨/ ١١٥): ثابت، وحسنه البغوي في شرح السنة (٥/ ٣٢)، وصححه ابن حبان والحاكم، وصححه ابن العربي في العارضة (٣/ ٤٠)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٧/ ٥٤٣)، وصححه ابن القيم في تهذيب السنن (٦/ ١٠٢)، وقال الحافظ في موافقة الخبر الخبر (٢/ ٣٧٢): حسن صحيح، وصححه الشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/ ٢٨٦)، وصححه الألباني في الإرواء (١٨٣٩)، وصححه الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٨٢٢)، وصححه الحويني في جنة المرتاب (٤١٤)، وغوث المكدود (٣/ ٣٨، رقم ٧٠١ – ٧٠٤)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند.

وأما الحديث بلفظ المصنف بزيادة (وشاهدي عدل) فقد صححه بعض أهل العلم وخالفهم غيرهم فضعفوا زيادة (وشاهدي عدل) لأن طرقه ضعيفة لا تصلح للشواهد كما قال ابن المنذر: لم يثبت في الشاهدين خبر، وكما في التلخيص، ونصب الراية (١٨٢/٣، رقم ١٩٠).

٢ أراد المؤلف رحمه الله الرد على الرافضة الذين يجيزون نكاح المتعة؛ لأن نكاح المتعة لا يكون بولي وشاهدي عدل، ونكاحهم نكاح مؤقت، فيتفق الرجل مع المرأة وقد لا يتفق مع وليها، وكذلك الأحناف الذين يقولون: إنه يصح النكاح بدون ولي في بعض الصور.

والولاية في النكاح في الجملة مما اتفق على مشروعيته، والخلاف إنَّما هو في وجوب بعض صورها، وأمَّا حكمة مشروعيّة الولاية في النكاح فهي تنبع من أهمية النكاح نفسه، وما يترتَّب عليه من أثر في حياة الإنسان، فمشروعيتها من تمام عناية الإسلام بهذا العقد، وصيانته ورفع مكانته

ورعاية مقاصده، ولذلك أصبحت أهمية الولاية في النكاح من المكان المعروف عند المسلمين في مختلف عصورهم، إدراكاً منهم لأهمِّيَّتها في حياتهم الاجتماعية، وتمسُّكاً بها في أكمل وأتم صورها، وعملاً بها، فلما رضيه واختاره رجالها ونساؤها، سما بهم فوق مواطن الخلاف في تحتُّم بعض صورها إيمانًا منهم أنَّها إن لم تكن حتماً واجباً عن البعض – في بعض صورها– فإنَّها شرف لمن تمسَّك بها، وأنَّ حفظ المكارم من نتائجها، وذلك موطن لا يناله محلُّ الخلاف ولا يرغب عنه ذوو الغيرة على أعراضهم وأنسابهم ، وذلك أنَّ المولىَّ عليه في النكاح إمَّا أن يكون عاجزاً عن إدراك المصلحة لنفسه بنفسه، وعن درء المفسدة عنها، كالصِّغار والمجانين ذكوراً وإناثاً، فهؤلاء تكون الولاية عليهم في النِّكاح ضمن ولاية أعمَّ وأشمل لحفظ الأنفس والأموال ورعاية المصالح ودرء المفاسد، وكون تلك المسؤولية بيد أوليائهم فيها بالإضافة إلى وازع الشرع وازع الطبع والدافع إلى الشفقة والحرص على القيام بشؤون ذوي القربى العاجزين، وتلك هي الرعاية الاجتماعية في أسمى مكانتها وأجلِّ وأكمل وصفها، وهذا مما لا خلاف فيه.

وإمَّا أن يكون المولىُّ عليه في النكاح هو الأنثى مطلقًا، ففي الولاية عليها في النكاح رعاية لحقِّها، وصيانة لكمال أدبها وكرم حيائها، وإيصالها إلى مرادها على أتم وجه وأشرفه وأكمله، دون هضم لحقِّها في اختيار من ترضاه زوجاً لها– إن كانت قادرة على النظر وحسن الاختيار– ودون إهمال لها بتركها تضع يدها في يد من تهوى، في عقد جليل قدره، عظيم خطره، إن وقعت منها الزلَّة، ففي محلٍّ لا تهون فيه الزلَّة، ولا تقتصر عليها فيه تلك المعرَّة، وهذا بخلاف ما إذا كان أمر نكاحها شورى بينها وبين أوليائها، بحيث يكون لرجالها فيه إبرام عقدته، ولها فيه إملاء شروطها حتى تطيب نفسها– بشرط ألاَّ تختار ما لا خيرة لها فيه مما يجب عليها وعلى وليِّها رعايته– وبهذا يكون لها غنم هذا العقد– وهو الغالب حين يقام على تقوى الله فكرةً واختياراً وعقداً– وأمَّا إن حصل غير ذلك بسبب أوليائها فاستدراك الضرر الحاصل منهم ليس كاستدراكه منها حين تتولاَّه بنفسها. فهذه بعض محاسن الولاية في النكاح على النِّساء في أعزِّ وأكمل صورها، وكلُّها خير على النِّساء– كما سيأتي بيانها، إن شاء الله تعالى– فليست هذه الولاية ولاية قهر وإذلال، ولا استغلال لحياء الكريمات من النِّساء اللاتي يعزُّ عليهنَّ إبداء رغبتهنَّ في الأزواج، كما يصوِّره من قصر نظره أو ساءت نيَّته، وإنّما هو حفظ للحقوق وصيانة للأعراض وتمسُّك بالفضيلة في أجمل وأزهى صورها وأرفع وأسمى معانيها. والله الموفق وهو المستعان ا.هـ ، انظر كتاب الولاية في النكاح (ص٥٧–٥٩) .

وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة (١٨ / ١٤١ – ١٤٣) : "من شروط صحة الزواج : الولاية ، فلا يجوز للمرأة أن تتزوج بدون ولي ، فإن تزوجت بدون ولي : فنكاحها باطل ؛ لما روى أبو موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لا نكاح إلا بولي) ؛ ولما روى سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فنكاحها باطل ، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها ، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له) رواهما الخمسة إلا النسائي ، وروى الثاني أبو داود الطيالسي ولفظه : (لا نكاح إلا بولي ، وأيما امرأة نكحت بغير إذن ولي : فنكاحها باطل ، باطل ، باطل ، فإن لم يكن لها ولي : فالسلطان ولي من لا ولي لها) ، قال الإمام ابن المنذر رحمه الله : إنه لا يعرف عن أحد من الصحابة خلاف ذلك" انتهى ، وهو اختيار العلامة ابن باز والألباني والعثيمين .

(تنبيه) نظرا لاختلاف العلماء في صحة هذا العقد ، فإنه إذا حكم به الحاكم لم ينقض حكمه ، ويقال حينئذ بصحته ، حتى لا يقع اضطراب بين الناس .

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (٩/٣٤٦) عن العقد بدون ولي :

"فإن حكم بصحة هذا العقد حاكم ، أو كان المتولي لعقده حاكما ، لم يجز نقضه ، وكذلك سائر الأنكحة الفاسدة . وذهب بعض العلماء إلى أنه ينقض ، لأنه خالف نصا . والأول أولى ؛ لأنها مسألة مختلف فيها ، ويسوغ فيها الاجتهاد" انتهى بتصرف .

مسألة: قال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (١٢/ ٩٤): قوله: «الرابع الشهادة»، يعني الرابع من شروط صحة النكاح الشهادة، أي: أن يشهد على عقد النكاح شاهدان، ودليل ذلك قوله تعالى: {فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوي عدل منكم} [الطلاق: ٢].

فأمر الله ـ تعالى ـ بالإشهاد على الرجعة، والرجعة إعادة نكاح سابق، فإذا كان مأمورا بالإشهاد على الرجعة، فالإشهاد على العقد ابتداء من باب أولى؛ لأن المراجعة زوجته، وهذه أجنبية منه، ولحديث: «لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدي عدل»، لكن هذا الحديث ضعيف لا تقوم به الحجة، ولأن الإشهاد فيه إعلان للنكاح، ولخطورة هذا العقد؛ لأن من أخطر العقود عقد النكاح؛ يترتب عليه محرمية، وإرث، ونسب، ولذلك له شروط لا توجد في غيره.

وقال بعض العلماء: إن الإشهاد ليس بشرط؛ لأن عقد النكاح كغيره من العقود، فهو عقد يستبيح به الإنسان الاستمتاع بهذه الزوجة، كعقد البيع، أو عقد الشراء على المملوكة الذي يستبيح به التسري، قالوا: وأما الإشهاد على الرجعة، فإنما أمر به لئلا يحصل نزاع بين الزوج والزوجة، فيدعي ـ مثلا ـ أنه راجعها، وتنكر أن يكون راجعها، وبالتالي ربما نقضي بعدم الرجوع ونبيحها لزوج آخر، وهو قد راجع فيكون في هذا مفسدة، أما النكاح ابتداء فليس فيه نزاع. وقال بعض العلماء: إنه يشترط إما الإشهاد، وإما الإعلان ـ أي: الإظهار، والتبيين ـ وأنه إذا وجد الإعلان كفى؛ لأنه أبلغ في اشتهار النكاح، وأبلغ في الأمن من اشتباهه بالزنا؛ لأن عدم الإشهاد فيه محظور، وهو أنه قد يزني بامرأة، ثم يدعي أنه قد تزوجها، وليس الأمر كذلك، فاشتراط الإشهاد لهذا السبب، لكن إذا وجد الإعلان انتفى هذا المحظور من باب أولى، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ، بل قال: إن وجود الإشهاد بدون إعلان في النكاح في صحته نظر؛ لأن النبي ـ عليه الصلاة والسلام ـ أمر بإعلان النكاح، وقال: «أعلنوا النكاح»، ولأن نكاح السر يخشى منه المفسدة حتى ولو بالشهود؛ لأن الواحد يستطيع أن يزني ـ والعياذ بالله ـ بامرأة، ثم يقول: تزوجتها، ويأتي بشاهدي زور على ذلك. ومما يدل على أن الشهادة ليست شرطا أن هذا مما تدعو الحاجة إلى بيانه وإعلانه، والصحابة ـ رضي الله عنهم ـ لا يمكن أن يتركوا هذا الأمر لو كان شرطا، ولبينوه، ولكان أمرا مشهورا مستفيضا، ولو كان هذا من الأمور المشترطة لجاء في الكتاب أو السنة على وجه بين واضح، فالدليل عدم الدليل، فمن قال: إنه يشترط فليأت بالدليل.

وقد بلغنا أن أحد الإخوان الذين لهم عناية كبيرة في الحديث الشريف ـ أثابهم الله ـ، قد ذكر أن حديث «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» صحيح مرفوعا، ثم أتى بأدلة ضعيفة، لا يجبر بعضها بعضا، وعلى قاعدة المحدثين، لو أن الأدلة ضعيفة ضعفا يسيرا ينجبر بعضها ببعض لكان الحديث حسنا لغيره، لكن في بعض الطرق من هو متروك وما أشبه ذلك، فمثل هذا لا نستشهد به.

وقد نبهنا على هذا لأجل أن نعرف أن الإنسان مهما أدرك من العلم فإنه ليس معصوما في كل شيء، وإنما هو بشر يخطئ ويصيب وينسى، ولا أحد معصوم إلا من عصم الله عز وجل. إذا بعد النظر في هذا، يتبين لنا أن الإشهاد ليس بشرط، لكن ينبغي الإشهاد ويتأكد، لا سيما في بلاد كبلادنا يحكمون بأن الإشهاد شرط؛ لأن هذه المسألة لو يحصل خلاف، وترفع إلى المحاكم

وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثا فقد حرمت عليه، ولا تحل له حتى تنكح زوجا غيره١.

حكموا بفساد النكاح، وحينئذ نقع في مشاكل، فكل مسألة من مسائل النكاح يحتاط فيها الإنسان، لا سيما إذا كان فيها موافقة للحكام في بلده. فالأحوال أربعة:
الأول: أن يكون إشهاد وإعلان، وهذا لا شك في صحته ولا أحد يقول بعدم الصحة.
الثانية: أن يكون إشهاد بلا إعلان، ففي صحته نظر؛ لأنه مخالف للأمر: «أعلنوا النكاح».
الثالثة: أن يكون إعلان بلا إشهاد، وهذا على القول الراجح جائز وصحيح.
الرابعة: ألا يكون إشهاد ولا إعلان، فهذا لا يصح النكاح؛ لأنه فات الإعلان وفات الإشهاد.
١ ما ذكره المصنف هو قول جماهير أهل العلم، والقول الآخر أنها تقع واحدة، وهو الصواب والله أعلم، قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (٢/ ٢٦٥): وقد اختلف علماء الإسلام فيما يلزم من تلفظ بطلاق الثلاث في طلقة ليست ثالثة، فقال الجمهور: يلزمه الثلاث أخذاً بما قضى به عمر بن الخطاب.
وقال علي بن أبي طالب وابن مسعود وعبد الرحمن ابن عوف والزبير بن العوام ومحمد بن إسحاق وحجاج بن أرطاة وطاووس والظاهرية وجماعة من مالكية الأندلس: منهم محمد بن زنباع، ومحمد بن بقي بن مخلد، ومحمد بن عبد السلام الخشني، فقيه عصره بقرطبة، وأصبغ بن الحباب من فقهاء قرطبة، وأحمد بن مغيث الطليطلي الفقيه الجليل، وقال ابن تيمية من الحنابلة: إن طلاق الثلاث في كلمة واحدة لا يقع إلا طلقة واحدة وهو الأرجح من جهة النظر والأثر ا.هـ
وقال العلامة الألباني في الضعيفة تحت الحديث (١١٣٤): في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال (كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم) هو نص لا يقبل الجدل على أن هذا الطلاق حكم محكم ثابت غير منسوخ لجريان العمل عليه بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر ، وأول خلافة عمر ، ولأن عمر رضي الله لم يخالفه بنص آخر عنده بل باجتهاد منه ولذلك تردد قليلا أول الأمر في مخالفته كما يشعر بذلك قوله: " إن الناس قد استعجلوا .. فلو أمضيناه عليهم .. " ، فهل يجوز للحاكم مثل هذا التساؤل والتردد لو كان عنده نص بذلك؟! وأيضا ، فإن قوله: " قد استعجلوا " يدل على أن الاستعجال حدث بعد أن لم يكن ، فرأى الخليفة الراشد ، أن يمضيه عليهم ثلاثا من باب التعزيز لهم والتأديب ، فهل يجوز مع هذا

ولا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ويشهد أن محمدا رسول الله عبده ورسوله إلا بإحدى ثلاث: زان بعد إحصان، أو مرتد بعد إيمان، أو قتل نفسا مؤمنة بغير حق[1]، فيقتل به، وما سوى ذلك فدم المسلم على المسلم حرام أبدا حتى تقوم الساعة[2].

كله أن يترك الحكم المحكم الذي أجمع عليه المسلمون في خلافة أبي بكر وأول خلافة عمر ، من أجل رأي بدا لعمر واجتهد فيه ، فيؤخذ باجتهاده ، ويترك حكمه الذي حكم هو به أول خلافته تبعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ؟! اللهم إن هذا لمن عجائب ما وقع في الفقه الإسلامي ، فرجوعا إلى السنة المحكمة أيها العلماء ، لا سيما وقد كثرت حوادث الطلاق في هذا الزمن كثرة مدهشة تنذر بشر مستطير تصاب به مئات العائلات، وأنا حين أكتب هذا أعلم أن بعض البلاد الإسلامية كمصر وسوريا قد أدخلت هذا الحكم في محاكمها الشرعية ، ولكن من المؤسف أن أقول: إن الذين أدخلوا ذلك من الفقهاء القانونيين لم يكن ذلك منهم بدافع إحياء السنة ، وإنما تقليدا منهم لرأي ابن تيمية الموافق لهذا الحديث ، أي إنهم أخذوا برأيه لا لأنه مدعم بالحديث ، بل لأن المصلحة اقتضت الأخذ به زعموا ، ولذلك فإن جل هؤلاء الفقهاء لا يدعمون أقوالهم واختياراتهم التي يختارونها اليوم بالسنة ، لأنهم لا علم لهم بها ، بل قد استغنوا عن ذلك بالاعتماد على آرائهم ، التي بها يحكمون ، وإليها يرجعون في تقدير المصلحة التي بها يستجيزون لأنفسهم أن يغيروا الحكم الذي كانوا بالأمس القريب به يدينون الله ، كمسألة الطلاق هذه ، فالذي أوده أنهم إن غيروا حكما أو تركوا مذهبا إلى مذهب آخر ، أن يكون ذلك اتباعا منهم للسنة ، وأن لا يكون ذلك قاصرا على الأحكام القانونية والأحوال الشخصية ، بل يجب أن يتعدوا ذلك إلى عباداتهم ومعاملاتهم الخاصة بهم ، فلعلهم يفعلون! ا. هـ وللعلامة ابن القيم في هذه المسألة بحث موسع في إغاثة اللهفان (١/ ٢٨٤ – ٣٣٧) فانظره إن شئت.

١ أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

٢ عقوبة الإعدام (القتل) تثبت في حق الشخص إذا انطبقت عليه الأوصاف التالية :

١– المرتد ، وهو من كفر بعد إسلامه ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " من بدل دينه فاقتلوه " رواه البخاري (٦٥٢٤) .

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة (٢١/٢٣١-٢٣٤): عقوبة المرتد عن دين الإسلام هي القتل ، قال الله تعالى : (ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) البقرة/٢١٧ ، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من بدل دينه فاقتلوه) رواه البخاري في صحيحه ، ومعنى الحديث : من انتقل عن دين الإسلام إلى غيره واستمر على ذلك ولم يتب فإنه يقتل ، وثبت أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، المارق من الدين التارك للجماعة) رواه البخاري ومسلم .

وهذا التشديد في عقوبة المرتد لأمور عديدة منها :

أ- أن هذه العقوبة زجر لمن يريد الدخول في الإسلام مصانعة أو نفاقا ، وباعث له على التثبت في الأمر فلا يقدم إلا على بصيرة وعلم بعواقب ذلك في الدنيا والآخرة ، فإن من أعلن إسلامه فقد وافق على التزامه بكل أحكام الإسلام برضاه واختياره ، ومن ذلك أن يعاقب بالقتل إذا ارتد عنه .

ب- من أعلن إسلامه فقد دخل في جماعة المسلمين ، ومن دخل في جماعة المسلمين فهو مطالب بالولاء التام لها ونصرتها ودرء كل ما من شأنه أن يكون سببا في فتنتها أو هدمها أو تفريق وحدتها ، والردة عن الإسلام خروج عن جماعة المسلمين ونظامها الإلهي وجلب للآثار الضارة إليها والقتل أعظم الزواجر لصرف الناس عن هذه الجريمة ومنع ارتكابها .

ج- أن المرتد قد يرى فيه ضعفاء الإيمان من المسلمين وغيرهم من المخالفين للإسلام أنه ما ترك الإسلام إلا عن معرفة بحقيقته وتفصيلاته ، فلو كان حقا لما تحول عنه ، فيتلقون عنه حينئذ كل ما ينسبه إليه من شكوك وكذب وخرافات بقصد إطفاء نور الإسلام وتنفير القلوب منه ، فقتل المرتد إذا هو الواجب ؛ حماية للدين الحق من تشويه الأفاكين ، وحفظا لإيمان المنتمين إليه وإماطة للأذى عن طريق الداخلين فيه .

د- ونقول أيضا : إذا كانت عقوبة القتل موجودة في قوانين البشر المعاصرة حماية للنظام من الاختلال في بعض الأحوال ومنعا للمجتمع من الانسياق في بعض الجرائم التي تفتك به ، كالمخدرات وغيرها ، فإذا وجد هذا لحماية قوانين البشر فدين الله الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والذي كله خير وسعادة وهناء في الدنيا والآخرة أولى وأحرى بأن

يعاقب من يعتدي عليه ، ويطمس نوره ، ويشوه نضارته ، ويختلق الأكاذيب نحوه لتسويغ ردته وانتكاسه في ضلالته .

٢- الزاني المحصن : وعقوبته الرجم بالحجارة حتى الموت .

والمحصن : هو من تزوج ووطيء زوجته في قبلها في نكاح صحيح ، وهما حران عاقلان بالغان .

وللإحصان شروط سبعة :

أحدها : الوطء في القبل ، ولا خلاف في اشتراطه ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الثيب بالثيب جلد مائة والرجم) ، والثيابة تحصل بالوطء في القبل ، فوجب اعتباره ، ولا خلاف في أن عقد النكاح الخالي عن الوطء ، لا يحصل به إحصان ؛ سواء حصلت فيه خلوة ، أو وطء دون الفرج ، أو في الدبر ، أو لم يحصل شيء من ذلك ؛ لأن هذا لا تصير به المرأة ثيبا ، ولا تخرج به عن حد الأبكار ، الذين حدهم جلد مائة وتغريب عام ، بمقتضى الخبر ، ولا بد من أن يكون وطئا حصل به تغييب الحشفة في الفرج ؛ لأن ذلك حد الوطء الذي يتعلق به أحكام الوطء .

الثاني : أن يكون في نكاح ؛ لأن النكاح يسمى إحصانا ؛ بدليل قول الله تعالى : (والمحصنات من النساء) ، يعني المتزوجات ، ولا خلاف بين أهل العلم ، في أن الزنى ، ووطء الشبهة ، لا يصير به الواطئ محصنا ، ولا نعلم خلافا في أن التسري [وطء الأمة] لا يحصل به الإحصان لواحد منهما ؛ لكونه ليس بنكاح ، ولا تثبت فيه أحكامه .

الثالث : أن يكون النكاح صحيحا ، وهذا قول أكثر أهل العلم ، منهم عطاء ، وقتادة ، ومالك ، والشافعي ، وأصحاب الرأي .

الرابع : الحرية وهي شرط في قول أهل العلم كلهم ، إلا أبا ثور .

الشرط الخامس والسادس : البلوغ والعقل ، فلو وطئ وهو صبي أو مجنون ، ثم بلغ أو عقل ، لم يكن محصنا ، هذا قول أكثر أهل العلم ، ومذهب الشافعي .

الشرط السابع : أن يوجد الكمال فيهما جميعا حال الوطء ، فيطأ الرجل العاقل الحر امرأة عاقلة حرة ، وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه .

وقال مالك : إذا كان أحدهما كاملا صار محصنا ، إلا الصبي إذا وطئ الكبيرة ، لم يحصنها " انتهى مختصرا . وينظر : "الموسوعة الفقهية" (٢/٢٢٤) .

فإذا زنى المحصن أو زنت المحصنة فإنهما يرجمان حتى الموت ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم " رواه مسلم (١٦٩٠) .

ولما روى البخاري (٢٧٢٥) ومسلم (١٦٩٨) عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أنهما قالا : " إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله : أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر – وهو أفقه منه – نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال : إن ابني كان عسيفا على هذا (أي استأجره ليعمل عنده) فزنى بامرأته وإني أخبرت أن على ابني الرجم ، فافتديت منه بمائة شاة ووليدة .

فسألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ؛ الوليدة والغنم رد ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام . واغد يا أنيس (وهو أحد الصحابة) إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت ".

ويجب أن يثبت الحد عليه بأربعة شهود رجال يشاهدون الفرج في الفرج، أو أن يقر على نفسه بالزنا مختارا غير مكره .

وإذا ثبت الحد عليه ؛ فإنه لا يجوز لآحاد الناس أن يقيموا هذا الحد بأنفسهم ، بل يجب الرجوع فيه إلى الحاكم أو من ينوب عنه، سواء كان في إجراءات الإثبات أو التنفيذ ، لأن إقامة آحاد الرعية الحدود يؤدي إلى فساد واضطراب كبيرين .

قال ابن مفلح الحنبلي رحمه الله في "الفروع" (٥٣/٦) : "تحرم إقامة حد إلا لإمام أو نائبه" ، وهذا محل اتفاق بين فقهاء الإسلام ، كما ورد هذا في "الموسوعة الفقهية" (٢٨٠/٥) : "يتفق الفقهاء على أن الذي يقيم الحد هو الإمام أو نائبه ، سواء كان الحد حقا لله تعالى كحد الزنى ، أو لآدمي كحد القذف" انتهى .

والستر على من وقع في هذه الفاحشة ليتوب ويصلح عمله قبل الموت خير من فضحه فضلا عن قتله ، وقد أعرض النبي صلى الله عليه وسلم عن ماعز رضى الله عنه بعد أن اعترف بالزنى وتركه حتى عاد مرارا فأقام عليه الحد .

٣- القاتل عمدا : يقتل قصاصا إلا إن عفى عنه أولياء المقتول أو رضوا بالدية ؛ لقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم) البقرة / ١٧٨ وقوله : (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون) البقرة / ١٧٩

ولقوله صلى الله عليه وسلم : " لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة" رواه البخاري (٦٤٨٤) ومسلم (١٦٧٦) .

٤- قاطع الطريق ، وهو المحارب ؛ لقوله تعالى : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) المائدة / ٣٣ .

٥- الجاسوس، وهو من يتجسس على المسلمين وينقل أخبارهم إلى أعدائهم .

ودليل ذلك ما رواه البخاري (٣٠٠٧) ومسلم (٢٤٩٤) أن حاطب بن أبي بلتعة كتب إلى أناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا حاطب ، ما هذا ؟ قال : يا رسول الله ، لا تعجل علي ، إني كنت امرأ ملصقا في قريش ، ولم أكن من أنفسها ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهليهم وأموالهم ، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي ، وما فعلت كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الإسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد صدقكم . قال عمر : يا رسول الله ، دعني أضرب عنق هذا المنافق . قال : إنه قد شهد بدرا ، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم .

ووجه الاستدلال من الحديث إقرار النبي صلى الله عليه وسلم عمر على استحقاق حاطب القتل على هذا الفعل ، غير أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن هناك مانعا وهو أنه ممن شهدوا غزوة بدر .

قال ابن القيم في "زاد المعاد" (١١٥/٢) عن حديث حاطب بن أبي بلتعة :

استدل به من لا يرى قتل المسلم الجاسوس كالشافعي وأحمد وأبي حنيفة رحمهم الله، واستدل به من يرى قتله كمالك وابن عقيل من أصحاب أحمد رحمه الله وغيرهما ، قالوا: لأنه علل بعلة مانعة من القتل غير موجودة وهي شهود بدر، ولو كان الإسلام مانعا من قتله لم يعلل بأخص منه وهو شهوده بدرا اه بتصرف، وقال في موضع آخر من " زاد المعاد " (٤٢٢/٣): والصحيح أن قتله -يعني الجاسوس- راجع إلى رأي الإمام فإن كان قتله مصلحة للمسلمين قتله ، وإن كان استبقاؤه أصلح استبقاه والله أعلم اه . يعني يقتل تعزيرا لا حدا كما سيأتي في المسألة القادمة.

ويدخل فيما سبق : قتل تارك الصلاة والساحر والزنديق ، لدخولهم تحت قوله صلى الله عليه وسلم " التارك لدينه المفارق للجماعة ".

مسألة: حكم، الحكم بالقتل تعزيرا.

العقوبات في الشريعة الإسلامية ثلاثة أنواع :

١- القصاص : في جرائم القتل والتعدي على الأطراف والجنايات .

٢- الحدود : وهي العقوبات المقدرة شرعا : كحد الزنى، وحد السرقة، ونحوهما .

٣- التعزير : وهو التأديب على ذنوب لم تشرع فيها الحدود .

" الأحكام السلطانية " للماوردي (ص/٢٣٦) .

فإذا ارتكب أحدهم مخالفة شرعية لم يرد الشرع بتقدير عقوبة خاصة بها ، ورأى القاضي أنها من الخطورة بقدر بحيث تستحق العقوبة عليها ، فإن له أن يعاقب هذا المتعدي بما يراه مناسبا لجرمه وذنبه ، وهذا ما يسميه الفقهاء بـ " التعزير "، وله أحكام وتفصيلات كثيرة مذكورة في مطولات الفقه .

ولما كان مقصد التعزير هو التأديب ، كان الأصل ألا يبلغ التعزير إلى حد القتل بحال من الأحوال ، لكن لما رأى الفقهاء أن بعض الأدلة الصريحة من الكتاب والسنة تدل على إيقاع عقوبة القتل على هذا الوجه ، كانت لهم بعض الاستثناءات التي تجيز القتل كعقوبة تعزيرية وليست حدية ، وذلك لخطر بعض الجرائم العظيمة ، ولتحقيق المصلحة العامة للدولة والمجتمع الإسلامي .

جاء في " الموسوعة الفقهية " (٢٦٣/١٢) :

" الأصل : أنه لا يبلغ بالتعزير القتل ، وذلك لقول الله تعالى : (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) الأنعام/١٥١ ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة) متفق عليه.

وقد ذهب بعض الفقهاء إلى جواز القتل تعزيرا في جرائم معينة بشروط مخصوصة ، من ذلك:

١- قتل الجاسوس المسلم إذا تجسس على المسلمين :

وذهب إلى جواز تعزيره بالقتل مالك ، وبعض أصحاب أحمد ، ومنعه أبو حنيفة ، والشافعي ، وأبو يعلى من الحنابلة ، وتوقف فيه أحمد .

ومن ذلك :

٢- قتل الداعية إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة كالجهمية :

ذهب إلى ذلك كثير من أصحاب مالك ، وطائفة من أصحاب أحمد .

٣- وأجاز أبو حنيفة التعزير بالقتل فيما تكرر من الجرائم ، إذا كان جنسه يوجب القتل ، كما يقتل من تكرر منه اللواط أو القتل بالمثقل .

٤- وقال ابن تيمية : وقد يستدل على أن المفسد إذا لم ينقطع شره إلا بقتله فإنه يقتل ، بما رواه مسلم في صحيحه عن عرفجة الأشجعي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم ، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه) " انتهى.

قال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله : " يظهر من مباحث القتل تعزيرا على سبيل الإجمال والتفصيل : أن القتل تعزيرا مشروع عند عامة الفقهاء ، على التوسع عند البعض ، والتضييق عند آخرين في قضايا معينة، وأن القول الصحيح الذي يتمشى مع مقاصد الشرع وحماية مصالح الأمة وحفظ الضروريات من أمر دينها ودنياها : هو القول بجواز القتل تعزيرا حسب المصلحة ، وعلى قدر الجريمة ، إذا لم يندفع الفساد إلا به ، على ما اختاره ابن القيم رحمه الله تعالى . انتهى. الحدود والتعزيرات عند ابن القيم (ص/٤٩٣).

وقال الشيخ عبد القادر عودة رحمه الله : " الأصل في الشريعة أن التعزير للتأديب ، وأنه يجوز من التعزير ما أمنت عاقبته غالبا ، فينبغي أن لا تكون عقوبة التعزير مهلكة ، ومن ثم فلا يجوز في التعزير قتل ولا قطع .

لكن الكثيرين من الفقهاء أجازوا . استثناء من هذه القاعدة العامة . أن يعاقب بالقتل تعزيرا إذا اقتضت المصلحة العامة تقرير عقوبة القتل ، أو كان فساد المجرم لا يزول إلا بقتله ، كقتل الجاسوس والداعية إلى البدعة ومعتاد الجرائم الخطيرة .

وإذا كان القتل تعزيرا قد جاء استثناء من القاعدة ، فإنه لا يتوسع فيه ، ولا يترك أمره للقاضي ككل العقوبات التعزيرية ، بل يجب أن يعين ولي الأمر الجرائم التي يجوز فيها الحكم بالقتل . وقد اجتهد الفقهاء في تعيين هذه الجرائم وتحديدها ، ولم يبيحوا القتل إلا إذا اقتضت الضرورة ذلك ، بأن كان المجرم قد تكررت جرائمه ويئس من إصلاحه ، أو كان استئصال المجرم ضروريا لدفع فساده وحماية الجماعة منه .

ويبيح الحنفيون عامة القتل تعزيرا ويسمونه القتل سياسة ، ويرى بعض الحنابلة هذا الرأي وعلى الأخص ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، ويأخذ بهذا الرأي قليل من المالكية ، ولكن أكثر الجرائم التي يبيح فيها الحنفية القتل تعزيرا ، أو سياسة ، يعاقب عليها حدا أو قصاصا في المذاهب الأخرى ، فما يظن توسعا في مذهب الحنفية من هذه الوجهة ، هو توسع ظاهري في أكثر الحالات . فمثلا يبيح الحنفية القتل تعزيرا في جريمة القتل بالمثقل ، وفي جريمة اللواط ، ولا يرون القتل قصاصا في الحالة الأولى ، أو حدا في الحالة الثانية ، بينما يرى مالك والشافعي وأحمد قتل القاتل بالمثقل قصاصا ، وقتل اللائط والملوط به حدا ، ويرى بعض الحنابلة والمالكية قتل الداعية إلى البدعة تعزيرا ، بينما يراه غيرهم مرتدا بدعوته للبدعة فيقتل حدا .

والقتل تعزيرا بالشروط السابقة لا يمكن أن يكون إلا في جرائم تعزيرية محدودة العدد ، وقد رأينا فيما سبق أن الشريعة جعلت القتل عقوبة في أربع جرائم من جرائم الحدود ، وهي : الزنا ، والحرابة ، والردة ، والبغي .

وجعلته عقوبة في جريمة واحدة من القصاص ، وهي القتل العمد .

فإذا قدرنا أن الجرائم التعزيرية التي يمكن العقاب عليها بالقتل تصل إلى خمس جرائم أيضا ، كانت كل الجرائم المعاقب عليها بالقتل في الشريعة لا تزيد على عشر جرائم عند من يجيزون القتل تعزيرا ، وكان عددها لا يزيد على خمس جرائم عند من لا يبيحون القتل تعزيرا ، وتلك ميزة انفردت بها الشريعة الإسلامية من يوم نزولها ، فهي لا تسرف في عقوبة القتل ولا تفرضها دون مقتض .

وكل شيء مما أوجب الله عليه الفناء يفنى، إلا الجنة والنار والعرش والكرسي واللوح والقلم والصور، ليس يفنى شيء من هذا أبدا١، ثم يبعث الله الخلق على ما ماتوا

ونستطيع أن نحيط بمدى تفوق الشريعة في هذه الوجهة إذا علمنا أن القوانين الوضعية كانت إلى أواخر القرن الثامن عشر تسرف في عقوبة القتل إلى حد بعيد ، بحيث كان القانون الإنجليزي . مثلا . يعاقب على مائتي جريمة بالإعدام ، والقانون الفرنسي يعاقب على مائة وخمس عشرة جريمة بالإعدام . " انتهى.

"التشريع الجنائي في الإسلام" (١/٦٨٧-٦٨٩).

١ قال ابن عيسى في شرح النونية (٩٦/١): تحت قول ابن القيم :

والعرش والكرسي لا يفنيهما * أيضا وإنهما لمخلوقان

والحور لا تفنى كذلك جنة * المأوى وما فيها من الولدان.

قوله والعرش والكرسي الخ المستثنى من الهلاك في قوله تعالى (كل شيء هالك إلا وجهه القصص) ثمانية أشياء نظمها الجلال السيوطي فقال

ثمانية حكم البقاء يعمها * من الخلق والباقون في حيز العدم

هي العرش والكرسي ونار وجنة * وعجب وأرواح كذا اللوح والقلم .

وقد زاد الناظم على ذلك الحور في قوله والحور لا تفنى الخ قال الامام احمد في رواية ابنه عبد الله فأما السماء والارض فقد زالتا لان أهلها صاروا إلى الجنة والى النار وأما العرش فلا يبيد ولا يذهب لانه سقف الجنة والله سبحانه وتعالى عليه فلا يهلك ولا يبيد واما قوله كل شيء هالك إلا وجهه وذلك أن الله تعالى أنزل كل من عليها فان فقالت الملائكة هلك أهل الارض فعلموا في البقاء فأخبر الله تعالى عن أهل السموات وأهل الارض انهم يموتون فقال كل شيء هالك إلا وجهه يعني كل شيء ميت إلا وجهه لانه حي لا يموت فأيقنت الملائكة عند ذلك بالموت انتهى كلامه وقال في رواية أبي العباس أحمد بن جعفر ابن يعقوب الاصطرخري ذكره ابو الحسين في كتاب الطباقات قال قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الاثر وأهل السنة المتمسكين بعروتها المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم الى يومنا هذا وادركت من أدركت من العلماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئا من هذه المذاهب او طعن فيها او عاب قائلها فهو مخالف مبتدع خارج عن الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق وساق أقوالهم الى ان قال وقد خلقت الجنة وما فيها

عليه يوم القيامة[١]، فيحاسبهم بما شاء، فريق في الجنة وفريق في السعير، ويقول لسائر الخلق ممن لم يخلق للبقاء كونوا ترابا[١].

وخلقت النار وما فيها خلقها الله عز و جل وخلق لهما أهلا ولا يفنيان ولا يفنى ما فيهما أبدا فإن احتج مبتدع او زنديق بقول الله عز و جل كل شيء هالك إلا وجهه وبنحو هذا من متشابه القرآن قيل له كل شيء مما كتب الله عليه الفناء والهلاك هالك والجنة والنار خلقتا للبقاء لا للفناء ولا للهلاك وهما من الآخرة لا من الدنيا والحور العين لا يمتن عند قيام الساعة ولا عند النفخة ولا أبدا لان الله عز و جل خلقهن للبقاء لا للفناء ولم يكتب عليهن الموت فمن قال خلاف ذلك فهو مبتدع وقد ضل عن سواء السبيل وأطال الامام أحمد رحمه الله الكلام ا.هـ

وقال العلامة الألباني في تحقيق الآيات البينات في عدم سماع الأموات (ص١٤٧): معلقا على قوله تعالى {كل من عليها فان} وقوله تعالى: {كل شيء هالك إلا وجهه} قائلاً]: والمراد بالفناء والهلاك المذكورين في الآيتين بالنسبة للأرواح إنما هو خروجها من أبدانها، وليس عدمها مطلقا فإنها لا تفنى كالجنة والنار ونحوهما، وقد جمعها ابن القيم فقال في الكافية الشافية (١/ ٩٧ – شرح):

ثمانية حُكْمُ البقاء يعمها من * الخلق والباقون في حيز العدم

هي العرش والكرسي ونار وجنة * وعجب وأرواح كذا اللوح والقلم.

وذكره النار فيها وأنها باقية لا تفنى هو الصواب من قوله كما بينته في مقدمتي لكتاب "رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار" للعلامة الصنعاني.

١ لحديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٢٨٧٨) قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول (يبعث كل عبد على ما مات عليه) .

فال في الفيض (٤٥٧/٦): أي على الحال التي مات عليها من خير وشر قال الهروي : وليس قول من ذهب به إلى الأكفان بشيء لأن الإنسان إنما يكفن بعد الموت ثم هذا الحديث يوضحه حديث أبي داود عن ابن عمر (قيل يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو قال إن قتلت صابرا محتسبا بعثت صابرا محتسبا وإن قتلت مرائيا مكاثرا بعثت مرائيا مكاثرا على أي حال قاتلت أو قتلت بعثك الله بتلك الحال) –أخرجه الطيالسي (٢٢٧٧)، وفي حديث أبي هريرة عن أنس مرفوعا (من مات سكرانا فإنه يعاين ملك الموت سكرانا ويعاين منكرا ونكيرا سكرانا ويبعث يوم القيامة سكرانا إلى خندق في وسط جهنم يسمى السكران) قال عياض: أورد مسلم هذا الحديث

عقب حديث لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله مشيرا إلى أنه مفسر له ثم أعقبه بحديث ثم بعثوا على أعمالهم مشيرا إلى أنه وإن كان مفسرا لما قبله لكنه عام فيه وفي غيره .

(تنبيه) ابن عمر (قيل يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو ...) أخرجه الطيالسي (٢٢٧٧) ، وأبو داود (٢٥١٩) ، والحاكم (٢/٨٥، ٨٦) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه ابن القيم في الزاد (٣/٨٠)، والصواب ضعف إسناده من أجل جهالة حنان بن خارجة لذا قال عنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٣٦): لا يصح، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/٦٦٦): إسناده ضعيف.

وحديث أبي هريرة عن أنس مرفوعا (من مات سكرانا...) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/٢٠٨) والحديث قال عنه ابن عدي: باطل، وقال ابن القيسراني في الذخيرة (٤/٢٣٤٣): فيه أبو هدبة كذاب، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٢٠٩)، وقال ابن القيم في المنار المنيف (ص٧٩): موضوع، قلت ويغني عن هذا الحديث والذي قبله حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) قال بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع عن راحلته فوقصته أو قال فأوقصته قال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا.

١ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا (يقضي الله بين خلقه الجن و الإنس و البهائم ، و إنه ليقيد يومئذ الجماء من القرناء حتى إذا لم يبق تبعة عند واحدة لأخرى قال الله: كونوا ترابا، فعند ذلك يقول الكافر: يا ليتني كنت ترابا) قال العلامة الألباني في الصحيحة (١٩٦٦): أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٠/١٧ – ١٨) من طريق إسماعيل بن رافع المدني عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة مرفوعا به. قلت : و هذا إسناد ضعيف ، إسماعيل بن رافع المدني ، قال الحافظ : " ضعيف الحفظ " . و الرجل الأنصاري لم أعرفه لكنه قد توبع فأخرجه ابن جرير من طريق جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال : " إن الله يحشر الخلق كلهم ، كل دابة و طائر و إنسان ، يقول للبهائم و الطير : كونوا ترابا ، فعند ذلك يقول الكافر : (يا ليتني كنت ترابا) ". قلت : و هذا إسناد صحيح ، و رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن ثور و هو محمد الصنعاني و هو و إن كان موقوفا فإنه شاهد قوي للمرفوع لأنه لا يقال من قبل الرأي . و يشهد له ما عند ابن جرير أيضا من طريق عوف عن أبي المغيرة عن عبد الله بن عمرو قال : إذا كان يوم القيامة مد الأديم و

والإيمان بالقصاص يوم القيامة بين الخلق كلهم، بني آدم والسباع والهوام حتى للذرة من الذرة، حتى يأخذ الله لبعضهم من بعض؛ لأهل الجنة من أهل النار، وأهل النار من أهل الجنة وأهل الجنة بعضهم من بعض وأهل النار بعضهم من بعض[1].

حشر الدواب و البهائم والوحش ، ثم يحصل القصاص بين الدواب ، يقتص للشاة الجماء من الشاة القرناء نطحتها ، فإذا فرغ من القصاص بين الدواب قال لها : كوني ترابا ، قال : فعند ذلك يقول الكافر : (يا ليتني كنت ترابا). قلت : و إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المغيرة هذا و هو القواس لا يسمى ، قال الذهبي في الميزان : " لينه سليمان التميمي ، و قال ابن المديني : لا أعلم أحدا روى عنه غير عوف ". قلت : لكن قال ابن معين : إنه ثقة كما في الجرح والتعديل (٤٣٩/٢/٤) وذكره ابن حبان في " الثقات " ، فثبت الإسناد ، والحمد لله على توفيقه .

١ العدل هو ميزان الحكم يوم القيامة ، وقد حرم الله الظلم على نفسه وجعله بين العباد محرما ، وهو يعلم سبحانه أن قيام المظالم كائن ولا شك في الدنيا ، بين الخلق كلهم : مؤمنهم وكافرهم ، إنسهم وجنهم ، عاقلهم وجاهلهم ، ولذلك رصد لهم يوما يقيم فيه الحقوق بموازين الحق والقسط ، فينتصف فيه للمظلوم ، ويعاقب الظالم، فهو قصاص شامل وعام بين جميع الخلائق، يقول الله عز وجل : (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين) (الأنبياء:٤٧).

وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يقتص الخلق بعضهم من بعض ، حتى الجماء من القرناء ، وحتى الذرة من الذرة) رواه أحمد (٣٦٣/٢) وغيره، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٩٦٧)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند.

١- يقتص المؤمن المظلوم ممن ظلمه من الخلائق ، مؤمنهم وكافرهم ، إنسهم وجنهم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار ، فيتقاصون مظالم كانت بينهم في الدنيا ، حتى إذا نقوا وهذبوا أذن لهم بدخول الجنة) رواه البخاري (٢٤٤٠)

٢- ويقتص الكافر المظلوم أيضا ممن ظلمه من الخلائق : فيقتص من الكافر الظالم ، ويقتص من المسلم الظالم المعتدي ، لعموم حديث أبي هريرة السابق : (يقتص الخلق بعضهم من بعض)، غير أن المسلم لا يعد ظالما للكافر إذا كان الكافر محاربا معتديا ، أما إذا كان ذميا أو معاهدا

أو مؤتمنا ، فلا يجوز للمسلم أن يظلمه ولا أن يعتدي عليه ، بل جاء التشديد في أمره في كثير من الآيات والأحاديث، يقول الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون) المائدة/٨)، قال البيضاوي في تفسيره (٣٠٣) : " لا يحملنكم شدة بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم ، فتعتدوا عليهم بارتكاب ما لا يحل ، كمثلة وقذف وقتل نساء وصبية ونقض عهد ، تشفيا مما في قلوبكم " انتهى .

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة) أخرجه أبو داود (٣/١٧٠ ، رقم ٣٠٥٢) ، والبيهقى (٩/٢٠٥ ، رقم ١٨٥١١) عن صفوان ابن سليم عن عدة (و قال البيهقي : ثلاثين) من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، والحديث قال عنه الحافظ العراقي كما في فتح المغيث (٤/٤) : وهذا إسناد جيد و إن كان فيه من لم يسم ، فإنهم عدة من أبناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة ، وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر (٢/١٨٤)، وقال السخاوي في المقاصد (ص١٨٥) : وسنده لا بأس به و لا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٤٤٥).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما) رواه البخاري (٣١٦٦)، وعن العرباض بن سارية السلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (وإن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ، ولا ضرب نسائهم ، ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم) رواه أبو داود (٣٠٥٠) وصححه العلامة الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٨٨٢)

فهذه النصوص تدل على حرمة الاعتداء على الكافر ، وأن ذلك من الظلم الذي حرمه الله تعالى ، وللمظلوم حق عنده سبحانه .

ولذلك كان الصحابة والفقهاء يدركون أن حق الذمي محفوظ عند الله عز وجل ، فلا يجترئ أحد عليه إلا أخذه الله به .

روى القاضي أبو يوسف في "الخراج" (ص/١٨) أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كتب إلى عماله على الخراج : " إذا قدمت عليهم فلا تبيعن لهم كسوة ، شتاء ولا صيفا ، ولا رزقا يأكلونه

، ولا دابة يعملون عليها ، ولا تضربن أحدا منهم سوطا واحدا في درهم ، ولا تقمه على رجله في طلب درهم ، ولا تبع لأحد منهم عرضا في شيء من الخراج ، فإنا إنما أمرنا الله أن نأخذ منهم العفو ، فإن أنت خالفت ما أمرتك به يأخذك الله به دوني ، وإن بلغني عنك خلاف ذلك عزلتك " انتهى .

٣- وتقتص الدواب بعضها من بعض : وهي وإن كانت غير مكلفة ، إلا أن قصاصها قصاص مقابلة واستحقاق ، كي يقام العدل الذي به تقوم السماوات والأرض، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء) رواه مسلم (٢٥٨٢) والجلحاء : التي لا قرن لها .

وروى أحمد في "المسند" (١٧٢/٥) وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة" تحت حديث رقم (١٩٦٧) عن أبي ذر رضي الله عنه : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا ، وشاتان تقترنان ، فنطحت إحداهما الأخرى فأجهضتها ، قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقيل له : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : عجبت لها ، والذي نفسي بيده ليقادن لها يوم القيامة . أي ليقتصن لها)

قال النووي في "شرح مسلم" (١٣٧/١٦) : " وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس هو من قصاص التكليف ، إذ لا تكليف عليها ، بل هو قصاص مقابلة " انتهى .

وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٤٨/٤): وأما البهائم فجميعها يحشرها الله سبحانه كما دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى : (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون) الأنعام / ٣٨ . وقال تعالى : (وإذا الوحوش حشرت) التكوير / ٥ . وقال تعالى : (ومن آياته خلق السماوات والأرض وما بث فيهما من دابة وهو على جمعهم إذا يشاء قدير) الشورى / ٢٩ . وحرف (إذا) إنما يكون لما يأتي لا محالة والأحاديث في ذلك مشهورة ، فإن الله عز وجل يوم القيامة يحشر البهائم ويقتص لبعضها من بعض ثم يقول لها : كوني ترابا فتصير ترابا ، فيقول الكافر حينئذ : (يا ليتني كنت ترابا) النبأ / ٤٠ . ومن قال إنها لا تحيا فهو مخطئ في ذلك أقبح خطأ ، بل هو ضال أو كافر والله أعلم . اهـ

وجاء في "مرقاة المفاتيح" (٧٦١/٤) : " قال ابن الملك : ... فإن قيل : الشاة غير مكلفة ، فكيف يقتص منها ؟ قلنا : إن الله تعالى فعال لما يريد ، ولا يسأل عما يفعل ، والغرض منه إعلام

وإخلاص العمل لله[1] .

العباد أن الحقوق لا تضيع ، بل يقتص حق المظلوم من الظالم " . قال القاري : " وهو وجه حسن ، وتوجيه مستحسن ، .. وجملة الأمر أن القضية دالة بطريق المبالغة على كمال العدالة بين كافة المكلفين ، فإنه إذا كان هذا حال الحيوانات الخارجة عن التكليف ، فكيف بذوي العقول من الوضيع والشريف ، والقوي والضعيف ؟ " انتهى .

بل إن الدواب تقتص من بني آدم يوم القيامة :

قال ابن حجر الهيتمي في "الزواجر" (٢/١٤١) : " فهذا من الدليل على القصاص بين البهائم ، وبينها وبين بني آدم ، حتى الإنسان لو ضرب دابة بغير حق أو جوعها ، أو عطشها ، أو كلفها فوق طاقتها فإنها تقتص منه يوم القيامة بنظير ما ظلمها أو جوعها ، ويدل لذلك حديث الهرة ، وفي الصحيح : (أنه صلى الله عليه وسلم رأى المرأة معلقة في النار والهرة تخدشها في وجهها وصدرها وتعذبها كما عذبتها في الدنيا بالحبس والجوع) انظر : صحيح البخاري (٧٤٥) ومسند أحمد (٢/١٥٩)، وهذا عام في سائر الحيوانات ... " انتهى .

وجاء في كتاب "بريقة محمودية" (٤/١٢٦): " ويجتنب كل الجهد من حق الحيوان ؛ لانسداد طرق التحليل والإرضاء في الآخرة والأولى ، فإن الفقهاء قالوا : العذاب فيه متعين ، وأمكن عفوه تعالى في نفسه ، لكن حكم شريعته يقتضي عدم العفو ، ولذا حكموا بتعين العذاب ، وفي قاضي خان : ومن هذا قالوا : إن خصومة الدابة أشد من خصومة الآدمي على الآدمي ".

[1] يشترط في العبادات حتى تقبل عند الله عز وجل ويؤجر عليها العبد أن يتوفر فيها شرطان :

الشرط الأول : الإخلاص لله عز وجل ، قال تعالى : (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء) سورة البينة/٥ ، ومعنى الإخلاص هو : أن يكون مراد العبد بجميع أقواله وأعماله الظاهرة والباطنة ابتغاء وجه الله تعالى ، قال تعالى : (وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى) سورة الليل/١٩

وقال تعالى : (إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا) الإنسان/٩

وقال تعالى : (من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب) سورة الشورى/٢٠

وقال تعالى : (من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون) سورة هود/١٥-١٦

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه " رواه البخاري (بدء الوحي/١)

وجاء عند مسلم من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله تبارك وتعالى : " أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه " رواه مسلم في الزهد والرقائق.

الشرط الثاني : موافقة العمل للشرع الذي أمر الله تعالى أن لا يعبد إلا به وهو متابعة النبي صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من الشرائع فقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد " رواه مسلم (الأقضية/٣٢٤٣) ،

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٧٦/١): هذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها ، كما أن حديث " إنما الأعمال بالنيات " ميزان للأعمال في باطنها ، فكما أن كل عمل لا يراد به وجه الله تعالى ، فليس لعامله فيه ثواب ، فكذلك كل عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله فهو مردود على عامله ، وكل من أحدث في الدين ما لم يأذن به الله ورسوله ، فليس من الدين في شيء ا.هـ وأمر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنته وهديه ولزومهما قال عليه الصلاة والسلام : " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ " وحذر من البدع فقال : " وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة " رواه الترمذي (العلم /٢٦٠٠) وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم ٢١٥٧

قال ابن القيم في الروح (١٣٥/١) : فإن الله جعل الإخلاص والمتابعة سببا لقبول الأعمال فإذا فقد لم تقبل الأعمال ا.هـ

قال تعالى : (الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا) قال الفضيل : أحسن عملا ، أخلصه وأصوبه ، قيل : يا أبا علي ، وما أخلصه وأصوبه ؟ قال : " إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل ، وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا ، والخالص ما كان لله ، والصواب ما كان على السنة ".

وهناك ثلاث أحاديث تزيد الأمر وضوحا وهي :
الأول (عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمته فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال هو جريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأالقرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارىء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل وسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار) رواه مسلم فهولاء الثلاثة حققو شرطا واحد وهو المتابعة ولم يحققوا الشرط الثاني وهو الإخلاص فلم يقبل عملهم .
الحديث الثاني (عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم أما أنا فإني أصلي الليل أبدا وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فقال : " أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني) متفق عليه فهولاء الثلاثة حققوا شرطا واحد وهو الإخلاص ولم يحققوا الشرط الثاني وهو المتابعة فلم يقبل عملهم .
الحديث الثالث (عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " بينما ثلاثة نفر يماشون أخذهم المطر فمالوا إلى غار في الجبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض : انظروا أعمالا عملتموها لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها . فقال أحدهم : اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم فإذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي أسقيهما قبل ولدي وإنه قد نأى بي الشجر فما أتيت حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت أحلب فجئت بالحلاب فقمت عند رؤوسهما أكره أن أوقظهما وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم

والرضا بقضاء الله١.

حتى طلع الفجر فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله لهم حتى يرون السماء قال الثاني : اللهم إنه كان لي بنت عم أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء فطلبت إليها نفسها فأبت حتى آتيها بمائة دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجليها . قالت : يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم فقمت عنها . اللهم فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم فرجة وقال الآخر : اللهم إني كنت استأجرت أجيرا بفرق أرز فلما قضى عمله قال : أعطني حقي . فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال : اتق الله ولا تظلمني وأعطني حقي . فقلت : اذهب إلى ذلك البقر وراعيها فقال : اتق الله ولا تهزأ بي . فقلت : إني لا أهزأ بك فخذ ذلك البقر وراعيها فأخذ فانطلق بها . فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عنهم) متفق عليه فهولاء الثلاثة حققوا شرطي قبول العمل الإخلاص والمتابعة فقبل عملهم .

١ قال الإمام ابن القيم في المدارج (١٦٩/٢): ومن منازل {إياك نعبد وإياك نستعين} [الفاتحة: ٥] منزلة الرضا

وقد أجمع العلماء على أنه مستحب، مؤكد استحبابه. واختلفوا في وجوبه على قولين. وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه – يحكيهما على قولين لأصحاب أحمد. وكان يذهب إلى القول باستحبابه.

قال: ولم يجئ الأمر به، كما جاء الأمر بالصبر. وإنما جاء الثناء على أصحابه ومدحهم.

قال: وأما ما يروى من الأثر: من لم يصبر على بلائي، ولم يرض بقضائي، فليتخذ ربا سوائي. فهذا أثر إسرائيلي، ليس يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: ولا سيما عند من يرى أنه من جملة الأحوال التي ليست بمكتسبة، بل هو موهبة محضة. فكيف يؤمر به. وليس مقدورا عليه؟

وهذه مسألة اختلف فيها أرباب السلوك على ثلاث طرق

فالخراسانيون قالوا: الرضا من جملة المقامات. وهو نهاية التوكل. فعلى هذا: يمكن أن يتوصل إليه العبد باكتسابه.

والعراقيون قالوا: هو من جملة الأحوال. وليس كسبيا للعبد، بل هو نازلة تحل بالقلب كسائر الأحوال.

والفرق بين المقامات والأحوال: أن المقامات عندهم من المكاسب. والأحوال مجرد المواهب.

وحكمت فرقة ثالثة بين الطائفتين. منهم القشيري – صاحب الرسالة – وغيره، فقالوا: يمكن الجمع بينهما، بأن يقال: بداية الرضا مكتسبة للعبد. وهي من جملة المقامات. ونهايته من جملة الأحوال. وليست مكتسبة. فأوله مقام، ونهايته حال.

واحتج من جعله من جملة المقامات: بأن الله مدح أهله، وأثنى عليهم وندبهم إليه. فدل ذلك على أنه مقدور لهم.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا» .

وقال: «من قال حين يسمع النداء: رضيت بالله ربا، وبالإسلام دينا، وبمحمد رسولا، غفرت له ذنوبه» .

وهذان الحديثان عليهما مدار مقامات الدين، وإليهما ينتهي. وقد تضمنا الرضا بربوبيته سبحانه وألوهيته. والرضا برسوله، والانقياد له. والرضا بدينه، والتسليم له، ومن اجتمعت له هذه الأربعة: فهو الصديق حقا. وهي سهلة بالدعوى واللسان. وهي من أصعب الأمور عند الحقيقة والامتحان. ولا سيما إذا جاء ما يخالف هوى النفس ومرادها. من ذلك تبين أن الرضا كان لسانه به ناطقا. فهو على لسانه لا على حاله.

فالرضا بإلهيته يتضمن الرضا بمحبته وحده، وخوفه، ورجائه، والإنابة إليه، والتبتل إليه، وانجذاب قوى الإرادة والحب كلها إليه. فعل الراضي بمحبوبه كل الرضا. وذلك يتضمن عبادته والإخلاص له.

والرضا بربوبيته: يتضمن الرضا بتدبيره لعبده. ويتضمن إفراده بالتوكل عليه. والاستعانة به، والثقة به، والاعتماد عليه. وأن يكون راضيا بكل ما يفعل به.

فالأول: يتضمن رضاه بما يؤمر به. والثاني: يتضمن رضاه بما يقدر عليه.

وأما الرضا بنبيه رسولا: فيتضمن كمال الانقياد له. والتسليم المطلق إليه، بحيث يكون أولى به من نفسه. فلا يتلقى الهدى إلا من مواقع كلماته. ولا يحاكم إلا إليه. ولا يحكم عليه غيره، ولا يرضى بحكم غيره ألبتة. لا في شيء من أسماء الرب وصفاته وأفعاله. ولا في شيء من أذواق حقائق الإيمان ومقاماته. ولا في شيء من أحكام ظاهره وباطنه. لا يرضى في ذلك بحكم غيره. ولا يرضى إلا بحكمه. فإن عجز عنه كان تحكيمه غيره من باب غذاء المضطر إذا لم يجد ما

يقيته إلا من الميتة والدم. وأحسن أحواله: أن يكون من باب التراب الذي إنما يتيمم به عند العجز عن استعمال الماء الطهور.

وأما الرضا بدينه: فإذا قال، أو حكم، أو أمر، أو نهى: رضي كل الرضا. ولم يبق في قلبه حرج من حكمه. وسلم له تسليما. ولو كان مخالفا لمراد نفسه أو هواها، أو قول مقلده وشيخه وطائفته.

وهاهنا يوحشك الناس كلهم إلا الغرباء في العالم. فإياك أن تستوحش من الاغتراب والتفرد. فإنه والله عين العزة، والصحبة مع الله ورسوله، وروح الأنس به. والرضا به ربا، وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا وبالإسلام دينا.

بل الصادق كلما وجد مس الاغتراب، وذاق حلاوته، وتنسم روحه. قال: اللهم زدني اغترابا، ووحشة من العالم، وأنسا بك. وكلما ذاق حلاوة هذا الاغتراب، وهذا التفرد: رأى الوحشة عين الأنس بالناس، والذل عين العز بهم. والجهل عين الوقوف مع آرائهم وزبالة أذهانهم، والانقطاع عين التقيد برسومهم وأوضاعهم. فلم يؤثر بنصيبه من الله أحدا من الخلق. ولم يبع حظه من الله بموافقتهم فيما لا يجدي عليه إلا الحرمان. وغايته: مودة بينهم في الحياة الدنيا. فإذا انقطعت الأسباب. وحقت الحقائق، وبعثر ما في القبور، وحصل ما في الصدور، وبليت السرائر، ولم يجد من دون مولاه الحق من قوة ولا ناصر: تبين له حينئذ مواقع الربح والخسران. وما الذي يخف أو يرجح به الميزان. والله المستعان، وعليه التكلان.

والتحقيق في المسألة: أن الرضا كسبي باعتبار سببه، موهبي باعتبار حقيقته. فيمكن أن يقال بالكسب لأسبابه. فإذا تمكن في أسبابه وغرس شجرته: اجتنى منها ثمرة الرضا. فإن الرضا آخر التوكل. فمن رسخ قدمه في التوكل والتسليم والتفويض: حصل له الرضا ولا بد. ولكن لعزته وعدم إجابة أكثر النفوس له، وصعوبته عليها – لم يوجبه الله على خلقه. رحمة بهم، وتخفيفا عنهم. لكن ندبهم إليه. وأثنى على أهله، وأخبر أن ثوابه رضاه عنهم، الذي هو أعظم وأكبر وأجل من الجنان وما فيها. فمن رضي عن ربه رضي الله عنه. بل رضا العبد عن الله من نتائج رضا الله عنه. فهو محفوف بنوعين من رضاه عن عبده: رضا قبله، أوجب له أن يرضى عنه، ورضا بعده. هو ثمرة رضاه عنه. ولذلك كان الرضا باب الله الأعظم، وجنة الدنيا، ومستراح العارفين، وحياة المحبين، ونعيم العابدين، وقرة عيون المشتاقين.

ومن أعظم أسباب حصول الرضا: أن يلزم ما جعل الله رضاه فيه. فإنه يوصله إلى مقام الرضا ولا بد.

قيل ليحيى بن معاذ: متى يبلغ العبد إلى مقام الرضا؟ فقال: إذا أقام نفسه على أربعة أصول فيما يعامل به ربه، فيقول: إن أعطيتني قبلت. وإن منعتني رضيت. وإن تركتني عبدت. وإن دعوتني أجبت.

وقال الجنيد: الرضا هو صحة العلم الواصل إلى القلب. فإذا باشر القلب حقيقة العلم أداه إلى الرضا.

وليس الرضا والمحبة كالرجاء والخوف. فإن الرضا والمحبة حالان من أحوال أهل الجنة. لا يفارقان المتلبس بهما في الدنيا، ولا في البرزخ، ولا في الآخرة. بخلاف الخوف والرجاء. فإنهما يفارقان أهل الجنة بحصول ما كانوا يرجونه، وأمنهم مما كانوا يخافونه. وإن كان رجاؤهم لما ينالون من كرامته دائما، لكنه ليس رجاء مشوبا بشك. بل هو رجاء واثق بوعد صادق، من حبيب قادر. فهذا لون ورجاؤهم في الدنيا لون.

وقال ابن عطاء: الرضا سكون القلب إلى قديم اختيار الله للعبد أنه اختار له الأفضل. فيرضى به. قلت: وهذا رضا بما منه. وأما الرضا به: فأعلى من هذا وأفضل. ففرق بين من هو راض بمحبوبه، وبين من هو راض بما يناله من محبوبه من حظوظ نفسه. والله أعلم.

فصل: وليس من شرط الرضا ألا يحس بالألم والمكاره

وليس من شرط الرضا ألا يحس بالألم والمكاره. بل ألا يعترض على الحكم ولا يتسخطه. ولهذا أشكل على بعض الناس الرضا بالمكروه، وطعنوا فيه. وقالوا: هذا ممتنع على الطبيعة. وإنما هو الصبر، وإلا فكيف يجتمع الرضا والكراهة؟ وهما ضدان.

والصواب: أنه لا تناقض بينهما، وأن وجود التألم وكراهة النفس له لا ينافي الرضا، كرضا المريض بشرب الدواء الكريه، ورضا الصائم في اليوم الشديد الحر بما يناله من ألم الجوع والظمأ، ورضا المجاهد بما يحصل له في سبيل الله من ألم الجراح، وغيرها.

وطريق الرضا طريق مختصرة، قريبة جدا، موصلة إلى أجل غاية. ولكن فيها مشقة. ومع هذا فليست مشقتها بأصعب من مشقة طريق المجاهدة. ولا فيها من العقبات والمفاوز ما فيها. وإنما عقبتها همة عالية. ونفس زكية، وتوطين النفس على كل ما يرد عليها من الله.

ويسهل ذلك على العبد: علمه بضعفه وعجزه ورحمته به، وشفقته عليه، وبره به، فإذا شهد هذا وهذا، ولم يطرح نفسه بين يديه، ويرضى به وعنه، وتنجذب دواعي حبه ورضاه كلها إليه: فنفسه نفس مطرودة عن الله، بعيدة عنه. ليست مؤهلة لقربه وموالاته، أو نفس ممتحنة مبتلاة بأصناف البلايا والمحن.

فطريق الرضا والمحبة: تسير العبد وهو مستلق على فراشه. فيصبح أمام الركب بمراحل.

وثمرة الرضا: الفرح والسرور بالرب تبارك وتعالى.

ورأيت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه – في المنام. وكأني ذكرت له شيئا من أعمال القلب. وأخذت في تعظيمه ومنفعته – لا أذكره الآن – فقال: أما أنا فطريقتي: الفرح بالله، والسرور به، أو نحو هذا من العبارة.

وهكذا كانت حاله في الحياة. يبدو ذلك على ظاهره. وينادي به عليه حاله. لكن قد قال الواسطي: استعمل الرضا جهدك. ولا تدع الرضا يستعملك، فتكون محجوبا بلذته ورؤيته عن حقيقة ما تطالع.

وهذا الذي أشار إليه الواسطي هو عقبة عظيمة عند القوم، ومقطع لهم. فإن مساكنة الأحوال، والسكون إليها، والوقوف عندها استلذاذا ومحبة: حجاب بينهم وبين ربهم بحظوظهم عن مطالعة حقوق محبوبهم ومعبودهم. وهي عقبة لا يحوزها إلا أولو العزائم.

وكان الواسطي كثير التحذير من هذه العقبة. شديد التنبيه عليها.

ومن كلامه: إياكم واستحلاء الطاعات. فإنها سموم قاتلة.

فهذا معنى قوله: استعمل الرضا جهدك. ولا تدع الرضا يستعملك أي لا يكون عملك لأجل حصول حلاوة الرضا، بحيث تكون هي الباعثة لك عليه. بل اجعله آلة لك وسببا موصلا إلى قصدك ومطلوبك. فتكون مستعملا له، لا أنه مستعمل لك.

وهذا لا يختص بالرضا، بل هو عام في جميع الأحوال والمقامات القلبية التي يسكن إليها القلب، حتى إنه أيضا لا يكون عاملا على المحبة لأجل المحبة، وما فيها من اللذة والسرور والنعيم به. بل يستعمل المحبة في مرضاة المحبوب، لا يقف عندها. فهذا من علل المحبة.

وقال ذو النون: ثلاثة من أعلام الرضا: ترك الاختيار قبل القضاء، وفقدان المرارة بعد القضاء. وهيجان الحب في حشو البلاء.

وقيل للحسين بن علي رضي الله عنهما: إن أبا ذر رضي الله عنه يقول: الفقر أحب إلي من الغنى، والسقم أحب إلي من الصحة. فقال: رحم الله أبا ذر. أما أنا، فأقول: من اتكل على حسن اختيار الله له لم يتمن غير ما اختار الله له.

وقال الفضيل بن عياض ل بشر الحافي: الرضا أفضل من الزهد في الدنيا. لأن الراضي لا يتمنى فوق منزلته.

وسئل أبو عثمان عن قول النبي صلى الله عليه وسلم أسألك الرضا بعد القضاء فقال: لأن الرضا قبل القضا عزم على الرضا. والرضا بعد القضا هو الرضا.

وقيل: الرضا ارتفاع الجزع في أي حكم كان.

وقيل: رفع الاختيار. وقيل: استقبال الأحكام بالفرح.

وقيل: سكون القلب تحت مجاري الأحكام.

وقيل: نظر القلب إلى قديم اختيار الله للعبد. وهو ترك السخط.

وكتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى رضي الله عنهما: أما بعد، فإن الخير كله في الرضا، فإن استطعت أن ترضى وإلا فاصبر.

وقال أبو علي الدقاق: الإنسان خزف. وليس للخزف من الخطر ما يعارض فيه حكم الحق تعالى.

وقال أبو عثمان الحيري: منذ أربعين سنة ما أقامني الله في حال فكرهته، وما نقلني إلى غيره فسخطته.

والرضا ثلاثة أقسام: رضا العوام بما قسمه الله وأعطاه. ورضا الخواص بما قدره وقضاه. ورضا خواص الخواص به بدلا من كل ما سواه.

فصل: قال صاحب " المنازل ":

قال الله تعالى: {يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنتي} [الفجر: ٢٧]، لم يدع في هذه الآية للمتسخط إليه سبيلا. وشرط القاصد الدخول في الرضا. والرضا اسم للوقوف الصادق، حيثما وقف العبد. لا يلتمس متقدما ولا متأخرا، ولا يستزيد مزيدا. ولا يستبدل حالا. وهو من أوائل مسالك أهل الخصوص. وأشقها على العامة.

أما قوله: لم يدع في هذه الآية للمتسخط إليه سبيلا فلأنه قيد رجوعها إليه سبحانه بحال. وهو وصف الرضا. فلا سبيل إلى الرجوع إليه مع سلب ذلك الوصف عنها. وهذا نظير قوله تعالى:

{الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون} [النحل: ٣٢] . فإنما أوجب لهم هذا السلام من الملائكة والبشارة بقيد، وهو وفاتهم طيبين. فلم تبق الآية لغير الطيب سبيلا إلى هذه البشارة.

والحاصل: أن الدخول في الرضا شرط في رجوع النفس إلى ربها. فلا ترجع إليه إلا إذا كانت راضية.

قلت: هذا تعلق بإشارة الآية، لا بالمراد منها. فإن المراد منها: رضاها بما حصل لها من كرامته. وبما نالته منها عند الرجوع إليه. فحصل لها رضاها، والرضا عنها. وهذا يقال لها عند خروجها من دار الدنيا، وقدومها على الله.

قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: إذا توفي العبد المؤمن أرسل الله إليه ملكين. وأرسل إليه بتحفة من الجنة. فيقال: اخرجي أيتها النفس المطمئنة، اخرجي إلى روح وريحان، ورب عنك راض.

وفي وقت هذه المقالة ثلاثة أقوال للسلف.

أحدها: أنه عند الموت. وهو الأشهر. قال الحسن: إذا أراد قبضها اطمأنت إلى ربها. ورضيت عن الله، فيرضى الله عنها.

وقال آخرون: إنما يقال لها ذلك عند البعث. هذا قول عكرمة وعطاء والضحاك وجماعة.

وقال آخرون: الكلمة الأولى وهي {ارجعي إلى ربك راضية مرضية} [الفجر: ٢٨] تقال لها عند الموت. والكلمة الثانية – وهي {فادخلي في عبادي وادخلي جنتي} [الفجر: ٢٩] تقال لها يوم القيامة. قال أبو صالح {ارجعي إلى ربك راضية مرضية} [الفجر: ٢٨] هذا عند خروجها من الدنيا. فإذا كان يوم القيامة قيل لها {فادخلي في عبادي وادخلي جنتي} [الفجر: ٢٩]

والصواب: أن هذا القول يقال لها عند الخروج من الدنيا، ويوم القيامة. فإن أول بعثها عند مفارقتها الدنيا، وحينئذ فهي في الرفيق الأعلى، إن كانت مطمئنة إلى الله، وفي جنته. كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة. فإذا كان يوم القيامة قيل لها ذلك. وحينئذ فيكون تمام الرجوع إلى الله ودخول الجنة.

فأول ذلك عند الموت. وتمامه ونهايته يوم القيامة، فلا اختلاف في الحقيقة.

ولكن الشيخ أخذ من إشارة الآية: أن رجوعها إلى الله من الخلق في هذا العالم إنما يحصل برضاها. ولكن لو استدل بالآية في مقام الطمأنينة لكان أولى، فإن هذا الرجوع الذي حصل لها

فيه رضاها والرضا عنها: إنما نالته بالطمأنينة. وهو حظ الكسب من هذه الآية، وموضع التنبيه على موقع الطمأنينة، وما يحصل لصاحبها. فلنرجع إلى شرح كلامه.

قوله: الرضا هو الوقوف الصادق. يريد به الوقوف مع مراد الرب تبارك وتعالى الديني حقيقة، من غير تردد في ذلك ولا معارضة. وهذا مطلوب القوم السابقين. وهو الوقوف الصادق مع محاب الرب تعالى، من غير أن يشوب ذلك تردد، ولا يزاحمه مراد.

قوله: حيثما وقف العبد. يصح أن يكون العبد فاعلا. أي حيث ما وقف بإذن ربه لا يلتمس تقدما ولا تأخرا. ويصح أن يكون مفعولا، وهو أظهر. أي حيثما وقف الله العبد – فإن وقف يستعمل لازما ومتعديا – أي حيثما وقفه ربه. لا يطلب تقدما ولا تأخرا. وهذا إنما يكون فيما يقفه فيه من مراده الكوني الذي لا يتعلق بالأمر والنهي. وأما إذا وقفه في مراد ديني، فكماله بطلب التقدم فيه دائما. فإنه إن لم تكن همته التقدم إلى الله في كل لحظة: رجع من حيث لا يدري. فلا وقوف في الطريق ألبتة، ولكن إذا وقف في مقام – من الغنى والفقر، والراحة والتعب، والعافية والسقم، والاستيطان ومفارقة الأوطان – يقف حيث وقفه. لا يطلب غير تلك الحالة التي أقامه الله فيها. وهذا لتصحيح رضاه باختيار الله له، والفناء به عن اختياره لنفسه.

وكذلك قوله: لا يستزيد مزيدا، ولا يستبدل حالا.

هذا المعنى الذي ذكره الشيخ فرد من أفراد الرضا، وهو الرضا بالأقسام والأحكام الكونية التي لم يؤمر بمدافعتها.

وقوله: وهو من أوائل مسالك أهل الخصوص يعني أن سلوك أهل الخصوص: هو بالخروج عن النفس، والخروج عن الإرادة: هو مبدأ الخروج عن النفس. فإذا الرضا – بهذا الاعتبار – من أوائل مسالك الخاصة.

وهذا على أصله في كون الفناء غاية مطلوبة فوق الرضا.

والصواب: أن الرضا أجل منه وأعلى. وهو غاية لا بداية.

نعم فوقه مقام الشكر فهو منزلة بينه وبين منزلة الصبر.

وقوله: وأشقها على العامة وذلك لمشقة الخروج عن الحظوظ على العامة، والرضا أول ما فيه: الخروج عن الحظوظ. والله سبحانه وتعالى أعلم.

مسألة: لايجوز الرضا بالمعاصي، ولا الاحتجاج عليها بالقدر، بل يجب السعي في إزالتها وقطعها، فقد يتعلل بعض المذنبين المقصرين على تقصيرهم وخطئهم بأن الله هو الذي قدر هذا عليهم؛ وعليه فلا ينبغي أن يلاموا على ذلك.

وهذا لا يصح منهم بحال؛ فلا شك أن الإيمان بالقدر لا يمنح العاصي حجة على ما ترك من الواجبات، أو فَعَلَ من المعاصي. باتفاق المسلمين والعقلاء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية . رحمه الله .: " وليس لأحد أن يحتج بالقدر على الذنب باتفاق المسلمين، وسائر أهل الملل، وسائر العقلاء؛ فإن هذا لو كان مقبولاً لأمكن كل أحد أن يفعل ما يخطر له من قتل النفوس وأخذ الأموال، وسائر أنواع الفساد في الأرض، ويحتج بالقدر. ونفس المحتج بالقدر إذا اعتدي عليه، واحتج المعتدي بالقدر لم يقبل منه، بل يتناقض، وتناقض القول يدل على فساده، فالاحتجاج بالقدر معلوم الفساد في بدائه العقول " مجموع الفتاوى (٨/ ١٧٩)

وقد دل على فساد الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي أو ترك الطاعات؛ الشرع والعقل، فمن الأدلة الشرعية:

١. قول الله– تعالى –: (سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلا ءَابَاؤُنَا وَلا حَرَّمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلا تَخْرُصُونَ) الأنعام/٣٩، فهؤلاء المشركون احتجوا بالقدر على شركهم، ولو كان احتجاجهم مقبولاً صحيحاً ما أذاقهم الله بأسه. فمن احتج بالقدر على الذنوب والمعائب فيلزمه أن يصحح مذهب الكفار، وينسب إلى الله الظلم تعالى الله عن ذلك علوا كبيراً.

٢. قال تعالى: (رُسُلا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) النساء/١٦٥، فلو كان الاحتجاج بالقدر على المعاصي سائغاً لما انقطعت الحجة بإرسال الرسل، بل كان إرسال الرسل لا فائدة له في الواقع.

٣. أن الله أمر العبد ونهاه، ولم يكلفه إلا ما يستطيع، قال تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن/١٦، وقال سبحانه: (لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا) البقرة/٢٨٦

ولو كان العبد مجبراً على الفعل لكان مكلفاً بما لا يستطيع الخلاص منه، وهذا باطل، ولذلك إذا وقعت منه المعصية بجهل، أو إكراه، فلا إثم عليه لأنه معذور. ولو صح هذا الاحتجاج لم يكن

هناك فرق بين المكره والجاهل، وبين العامد المتعمد، ومعلوم في الواقع، وبدائه العقول أن هناك فرقا جليا بينهما.

٤. أن القدر سر مكتوم، لا يعلمه أحد من الخلق إلا بعد وقوعه، وإرادة العبد لما يفعله سابقة لفعله، فتكون إرادته للفعل غير مبنية على علم بقدر الله، فادعاؤه أن الله قدر عليه كذا وكذا ادعاء باطل؛ لأنه ادعاءٌ لعلم الغيب، والغيب لا يعلمه إلا الله، فحجته إذاً داحضة؛ إذ لا حجة للمرء فيما لا يعلمه.

٥. أنه يترتب على الاحتجاج بالقدر على الذنوب تعطيل الشرائع والحساب والمعاد والثواب والعقاب.

٦ – لو كان القدر حجة لأهل المعاصي لاحتج به أهل النار، إذا عاينوها، وظنوا أنهم مواقعوها، كذلك إذا دخلوها، وبدأ توبيخهم وتقريعهم، لكن الواقع أنهم لم يحتجوا به، بل إنهم يقولون كما قال الله عز وجل عنهم: (رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نُجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرسل) إبراهيم/٤٤.

ويقولون: (ربنا غلبت علينا شقوتنا) المؤمنون/١٠٦

وقالوا: (لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ) الملك/١٠. و (قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ) المدثر/٤٤، إلى غير ذلك مما يقولون.

ولو كان الاحتجاج بالقدر على المعاصي سائغاً لاحتجوا به؛ فهم في بأمس الحاجة إلى ما ينقذهم من نار جهنم.

٧ – لو كان الاحتجاج بالقدر صحيحا لكان حجة لإبليس الذي قال: (قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ) الأعراف/١٦، ولتساوى فرعون عدو الله، مع موسى كليم الله عليه السلام.

٨ – ومما يرد هذا القول، ويبين فساده: أننا نرى الإنسان يحرص على ما يلائمه في أمور دنياه حتى يدركه، ولا تجد شخصا يترك ما يصلح أمور دنياه ويعمل بما يضره فيها بحجة القدر فلماذا يعدل عما ينفعه في أمور دينه إلى ما يضره ثم يحتج بالقدر؟!

وإليك مثالاً يوضح ذلك: لو أن إنساناً أراد السفر إلى بلد، وهذا البلد له طريقان، أحدهما آمن مطمئن، والآخر كله فوضى واضطراب، وقتل، وسلب، فأيهما سيسلك؟، لاشك أنه سيسلك الطريق الأول، فلماذا لا يسلك في أمر الآخرة طريق الجنة دون طريق النار؟

٩ . ومما يمكن أن يُرد به على هذا المحتج . بناء على مذهبه . أن يقال له: لا تتزوج، فإن كان الله قد قضى لك بولد فسيأتيك، وإلا فلن يأتيك. ولا تأكل ولا تشرب، فإن قدر الله لك شبعاً ورياً فسيكون، وإلا فلن يكون. وإذا هاجمك سبع ضار فلا تفر منه، فإن قدر الله لك النجاة فستنجو، وإن لم يقدرها لك فلن ينفعك الفرار. وإذا مرضت فلا تتداو، فإن قدر الله لك شفاءً شفيت، وإلا فلن ينفعك الدواء، فهل سيوافقنا على هذا القول أم لا؟ فإن وافقنا علمنا فساد عقله، وإن خالفنا علمنا فساد قوله، وبطلان حجته.

١٠ – المحتج بالقدر على المعاصي شبه نفسه بالمجانين، والصبيان، فهم غير مكلفين، ولا مؤاخذين، ولو عومل معاملتهم في أمور الدنيا لما رضي.

١١ – لو قبلنا هذا الاحتجاج الباطل لما كان هناك حاجة للاستغفار، والتوبة، والدعاء، والجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٢ – لو كان القدر حجة على المعائب والذنوب لتعطلت مصالح الناس، ولعمت الفوضى، ولما كان هناك داع للحدود، والتعزيرات، والجزاءات، لأن المسيىء سيحتج بالقدر، ولما احتجنا لوضع عقوبات للظلمة، وقطاع الطريق، ولا إلى فتح المحاكم، ونصب القضاء، بحجة أن كل ما وقع إنما وقع بقدر الله، وهذا لا يقول به عاقل.

١٣ – أن هذا المحتج بالقدر الذي يقول: لا نؤاخذ، لأن الله كتب ذلك علينا، فكيف نؤاخذ بما كتب علينا؟ فيقال له: إننا لا نؤاخذ على الكتابة السابقة، إنما نؤاخذ بما فعلناه، وكسبناه، فلسنا مأمورين بما قدره الله لنا، أو كتبه علينا، وإنما نحن مأمورين بالقيام بما يأمرنا به، فهناك فرق بين ما أريد بنا، وما أريد منا، فما أراده بنا طواه عنا، وما أراده منا أمرنا بالقيام به، وكون الله علم وقوع ذلك الفعل من القدم ثم كتبه لا حجة فيه لأن مقتضى علمه الشامل المحيط أن يعلم ما خلقه صانعون، وليس في ذلك أي نوع من أنواع الجبر، ومثال ذلك من الواقع . ولله المثل الأعلى .: لو أن مدرسا علم من حال بعض تلاميذه أنه لا ينجح هذا العام لشدة تفريطه وكسله، ثم إن هذا الطالب لم ينجح كما علم بذلك الأستاذ فهل يقول عاقل بأن المدرس أجبره على هذا الفشل، أو يصح للطالب أن يقال أنا لم أنجح لأن هذا المدرس قد علم أني لن أنجح؟ ! وبالجملة فإن الاحتجاج بالقدر على فعل المعاصي، أو ترك الطاعات احتجاج باطل في الشرع، والعقل، والواقع، ومما تجدر الإشارة إليه أن احتجاج كثير من هؤلاء ليس ناتجاً عن قناعة وإيمان، وإنما هو ناتج عن نوع هوى ومعاندة، ولهذا قال بعض العلماء فيمن هذا شأنه: " أنت عند الطاعة

قدري، وعند المعصية جبري، أي مذهب وافق هواك تمذهبت به " (مجموع الفتاوى ٨/ ١٠٧) يعني أنه إذا فعل الطاعة نسب ذلك نفسه، وأنكر أن يكون الله قدر ذلك له، وإذا فعل المعصية احتج بالقدر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ عن المحتجين بالقدر: " هؤلاء القوم إذا أصروا على هذا الاعتقاد كانوا أكفر من اليهود والنصارى " (مجموع الفتاوى ٨/ ٢٦٢) وعليه فلا يسوغ للعبد أن يحتج على معايبه ومعاصيه بالقدر. وإنما يسوغ الاحتجاج بالقدر: عند المصائب التي تحل بالإنسان كالفقر، والمرض، وفقد القريب، وتلف الزرع، وخسارة المال، وقتل الخطأ، ونحو ذلك؛ فهذا من تمام الرضا بالله رباً، فالاحتجاج إنما يكون على المصائب، لا المعائب، " فالسعيد يستغفر من المعائب، ويصبر على المصائب، كما قال تعالى: (فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ) والشقي يجزع عند المصائب، ويحتج بالقدر على المعائب "

ويوضح ذلك المثال الآتي: لو أن رجلاً أسرع بسيارته وفرَّط في أسباب القيادة السليمة فتسبب في وقوع حادث، فوبِّخ على ذلك، وحوسب عليه فاحتج بالقدر، لم يكن الاحتجاج منه مقبولاً، بينما لو أن شخصا صُدِمت سيارته وهي في مكانها لم يتحرك بها، فلامه شخص فاحتج بالقدر لكان احتجاجه مقبولا، إلا أن يكون قد أخطأ في طريقة إيقافها.

فالمقصود أن ما كان من فعل العبد واختياره فإنه لا يصح له أن يحتج بالقدر، وما كان خارجا عن اختياره وإرادته فيصح له أن يحتج عليه بالقدر، ولهذا حَجَّ آدم موسى عليهما السلام كما في قوله صلى الله عليه وسلم في محاجتهما: " احتج آدم وموسى فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة؟ فقال له آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، ثم تلومني على أمر قد قدّر علي قبل أن أخلق؟ فحج آدمُ موسى" (أي: غلبه في الحجة) رواه مسلم (٢٦٥٢)، فآدم عليه السلام لم يحتج بالقدر على الذنب كما يظن ذلك من لم يتأمل في الحديث، وموسى عليه السلام لم يلم آدم على الذنب؛ لأنه يعلم أن آدم استغفر ربه وتاب، فاجتباه ربه، وتاب عليه، وهداه، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ولو أن موسى لام آدم على الذنب لأجابه: إنني أذنبت فتبت، فتاب الله علي، ولقال له: أنت يا موسى أيضاً قتلت نفساً، وألقيت الألواح إلى غير ذلك، إنما احتج موسى بالمصيبة فحجه آدم بالقدر. انظر الاحتجاج بالقدر لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٨ – ٢٢)

والصبر على حكم الله١.

" فما قُدِّر من المصائب يجب الاستسلام له؛ فإنه من تمام الرضا بالله رباً، أما الذنوب فليس لأحد أن يذنب، وإذا أذنب فعليه أن يستغفر ويتوب، فيتوب من المعائب ويصبر على المصائب " شرح الطحاوية (١٤٧).

(تنبيه): ذكر بعض العلماء أن ممن يسوغ له الاحتجاج بالقدر التائبُ من الذنب، فلو لامه أحد على ذنب تاب منه لساغ له أن يحتج بالقدر، فلو قيل لأحد التائبين: لم فعلت كذا وكذا؟ ثم قال: هذا بقضاء الله وقدره، وأنا تبت واستغفرت، لقُبل منه ذلك الاحتجاج، لأن الذنب في حقه صار مصيبة وهو لم يحتج على تفريطه بالقدر بل يحتج على المصيبة التي ألمت به وهي معصية الله ولا شك أن المعصية من المصائب، كما أن الاحتجاج هنا بعد أن وقع الفعل وانتهى، واعترف فاعله بعهدته وأقر بذنبه، فلا يسوغ لأحد أن يلوم التائب من الذنب، فالعبرة بكمال النهاية، لا بنقص البداية. والله أعلم. وانظر رسالة شيخ الإسلام (الإحتجاج بالقدر).

١ قال الإمام ابن القيم في المدراج (٢/١٥١): ومن منازل: {إياك نعبد وإياك نستعين} [الفاتحة: ٥] منزلة الصبر.

قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: الصبر في القرآن في نحو تسعين موضعا.

وهو واجب بإجماع الأمة. وهو نصف الإيمان. فإن الإيمان نصفان: نصف صبر، ونصف شكر.

وهو مذكور في القرآن على ستة عشر نوعا.

الأول: الأمر به. نحو قوله تعالى: {يأيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة} [البقرة: ١٥٣] وقوله: {واستعينوا بالصبر والصلاة} [البقرة: ٤٥] . وقوله: {اصبروا وصابروا} [آل عمران: ٢٠٠] وقوله: {واصبر وما صبرك إلا بالله} [النحل: ١٢٧] .

الثاني: النهي عن ضده كقوله: {فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ولا تستعجل لهم} [الأحقاف: ٣٥] ، وقوله: {فلا تولوهم الأدبار} [الأنفال: ١٥] ، فإن تولية الأدبار: ترك للصبر والمصابرة. وقوله: {ولا تبطلوا أعمالكم} [محمد: ٣٣] فإن إبطالها ترك الصبر على إتمامها.

وقوله: {ولا تهنوا ولا تحزنوا} [آل عمران: ١٣٩] فإن الوهن من عدم الصبر.

الثالث: الثناء على أهله، كقوله تعالى: {الصابرين والصادقين} [آل عمران: ١٧] الآية، وقوله: : {والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون} [البقرة: ١٧٧] . وهو كثير في القرآن.

الرابع: إيجابه سبحانه محبته لهم. كقوله: {والله يحب الصابرين} [آل عمران: ١٤٦] .

الخامس: إيجاب معيته لهم. وهي معية خاصة. تتضمن حفظهم ونصرهم، وتأييدهم. ليست معية عامة. وهي معية العلم والإحاطة. كقوله: {واصبروا إن الله مع الصابرين} [الأنفال: ٤٦] وقوله: {والله مع الصابرين} [البقرة: ٢٤٩] .

السادس: إخباره بأن الصبر خير لأصحابه. كقوله: {ولئن صبرتم لهو خير للصابرين} [النحل: ١٢٦] وقوله: {وأن تصبروا خير لكم} [النساء: ٢٥] .

السابع: إيجاب الجزاء لهم بأحسن أعمالهم. كقوله: {ولنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون} [النحل: ٩٦] .

الثامن: إيجابه سبحانه الجزاء لهم بغير حساب. كقوله تعالى: {إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب} [الزمر: ١٠] .

التاسع: إطلاق البشرى لأهل الصبر. كقوله تعالى: {ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين} [البقرة: ١٥٥] .

العاشر: ضمان النصر والمدد لهم. كقوله تعالى: {بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين} [آل عمران: ١٢٥] ، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «واعلم أن النصر مع الصبر» .

الحادي عشر: الإخبار منه تعالى بأن أهل الصبر هم أهل العزائم. كقوله تعالى: {ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور} [الشورى: ٤٣] .

الثاني عشر: الإخبار أنه ما يلقى الأعمال الصالحة وجزاءها والحظوظ العظيمة إلا أهل الصبر، كقوله تعالى: {ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحا ولا يلقاها إلا الصابرون} [القصص: ٨٠] ، وقوله: {وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم} [فصلت: ٣٥] .

الثالث عشر: الإخبار أنه إنما ينتفع بالآيات والعبر أهل الصبر. كقوله تعالى لموسى: {أن أخرج قومك من الظلمات إلى النور وذكرهم بأيام الله إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور} [إبراهيم: ٥] ، وقوله في أهل سبإ: {فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور} [سبأ: ١٩] . وقوله: في سورة الشورى: {ومن آياته الجواري في البحر كالأعلام إن يشأ يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور} [الشورى: ٣٢] .

الرابع عشر: الإخبار بأن الفوز المطلوب المحبوب، والنجاة من المكروه المرهوب، ودخول الجنة، إنما نالوه بالصبر، كقوله تعالى: {والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار} [الرعد: ٢٣] .

الخامس عشر: أنه يورث صاحبه درجة الإمامة. سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه – يقول: بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين. ثم تلا قوله تعالى: {وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون} [السجدة: ٢٤] .

السادس عشر: اقترانه بمقامات الإسلام والإيمان، كما قرنه الله سبحانه باليقين وبالإيمان، والتقوى والتوكل. وبالشكر والعمل الصالح والرحمة.

ولهذا كان الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، ولا إيمان لمن لا صبر له، كما أنه لا جسد لمن لا رأس له. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: خير عيش أدركناه بالصبر. وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح أنه ضياء. وقال: «من يتصبر يصبره الله» .

وفي الحديث الصحيح: «عجبا لأمر المؤمن! إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن. إن أصابته سراء شكر. فكان خيرا له. وإن أصابته ضراء صبر. فكان خيرا له.» .

«وقال للمرأة السوداء التي كانت تصرع فسألته أن يدعو لها: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك. فقالت: إني أتكشف فادع الله أن لا أتكشف. فدعا لها» .

وأمر الأنصار – رضي الله تعالى عنهم – بأن يصبروا على الأثرة التي يلقونها بعده، حتى يلقوه على الحوض.

وأمر عند ملاقاة العدو بالصبر. وأمر بالصبر عند المصيبة. وأخبر أنه إنما يكون عند الصدمة الأولى.

وأمر صلى الله عليه وسلم المصاب بأنفع الأمور له، وهو الصبر والاحتساب. فإن ذلك يخفف مصيبته، ويوفر أجره. والجزع والتسخط والتشكي يزيد في المصيبة، ويذهب الأجر.

وأخبر صلى الله عليه وسلم أن الصبر خير كله، فقال: «ما أعطي أحد عطاء خيرا له وأوسع من الصبر.» .

فصل: والصبر في اللغة: الحبس والكف. ومنه: قتل فلان صبرا. إذا أمسك وحبس. ومنه قوله تعالى: {واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه} [الكهف: ٢٨] ؛ أي احبس نفسك معهم.

فالصبر: حبس النفس عن الجزع والتسخط. وحبس اللسان عن الشكوى. وحبس الجوارح عن التشويش.
وهو ثلاثة أنواع: صبر على طاعة الله. وصبر عن معصية الله. وصبر على امتحان الله.
فالأولان: صبر على ما يتعلق بالكسب. والثالث: صبر على ما لا كسب للعبد فيه.
وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه – يقول: كان صبر يوسف عن مطاوعة امرأة العزيز على شأنها: أكمل من صبره على إلقاء إخوته له في الجب، وبيعه وتفريقهم بينه وبين أبيه. فإن هذه أمور جرت عليه بغير اختياره، لا كسب له فيها، ليس للعبد فيها حيلة غير الصبر، وأما صبره عن المعصية: فصبر اختيار ورضا ومحاربة للنفس. ولا سيما مع الأسباب التي تقوى معها دواعي الموافقة. فإنه كان شابا، وداعية الشباب إليها قوية. وعزبا ليس له ما يعوضه ويرد شهوته. وغريبا، والغريب لا يستحي في بلد غربته مما يستحي منه من بين أصحابه ومعارفه وأهله. ومملوكا، والمملوك أيضا ليس وازعه كوازع الحر. والمرأة جميلة، وذات منصب. وهي سيدته. وقد غاب الرقيب. وهي الداعية له إلى نفسها. والحريصة على ذلك أشد الحرص، ومع ذلك توعدته إن لم يفعل بالسجن والصغار. ومع هذه الدواعي كلها صبر اختيارا، وإيثارا لما عند الله. وأين هذا من صبره في الجب على ما ليس من كسبه؟
وكان يقول: الصبر على أداء الطاعات: أكمل من الصبر على اجتناب المحرمات وأفضل؛ فإن مصلحة فعل الطاعة أحب إلى الشارع من مصلحة ترك المعصية. ومفسدة عدم الطاعة: أبغض إليه وأكره من مفسدة وجود المعصية.
وله – رحمه الله – في ذلك مصنف قرره فيه بنحو من عشرين وجها. ليس هذا موضع ذكرها.
والمقصود: الكلام على الصبر وحقيقته ودرجاته ومرتبته. والله الموفق.
وهو على ثلاثة أنواع: صبر بالله. وصبر لله. وصبر مع الله.
فالأول: صبر الاستعانة به، ورؤيته أنه هو المصبر، وأن صبر العبد بربه لا بنفسه. كما قال تعالى: {واصبر وما صبرك إلا بالله} [النحل: ١٢٧] يعني إن لم يصبرك هو لم تصبر.
والثاني: الصبر لله. وهو أن يكون الباعث له على الصبر محبة الله، وإرادة وجهه. والتقرب إليه. لا لإظهاره قوة النفس، والاستحماد إلى الخلق، وغير ذلك من الأعراض.

والثالث: الصبر مع الله. وهو دوران العبد مع مراد الله الديني منه. ومع أحكامه الدينية. صابرا نفسه معها، سائرا بسيرها. مقيما بإقامتها. يتوجه معها أين توجهت ركائبها. وينزل معها أين استقلت مضاربها.

فهذا معنى كونه صابرا مع الله؛ أي قد جعل نفسه وقفا على أوامره ومحابه. وهو أشد أنواع الصبر وأصعبها. وهو صبر الصديقين.

قال الجنيد: المسير من الدنيا إلى الآخرة سهل هين على المؤمن. وهجران الخلق في جنب الله شديد، والمسير من النفس إلى الله صعب شديد. والصبر مع الله أشد.

وسئل عن الصبر؟ فقال: تجرع المرارة من غير تعبس.

قال ذو النون المصري: الصبر: التباعد من المخالفات. والسكون عند تجرع غصص البلية. وإظهار الغنى مع حلول الفقر بساحات المعيشة.

وقيل: الصبر: الوقوف مع البلاء بحسن الأدب.

وقيل: هو الفناء في البلوى، بلا ظهور ولا شكوى.

وقيل: تعويد النفس الهجوم على المكاره.

وقيل: المقام مع البلاء بحسن الصحبة، كالمقام مع العافية.

وقال عمرو بن عثمان: هو الثبات مع الله، وتلقي بلائه بالرحب والدعة.

وقال الخواص: هو الثبات على أحكام الكتاب والسنة.

وقال يحيى بن معاذ: صبر المحبين أشد من صبر الزاهدين. واعجبا! كيف يصبرون؟ وأنشد:

والصبر يجمل في المواطن كلها ... إلا عليك فإنه لا يجمل

وقيل: الصبر هو الاستعانة بالله.

وقيل: هو ترك الشكوى.

وقيل:

الصبر مثل اسمه، مر مذاقته، * لكن عواقبه أحلى من العسل

وقيل: الصبر أن ترضى بتلف نفسك في رضا من تحبه. كما قيل:

سأصبر كي ترضى وأتلف حسرة * وحسبي أن ترضى ويتلفني صبري

وقيل: مراتب الصابرين خمسة: صابر، ومصطبر، ومتصبر، وصبور، وصبار، فالصابر: أعمها، والمصطبر: المكتسب الصبر المليء به. والمتصبر: المتكلف حامل نفسه عليه. والصبور: العظيم

الصبر الذي صبره أشد من صبر غيره. والصبار: الكثير الصبر. فهذا في القدر والكم. والذي قبله في الوصف والكيف.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: الصبر مطية لا تكبو.

وقف رجل على الشبلي. فقال: أي صبر أشد على الصابرين؟ فقال: الصبر في الله. قال السائل: لا. فقال: الصبر لله. فقال: لا. فقال: الصبر مع الله. فقال: لا. قال الشبلي: فإيش هو؟ قال: الصبر عن الله. فصرخ الشبلي صرخة كادت روحه تتلف.

وقال الجريري: الصبر أن لا يفرق بين حال النعمة وحال المحبة، مع سكون الخاطر فيهما.

والتصبر: هو السكون مع البلاء، مع وجدان أثقال المحنة.

قال أبو علي الدقاق: فاز الصابرون بعز الدارين؛ لأنهم نالوا من الله معيته. فإن الله مع الصابرين.

وقيل في قوله تعالى: {اصبروا وصابروا ورابطوا} [آل عمران: ٢٠٠] . إنه انتقال من الأدنى إلى الأعلى. فالصبر دون المصابرة. والمصابرة دون المرابطة والمرابطة مفاعلة من الربط وهو الشد. وسمي المرابط مرابطا لأن المرابطين يربطون خيولهم ينتظرون الفزع. ثم قيل لكل منتظر قد ربط نفسه لطاعة ينتظرها: مرابط. ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط» .

وقال: «رباط يوم في سبيل الله: خير من الدنيا وما فيها» .

وقيل: اصبروا بنفوسكم على طاعة الله. وصابروا بقلوبكم على البلوى في الله. ورابطوا بأسراركم على الشوق إلى الله.

وقيل: اصبروا في الله. وصابروا بالله. ورابطوا مع الله.

وقيل: اصبروا على النعماء. وصابروا على البأساء والضراء. ورابطوا في دار الأعداء. واتقوا إله الأرض والسماء. لعلكم تفلحون في دار البقاء.

فالصبر مع نفسك، والمصابرة بينك وبين عدوك، والمرابطة الثبات وإعداد العدة. وكما أن الرباط لزوم الثغر لئلا يهجم منه العدو. فكذلك الرباط أيضا لزوم ثغر القلب لئلا يهجم عليه الشيطان، فيملكه ويخربه أو يشعثه.

وقيل: تجرع الصبر، فإن قتلك قتلك شهيدا. وإن أحياك أحياك عزيزا.

وقيل: الصبر لله غناء. وبالله تعالى بقاء. وفي الله بلاء. ومع الله وفاء. وعن الله جفاء. والصبر على الطلب عنوان الظفر. وفي المحن عنوان الفرج.

وقيل: حال العبد مع الله رباطه. وما دون الله أعداؤه.

وفي كتاب الأدب للبخاري «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإيمان؟ فقال: الصبر، والسماحة» . ذكره عن موسى بن إسماعيل. قال: حدثنا سويد قال: حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده فذكره.

وهذا من أجمع الكلام وأعظمه برهانا، وأوعبه لمقامات الإيمان من أولها إلى آخرها.

فإن النفس يراد منها شيئان: بذل ما أمرت به، وإعطاؤه. فالحامل عليه: السماحة. وترك ما نهيت عنه، والبعد منه. فالحامل عليه: الصبر.

وقد أمر الله سبحانه وتعالى في كتابه بالصبر الجميل، والصفح الجميل، والهجر الجميل.

فسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه – يقول: الصبر الجميل هو الذي لا شكوى فيه ولا معه. والصفح الجميل هو الذي لا عتاب معه. والهجر الجميل هو الذي لا أذى معه.

وفي أثر إسرائيلي: أوحى الله إلى نبي من أنبيائه: أنزلت بعبدي بلائي، فدعاني. فماطلته بالإجابة، فشكاني. فقلت: عبدي، كيف أرحمك من شيء به أرحمك؟ .

وقال ابن عيينة في قوله تعالى: {وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا} [السجدة: ٢٤] قال: أخذوا برأس الأمر فجعلهم رؤساء.

وقيل: صبر العابدين أحسنه: أن يكون محفوظا، وصبر المحبين أحسنه: أن يكون مرفوضا. كما قيل:

تبين يوم البين أن اعتزامه ... على الصبر من إحدى الظنون الكواذب

والشكوى إلى الله عز وجل لا تنافي الصبر. فإن يعقوب – عليه السلام – وعد بالصبر الجميل. والنبي إذا وعد لا يخلف. ثم قال: {إنما أشكو بثي وحزني إلى الله} [يوسف: ٨٦] وكذلك أيوب أخبر الله عنه أنه وجده صابرا مع قوله: {مسني الضر وأنت أرحم الراحمين} [الأنبياء: ٨٣] .

وإنما ينافي الصبر شكوى الله، لا الشكوى إلى الله. كما رأى بعضهم رجلا يشكو إلى آخر فاقة وضرورة. فقال: يا هذا، تشكو من يرحمك إلى من لا يرحمك؟ ثم أنشد:

وإذا عرتك بلية فاصبر لها * صبر الكريم فإنه بك أعلم

والإيمان بما قال الله عز وجل.

والإيمان بأقدار الله كلها، خيرها وشرها، وحلوها ومرها، قد علم الله ما العباد عاملون، وإلى ما هم صائرون، لا يخرجون من علم الله، ولا يكون في الأرضين ولا في السماوات إلا ما علم الله عز وجل١.

وإذا شكوت إلى ابن آدم إنما * تشكو الرحيم إلى الذي لا يرحم.

١ مذهب أهل الحق أهل السنة والجماعة أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقه، سواء خيرها وشرها، وقد أخرج الإمام مسلم (٧٧١) حديث عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال:" وجهت وجهي للذي فطر ... وفيه "والخير كله في يديك والشر ليس إليك" قال الإمام النووي رحمه الله على الحديث "والخير كله في يديك والشر ليس إليك" قال الخطابي وغيره فيه الإرشاد إلى الأدب في الثناء على الله تعالى ومدحه بأن تضاف إليه محاسن الأمور دون مساويها على جهة الأدب، وأما قوله والشر ليس إليك فله معنى، لأن مذهب أهل الحق أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقه، سواء خيرها وشرها، ووجه هذا الحديث، خمسة أقوال أحدها: معناه لا يتقرب به إليك، قاله الخليل بن أحمد والنضر بن شميل وإسحاق بن راهوية، ويحيى بن معين، وأبو بكر بن خزيمة، والأزهري وغيرهم.

والثاني: حكاه الشيخ أبو حامد عن المزني وقاله غيره أيضاً؛ معناه لا يضاف إليك على انفراده، لا يقال يا خالق القردة والخنازير، ويا رب الشر، ونحو هذا، وإن كان خالق كل شيء، ورب كل شيء، وحينئذ يدخل الشر في العموم.

والثالث: معناه والشر لا يصعد إليك، إنما يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح، والرابع: معناه والشر ليس شراً بالنسبة إليك، فإنك خلقته بحكمة بالغة، وإنما هو شر بالنسبة إلى المخلوقين.

والخامس: حكاه الخطابي أنه كقولك فلان إلى بني فلان إذا كان عداده فيهم أو صفوه إليهم.

والقول الرابع هو القول الحق لأن الله سبحانه وتعالى منزَّه عن الشر، ولا يفعل إلا الخير، والقدر من حيث نسبته إلى الله لا شر فيه بوجه من الوجوه؛ فإنه علم الله، وكتابتُه، ومشيئته، وخلقُه، وذلك خير محض، وكمال من كل وجه، فالشر ليس إلى الرب بوجه من الوجوه، لا في ذاته، ولا في أسمائه ولا صفاته، ولا في أفعاله.

ولو فَعَلَ الشر سبحانه لاشتُق له منه اسم، ولم تكن أسماؤه كلها حسنى، ولعاد إليه من الشر حكمٌ تعالى وتقدس. وإنما الشر يدخل في مخلوقاته، ومفعولاته، فالشر في المقضي، لا في القضاء، ويكون شرًّاً بالنسبة إلى محل، وخيراً بالنسبة إلى محل آخر، وقد يكون خيراً بالنسبة إلى المحل القائم به من وجه، كما هو شر من وجه آخر، بل هو الغالب، وهذا كالقصاص، وإقامة الحدود، وقتل الكفار؛ فإنه شرٌ بالنسبة إليهم لا من كل وجه، بل من وجه دون وجه، وخير بالنسبة إلى غيرهم لما فيه من مصلحة الزجر، والنكال، ودفع الناس بعضهم ببعض.

وكذلك الأمراض وإن كانت شروراً من وجه فهي خيرٌ من وجوهٍ عديدة.

والحاصل أن الشر لا يُنسب إلى الله _ تعالى _ ولهذا ثبت في صحيح مسلم أن النبي " كان يثني على ربه بتنزيهه عن الشر بدعاء الاستفتاح في قوله: لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت.

وقال الإمام الصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص٢٨٥) في معنى هذا الحديث: ومعناه والله أعلم والشر ليس مما يُضاف إلى الله إفراداً أو قصداً حتى يُقال: يا خالق الشر، ويا مقدر الشر وإن كان الخالق والمقدر لهما جميعاً؛ لذلك أضاف الخضر عليه السلام إرادة العيب إلى نفسه فقال فيما أخبر الله عنه في قوله: (أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا) سورة الكهف:٧٩. ولمَّا ذكر الخير والبر والرحمة أضاف إرادتها إلى الله عز وجل فقال: (فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ) سورة الكهف: ٨٢. ولذلك قال مخبراً عن إبراهيم عليه السلام أنه قال: (وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ) سورة الشعراء: ٨٠. فأضاف المرض إلى نفسه، والشفاء إلى ربه، وإن كان الجميع منه.

وقال ابن القيم في شفاء العليل (ص٣٦٤ – ٣٦٥) تعليقاً على هذا الحديث: فتبارك وتعالى عن نسبة الشر إليه، بل كل ما نسب إليه فهو خير، والشر إنما صار شرًّاً لانقطاع نسبته وإضافته إليه؛ فلو أُضيف إليه لم يكن شرًّاً، وهو سبحانه خالق الخير والشر. فالشر في بعض مخلوقاته، لا في خلقه وفعله.

وخلقُهُ، وفعلُه، وقضاؤه، وقدره خيرٌ كله؛ ولهذا تنزَّه سبحانه عن الظلم، الذي حقيقته وضع الشيء في غير موضعه، فلا يضع الأشياء إلا في مواضعها اللائقة بها، وذلك خير كله، والشر وضع الشيء في غير محله، فإذا وُضِع في محله لم يكن شرًّاً، فعُلم أن الشر ليس إليه، وأسماؤه الحسنى تشهد بذلك.

وقال أيضاً: فأسماؤه الحسنى تمنع نسبة الشر، والسوء، والظلم إليه، مع أنه سبحانه الخالق لكل شيء؛ فهو الخالق للعباد، وأفعالهم، وحركاتهم، وأقوالهم، والعبد إذا فعل القبيحَ المنهيَّ عنه، كان قد فعل الشرَّ والسوءَ. والربُّ سبحانه هو الذي جعله فاعلاً لذلك، وهذا الجَعْل منه عدلٌ وحكمةٌ، وصوابٌ، فَجَعْلُهُ فاعلاً خيرٌ، والمفعولُ شرٌّ قبيح؛ فهو – سبحانه – بهذا الجعل قد وضع الشيء في موضعه؛ لما له في ذلك من الحكمة البالغة التي يحمد عليها، فهو خير وحكمة، ومصلحة، وإن كان وقوعه من العبد عيباً، ونقصاً، وشرَّاً.

والحاصل أن الله تعالى لا يُنسب إليه الشر؛ لأنه إن أريد بالشر وضع الشيء في غير موضعه _ فهو الظلم، ومقابله العدل، والله منزَّه عن الظلم.

وإن أُريد به الأذى اللاحق بالمحل بسبب ذنب ارتكبه _ فإيجاد الله للعقوبة على ذنب لا يُعد شرَّاً له؛ بل ذلك عدلٌ منه تعالى.

وإن أُريد به عدم الخير، وأسبابه الموصلة إليه فالعَدَمُ ليس فعلاً حتى ينسب إلى الله، وليس للعبد على الله أن يوفقه، فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، ومنع الفضل ليس بظلم ولا شر.

ثم إن على العبد إذا عرف ما يضره وينفعه أن يَذلَّ لله _ عز وجل _ حتى يعينه على فعل ما ينفعه، ولا يقول: أنا لا أفعل حتى يخلق الله فيَّ الفعل، كما أنه لو هجم عليه عدو أو سبع فإنه يهرب ويفر ولا يقول: سأنتظر حتى يخلق الله فيَّ الهرب.

ومن هنا يتبين لنا أن الشر لا ينسب إلى الله عز وجل.

وقال في حادي الأرواح (ص٢٦٤): الوجه الثالث عشر و هو قول أعلم خلقه به وأعرفهم بأسمائه وصفاته (والشر ليس إليك) ولم يقف على المعنى المقصود من قال الشر لا يتقرب به إليك بل الشر لا يضاف إليه سبحانه بوجه لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله و لا في أسمائه فإن ذاته لها الكمال المطلق من جميع الوجوه وصفاته كلها صفات كمال ويحمد عليها ويثنى عليه بها وأفعاله كلها خير ورحمة وعدل وحكمة لا شر فيها بوجه ما وأسماؤه كلها حسنى فكيف يضاف الشر إليه بل الشر في مفعولاته ومخلوقاته و هو منفصل عنه إذ فعله غير مفعول ففعله خير كله وأما المخلوق المفعول ففيه الخير والشر وإذا كان الشر مخلوقا منفصلا غير قائم بالرب سبحانه فهو لا يضاف إليه وهو لم يقل أنت لا تخلق الشر حتى يطلب تأويل قوله وإنما نفى إضافته إليه وصفا وفعلا وأسما وإذا عرف هذا فالشر ليس إلا الذنوب وموجباتها وأما الآخر فهو الإيمان والطاعات وموجباتها والإيمان والطاعات متعلقة به سبحانه ولأجلها خلق الله خلقه

وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك١.

ولا خالق مع الله١.

وأرسل رسله وأنزل كتبه وهي ثناء على الرب تبارك وتعالى و إجلاله وتعظيمه وعبوديته وهذه لها آثار تطلبها وتقتضيها فتدوم آثارها بدوام متعلقها وأما الشرور فليس مقصودة لذاتها ولا هي الغاية التي خلق لها الخلق فهي مفعولات قدرت لامر محبوب و جعلت وسيلة إليه فإذا حصل ما قدرت له اضمحلت و تلاشت و عاد الأمر إلى الخير المحض.

١ ومن الأدلة على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما (يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف) أخرجه أحمد (١/٢٩٣، رقم ٢٦٦٩) و (١/٣٠٧، رقم ٢٨٠٤) ، والترمذي (٤/٦٦٧ رقم ٢٥١٦) ، والطبراني في الكبير (١١/١٢٣، رقم ١١٢٤٣) ، والضياء في المختارة (١٠/٢٣، رقم ١٣) والعقيلي في الضعفاء (٣/١٧٨) و (٣/٣٩٧) ، وابن عدي في الكامل (٨/٣٣٠) ، واللالكائي في شرح أصول السنة (٤/٦١٤) ، وابن بطة (٢/٢٠٠) ، والبيهقي في الإعتقاد (ص٥٨) بدون قصة البغلة والحديث قال عنه ابن عدي: غير محفوظ، وقال العقيلي: وهذا المتن يروى عن بن عباس وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد لينة، وقال ابن القيسراني في ذخيرة الحفاظ (٤/١٩٠٩) فيه نوفل بن سليمان يحدث بأحاديث غير محفوظة ويشبه أن يكون ضعيفا قاله ابن عدي، وخالفهم غيرهم فصححه الترمذي، وقال شيخ الإسلام في التوسل والوسيلة (٥٢) معروف مشهور، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٤٥٩) حسن جيد، وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (١/٣٢٧) ، وقال السخاوي في المقاصد (١٨٨) حسن وله شاهد، وحسنه العجلوني في كشف الخفاء (١/٣٦٦) ، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٥٢٣٢) ، وصححه الشيخ شاكر في تحقيق المسند، وكذا صححه الأرنؤوط، وصححه لغيره الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٦٩٩) وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/٤٧) : صحيح له شواهد.

١ قدمنا أن مراتب الإيمان بالقدر أربعة، وهي العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق، والكلام هنا عن المرتبة الرابعة وهي مرتبة الخلق، وهذه المرتبة تقتضي الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله بذواتها، وصفاتها، وحركاتها، وبأن كل من سوى الله مخلوق مُوْجَدٌ من العدم، كائن بعد أن لم يكن. وهذه المرتبة دلت عليها الكتب السماوية، وأجمع عليها الرسل عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الفطر القويمة، والعقول السليمة، والأدلة على هذه المرتبة لا تكاد تحصرمنها:

١- قوله تعالى : (اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ) سورة الزمر: ٦٢.

٢- قوله تعالى : (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ) سورة الأنعام:١.

٣- قوله تعالى : (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً) الملك:٢.

٤- قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً) سورة النساء: ١.

٥- قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ) سورة الأنبياء: ٣٣.

٦- قال سبحانه : (هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ) سورة فاطر: ٣.

ومن الأدلة من السنة ما يلي:

١- أخرج البخاري في خلق أفعال العباد (ص٢٥) عن حذيفة رضي الله عنه قال : (قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الله يصنع كل صانع وصنعته).

٢- وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : (لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والبخل، والهرم وعذاب القبر، اللهم آت نفسي تقواها، وزكِّها أنت خير من زكَّها، أنت وليها ومولاها) رواه مسلم (٢٧٢٢).

والشاهد من ذلك قوله صلى الله عليه (اللهم آت نفسي تقواها، وزكِّها...) فالفاعل هو الله تعالى فهو الذي يطلب منه ذلك.

٣- عن ورَّاد مولى المغيرة بن شعبة قال : كتب معاوية إلى المغيرة : اكتب إلي ما سمعت النبي يقول خلف الصلاة، فأملى عليَّ المغيرة، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا

ينفع ذا الجد منك الجد رواه البخاري (٦٦١٥). والشاهد من ذلك قوله : اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت ، فالمعطي والمانع هو الله تعالى فهو الفاعل لذلك، وهذا يدل على أنَّ الخالق هو الله عز وجل .

واعلم أن أفعال العباد داخلة في عموم خلقه تعالى ولا يخرجها شيء من عموم قوله تعالى : (اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ). سورة الزمر: ٦٢، وإنما أفرد بعض العلماء هذه المسألة في مصنفات لوقوع اللبس فيها.

وخلاصة القول في هذه المسألة: أفعال العباد كلَّها من الطاعات، والمعاصي، داخلةٌ في خلق الله، وقضائه، وقدره؛ فقد علم الله ــ عز وجل ــ ما سيخلقه في عباده، وعلم ما هم فاعلون، وكتب ذلك في اللوح المحفوظ، وخلقهم الله كما شاء، ومضى فيهم قدره، فعملوا على النحو الذي شاءه فيهم، وهدى الله من كتب لهم السعادة، وأضل من كتب عليهم الشقاوة، وعلم أهل الجنة ويسرهم لعمل أهلها، وعلم أهل النار ويسرهم لعمل أهلها. فأفعال العباد هي من الله خلقاً وإيجاداً وتقديراً، وهي من العباد فعلاً وكسباً، فالله هو الخالق لأفعالهم، وهم الفاعلون لها، فنؤمن بجميع نصوص الكتاب والسنة الدالة على شمول خلق الله، وقدرته على كل شيء من الأعمال والأوصاف، كما نؤمن بنصوص الكتاب والسنة الدالة على أن العباد هم الفاعلون حقيقةً للخير والشر، وعلى هذا اتفق أهل السنة والجماعة.

والنصوص التي مرت بنا في المرتبة الرابعة من مراتب القدر تدل على ذلك، وهناك أدلة أصرح في الدلالة على هذه المسألة كقوله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) سورة الصافات: ٩٦.

قال المفسرون: في معنى ما في الآية وجهان:

أحدهما : أن تكون بمعنى المصدر؛ فيكون المعنى: والله خلقكم وعملكم.

والثاني: بمعنى الذي؛ فيكون المعنى، والله خلقكم وخلق الذي تعملونه بأيديكم من الأصنام. وفي هذه الآية دليل على أن أفعال العباد مخلوقة لله.

مسألة: اعلم رحمني الله وإياك أن الإرادة الربانية تنقسم إلى قسمين :

١- إرادة كونية قدرية: وهي مرادفة للمشيئة، وهذه الإرادة لا يخرج عن مرادها شيء؛ فالكافر والمسلم تحت هذه الإرادة الكونية سواء؛ فالطاعات، والمعاصي، كلها بمشيئة الرب، وإرادته.

ومن أمثلتها قوله تعالى : (وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءاً فَلا مَرَدَّ لَهُ) سورة الرعد: ١١، وقوله: (فَمَنْ يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يَهدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ) سورة الأنعام:١٢٥.

٢- إرادة شرعية دينية: وتتضمن محبة الربّ، ورضاه.

ومن أمثلتها قوله تعالى : (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ) سورة البقرة: ١٨٥، وقوله: (وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ) سورة النساء:٢٧، وقوله: (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ) سورة المائدة: ٦(١).

الفرق بين الإرادتين بين الإرادة الكونية والإرادة الشرعية فروق تُميز كلَّ واحدة منهما عن الأخرى، ومن تلك الفروق ما يلي:

١- الإرادة الكونية قد يحبها الله ويرضاها، وقد لا يحبها ولا يرضاها.

أما الشرعية فيحبها الله ويرضاها؛ فالكونية مرادفة للمشيئة، والشرعية مرادفة للمحبة.

٢- الإرادة الكونية قد تكون مقصودة لغيرها كخلق إبليس مثلاً، وسائر الشرور؛ لتحصل بسببها محابّ كثيرة، كالتوبة، والمجاهدة، والاستغفار. أما الشرعية فمقصودة لذاتها؛ فالله أراد الطاعة وأحبها، وشرعها، ورضيها لذاتها.

٣- الإرادة الكونية لابد من وقوعها؛ فالله إذا شاء شيئاً وقع ولابد، كإحياء أحد أو إماتته، أو غير ذلك.

أما الشرعية كالإسلام مثلاً فلا يلزم وقوعها، فقد تقع وقد لا تقع، ولو كان لابد من وقوعها لأصبح الناس كلهم مسلمين.

٤- الإرادة الكونية متعلقة بربوبية الله وخلقه، أما الشرعية فمتعلقة بألوهيته وشرعه.

٥- الإرادتان تجتمعان في حق المطيع، فالذي أدى الصلاة مثلاً جمع بينهما؛ وذلك لأن الصلاة محبوبة لله، وقد أمر بها، ورضيها، وأحبها، فهي شرعية من هذا الوجه، وكونها وقعت دلَّ على أنَّ الله أرادها كوناً؛ فهي كونية من هذا الوجه؛ فمن هنا اجتمعت الإرادتان في حق المطيع.

وتنفرد الكونية في مثل كفر الكافر، ومعصية العاصي، فكونها وقعت فهذا يدلُّ على أن الله شاءها؛ لأنه لا يقع شيء إلا بمشيئته، وكونها غير محبوبة ولا مرضية لله دليل على أنها كونية لا شرعية.

وتنفرد الشرعية في مثل إيمان الكافر، وطاعة العاصي، فكونها محبوبة لله فهي شرعية، وكونها لم تقع مع أمر الله بها ومحبته لها هذا دليل على أنها شرعية فحسب؛ إذ هي مرادة محبوبة لم تقع.

٦- الإرادة الكونية أعمّ من جهة تعلّقها بما لا يحبه الله ولا يرضاه، من الكفر والمعاصي، وأخص من جهة أنها لا تتعلق بمثل إيمان الكافر، وطاعة الفاسق.

والإرادة الشرعية أعم من جهة تعلقها بكل مأمور به، واقعاً كان أو غير واقع، وأخص من جهة أن الواقع بالإرادة الكونية قد يكون غير مأمور به.

هذه فوارق بين الإرادتين، فمن عرف الفرق بينهما سلم من شُبهات كثيرة، زلَّت بها أقدام، وضلَّت بها أفهام، فمن نظر إلى الأعمال الصادرة عن العباد بهاتين العينين كان بصيراً، ومن نظر إلى الشرع دون القدر أو العكس كان أعور .

كما أن الإرادة منها ما هو كوني قدري، ومنها ما هو شرعي ديني _ فكذلك الكتابة، والأمر، والإذن، والجعل، والكلمات، والبعث، والإرسال، والتحريم، والإيتاء، والكره، ونحوها، كل هذه الأمور منها ما هو شرعي ومنه ما هو كوني.

فمن أمثلة الكتابة الكونية قوله تعالى : (كَتَبَ اللَّهُ لأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي) سورة المجادلة: ٢١، ومن أمثلة الكتابة الشرعية قوله: (كُتِبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ) سورة البقرة: ١٨٣، والأمر الكوني قوله: (وَمَا أَمْرُنَا إِلاَّ وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ) سورة القمر: ٥٠، والشرعي قوله: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ) سورة النحل: ٩٠، والإذن الكوني قوله: (وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ) سورة البقرة: ١٠٢، والشرعي قوله: (آاللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ) سورة يونس: ٥٩ وقوله: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنْ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) سورة الشورى: ٢١، والجعل الكوني قوله: (كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ) سورة الأنعام: ١٢٥، والشرعي: (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سَائِبَةٍ) سورة المائدة: ١٠٣، أما قوله: (جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ) سورة المائدة: ٩٧، فهذا يتناول الأمرين، فإن الله جعلها كذلك بقدره وبشرعه.

وكذلك الكلمات منها ما هو كوني كقوله: (كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لا يُؤْمِنُونَ) سورة يونس: ٣٣، ومنها الشرعي كقوله: (حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ) سورة التوبة: ٦، واجتمع النوعان في قوله _تعالى _: (وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا) سورة التحريم: ١٢، وكذلك البعث منه الكوني كقوله: (بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَاداً لَنَا) سورة الإسراء: ٥، والشرعي كقوله: (فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ) سورة البقرة: ٢١٣، وقوله: (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ) سورة الجمعة: ٢،

والتكبير على الجنائز أربع، وهو قول مالك بن أنس وسفيان الثوري والحسن بن صالح وأحمد بن حنبل والفقهاء، وهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم١.

وكذلك الإرسال منه الكوني كقوله: (وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ) سورة الأعراف: ٥٧، ومنه الديني كقوله: (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى) سورة الصف: ٩، والتحريم الكوني كقوله: (وحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ) سورة القصص: ١٢، والشرعي: (وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُماً) سورة المائدة: ٩٦، والإيتاء الكوني كقوله: (وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ) سورة البقرة: ٢٤٧، والديني كقوله: (خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ) سورة البقرة: ٩٣، وقوله: (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ) سورة البقرة: ٢٦٩، يشمل النوعين؛ فإنه يؤتيهما أمراً وديناً وتوفيقاً وإلهاماً.

والكره كذلك منه ما هو كوني كما في قوله تعالى : (وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ) سورة التوبة: ٤٦، ومنه ما هو شرعي كما في قوله تعالى : (كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهاً) سورة الإسراء: ٣٨.

والفروق بين هذه الأمور – من جهة أن منها ما هو شرعي ديني، ومنها ما هو كوني قدري كالفروق بين الإرادتين الكونية القدرية، والشرعية الدينية.

١ قال العلامة الألباني في أحكام الجنائز (ص١١١): ويكبر عليها اربعا أو خمسا، إلى تسع تكبيرات، كل ذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فأيها فعل أجزأه، والاولى التنويع، فيفعل هذا تارة، وهذا تارة، كما هو الشأن في أمثاله مثل أدعية الاستفتاح وصيغ التشهد والصلوات الابراهيمية ونحوها، وإن كان لابد من التزام نوع واحد منها فهو الاربع لان الاحاديث فهيا أكثر، وإليك بيان ذلك:

أ – أما الاربع ففيها أحاديث عن جماعة من الصحابة الاول: عن أبي هريرة، في الصلاة على النجاشي وأنه صلى الله عليه وسلم كبر عليه أربعا، الثاني: عن ابن عباس، الثالث عن يزيد بن ثابت في صلاته صلى الله عليه وسلم على مولاة لبني فلان في قبرها، الرابع: عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته صلى الله عليه وسلم على المرأة المسكينة في قبرها، الخامس: عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: " السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبيرة الاولى بأم القرآن مخافتة، ثم يكبر ثلاثا، والتسليم عند الاخرة ". وهو صحيح، السادس: عن عبد الله بن أبي أوفى قال " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعا " أخرجه البيهقي (٤/ ٣٥) بسند صحيح.

ب – وأما الخمس فلحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: " كان زيد بن أرقم يكبر على جنائزنا أربعا، وإنه كبر على جنازة خمسا، فسألته فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها، فلا أتركها لاحد بعده أبدا) " أخرجه مسلم (٣/ ٥٦)

قال الترمذي: " حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم، رأوا التكبير على الجنازة خمسا، وقال أحمد واسحاق: إذا كبر الامام على الجنازة خمسا فإنه يتبع الامام ".

ج – وأما لست والسبع، ففيها بعض الاثار الموقوفة، ولكنها في حكم الاحاديث المرفوعة، لان بعض كبار الصحابة أتى بها على مشهد من الصحابة دون أن يعترض عليه أحد منهم.

الاول: عن عبد الله بن معقل: " أن علي بن أبي طالب صلى على سهل بن حنيف، فكبر عليه ستا، ثم التفت إلينا، فقال: إنه بدري "، قال الشعبي: " وقدم علقمة من الشام فقال لابن مسعود: إن اخوانك بالشام يكبرون على جنائز هم خمسا، فلو وقتم لنا وقتا نتابعكم عليه، فأطرق عبد الله ساعة ثم قال: انظروا جنائزكم فكبروا علهيا ماكبر أئمتكم، لا وقت ولا عدد ". أخرجه ابن حزم في المحلى (٥، ١٢٦) بهذا التمام، وقال: " وهذا إسناد غاية في الصحة ".

الثاني: عن عبد خير قال: " كان علي رضي الله عنه يكبر على أهل بدر ستا، وعلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خمسا، وعلى سائر الناس أربعا ".

أخرجه الطحاوي والدار قطني (١٩١) ومن طريقه البيهقي (٤/ ٣٧) وسنده صحيح رجاله ثقات كلهم.

الثالث: عن موسى بن عبد الله بن يزيد: " أن عليا صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعا، وكان بدريا " أخرجه الطحاوي والبيقهي (٤/ ٣٦) بسند صحيح على شرط مسلم.

د – وأما التسع، ففيه حديثان: الاول: عن عبد الله بن الزبير: " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حمزة فكبر عليه تسع تكبيرات .. ".

الثاني: عن عبد الله بن عباس قال: " لما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة ... أمر به فهيى إلى القبلة، ثم كبر عليه تسعا. ا. هـ بتصرف

وقال العلامة العثيمين في لقاءات الباب المفتوح: أكثر ما كبره النبي صلى الله عليه وسلم على الجنازة أربع تكبيرات فقط، لكن ثبت عنه أنه صلى الله عليه وسلم كبر خمساً؛ كما في حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، وكذلك روي عنه الست إلى السبع، ولهذا قال العلماء: لا بأس

والإيمان بأن مع كل قطرة ملك ينزل من السماء حتى يضعها حيث أمره الله عز وجل١.

والإيمان بأن النبي صلى الله عليه وسلم حين كلم أهل القليب يوم بدر، أن المشركين كانوا يسمعون كلامه٢.

بالزيادة على الأربع إلى سبع. والأفضل للإنسان أن يأخذ بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم تارة وتارة: تارةً أربعاً، وتارة خمساً، وتارة ستاً، وتارةً سبعاً، كما جاءت به السنة، لكن الأكثر الأربع، واعلم أن كل شيء وردت به السنة على وجوه متنوعة فالأفضل أن تأخذ بهذا تارة وبهذا أخرى.

١ جاء هذا من قول الحكم بن عتيبة والحسن البصري رحمهما الله، فأمَّا قول الحكم فأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٩/٤) وأبو الشيخ في العظمة (٤٩٣) بإسنادٍ حسن وأثر الحسن أخرجه أبو الشيخ في العظمة (٧٦١) بإسنادٍ حسن أيضاً وانظر البداية والنهاية (٤١/١) لابن كثير والدر المنثور للسيوطي (٧١/٥) ، وقال الشيخ النجمي في هدي الساري: لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء فيما أعلم.

٢

قال الزركشي رحمه الله في كتابه "الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة" ص (١٢١) : "أخرج البخاري عن ابن عمر قال: وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال: "هل وجدتم ما وعد ربكم حقا" ثم قال: "إنهم الآن يسمعون ما أقول" ، فذكر لعائشة فقالت: إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنهم ليعلمون الآن أن ما كنت أقول لهم حق". قال السهيلي في الروض: "وعائشة لم تحضر، وغيرها ممن حضر أحفظ للفظه صلى الله عليه وسلم، وقد قالوا له: يا رسول الله، أتخاطب قوما قد جيفوا أو أجيفوا؟ فقال: "ما أنتم بأسمع لما أقول منهم" ، وإذا جاز أن يكونوا في تلك الحال عالمين، جاز أن يكونوا سامعين، إما بآذان رؤوسهم، إذا قلنا: إن الروح تعاد إلى الجسد أو إلى بعضه عند المسألة. وهو قول جمهور أهل السنة، وإما بأذن القلب أو الروح على مذهب مَنْ يقول بتوجه السؤال إلى الروح من غير رجوع إلى الجسد أو إلى بعضه. قال: وقد روي أن عائشة احتجت بقوله تعالى: (وما أنت بمسمع من في القبور) وهذه الآية كقوله: (أفأنت تسمع الصم أو تهدي العمي) أي: إن الله هو الذي يهدي ويوفق ويدخل الموعظة إلى آذان القلوب لا أنت، وجعل الكفار أمواتًا وصمًا على جهة التشبيه بالأموات وبالصم، فالله

هو الذي يسمعهم على الحقيقة إذا شاء، فلا تعلق لها في الآية لوجهين: أحدهما: أنها إنما نزلت في دعاء الكفار إلى الإيمان، الثاني: أنه إنما نفى عن نبيه أن يكون هو المسمع لهم، وصدق الله، فإنه لا يسمعهم إذا شاء إلا هو". ا.هـ وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة (٩/٨٢):
الأصل عدم سماع الأموات كلام الأحياء، إلا ما ورد فيه النص؛ لقول الله سبحانه يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم: { فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى } الآية، وقوله سبحانه: { وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ } ا.هـ
وقال العلامة الألباني في الضعيفة (١١٤٧، ٥٢٢٥): منكر، وهذه الزيادة منكرة المتن أيضا، فإنه لا يوجد دليل في الكتاب والسنة على أن الموتى يسمعون، بل ظواهر النصوص تدل على أنهم لا يسمعون. كقوله تعالى: " وما أنت بمسمع من في القبور " وقوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه وهم في المسجد: " أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة، فإن صلاتكم تبلغني ... " فلم يقل: أسمعها. وإنما تبلغه الملائكة كما في الحديث الآخر: " إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام ". رواه النسائي وأحمد بسند صحيح. وأما قوله صلى الله عليه وسلم: " العبد إذا وضع في قبره، وتولى وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فأقعداه، فيقولان له .. " الحديث رواه البخاري فليس فيه إلا السماع في حالة إعادة الروح إليه ليجيب على سؤال الملكين كما هو واضح من سياق الحديث. ونحوه قوله صلى الله عليه وسلم لعمر حينما سأله عن مناداته لأهل قليب بدر: " ما أنتم بأسمع لما أقول منهم " هو خاص أيضا بأهل القليب، وإلا فالأصل أن الموتى لا يسمعون، وهذا الأصل هو الذي اعتمده عمر رضي الله عنه حين قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنك لتنادي أجسادا قد جيفوا، فلم ينكره الرسول صلى الله عليه وسلم بل أقره، وإنما أعلمه بأن هذه قضية خاصة، ولولا ذلك لصحح له ذلك الأصل الذي اعتمد عليه، وبين له أن الموتى يسمعون خلافا لما يظن عمر، فلما لم يبين له هذا، بل أقره عليه كما ذكرنا، دل ذلك على أن من المقرر شرعا أن الموتى لا يسمعون. وأن هذه قضية خاصة، وبهذا البيان ينسد طريق من طرق الضلال المبين على المشركين وأمثالهم من الضالين، الذين يستغيثون بالأولياء والصالحين ويدعونهم من دون الله، زاعمين أنهم يسمعونهم، والله عز وجل يقول: " إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم، ولو سمعوا ما استجابوا لكم، ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير ". وراجع لتمام هذا البحث الهام مقدمتي لكتاب " الآيات البينات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات " للآلوسي.

مسألة: قال العلامة الألباني في مقدمة الكتاب المذكور: اعلم أن كون الموتى يسمعون أو لا يسمعون إنما هو أمر غيبي من أمور البرزخ التي لا يعلمها إلا الله عز وجل فلا يجوز الخوض فيه بالأقيسة والآراء وإنما يوقف فيه مع النص إثباتا ونفيا وسترى المؤلف رحمه الله تعالى ذكر في الفصل الأول كلام الحنفية في أنهم لا يسمعون وفي الفصل الثاني نقل عن غيرهم مثله وحكى عن غير هؤلاء أنهم يسمعون وليس يهمني أن هؤلاء قلة وأولئك الكثرة فالحق لا يعرف بالكثرة ولا بالقلة وإنما بدليله الثابت في الكتاب والسنة مع التفقه فيهما وهذا ما أنا بصدده إن شاء الله تعالى فأقول:

استدل الأولون بقوله تعالى: {وما أنت بمسمع من في القبور} (فاطر: ٢٢) وقوله: {إنك لا تسمع الموتى ولا تسمع الصم الدعاء إذا ولوا مدبرين} (النمل: ٨٠ والروم ٥٢) وأجاب الآخرون بأن الآيتين مجاز وأنه ليس المقصود ب (الموتى) وب (من في القبور) الموتى حقيقة في قبورهم وإنما المراد بهم الكفار الأحياء شبهوا بالموتى " والمعنى من هم في حال الموتى أو في حال من سكن القبر " كما قال الحافظ ابن حجر على ما يأتي في الرسالة (ص ٧٢)

فأقول: لا شك عند كل من تدبر الآيتين وسياقهما أن المعنى هو ما ذكره الحافظ رحمه الله تعالى وعلى ذلك جرى علماء التفسير لا خلاف بينهم في ذلك فيما علمت ولكن ذلك لا يمنع الاستدلال بهما على ما سبق لأن الموتى لما كانوا لا يسمعون حقيقة وكان ذلك معروفا عند المخاطبين شبه الله تعالى بهم الكفار الأحياء في عدم السماع فدل هذا التشبيه على أن المشبه بهم – وهم الموتى في قبورهم – لا يسمعون كما يدل مثلا تشبيه زيد في الشجاعة بالأسد على أن الأسد شجاع بل هو في ذلك أقوى من زيد ولذلك شبه به وإن كان الكلام لم يسق للتحدث عن شجاعة الأسد نفسه وإنما عن زيد وكذلك الآيتان السابقتان وإن كانتا تحدثتا عن الكفار الأحياء وشبهوا بموتى القبور فذلك لا ينفي أن موتى القبور لا يسمعون بل إن كل عربي سليم السليقة لا يفهم من تشبيه موتى الأحياء بهؤلاء إلا أن هؤلاء أقوى في عدم السماع منهم كما في المثال السابق وإذا الأمر كذلك فموتى القبور لا يسمعون. ولما لاحظ هذا بعض المخالفين لم يسعه إلا أن يسلم بالنفي المذكور ولكنه قيده بقوله: " سماع انتفاع " يعني أنهم يسمعون ولكن سماعا لا انتفاع فيه (١) وهذا في نقدي قلب للتشبيه المذكور في الآيتين حيث جعل المشبه به مشبها فإن القيد المذكور يصدق على موتى الأحياء من الكفار فإنهم يسمعون حقيقة ولكن لا ينتفعون من سماعهم كما هو مشاهد فكيف يجوز جعل المشبه بهم من موتى القبور مثلهم في

أنهم يسمعون ولكنهم لا ينتفعون من سماعهم مع أن المشاهد أنهم لا يسمعون مطلقا ولذلك حسن التشبيه المذكور في الآيتين الكريمتين فبطل القيد المذكور ولقد كان من الممكن القول بنحو القيد المذكور في موتى القبور لو كان هناك نص قاطع على أن الموتى يسمعون مطلقا إذن لوجب الإيمان به والتوفيق بينه وبين ما قد يعارضه من النصوص كالآيتين مثلا ولكن مثل هذا النص مما لا وجود له بل الأدلة قائمة على خلافه وإليك البيان:

الدليل الأول: قوله تعالى في تمام الآية الثانية: {ولا تسمع الصم الدعاء إذا ولوا مدبرين} فقد شبههم الله تعالى - أعني موتى الأحياء من الكفار بالصم أيضا فهل هذا يقتضي في المشبه بهم (الصم) أنهم يسمعون أيضا ولكن سماعا لا انتفاع فيه أيضا أم أنه يقتضي أنهم لا يسمعون مطلقا كما هو الحق الظاهر الذي لا خفاء فيه. وفي التفسير المأثور ما يؤيد هذا الذي نقول فقال ابن جرير في " تفسيره " (٢١ / ٣٦) لهذه الآية: هذا مثل معناه: فإنك لا تقدر أن تفهم هؤلاء المشركين الذين قد ختم الله على أسماعهم فسلبهم فهم ما يتلى عليهم من مواعظ تنزيله كما لا تقدر أن تفهم الموتى الذين سلبهم الله أسماعهم بأن تجعل لهم أسماعا، وقوله: {ولا تسمع الصم الدعاء} يقول: كما لا تقدر أن تسمع الصم الذين قد سلبوا السمع إذا ولوا عنك مدبرين كذلك لا تقدر أن توفق هؤلاء الذين قد سلبهم الله فهم آيات كتابه لسماع ذلك وفهمه

ثم روى بإسناد الصحيح عن قتادة قال: هذا مثل ضربه الله للكافر فكما لا يسمع الميت الدعاء كذلك لا يسمع الكافر {ولا تسمع الصم الدعاء. .} يقول: لو أن أصم ولى مدبرا ثم ناديته لم يسمع كذلك الكافر لا يسمع ولا ينتفع بما سمع، وعزاه في الدرر (٥/١١٤) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم دون ابن جرير، وقد فسر القرطبي (١٣ / ٢٣٢) هذه الآية بنحو ما سبق عن ابن جرير وكأنه اختصره منه فثبت من هذه النقول عن كتب التفسير المعتمدة أن الموتى في قبورهم لا يسمعون كالصم إذا ولوا مدبرين

وهذا هو الذي فهمته السيدة عائشة رضي الله عنها واشتهر ذلك عنها في كتب السنة وغيرها ونقله المؤلف عنها في عدة مواضع من رسالته فانظر (ص ٥٤، ٥٦، ٥٨، ٦٨، ٦٩، ٧١)

وفاته هو وغيره أنه هو الذي فهمه عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة لما نادى النبي صلى الله عليه وسلم أهل القليب على ما يأتي بيانه قريبا إن شاء الله تعالى

الدليل الثاني: قوله تعالى: {ذلك الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير. إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبك مثل خبير} . (فاطر ١٣ و ١٤)

قلت: فهذه الآية صريحة في نفي السمع عن أولئك الذي كان المشركون يدعونهم من دون الله تعالى وهم موتى الأولياء والصالحين الذين كان المشركون يمثلونهم في تماثيل وأصنام لهم يعبدونهم فيها وليس لذاتها كما يدل على ذلك آية سورة (نوح) عن قومه: {وقالوا: لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ولا يعوق ونسرا} ففي التفسير المأثور عن ابن عباس وغيره من السلف: أن هؤلاء الخمسة أسماء رجال صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابا وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم (أي علم تلك الصور بخصوصها) عبدت. رواه البخاري وغيره. ونحوه قوله تعالى: {والذين اتخذوا من دونه أوليائه ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى} (الزمر / ٣) فإنها صريحة في أن المشركين كانوا يعبدون الصالحين ولذلك اتخذوهم وسائط بينهم وبين الله تعالى قائلين: (ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) ولاعتقادهم بصلاحهم كانوا ينادونهم ويعبدونهم من دون الله توهما منهم أنهم يسمعون ويضرون وينفعون ومثل هذا الوهم لا يمكن أن يقع فيه أي مشرك مهما كان سخيف العقل لو كان لا يعتقد فيمن يناديه الصلاح والنفع والضر كالحجر العادي مثلا وقد بين هذا العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى فقال في كتابه " إغاثة اللفهان " (٢ / ٢٢٢ - ٢٢٣)

وتلاعب الشيطان بالمشركين في عبادة الأصنام له أسباب عديدة تلاعب بكل قوم على قدر عقولهم، فطائفة دعاهم إلى عبادتها من جهة تعظيم الموتى الذين صوروا تلك الأصنام على صورهم كما تقدم عن قوم نوح عليه السلام ولهذا لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتخذين على القبور المساجد ونهى عن الصلاة إلى القبور . . فأبى المشركون إلا خلافه في ذلك كله إما جهلا وإما عنادا لأهل التوحيد ولم يضرهم ذلك شيئا. وهذا السبب هو الغالب على عوام المشركين، وأما خواصهم فإنهم اتخذوها - بزعمهم - على صور الكواكب المؤثرة في العالم عندهم وجعلوا لها بيوتا وسدنة وحجابا وحجبا وقربانا ولم يزل هذا في الدنيا قديما وحديثا (ثم بين مواطن بيوت هذه الأصنام وذكر عباد الشمس والقمر وأصنامهم وما اتخذوه من الشرائع حولها ثم قال ٢ / ٢٢٤) : فوضع الصنم إنما كان في الأصل على شكل معبود غائب فجعلوا الصنم على شكله

وهيأته وصورته ليكون نائبا منابه وقائما مقامه وإلا فمن المعلوم أن عاقلا لا ينحت خشبة أو حجرا بيده ثم يعتقد أنه إلهه ومعبوده "

قلت: ومما يؤيد أن المقصود بقوله في الآية المتقدمة (لا يسمعوا دعاءكم} إنما هم المعبودون من دون الله أنفسهم وليست ذوات الأصنام تمام الآية: {ويوم القيامة يكفرون بشرككم} والأصنام لا تبعث لأنها جمادات غير مكلفة كما هو معلوم بخلاف العابدين والمعبودين فإنهم جميعا محشورون قال تعالى: {ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول: ءأنتم أضللتم عبادي هؤلاء أم هم ضلوا السبيل قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوما بورا} . (الفرقان / ١٧ - ١٨) وقال: {يوم يحشرهم جميعا ثم يقول للملائكة أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون قالوا: سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون} (سبأ / ٤٠ - ٤١) وهذا كقوله تعالى: {وإذا قال الله: يا عيسى ابن مريم ءأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله؟ قال: سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق} الآية (المائدة / ١١٦) وخير ما فسر به القرآن إنما هو القرآن والسنة وليس فيهما - فيما أعلم - ما يدل على أن الله يحشر الجمادات أيضا فوجب الوقوف عند هذه الآية الصريحة فيما ذكرنا

وقد يقول قائل: إن هذا الذي بينته قوي متين ولكنه يخالف ما جرى عليه كثير من المفسرين في تفسير آية سورة (فاطر) وما في معناها من الآيات الأخرى فقالوا: إن المراد بها الأصنام نفسها وبناء على ذلك عللوا قوله تعالى فيها: {لا يسمعوا دعاءكم} بقولهم: " لأنها جمادات لا تضر ولا تنفع "

فأقول: لا شك أنت هذا بظاهره ينافي ما بينت ولكنه لا ينفي أن يكون لهم قول آخر يتماشى مع ما حققته فقال القرطبي (١٤ / ٣٣٦) عقب التعليل المذكور آنفا وتبعه الشوكاني (٤ / ٣٣٣) وغيره ما معناه:

ويجوز أن يرجع {والذين تدعون من دونه. . .} وما بعده إلى من يعقل ممن عبدهم الكفار كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين والمعنى أنهم يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقا وينكرون أنهم أمروكم بعبادتهم كما أخبر عن عيسى عليه السلام بقوله: {ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق}

وقد ذكرا نحوه في تفسير آية (الزمر) المتقدمة

قلت: وهو أولى من تفسيرهما السابق لأنه مدعم بالآيات المتقدمة بخلاف تفسيرهما المشار إليه فإنه يستلزم القول بحشر الأصنام ذاتها وهذا مع أنه لا دليل عليه فإنه يخالف الآيات المشار إليها ولهذا قال الشيخ عبد الرحمن ابن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمهما الله - في كتابه " قرة عيون الموحدين " (ص ١٠٧ - ١٠٨) في تفسير آيتي (فاطر) ما نصه:

ابتدأ تعالى هذه الآيات بقوله: {ذلكم الله ربكم له الملك} يخبر الخبير أن الملك له وحده والملوك وجميع الخلق تحت تصرفه وتدبيره ولهذا قال: {والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير} فإن من كانت هذه صفته فلا يجوز أن يرغب في طلب نفع أو دفع ضر إلى أحد سوى الله تعالى وتقدس بل يجب إخلاص الدعاء - الذي هو أعظم أنواع العبادة - له وأخبر تعالى أن ما يدعوه أهل الشرك لا يملك شيئا وأنهم لا يسمعون دعاء من دعاهم ولو فرض أنهم يسمعون فلا يستجيبون لداعيهم وأنهم يوم القيامة يفكرون بشركهم أي ينكرونه ويتبرؤون ممن فعله معهم.

فهذا الذي أخبر به الخبير الذي {لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء} وأخبر أن ذلك الدعاء شرك به وأنه لا يغفره لمن لقيه فأهل الشرك ما صدقوا

[٢٧]

الخبير ولا أطاعوه فيما حكم به وشرع بل قالوا: إن الميت يسمع ومع سماعه ينفع فتركوا الإسلام والإيمان رأسا كما ترى عليه الأكثرين من جهلة هذه الأمة

فتبين مما تقدم وجه الاستدلال بقوله تعالى: {إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم} على أن الصالحين لا يسمعون بعد موتهم وغيرهم مثلهم بداهة بل ذلك من باب أولى كما لا يخفى فالموتى كلهم إذن لا يسمعون. والله الموفق

الدليل الثالث: حديث قليب بدر وله روايات مختصرة ومطولة أجتزئ هنا على روايتين منها:

الأولى: حديث ابن عمر قال:

وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟ ثم قال: إنهم الآن يسمعون ما أقول " فذكر لعائشة فقالت: إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم: إنهم الآن يعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق ثم قرأت: {إنك لا تسمع الموتى} حتى قرأت الآية أخرجه البخاري (٧ / ٢٤٢ - فتح الباري) والنسائي (١ / ٦٩٣) وأحمد (٢ / ٣١) من طريق أخرى عن ابن عمر وسيأتي بعضه في الكتاب (ص ٦٨، ٧١)

والأخرى: حديث أبي طلحة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فقذفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى واتبعه أصحابه وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: يا فلان ابن فلان: ويا فلان ابن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله فإنا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟ قال: فقال عمر: يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ". قال قتادة: أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما

أخرجه الشيخان وغيرهما وقد خرجته في التعليق الآتي (ص ٥٤) من الكتاب

ووجه الاستدلال بهذا الحديث يتضح بملاحظة أمرين:

الأول: ما في الرواية الأولى منه من تقييده صلى الله عليه وسلم سماع موتى القليب بقوله: " الآن " فإن مفهومه أنهم لا يسمعون في غير هذا الوقت. وهو المطلوب. وهذه فائدة هامة نبه عليها العلامة الآلوسي – والد المؤلف رحمهما الله – في كتابه " روح المعاني " (٦ / ٤٥٥) ففيه تنبيه قوي على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون ولكن أهل القليب في ذلك الوقت قد سمعوا نداء النبي صلى الله عليه وسلم وبإسماع الله تعالى إياهم خرقا للعادة ومعجزة للنبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي في الكتاب (ص ٥٦، ٥٩) عن بعض العلماء الحنفية وغيرهم من المحدثين.

وفي " تفسير القرطبي " (١٣ / ٢٣٢) : قال ابن عطية : فيشبه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد صلى الله عليه وسلم في أن رد الله إليهم إدراكا سمعوا به مقاله ولولا إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسماعهم لحملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بي من الكفرة وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين "

قلت: ولذلك أورده الخطيب التبريزي في " باب المعجزات " من " المشكاة " (ج ٣ رقم ٥٩٣٨ – بتخريجي)

والآمر الآخر: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقر عمر وغيره من الصحابة على ما كان مستقرا في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون بعضهم أومأ إلى ذلك إيماء وبعضهم ذكر صراحة لكن الأمر بحاجة إلى توضيح فأقول:

أما الإيماء فهو في مبادرة الصحابة لما سمعوا نداءه صلى الله عليه وسلم لموتى القليب بقولهم: " ما تكلم أجسادا لا أرواح فيها؟ " فإن في رواية أخرى عن أنس نحوه بلفظ " قالوا " بدل: (قال عمر " كما سيأتي في الكتاب (ص ٧١ - ٧٣) فلولا أنهم كانوا على علم بذلك سابق تلقوه منه صلى الله عليه وسلم ما كان لهم أن يبادروه بذلك. وهب أنهم تسرعوا وأنكروا بغير علم سابق فواجب التبليغ حينئذ يوجب على النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين لهم أن اعتقادهم هذا خطأ وأنه لا أصل له في الشرع ولم نر في شيء من روايات الحديث مثل هذا البيان وغاية ما قال لهم: " ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ". وهذا - كما ترى - ليس فيه تأسيس قاعدة عامة بالنسبة للموتى جميعا تخالف اعتقادهم السابق وإنما هو إخبار عن أهل القليب خاصة على أنه ليس ذلك على إطلاقه بالنسبة إليهم أيضا إذا تذكرت رواية ابن عمر التي فيها " إنهم الآن يسمعون " كما تقدم شرحه فسماعهم إذن خاص بذلك الوقت وبما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم فقط فهي واقعة عين لا عموم لها فلا تدل على أنهم يسمعون دائما وأبدا وكل ما يقال لهم كما لا تشمل غيرهم من الموتى مطلقا وهذا واضح إن شاء الله تعالى. ويزيده ووضوحا ما يأتي .

وأما الصراحة فهي فيما رواه أحمد (٣ / ٢٨٧) من حديث أنس رضي الله عنه قال: ". . . . فسمع عمر صوته فقال: يا رسول الله أتناديهم بعد ثلاث؟ وهل يسمعون؟ يقول الله عز وجل: {إنك لا تسمع الموتى} فقال: والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع [لما أقول] منهم ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا ". وسنده صحيح على شرط مسلم (١) . فقد صرح عمر رضي الله عنه أن الآية المذكورة هي العمدة في تلك المبادرة وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القليب فيه ولذلك أشكل عليهم الأمر فصارحوا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ليزيل إشكالهم؟ وكان ذلك ببيانه المتقدم

ومنه يتضح أن النبي صلى الله عليه وسلم أقر الصحابة - وفي مقدمتهم عمر - على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم لأنه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم فالآية لا تنفي مطلقا سماع الموتى بل إنه أقرهم على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القليب وغيرهم لأنه لم ينكره عليهم ولا قال لهم: أخطأتم فالآية لا تنفي مطلقا سماع الموتى بل إنه أقرهم على ذلك ولكن بين لهم ما كان خافيا من شأن القليب وأنهم سمعوا كلامه حقا وأن ذلك أمر مستثنى من الآية معجزة له صلى الله عليه وسلم كما سبق

هذا وإن مما يحسن التنبيه عليه وإرشاد الأريب إليه أن استدلال عائشة المتقدم بالآية يشبه تماما استدلال عمر بها فلا وجه لتخطئتها اليوم بعد تبين إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعمر عليه اللهم إلا في ردها على ابن عمر في روايته لقصة القليب بلفظ السماع وتوهيمها إياه فقد تبين من اتفاق جماعة من الصحابة على روايتها كروايته هو أنها هي الواهمة وإن كان من الممكن الجمع بين روايتهم وروايتها كما سيأتي بيانه في التعليق على " الرسالة " (ص ٧ - ٨) فخطؤها ليس في الاستدلال بالآية وإنما في خفاء القصة عليها على حقيقتها ولولا ذلك لكان موقفها موقف سائر الصحابة منها ألا وهو الموقف الجازم بها على ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم واعتبارها مستثناة من الآية

فتنبه لهذا واعلم أن من الفقه الدقيق الاعتناء بتتبع ما أقره النبي صلى الله عليه وسلم من الأمور والاحتجاج به لأن إقراره صلى الله عليه وسلم حق كما هو معلوم وإلا فبدون ذلك قد يضل الفهم عن الصواب في كثير من النصوص. ولا نذهب بك بعيدا فهذا هو الشاهد بين يديك فقد اعتاد كثير من المؤلفين وغيرهم أن يستدلوا بهذا الحديث - حديث القليب - على أن الموتى يسمعون متمسكين بظاهر قوله صلى الله عليه وسلم: " ما أنتم بأسمع لما أقول منهم " غير منتبهين لإقراره صلى الله عليه وسلم الصحابة على اعتقادهم بأن الموتى لا يسمعون وأنه لم يرده عليهم إلا باستثناء أهل القليب منه معجزة له صلى الله عليه وسلم فعاد الحديث بالتنبه لما ذكرنا حجة على أن الموتى لا يسمعون وأن هذا هو الأصل فلا يجوز الخروج عنه إلا بنص كما هو الشأن في كل نص عام. والله تعالى الموفق

وقد يجد الباحث من هذا النوع أمثلة كثيرة ولعله من المفيد أن أذكر هنا ما يحضرني الآن من ذلك وهما مثالان:

الأول: حديث جابر عن أم مبشر رضي الله عنهما أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عنه حفصة: " لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها ". قالت: بلى يا رسول الله فانتهرها. فقالت حفصة: {وإن منكم إلا واردها} فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " قد قال الله عز وجل: {ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا} " رواه مسلم وغيره وهو مخرج في " الصحيحة " (٢١٦٠) و " تخريج السنة " (٨٦٠ - طبع المكتب الإسلامي)

أقول: ففي استدلال السيدة حفصة رضي الله عنها بآية الورود دليل على أنها فهمت (الورود) بمعنى الدخول وأنه عام لجميع الناس الصالح والطالح منهم ولذلك أشكل عليها نفي النبي صلى الله عليه وسلم دخول النار في حق أصحاب الشجرة فأزال صلى الله عليه وسلم إشكالها بأن ذكرها بتمام الآية: {ثم ننجي الذين اتقوا} ففيه أنه صلى الله عليه وسلم أقرها على فهمها المذكور وأنه على ذلك أجابها بما خلاصته أن الدخول المنفي في الحديث هو غير الدخول المثبت في الآية وأن الأول خاص بالصالحين ومنهم أهل الشجرة والمراد به نفي العذاب أي أنهم يدخلونها مرورا إلى الجنة دون أن تمسهم بعذاب. والدخول الآخر عام لجميع الناس ثم هم فريقان: منهم من تمسه بعذاب ومنهم على خلاف ذلك وهذا ما وضحته الآية نفسها في تمامها وراجع لهذا " مبارق الأزهار " (١ / ٢٥٠) و " مرقاة المفاتيح " (٥ / ٦٢١ - ٦٣٢)

قلت: فاستفدنا من الإقرار المذكور حكما لولاه لم نهتد إلى وجه الصواب في الآية وهو أن الورود فيها بمعنى الدخول وأنه لجميع الناس ولكنها بالنسبة للصالحين لا تضرهم بل تكون عليهم بردا وسلاما كما كانت على إبراهيم وقد روي هذا صراحة مرفوعا في حديث آخر لجابر لكن استغربه الحافظ ابن كثير وبينت علته في " الأحاديث الضعيفة " (٤٧٦١) . لكن حديثه هذا عن أم مبشر يدل على صحة معناه وقد مال إليه العلامة الشوكاني في تفسيره للآية (٣ / ٣٣٣) واستظهره من قبله القرطبي (١١ / ١٣٨ - ١٣٩) وهو المعتمد

والآخر: حديث " الصحيحين " والسياق للبخاري نقلا من " مختصر البخاري " بقلمي لأنه أتم جمعت فيه فوائده وزوائده من مختلف مواضعه قالت عائشة:

دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان [من جواري الأنصار ٣ / ٣] (وفي رواية: قينتان ٤ / ٢٦٦] [في أيام منى تدففان وتضربان ٤ / ١٦١] تغنيان بغناء (وفي رواية: بما تقاولت (وفي أخرى تقاذفت) الأنصار يوم) بعاث (١) . [وليستا بمغنيتين] فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر [والنبي صلى الله عليه وسلم متغش بثوبه ٢ / ١١] فانتهرني) وفي رواية: فانتهرهما) وقال: مزمارة (وفي رواية: مزمار) الشيطان عند (وفي رواية: أمزامير الشيطان في بيت) رسول الله صلى الله عليه وسلم [(مرتين)] ؟ فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم (وفي رواية: فكشف النبي صلى الله عليه وسلم عن وجهه) فقال:

دعهما [يا أبا بكر [ف] إن لكل قوم عيدا وهذا عيدنا] ". فلما غفل غمزتهما فخرجتا ". (رقم ٥٠٨ من المختصر ")

قلت: فنجد في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر قول أبي بكر الصديق في الغناء بالدف أنه " مزمار الشيطان " ولا نهره لابنته أو للجاريتين بل أقره على ذلك فدل إقراره إياه على أن ذلك معروف وليس بمنكر فمن أين جاء أبو بكر بذلك؟ الجواب: جاء به من تعاليم النبي صلى الله عليه وسلم وأحاديثه الكثيرة في تحريم الغناء وآلات الطرب وقد ذكر طائفة منها العلامة ابن قيم الجوزية في كتابه " إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان " (١ / ٢٥٨ - ٢٦٧) وخرجت بعضها في " الصحيحة " (٩١) و " المشكاة " (٣٦٥٢) ولولا علم أبي بكر بذلك وكونه على بينة من الأمر ما كان له أن يتقدم بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وفي بيته بمثل هذا الإنكار الشديد غير أنه كان خافيا عليه أن هذا الذي أنكره يجوز في يوم عيد فبينه له النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: " دعهما يا أبا بكر فإن لكل قوم عيدا وهذا عيدنا " فبقي إنكار أبي بكر العام مسلما به لإقراره صلى الله عليه وسلم إياه ولكنه استثنى منه الغناء في العيد فهو مباح بالمواصفات الواردة في هذا الحديث، فتبين أنه صلى الله عليه وسلم كما أقر عمر على استنكاره سماع الموتى كذلك أقر أبا بكر على استنكاره مزمار الشيطان وكما أنه أدخل على الأول تخصيصا كذلك أدخل على قول أبي بكر هذا تخصيصا اقتضى إباحة الغناء المذكور في يوم العيد ومن غفل عن ملاحظة الإقرار الذي بينا أخذ من الحديث الإباحة في كل الأيام كما يحلو ذلك لبعض الكتاب المعاصرين وسلفهم فيه ابن حزم فإنه استدل به على الإباحة مطلقا جمودا منه على الظاهر فإنه قال في رسالته في الملاهي (ص ٩٨ - ٩٩) : وقد سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قول أبي بكر: مزمار الشيطان " فأنكر عليه ولم ينكر على الجاريتين غناءهما " والواقع أنه ليس في كل روايات الحديث الإنكار المذكور وإنما فيه قوله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: " دعهما. . . " وفرق كبير بين الأمرين فإن الإنكار الأول لو وقع لشمل الآخر ولا عكس كما هو ظاهر بل نقول زيادة على ذلك: إن النبي صلى الله عليه وسلم أقر قول أبي بكر المذكور كما سبق بيانه وقد قال ابن القيم في " إغاثة اللهفان " بعد أن ذكر الحديث (١ / ٢٥٧) : فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي بكر تسميته الغناء مزمار الشيطان وأقرهما لأنهما جاريتان غير مكلفتين تغنيان بغناء الأعراب الذي قيل في يوم حرب بعاث من الشجاعة والحرب وكان اليوم يوم عيد وأما أنه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الجاريتين فحق ولكن كان ذلك في يوم عيد فلا يشمل غيره أولا. وثانيا: لما أمر صلى الله عليه وسلم أبا بكر بأن لا ينكر عليهما بقوله: " دعهما " أتبع ذلك بقوله: " فإن لكل قوم عبدا. . . " فهذه جملة تعليلية

تدل على أن علة الإباحة هي العيدية إذا صح التعبير ومن المعلوم أن العلة تدور مع المعلول وجودا وعدما فإذا انتفت هذه العلة بأن لم يكن يوم عيد لم يبح الغناء فيه كما هو ظاهر ولكن ابن حزم لعله لا يقول بدليل العلة كما عرف عنه أنه لا يقول بدليل الخطاب وقد رد عليه العلماء ولا سيما شيخ الإسلام ابن تيمية في غير ما موضع من " مجموع الفتاوى " فراجع المجلد الثاني من فهرسه.

لقد طال الكلام على حديث عائشة في سماع الغناء ولا بأس من ذلك إن شاء الله تعالى فإن الشاهد منه واضح ومهم وهو أن ملاحظة طالب العلم إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لأمر ما يفتح عليه بابا من الفقه والفهم ما كان ليصل إليه بدونها. وهكذا كان الأمر في حديث القليب فقد تبين بما سبق أنه دليل صريح على أن الموتى لا يسمعون وذلك من ملاحظتنا إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لاستنكار عمر سماعهم واستدلاله عليه بالآية {إنك لا تسمع الموتى} فلا يجوز لأحد بعد هذا أن يلتفت إلى أقوال المخالفين القائلين بأن الموتى يسمعون فإنه خلاف القرآن الذي بينه الرسول صلى الله عليه وسلم

الدليل الرابع: قول النبي صلى الله عليه وسلم: " إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني عن أمتي السلام " أقول: ووجه الاستدلال به أنه صريح في أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع سلام المسلمين عليه إذ لو كان يسمعه بنفسه لما كان بحاجة إلى من يبلغه إليه كما هو ظاهر لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى. وإذا كان الأمر كذلك فبالأولى أنه صلى الله عليه وسلم لا يسمع غير السلام من الكلام وإذا كان كذلك فلأن لا يسمع السلام غيره من الموتى أولى وأحرى

ثم إن الحديث مطلق يشمل حتى من سلم عليه صلى الله عليه وسلم عند قبره ولا دليل يصرح بالتفريق بينه وبين من صلى عليه بعيدا عنه والحديث المروي في ذلك موضوع كما سيأتي بيانه في التعليق (ص ٨٠)

وهذا الاستدلال لم أره لأحد قبلي فإذا كان صوابا - كما أرجو - فهو فضل من الله ونعمة وإن كان خطأ فهو من نفسي والله تعالى أسأل أن يغفره لي وسائر ذنوبي

أدلة المخالفين:

فإن قيل: يظهر من النقول التي ستأتي في الرسالة عن العلماء أن المسألة خلافية فلا بد أن المخالفين فيها أدلة استندوا إليها

فأقول: لم أر فيها من صرح بأن الميت يسمع سماعا مطلقا عاما كما كان شأنه في حياته ولا أظن عالما يقول به وإنما رأيت بعضهم يستدل بأدلة يثبت بها سماعا لهم في الجملة وأقوى ما استدلوا به سندا حديثان:

الأول: حديث قليب بدر المتقدم وقد عرفت مما سبق بيانه أنه خاص بأهل القليب من جهة وأنه دليل على أن الأصل في الموتى أنهم لا يسمعون من جهة أخرى وأن سماعهم كان خرقا للعادة فلا داعي للإعادة

والآخر: حديث: " إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا ". وفي رواية " إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان. . . " الحديث (انظر ص ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٨٢) من " الآيات "

وهذا كما ترى خاص بوقت وضعه في قبره ومجيء الملكين إليه لسؤاله " فلا عموم فيه وعلى ذلك حمله العلماء كابن الهمام وغيره كما سيأتي في " الآيات " (ص ٥٦، ٥٩، ٧٣)

ولهم من هذا النوع أدلة أخرى ولكن لا تصح أسانيدها وفي أحدها التصريح بأن الموتى يسمعون السلام عليهم من الزائر وسائرها ليس في السماع وبعضها خاص بشهداء أحد وكلها ضعيفة وبعضها أشد ضعفا من بعض كما ستراه في التعليق (ص ٦٩)

وأغرب ما رأيت لهم من الأدلة قول ابن القيم رحمه الله في " الروح " (ص ٨) تحت المسألة الأولى: هل تعرف الأموات زيارة الأحياء وسلامهم أم لا؟ فأجاب بكلام طويل جاء فيه ما نصه: ويكفي في هذا تسمية المسلم عليهم زائرا ولولا أنهم يشعرون به لما صح تسميته زائرا فإن المزور إن لم يعلم بزيارة من زاره لم يصح أن يقال: زاره هذا هو المعقول من الزيارة عند جميع الأمم وكذلك السلام عليهم أيضا فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلم محال وقد علم النبي صلى الله عليه وسلم أمته إذا زاروا القبور أن يقولوا: سلام عليكم أهل الديار، وهذا السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويخاطب ويعقل ويرد وإن لم يسمع المسلم الرد "

أقول وبالله تعالى التوفيق: رحم الله ابن القيم فما كان أغناه من الدخول في مثل هذا الاستدلال العقلي الذي لا مجال له في أمر غيبي كهذا فوالله لو أن ناقلا نقل هذا الكلام عنه ولم أقف أنا بنفسي عليه لما صدقته لغرابته وبعده عن الأصول العلمية والقواعد السلفية التي تعلمناها منه ومن شيخه الإمام ابن تيمية فهو أشبه شيء بكلام الآرائيين والقياسيين الذين يقيسون الغائب على الشاهد والخالق على المخلوق وهو قياس باطل فاسد طالما رد ابن القيم أمثاله على أهل الكلام

والبدع ولهذا وغيره فإني في شك كبير من صحة نسبة " الروح " إليه أو لعله ألفه في أول طلبه للعلم. والله أعلم

ثم إن كلامه مردود في شطريه بأمرين:

الأول: ما ثبت في " الصحيح " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور البيت في الحج وأنه كان وهو في المدينة يزور قباء راكبا وماشيا ومن المعلوم تسمية طواف الإفاضة بطواف الزيارة. فهل من أحد يقول: بأن البيت وقباء يشعر كل منهما بزيارة الزائر أو أنه يعلم بزيارته؟ وأما الآخر: فهو مخاطبة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم في تشهد الصلاة بقولهم: " السلام عليكم أيها النبي. . . . " وهم خلفه قريبا منه وبعيدا عنه في مسجده وفي غير مسجده أفيقال: إنه كان يسمعهم ويشعر بهم حين يخاطبونه به وإلا فالسلام عليه محال؟ اللهم غفرا. وانظر التعليق الآتي على الصفحة (٩٥ – ٩٦) وإذا كان لا يسمع هذا الخطاب في قيد حياته أفيسمعه بعد وفاته وهو في الرفيق الأعلى لا سيما وقد ثبت أنه يبلغه ولا يسمعه كما سبق بيانه في الدليل الرابع (ص ٣٦) ؟ ويكفي في رد ذلك أن يقال: إنه استدلال مبني على الاستنباط والنظر فمثله قد يمكن الاعتداد به إذا لم يكن مخالفا للنص والأثر فكيف وهو مخالف لنصوص عدة واحد منها فقط فيه كفاية وغنية كما سلف وبخاصة منها حديث قليب بدر وفيه إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعمر أن الموتى لا يسمعون فلا قيمة إذن للاستنباط المذكور فإن الأمر كما قيل: " إذا جاء الأثر بطل النظر وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل "

وقد يتساءل القارئ – بعد هذا – عن وجه مخاطبة الموتى بالسلام وهم لا يسمعونه؟ وفي الإجابة عنه أحيل القارئ إلى ما ذكر المؤلف رحمه الله تعالى فيما يأتي من الرسالة وما علقته عليها (ص ٩٥ – ٩٦) فإن في ذلك كفاية وغنية عن الإعادة

وخلاصة البحث والتحقيق: أن الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الحنفية وغيرهم – كما ستراه في الكتاب مبسوطا – على أن الموتى لا يسمعون وأن هذا هو الأصل فإذا ثبت أنهم يسمعون في بعض الأحوال كما في حديث خفق النعال أو أن بعضهم سمع في وقت ما كما في حديث القليب فلا ينبغي أن يجعل ذلك أصلا فيقال إن الموتى يسمعون كما فعل بعضهم كلا فإنها قضايا جزئية لا تشكل قاعدة كلية يعارض بها الأصل المذكور بل الحق أنه يجب أن تستثنى منه على قاعدة استثناء الأقل من الأثر أو الخاص من العام كما هو المقرر في علم أصول الفقه

والإيمان بأن الرجل إذا مرض يأجره الله على مرضه١.

ولذلك قال العلامة الآلوسي في " روح المعاني " بعد بحث مستفيض في هذه المسألة (٦ / ٤٥٥) : .... فيقتصر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه ا.هـ
وهذا مذهب طوائف من أهل العلم كما قال الحافظ ابن جرب الحنبلي على ما سيأتي في الرسالة (ص ٧٠) وما أحسن ما قاله ابن التين رحمه الله: " إن الموتى لا يسمعون بلا شك لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع لقوله تعالى: {إنا عرضنا الأمانة} الآية وقوله: {فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها} الآية. كما نقله المؤلف فيما يأتي (ص ٧٢) فإذا علمت أيها القارئ الكريم أن الموتى لا يسمعون فقد تبين أنه لم يبق هناك مجال لمناداتهم من دون الله تعالى ولو بطلب ما كانوا قادرين عليه وهم أحياء كما تقدم بيانه في (ص ١٦ – ٢١) بحكم كونهم لا يسمعون النداء وأن مناداة من كان كذلك والطلب منه سخافة في العقل وضلال في الدين وصدق الله العظيم القائل في كتابه الكريم: {ومن أضل ممن يدعوا من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون. وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين} . (الأحقاف ٥ – ٦) هذا ولما كان الواقع يشهد أنه لا يزال في هؤلاء المبتلين بنداء الموتى والاستغاثة بهم من دون الله تعالى من يرجو الدار الآخرة ويحرص على معرفة الحق واتباعه إذا تبين له اقتطعت من وقتي الضيق ما مكنني من التعليق على هذه الرسالة النافعة إن شاء الله تعالى وتحقيقها وتخريج أحاديثها ووضع هذه المقدمة بين يديها راجيا من المولى سبحانه وتعالى أن ينفع بها المخلصين من المسلمين ويجعلنا وإياهم من {الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب} . (الزمر ١٨).
١ أول ما يظهر للعبد إذا أصيب بالمرض أن هذا المرض مصيبة. وهو كذلك بلا شك – لكن مع كونه مصيبة فهو نعمة للمؤمن ورحمة من الله تعالى. وفيه فوائد كثيرة. ومن تلك الفوائد للأمراض:
١– أن فيها تكفير الخطايا ومحو السيئات: فالمرض يقابل السيئات التي يفعلها العبد فتمحى من ديوانه حتى يصبح خفيفًا من الذنوب، وقد دل على ذلك نصوص كثيرة منها ما يلي:
أ– ما رواه أبو بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: (يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية: { لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ } [النساء: ١٢٣]. وكل شيء عملنا جزينا به؟ فقال: «غفر الله لك يا أبا بكر، ألست تمرض،

ألست تحزن؟ ألست تصيبك اللأواء؟ قال: قلت: بلى، قال: هو ما تجزون به) أخرجه أحمد (١١/١)، وأبو يعلى (٩٨)، وابن حبان (٢٩١٠)، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي (٧٤/٣)، والبيهقي في الكبرى (٣٧٣/٣)، والطبري في تفسيره (١٠٥٢٣)، وأخرجه أحمد عن عائشة بنحوه (٢١٨/٦)، والطيالسي (١٥٨٤)، والترمذي وقال: حسن غريب (٢٩٩١)، وأخرجه أحمد عن أبي هريرة بنحوه (٢٤٩/٢)، ومسلم (٢٥٧٤)، والترمذي (٣٠٣٨)، والبيهقي (٣٧٣/٣)، وغيرهم.

ب- ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (ما يمرض مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة إلا حط الله بذلك خطاياه كما تنحط الورقة عن الشجر) أخرجه الطيالسى (ص ٢٤٤، رقم ١٧٧٣)، وأحمد (٣/ ٣٨٦، رقم ١٥١٨٥)، وأبو يعلى (٢٣٠١)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٣٧)، وابن حبان (٧/ ١٨٩، رقم ٢٩٢٧)، وابن شاهين في الترغيب (٤٠٠)، والخطيب في تاريخه (٥/ ٣٩ - ٤٠) والحديث قال عنه الهيثمي (٢/ ٣٠١): رجاله رجال الصحيح، وصححه العلامة الألباني في في الصحيحة تحت الحديث (٢٥٠٣)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٣/ ٣٤٤): إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان- وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

ج- ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في جسده وماله ونفسه حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة)، وفي رواية الترمذي وابن حبان «وولده» بدل «ونفسه».

أخرجه أحمد (٢/ ٤٥٠، رقم ٩٨١٠)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣١)، وهناد (١/ ٢٣٨، رقم ٤٠٢)، والترمذى (٤/ ٦٠٢، رقم ٢٣٩٩)، وأبو يعلى (١٠/ ٣١٩، رقم ٥٩١٢)، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٤٠)، والبزار (٧٦١ - كشف الأستار)، وابن حبان (٧/ ١٧٦، رقم ٢٩١٣)، والبغوي (١٤٣٦)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٩١) و (٨/ ٢١٢)، والحاكم (٤/ ٣٥٠، رقم ٧٨٧٩)، والبيهقى في السنن (٣/ ٣٧٤، رقم ٦٣٣٥)، وفى الشعب (٧/ ١٥٨، رقم ٩٨٣٦) وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ١٨٢)، وابن جميع في معجم شيوخه (ص١٢٣) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وكذا قال البغوي، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٤/ ٢٤٧): إسناده صحيح، وصححه العلامة

الألباني بطرقه في الصحيحة (٢٢٨٠)، وقال الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٤٣٨): حسن يرتقي إلى الصحة، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣/ ٢٤٨): إسناده حسن، محمد بن عمرو –وهو ابن علقمة الليثي– حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

فقوله: «في جسده» هو ما يصيب العبد من أمراض أو جروح أو كسور أو حروق أو نحو ذلك.

وقوله: «ونفسه» يحتمل أن المقصود بذلك الأمراض النفسية من هم وقلق وكرب ونحو ذلك؛ فيكون مرض الإنسان على نوعين:

– حسي: وهو الذي عبر عنه بقوله: «في جسده».

– معنوي: وهو الذي عبر عنه بقوله: «ونفسه».

على أنه في الرواية الأخرى قال: «وولده» بدل «ونفسه» وهذه الرواية لا إشكال فيها. وقد ورد في السنة الصحيحة ما يدل على أن المؤمن تكفر عنه خطاياه بالأمراض الباطنة. كالهموم والغموم والأحزان. كما تكفرها الأمراض البدنية ومن ذلك:

ما رواه أبو سعيد الخدري وأبو هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا همٍ ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه) أخرجه البخاري (٥٦٤١ – ٥٦٤٢)، ومسلم (٢٥٧٣) .

د– ما رواه معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفر عنه من سيئاته) أخرجه أحمد (٤/٩٨ ، رقم ١٦٩٤٥) ، و ابن أبي الدنيا في الكفارات (٦٩ / ١ و ٨٠ / ٢) ، والحاكم (١/٤٩٨ ، رقم ١٢٨٥) وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبي ، وقال الهيثمى (٢/٣٠١) : رجاله رجال الصحيح ، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٢٧٤) متعقبا الحاكم والذهبي : طلحة بن يحيى ، هو التيمي المدني ، و لم يخرج له البخاري شيئا ، فهو على شرط مسلم وحده على أنه قد تكلم في حفظه ، و في " التقريب " : " صدوق يخطىء " . لكن الحديث صحيح بلا ريب ، له شواهد كثيرة في " الصحيحين " و غيرهما من حديث عائشة و غيرها ، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند : إسناده صحيح على شرط مسلم .

هـ– ما رواه أبو أمامة مرفوعًا: (ما من عبد يصرع صرعة من مرض إلا بعثه الله منها طاهرًا) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٢٣)، والطبرانى (٨/٩٧ ، رقم ٧٤٨٥)، والرويانى

(٣١٢/٢ ، رقم ١٢٧٠)، والبيهقى فى الشعب (١٨٠/٧ ، رقم ٩٩٢٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٧٦/٢٠) والحديث قال عنه المنذرى (١٥٢/٤): رواته ثقات، وكذلك قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠٢) ولكن نقل المناوي في فيض القدير (٤٨٨/٥) عن الهيثمي أنه قال: فيه سالم بن عبد الله النجاري الشامي ، لم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات، وجود إسناده العلامة الألباني في الصحيحة (٢٧٧)، وصححه في صحيح الجامع (٥٧٢٤)، وصححه الحويني في مجلة التوحيد.

و– ما روته أم العلاء رضي الله عنها قالت (عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريضة فقال: أبشري يا أم العلاء، فإن مرض المسلم يذهب الله به خطاياه كما تذهب النار خبث الذهب والفضة) أخرجه عبد بن حميد (ص ٤٥١ ، رقم ١٥٦٤)، وأبو داود (٣٠٩٢) والحديث قال عنه العلامة الألباني في الصحيحة (٧١٤) هذا إسناد جيد، و رجاله ثقات رجال البخاري و في بعضهم كلام لا يضر.

وقد يتصور البعض أن الوارد في هذه الأحاديث وأمثالها من الفضل والثواب إنما هو لمن أصيب بأمراض خطيرة، أو مؤلمة جدًا، أو لا يرجى برؤها. والحقيقة بخلاف هذا الظن؛ إذ يؤجر العبد على ما يصيبه ـ وإن كان مرضًا يسيرًا ـ ما دام صابرًا محتسبًا. ولا شك أنه كلما عظمت المصيبة، واشتد المرض زاد الأجر؛ لكن اليسير من الأمراض فيه أجر أيضًا .. وقد دلت على ذلك نصوص منها:

– ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلاً من المسلمين قال (يا رسول الله، أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا، ماذا لنا منها؟ فقال: كفارات قال: أي رسول الله، وإن قلت، قال: «وإن شوكة فما فوقها» قال: فدعا على نفسه ألا يفارقه الوعك حتى يموت، وأن لا يشغله عن حج ولا عن عمرة ولا جهاد في سبيل الله ولا صلاة مكتوبة في جماعة، قال: فما مس إنسان جسده إلا وجد حرها حتى مات. جاء في رواية أحمد والطحاوي: أن الذي دعا على نفسه أبي بن كعب رضي الله عنه) أخرجه أحمد (٣/ ٢٣)، والنسائي في الكبرى (٧٤٨٩)، وأبو يعلى (٩٩٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢١٩)، وابن حبان (٢٩٢٨)، والحاكم (٤/ ٣٠٨) والحديث صححه ابن حبان، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠١): رجاله ثقات، وقال الألباني في صحيح الترغيب (٣٤٣٣): حسن صحيح، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند: إسناده حسن.

فيؤخذ من هذا الحديث ما يلي:

- أن الأمراض كفارات ، وقد مضى تقريره بنصوص كثيرة.

- أن التكفير للخطايا يحصل بالأمراض . وإن كانت يسيرة . مثل الشوكة، أي: ألم الشوكة.

- يظهر من الحديث جواز أن يدعو الإنسان على نفسه بما يكون مكفرًا للخطايا، إذا كان لديه القدرة على الصبر والاحتساب كما فعل أبي بن كعب رضي الله عنه؛ ولكن هذا اجتهاد منه رضي الله عنه معارض بأحاديث منها:

١- حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلاً من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه؟ قال نعم، كنت أقول: اللهم ما كانت معاقبي به في الآخرة، فعجله لي في الدنيا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحان الله! لا تطيقه أو لا تستطيعه أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟ قال فدعا الله له فشفاه) أخرجه مسلم (٢٦٨٨).

٢- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على خدمكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة نيل فيها عطاء فيستجيب لكم) أخرجه مسلم (٣٠٠٦)، وهذا نهي صريح من النبي صلى الله عليه وسلم عن أن يدعو الإنسان على نفسه، وهو عام لا مخصص له، والنهي يقتضي التحريم.

٣- الأحاديث الدالة على أنه ينبغي للعبد أن يسأل الله تعالى العافية في الدنيا والآخرة، وفي بعضها أنه أفضل الدعاء، وكذلك الأحاديث التي ورد فيها الدعاء بـ: «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» وفي بعضها أن هذا كان أكثر دعاء النبي – صلى الله عليه وسلم .

قال النووي في المنهاج (١٧/٢٢):«وأظهر الأقوال في تفسير الحسنة في الدنيا أنها العبادة والعافية، وفي الآخرة الجنة والمغفرة ا.هـ

وبناء على هذه النصوص الصريحة فإنه لا يجوز للإنسان أن يدعو على نفسه بالأمراض . ولو كان يريدها كفارات لذنوبه . والتوبة والاستغفار مع العافية خير من ذلك كما هو هدي النبي – صلى الله عليه وسلم – ؛ إذ كان هديه الإكثار من الاستغفار والتوبة مع سؤال الله تعالى العافية، ثم إن

العبد قد يدعو على نفسه بمرض من أجل تكفير خطاياه، ثم إذا مسه المرض جزع وتسخط وشكي ولم يصبر؛ فيكون مبتلى موزورًا نسأل الله العافية.

وأما ما ورد عن أبي رضي الله عنه فيحمل على أن هذه النصوص لم تبلغه، ولو بلغته لما دعاء على نفسه، أو أنه ذهل عنها فدعا فاستجيب له. ولا يفهم من الحديث إقرار النبي صلى الله عليه وسلم له على ذلك؛ إذ لا دلاله منه على أنه دعا على نفسه بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ، كيف!! والنبي – صلى الله عليه وسلم – قد أنكر على الرجل الذي دعا على نفسه بتعجيل عقوبته في الدنيا.

واشتراط أبي رضي الله عنه في دعائه أن لا يرده المرض عن الحج والعمرة أو صلاة الجماعة أو الجهاد يدل على حرص الصحابة رضي الله عنهم على الأعمال الصالحة، وأن طلب كفارات الذنوب ينبغي أن لا يكون على حساب الأعمال ، الصالحة؛ لأن الأعمال الصالحة تكفر الذنوب كذلك كما قال الله تعالى: { إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ } [هود: ١١٤].

٢- أن في المرض رفع الدرجات وزيادة الحسنات: فكما أن الأمراض كفارات للخطايا فهي كذلك سبب لازدياد الحسنات ورفع الدرجات؛ ويرى ابن مسعود رضي الله عنه أن الأمراض لا تزيد في الحسنات بل تكفر الخطايا فقط؛ فقد روى أبو معمر عبد الله بن سخبرة الكوفي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (إن الوجع لا يكتب أجرًا. فكان ذلك أشد أو أِشق علينا، وكان إذا حدثنا حديثًا لم نسأله عنه تفسيره حتى يبينه، قال: ولكن الله يكفر به الخطايا». وفي رواية أخرى قال ابن مسعود رضي الله عنه: «الوجع لا يكتب به الأجر؛ ولكن تحط به الخطايا. الأجر بالعمل) أخرج هاتين الروايتين الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٦٤/٥ – ٤٦٥)، وعزاه الهيثمي للطبراني في الكبير وحسن إسناده (٣٠١/٢)، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٢/٢) برقم (١٠٨٢١)، والتمهيد (٢٦/٢٣)، والاستذكار (٢٥/٢٧).

واستحسن ابن القيم رحمه الله تعالى اجتهاد ابن مسعود فقال في عدة الصابرين (١١٤ – ١١٥): «وهذه من كمال علمه وفقهه رضي الله عنه؛ فإن الأجر إنما يكون على الأعمال الاختيارية ومما تولد منها، كما ذكر الله سبحانه النوعين في آخر سورة التوبة في قوله في المباشر من الإنفاق وقطع الوادي: { إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ } [التوبة: ١٢١]، وفي المتولد من إصابة الظمأ والنصب والمخمصة في سبيله وغيظ الكفار: { إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ } [التوبة: ١٢٠]، فالثواب مرتبط بهذين النوعين. وأما الأسقام والمصائب فإن ثوابها تكفير الخطايا؛ ولهذا قال

تعالى: { وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ } [الشورى: ٣٠]، والنبي صلى الله عليه وسلم إنما قال في المصائب: «كفر الله بها من خطاياه» وكذا قوله: «المرض حطة». فالطاعات ترفع الدرجات، والمصائب تحط السيئات» اهـ.

وقال العز بن عبد السلام كما في الفتح (١٠/١٠٩ – ١١٠): ظن بعض الجهلة أن المصاب مأجور، وهو خطأ صريح؛ فإن الثواب والعقاب إنما هو على الكسب. والمصائب ليست منها؛ بل الأجر على الصبر والرضا ا.هـ

وقال النووي في المنهاج (١٦/ ١٩٣): وحكي القاضي – يعني عياضًا – عن بعضهم أنها تكفر الخطايا فقط ولا ترفع ولا تكتب حسنة ، وروي نحوه عن ابن مسعود قال: الوجع لا يكتب به أجر لكن تكفر به الخطايا فقط ا.هـ.

واجتهاد ابن مسعود رضي الله عنه والعز بن عبد السلام وتأييد ابن القيم لهما متعقب بأمرين:

الأول: أن البلاء يضاعف على أولياء الله تعالى، ويصيبهم أكثر من غيرهم، وهم أقل ذنوبًا من سائر العباد، لا سيما الأنبياء والمرسلون عليهم السلام وقد دل على ذلك ما يلي:

أ– حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: (أتيت النبي – صلى الله عليه وسلم – في مرضه، فمسسته – وهو يوعك وعكًا شديدًا – فقلت: إنك لتوعك وعكًا شديدًا، وذلك أن لك أجرين، قال: أجل، وما من مسلم يصيبه أذى إلا حاتت عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر) أخرجه البخاري (٥٦٦١)، ومسلم (٢٥٧١) .

ب– حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك، فوضعت يدي عليه، فوجدت حره بين يدي فوق اللحاف. فقلت: يا رسول الله، ما أشدها عليك!. قال إنا كذلك. يضعف لنا البلاء، ويضعف لنا الأجر قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاءً؟ قال: «الأنبياء. قلت: يا رسول الله، ثم من؟ قال: ثم الصالحون، إن كان أحدهم ليبتلى بالفقر، حتى ما يجد أحدهم إلا العباءة يحويها، وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء) أخرجه ابن ماجة (٢/ ١٣٣٥ ، رقم ٤٠٢٤) ، وابن سعد (٢٠٨/٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٠٦٢٦) ، وأبو يعلى (٣١٢/٢ ، رقم ١٠٤٥) ، والحاكم (٩٩/١ ، رقم ١١٩) ، والبيهقى (٣٧٢/٣ ، رقم ٦٣٢٥) ، والأصبهاني في الترغيب (ق ٦٠ / ٢) والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وصححه العراقي في المغني ، وقال البوصيري في الزوائد

(١٨٨/٤) : " هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٤) ، وحسنه الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٤١٤).

ج- حديث عائشة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه، فقالت له عائشة: يا نبي الله، لو أن بعضنا فعل هذا لوجدت عليه. فقال إن المؤمنين يشدد عليهم فإنه ليس من مؤمن تصيبه نكبة شوكة، ولا وجع، إلا رفع الله عز وجل له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة ..) أخرجه أحمد (٢١٥/٦ ، رقم ٢٥٨٤٦)، وابن سعد (٢/ ٢٠٦ - ٢٠٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢١٢)، والحاكم (٣/ ٣١٩ - ٣٢٠)، والبيهقى فى الشعب (٢٥٣/٧ ، رقم ١٠٢١٠) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الهيثمى (٢٩٢/٢) : رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (١٩٣٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٣/ ١٠): إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمن بن شيبة - وهو العبدري- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي البصري، وعلي: هو ابن المبارك الهنائي. قال الحافظ: كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان، أحدهما سماع، والآخر إرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء. قلنا: هذه الرواية من حديث أبي عامر العقدي، وهو بصري.

والدلالة في هذه النصوص من وجهين:

الوجه الأولي: قوله في حديث ابن مسعود «ذلك أن لك أجرين» وفي حديث أبي سعيد «ويضعف لنا الأجر» والأجر غير التكفير؛ إذ هو ثواب يناله العبد.

الوجه الثاني: لو لم يكن في الأمراض إلا التكفير؛ فإن أحوج الناس إليها أهل العصيان ولما استفاد منها الصالحون الذين لا سيئات لهم أو سيئاتهم قليلة، وقد دلت النصوص السابقة بمضاعفة البلاء عليهم أكثر من غيرهم مما يعني أن في الأمراض ما هو أكثر من التكفير وهو رفعة الدرجات وزيادة الحسنات.

الثاني: ما ثبت في أحاديث كثيرة تنص صراحة على أن في الأمراض والابتلاءات ثوابًا زائدًا عن تكفير الخطيئات ومن تلك النصوص:

أ- حديث عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (ما من شيء يصيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه إلا كتب الله له بها حسنة أو حطت عنه بها خطيئة)

أخرجه مسلم (٢٥٧٢) قال الحافظ: (أو) يحتمل أن يكون شكًا من الرواي ويحتمل التنويع وهذا أوجه .. الفتح (١٠٩/١٠) .

ويفسر هذا الحديث حديث آخر عنها رضي الله عنها وهو.

ب- قالت رضي الله عنها إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتب له بها درجة، ومحيت عنه بها خطيئة) أخرجه مسلم (٢٥٧٢) ففي هذا الحديث ذكر الأمرين: رفعة الدرجة وتكفير الخطيئة .

فتبين من هذه النصوص أنه مع تكفير الخطايا يحصل رفع الدرجات وزيادة الحسنات؛ ولهذا قال النووي في المنهاج (١٩٣/١٦) بعد سياقه بعض هذه الأحاديث: «في هذه الأحاديث بشارة عظيمة للمسلمين فإنه قلما ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور، وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصايب الدنيا وهمومها . وإن قلت مشقتها . وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور وزيادة الحسنات. وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء.. ثم ذكر قول القاضي عياض وما نقل عن ابن مسعود ثم قال عن القائل بحصول التكفير فقط دون زيادة الحسنات: واعتمد – أي القائل بذلك – على الأحاديث التي فيها تكفير الخطايا ولم تبلغه الأحاديث التي ذكرها مسلم المصرحة برفع الدرجات وكتب الحسنات» أهـ.

وما دام أن النصوص متوافرة ودالة على تكفير السيئات، وزيادة الحسنات ، ورفع الدرجات بالأمراض والابتلاءات ؛ فلا اجتهاد مع النص، وفضل الله واسع، وذلك من رحمة الله تعالى بعباده فله الحمد والشكر.

وقد سلك بعض العلماء مسلك الجمع بين النصوص التي فيها ذكر تكفير السيئات، وبين النصوص التي فيها زيادة الحسنات ورفع الدرجات وذلك بالقول: إن الأمراض والابتلاءات مكفرات لمن عليه سيئات، ومن لم يكن عليه سيئات فإنه يثاب على ما يصيبه بالحسنات ورفع الدرجات بقدر بلائه ؛ وذلك أن الأمراض قد تنزل بمن لا ذنب له ولا خطيئة عليه من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ومن هم دونهم من الصالحين؛ فتكون أجورًا عنهم. فتكون الأحاديث التي فيها ذكر الأجر ، ورفع الدرجات لمن لا خطايا له ولا ذنوب عليه ممن نزلت به. كما في شرح مشكل الآثار (٤٧٦/٥) .

قال الحافظ في الفتح (١٠٩/١٠): الله تعليقًا على حديث عائشة: «إلا كتب الله بها حسنة، أو حط عنه بها خطيئة»: كذا وقع فيه بلفظ (أو) فيحتمل أن يكون شكًا من الرواي، ويحتمل

التنويع. وهذا أوجه، ويكون المعنى: إلا كتب الله بها حسنة إن لم يكن عليه خطايا، أو حط عنه خطايا . إن كان له خطايا .. وعلى هذا فمقتضى الأول أن من ليست عليه خطيئة يزاد في رفع درجته بقد ذلك، والفضل واسع» اهـ .

بيد أن هذا المسلك معارض بحديث عائشة السابق ذكره «ما ضرب على مؤمن عرق قط إلا حط الله عنه خطيئة، وكتب له حسنة، ورفع له درجة». إذ أن لفظ هذا الحديث وأمثاله دال على حصول مجموع ذلك لمن أصيب.

٣- أن الأمراض سبب لبلوغ المنازل العالية: من حكمة الله تعالى في خلقه أن رفع بعضهم فوق بعض درجات، وسخر بعضهم لبعض كما جاء ذلك في عدد من النصوص، وهذه الرفعة في أمور الدنيا أو الدين من الله عز وجل يؤتيها من شاء من عباده، لا راد لحكمه ولا معقب لأمره سبحانه وتعالى، وقد يريد الله تعالى بعبده خيرًا فيكتب له منزلة عالية في الدنيا أو في الآخرة، وعمل هذا العبد لا يبلغ هذه المنزلة الرفيعة فيبتليه الله تعالى، حتى يبلغه هذه المنزلة.

ومن هذا الابتلاء ابتلاؤه في جسده بمرض أو علة أو نحوها، وقد جاءت نصوص نبوية تنص على ذلك منها:

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة فما يبلغها بعمله فما يزال الله يبتليه بما يكره حتى يبلغها) أخرجه أبو يعلى (٦٠٩٥)، وابن حبان (٢٩٠٨)، والحاكم (٤٩٥/١) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٢٩٢/٢): رجاله ثقات، وقال العلامة الألباني في الصحيحة (٢٥٩٩): قال : " صحيح الإسناد " و رده الذهبي بقوله : " قلت : يحيى و أحمد ضعيفان ، وليس يونس بحجة " . و أقول : الحق أن يونس هذا وسط ، فحديثه يحتج به في مرتبة الحسن ، و قد صرح بذلك الذهبي نفسه في آخر ترجمته من " الميزان " ، فقال : " و قد أخرج مسلم ليونس في الشواهد ، لا الأصول ، و كذلك ذكره البخاري مستشهدا به ، و هو حسن الحديث " . فإعلال الحديث به مردود . و مثله يحيى بن أيوب وهو البجيلي ، فقد وثقه الجمهور ، و تناقض فيه ابن معين ، فمرة وثقه ، و أخرى ضعفه، وقال الحافظ : " لا بأس به " ، وأما أحمد بن عبد الجبار ، فقد تابعه شيخا أبي يعلى أبو كريب – و اسمه محمد بن العلاء – ، وعقبة – وهو ابن مكرم البصري – وكلاهما ثقة من شيوخ مسلم، فالإسناد حسن ، وهو صحيح بالشواهد الآتية ا.هـ وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/٣٧): سنده حسن.

٢- حديث إبراهيم بن مهدي السلمي عن أبيه عن جده عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال (إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله أو في ولده ثم صبره على ذلك حتى يبلغه التي سبقت له من الله تعالى) أخرجه ابن سعد (٤٧٧/٧)، والبخاري في التاريخ (٧٣/١/١)، وأبو داود (٣٠٩٠) ، و ابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (ق ٦٩ /١)، وأبو يعلى (٩٢٣) ، والدولابي في الكنى والأسماء (٢٧/١)، والطبراني في الكبير (٢٢/رقم ٨٠١ ، ٨٠٢) ، وفي الأوسط (١٠٨٩) ، والبيهقي (٣٧٤/٣) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٢/ رقم ٩٢٣): محمد بن خالد وأبوه لم أعرفهما، وذكره العلامة الألباني في الصحيحة كشاهد للحديث السابق في الصحيحة (٢٥٩٩) وضعف إسناده بقوله: قال الذهبي في الميزان: محمد بن خالد عن أبيه عن جده أبي خالد السلمي ، لا يدرى من هؤلاء ، روى عنه أبو المليح الرقي، وقال الحويني في النافلة (رقم ١٨٠): إسناده ضعيف، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/٣٧): حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن خالد ومن فوقه .

فالحديث الأولي عام في كل ابتلاء، والحديث الثاني فصل ذلك، وذكر من جملة الابتلاءات: الابتلاء في الجسد، ونص على نعمة أخرى وهي أن الله يرزق هذا المبتلى الصبر حتى تتحقق له تلك المنزلة العالية، فحري بالمؤمن أن يرضى بما قدره الله تعالى عليه من أمراض ويصبر ويحتسب .

٤- المرض دليل على أن الله أراد بعبده خيرا: وهذا الخير لا يكون إلا للمؤمن الصابر المحتسب .. وقد دل على هذا الخير ما يلي:

١- حديث صهيب بن سنان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (عجبًا لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له ، وإن إصابته ضراء صبر فكان خيرًا له) أخرجه مسلم (٢٩٩٩) .

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من يرد الله به خيرًا يصب منه) أخرجه البخاري (٥٦٤٥) .

قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٥/٢٧): وهذا يقتضي المصائب في المال والجسم أيضًا، وكل ذلك أجر ومحطة للوزر، وهذا لا خلاف فيه بين العلماء والحمد لله كثيرًا أهـ .

٣- حديث أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده الشر أمسك عن ذنبه حتى يوافي به يوم القيامة) أخرجه الترمذي (٢٣٩٦)، وأبو يعلى (٧/٢٤٧/٤٢٥٤،٤٢٥٥)، وابن عدي (١٧٤/ ١ و ٢)، والدارقطنى في مجلس إملاء فى رؤية الله تبارك وتعالى (١٨٠)، والحاكم (٦٥١/٤ ، رقم ٨٧٩٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ١٥٤)، والبغوي في شرح السنة (٢٤٥/٥) والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب، وصححه لشواهده العلامة الألباني في الصحيحة (١٢٢٠) .

٤- حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن عظم الجزاء مع عظم البلاء ، وإن الله إذا أحب قومًا ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخط) أخرجه الترمذى (٤/ ٦٠١، رقم ٢٣٩٦)، وابن ماجه (٢/ ١٣٣٨، رقم ٤٠٣١)، وأبو يعلى (٧/ ٤٢٥٣/٢٤٧)، وابن عدى في الكامل (٣/ ٣٥٦)، والدارقطنى في مجلس إملاء فى رؤية الله تبارك وتعالى (٢٤٤)، والقضاعى في مسند الشهاب (٢/ ١٧٠، رقم ١١٢١)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٧/ ١٤٤، رقم ٩٧٨٢) والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن غريب، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٦).

فدلت هذه الأحاديث وما في معناها على أن الخير لا يكون إلا للمؤمن، وأن الأمراض من علامات ذلك الخير، وأن تعجيل العقوبة في الدنيا خير من تأخيرها إلي الآخرة.

مسألة : في حكم الصبر على المصائب؟

الصبر على المصائب – ومنها الأمراض – ليس مباحًا أو مندوبًا كما يظن البعض؛ بل هو واجب، إذا قصر فيه المصاب يكون آثمًا ويحرم خيرًا كثيرًا؛ لأنه بعدم الصبر يحصل الجزع المؤدي إلي التسخط وعدم الرضى، ومن ثم الاعتراض على أقدار الله سبحانه وتعالى، وهذا مع ما فيه من ذهاب أجر كثير يخل بعقيدة العبد، وفيه مشاقه لله تعالى في حكمه وأمره، وكل ذلك مما لا يجوز. وسببه تخلف الصبر.

قال العلامة ابن القيم مدارج السالكين (١٥٢/٢): عن الصبر: وهو واجب بإجماع الأمة، وهو نصف الإيمان فإن الإيمان نصفان: نصف صبر ونصف شكر ا.هـ .

معيار الصبر المطلوب:

ذكر العلامة ابن القيم في عدة الصابرين (١٣ ، ٩١)أن الصبر يتحقق بثلاثة أمور:

١- حبس النفس عن الجزع والسخط.

٢- حبس اللسان عن الشكوى للخلق.

٣- حبس الجوارح عن فعل ما ينافي الصبر

وللعبد في ذلك مقامات أربع:

الأول: مقام العجز: وهو مقام الجزع والشكوى والسخط. وهذا ما لا يفعله إلا أقل الناس عقلاً ودينًا ومروءة، وهو أعظم المصيبتين.

الثاني: مقام الصبر: وهو إما أن يكون لله تعالى، وإما أن يكون للمروءة الإنسانية.

الثالث: مقام الرضى: وهو أعلى من مقام الصبر. وفي وجوبه نزاع، والصبر متفق على وجوبه.

الرابع: مقام الشكر: وهو أعلى من مقام الرضى؛ فإنه يشهد البلية نعمة؛ فيشكر المبتلى عليها .

انظر رسالة سلوان المرضى.



والشهيد يأجره الله على القتل١.

---

١ لا شك أن عبادة الجهاد هي سنام العبادات وذروتها، وهو المحك والدليل المفرق بين المحب والمدعي؛ فالمحب قد بذل مهجته وماله لربه وإلهه متقربًا إليه ببذل أعز ما بحضرته، يود لو أن له بكل شعرة نفسًا يبذلها في حبه ومرضاته، ويود أن لو قتل فيه ثم أحيي ثم قتل ثم أحيي ثم قتل؛ فهو يفدي بنفسه حبيبه وعبده ورسوله، ولسان حاله يقول:
يفديك بالنفس صب لو يكون له * أعز من نفسه شيء فداك به
فهو قد سلم نفسه وماله لمشتريها، وعلم أنه لا سبيل إلى أخذ السلعة إلا ببذل ثمنها: { إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ } [التوبة: ١١١]، وإذا كان من المعلوم المستقر عند الخلق أن علامة المحبة الصحيحة بذل الروح والمال في مرضات المحبوب، فالمحبوب الحق الذي لا تنبغي المحبة إلا له، وكل محبة سوى محبته فالمحبة له باطلة– أولى بأن يشرِّع لعباده الجهاد الذي هو غاية ما يتقربون به إلى إلههم وربهم، وكانت قرابين من قبلهم من الأمم في ذبائحهم وقرابينهم تقديم أنفسهم للذبح في الله مولاهم الحق، فأي حسن يزيد على حسن هذه العبادة؛ ولهذا ادخرها الله لأكمل الأنبياء وأكمل الأمم عقلاً وتوحيدًا ومحبه لله. مفتاح دار السعادة (٢/٤).
أحاديث فضل الشهادة.
قال صلى الله عليه وسلم (انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة، ولولا أن أشق على أمتي ما قعدت خلف سرية، ولوددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أحيا، ثم أقتل، ثم أحيا، ثم أقتل) أخرجه البخاري (٣٦).
وقال: (مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله، وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه أن يدخله الجنة، أو يرجعه سالمًا مع أجر أو غنيمة) أخرجه البخاري (٢٧٨٧) .
وقال فيما يروى عن ربه – تبارك وتعالي: (أيما عبد من عبادي خرج مجاهدًا في سبيلي ابتغاء مرضاتي، ضمنت له أن أرجعه إن أرجعته بما أصاب من أجر أو غنيمة، وإن قبضته أن أغفر له وأرحمه وأدخله الجنة) أخرجه أحمد (٢/١١٧ رقم ٥٩٧٧)، ووكيع في أخبار القضاة (٢/٨٩)، والنسائي في المجتبى (٦/١٨ ، رقم ٣١٢٦) والحديث قال عنه الحافظ في الفتح (٣/٢٧٦)، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (٨١٦)، وصححه في صحيح النسائي، وصححه

الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٧٤٧)، وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٨٦/١٠)، وقال العدوي في صحيح الأحاديث القدسية (٦٣): صحيح لغيره.
وقال: (كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطًا في سبيل الله، فإنه ينمو له عمله إلي يوم القيامة، ويؤمن من فتنه القبر) أخرجه أحمد (٦/ ٢٠، رقم ٢٣٩٩٦)، والبزار (٩/ ٢٠٧، رقم ٣٧٥٣)، وابن المبارك فى الجهاد (١/ ١٤٢، رقم ١٧٤)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٤١٤)، وأبو داود (٣/ ٩، رقم ٢٥٠٠)، والترمذى (٤/ ١٦٥، رقم ١٦٢١)، وأبو عوانة (٧٤٦٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣١٦)، وابن حبان (١٠/ ٤٨٤، رقم ٤٦٢٤)، والطبرانى (١٨/ ٣١١، رقم ٨٠٢)، والحاكم (٢/ ٨٨، رقم ٢٤١٧)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤/ ٤٠، رقم ٤٢٨٧)، وابن عساكر في الأربعون في الحث على الجهاد (ص٨٥ – ٨٦) والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان، والحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٧/ ٢٦١)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٩/ ٣٧٤): إسناده صحيح.
وقال : (ما من عبد يموت له عند الله خير لا يسره أن يرجع إلى الدنيا، وأنَّ له الدنيا وما فيها، إلا الشهيد لما يرى من فضل الشهادة، فإنه يسره أن يرجع إلي الدنيا فيقتل مرة أخرى، وفي لفظ: فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة) أخرجه البخاري (٢٧٩٥)، ومسلم (١٨٧٧).
وقال لأم حارثة بنت النعمان، وقد قتل ابنها معه يوم بدر، فسألته أين هو؟ قال: (إنه في الفردوس الأعلى) أخرجه البخاري (٢٨٠٩) .
وقال: (إن أرواح الشهداء في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلي تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئًا؟ فقالوا: أي شيء نشتهي، ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا، ففعل بهم ذلك ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا) أخرجه مسلم (١٨٨٧) .
وقال: (إن للشهيد عند الله خصالاً: أن يغفر له من أول دفعة من دمه، ويرى مقعده من الجنة، ويحلى حلية الإيمان، ويزوج من الحور العين، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار، الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوج اثنين وسبعين من الحور العين، ويشفع في سبعين إنسانًا من أقاربه) أخرجه أحمد (١٣١/٤، رقم ١٧٢٢١) ، وعبد

الرزاق في المصنف (٥/٢٦٥، رقم ٩٥٥٩) ، وسعيد بن منصور في سننه (٢٥٦٢) ، والترمذى (٤/١٨٧، رقم ١٦٦٣) ، وابن ماجه (٢/٩٣٥، رقم ٢٧٩٩) ،، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٠٤) ، والطبراني في الكبير (٢٠/ رقم٦٢٩) ، وفي مسند الشاميين (١١٢٠) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤/٢٥، رقم ٤٢٥٤) ، والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال المنذري: إسناد أحمد حسن، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٣٢١٣) ، وصححه الشيخ مصطفى العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/٢١٥) ، أما الأرنؤوط ومن معه فقالوا في تتحقيق المسند (٢٨/٤١٩) : رجاله ثقات، غير إسماعيل بن عياش، فقد اضطرب فيه: فرواه بهذا الإسناد، ورواه عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن عبادة بن الصامت، عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما سيأتي في الرواية التالية. ورواه عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن عقبة بن عامر، موقوفا، عند الطبراني في "مسند الشاميين" (١١٦٣) . ورواه عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن نعيم ابن همار، مرفوعا، فيما أورده ابن أبي حاتم في "العلل" (١/٣٢٨) ورواه عن سعيد بن يوسف، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن أبي معانق الأشعري، عن أبي مالك، مرفوعا، عند ابن أبي عاصم في "الجهاد" (٢٠٥) . وقد تابع إسماعيل بن عياش بقية بن الوليد، بهذا الإسناد، عند الترمذي (١٦٦٣) ، لكنه عنعنه، وتدليسه تدليس التسوية وهو شر أنواع التدليس، ومع ذلك قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقد قال ابن أبي حاتم في "العلل" ١/٣٢٨: سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "للشهيد عند الله ست خصال؟ " قال أبي: رواه بقية، عن بحير، عن خالد بن معدان، عن المقدام، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قلت لأبي: أيهما الصحيح؟ فقال: كان ابن المبارك يقول: إذا اختلف بقية وإسماعيل، فبقية أحب إلي، قلت: فأيهما أشبه عندك؟ قال: بقية أحب إلينا من إسماعيل، فأما الحديث فلا يضبط أيهما الصحيح. قلنا: وقد روي الحديث من طريق كثير بن مرة كذلك، عن قيس الجذامي، فيما سيرد برقم (١٧٧٨٣) . أخرجه الإمام أحمد عن زيد بن يحيى الشامي، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عنه، به. وقد قال صالح بن محمد البغدادي في عبد الرحمن بن ثابت: أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه،

عن مكحول، مسندة. قلنا: فمثله لا يحتمل تفرده، ولم نجد له متابعا سوى إسماعيل بن عياش الذي اضطرب فيه، وبقية الذي عنعن في إسناده.

وقال لجابر: (ألا أخبرك ما قال الله لأبيك» قال: بلي، قال: «ما كلم الله أحدًا إلا من وراء حجاب، وكلم أباك كفاحًا فقال يا عبدي، تَمَنَّ عليَّ أعْطكَ قال يا رب، تحييني فأقتل فيك ثانية قال إنه سبق مني: { أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ }، قال يا رب، فأبلغ من ورائي، فأنزل الله تعالى هذه الآية: { وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُون }) أخرجه الترمذى (٥/ ٢٣٠ رقم ٣٠١٠)، وابن ماجه (١/ ٦٨ رقم ١٩٠)، وابن أبى عاصم (١/ ٢٦٧ رقم ٦٠٢)، وابن حبان (١٥/ ٤٩٠ رقم ٧٠٢٢)، والحاكم (٣/ ٢٢٣ رقم ٤٩١٤)، والبيهقي في الدلائل (٣/ ٢٩٨ – ٢٩٩) والحديث حسنه الترمذي، وحسنه المنذري في الترغيب، وقال ابن القيم في حادي الأرواح (ص٢٢٦): إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٩٠٥)، وأورده الشيخ مقبل في الصحيح المسند من أسباب النزول (ص٦٤)، وقال الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان: إسناده جيد.

وقال: (لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر، ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلي قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا؛ لئلا يزهدوا في الجهاد، ولا ينكلوا عن الحرب، فقال الله أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله على رسوله هذه الآيات: { وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا }) أخرجه أحمد (١/٢٦٥، رقم ٢٣٨٨) ، وأبو داود (٣/١٥، رقم ٢٥٢٠) ، وابن أبي شيبة (٥/٢٩٤-٢٩٥) ، وعبد الله بن المبارك في الجهاد (٦٢) ، وهناد في الزهد (١٥٥) ، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٩٤) ، (١٩٥) ، والطبري (٤/١٧٠-١٧١) ، والحاكم (٢/٣٢٥، رقم ٣١٦٥) ، والبيهقى (٩/١٦٣، رقم ١٨٣٠١) والحديث قال عنه ابن القطان في كتابه الوهم والإيهام هو حديث حسن، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند، وقال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٧/٢٧٩) : حديث حسن، وصححه الحاكم والذهبي، وأقره المنذري، وحسنه الشيخ مصطفى العدوي في صحيح الأحايث القدسية رقم (٦٤) ، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤/٢١٨) : حديث حسن، أبو الزبير المكي -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- لم يسمع من ابن عباس، وبينهما في هذا الحديث سعيد بن جبير كما سيأتي في الحديث الذي بعده.

وفي المسند مرفوعًا: (الشهداء على بارق نهر بباب الجنة، في قُبة خضراء، يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية) أخرجه أحمد (١/ ٢٦٦، رقم ٢٣٩٠)، وهناد فى الزهد (١/ ١٢٧، رقم ١٦٦)، وابن أبى شيبة (٤/ ٢٠٣، رقم ١٩٣٢١)، وعبد بن حميد (ص ٢٣٧، رقم ٧٢١)، وابن جرير فى تفسيره (٤/ ١٧٢)، والطبرانى (١٠/ ٣٣٣، رقم ١٠٨٢٥)، وابن حبان (١٠/ ٥١٥، رقم ٤٦٥٨)، والحاكم (٢/ ٨٤، رقم ٢٤٠٣)، والبيهقى فى الشعب (٤/ ١٩، رقم ٤٢٤١)، والرافعى في تاريخ قزوين (٣/ ٣٠٢)، والديلمى (٢/ ٣٦١، رقم ٣٦١٢) والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ١٤٢): إسناده جيد، وقال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٩٤): إسناد رجاله ثقات، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٧٤٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه (٤/ ٢٢٠): إسناده حسن.

وفي المسند والنسائي مرفوعًا: (لأن أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل المدر والوبر) أخرجه أحمد (٤/ ٢١٦، رقم ١٧٩٢٥)، والنسائى (٦/ ٣٣، رقم ٣١٥٣)، والبخارى فى التاريخ الكبير (١/ ١٥)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٢٨٧)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢١٤)، وابن قانع (٣/ ٢٣) والحديث قال عنه المنذرى (٢/ ٢٠٥): إسناده حسن، وقال الهيثمي (٥/ ٣٠٠): رجاله ثقات، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٦٨٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٩/ ٤٢٥): صحيح لغيره. وهذا إسناد ضعيف. بقية بن الوليد كان يدلس تدليس التسوية. ولا يقبل منه إلا التصريح بالسماع في جميع طبقات السند.

وفيهما: (ما يجد الشهيد من القتل إلا كما يجد أحدكم من مس القَرْصَة) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٧، رقم ٧٩٤٠)، والترمذى (٤/ ١٩٠، رقم ١٦٦٨)، وابن حبان (١٠/ ٥١٢، رقم ٤٦٥٥)، وابن ماجه (٢٨٠٢)، والدارمي (٢/ ١٢٥ رقم ٢٤١٣)، وابن أبي عاصم في كتاب الجهاد (رقم ١٩٠)،، وأبو إسحاق الثعلبي في تفسيره (٢/ق ١٠٥/ب)، وأبو الفرج المقرئ في الأربعين في فضل الجهاد والمجاهدين (ق ١٧٣/أ)، وشمس الدين المقدسي في فضل الجهاد والمجاهدين (٩)، والنسائي في المجتبى (٦/ ٣٦)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٦٤ – ٢٦٥)، وابن بشران في الأمالي (٢ رقم ١٠١٢)، والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٦٤)، والبغوي في شرح السنة (١٠/ ٣٦٥)، وفي تفسيره (١/ ٤٥٠)، والتيمي الأصبهاني في الترغيب والترهيب (رقم

٨١٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال أبو نعيم: ثابت مشهور من حديث القعقاع عن أبي صالح، وقال البغوي: هذا حديث غريب، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (٩٦٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٣/ ٣٣٤): إسناده قوي، محمد بن عجلان صدوق قوي الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وفي السنن: (يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته) أخرجه أبو داود (١٥/٣، رقم ٢٥٢٢) ، وابن حبان (٥١٧/١٠، رقم ٤٦٦٠) ، والبيهقى (١٦٤/٩، رقم ١٨٣٠٨) والحديث صححه ابن حبان وصححه العلامة الألباني لشواهده في صحيح الجامع (٣٧٤٧) ، (٨٠٩٣) ، وقال في صحيح أبي داود الأم (٢٨١/٧) : هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات؛ غير نمران هذا؛ قال الذهبي: " لا يدرى من هو؟ ". قلت: لكن للحديث شواهد يتقوى به، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق السير (١٩٣/١) : هذا سند حسن. رجاله ثقات غير نمران بن عتبة الذماري، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان. وقد روى عنه اثنان، ومثله حسن الحديث. وقد صحح حديثه هذا ابن حبان.

وفي المسند: (أفضل الشهداء الذي إن يلقوا في الصف لا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا، أولئك يتَلَبَّطُونَ في الغرف العلى من الجنة، ويضحك إليهم ربك، وإذا ضحك ربك إلي عبد في الدنيا، فلا حساب عليه) أخرجه أحمد (٢٨٧/٥، رقم ٢٢٥٢٩) ، وسعيد بن منصور في سننه (٢٥٦٦) ، والبخاري في تاريخه (٩٥/٨) ، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٢٨) ، وفي الآحاد والمثاني (١٢٧٧) ، وأبو يعلى (٦٨٥٥) ، والطبرانى فى الأوسط (٢٨٦/٣، رقم ٣١٦٩) ، وفى مسند الشاميين (١٩٠/٢، رقم ١١٦٧) ، وابن قانع في معجم الصحابة (١٥٢/٣) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٧٢–٤٧٣) ، وابن الأثير في أسد الغابة (٣٥٠/٥) والحديث قال عنه المنذري في الترغيب (١٩٣/٢) ، وكذا الهيثمى في المجمع (٢٩٢/٥) : رجاله ثقات، وقال الحافظ في بذل الماعون (١١٤) : له شاهد من حديث أبي سعيد، وقال السيوطي في البدور السافرة (١٣٨) : رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث رقم (٢٥٥٨) ، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٤٤/٣٧) : حديث قوي، إسماعيل بن عياش صدوق في رواياته عن الشاميين أهل بلده، وهذا منها، وباقي رجاله ثقات، لكن سقط منه قيس الجذامي بين كثير ابن مرة وبين نعيم بن همار، وقيس صحابي، وهو ثابت في الإسناد كما بينترواية البخاري في "تاريخه" ٩٥/٨، وإسنادها قوي.

والإيمان بأن الأطفال إذا أصابهم شيء في دار الدنيا يألمون، وذلك أن بكر ابن أخت عبد الواحد قال: لا يألمون، وكذب[1].

وصح عنه: (أنه لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدًا) مسلم (١٨٩١).

١ بكر بن أخت عبد الواحد بن يزيد، تنسب إليه البكرية، ويقال له: بكر بن زياد الباهلي. الدجال الوضاع. من مذهبه أن الكبائر من أهل القبلة نفاق، ومرتكبها عابد للشيطان مكذب لله منافق، وهو مع ذلك مسلم مؤمن والقاتل لا توبة له وقتال علي وطلحة بن الزبير كفر وشرك لكن مغفور لهم، وأن الله يرى يوم القيامة في صورة يخلقها ويكلم عباده منها، وكان يزعم ان الاطفال الذين في المهد لا يألمون ولو قطعوا وفصلوا ويجوز ان يكون الله سبحانه لذذهم عندما يضربون ويقطعون . انظر مقالات الإسلاميين (ص٢٨٦ – ٢٨٧)، والفرق بين الفرق (ص ٢١٢).

ولا شك في أن الأطفال يألمون والله تعالى له الحكمة البالغة في كون الأطفال يألمون، وكذلك الحيوانات تألم، وهي غير مكلفة، فلله الحكمة في ذلك.

ومن الحكم أن والد الطفل يبتلى بطفله الذي يمرض أو الذي يموت، فهل يصبر أو يتسخط.

وقال الشيخ النجمي إرشاد الساري : وكون الأطفال يألمون، هذا شيء محسوس ، ومعقول .

أما كونه محسوساً : فإنك إذا عملت شيئاً في جسد الطفل مما يؤلم فإنَّه يتألم لذلك ويبكي بكاءً شديداً ، تحس منه بأنه تألم ، ولو وضعت عليه أو وجد في ثيابه شيء من الحشرات التي تلدغ كالذَّرة (النملة) والبرغوث الذي يسمى عندنا بالقعموص ، فإنه يتألم ألماً شديداً، ويبكي بكاءً حاراً .

وأما من ناحية المعقول: فإنَّه إنسانٌ يتألم مما يتألم منه الإنسان، الذي يعرب عن نفسه ويتكلم فالجبلات، التي جبل عليها الإنسان، وجدت معه وخلقت معه، فلا تزال تنمو فيه، ومن قال خلاف ذلك، فقد خالف المحسوس، والمعقول، وبالله التوفيق.

مسألة: قال الأشعري في مقالات الإسلاميين (ص٢٥٣): واختلفت المعتزلة في إيلام الاطفال على ثلاثة أقاويل:

فقال قائلون الله يؤلمهم لا لعلة ولم يقولوا أنه يعوضهم من إيلامه إياهم وأنكروا ذلك وأنكروا أن يعذبهم في الآخرة.

وقال أكثر المعتزلة ان الله سبحانه يؤلمهم عبرة للبالغين ثم يعوضهم ولولا أن يعوضهم لكان إيلامه إياهم ظلما.

وقال أصحاب اللطف أنه آلمهم ليعوضهم وقد يجوز أن يكون إعطاؤه إياهم ذلك العوض من غير ألم أصلح وليس عليه أن يفعل الأصلح.

واختلفوا هل يجوز أن يبتدىء الله سبحانه الأطفال بمثل العوض من غير ألم أم لا على مقالتين، فاجاز ذلك بعض المعتزلة وأنكره بعضهم.

وأختلفوا في العوض الذى يستحقه الأطفال هل هو عوض دائم أم لا على مقالتين فقال قائلون الذى يستحقونه من العوض دائم، وقال قائلون أدامة العوض تفضل وليس باستحقاق، واجمعت المعتزلة على أنه لا يجوز أن يؤلم الله سبحانه الاطفال في الآخرة ولا يجوز ان يعذبهم انتهى.

و قال الإمام ابن القيم في مفتاح دار السعادة (ص٢٧٣): ثم تأمل حكمة الله تعالى في كثرة بكاء الاطفال وما لهم فيه من المنفعة فإن الاطباء والطبائعيين شهدوا منفعة ذلك وحكمته وقالوا في أدمغة الاطفال رطوبة لو بقيت في أدمغتهم لاحدثت احداثا عظيمة فالبكاء يسيل ذلك ويحدره من ادمغتهم فتقوى ادمغتهم وتصح وايضا فإن البكاء والعياط يوسع عليه مجاري النفس ويفتح العروق ويصابها ويقوى الاعصاب وكم للطفل من منفعة ومصلحة فيما تسمعه من بكائه وصراخه فإذا كانت هذه الحكمة في البكاء الذي سببه ورود الالم المؤذي وأنت لا تعرفها ولا تكاد تخطر ببالك فهكذا ايلام الاطفال فيه وفي اسبابه وعواقبه الحميدة من الحكم ما قد خفي على اكثر الناس واضطرب عليهم الكلام في حكمه اضطراب الارشية وسلكوا في هذا الباب مسالك فقالت طائفة ليس الا محض المشيئة العارية عن الحكمة والغاية المطلوبة وسدوا على انفسهم هذا الباب جملة وكلما سئلوا عن شيء اجابوا بلا يسال عما يفعل وهذا من اصدق الكلام وليس المراد به نفي حكمته تعالى وعواقب افعاله الحميدة وغاياتها المطلوبة منها وإنما المراد بالاية إفراده بالالهية والربوبية وإنه لكمال حكمته لا معقب لحكمه ولا يعترض عليه بالسؤال لانه لا يفعل شيئا سدى ولا خلق شيئا عبثا وإنما يسأل عن فعله من خرج عن الصواب ولم يكن فيه منفعة ولا فائدة الا ترى الى قوله ام اتخذوا آلهة من الارض هم ينشرون لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا فسبحان الله رب العرش عما يصفون لا يسأل عما يفعل وهم يسئلون كيف ساق الاية في الانكار على من اتخذ من دونه آلهة لا تساويه فسواها به مع اعظم الفرق فقوله لا يسأل عما يفعل اثبات لحقيقة الالهية وإفراده له بالربوبية والالهية وقوله وهم يسألون في صلاح تلك الالهة المتخذة للالهية فإنهامسئولة مربوبة مدبرة فكيف يسوى بينها وبينه مع اعظم

الفرقان فهذا الذي سيق له الكلام فجعلها الجبرية ملجأ ومعقلا في إنكار حكمته وتعليل أفعاله بغاياتها المحمودة وعواقبها السديدة والله الموفق للصواب وقالت طائفة الحكمة في ابتلائهم تعويضهم في الاخرة بالثواب التام فقيل لهم قد كان يمكن ايصال الثواب اليهم بدون هذا الايلام فأجابوا بأن توسط الايلام في حقهم كتوسط التكاليف في حق المكلفين فقيل لهم فهذا ينتقض عليكم بإيلام اطفال الكفار فأجابوا بأنا لا نقول انهم في النار كما قاله من قاله من الناس والنار لا يدخلها احد الا بذنب وهؤلاء لا ذنب لهم وكذا الكلام معهم في مسئلة الاطفال والحجاج فيها من الجانبين بما ليس هذا موضعه فأورد عليهم مالا جواب لهم عنه وهو إيلام اطفالهم الذين قدر بلوغهم وموتهم على الكفر فإن هذا لا تعويض فيه قطعا ولا هو عقوبة على الكفر فإن العقوبة لا تكون سلفا وتعجيلا فحاروا في هذا الموضع واضطربت اصولهم ولم يأتوا بما يقبله العقل وقالت طائفة ثالثة هذا السؤال لو تأمله مورده لعلم انه ساقط وأن تكلف الجواب عنه الزام مالا يلزم فإن هذه الالام وتوابعها وأسبابها من لوازم النشأة الانسانية التي لم يخلق منفكا عنها فهي كالحر والبرد والجوع والعطش والتعب والنصب والهم والغم والضعيف والعجز فالسؤال عن حكم الحاجة الى الاكل عند الجوع والحاجة الى الشرب عند الظمأ والى النوم والراحة عند التعب فإن هذه الالام هي من لوازم النشأة الانسانية التي لا ينفك عنها الانسان ولا الحيوان فلو تجرد عنها لم يكن انسانا بل كان ملكا او خلقا آخر وليست آلام الاطفال باصعب من آلام البالغين لكن لما صارت لهم عادة سهل موقعها عندهم وكم بين ما يقاسيه الطفل ويعانيه البالغ العاقل وكل ذلك من مقتضى الانسانية

وموجب الخلقة فلو لم يخلق كذلك لكان خلقا آخر فيرى ان الطفل اذا جاع او عطش او برد او تعب قد خص من ذلك بما لم يمتحن به الكبير فإيلامه بغير ذلك من الاوجاع والاسقام كإيلامه بالجوع والعطش والبرد والحردون ذلك او فوقه وما خلق الانسان بل الحيوان الا على هذه النشأة قالوا فإن سأل سائل وقال فلم خلق كذلك وهلا خلق خلقة غير قابلة للألم فهذا سؤال فاسد فإن الله تعالى خلقه في عالم الابتلاء والامتحان من مادة ضعيفة فهي عرضة للآفات وركبة تركيبا معرضا للأنواع من الالام وجعل فيه الاخلاط الاربعة التي لا قوام له إلا بها ولا يكون الا عليها وهي لا محالة توجب امتزاجا واختلاطا وتفاعلا يبغى بعضها على بعض بكيفيته تارة وبكميته تارة وبهما تارة وذلك موجب للالام قطعا ووجود الملزوم بدون لازمه محال ثم انه سبحانه ركب فيه من القوى والشهوة والارادة ما يوجب حركته الدائبة وسعيه في طلب ما يصلحه دفع ما يضره

واعلم أنه لا يدخل الجنة أحد إلا برحمة الله، ولا يعذب الله أحدا إلا بذنوبه، بقدر ذنوبه، ولو عذب الله أهل السماوات وأهل الأرضين برهم وفاجرهم، عذبهم غير ظالم لهم، لا يجوز أن يقال لله تبارك وتعالى: إنه يظلم، وإنما يظلم من يأخذ ما ليس له،

بنفسه تارة وبمن يعينه تارة فاحوج النوع بعضه الى بعض فحدث من ذلك الاختلاط بينهم وبغى بعضهم على بعض فحدث من ذلك الالام والشرور بنحو ما يحدث من امتزاج اخلاطه واختلاطها وبغى بعضها على بعض والالام لا تتخلف عن هذا الامتزاج ابدا الا في دار البقاء والنعيم المقيم لا في دار الابتلاء والامتحان فمن ظن ان الحكمة في ان تجعل خصائص تلك الدار في هذه فقد ظن باطلا بل الحكمة التامة البالغة اقتضت ان تكون هذه الدار ممزوجة عافيتها ببلائها وراحتها بعنائها ولذتها بآلامها وصحتها بسقمها وفرحها بغمها فهي دار ابتلاء تدفع بعض آفاتها ببعض كما قال القائل: اصبحت في دار بليات * ادفع آفات بآفات.

ولقد صدق فإنك إذا فكرت في الاكل والشرب واللباس والجماع والراحة وسائر ما يستلذ به رأيته يدفع بها ما قابله من الالام والبليات افلا تراك تدفع بالاكل الم الجوع وبالشرب الم العطش وباللباس الم الحر والبرد وكذا سائرها ومن هنا قال بعض العقلاء ان لذاتها لنا هي دفع الالام لا غير فاما اللذات الحقيقية فلها دار اخرى ومحل آخر غير هذه فوجود هذه الالام واللذات الممتزجة المختلطة من الادلة على المعاد وأن الحكمة التي اقتضت ذلك هي اولى باقتضاء دارين دار خالصة للذات لا يشوبها الم ما ودار خالصة للالام لا يشوبها لذة ما والدار الاولى الجنة والدار الثانية النار أفلا ترى كيف دلك ذلك مع ما انت مجبول عليه في هذه النشأة من اللذة والالم على الجنة والنار ورايت شواهدهما وأدلة وجودهما من نفسك حتى كأنك تعاينهما عيانا وانظر كيف دل العيان والحس والوجود على حكمة الرب تعالى وعلى صدق رسله فيما اخبروا به من الجنة والنار فتأمل كيف قاد النظر في حكمة الله الى شهادة العقول والفطر بصدق رسله وما اخبروا به تفصيلا يدل عليه العقل مجملا فأين هذا من مقام من اداء علمه الى المعارضة بين ما جاءت به الرسل وبين شواهد العقل وأدلته ولكن تلك العقول كادها باريها ووكلها الى انفسها فحلت بها عساكر الخذلان من كل جانب وحسبك بهذا الفصل وعظيم منفعته من هذا الكتاب والله المحمود المسؤل تمام نعمته فهذه كلمات مختصرة نافعة في مسألة إيلام الاطفال لعلك لا تظفر بها في أكثر الكتب.

والله جل ثناؤه له الخلق والأمر، الخلق خلقه، والدار داره، لا يسأل عما يفعل بخلقه، ولا يقال: لم وكيف؟ لا يدخل أحد بين الله وبين خلقه[1].

---

[1] كلام المصنف في تعريف الظلم فيه نظر، لأنه عرفه بأنه التصرف في ملك الغير، والله سبحانه وتعالى له كل شئ فيمتنع عليه الظلم، لذلك فإن كل ما يقدره الذهن من الممكنات فليس بظلم إن فعله الرب لأن هذا له بحق الملك.

والصحيح في تعريف الظلم أنه هو وضع الشئ في غير موضعه، وأن الله سبحانه قادر على الظلم لكنه منزه عنه كما قال تعالى : (ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضماً) يعني : فلا يخاف أن يحمل عليه سيئات غيره فيعاقبه عليها، ولا يخاف أن يهضمه حسناته فينقصه ثوابها–كما قال أهل التفسير ،وكما قال تعالى (ولا يظلمون نقيرا) وقوله تعالى (إن الله لا يظلم مثقال ذرة) وقوله تعالى (وما ربك بظلام للعبيد) وقوله (فلا تظلم نفس شيئاً) وغيرها من الآيات، وفي صحيح مسلم عن أبي ذر – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال فيما يرويه عن ربه عز وجل : (يا عبادي إني حرمت الظلم عل نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا) فكل هذه النصوص تدل على أن الظلم ينزه الله عنه مع قدرته عليه ، إذ لا ينزه عن ممتنع عليه ، وأن الله سبحانه حرمه على نفسه .

وأما حديث ابن الديلمي في السنن : (عن ابن الديلمي قال : أتيت أبي بن كعب فقلت له : قد وقع في نفسي شيء من القدر فحدثني بشيء لعل الله أن يذهبه من قلبي قال لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم ولو أنفقت مثل أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ولو مت على غير هذا لدخلت النار قال ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك قال ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك) فليس ذلك (بحق الملك) كما يدعي الأشاعرة ، فإن الله سبحانه له كل شئ ومع ذلك تنزه عن أشياء ، وإنما معنى الحديث أنه لو عذبهم لكان ذلك تعذيباً يستحقونه لأن أعمالهم لا تفي بنجاتهم ، كما في الصحيح عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال (لن ينجي أحداً منكم عمله) قالوا : ولا أنت يارسول الله ، قال :(ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل).

قال ابن القيم رحمه الله تعالى في مفتاح دار السعادة (٤٢٨) : فرحمته ليست في مقابلة أعمالهم ، ولا هي ثمناً لها ، فإنها خير منها ، كما قال في الحديث نفسه :(ولو رحمهم لكانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم) أي فجمع بين الأمرين في الحديث أنه لو عذبهم لعذبهم باستحقاقهم ولم يكن ظالماً لهم ، وأنه لو رحمهم لكان ذلك مجرد فضله وكرمه لا بأعمالهم، إذ رحمته خير من أعمالهم ، فصلوات الله وسلامه على من خرج هذا الكلام أولاً من شفتيه، فإنه أعرف الخلق بالله وبحقه وأعلمهم به وبعدله وفضله وحكمته وما يستحقه على عباده، وطاعات العبد كلها لا تكون مقابلة لنعم الله عليهم ولا مساوية لها ، بل ولا للقليل منها ، فكيف يستحقون بها على الله النجاة؟. وطاعة المطيع لا نسبة لها إلى نعمة من نعم الله عليه فتبقى سائر النعم تتقاضاه شكراً ، والعبد لا يقوم بمقدوره الذي يجب لله عليه ، فجميع عباده تحت عفوه ورحمته وفضله ، فما نجا منهم أحد إلا بعفوه ومغفرته ، ولا فاز بالجنة إلا بفضله ورحمته، وإذا كانت هذه حال العباد فلو عذبهم لعذبهم وهو غير ظالم لهم لا لكونه قادراً عليهم وهم ملكه ، بل لاستحقاقهم ، ولو رحمهم لكان ذلك بفضله لا بأعمالهم اهـ

وقال العلامة العثيمين في شرح السفارينية (ص٣٢٥): تعذيب الله سبحانه وتعالى للطائع هو جائز من حيث الوقوع يمكن، لكنه ممتنعٌ شرعاً وممتنع عقلاً من وجهٍ آخر، ممتنعٌ شرعاً لأن الله تعالى أخبر أنه لا يظلم أحداً وتعذيب الطائع ظلم قال الله تعالى : { ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما } (طه ١١٢) ، إذن مستحيل شرعاً، وهو مستحيل عقلاً بالنسبة لله عز وجل لأن الله منزهٌ عن الظلم لذاته، فإن قال قائل : إنه جاء في الحديث : (إن الله لو عذَّب أهل سماواته وأرضه لعذَّبهم وهو غير ظالمٍ لهم) ٨٦٦ ، وجاء في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لن يدخل أحدٌ الجنة بعمله قالوا : ولا أنت؟ قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته) قلنا : لا إشكال .

فأما الأول : فمعناه أن الله لو عذَّب أهل سماواته وأرضه لعذَّبهم وهم مستحقون للعذاب وهو غير ظالم ومتى يستحقون ؟ إذا خالفوا في ترك الطاعة أو فعل المعصية ،

وأما الثاني : فالباء في قوله (بعمله) للمعاوضة يعني لو رجعنا للتعويض ما دخل أحدٌ الجنة، لأن الإنسان لو حوسب على أدنى نعمةٍ من الله لهلك لكن برحمة الله تعالى . وانظر أيضا منهاج السنة (١/١٣٤-١٤١) ، (٣/٢٠) وما بعدها.

وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها أو ينكر شيئا من أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتهمه على الإسلام؛ فإنه رجل رديء القول والمذهب، وإنما طعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه؛ لأنه إنما عرفنا الله وعرفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفنا القرآن وعرفنا الخير والشر والدنيا والآخرة بالآثار، فإن القرآن إلى السنة أحوج من السنة إلى القرآن١ .

---

١ قال العلامة ابن باز في مجموع فتواه (٢٥/٣٠): قد أجمع العلماء قديما وحديثا على أن الأصول المعتبرة في إثبات الأحكام وبيان الحلال والحرام في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ثم سنة رسول الله – عليه الصلاة والسلام – الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، ثم إجماع علماء الأمة . واختلف العلماء في أصول أخرى أهمها : القياس ، وجمهور أهل العلم على أنه حجة إذا استوفى شروطه المعتبرة ، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر .

ثم قال الشيخ : أما الأصل الثاني : من الأصول الثلاثة المجمع عليها فهو ما صح عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من أقواله وأفعاله وتقريره ، ولم يزل أهل العلم من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ومن بعدهم يؤمنون بهذا الأصل الأصيل ويحتجون به ويعلمونه الأمة ، وقد ألفوا في ذلك المؤلفات الكثيرة وأوضحوا ذلك في كتب أصول الفقه والمصطلح ، والأدلة على ذلك لا تحصى كثرة ؛ فمن ذلك ما جاء في كتاب الله العزيز من الأمر باتباعه وطاعته وذلك موجه إلى أهل عصره ومن بعدهم ؛ لأنه رسول الله إلى الجميع ، ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته حتى تقوم الساعة ؛ ولأنه – عليه الصلاة والسلام – هو المفسر لكتاب الله والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره .

ولولا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها وما يجب فيها ، ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام والزكاة والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات . ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى في سورة آل عمران : { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }، وقوله تعالى في سورة النساء : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }، وقال تعالى في سورة النساء أيضا : { مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى

فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا }، وكيف يمكن طاعته ، ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله إذا كانت سنته لا يحتج بها ، أو كانت غير محفوظة ؟ وعلى هذا القول يكون الله قد أحال عباده إلى شيء لا وجود له ، وهذا من أبطل الباطل ومن أعظم الكفر بالله وسوء الظن به . وقال عز وجل في سورة النحل : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ }؛ وقال أيضا في آية أخرى : { وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ }، فكيف يكل الله سبحانه إلى رسوله – صلى الله عليه وسلم – تبيين المنزل إليهم ، وسنته لا وجود لها أو لا حجة فيها ، ومثل ذلك قوله تعالى في سورة النور : { قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ }، وقال تعالى في السورة نفسها : { وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ }، وقال في سورة الأعراف : { قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ }، وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهداية والرحمة في اتباعه – عليه الصلاة والسلام – ، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بسنته أو القول بأنه لا صحة لها أو لا يعتمد عليها ؟ فقال عز وجل في سورة النور : { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }، وقال في سورة الحشر : { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا }، والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على وجوب طاعته – عليه الصلاة والسلام – واتباع ما جاء به كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه ، وهما أصلان متلازمان من جحد واحدا منهما فقد جحد الآخر وكذب به وذلك كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان ، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في وجوب طاعته واتباع ما جاء به وتحريم معصيته ، وذلك في حق من كان في عصره ، وفي حق من يأتي بعده إلى يوم القيامة ، ومن ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله » ، وفي صحيح البخاري عنه – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : « كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى ، قيل يا رسول الله : ومن يأبى ، قال : من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبى ». وخرج أحمد وأبو داود والحاكم بإسناد صحيح عن المقدام بن

معدي كرب عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ».

وخرج أبو داود وابن ماجه بسند صحيح : عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : « لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه ».

وعن الحسن بن جابر قال : سمعت المقدام بن معدي كرب – رضي الله عنه – يقول : حرم رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يوم خيبر أشياء ثم قال : « يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكئ يحدث بحديثي فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه ، ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله » أخرجه الحاكم والترمذي، وابن ماجه بإسناد صحيح . وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بأنه كان يوصي أصحابه في خطبته أن يبلغ شاهدهم غائبهم ويقول لهم : « رب مبلغ أوعى من سامع »، ومن ذلك ما في الصحيحين أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لما خطب الناس في حجة الوداع في يوم عرفة وفي يوم النحر قال لهم : « فليبلغ الشاهد الغائب فرب من يبلغه أوعى له ممن سمعه »، فلولا أن سنته حجة على من سمعها وعلى من بلغته ، ولولا أنها باقية إلى يوم القيامة لم يأمرهم بتبليغها . فعلم بذلك أن الحجة بالسنة قائمة على من سمعها من فيه – عليه الصلاة والسلام – وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة .

وقد حفظ أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سنته – عليه الصلاة والسلام – القولية والفعلية وبلغوها من بعدهم من التابعين ثم بلغها التابعون من بعدهم . وهكذا نقلها العلماء الثقات جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن ، وجمعوها في كتبهم وأوضحوا صحيحها من سقيمها ، ووضعوا لمعرفة ذلك قواعد وضوابط معلومة بينهم يعلم بها صحيح السنة من ضعيفها ، وقد تداول أهل العلم كتب السنة من الصحيحين وغيرهما وحفظوها حفظا تاما ، كما حفظ الله كتابه العزيز من عبث العابثين وإلحاد الملحدين وتحريف المبطلين ؛ تحقيقا لما دل عليه قوله سبحانه : { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ }، ولا شك أن سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وحي منزل فقد حفظها الله كما حفظ كتابه ، وقيض الله لها علماء نقادا ينفون عنها تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ، ويذبون عنها كل ما ألصقه بها الجاهلون والكذابون والملحدون ؛ لأن الله

سبحانه جعلها تفسيرا لكتابه الكريم وبيانا لما أجمل فيه من الأحكام وضمنها أحكاما أخرى لم ينص عليها الكتاب العزيز ، كتفصيل أحكام الرضاع وبعض أحكام المواريث وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها إلى غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز . ونذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها .

في الصحيحين عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : لما توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وارتد من ارتد من العرب ، قال أبو بكر الصديق – رضي الله عنه – : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فقال له عمر – رضي الله عنه – : كيف تقاتلهم وقد قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله إذا قالوها عصموا من دماءهم وأموالهم إلا بحقها » فقال أبو بكر الصديق : أليست الزكاة من حقها والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لقاتلتهم على منعها ، فقال عمر – رضي الله عنه – : فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق . وقد تابعه الصحابة – رضي الله عنهم – على ذلك فقاتلوا أهل الردة ، حتى ردوهم إلى الإسلام وقتلوا من أصر على ردته ، وفي هذه القصة أوضح دليل على تعظيم السنة ووجوب العمل بها.

وجاءت الجدة إلى الصديق – رضي الله عنه – تسأله ميراثها ، فقال لها : ليس لك في كتاب الله شيء ، ولا أعلم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قضى لك بشيء ، وسأسأل الناس ، ثم سأل – رضي الله عنه – الصحابة فشهد عنده بعضهم بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – أعطى الجدة السدس فقضى لها بذلك ، وكان عمر – رضي الله عنه – يوصي عماله أن يقضوا بين الناس بكتاب الله ، فإن لم يجدوا القضية في كتاب الله فبسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، ولما أشكل عليه حكم إملاص المرأة وهو إسقاطها جنينا ميتا بسبب تعدي أحد عليها ، سأل الصحابة – رضي الله عنهم – عن ذلك ، شهد عنده محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبة – رضي الله عنهما – بأن النبي قضى في ذلك بغرة عبد أو أمة ، فقضى بذلك – رضي الله عنه – .

ولما أشكل على عثمان – رضي الله عنه – حكم اعتداد المرأة في بيتها بعد وفاة زوجها ، وأخبرته فريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد – رضي الله عنهما – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أمرها بعد وفاة زوجها أن تمكث في بيته حتى يبلغ الكتاب أجله ، قضى بذلك – رضي الله عنه – ، وهكذا قضى بالسنة في إقامة حد الشرب على الوليد بن عقبة ، ولما بلغ عليا

– رضي الله عنه – أن عثمان – رضي الله عنه – ينهى عن متعة الحج ، أهل علي – رضي الله عنه – بالحج والعمرة جميعا ، وقال : لا أدع سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لقول أحد من الناس ، ولما احتج بعض الناس على ابن عباس – رضي الله عنهما – في متعة الحج بقول أبي بكر وعمر – رضي الله عنهما – في تحبيذ إفراد الحج قال ابن عباس : يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وتقولون : قال أبو بكر وعمر
.

فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر وعمر تخشى عليه العقوبة فكيف بحال من خالفها لقول من دونهما أو لمجرد رأيه واجتهاده .

ولما نازع بعض الناس عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – في بعض السنة ، قال له عبد الله : هل نحن مأمورون باتباع النبي – صلى الله عليه وسلم – أم باتباع عمر ؟ ولما قال رجل لعمران بن حصين – رضي الله عنهما – : حدثنا عن كتاب الله وهو يحدثهم عن السنة غضب – رضي الله عنه – وقال : إن السنة هي تفسير كتاب الله ولولا السنة لم نعرف أن الظهر أربع ، والمغرب ثلاث ، والفجر ركعتان ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة ، إلى غير ذلك مما جاءت به السنة في تفصيل الأحكام .

والقضايا عن الصحابة – رضي الله عنهم – في تعظيم السنة ووجوب العمل بها والتحذير من مخالفتها كثيرة جدا . ومن ذلك أيضا أن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – لما حدث بقوله – صلى الله عليه وسلم – : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله » قال بعض أبنائه : والله لنمنعهن ، فغضب عليه عبد الله وسبه سبا شديدا وقال : أقول قال رسول الله وتقول : والله لنمنعهن .

ولما رأى عبد الله بن المغفل المزني – رضي الله عنه – وهو من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعض أقاربه يخذف نهاه عن ذلك ، وقال له : « إن النبي – صلى الله عليه وسلم – نهى عن الخذف وقال : إنه لا يصيب صيدا ولا ينكأ عدوا ، ولكنه يكسر السن ويفقأ العين » ، ثم رواه بعد ذلك يخذف فقال : والله لا كلمتك أبدا ، أخبرك أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ينهى عن الخذف ثم تعود ، وأخرج البيهقي عن أيوب السختياني التابعي الجليل أنه قال : إذا حدث الرجل بسنة فقال : دعنا من هذا ، وأنبئنا عن القرآن فاعلم أنه ضال ، وقال الأوزاعي – رحمه الله – : السنة قاضية على الكتاب ولم يجئ الكتاب قاضيا على السنة ، ومعنى ذلك : أن السنة جاءت لبيان ما أجمل في الكتاب ، أو تقييد ما أطلقه ، أو بأحكام لم تذكر في الكتاب

، كما في قول الله سبحانه : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ }، وسبق قوله – صلى الله عليه وسلم – : « ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه »، وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي – رحمه الله – أنه قال لبعض الناس : إنما هلكتم في حين تركتم الآثار يعني بذلك : الأحاديث الصحيحة .

وأخرج البيهقي أيضا عن الأوزاعي – رحمه الله – أنه قال لبعض أصحابه : إذا بلغك عن رسول الله حديث فإياك أن تقول بغيره ، فإن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان مبلغا عن الله تعالى .

وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفيان بن سعيد الثوري – رحمه الله – أنه قال : إنما العلم كله العلم بالآثار . وقال مالك – رحمه الله – : ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر ، وأشار إلى قبر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، وقال أبو حنيفة – رحمه الله – : إذا جاء الحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فعلى الرأس والعين ، وقال الشافعي – رحمه الله – : متى رويت عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حديثا فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب . وقال أيضا – رحمه الله – : إذا قلت قولا وجاء الحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بخلافه فاضربوا بقولي الحائط . وقال الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – لبعض أصحابه : لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي وخذ من حيث أخذنا . وقال أيضا – رحمه الله – : عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يذهبون إلى رأي سفيان ، والله سبحانه يقول : { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } ثم قال : أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة : الشرك لعله إذا رد بعض قوله – عليه الصلاة والسلام – أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك .

وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعي الجليل أنه قال في قوله سبحانه : { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ }، قال : الرد إلى الله ، الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول الرد إلى السنة .

وأخرج البيهقي عن الزهري – رحمه الله – أنه قال : كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة ، وقال موفق الدين ابن قدامة – رحمه الله – في كتابه روضة الناظر في بيان أصول الأحكام ما نصه : والأصل الثاني من الأدلة سنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ، وقول

رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حجة ؛ لدلالة المعجزة على صدقه وأمر الله بطاعته وتحذيره من مخالفة أمره . انتهى المقصود .

وقال ابن كثير – رحمه الله – في تفسير قوله تعالى : { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } أي : عن أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته ، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله ، فما وافق ذلك قبل وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله ، كائنا من كان ، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال : « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد » أي : فليخش وليحذر من خالف شريعة الرسول باطنا أو ظاهرا { أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ } أي : في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ، { أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } أي : في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك ، كما روى الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه ، قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : « مثلي ومثلكم كمثل رجل استوقد نارا فلما أضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب اللائي يقعن في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها ، قال : فذلك مثلي ومثلكم أنا اخذ بحجزكم عن النار هلم عن النار فتغلبوني وتقتحمون فيها » أخرجاه من حديث عبد الرزاق . وقال السيوطي – رحمه الله – في رسالته المسماة : (مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة) ما نصه : اعلموا رحمكم الله أن من أنكر أن كون حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – قولا كان أو فعلا بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر ، وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة . انتهى .

وقال الشيخ مقبل في رسالة ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر :

فصل : الإنكار على من رد السّنن بالرأي والاستحسان .

قال الله سبحانه: {فإن لم يستجيبوا لك فاعلم أنّما يتّبعون أهواءهم} وقد ذكرت في "شرعية الصلاة بالنعال" جملة من هذا، فأنا أنقلها هنا لمناسبتها أيضًا هنا وأزيد مايسر الله.

الحديث الأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الّذي في بطنها، فاختصموا إلى النّبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقضى أنّ دية ما في بطنها غرّة، عبد أو أمة، فقال وليّ المرأة الّتي غرمت: كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا

أكل، ولا نطق ولا استهلّ، فمثل ذلك يطلّ، فقال النّبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (إنّما هذا من إخوان الكهّان). رواه البخاري: (ج١٢ ص٣٢٨). ومسلم: (ج١١ ص١٧٧)، وفيه زيادة قوله: (إنّما هذا من إخوان الكهّان من أجل سجعه الّذي سجع). وأخرجه أبوداود: (ج٤ ص٣١٨). والنسائي: (ج٨ ص٤٣). وابن ماجة: (ج٢ ص٨٨٢).

الحديث الثاني: عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أنّ امرأةً قتلت ضرّتها بعمود فسطاط، فأتي فيه رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقضى على عاقلتها بالدّية، وكانت حاملاً، فقضى في الجنين بغرّة، فقال بعض عصبتها: أندي من لا طعم ولا شرب، ولا صاح فاستهلّ، ومثل ذلك يطلّ، قال: فقال: (سجع كسجع الأعراب). رواه مسلم (ج١١ ص١٧٩). والنسائي (ج٨ ص٤٤)، فأنت ترى أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنكر عليه معارضته لحديثه برأيه وقال: (إنّما هذا من إخوان الكهّان) من أجل سجعه.

الحديث الثالث: عن عبدالله بن أبي مليكة قال: كاد الخيّران أن يهلكا، أبوبكر وعمر رضي الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النّبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر –قال نافع: لا أحفظ اسمه– فقال أبوبكر لعمر: ما أردت إلا خلافي، قال: ما أردت خلافك، فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله سبحانه:{يا أيّها الّذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم} الآية. قال ابن الزّبير: فما كان عمر يسمع رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بعد هذه الآية حتّى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه –يعني– أبا بكر. أخرجه البخاري (ج١٠ ص٢١٢،٢١٤) وفيه رواية ابن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير (ج١٧ ص٣٩). وأخرجه الترمذي (ج٤ ص١٨٥) وعنده تصريح عبدالله بن أبي مليكة أن عبدالله بن الزبير حدثه به، وأحمد (ج٤ ص٦)، والطبري (ج٢٦ ص١١٩) وفيه قول نافع: حدثني ابن أبي مليكة عن ابن الزبير، فعلم اتصال الحديث كما أشار إليه الحافظ في "الفتح" (ج١٠ ص٢١٢).

الحديث الرابع: عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال في مرضه: (مروا أبابكْر فيصلّ بالنّاس قالت عائشة: فقلت: إنّ أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع النّاس من البكاء، فمر عمر فليصلّ. فقال: مروا أبابكر فلْيصلّ بالنّاس قالت عائشة فقلت لحفْصة قولي إنّ أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع النّاس من البكاء، فمر عمر فليصلّ بالنّاس، ففعلت حفصة، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم إنّكنّ لأنتنّ صواحب يوسف، مروا أبابكر

فليصلّ بالنّاس قالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيرًا.؟ رواه البخاري (ج١٧ ص٣٩). ومسلم (ج٥ ص١٤٠،١٤١).

الحديث الخامس: عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: ((إنّ الله لا ينْزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعًا، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهّال يستفتون فيفتون برأيهم، فيضلّون ويضلّون)).

رواه البخاري (ج١٧ ص٤٥) ومسلم واللفظ للبخاري.

الحديث السادس: قال مسلم رحمه الله (ج٣ ص١٥٩٩): حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع أنّ أباه حدّثه أنّ رجلاً أكل عند رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بشماله، فقال: كل بيمينك قال لا أستطيع قال لا استطعت، ما منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه.

الحديث السابع: قال البخاري رحمه الله (ج١٠ ص١٢١): حدثنا إسحاق حدثنا خالد ابن عبدالله عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنّ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم دخل على رجل يعوده، فقال: لا بأس طهور إن شاء الله فقال: كلا بل هي حمّى تفور، على شيخ كبير، حتى تزيره القبور. قال النّبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم: فنعم إذًا .

فصل آثار عن السلف .

وأما الاثار عن السلف رحمهم الله، فأكثر من أن تحصر، ولكن أشير إلى بعضها:

الأثر الأول: عن علي رضي الله عنه أنه قال: لو كان الدّين بالرّأي لكان أسفل الخفّ أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يمسح على ظاهر خفّيه.

رواه أبوداود (ج١ ص٦٣) ورجاله رجال الصحيح، إلا عبد خير، وهو ثقة كما في "التقريب"، وقال الحافظ ابن حجر في "بلوغ المرام": إنّ سنده حسن، وقال في "التلخيص": رواه أبوداود وإسناده صحيح.

الأثر الثاني: الحديث عن عبدالله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنّكم قال: فقال بلال بن عبدالله: والله لنمنعهنّ، قال: فأقبل عليه عبدالله فسبّه سبًّا سيّئًا ما سمعته سبّه مثله، وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتقول: والله لنمنعهنّ.

رواه مسلم (ج٤ ص١٦١). وفي "جامع بيان العلم وفضله" (ج٢ ص١٣٩) للحافظ ابن عبد البر أنه قال له: لعنك الله، لعنك الله. أقول: رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمر أن لا يمنعن، وقام مغضبًا.

الأثر الثالث: عن عبدالله بن المغفل أنّه رأى رجلاً يخذف فقال له: لا تخذف، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم نهى عن الخذف، أو كان يكره الخذف، وقال: إنّه لا يصاد به صيد، ولا ينكى به عدوّ، ولكنّها قد تكسر السّنّ وتفقأ العين، ثمّ رآه بعد ذلك يخذف، فقال له أحدّثك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنّه ينهى عن الخذف، وأنت تخذف، لا أكلّمك كذا وكذا. رواه البخاري (ج١٢ ص٢٦). ومسلم (ج١٣ ص١٠٥،١٠٦) وفيه: لا أكلمك أبدًا.

الأثر الرابع: عن أبي قتادة تميم بن نذير العدوي أنّه قال: كنّا عند عمران بن حصين في رهط، وفينا بشير بن كعب فحدّث عمران يومئذ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: الحياء خير كلّه، فقال بشير بن كعب: إنّا لنجد في بعض الكتب: أنّ منه سكينةً ووقارًا ومنه ضعف. فغضب عمران حتّى احمرّت عيناه، وقال: ألا أراني أحدّثك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتعارض فيه، قال: فأعاد عمران الحديث، قال: فأعاد بشير، فغضب عمران، قال: فما زلنا نقول فيه: إنّه منّا يا أبا نجيد، إنّه لا بأس به. رواه مسلم (ج٢ ص٧) وأحمد (ج٤ ص٤٢٧،٤٣٦،٤٤٠، ٤٤٢،٤٤٥)، والطيالسي (ج٢ ص٤١).

الأثر الخامس: عن ابن أبي مليكة أن عروة بن الزبير قال لابن عباس: أضللت الناس، قال وما ذاك يا عريّة؟ قال: تأمر بالعمرة في هؤلاء العشر وليستْ فيهنّ عمرة فقال: أولا تسأل أمّك عن ذلك ؟ فقال عروة: فإنّ أبابكر وعمر لم يفعلا ذلك، فقال ابن عبّاس: هذا الّذي أهلككم والله ما أرى إلاّ سيعذّبكم، إنّي أحدّثكم عن النّبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتجيئوني بأبي بكر وعمر... رواه أحمد (ج١ ص٣٣٧). وإسحاق بن راهويه كما في "المطالب العالية" (ج١ ص٣٦٠) وفيه : نجيئكم برسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتجيئوني بأبي بكر وعمر؟. والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (ج١ ص ١٤٥)، والسياق له، وابن حزم في "حجة الوداع" ص(٢٦٨، ٢٦٩) من طرق إلى ابن عباس. وابن عبدالبر في "جامع بيان العلم وفضله" (ج٢ ص٢٣٩،٢٤٠).

الأثر السادس: قال الخطيب في "الفقيه والمتفقه" (ج١ ص١٥٠): أنا محمد بن أحمد بن رزق أنا عثمان بن أحمد الدقاق أنا محمد بن إسماعيل الرقي أنا الربيع بن سليمان قال: سمعت الشّافعي وسأله رجل عن مسألة فقال: يروى فيها كذا وكذا عن النّبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقال له السّائل: يا أبا عبدالله ما تقول فيه؟ فرأيت الشّافعي أرعد وانتفض، فقال: ما هذا، أيّ أرض تقلّني وأيّ سماء تظلني؟ إذا رويت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حديثًا فلم أقلْ به، نعم على السّمع والبصر، نعم على السّمع والبصر.

وقال: أنا الربيع قال: سمعت الشّافعي وقد روى حديثًا وقال له بعض من حضر: تأخذ بهذا ؟ فقال: إذا رويت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حديثًا صحيحًا فلم آخذْ به، فأنا أشهدكم أنّ عقلي قد ذهب، ومدّ يديه. وأخرج الأثرين: الحافظ البيهقي في "مناقب الشافعي" (ج١ ص٤٧٤،٤٧٥)، وأبونعيم في "الحلية" (ج٩ ص١٠٦).

الأثر السابع: قال الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله في "التوحيد" ص (١١٣): حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني وعلي بن الحسين ويحيى بن حكيم قالوا ثنا معاذ بن معاذ العنبري قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في قوله: { فلمّا تجلّى ربّه للجبل جعله دكًّا} قال بأصبعه هكذا: وأشار بالخنصر من الظفر يمسكه بالإبهام، قال: فقال حميد لثابت: يا أبا محمد دع هذا، ما تريد؟ قال: فضرب ثابت منكب حميد وقال: ومن أنت يا حميد؟ وما أنت يا حميد؟ حدثني به أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وتقول أنت: دع هذا. هذا لفظه.

حدثنا يحيى بن حكيم والزعفراني وعلي بن الحسين عن معاذ بن معاذ عن حماد بن سلمة. قال علي ثنا ثابت البناني عن أنس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

وقال الزعفراني: عن ثابت البناني عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم في قوله:{فلمّا تجلّى ربّه للجبل جعله دكًّا} قال: هكذا، ووصف معاذ أنه أخرج أول المفصل من خنصره فقال له حميد: يا أبا محمد ما تريد إلى هذا؟ فضرب صدره ضربةً شديدةً وقال: فمن أنت؟ ما تريد إلى هذا؟. غير أن الزعفراني قال هكذا: ووضع إبْهامه اليسرى على طرف خنصره الأيسر على العقد الأول.

حدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد قال ثنا أبي ثنا حماد بن سلمة قال ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (لمّا تجلّى ربّه للجبل) رفع خنصره وقبض

على مفصل منها (فانساخ الجبل) فقال له حميد: أتحدث بهذا؟ فقال: حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتقول: لا تحدث به. هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

الأثر الثامن: قال الترمذي رحمه الله (ج٣ ص٦٤٨): حدثنا أبوكريب أخبرنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن ابن عباس أنّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قلّد نعلين وأشعر الهدي في الشّقّ الأيمن بذي الحليفة، وأماط عنه الدّم. قال: وفي الباب عن المسور بن مخرمة، قال أبوعيسى: حديث ابن عبّاس حديث حسن صحيح، وأبوحسّان الأعرج اسمه مسلم، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النّبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم وغيرهم يرون الإشعار، وهو قول الثّوريّ والشّافعيّ وأحمد وإسحق.

قال: سمعت يوسف بن عيسى يقول: سمعت وكيعًا يقول حين روى هذا الحديث قال: لا تنظروا إلى قول أهل الرّأي في هذا، فإنّ الإشعار سنّة وقولهم بدعة، قال: وسمعت أبا السّائب يقول: كنّا عند وكيع فقال لرجل عنده ممّن ينظر في الرّأي: أشعر رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ويقول أبوحنيفة: هو مثلة. قال الرّجل فإنّه قد روي عن إبراهيم النّخعيّ أنّه قال: الإشعار مثلة. قال: فرأيت وكيعًا غضب غضبًا شديدًا، وقال: أقول لك قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتقول: قال إبراهيم: ما أحقّك بأن تحبس ثمّ لا تخرج حتّى تنْزع عن قولك هذا.

الأثر التاسع: قال الدارمي رحمه الله (ج١ ص١١٨): أخبرنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير أنّه حدّث يومًا بحديث عن النّبيّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا، قال: ألا أراني أحدّثك عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وتعرّض فيه بكتاب الله، كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أعلم بكتاب الله منك. هذا الأثر صحيح.

الأثر العاشر: قال الإمام الآجري رحمه الله في "الشريعة" ص(٥٦): حدثنا أيضًا الفريابي حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا معن بن عيسى قال: انصرف مالك بن أنس رضي الله عنه يومًا من المسجد وهو متكئ على يدي، فلحقه رجل يقال له: أبوالحورية كان يتّهم بالإرجاء، فقال: ياعبدالله اسمع منّي شيئًا أكلمك به وأحاجك به وأخبرك برأيي، قال: فإنْ غلبتني؟ قال: إن غلبتك اتبعتني. قال: فإن جاء رجل آخر فكلّمنا فغلبنا؟ قال: نتّبعه. فقال مالك رحمه الله: يا عبدالله بعث الله عزّ وجلّ محمّدًا صلى الله عليه وعلى آله وسلم بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى دين، قال عمر بن عبدالعزيز: من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التّنقل. أثر مالك

صحيح، وما ذكره عن عمر بن عبدالعزيز، منقطع، لكن الآجري رحمه الله قد رواه قبل هذا الأثر بالسند الصحيح، فقال: وحدثنا الفريابي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال: إن عمر بن عبدالعزيز قال: من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل.

وقال الإمام أبوبكر الخطيب رحمه الله في "شرف أصحاب الحديث" ص(٥): أخبرنا أبوسعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي بنيسابور، قال حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال حدثنا إسحاق بن عيسى قال سمعت مالك بن أنس يعيب الجدال في الدين، ويقول: كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أرادنا أن نردّ ما جاء به جبريل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم . هذا الأثر صحيح.

وقال الإمام أبوعمر بن عبدالبر رحمه الله في "جامع بيان العلم وفضله" (ج٢ ص١٧٦): وذكر الطبري في كتاب "تهذيب الآثار" له حدثنا الحسن ابن الصباح البزار قال حدثني إسحاق بن إبراهيم الحنيني قال: قال مالك: قبض رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وقد تمّ هذا الأمر واستكمل، فإنما ينبغي أن نتّبع آثار رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا يتبع الرأي، فإنه متى اتّبع الرأي جاء رجل آخر أقوى في الرأي منك، فاتبعته فأنت كلما جاء رجل عليك اتبعته، أرى هذا لا يتم. الأثر ضعيف جدًا بهذا السند، إسحاق بن إبراهيم الحنيني الجرح فيه مفسّر، قال النسائي: ليس بثقة، وقال البخاري: فيه نظر، لكن الأثر ثابت بالطريقين المتقدمين، والله أعلم.

الأثر الحادي عشر: قال عبدالله بن أحمد في كتاب "السنة" ص(٣٨): حدثني إسحاق بن بهلول الأنباري سمعت وكيعًا يقول: من رد حديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في الرؤية فاحسبوه من الجهميّة. وأخرجه البخاري في "خلق أفعال العباد" معلقًا ص(١٨): وفيه: فهو جهمي فاحذروه. وإسحاق بن بهلول شيخ عبدالله بن أحمد ترجمه الخطيب في "التاريخ" (ج٦ ص٣٦٦) وقال: كان ثقةً، ونقل عن ابن أبي حاتم أنه سأل أباه عنه فقال: صدوق.

الأثر الثاني عشر: قال الإمام الآجري رحمه الله في "الشريعة" ص(٢٢٧): وأخبرنا الفريابي قال سمعت أبا حفص عمرو بن علي قال سمعت معاذ بن معاذ وذكر قصة عمرو بن عبيد إن كانت {تبّت يدا أبي لهب} في اللوح المحفوظ فما على أبي لهب من لوم. قال أبوحفص: فذكرته لوكيع بن الجراح، فقال: من قال بهذا، يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه.

هذا الأثر صحيح.

الأثر الثالث عشر: قال الآجري رحمه الله في "الشريعة": حدثنا الفريابي قال حدثنا العباس ابن الوليد بن مزيد قال أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي يقول: عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس وإياك وآراء الرّجال، وإن تزخرفوا لك بالقول. هذا الأثر صحيح.

الأثر الرابع عشر: إنكار ابن أبي شيبة على أبي حنيفة في رده بعض الأحاديث بالرأي، فقد عقد في "مصنفه" (ج١٤ ص١٤٨) كتابًا فقال رحمه الله: "كتاب الرد على أبي حنيفة":

هذا ما خالف به أبوحنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم ذكر إلى ص(٢٨٢)، تشتمل على نحو خمسة وثمانين وأربعمائة بين حديث وأثر، فجزى الله سلفنا الصالح الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم.

الأثر الخامس عشر: قال ابن حزم في كتابه "إحكام الأحكام" (ج١ ص٨٩): وقد ذكر محمد ابن نصر المروزي أن إسحاق بن راهويه كان يقول: من بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم خبر يقرّ بصحّته ثم ردّه بغير تقيّة، فهو كافر.

الأثر السادس عشر: قال الدارمي رحمه الله (ج١ ص٦٠): أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا مالك هو ابن مغول قال: قال لي الشعبي: ما حدّثوك هؤلاء عن رسول الله فخذْ به، وما قالوه برأيهم فألقه في الحشّ. هذا الأثر صحيح.

الأثر السابع عشر: ونقل القاضي أبوالحسين محمد بن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" في ترجمة إبراهيم بن أحمد بن شاقلا (ج٢ ص١٣٥) أنه قال: ومن خالف الأخبار التى نقلها العدل عن العدل موصولة بلا قطع في سندها ولا جرح في ناقليها وتجرأ على ردّها فقد تهجّم على رد الإسلام، لأن الإسلام منقول إلينا بمثل ما ذكرت.

وقال ص(١٣٨) لخصمه: أنت تتكلم على المسلمين فتحشوا أسماعهم بمثل كلام الكلبي الكذاب، فيما يخبر عن مراد الله تعالى من الأمم الخالية التي لم يشاهدها، فلا يكون عندك هذيان ثم تجيء إلى مثل إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبدالله –حديث الحبر– فتقول: هذا هذيان، وهذا قول من تقلده خرج عندي من الدين وسلك سبيل غير المسلمين.اهـ

الأثر الثامن عشر: قال الحسن بن علي البربهاري(٢) في "شرح كتاب السنة" له ص(١١٣): وإذا سمعت الرجل يطعن على الأثر أو يرد الآثار، أو يريد غير الآثار فاتّهمه على الإسلام، ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع.

وقال أيضًا ص(١١٩): وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده ويريد القرآن، فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة فقمْ من عنده وودّعه.

وقال أيضًا ص(١٢٨): ولا يحل لرجل أن يقول: فلان صاحب سنة، حتى يعلم أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة، فلا يقال: صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها. اهـ

الأثر التاسع عشر: وقال الخطيب في "الفقيه والمتفقه" (ج١ ص١٥٢): ولعمري إن السنن ووجوه الحق لتأتي كثيرًا على خلاف الرأي ومجانبته خلافًا بعيدًا، فما يرى المسلمون بدًا من اتّباعها والانقياد لها، ولمثل ذلك ورع أهل العلم والدين فكفهم عن الرأي ودلهم على عوره وغوره أنه يأتي الحق على خلافه في وجوه متعددة، من ذلك: أن قطع أصابع اليد، مثل قطع اليد من المنكب، أي ذلك أصيب ففيه ستة الآف.

ومن ذلك: أن قطع الرجل في قلة ضررها مثل قطع الرجل من الورك، أي ذلك أصيب ففيه ستة الآف.

ومن ذلك: أن في العينين إذا فقئتا مثل مافي قطع أشراف الأذنين في قلة ضررها، أي ذلك أصيب ففيه اثنا عشرألفًا.

ومن ذلك: أن في شجتين موضحتين صغيرتين مائتي دينار، وما بينهما صحيح، فإن جرح ما بينهما حتى تقام إحداهما إلى الأخرى، كان أعظم للجرح بكثير، ولم يكن فيها حينئذ إلا خمسون دينارًا.

ومن ذلك: أنّ المرأة الحائض تقضي الصيام، ولا تقضي الصلاة.

ومن ذلك: رجلان: قطعت أذنا أحدهما جميعًا، يكون له اثنا عشر ألفًا، وقتل الآخر فذهبت أذناه وعيناه ويداه ورجلاه وذهبت نفسه، ليس ذلك إلا اثنا عشر ألفًا، مثل ذلك الذي لم يصب إلا شراف أذنيه.

في أشباه هذا غير واحد فهل وجد المسلمون بداً من لزوم هذا؟ وأي هذه الوجوه يستقيم على الرأي أو يخرج في التفكير؟ إلى آخر كلامه رحمه الله.

وفي كتاب أبي محمد بن حزم رحمه الله "الإحكام في أصول الأحكام" من هذا الكثير الطيب فأنصح مريد الحق بقراءته.

مسألة: قال الشيخ ناصر العقل في شرحه: قوله: (وأن القرآن إلى السنة أحوج من السنة إلى القرآن)، فقصده بذلك أن السنة أشمل وأنها مبيّنة للقرآن، فحاجة القرآن إلى السنة ليست

والكلام والجدل والخصومة في القدر خاصة منهي عنه عند جميع الفرق؛ لأن القدر سر الله ونهى الرب تبارك وتعالى الأنبياء عن الكلام في القدر، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخصومة في القدر، وكرهه العلماء وأهل الورع ونهوا عن الجدال في القدر، فعليك بالتسليم والإقرار والإيمان، واعتقاد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في جملة الأشياء وتسكت عما سوى ذلك[1].

حاجت أفضلية، فلا شك أن القرآن كلام الله عز وجل وصفته ولا يفضله شيء، فهو كمال يرجع إلى كمال، لكن قصده بالحاجة هنا أن القرآن مجمل في كثير من الأمور، والسنة تبيّن.

ولنأخذ على سبيل المثال أركان الإسلام، فأركان الإسلام كلها ذكرت في القرآن مجملة والسنة بينتها، فهذا معنى حاجة القرآن إلى السنة، بمعنى أن المسلم لا يمكن أن يتم إيمانه وإسلامه إلا بأن يعمل بالقرآن على مقتضى السنة، وأن يرجع في فهم القرآن والعمل به إلى السنة المبيّنة له من قول أو تقرير أو فعل عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(تنبيه) قال: عن الدارمي وابن عبد البر في الجامع قال الفضل بن زياد سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل وسئل عن الحديث الذي روي أن السنة قاضية على الكتاب؟ فقال: ما أجسر على هذا، أن أقول: إن السنة قاضية على الكتاب! إن السنة تفسر الكتاب وتبينه، إلى آخره.

وهذا من باب الأدب، فمن الصعب أن يقال إن السنة قاضية على القرآن، لكن من قالها نعرف أن قصده أنها شارحة له ومبيّنة لا أنها حاكمة عليه حكم الفضل والتقديم، هذا ظاهر والله أعلم.

١ قد ورد في الحديث (إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، و إذا ذكر النجوم فأمسكوا، و إذا ذكر القدر فأمسكوا) قال العلامة الألباني في الصحيحة (رقم ٣٤) روي من حديث ابن مسعود، وثوبان، وابن عمر، وطاووس مرسلا، وكلها ضعيفة الأسانيد، ولكن بعضها يشد بعضا، قلت وحسنه العراقي في المغني (٤١/١)، وحسنه الحافظ في الفتح (٤٨٦/١١)، ورمز لحسنه السيوطي في الجامع الصغير فيض القدير (٣٤٨/١)، وضعفه آخرون، وممن ضعفه ابن حبان، وابن عدي، والمصنف، وابن القيسراني، وابن تيميه، وابن القيم، والسخاوي رحمهم الله جميعا.

وورد في الحديث أيضا (أخر الكلام في القدر لشرار أمتي في آخر الزمان) أخرجه ابن أبي عاصم (١/ ١٥٥، رقم٣٥٠)، والطبراني في الأوسط (٦/ ٩٦، رقم ٥٩٠٩)، والحاكم (٢/ ٥١٤، رقم ٣٧٦٥)، وابن الأعرابي في المعجم (٣/ ١، ٣٧/ ٢)، والدولابي (٢/ ٣٨)، والبزار في مسنده (ص ٢٣٠ – زوائده)

، والجرجاني في الفوائد (١٦٠/ ٢)، وابن بشران في الأمالي (٧٤/ ١)، والسلفي في الطيوريات (٢٤٦/ ٢)، والعقيلي في الضعفاء (٣٣١) عن عنبسة الحداد
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا.
والحديث قال عنه العقيلي: عنبسة بن عمرو يهم في حديثه، ونقل العقيلي عن موسى بن هارون أنه قال: وهذا الحديث منكر، وقال البزار: لا نعلم رواه عن الزهري إلا عنبسة و هو لين الحديث، وضعفه الذهبي في الميزان (٣/ ٣٠٢)، وضعفه الحافظ في اللسان (٤/ ٣٨٤)، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ورده الذهبي بقوله: عنبسة ثقة لكن لم يرويا له، و هذا وهم منهما فإن عنبسة هذا ما وثقه أحد! وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٠٢): رواه البزار و الطبراني في الأوسط ورجال البزار في أحد الإسنادين رجال الصحيح غير عمر بن أبي خليفة وهو ثقة، وحسنه العلامة الألباني في الصحيحة (١١٢٤).
وورد في الحديث (إن أمر هذه الأمة لا يزال مقاربا حتى يتكلموا فى الولدان والقدر) أخرجه البزار (٢١٨٠ – كشف)، والطبرانى (١٢/ ١٦٢، رقم ١٢٧٦٤)، وابن حبان (١٥/ ١١٨، رقم ٦٧٢٤)، والحاكم (١/ ٨٨، رقم ٩٣) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال عنه في السير (١٦/ ١٠٤): هذا حديث صحيح ولم يخرج في الكتب الستة، وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٠٢): رواه البزار والطبراني في الكبير والاوسط ورجال البزار رجال الصحيح. وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٥١٥)، أما ابن القيم فقال تهذيب السنن (١٢/ ٤٩٠): في القلب من رفعه شيء، وقال الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (٢٣٨): هذا الحديث صحيح رجاله رجال الصحيح، إلا يزيد بن صالح اليشكري، وقد قال ابن أبي حاتم عن أبيه: إنه مجهول. فتعقبه الذهبي في "الميزان" فقال: كان ورعا مجتهدا كبير القدر، قال الحسن بن سفيان فاتني لأجل أمي يحيى بن يحيى فعوضني الله بأبي خالد الفراء قال أبو حاتم الرازي مجهول
قلت: وثقه غيره. اهـ وهو مقرون بمحمد بن أبن أبان الواسطي، وقد وثقه مسلمة كما في "تهذيب التهذيب"، وقد قيل فيه إنه من شيوخ البخاري. وأما الحسن بن سفيان وإن كان أنزل من رجال الصحيح طبقة فإنه إمام عظيم الشأن. هذا ما قررته على ظاهر السند ثم رأيت في "كشف الأستار" (ج٣ص٣٦) قال البزار قد رواه جماعة فوقفوه على ابن عباس.

وورد في الحديث (في هذه الأمة خسف أو مسخ أو قذف في أهل القدر) أخرجه الترمذي (٤/ ٤٥٦، رقم ٢١٥٢)، وابن ماجه (٢/ ١٣٥٠، رقم ٤٠٦١) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث (١٧٨٧): إسناده حسن، أبو صخر واسمه حميد بن زياد فيه كلام من جهة حفظه.

مسألة: حكم الحديث في مسائل القدر.

قد يظن البعض أنه لا ينبغي الحديث في مسائل القدر مطلقاً، بحجة أن ذلك يبعث على الشك والحيرة، وأن هذا الباب زلّت به أقدام، وضلَّت به أفهام.

والكلام هكذا _على إطلاقه_ غير صحيح، لأمور عديدة منها:

١- أن الإيمان بالقدر ركن من أركان الإيمان: ولا يتم إيمان العبد إلا به، فكيف يُعرف إذا لم يُتحدث عنه، ويُبَيَّن للناس أمره؟!

٢- أن القرآن الكريم مليءٌ بذكر القدر وتفاصيله: والله عز وجل أمرنا بتدبر القرآن وعَقْلِه، كما في قوله تعالى: [(كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ) ص: ٢٩، وقوله: (أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) محمد: ٢٤.

فما الذي يخرج الآيات التي تتحدث في القدر عن هذا العموم؟!

٣- أن الإيمان بالقدر ورد في أعظم حديث في الإسلام: وهو حديث جبريل عليه السلام عند مسلم (٨) وكان ذلك في آخر حياة النبي " وقد قال " في آخر الحديث: (فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم) فمعرفته إذاً من الدين، وهي واجبة ولو على سبيل الإجمال.

٤- أن الصحابة سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أدق الأمور في القدر كما جاء في حديث جابر في صحيح مسلم (٢٦٤٨) عندما جاء سراقة بن مالك بن جعشم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بيِّن لنا ديننا كأنا خلقنا الآن، فيما العمل اليوم؟ أفيما جفت به الأقلام وجرت المقادير؟ أم فيما نستقبل؟ قال لا، بل فيما جفت به الأقلام، وجرت المقادير قال: ففيم العمل؟ فقال اعملوا فكل ميسر. وفي رواية كل عامل ميسر لعمله .

٥- أن الصحابة علَّموا تلاميذهم من التابعين ذلك: وسألوهم؛ ليختبروهم، وينظروا في فهمهم لهذا الباب، كما جاء في صحيح مسلم (٢٦٥٠) أن أبا الأسود الدؤلي قال قال لي عمران بن الحصين أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه، أشيء قُضي عليهم، ومضى عليهم من قَدَرِ ما سبق؟ أو فيما يُستقبلون به مما أتاهم به نبيهم، وثبتت الحجة عليهم؟ فقلت: بل شيءٌ قُضي

عليهم قال فقال: أفلا يكون ظلماً؟ قال ففزعت من ذلك فزعاً شديداً، قلت كل شيء خلق الله، وملك يده، فلا يُسأل عما يفعل وهم يسألون فقال لي يرحمك الله، إني لم أُرِدْ بما سألتك إلا لأَحْزُر عقلك .

الحَزْر: التقدير، والحَدْسُ، وإعمال الرأي، والمراد هنا: أني أردت أن أمتحن عقلَك، وأقدِّرَ ما وصلت إليه، وأعمل رأيي في معرفة مدى فهمك.

٦- أن أئمة السلف الصالح من العلماء كتبوا في هذا الباب بل وأطنبوا فيه، فلو قلنا بمنع الحديث عن القدر لضللناهم، وسَفَّهْنَا أحلامهم.

٧- لو تركنا الحديث عن القدر لجهل الناس به ولربما انفتح الباب لأهل البدعة والضلالة؛ ليروجوا باطلهم، ويَلبسوا على المسلمين دينهم.

٨- فوات العلم والخير فلو تركنا الحديث عن القدر، وعن ثمراته لفاتنا علم غزير، وخير كثير.

فإن قيل: كيف نجمع بين هذا وبين ما ورد في ذم الخوض في القدر، كما في قوله صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه : (إذا ذكر أصحابي فأمسكوا، وإذا ذكر النجوم فأمسكوا، وإذا ذكر القدر فأمسكوا) .

وكذلك ما ورد (أن النبي صلى الله عليه وسلم غضب غضباً شديداً، عندما خرج على أصحابه يوماً وهم يتنازعون في القدر، حتى احمرَّ وجهه، حتى كأنما فُقِيء في وجنتيه حبُّ الرمان، فقال أبهذا أمرتم؟ أم بهذا أرسلت إليكم؟ إنما أهلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الأمر؛ عزمت عليكم ألا تنازعوا فيه) أخرجه الترمذى (٤٤٣/٤ ، رقم ٢١٣٣) ، وأبويعلى (٤٣٣/١٠، رقم ٦٠٤٥) ، وابن عدي (٩٦/٥)، وابن حبان فى المجروحين (٣٧١/١ ، ترجمة ٤٩٥ صالح بن بشير المرى) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث صالح المري، وصالح المري له غرائب ينفرد بها لا يتابع عليها، ومن أجل صالح المري ضعفه ابن عدي، وابن حبان، وابن العربي في العارضة (٤/٥)، وابن القيسراني في الذخيرة (١٢٧٩/٣)، أما العلامة الألباني فحسنه في صحيح الترمذي.

فالجواب عن ذلك: أن النهي الوارد مُنْصَبٌّ على الأمور الآتية:

١- الخوض في القدر بالباطل وبلا علم ولا دليل: قال تعالى: (وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) الإسراء: ٣٦، وقال عن المجرمين: (مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ، قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ، وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ، وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ) المدثر: ٤٢-٤٥.

٢- الاعتماد في معرفة القدر على العقل البشري القاصر بعيداً عن هدي الكتاب والسنة؛ ذلك أن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك على وجه التفصيل؛ لأن له حدوداً وطاقاتٍ يجب أن يقف عندها.

٣- ترك التسليم والإذعان لله تعالى في قدره ذلك لأن القدر غيب، والغيب مبناه على التسليم.

٤- البحث عن الجانب الخفي في القدر الذي هو سر الله في خلقه، والذي لم يطَّلع عليه مَلَك مقرب، ولا نبي مرسل، وذلك مما تتقاصر العقول عن فهمه ومعرفته.

٥- الأسئلة الاعتراضية التي لا يجوز إيرادها كمن يقول مُتَعَنِّتاً: لماذا هدى الله فلاناً، وأضل فلاناً؟ ولماذا كلَّف الله الإنسان من بين سائر المخلوقات؟ ولماذا أغنى الله فلاناً، وأفقر فلاناً؟ وهكذا... أما من سأل مستفهماً فلا بأس به؛ فشفاء العي السؤال، أما من سأل متعنتاً غير متفقه ولا متعلم فهو الذي لا يحل قليلُ سؤاله ولا كثيرُهُ .

٦- التنازع في القدر الذي يؤدي إلى اختلاف الناس فيه، وافتراقهم في شأنه، فهذا مما نهينا عنه، ولا يدخل في التنازِع المذمومِ منازعةُ الفرق الضالة، وردُّ شبههم، ودحض حججهم؛ لأن في ذلك إحقاقاً للحق، وإبطالاً للباطل.

ومن هنا يتبين لنا أن النهي عن الحديث في القدر على إطلاقه غيرُ صحيح، وإنما النهي كان عن الأمور الآنفة الذكر.

أما البحث فيما يستطيع العقل البشري أن يجول فيه، ويفهمه من منطلق النصوص كالبحث في مراتب القدر، وأقسام التقدير، وخلق أفعال العباد، إلى غير ذلك من مباحث القدر فهذا ميسَّر واضح لا يمنع من البحث فيه، على أنه لا يستطيع كل أحد أن يفهمها على وجه التفصيل، إلا أن هناك من يعلمها ويكشف ما فيها.

ومما يؤيد ذلك من أن النهي ليس على إطلاقه أنه ورد في الحديثِ السابقِ، حديثِ ابن مسعود، مع الأمر بالإمساك عن القدر الإمساكُ عن الصحابة، والإمساكُ عن الصحابة إنما المقصودُ به الإمساكُ عما شجر بينهم، والكف عن ذكر مساوئهم، وتنقصهم، وثلبهم، أما ذكر محاسنهم، والثناء عليهم فهذا أمر محمود بلا أي خلاف؛ فقد أثنى الله عليهم في القرآن الكريم، وزكاهم، وكذلك الرسول صلى الله عليه وسلم، ومما يؤيد ذلك أيضاً أن سبب غضب النبي " كما في الحديث السابق --حديث الترمذي- إنما هو بسبب تنازع الصحابة في القدر، وهذا يعني أن

والإيمان بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسري به إلى السماء وصار إلى العرش وكلمه الله تبارك وتعالى، ودخل الجنة واطلع إلى النار ورأى الملائكة ونشرت له الأنبياء، ورأى سرادقات العرش والكرسي وجميع ما في السماوات وما في الأرضين في اليقظة، حمله جبريل على البراق حتى أداره في السماوات، وفرضت عليه الصلاة في تلك الليلة، ورجع إلى مكة في تلك الليلة، وذلك قبل الهجرة١.

الكلام في القدر، أو البحث فيه بالمنهج العلمي الصحيح غير محرم أو منهي عنه، وإنما الذي نهى عنه الرسول " هو التنازع في القدر.

وخلاصة القول في هذه المسألة: أن الحديث عن القدر لا يفتح بإطلاق، ولا يغلق بإطلاق؛ فإن كان الحديث بحق فلا يمنع ولا ينهى عنه، بل قد يجب، وإن كان بباطل فيمنع، وينهى عنه.

شرح التائية في القدر لمحمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد.

١ قال سبحانه وتعالى: {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّه هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة: يمجد الله تعالى نفسه، ويعظم شأنه؛ لقدرته على ما لا يقدر عليه أحد سواه؛ فلا إله غيره ولا رب سواه، {الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ} يعني: محمدا صلى الله عليه وسلم. (ليلا)؛ أي: في جنح الليل. {من المسجد الحرام}: وهو مسجد مكة. {إلى المسجد الأقصى}: وهو بيت المقدس الذي بإيليا، معدن الأنبياء من لدن إبراهيم الخليل عليه السلام، ولهذا جُمِعوا له هناك كلهم، فأمهم في محلتهم ودارهم، فدل على أنه هو الإمام الأعظم والرئيس المقدم صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين. وقوله تعالى: {الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ}؛ أي: في الزروع والثمار. (لنريه)؛ أي: محمدا. {من آياتنا}؛ أي: العِظام؛ كما قال تعالى: {لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى}، {إِنَّه هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}؛ أي: السميع لأقوال عباده؛ مؤمنهم وكافرهم مصدقهم ومكذبهم، البصير بهم فيعطي كلا منهم ما يستحقه في الدنيا والآخرة " اهـ.

والمعراج: مفعال من العروج؛ أي: الآلة التي يعرج فيها؛ أي: يصعد، ولا يعلم كيف هو إلا الله، وحكمه كحكم غيره من المغيبات؛ نؤمن به ولا نشتغل بكيفيته.

والذي عليه أئمة النقل: أن الإسراء كان مرة واحدة بمكة بعد البعثة وقبل الهجرة بسنة، وقيل بسنة وشهرين، ذكره ابن عبد البر.

صفة الإسراء والمعراج المستفادة من النصوص

قال الحافظ ابن كثير في " تفسيره ": " والحق أنه عليه السلام أسري به يقظة لا مناما، من مكة إلى بيت المقدس، راكبا البراق، فلما انتهى إلى باب المسجد؛ ربط الدابة عند الباب، ودخله، فصلى في قبلته تحية المسجد ركعتين، ثم أتي بالمعراج، وهو كالسلم ذو درج يرقى فيه، فصعد فيه إلى السماء الدنيا، ثم إلى بقية السماوات السبع، فتلقاه من كل سماء مقربوها، وسلم على الأنبياء الذين في السماوات بحسب منازلهم ودرجاتهم، حتى مر بموسى الكليم في السادسة، وإبراهيم الخليل في السابعة، ثم جاوز منزلتهما– صلى الله وسلم عليه وعليهما وعلى سائر الأنبياء– حتى انتهى إلى مستوى يسمع فيه صريف الأقلام؛ أي: أقلام القدر بما هو كائن، ورأى سدرة المنتهى، وغشيها من أمر الله تعالى عظمة عظيمة من فراش من ذهب وألوان متعددة، وغشيتها الملائكة، ورأى هناك جبريل على صورته، وله ست مائة جناح، ورأى رفرفا أخضر قد سد الأفق، ورأى البيت المعمور، وإبراهيم الخليل باني الكعبة الأرضية مسند ظهره إليه؛ لأنه الكعبة السماوية، يدخله كل يوم سبعون ألفا من الملائكة، ثم يتعبدون فيه، ثم لا يعودون إليه إلى يوم القيامة، ورأى الجنة والنار، وفرض عليه هنالك الصلوات خمسين، ثم خففها إلى خمس رحمة منه ولطفا بعباده، وفي هذا اعتناء عظيم بشرف الصلاة وعظمتها، ثم هبط إلى بيت المقدس، وهبط معه الأنبياء، فصلى بهم لما حانت الصلاة، ويحتمل أنها الصبح من يومئذ، ومن الناس من يزعم أنه أمهم في السماء، والذي تظاهرت به الروايات أنه أمهم ببيت المقدس، ولكن في بعضها أنه كان أول دخوله إليه، والظاهر أنه بعد رجوعه إليه؛ لأنه لما مر بهم في منازلهم؛ جعل يسأل عنهم جبريل واحدا واحدا، وهو يخبر بهم، وهذا هو اللائق؛ لأنه كان أولا مطلوبا إلى الجناب العلوي؛ ليفرض عليه وعلى أمته ما يشاء الله تعالى، ثم لما فرغ من الذي أريد به؛ اجتمع فيه– أي: بيت المقدس– هو وإخوانه من النبيين، ثم ظهر شرفه وفضله عليهم بتقديمه في الإمامة، وذلك عن إشارة جبريل عليه السلام في ذلك، ثم خرج من بيت المقدس، فركب البراق، وعاد إلى مكة بغلس. والله سبحانه وتعالى أعلم.

مسألة: هل كان الإسراء ببدنه عليه السلام وروحه أو بروحه فقط؟

اختلف الناس: هل كان الإسراء ببدنه عليه السلام وروحه أو بروحه فقط؟ على قولين:

فالأكثرون من العلماء على أنه أسري ببدنه وروحه يقظة لا مناما، والدليل على ذلك قوله تعالى: {سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ}؛ فالتسبيح إنما يكون عند الأمور العظام؛ فلو كان مناما؛ لم يكن فيه شيء كبير، ولم يكن مستعظما، ولما بادرت كفار قريش إلى تكذيبه، ولما ارتدت جماعة ممن كان قد أسلم، وأيضا؛ فإن العبد عبارة عن مجموع الروح والبدن، وقد قال تعالى: {أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا}، وأيضا قال سبحانه: {وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ}؛ قال ابن عباس: " هي رؤيا عين أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به ". رواه البخاري. وأيضا قال سبحانه: {مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى}، والبصر من آلات الذات لا الروح، وأيضا فإنه حمل على البراق، وهو دابة بيضاء براقة لها لمعان، وإنما يكون هذا للبدن لا للروح؛ لأنها لا تحتاج في حركتها إلى مركب تركب عليه.

وقال آخرون: بل أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم بروحه لا بجسده، نقل هذا القول ابن إسحاق عن عائشة ومعاوية رضي الله عنهما، ونقل عن الحسن البصري نحوه، وليس المراد بهذا القول أن الإسراء كان مناما، بل إن الروح ذاتها أسري بها، ففارقت الجسد، ثم عادت إليه. . . وهذا من خصائصه؛ فإن غيره لا تنال ذات روحه الصعود الكامل إلى السماء إلا بعد الموت.

والمراد بالمنام أن ما يراه النائم قد يكون أمثالا مضروبة للمعلوم في الصورة المحسوسة، فيرى كأنه قد عرج به إلى السماء وذهب به إلى مكة، وروحه لم تصعد ولم تذهب، وإنما ملك الرؤيا ضرب له المثال، والفرق بين الأمرين واضح.

واستدل من قال: إن الإسراء كان بروحه لا بجسده؛ بما جاء في رواية شريك بن أبي نمر، عن أنس: " ثم استيقظت؛ فإذا أنا في الحجر ".

وقد أجيب عنه بجوابين:

أحدهما: أن هذا معدود من غلطات شريك؛ فقد غلط الحفاظ شريكا في ألفاظ من حديث الإسراء.

الثاني: أن الاستيقاظ محمول على الانتقال من حال إلى حال.

قال ابن كثير: " وهذا الحمل أحسن من التغليط. والله أعلم ".

إلى أن قال: " ونحن لا ننكر وقوع منام قبل الإسراء طبق ما وقع بعد ذلك؛ فإنه صلى الله عليه وسلم كان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، وقد تقدم مثل ذلك في حديث بدء الوحي أنه

رأى مثل ما وقع له يقظة مناما قبله ليكون ذلك من باب الإرهاص والتوطئة والتثبيت والإيناس. . . " والله أعلم.

مسألة: هل تكرر المعراج؟ قال الحافظ ابن كثير بعد أن ساق الأحاديث الواردة في هذا الموضوع: " وإذا حصل الوقوف على مجموع هذه الأحاديث صحيحها وحسنها وضعيفها؛ فحصل مضمون ما اتفقت عليه من إسراء رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى بيت المقدس وأنه مرة واحدة، وإن اختلفت عبارات الرواة في أدائه، أو زاد بعضهم فيه أو نقص منه؛ فإن الخطأ جائز على من عدا الأنبياء عليهم السلام، ومن جعل من الناس كل رواية خالفت الأخرى مرة على حدة، فأثبت إسراءات متعددة؛ فقد أبعد وأغرب وهرب إلى غير مهرب ولم يتحصل على مطلب.

وقد صرح بعض المتأخرين بأنه عليه السلام أسري به مرة من مكة إلى بيت المقدس فقط، ومرة من مكة إلى السماء فقط، ومرة إلى بيت المقدس ومنه إلى السماء، وفرح بهذا المسلك، وأنه قد ظفر بشيء يخلص به من الإشكالات، وهذا بعيد جدا، ولم ينقل هذا عن أحد من السلف، ولو تعدد هذا التعدد؛ لأخبر النبي صلى الله عليه وسلم به أمته، ولنقله الناس على التعدد والتكرار.

وزعم بعض الصوفية أن المعراج وقع له صلى الله عليه وسلم ثلاثين مرة! وقال بعضهم: أربعا وثلاثين مرة!! واحدة منها بجسمه الشريف والباقي بروحه!! وقيل: كان الإسراء مرتين؛ مرة يقظة، ومرة مناما!! وأصحاب هذا القول كأنهم أرادوا الجمع بين حديث شريك وقوله " ثم استيقظت " وبين سائر الروايات!! وكذلك منهم من قال: بل كان مرتين؛ مرة قبل الوحي ومرة بعده!! ومنهم من قال: بل ثلاث مرات؛ مرة قبل الوحي ومرتين بعده!! وكلما اشتبه عليهم لفظة؛ زادوا مرة للتوفيق.

قال ابن القيم: " يا عجبا لهؤلاء الذين زعموا أنه كان مرارا؛ كيف ساغ لهم أن يظنوا أنه في كل مرة يفرض عليهم الصلوات خمسين، ثم يتردد بين ربه وبين موسى حتى تصير خمسا، فيقول: أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي. . . ثم يعيدها في المرة الثانية خمسين، ثم يحطها إلى خمس. . . "!! وقال ابن كثير: " وكان بعض الرواة يحذف بعض الخبر للعلم به، أو ينساه، أو يذكر ما هو الأهم عنده، أو يبسط تارة فيسوقه كله، وتارة يحذف عن مخاطبه بما هو الأنفع عنده. . . ومن جعل كل رواية إسراء على حدة كما تقدم عن بعضهم؛ فقد أبعد جدا، وذلك أن

كل السياقات فيها السلام على الأنبياء، وفي كل منها يعرفه بهم، وفي كلها يفرض عليه الصلوات؛ فكيف يمكن أن يدعى تعدد ذلك؟! هذا في غاية البعد والاستحالة. والله أعلم " اهـ.

مسالة: مسألة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه– عز وجل– في الدنيا من المسائل الخلافية بين أهل السنة والجماعة، والخلاف فيها قد وقع بين الصحابة أنفسهم.

فقد روي إثباتها عن ابن عباس– رضي الله عنهما– وسائر أصحابه وعن أبي ذر وأبي هريرة في رواية عنه، وعن كعب الأحبار وعروة بن الزبير.

وروي نفيها عن: عائشة وابن مسعود وأبي هريرة في أحد قوليه.

وقد انقسم العلماء بعد ذلك إلى ثلاث طوائف:

الطائفة الأولى: أثبتت الرؤية البصرية، ومن هؤلاء ابن خزيمة وقد أطنب في الاستدلال لها.

الطائفة الثانية: توقفت بحجة أنه ليس في الباب دليل قطعي، وأن غاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضة قابلة للتأويل، ولأنها من المسائل الاعتقادية التي لا بد فيها من الدليل القطعي، وإلى هذا القول ذهب القرطبي وعزاه إلى جماعة من المحققين.

الطائفة الثالثة: نفت الرؤية البصرية وأثبتت الرؤية القلبية.

وهذا القول هو إحدى الروايتين عن أحمد، وقد ذهب إليه ابن حجر للجمع بين القولين حيث قال: "وقد جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها".

وعلى هذا يمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر وإثباته على رؤية القلب.

ثم إن المراد برؤية الفؤاد لا مجرد حصول العلم لأنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالله على الدوام، بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه أن الرؤية التي حصلت له خلقت في قلبه كما يخلق الرؤية بالعين لغيره، والرؤية لا يشترط فيها شيء مخصوص عقلا ولو جرت العادة بخلقها في العين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه (٦/٥٠٩) : فصل وأما " الرؤية " فالذي ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: " رأى محمد ربه بفؤاده مرتين " (وعائشة أنكرت الرؤية) .

فمن الناس من جمع بينهما فقال: عائشة أنكرت رؤية العين وابن عباس أثبت رؤية الفؤاد.

والألفاظ الثابتة عن (ابن عباس هي مطلقة أو مقيدة بالفؤاد تارة يقول: رأى محمد ربه وتارة يقول رآه محمد؛ ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه. وكذلك " الإمام أحمد " تارة يطلق

الرؤية؛ وتارة يقول: رآه بفؤاده؛ ولم يقل أحد إنه سمع أحمد يقول رآه بعينه؛ لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق ففهموا منه رؤية العين؛ كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس ففهم منه رؤية العين. وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك؛ بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل؛ كما في صحيح مسلم {عن أبي ذر قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك؟ فقال: نور أنى أراه} . وقد قال تعالى: {سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا} ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى. وكذلك قوله: {أفتمارونه على ما يرى} . {لقد رأى من آيات ربه الكبرى} ولو كان رآه بعينه لكان ذكر ذلك أولى. وفي الصحيحين عن ابن عباس في قوله: {وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس والشجرة الملعونة في القرآن} قال هي رؤيا عين أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به وهذه " رؤيا الآيات " لأنه أخبر الناس بما رآه بعينه ليلة المعراج فكان ذلك فتنة لهم حيث صدقه قوم وكذبه قوم ولم يخبرهم بأنه رأى ربه بعينه وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة ذكر ذلك ولو كان قد وقع ذلك لذكره كما ذكر ما دونه.

وقد ثبت بالنصوص الصحيحة واتفاق سلف الأمة أنه لا يرى الله أحد في الدنيا بعينه إلا ما نازع فيه بعضهم من رؤية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم خاصة واتفقوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة عيانا كما يرون الشمس والقمر ا.هـ

وقال الإمام ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية: وفي صحيح مسلم وغيره من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال (قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال سألت رسول الله هل رأيت ربك قال نور أنى أراه فسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول: معناه كان ثم نور وحال دون رؤيته نور فأنى أراه.

قال: ويدل عليه أن في بعض الألفاظ الصحيحة (هل رأيت ربك) فقال (رأيت نورا) وقد اعضل أمر هذا الحديث على كثير من الناس حتى صحفه بعضهم فقال (نورانيٌ أراه) على أنها ياء النسب والكلمة كلمة واحدة وهذا خطأ لفظا ومعنى وإنما أوجب لهم هذا الاشكال والخطأ أنهم

لما اعتقدوا أن رسول الله رأى ربه وكان قوله أنى أراه كالانكار للرؤية حاروا في الحديث ورده بعضهم باضطراب لفظه وكل هذا عدول عن موجب الدليل وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الرؤية له إجماع الصحابة على أنه لم ير ربه ليلة المعراج وبعضهم استثنى ابن عباس فيمن قال ذلك وشيخنا يقول ليس ذلك بخلاف في الحقيقة فإن ابن عباس لم يقل رآه بعيني رأسه وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين حيث قال إنه رآه عز وجل ولم يقل بعيني رأسه ولفظ أحمد لفظ ابن عباس رضي الله عنهما ويدل على صحة ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر رضي الله عنه قوله في الحديث الآخر حجابه النور فهذا النور هو والله أعلم النور المذكور في حديث أبي ذر رضي الله عنه رأيت نورا.

مسالة: الاحتفال بالإسراء والمعراج من الأمور البدعية، التي نسبها الجهال إلى الشرع، وجعلوا ذلك سنة تقام في كل سنة، وذلك في ليلة سبع وعشرين من رجب، وتفننوا في ذلك بما يأتونه في هذه الليلة من المنكرات وأحدثوا فيها من أنواع البدع ضروباً كثيرة، وهذه الاحتفالات باطلة من أساسها، لأنه لم يثبت أنه أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذه الليلة بالذات،

قال ابن قيم في زاد المعاد (١/ ٥٧): (... هذا إذا كانت ليلة الإسراء تعرف عينها، فكيف ولم يقم دليل معلوم لا على شهرها، ولا على عشرها، ولا على عينها، بل النقول في ذلك منقطعة مختلفة، ليس فيها ما يقطع به، ولا شرع للمسلمين تخصيص الليلة التي يظن أنها ليلة الإسراء بقيام ولا غيره، بخلاف ليلة القدر ا. هـ

وقال أبو شامة في الباعث ص (١٧١): وذكر بعض القصاص أن الإسراء كان في رجب، وذلك عند أهل التعديل والجرح عين الكذب ا. هـ.

وقال ابن رجب في لطائف المعارف ص (١٦٨): وقد روي أنه كان في شهر رجب حوادث عظيمة، ولم يصح شيء من ذلك ا. هـ

قال الحافظ في الفتح: وقد اختلف في وقت المعراج فقيل: كان قبل المبعث، وهو شاذ، إلا إن حمل على أنه وقع حينئذ في المنام، وذهب الأكثر إلى أنه كان بعد المبعث، ثم اختلفوا: فقيل: قبل الهجرة بسنة. قال ابن سعد وغيره. وبه جزم النووي، وبالغ ابن حزم فنقل الإجماع فيه– فيكون في شهر ربيع الأول–.

وهو مردود، فإن في ذلك اختلافاً كثيراً، يزيد على عشرة أقوال منها ما حكاه ابن الجوزي أنه كان قبلها بثمانية أشهر– فيكون في رجب–، وقيل بستة أشهر– فيكون في رمضان– وحكي هذا

الثاني أبو الربيع بن سالم، وحكي ابن حزم مقتضى الذي قبله، لأنه قال: كان في رجب سنة اثنتي عشرة من النبوة، وقيل: بأحد عشر شهراً، جزم به إبراهيم الحربي حيث قال: كان في ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة، ورجحة ابن المنير في شرح السيرة لابن عبد البر وقيل: قبل الهجرة بسنة وشهرين، حكماه ابن عبد البر، وقيل: بسنة وثلاثة أشهر حكاه ابن فارس، وقيل: بسنة وخمسة أشهر قاله السدي، وأخرجه من طريقة الطبري والبيهقي، فعلى هذا كان في شوال، أو في رمضان على إلغاء الكسرين منه ومن ربيع الأول، و به جزم الواقدي، وعلى ظاهره ينطبق ما ذكره ابن قتيبة، وحكاه ابن عبد البر أنه كان قبلها بثمانية عشر شهراً.

وعند ابن سعد عن ابن أبي سبرة أنه كان في رمضان، قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً، وقيل كان في رجب حكاه ابن عبد البر، وجزم به النووي في الروضة. وقيل قبل الهجرة بثلاث سنين حكاه ابن الأثير، وحكي عياض وتبعه القرطبي والنووي عن الزهري أنه كان قبل الهجرة بخمس سنين، ورجحه عياض ومن تبعه. فتح الباري (٧/ ٢٠٣).

فالاحتفال بليلة الإسراء والمعراج بدعة محدثة لم يفعلها الصحابة والتابعون، ومن تبعهم من السلف الصالح، وهم أحرص الناس على الخير والعمل الصالح.

وإن كان الإسراء من أعظم فضائله صلى الله عليه وسلم ومع هذا فلم يشرع تخصيص ذلك الزمان، ولا ذلك المكان، بعبادة شرعية، بل غار حراء الذي ابتديء فيه بنزول الوحي، وكان يتحراه قبل النبوة، لم يقصده هو ولا أحد من الصحابة بعد النبوة مدة مقامه بمكة، ولا خصَّ اليوم الذي أنزل فيه الوحي بعبادة ولا غيرها، ولا خص المكان الذي ابتديء فيه بالوحي ولا الزمان بشيء.

ومن خص الأمكنة والأزمنة من عنده بعبادات لأجل هذا وأمثاله، كان من جنس أهل الكتاب الذين جعلوا زمان أحوال المسيح مواسم وعبادات كيوم الميلاد، ويوم التعميد، وغير ذلك من أحواله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٩٨): وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال أنها ليلة المولد، أو بعض ليالي رجب، أو ثامن عشر ذي الحجة، أو أول جمعة من رجب، أو ثامن شوال الذي يسميه الجهال عيد الأبرار، فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها، والله سبحانه وتعالى أعلم ا. هـ

وقال ابن الحاج في المدخل (١/ ٢٩٤): ومن البدع التي أحدثوها فيه أعني في شهر رجب ليلة السابع والعشرين منه التي هي ليلة المعراج .. ا. هـ

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ في فتاواه (٣/ ٩٧ - ١٠٠) في رده على دعوة وجهت لرابطة العالم الإسلام لحضور أحد الاحتفالات بذكري الإسراء والمعراج، بعد أن سئل عن ذلك: هذا ليس بمشروع، لدلالة الكتاب والسنة والاستصحاب والعقل، ثم ذكر الأدلة.

وقال العلامة ابن باز كما في التحذير من البدع (ص٩) وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج، لم يأت في الأحاديث الصحيحة تعيينها، وكل ما ورد في تعيينها فهو غير ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل العلم بالحديث، ولله الحكمة البالغة في إنساء الناس لها، ولو ثبت تعيينها لم يجز للمسلمين أن يخصوها بشيء من العبادات ولم يجز لهم أن يحتفلوا بها لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه - رضي الله عنهم - لم يحتفلوا بها، ولم يخصوها بشيء، ولو كان الاحتفال بها أمراً مشروعاً لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم للأمة إما بالقول أو الفعل، ولو وقع شيء من ذلك لعرف واشتهر، ولنقله الصحابة - رضي الله عنهم - إلينا فقد نقلوا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم كل شيء تحتاجه الأمة، ولم يفرطوا في شيء من الدين، بل هم السابقون إلى كل خير، فلو كان الاحتفال بهذه الليلة مشروعاً لكانوا أسبق الناس إليه، والنبي صلى الله عليه وسلم هو أنصح الناس للناس، وقد بلغ الرسالة غاية البلاغ، وأدى الأمانة، فلو كان تعظيم هذه الليلة والاحتفال بها من دين الإسلام لم يغفله النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكتمه، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أن الاحتفال بها وتعظيمها ليسا من الإسلام في شيء .. .

مسألة: قال الشيخ صالح آل شيخ في شرح الطحاوية (٢/٢٥): هل لقي النبي ؟ أجساد الأنبياء مع أرواحهم؟ أم إنه ؟ لقي أرواحهم دون أجسادهم؟

العلماء لهم في ذلك قولان:

القول الأول: قال طائفة من أهل العلم لقي أرواحا وأجسادا، واستدلوا على ذلك بدليلين:

الدليل الأول: أن هذا هو الظاهر من الجمع - يعني من أنهم جمعوا له وأنه كلم آدم وكلم فلان وكلم فلان إلى آخره.

والدليل الثاني: أنه جاء في أحد الروايات قوله (وبعثت لي الأنبياء) وبعثة الأنبياء له، تدل على أن ذلك خاص في ذلك الموقف الخاص.

القول الثاني: أن ذلك إنما هو للأرواح دون الأجساد حاشا عيسى عليه السلام فإنه رفع إلى السماء بروحه وجسده، وفي إدريس قولان؛ إدريس عليه السلام في السماء الرابعة فيه قولان، هل كان رفعه للسماء الرابعة بروحه فقط أم كان بروحه وجسده؟ وفي ذلك خلاف عند المفسرين وعند أهل العلم مأخوذ أو تجده عند قوله تعالى ؟ورفعناه مكانا عليا؟[مريم:٥٧] في قصة لا تثبت؛ يعني في قصة لسبب الرفع لا تثبت، والأظهر من القولين عندي أن ذلك كان بالأرواح دون الأجساد خلا عيسى عليه السلام؛ وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم حين التقى بالأنبياء وصلوا معه إما أن يقال صلوا معه بأجسادهم، وقد جمعت أجسادهم له من القبور، ثم رجعت إلى القبور وبقيت أرواحهم في السماء، وإما أن يقال هي بالأرواح فقط؛ لأنه لقيهم في السماء، ومعلوم أن الرفع إنما خص به عيسى عليه السلام إلى السماء رفعا حيا، وكونهم يرفعون بأجسادهم وأرواحهم إلى السماء دائما ولا وجود لهم في القبور، هذا لا دليل عليه؛ بل يخالف أدلة كثيرة أن الأنبياء في قبورهم إلى قيام الساعة، فمعنى كونهم ماتوا ودفنوا أن أجسادهم في الأرض، وهذا هو الأصل.

ومن قال بخلافه قال هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه بعثت له الأنبياء فصلى بهم ولقيهم في السماء.

وهذه الخصوصية لابد لها من دليل واضح، وكما ذكرت لك فالدليل التأملي يعارضه، وعلى كل هما قولان لأهل العلم من المتقدمين والمتأخرين.

مسألة: قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٢/٣٢٠) : إن الله كلم موسى وأمره بلا واسطة وكذلك كلم محمدا صلى الله عليه وسلم وأمره ليلة المعراج وكذلك كلم آدم وأمره بلا واسطة وهي أوامر دينية شرعية ا.هـ وسئلت اللجنة الدائمة عن : كثيرا ما نسمع ونقرأ أن الصلوات الخمس فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم بدون واسطة وذلك بعد ما عرج به عليه الصلاة والسلام إلى السموات، والذي أشكل علي وأريد من سماحتكم تبيينه وتوضيحه هو هل أن الله عز وجل كلم محمدا صلى الله عليه وسلم مشافهة وبذلك تكون هذه تابعة لخصوصياته عليه السلام مشتركا فيها مع أخيه موسى عليه السلام، وأن كلام الله عز وجل في الدنيا ليس خاصا لموسى عليه السلام، أفتونا جزاكم الله عنا خيرا مرشدينا في ذلك إلى الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فأجابت : نعم، أحاديث المعراج صريحة بأن الله سبحانه

واعلم أن أرواح الشهداء في قناديل تحت العرش تسرح في الجنة، وأرواح المؤمنين تحت العرش، وأرواح الكفار والفجار في برهوت، وهي في سجين[1].

كلم نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم، وبذلك يعلم أنه عليه الصلاة والسلام كليم الله كما أن موسى كليم الله وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم ا.هـ

وقال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه : ثبت أن الله كلم محمداً، صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج .

مسألة: قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي في شرحه: قول المصنف (ورأى سرادقات العرش والكرسي) وهذا يحتاج إلى دليل.

وقوله: (وجميع ما في السموات وما في الأرضين في اليقظة) وهذا أيضاً يحتاج إلى دليل. فكونه رأى سرادقات العرش والكرسي هذا يحتاج إلى دليل، وكونه رأى جميع ما في السماوات وما في الأرضين في اليقظة هذا أيضاً يحتاج إلى دليل، فهل طاف في الأرض كلها من أولها إلى آخرها ورأى ما فيها وما في لجج البحار؟ هذا يحتاج إلى دليل.

وقال الشيخ النجمي في هدي الساري : أمَّا قول المؤلف : (حمله جبريل على البراق حتى أداره في السموات) فهذا فيه نظر، إذلم يحمله على البراق إلاَّ حين سار إلى بيت المقدس، أمَّا عند عروجه من بيت المقدس إلى السماء فالظاهر أنَّه كان في المعراج وليس على البراق كما قال المؤلف يرحمه الله وبالله التوفيق .

[1] قال الإمام ابن القيم في الروح (ص١٧٦): المسالة الخامسة عشرة: وهى أين مستقر الأرواح ما بين الموت إلى القيامة هل هى في السماء أم في الأرض وهل هي في الجنة أم لا وهل تودع في أجساد غير أجسادها التي كانت فيها فتنعم وتعذب فيها أم تكون مجردة .

هذه مسالة عظيمة تكلم فيها الناس واختلفوا فيها وهى إنما تتلقى من السمع فقط واختلف في ذلك فقال قائلون أرواح المؤمنين عند الله في الجنة شهداء كانوا أم غير شهداء إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا دين وتلقاهم ربهم بالعفو عنهم والرحمة لهم وهذا مذهب أبى هريرة وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم

وقالت طائفة هم بفناء الجنة على بابها يأتيهم من روحها ونعيمها ورزقها

وقالت طائفة الأرواح على أفنية قبورها.

وقال مالك بلغنى أن الروح مرسلة تذهب حيث شاءت.

وقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله أرواح للكفار في النار وأرواح المؤمنين في الجنة.
وقال أبو عبد الله بن منده وقال طائفة من الصحابة والتابعين أرواح المؤمنين عند الله عز و جل ولم يزيدوا على ذلك قال روى عن جماعة من الصحابة والتابعين أرواح المؤمنين بالجابية وأرواح الكفار ببرهوت بئر بحضرموت.
وقال صفوان بن عمرو سألت عامر بن عبد الله أبا اليمان هل لأنفس المؤمنين مجتمع فقال إن الأرض التي يقول الله تعالى ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادى الصالحون قال هى الأرض التي يجتمع إليها أرواح المؤمنين حتى يكون البعث وقالوا هى الأرض التي يورثها الله المؤمنين في الدنيا وقال كعب أرواح المؤمنين عليين في السماء السابعة وأرواح الكفار في سجين في الأرض السابعة تحت جند إبليس.
وقالت طائفة أرواح المؤمنين ببئر زمزم وأرواح الكفار ببئر برهوت.
وقال سلمان الفارسى أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض تذهب حيث شاءت وأرواح الكفار في سجين وفي لفظ عنه نسمة المؤمن تذهب في الأرض حيث شاءت.
وقالت طائفة أرواح المؤمنين عن يمين آدم وأرواح الكفار عن شماله.
وقالت طائفة أخرى منهم ابن حزم مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها
وقال والذى نقول به في مستقر الأرواح هو ما قاله الله عز وجل ونبيه لا نتعداه فهو البرهان الواضح وهو أن الله عز و جل قال وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين وقال تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فصح أن الله تعالى خلق الأرواح جملة وكذلك أخبر أن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف وأخذ الله عهدها وشهادتها له بالربوبية وهى مخلوقة مصورة عاقلة قبل أن يأمر الملائكة بالسجود لآدم وقبل أن يدخلها في الأجساد والأجساد يومئذ تراب وماء ثم أقرها حيث شاء وهو البرزخ الذى ترجع إليه عند الموت ثم لا يزال يبعث منها الجملة بعد الجملة فينفخها في الأجساد المتولدة من المنى إلى أن قال فصح أن الأرواح أجساد حاملة لأغراضها من التعارف والتناكر وأنها عارفة مميزة فيبلوهم الله في الدنيا كما يشاء ثم يتوفاها فيرجع إلى البرزخ الذى رآها فيه رسول الله ليلة أسرى به عند سماء الدنيا أرواح أهل السعادة عن يمين آدم وأرواح أهل الشقاوة عن يساره وذلك عند منقطع العناصر ويعجل أرواح الأنبياء والشهداء إلى الجنة، قال وقد ذكر محمد بن نصر

المروزى عن اسحاق بن راهويه أنه ذكر هذا الذى قلنا بعينه قال وعلى هذا أجمع أهل العلم، قال ابن حزم وهو قول جميع أهل الإسلام قال وهذا هو قول الله تعالى فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة وأصحاب المشئمة ما أصحاب المشئمة والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم ثلة من الأولين وقليل من الآخرين وقوله تعالى فأما أن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم إلى خرها فلا تزال الأرواح هنالك حتى يتم عدد الأرواح إلى أجسادها ثانية وهى الحياة الثانية يحاسب الخلق فريق في الجنة وفريق في السعير مخلدين ابدا انتهى

وقال أبو عمر بن عبد البر أرواح الشهداء في الجنة وأرواح عامة المؤمنين على أفنية قبورهم ونحن نذكر كلامه وما احتج به ونبين ما فيه.

وقال ابن المبارك عن ابن جريج فيما قرىء عليه من مجاهد ليس هى في الجنة ولكن يأكلون من ثمارها ويجدون ريحها .

وذكر معاوية بن صالح عن سعيد بن سويد أنه سأل ابن شهاب عن أرواح المؤمنين فقال بلغنى أن أرواح الشهداء كطير خضر معلقة بالعرش تغدو وتروح إلى رياض الجنة تأتى ربها في كل يوم تسلم عليه .

وقال أبو عمر بن عبد البر في شرح حديث ابن عمر أن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة قال وقد استدل به من ذهب إلى أن الأرواح على أفنية القبور وهو أصح ما ذهب اليه في ذلك والله أعلم لأن الأحاديث بذلك أحسن مجيئا وأثبت نقلا من غيرها

قال والمعنى أنها قد تكون على أفنية قبورها لا على أنها تلزم ولا تفارق أفنية القبور كما قال مالك رحمه الله أنه بلغنا أن الأرواح تسرح حيث شاءت

قال وعن مجاهد أنه قال الأرواح على أفنية القبور سبعة أيام من يوم دفن الميت لا تفارق ذلك والله أعلم.

وقالت فرقة مستقرها العدم المحض وهذا قول من يقول ان النفس عرض من أعراض البدن كحياته وإدراكه فتعدم بموت البدن كما تعدم سائر الأعراض المشروطة بحياته وهذا قول مخالف لنصوص القرآن والسنة وإجماع الصحابة والتابعين كما سنذكر ذلك إن شاء الله والمقصود أن عند هذه الفرقة المبطلة ان مستقر الأرواح بعد الموت العدم المحض .

وقالت فرقة مستقرها بعد الموت أرواح أخر تناسب أخلاقها وصفاتها التي اكتسبتها في حال حياتها فتصير كل روح إلى بدن حيوان يشاكل تلك الأرواح فتصير النفس السبعية إلى ابدان السباع والكلبية إلى أبدان البهائم والدنية والسفلية إلى أبدان الحشرات وهذا قول المتناسخة منكرى المعاد وهو قول خارج عن أقوال أهل الإسلام كلهم .

فهذا ما تلخص لى من جمع أقوال الناس في مصير أرواحهم بعد الموت ولا تظفر به مجموعا في كتاب واحد غير هذا البتة ونحن نذكر مأخذ هذه الأقوال وما لكل قول وما عليه وما هو الصواب من ذلك الذى دل عليه الكتاب والسنة على طريقتنا التي من الله بها وهو مرجو الإعانة والتوفيق .

فصل فأما من قال هى في الجنة فاحتج بقوله تعالى فاما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم قال وهذا ذكره سبحانه عقيب ذكر خروجها من البدن بالموت وقسم الأرواح إلى ثلاثة أقسام مقربين وأخبر أنها في جنة النعيم وأصحاب يمين حكم لها بالإسلام وهو يتضمن سلامتها من العذاب ومكذبة ضالة وأخبر أن لها نزلا من حميم وتصلية جحيم قالوا وهذا بعد مفارقتها للبدن قطعا وقد ذكر سبحانه حالها يوم القيامة في أول السورة فذكر حالها بعد الموت وبعد البعث واحتجوا بقوله تعالى يا أيتها النفس المطمئنة ارجعى إلى ربك راضية مرضية فادخلى في عبادى وادخلى جنتى وقد قال غير واحد من الصحابة والتابعين ان هذا يقال لها عند خروجها من الدنيا يبشرها الملك بذلك ولا ينافي ذلك قول من قال ان هذا يقال لها في الآخرة فانه يقال لها عند الموت وعند البعث وهذه من البشرى التي قال تعالى إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون وهذا التنزل يكون عند الموت ويكون في القبر ويكون عند البعث وأول بشارة الآخرة عند الموت

وقد تقدم في حديث البراء بن عازب أن الملك يقول لها عند قبضها أبشرى بروح وريحان وهذا من ريحان الجنة، واحتجوا بما رواه مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أخبره أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله قال إنما نسمة المؤمن طائر تعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى حياة يوم يبعثه قال أبو عمر وفي رواية مالك هذه بيان سماع الزهرى لهذا الحديث من عبد الرحمن بن كعب بن مالك وكذلك رواه يونس عن الزهرى قال سمعت عبد الرحمن بن كعب بن مالك يحدث عن أبيه وكذلك رواه الأوزاعى عن الزهرى حدثنى عبد الرحمن بن كعب وقد أعل محمد بن يحيى الذهلى هذا الحديث بأن شعيب بن أبى حمزة ومحمد بن أخى الزهرى وصالح بن كيسان رووه عن الزهرى عن عبد الرحمن بن عبد الله

بن كعب بن مالك عن جده كعب فيكون منقطعا وقال صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن عبد الرحمن انه بلغه أن كعبا بن مالك كان يحدث قال الذهلى وهذا المحفوظ عندنا وهو الذى يشبهه حديث صالح وشعيب وابن أخى الزهرى وخالفه في هذا غيره من الحفاظ فحكموا لمالك والأوزاعى قال أبو عمر فاتفق مالك ويونس بن يزيد والأوزاعى والحارث بن فضيل على رواية هذا الحديث عن الزهرى عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك عن أبيه وصححه الترمذي وغيره، قال أبو عمر ولا وجه عندى لما قاله محمد بن يحيى من ذلك ولا دليل عليه واتفاق مالك ويونس بن زيد والأوزاعى ومحمد بن إسحاق أولى بالصواب والنفس إلى قولهم ورواياتهم أسكن وهم من الحفظ والاتقان بحيث لا يقاس بهم من خالفهم في هذا الحديث انتهى وقد قال محمد الذهلى سمعت على بن المدينى يقول ولد كعب خمسة عبد الله وعبيد الله ومعبد وعبد الرحمن ومحمد قال الذهلى فسمع الزهرى من عبد الله بن كعب وكان قائد أبيه حين عمى وسمع من عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب وروى عن بشير بن عبد الرحمن بن كعب ولا أراه سمع منه انتهى فالحديث ان كان لعبد الرحمن عن أبيه كعب كما قال مالك ومن معه فظاهر وإن كان لعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن جده كما قال شعيب ومن معه فنهايته أن يكون مرسلا من هذا الطريق وموصولا من الأخرى والذين وصلوه ليسوا بدون الذين أرسلوه قدرا ولا عددا فالحديث من صحاح الأحاديث وإنما لم يخرجه صاحبا الصحيح لهذه العلة والله أعلم.

قال أبو عمرو أما قوله نسمة المؤمن فالنسمة ها هنا الروح يدل على ذلك قوله في الحديث نفسه حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه وقيل النسمة الروح والنفس والبدن وأصل هذه اللفظة اعنى النسمة الانسان بعينه وإنما قيل للروح نسمة والله أعلم لأن حياة الانسان بروحه وإذا فارقه عدم أو صار كالمعدوم والدليل على أن النسمة الانسان قوله من أعتق نسمة مؤمنة وقول على رضى الله عنه والذى فلق الحبة وبرأ النسمة وقال الشاعر

فأعظم منك تقى في الحساب ... إذا النسمات نفضن الغبارا .

يعنى إذا بعث الناس من قبورهم يوم القيامة وقال الخليل بن أحمد النسمة الإنسان قال والنسمة الروح والنسيم هبوب الريح وقوله تعالى في شجر الجنة يروى بفتح اللام وهو الأكثر ويروى بضم اللام والمعنى واحد وهو الأكل والرعى يقول تأكل من ثمار الجنة وتسرح بين أشجارها والعلوقة والعلوق الأكل والرعى تقول العرب ما ذاق اليوم علوقا أى طعاما قال الربيع بن زياد يصف الخيل

ومجنبات ما يذقن علوقة ... يمصعن بالمهرات والأمهار

وقال الأعشى

وفلاة كأنها ظهر ترس * ليس فيها إلا الرجيع علاق

قلت ومنه قول عائشة والنساء إذ ذاك خفاف لم يغشهن اللحم إنما يأكلن العلقة من الطعام وأصل اللفظة من التعلق وهو ما يعلق القلب والنفس من الغذاء

قال واختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال قائلون منهم أرواح المؤمنين عند الله في الجنة شهداء كانوا أم غير شهداء إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا دين وتلقاهم ربهم بالعفو عنهم والرحمة لهم، قال واحتجوا بأن هذا الحديث لم يخص فيه شهيدا من غير شهيد، واحتجوا أيضا بما روى عن أبى هريرة أن أرواح الأبرار في عليين وأرواح الفجار في سجين وعن عبد الله بن عمرو مثل ذلك قال أبو عمر وهذا قول يعارضه من السنة ما لا مدفع في صحة نقله وهو قوله إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشى إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة .

وقال آخرون إنما معنى هذا الحديث في الشهداء دون غيرهم لأن القرآن والسنة إنما يدلان على ذلك أما القرآن فقوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله الآية

وأما الآثار فذكر حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه من طريق بقى بن مخلد مرفوعا الشهداء يغدون ويروحون ثم يكون مأواهم إلى قناديل معلقة بالعرش فيقول لهم الرب تبارك وتعالى هل تعلمون كرامة أفضل من كرامة أكرمتكموها فيقولون لا غير أنا وددنا أنك أعدت أرواحنا في أجسادنا حتى نقاتل مرة أخرى فنقتل في سبيلك رواه عن هناد عن اسماعيل بن المختار عن عطية عنه ثم ساق حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله لما أصيب إخوانكم يعنى يوم أحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب مدلاة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ إخواننا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا ينكلوا عن الحرب ولا يزهدوا في الجهاد قال فقال الله عز و جل أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون والحديث في مسند أحمد وسنن أبى داود، ثم ذكر حديث الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سأل عند الله بن مسود رضى الله عنه عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فقال أما أنا قد سألنا عن ذلك فقال أرواحهم في

جوف طير خضر تسرح في الجنة في ايها شاءت ثم تأوى إلى تلك القناديل فاطلع اليهم ربك إطلاعه فقال هل تشتهون شيئا قالوا وأى شيء نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل بهم ذلك ثلاث مرات فلما رأوا أنهم لم يتركوا من أن يسألوا قالوا يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا والحديث في صحيح مسلم، قلت وفي صحيح البخارى عن أنس أن أم الربيع بنت البراء وهى أم حارثة بن سراقة أتت النبي فقالت يا نبي الله ألا تحدثنى عن حارثة وكان قتل يود بدر أصابه سهم غرب قان كان في الجنة صبرت وإن كان في غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء قال يا أم حارثة إنها جنان وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى، ثم ساق من طريق بقى بن مخلد حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله ابن أبى يزيد سمع ابن عباس يقول أرواح الشهداء تجول في أجواف طير خضر تعلق في ثمر الجنة

ثم ذكر عن معمر عن قتادة قال بلغنا أن أرواح الشهداء في صور طير بيض تأكل من ثمار الجنة، ومن طريق أبى عاصم النبيل عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن عمرو أرواح الشهداء في طير كالزرازير يتعارفون ويرزقون من ثمر الجنة. قال أبو عمر هذه الآثار كلها تدل على أنهم الشهداء دون غيرهم وفي بعضها في صور طير وفي بعضها في أجواف طير وفي بعضها كطير خضر قال والذى يشبه عندى والله أعلم أن يكون القول قول من قال كطير أو صور طير لمطابقته لحديثنا المذكور يريد حديث كعب ابن مالك وقوله فيه نسمة المؤمن كطائر ولم يقل في جوف طائر. قال وروى عيسى بن يونس حديث ابن مسعود عن الأعمش عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله كطير خضر، قلت والذى في صحيح مسلم في أجواف طير خضر. قال أبو عمر فعلى هذا التأويل كأنه قال إنما نسمة المؤمن من الشهداء طائر يعلق في شجر الجنة

قلت لا تنافي بين قوله نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة وبين قوله إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار وهذا الخطاب يتناول الميت على فراشه والشهيد كما أن قوله نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة يتناول الشهيد وغيره ومع كونه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشى ترد روحه أنهار الجنة وتأكل من ثمارها، وأما المقعد الخاص به والبيت الذى أعد له فانه إنما يدخله يوم القيامة ويدل عليه أن منازل الشهداء ودورهم وقصورهم التي أعد الله لهم ليست هي تلك القناديل التي تأوى اليها أرواحهم في البرزخ قطعا فهم يرون منازلهم ومقاعدهم من الجنة ويكون

مستقرهم في تلك القناديل المعلقة بالعرش فان الدخول التام الكامل إنما يكون يوم القيامة ودخول الأرواح الجنة في البرزخ أمر دون ذلك

ونظير هذا أهل الشقاء تعرض أرواحهم على النار غدوا وعشيا فإذا كان يوم القيامة دخلوا منازلهم ومقاعدهم التي كانوا يعرضون عليها في البرزخ فتنعم الأرواح بالجنة في البرزخ شيء وتنعمها مع الأبدان يوم القيامة بها شيء آخر فغذاه الروح من الجنة في البرزخ دون غذائها مع بدنها يوم البعث ولهذا قال تعلق في شجر الجنة أى تأكل العلقة وقام ! الأكل والشرب واللبس والتمتع فإنما يكون إذا ردت إلى أجسادها يوم القيامة فظهر أنه لا يعارض هذا القول من السنن شيء وإنما تعاضده السنة وتوافقه .

وأما قول من قال إن حديث كعب في الشهداء دون غيرهم فتخصيص ليس في اللفظ ما يدل عليه وهو حمل اللفظ العام على أقل مسمياته فإن الشهداء بالنسبة إلى عموم المؤمنين قليل جدا والنبي علق هذا الجزاء بوصف الإيمان فهو المقتضى له ولم يعلقه بوصف الشهادة ألا ترى أن الحكم الذى اختص بالشهداء علق بوصف الشهادة كقوله في حديث المقدام بن معد يكرب للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في أول دفقة من دمه ويرى مقعده من الجنة ويحلى حلة الإيمان ويزوج من الحور العين ويجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين من الحور العين ويشفع في سبعين إنسانا من أقاربه فلما كان هذا يختص بالشهيد قال إن للشهيد ولم يقل إن للمؤمن وكذلك قوله في حديث قيس الجذامى يعطى الشهيد ست خصال وكذلك سائر الأحاديث والنصوص التي علق فيها الجزاء بالشهادة

وأما ما علق فيه الجزاء بالإيمان فإنه يتناول كل مؤمن شهيدا كان أو غير شهيد

واما النصوص والآثار التي ذكر في رزق الشهداء وكون أرواحهم في الجنة فكلها حق وهي لا تدل على انتفاء دخول أرواح المؤمنين الجنة ولا سيما الصديقين الذين هم أفضل من الشهداء بلا نزاع بين الناس فيقال لهؤلاء ما تقولون في أرواح الصديقين هل هى في الجنة أم لا، فإن قالوا أنها في الجنة ولا يسوغ لهم غير هذا القول فثبت أن هذه النصوص لا تدل على اختصاص أرواح الشهداء بذلك وإن قالوا ليست في الجنة لزمهم من ذلك أن تكون أرواح سادات الصحابة كابى بكر الصديق وأبى بن كعب وعبد الله بن مسعود وأبى الدرداء وحذيفة بن اليمان وأشباههم رضى الله عنهم ليست في الجنة وأرواح شهداء زماننا في الجنة وهذا معلوم البطلان ضرورة

فإن قيل فإن كان هذا حكم يختص بالشهداء فما الموجب لتخصيصهم بالذكر في هذه النصوص قلت التنبيه على فضل الشهادة وعلو درجتها وأن هذا مضمون لأهلها ولا بد وأن لهم منها أوفر نصيب فنصيبهم من هذا النعيم في البرزخ أكمل من نصيب غيرهم من الأموات على فراشهم وإن كان الميت على فراشه أعلى درجة منهم فله نعيم يختص به لا يشاركه فيه من هو دونه، ويدل على هذا أن الله سبحانه جعل أرواح الشهداء في أجواف اطير خضر فإنهم لما بذلوا أنفسهم لله حتى أتلفها أعداؤه فيه أعاضهم منها في البرزخ أبدانا خيرا منها تكون فيها إلى يوم القيامة ويكون نعيمها بواسطة تلك الأبدان أكمل من نعيم الأرواح المجردة عنها ولهذا كانت نسمة المؤمن في صورة طير أو كطير ونسمة الشهيد في جوف طير وتأمل لفظ الحديثين فانه قال نسمة المؤمن طير فهذا يعم الشهيد وغيره ثم خص للشهيد بأن قال هي في جوف طير ومعلوم أنها إذا كانت في جوف طير صدق عليها أنها طير فصلوات الله وسلامه على من يصدق كلامه بعضه بعضا ويدل على أنه حق من عند الله وهذا الجمع أحسن من جمع أبى عمر وترجيحه رواية من روى أرواحهم كطير خضر بل الروايتان حق وصواب فهي كطير خضر وفي أجواف طير خضر .

فصل وأما قول مجاهد ليس هي في الجنة ولكن يأكلون من ثمارها ويجدون ريحها فقد يحتج لهذا القول بما رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث ابن اسحق عن عاصم بن عمر عن محمود ابن لبيد عن ابن عباس قال قال رسول الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية، وهذا لا ينافي كونهم في الجنة فإن ذلك النهر من الجنة ورزقهم يخرج عليهم من الجنة فهم في الجنة وإن لم يصيروا إلى مقاعدهم منها فمجاهد نفي الدخول الكامل من كل وجه والتعبير يقصر عن الإحاطة بتمييز هذا وأكمل العبارة ادلها على المراد عبارة رسول الله ثم عبارة أصحابه وكلما نزلت رأيت الشفاء والهدى والنور وكلما نزلت رأيت الحيرة والدعاوى والقول بلا علم

قال أبو عبد الله بن منده وروى موسى بن عبيدة عن عبد الله بن يزيد عن أم كبشة بنت المعرور قالت دخل علينا رسول الله فسألناه عن هذه الأرواح فوصفها صفة أبكى أهل البيت فقال إن أرواح المؤمنين في حواصل الطير خضر ترعى في الجنة وتأكل من ثمارها وتشرب من مائها وتأوى إلى قناديل من ذهب تحت العرش يقولون ربنا ألحق بنا إخواننا وآتنا ما وعدتنا وان أرواح الكفار في حواصل طير سود تأكل من النار وتشرب من النار وتأوى إلى جحر في النار يقولون ربنا لا

تلحق بنا إخواننا ولا تؤتنا ما وعدتنا، وقال الطبراني حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية ابن صالح عن ضمرة بن حبيب قال سئل النبي عن أرواح المؤمنين فقال في طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت قالوا يا رسول الله وأرواح الكفار قال محبوسة في سجين رواه أبو الشيخ عن هشام بن يونس عن عبد لله بن صالح ورواه أبو المغيرة عن أبى بكر بن أبى مريم عن ضمرة بن حبيب، وذكر أبو عبد الله بن منده من حديث غنجار عن الثورى عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله أرواح المؤمنين في طير خضر كالزرازير تأكل من ثمر الجنة ورواه غيره موقوفا، وذكر يزيد الرقاشي عن أنس وأبو عبد الله الشامي عن تميم الدارى عن النبي إذا عرج ملك الموت بروح المؤمن إلى السماء استقبله جبرائيل في سبعين ألفا من الملائكة كل منهم يأتيه ببشارة من السماء سوى بشارة صاحبه فإذا انتهي به إلى العرش خر ساجدا فيقول الله عز و جل لملك الموت انطلق بروح عبدى فضعه في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسكوب رواه بكر بن خنيس عن ضرار بن عمرو عن يزيد وأبى عبد الله .

فصل وأما قول من قال الأرواح على أفنية قبورها فان أراد أن هذا أمر لازم لها لا تفارق أفنية القبور أبدا فهذا خطأ ترده نصوص الكتاب والسنة من وجوه كثيرة قد ذكرنا بعضها وسنذكر منها ما لم نذكره إن شاء الله، وإن أراد أنها تكون على أفنية القبور وقتا أو لها إشراف على قبورها وهي في مقرها فهذا حق ولكن لا يقال مستقرها أفنية القبور، وقد ذهب إلى هذا المذهب جماعة منهم أبو عمر بن عبد البر قال في كتابه في شرح حديث ابن عمر إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشى وقد استدل به من ذهب إلى ان الأرواح على أفنية القبور وهو أصح ما ذهب إليه في ذلك من طريق الأثر ألا ترى أن الأحاديث الدالة على ذلك ثابتة متواترة وكذلك أحاديث السلام على القبور، قلت يريد الأحاديث المتواترة مثل حديث ابن عمر هذا ومثل حديث البراء ابن عازب الذي تقدم وفيه هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة ومثل حديث أنس أن للعبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه انه ليسمع قرع نعالهم وفيه أنه يرى مقعده من الجنة والنار وأنه يفسح للمؤمن في قبره سبعين ذراعا ويضيق على الكافر ومثل حديث جابر إن هذه الأمة تبلى في قبورها فإذا دخل المؤمن من قبره وتولى عنه أصحابه أتاه ملك الحديث وأنه يرى مقعده من الجنة فيقول دعوني أبشر أهلي فيقال له أسكن فهذا مقعدك أبدا ومثل سائر أحاديث عذاب القبر ونعيمه التي تقدمت ومثل أحاديث السلام على أهل القبور وخطابهم

ومعرفتهم بزيارة الأحياء لهم وقد تقدم ذكر ذلك كله، وهذا القول ترده السنة الصحيحة والآثار التي لا مدفع لها وقد تقدم ذكرها وكل ما ذكره من الأدلة فهو يتناول الأرواح التي هي في الجنة بالنص وفي الرفيق الأعلى وقد بينا أن عرض مقعد الميت عليه من الجنة والنار لا يدل على أن الروح في القبر ولا على فنائه دائما من جميع الوجوه بل لها إشراف واتصال بالقبر وفنائه وذلك القدر منها يعرض عليه مقعده فإن الروح شأنا آخر تكون في الرفيق الأعلى في أعلى عليين ولها اتصال بالبدن بحيث إذا سلم المسلم على الميت رد الله عليه روحه فيرد عليه السلام وهي في الملأ الأعلى وإنما يغلط أكثر الناس في هذا الموضع حيث يعتقد أن الروح من جنس ما يعهد من الأجسام التي إذا شغلت مكانا لم يمكن أن تكون في غيره وهذا غلط محض بل الروح تكون فوق السموات في أعلى عليين وترد إلى القبر فترد السلام وتعلم بالمسلم وهي في مكانها هناك وروح رسول الله في الرفيق الأعلى دائما ويردها الله سبحانه إلى القبر فترد السلام على من سلم عليه وتسمع كلامه وقد رأى رسول الله موسى قائما يصلى في قبر ورآه في السماء السادسة والسابعة فإما أن تكون سريعة الحركة والانتقال كلمح البصر وإما أن يكون المتصل منها بالقبر وفنائه بمنزلة شعاع الشمس وجرمها في السماء وقد ثبت أن روح النائم تصعد حتى تخترق السبع الطباق وتسجد لله بين يدي العرش ثم ترد إلى جسده في أيسر زمان وكذلك روح الميت تصعد بها الملائكة حتى تجاوز السموات السبع وتقف بين يدي الله فتسجد له ويقضى فيها قضاء ويريها الملك ما أعد الله لها في الجنة ثم تهبط فتشهد غسله وحمله ودفنه وقد تقدم في حديث البراء بن عازب أن النفس يصعد بها حتى توقف بين يدي الله فيقول تعالى اكتبوا كتاب عبدى في عليين ثم أعيدوه إلى الأرض فيعاد إلى القبر وذلك في مقدار تجهيزه وتكفينه فقد صرح به في حديث ابن عباس حيث قال فيهبطون على قدر فراغه من غسله وأكفانه فيدخلون ذلك الروح بين جسده وأكفانه، وقد ذكر أبو عبد الله بن منده من حديث عيسى بن عبد الرحمن حدثنا ابن شهاب حدثنا عامر بن سعد عن إسماعيل بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه قال أردت مالي بالغابة فأدركنى الليل فأويت إلى قبر عبد الله بن عمر بن حرام فسمعت قراءة من القبر ما سمعت أحسن منها فجئت إلى رسول الله فذكرت ذلك له فقال ذلك عبد الله ألم تعلم أن الله قبض أرواحهم فجعلها في قناديل من زبرجد وياقوت ثم علقها وسط الجنة فإذا كان الليل ردت إليهم أرواحهم فلا يزال كذلك حتى إذا طلع الفجر ردت أرواحهم إلى مكانهم الذي كانت به، ففي هذا الحديث بيان سرعة انتقال أرواحهم من العرش إلى الثرى ثم انتقالها من الثرى إلى مكانها ولهذا

قال مالك وغيره من الأئمة أن الروح مرسلة تذهب حيث شاءت وما يراه الناس من أرواح الموتى ومجيئهم إليهم من المكان البعيد أمر يعلمه عامة الناس ولا يشكون فيه والله أعلم، وأما السلام على أهل القبور وخطابهم فلا يدل على أن أرواحهم ليست في الجنة وأنها على أفنية القبور فهذا سيد ولد آدم الذي روحه في أعلى عليين مع الرفيق الأعلى عند قبره ويرد سلام المسلم عليه وقد وافق أبو عمر رحمه الله على أن أرواح الشهداء في الجنة ويسلم عليهم عند قبورهم كما يسلم على غيرهم كما علمنا النبي أن نسلم عليهم وكما كان الصحابة يسلمون على شهداء أحد وقد ثبت أن أرواحهم في الجنة تسرح حيث شاءت كما تقدم ولا يضيق عقلك عن كون الروح في الملأ الأعلى تسرح في الجنة حيث شاءت وتسمع سلام المسلم عليها عند قبرها وتدنو حتى ترد عليه السلام وللروح شأن آخر غير شأن البدن وهذا جبريل صلوات الله وسلامه عليه رآه النبي وله ستمائة جناح منها جناحان قد سد بهما ما بين المشرق والمغرب وكان من النبي حتى يضع ركبتيه بين ركبتيه ويديه على فخذيه وما أظنك يتسع بظنك أنه كان حينئذ في الملأ الأعلى فوق السموات حيث هو مستقره وقد دنا من النبي هذا الدنو فإن التصديق بهذا له قلوب خلقت له وأهلت لمعرفته ومن لم يتسع بطانة لهذا فهو أضيق أن يتسع للإيمان بالنزول الإلهي إلى سماء الدنيا كل ليلة وهو فوق سماواته على عرشه لا يكون فوقه شيء البتة بل هو العالي على كل شيء وعلوه من لوازم ذاته وكذلك دنوه عشية عرفة من أهل الموقف وكذلك مجيئه يوم القيامة لمحاسبة خلقه وإشراق الأرض بنوره وكذلك مجيئه إلى الأرض حين دحاها وسواها ومدها وبسطها وهيأها لما يراد منها وكذلك مجيئه يوم القيامة حين يقبض من عليها ولا يبقى بها أحد كما قال النبي فأصبح ربك يطوف في الأرض وقد خلت عليه البلاد هذا وهو فوق سماواته على عرشه.

فصل ومما ينبغي أن يعلم أن ما ذكرنا من شأن الروح يختلف بحسب حال الأرواح من القوة والضعف والكبر والصغر فللروح العظيمة الكبيرة من ذلك ما ليس لمن هو دونها وأنت ترى أحكام الأرواح في الدنيا كيف تتفاوت أعظم تفاوت بحسب تفارق الأرواح في كيفياتها وقواها وإبطائها وإسراعها والمعاونة لها فللروح المطلقة من أسر البدن وعلائقه وعوائقه من التصرف والقوة والنفاذ والهمة وسرعة الصعود إلى الله والتعلق بالله ما ليس للروح المهينة المحبوسة في علائق البدن وعوائقه فذا كان هذا وهي محبوسة في بدنها فكيف إذا تجردت وفارقته واجتمعت فيها قواها وكانت في أصل شأنها روحا علية زكيه كبيرة ذات همة عالية فهذه لها بعد مفارقة البدن شأن آخر وفعل آخر، وقد تواترت الرؤيا في أصناف بنى آدم على فعل الأرواح بعد موتها ما لا

تقدر على مثله حال اتصالها بالبدن من هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد والاثنين والعدد القليل ونحو ذلك وكم قد رئى النبي ومعه أبو بكر وعمر في النوم قد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم فإذا بجيوشهم مغلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وعددهم وضعف المؤمنين وقلتهم

ومن العجب أن أرواح المؤمنين المتحابين المتعارفين تتلاقى وبينها أعظم مسافة وأبعدها فتتألم وتتعارف فيعرف بعضها بعضا كأنه جليسه وعشيرة فإذا رآه طابق ذلك ما كان عرفته روحه قبل رؤيته .

قال عبد الله بن عمرو ان أرواح المؤمنين تتلاقى على مسيرة يوم وما أرى أحدهما صاحبه قط ورفعه بعضهم إلى النبي، وقال عكرمة ومجاهد إذا نام الإنسان فان له سببا يجرى فيه الروح وأصله في الجسد فتبلغ حيث شاء الله ما دام ذاهبا فالإنسان نائم فإذا رجع إلى البدن انتبه الإنسان وكان بمنزلة شعاع الشمس الذي هو ساقط بالأرض فأصله متصل بالشمس وقد ذكر أبو عبد الله بن منده عن بعض أهل العلم أنه قال إن الروح يمتد من منخر الإنسان ومركبه وأصله في بدنه فلو خرج الروح بالكلية لمات كما أن السراج لو فرق بينه وبين الفتيلة ألا ترى أن مركب النار في الفتيلة وضؤوها وشعاعها يملأ البيت فكذلك الروح تمتد من منخر الإنسان في منامه حتى تأتى السماء وتجول في البلدان وتلتقي مع أرواح الموتى فإذا أراه الملك الموكل بأرواح العباد ما أحب أن يريه وكان المرئي في اليقظة عاقلا ذكيا صدوقا لا يلتفت في يقظته إلى شيء من الباطل رجع إليه روحه فأدى إلى قلبه الصدق مما أراه الله عز و جل على حسب خلقه وإن كان خفيفا نزقا يحب الباطل والنظر إليه فإذا نام وأراه الله أمرا من خيرا وشر رجعت روحه إليه فحيث ما رأي شيئا من مخاريق الشيطان أو الباطل وقفت روحه عليه كما تقف في يقظته فكذلك لا يؤدى إلى قلبه فلا يعقل ما رأي لأنه خلط الحق بالباطل فلا يمكن معبر أن يعبر له وقد خلط الحق بالباطل وهذا من أحسن الكلام وهو دليل على معرفة قائله وبصيرته بالأرواح وأحكامها، وأنت ترى الرجل يسمع العلم والحكمة وما هو أنفع شيء له ثم يمر بباطل ولهو من غناء أو شبهة أو زور أو غيره فيصغي إليه ويفتح له قلبه حتى يتأدى إليه فيتخبط عليه ذلك الذي سمعه من العلم والحكمة ويلتبس عليه الحق بالباطل فهكذا شأن الأرواح عند النوم وأما بعد المفارقة فإنها تعذب بتلك الاعتقادات والشه ! الباطلة التي كانت حظها حال اتصالها بالبدن وينضاف إلى ذلك عذابها بتلك الإرادات والشهوات التي حيل بينها وبينها وينضاف إلى ذلك عذاب آخر ينشئه الله لها ولبدنها من الأعمال التي اشتركت معه فيها وهذه هي المعيشة الضنك في البرزخ والزاد الذي

تزود به إليه، والروح الزكيه العلوية المحقة التي لا تحب الباطل ولا تألفه بضد ذلك كله تنعم بتلك الاعتقادات الصحيحة والعلوم والمعارف التي تلقتها من مشكاة النبوة وتلك الإرادات والهمم الزكية وينشئ الله سبحانه لها من أعمالها نعيما ينعمها به في البرزخ فتصير لها روضة من رياض الجنة ولتلك حفرة من حفر النار.

فصل وأما قول من قال أرواح المؤمنين عند الله تعالى ولم يزد على ذلك فانه تأدب مع لفظ القرآن حيث يقول الله عز و جل بل أحياء عند ربهم يرزقون

وقد احتج أرباب هذا القول بحجج منها ما رواه محمد بن إسحاق الصغانى حدثنا يحيى بن أبى بكير حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن أبى هريرة عن النبي قال إن الميت إذا خرجت نفسه يعرج بها إلى السماء حتى ينتهي بها إلى السماء التي فيها الله عز و جل وإذا كان الرجل السوء يعرج بها إلى السماء فانه لا يفتح لها أبواب السماء فترسل من السماء فتصير إلى القبر، وهذا إسناد لا تسأل عن صحته وهو في مسنده أحمد وغيره، وقال أبو داود الطيالسى حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبى وائل عن موسى الأشعري قال تخرج روح المؤمن أطيب من ريح المسك فتنطلق بها الملائكة من دون السماء فيقولون ما هذا فيقولون هذا فلان ابن فلان كان يعمل كيت وكيت لمحاسن عمله فيقولون مرحبا بكم وبه فيقبضونها منهم فيصعد بها من الباب الذي كأن يصعد منه عمله فتشرق في السموات ولها برهان برهان كبرهان الشمس حتى ينتهي إلى العرش وأما الكافر فإذا قبض انطلق بروحه فيقولون ما هذا فيقولون هذا فلان ابن فلان كان يعمل كيت وكيت لمساوى عمله فيقولون لا مرحبا لا مرحبا ردوه فيرد إلى أسفل الأرض إلى الثرى وقال الملكي بن إبراهيم عن داود بن يزيد الأودى قال أراه عن عامر الشعبي عن حذيفة ابن اليمان أنه قال الأرواح موقوفة عند الرحمن عز و جل تنتظر موعده حتى ينفخ فيها، وذكر سفيان بن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه أنه دخل ابن عمر المسجد بعد قتل ابن الزبير وهو مصلوب فأتى أسماء يعزيها فقال لها عليك بتقوى الله والصبر فان هذه الجثث ليست بشيء وإنما الأرواح عند الله فقالت وما يمنعني من الصبر وقد أهدى رأس يحيى ابن زكريا إلى بغى من بغايا بنى إسرائيل، وذكر جرير عن الأعمش عن شمر بن عطية عن هلال بن يساف قال كنا جلوسا إلى كعب والربيع بن خيثم وخالد بن عرعرة في أناس فجاء ابن عباس فقال هذا ابن عم نبيكم قال فأوسع له فجلس فقال يا كعب كل ما في القرآن قد عرفت غير أربعة أشياء فأخبرني عنهن ما سجين وما عليون وما سدرة المنتهي

وما قول الله لإدريس ورفعناه مكانا عليا قال أما عليون فالسماء السابعة فيها أرواح المؤمنين وأما سجين فالأرض السابعة السفلى وأرواح الكفار تحت جسد إبليس وأما قول الله سبحانه لإدريس ورفعناه مكانا عليا فأوحى الله إليه أنى رافع لك كل يوم مثل أعمال بنى آدم وكلم صديقا له من الملائكة أن يكلم له ملك الموت فيؤخره حتى يزداد عملا فحمله بين جناحيه فعرج به حتى إذا كان في السماء الرابعة لقيه ملك الموت فكلمه في حاجته فقال وأين هو قال هو ذا بين جناحي قال فالعجب أنى أمرت أن أقبض روحه في السماء الرابعة فقبض روحه وأما سدرة المنتهي فإنها سدرة على رؤوس حملة العرش ينتهي إليها علم الخلائق ثم ليس لأحد وراءها علم فلذلك سميت سدرة المنتهي

قال ابن منده ورواه وهب بن جرير عن أبيه ورواه يعقوب القمى عن شمر ورواه خالد بن عبد الله عن العوام بن حوشب عن القاسم بن عوف عن الربيع بن خيثم قال كنا جلوسا عند كعب فذكره، وذكر يعلى بن عبيد عن الأجلح عن الضحاك قال إذا قبض روح العبد المؤمن عرج به إلى السماء الدنيا فينطلق معه المقربون إلى السماء الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم السادسة ثم السابعة حتى ينتهي به إلى سدرة المنتهي قلت للضحاك لم سميت سدرة المنتهي إليها كل شيء من أمر الله عز و جل لا يعدوها فيقول ربى عبدك فلان وهو أعلم به منهم فيبعث الله إليه بصك مختوم يؤمنه من العذاب وذلك قوله تعالى كلا إن كتاب الأبرار لفي عليين وما أدراك ما علييون كتاب مرقوم يشهده المقربون وهذا القول لا ينافي قول من قال هم في الجنة فإن الجنة عند سدرة المنتهي والجنة عند الله وكأن قائله رأي أن هذه العبارة أسلم وأوفق وقد أخبر الله سبحانه أن أرواح الشهداء عنده وأخبر النبي أنها تسرح في اللجنة حيث شاءت .

فصل وأما قول من قال إن أرواح المؤمنين بالجابية وأرواح الكفار بحضرموت ببرهوت فقال أبو محمد بن حزم هذا من قول الرافضة وليس كما قال بل قد قاله جماعة من أهل السنة، وقال أبو عبد الله بن منده وروى عن جماعة من الصحابة والتابعين أن أرواح المؤمنين بالجابية ثم قال أخبرنا محمد بن محمد بن يونس حدثنا احمد بن عاصم حدثنا أبو داود سليمان ابن داود حدثنا همام حدثني قتادة حدثني رجل عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو وأنه قال إن أرواح المؤمنين تجتمع بالجابية وان أرواح الكفار تجتمع في سبخة بحضرموت يقال لها برهوت، ثم ساق من طريق حماد بن سلمة عن عبد الجليل بن عطية عن شهر بن حوشب أن كعبا رأى عبد الله بن عمرو وقد تكلب الناس عليه يسألونه فقال لرجل سله أين أرواح المؤمنين وأرواح الكفار

فسأله فقال أرواح المؤمنين بالجابية وأرواح الكفار ببرهوت، قال ابن منده ورواه أبو داود وغيره عن عبد الجليل ثم ساق من حديث سفيان عن فرات القزاز عن أبى الطفيل عن على قال خير بئر في الأرض زمزم وشر بئر في الأرض برهوت في حضرموت وخير واد في الأرض وادي مكة والوادي الذي أهبط فيه آدم بالهند منه طيبكم وشر واد في الأرض الأحقاف وهو في حضرموت ترده أرواح الكفار، قال ابن منده وروى حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن على أبغض بقعة في الأرض واد بحضرموت يقال له برهوت فيه أرواح الكفار وفيه بئر ماؤها بالنهار أسود كأنه قيح تأوي إليه الهوام، ثم ساق من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا إبان بن تغلب قال قال رجل بت فيه يعنى وادي برهوت فكأنما حشرت فيه أصوات الناس وهم يقولون يا دومه يا دومه قال إبان فحدثنا رجل من أهل الكتاب أن دومة هو الملك الذي على أرواح الكفار وقال سفيان وسألنا الحضرميين فقالوا لا يستطيع أحد أن يبيت فيه بالليل

فهذا جملة ما علمته في هذا القول فإن أراد عبد الله بن عمرو بالجابية التمثيل والتشبيه وأنها تجمع في مكان فسيح يشبه الجابيه لسعته وطيب هوائه فهذا قريب وإن أراد نفس الجابية دون سائر الأرض فهذا لا يعلم إلا بالتوقيت ولعله مما تلقاه عن بعض أهل الكتاب .

فصل وأما قول من قال إنها تجتمع في الأرض التي قال الله فيها ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون فهذا إن كان قاله تفسير الآية فليس هو تفسيرا لها، وقد اختلف الناس في الأرض المذكورة هنا فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس هي أرض الجنة وهذا قول أكثر المفسرين وعن ابن عباس قول آخر أنها الدنيا التي فتحها الله على أمة محمد وهذا القول هو الصحيح ونظيره قوله تعالى في سروة النور وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وفي الصحيح عن النبي قال زويت لي الأرض مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوى لي منها

وقالت طائفة من المفسرين المراد بذلك أرض بيت المقدس وهي من الأرض التي أورثها الله عباده الصالحين وليست الآية مختصة بها .

فصل وأما قول من قال إن أرواح المؤمنين في عليين في السماء السابعة وأرواح الكفار في سجين في الأرض السابعة فهذا قول قد قاله جماعة من السلف والخلف ويدل عليه قول النبي اللهم الرفيق الأعلى وقد تقدم حديث أبى هريرة أن الميت إذا خرجت روحه عر ج بها إلى

السماء حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة التي فيها الله عز و جل وتقدم قول أبى موسى أنها تصعد حتى تنتهي إلى العرش وقول حذيفة أنها موقوفة عند الرحمن وقول عبد الله بن عمر إن هذه الأرواح عند الله وتقدم قول النبي أن أرواح الشهداء تأوي إلى قناديل تحت العرش وتقدم حديث البراء بن عازب أنها تصعد من سماء إلى سماء ويشيعها من كل سماء مقربوها حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة وفي لفظ إلى السماء التي فيها الله عز و جل

ولكن هذا لا يدل على استقرارها هناك بل يصعد بها إلى هناك للعرض على ربها فيقضى فيها أمره ويكتب كتابه من أهل عليين أو من أهل سجين ثم تعود إلى القبر للمسألة ثم ترجع إلى مقرها التي أودعت فيه فأرواح المؤمنين في عليين بحسب منازلهم وأرواح الكفار في سجين بحسب منازلهم .

فصل وأما قول من قال إن أرواح المؤمنين تجتمع ببئر زمزم فلا دليل على هذا القول من كتاب ولا سنة يجب التسليم لها ولا قول صاحب يوثق به وليس بصحيح فإن تلك البئر لا تسع أرواح المؤمنين جميعهم وهو مخالف لما ثبت به السنة الصريحة من أن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة، وبالجملة فهذا من أبطل الأقوال وأفسدها وهو أفسد من قول من قال أنها بالجابية فإن ذلك مكان متسع فضاء بخلاف البئر الضيقة .

فصل وأما قول من قال إن أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض تذهب حيث شاءت فهذا مروى عن سلمان الفارسي والبرزخ هو الحاجز بين شيئين وكأن سلمان أراد بها في أرض بين الدنيا والآخرة مرسلة هناك تذهب حيث شاءت وهذا قول قوى فإنها قد فارقت الدنيا ولم تلج الآخرة بل هي في برزخ بينهما فأرواح المؤمنين في برزخ واسع فيه الروح والريحان والنعيم وأرواح الكفار في برزخ ضيق فيه الغم والعذاب قال تعالى ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون فالبرزخ هنا ما بين الدنيا والآخرة وأصله الحاجز بين الشيئين .

فصل وأما قول من قال إن أرواح المؤمنين عن يمين آدم وأرواح الكفار

عن يساره فلعمر والله لقد قال قولا يؤيده الحديث الصحيح وهو حديث الإسراء فان النبي رآهم كذلك ولكن لا يدل على تعادلهم في اليمين والشمال بل يكون هؤلاء عن يمينه في العلو والسعة وهؤلاء عن يساره في السفل والسجن

وقد قال أبو محمد بن حزم ان ذلك البرزخ الذي رآه فيه رسول الله ليلة أسرى به عند سماء الدنيا قال وذلك عند منقطع العناصر قال وهذا يدل على أنها عنده تحت السماء حيث تنقطع

العناصر وهي الماء والتراب والنار والهواء وهو دائما يشنع على من قال قولا لا دليل عليه فأي دليل له على هذا القول من كتاب وسنة وسيأتي إشباع الكلام على قوله إذا انتهينا إليه إن شاء الله تعالى

فإن قيل فإذا كانت أرواح أهل السعاده عن يمين آدم وآدم في السماء الدنيا وقد ثبت أن أرواح الشهداء في ظل العرش والعرش فوق السماء السابعة فكيف تكون عن يمينه وكيف يراها النبي هناك في السماء الدنيا فالجواب من وجوه

أحدها أنه لا يمتنع كونها عن يمينه في جهة العلو كما كانت أرواح الأشقياء عن يساره في جهة السفل

الثاني أنه غير ممتنع أن تعرض على النبي في سماء الدنيا وإن كان مستقرها فوق ذلك

الثالث أنه لم يخبر أنه رأى أرواح السعداء جميعا هناك بل قال فإذا عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة ومعلوم قطعا أن روح إبراهيم وموسى فوق ذلك في السماء السادسة والسابعة وكذلك الرفيق الأعلى أرواحهم فوق ذلك وأرواح السعداء بعضها أعلى من بعض بحسب منازلهم كما أن أرواح الأشياء بعضها أسفل من بعض بحسب منازلهم والله أعلم .

فصل وأما قول أبى محمد بن حزم أن مستقرها حيث كانت قبل خلق أجسادها فهذا بناء منه على مذهبه الذي اختاره وهو أن الأرواح مخلوقة قبل الأجساد وهذا فيه قولان للناس وجمهورهم على أن الأرواح خلقت بعد الأجساد والذين قالوا أنها خلقت قبل الأجساد ليس معهم على ذلك دليل من كتاب ولا سنة ولا إجماع إلا ما فهموه من نصوص لا تدل على ذلك أو أحاديث لا تصح كما احتج به أبو محمد بن حزم من قوله تعالى وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا الآية وبقوله تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا قال فصح أن الله خلق الأرواح جملة وهي الأنفس وكذلك أخبر عليه السلام أن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف قال وأخذ عز و جل عهدها وشهادتها وهي مخلوقة مصورة عاقلة قبل أن يأمر الملائكة بالسجود لآدم وقبل أن يدخلها في الأجساد والأجساد يومئذ تراب وقال لأن الله تعالى خلق ذلك بلفظة ثم التى توجب التعقيب والمهلة ثم أقرها سبحانه وتعالى حيث شاء وهو البرزخ الذي ترجع إليه عند الموت

وسنذكر ما في هذا الاستدلال عند جواب سؤال السائل عن الأرواح هي مخلوقة مع الأبدان أم قبلها إذ الغرض هنا الكلام على مستقر الأرواح بعد الموت وقوله أنها تستقر في البرزخ الذي كانت فيه قبل خلق الأجساد مبنى على هذا الاعتقاد الذي اعتقده، وقوله أن أرواح السعداء عن يمين آدم وأرواح الكفار الأشقياء عن يساره حق كما أخبر به النبي وقوله إن ذلك عند منقطع العناصر لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا يشبه أقوال أهل الإسلام والأحاديث الصحيحة تدل على أن الأرواح فوق العناصر في الجنة عند الله وأدلة القرآن تدل على ذلك وقد وافق أبو محمد على أن أرواح الشهداء في الجنة ومعلوم أن الصديقين أفضل منهم فكيف تكون روح أبى بكر الصديق وعبد الله بن مسعود وأبى الدرداء وحذيفة بن اليمان وأشباههم رضى الله عنهم عند منقطع العناصر وذلك تحت هذا الفلك الأدنى وتحت السماء الدنيا وتكون أرواح شهداء زماننا وغيرهم فوق العناصر وفوق السموات

وأما قوله قد ذكر محمد بن نصر المروزى عن إسحاق بن راهويه أنه ذكر هذا الذي قلنا بعينه قال وعلى هذا جميع أهل العلم وهو قول جميع أهل الإسلام

قلت محمد بن نصر المروزى ذكر في كتاب الرد على ابن قتيبة في تفسير قوله تعالى وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم الآثار التي ذكرها السلف من استخراج ذرية آدم من صلبه ثم أخذ الميثاق عليهم وردهم في صلبه وأنه أخرجهم مثل الذر وأنه سبحانه قسمهم إذ ذاك إلى شقي وسعيد وكتب آجالهم وأرزاقهم وأعمالهم وما يصيبهم من خير وشر ثم قال قال إسحاق أجمع أهل العلم أنها الأرواح قبل الأجساد استنطقهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل هذا نص كلامه وهو كما ترى لا يدل على أن مستقر الأرواح ما ذكر أبو محمد حيث تنقطع العناصر بوجه من الوجوه بل ولا يدل على أن الأرواح كائنة قبل خلق الأجساد بل إنما يدل على أنه سبحانه أخرجها حينئذ فخاطبها ثم ردها إلى صلب آدم وهذا القول وإن كان قد قاله جماعة من السلف والخلف فالقول الصحيح غيره كما ستقف عليه إن شاء الله إذ ليس الغرض في جواب هذه المسألة الكلام في الأرواح هل هي مخلوقة قبل الأجساد أم لا حتى لو سلم لأبى محمد هذا كله لم يكن فيه دليل على أن مستقرها حيث تنقطع العناصر ولا أن ذلك الموضع كان مستقرها أولا .

فصل وأما قول من قال مستقرها العدم المحض فهذا قول من قال إنها عرض من أعراض البدن وهو الحياة وهذا قول ابن الباقلانى ومن تبعه وكذلك قال أبو الهذيل العلاف النفس عرض من الأعراض ولم يعينه بأنه الحياة كما عينه ابن الباقلانى ثم قال هي عرض كسائر أعراض الجسم وهؤلاء عندهم أن الجسم إذا مات عدمت روحه كما تقدم وسائر أعراضه المشروطة بالحياة ومن يقول منهم أن العرض لا يبقى زمانين كما يقوله أكثر الأشعرية فمن قولهم إن روح الإنسان الآن هي غير روحه قبل وهو لا ينفك يحدث له روح ثم تغير ثم روح ثم تغير هكذا أبدا فيبدل له ألف روح فأكثر في مقدار ساعة من الزمان فما دونها فإذا مات فلا روح تصعد إلى السماء وتعود إلى القبر وتقبضها الملائكة ويستفتحون لها أبواب السموات ولا تنعم ولا تعذب وإنما ينعم ويعذب الجسد إذا شاء الله تنعيمه أو تعذيبه رد إليه الحياة في وقت يريد نعيمه أو عذابه وإلا فلا أرواح هناك قائمة بنفسها البتة

وقال بعض أرباب هذا القول ترد الحياة إلى عجب الذنب فهو الذي يعذب وينعم وحسب، وهذا قول يرده الكتاب والسنة وإجماع الصحابة وأدلة العقول والفطن والفطرة وهو قول من لم يعرف روحه فضلا عن روح غيره وقد خاطب الله سبحانه النفس بالرجوع والدخول والخروج ودلت النصوص الصحيحة للصريحة على أنها تصعد وتنزل وتقبض وتمسك وترسل وتستفتح لها أبواب السماء وتسجد وتتكلم وأنها تخرج تسيل كما تسيل القطرة وتكفن وتحنط في أكفان الجنة والنار وأن ملك الموت يأخذها بيده ثم تتناولها الملائكة من يده ويشم لها كأطيب نفحة مسك أو أنتن جيفة وتشيع من سماء إلى سماء ثم تعاد إلى الأرض مع الملائكة وأنها إذا خرجت تبعها البصر بحيث يراها وهي خارجة ودل القرآن على أنها تنتقل من مكان إلى مكان حتى تبلغ الحلقوم في حركتها وجميع ما ذكرنا من جمع الأدلة الدالة على تلاقى الأرواح وتعارفها وأنها أجناد مجندة إلى غير ذلك تبطل هذا القول وقد شاهد النبي الأرواح ليلة الإسراء عن يمين آدم وشماله وأخبر النبي إن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة وأن أرواح الشهداء في حواصل طير خضر وأخبر تعالى عن أرواح آل فرعون أنها تعرض على النار غدوا وعشيا

ولما أورد ذلك على ابن الباقلانى لج في الجواب وقال يخرج على هذا أحد وجهين إما بأن يوضع عرض من الحياة في أول جزء من أجزاء الجسم وإما أن يخلق لتلك الحياة والنعيم والعذاب جسد آخر، وهذا قول في غاية الفساد من وجوه كثيرة أي قول أفسد من قول من

يجعل روح الإنسان عرضا من الأعراض تتبدل كل ساعة الوفا من المرات فإذا فارقه هذا العرض لم يكن بعد المفارقة روح تنعم ولا تعذب ولا تصعد ولا تنزل ولا تمسك ولا ترسل فهذا قول مخالف للعقل ونصوص الكتاب والسنة والفطرة وهو قول من لم يعرف نفسه وسيأتي ذكر الوجوه الدالة على بطلان هذا القول في موضعه من هذا الجواب إن شاء الله وهو قول لم يقل به أحد من سلف الأمة ولا من الصحابة والتابعين ولا أئمة الإسلام .

فصل وأما قول من قال إن مستقرها بعد الموت أبدان أخر غير هذه

الأبدان فهذا القول فيه حق وباطل، فأما الحق فما أخبر الصادق المصدوق عن أرواح الشهداء أنها في حواصل طير خضر تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش هي لها كالأوكار للطائر وقد صرح بذلك في قوله جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر، وأما قوله نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة يحتمل أن يكون هذا الطائر مركبا للروح كالبدن لها ويكون ذلك لبعض المؤمنين والشهداء ويحتمل أن يكون الروح في صورة طائر وهذا اختيار أبى محمد بن حزم وأبى عمر بن عبد البر وقد تقدم كلام أبى عمر والكلام عليه وأما ابن حزم فانه قال معنى قوله نسمة المؤمن طائر يعلق هو على ظاهرة لا على ظن أهل الجهل وإنما أخبر أن نسمة المؤمن طائر يعلق بمعنى أنها تطير في الجنة لا أنها تمسخ فى صورة الطير قال فإن قيل إن النسمة مؤنثة قلنا قد صح عن عربي فصيح أنه قال أتتك كتابي فاستخففت بها فقيل له أتؤنث الكتاب قال أوليس صحيفة وكذلك النسمة تذكر كذلك قال وأما الزيادة التي فيها أنها في حواصل طير خضر فإنها صفة تلك القناديل التي تأوي إليها والحديثان معا حديث واحد وهذا الذي قاله في غاية الفساد لفظا ومعنى فإن حديث نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة غير حديث أرواح الشهداء في حواصل طير خضر والذي ذكره محتمل في الحديث الأول وأما الحديث الثاني فلا يحتمله بوجه فإنه أخبر أن أرواحهم في حواصل طير وفي لفظ في أجواف طير خضر وفي لفظ بيض وان تلك الطير تسرح في الجنة فتأكل من ثمارها وتشرب من أنهارها ثم تأوي إلى قناديل تحت العرش هي لها كالأوكار للطائر وقوله ان حواصل تلك الطير هي صفة القناديل التي تأوي إليها خطأ قطعا بل تلك القناديل مأوى لتلك الطير فهاهنا ثلاثة أمور صرح بها الحديث أرواح وطير هي في أجوافها وقناديل هي مأوى لتلك الطير والقناديل مستقرة تحت العرش لا تسرح والطير تسرح وتذهب وتجيء والأرواح في أجوافها فإن قيل يحتمل أن تجعل نفسها في صورة طير لا أنها تركب في بدن طير كما قال تعالى في أي صورة ما شاء ركبك ويدل عليه قوله في اللفظ الآخر أرواحهم كطير خضر كذلك

رواه ابن أبى شيبة حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله، قال أبو عمر والذي يشبه عندي والله أعلم أن يكون القول قول من قال كطير أو صورة طير لمطابقته لحديثنا المذكور يعنى حديث كعب بن مالك في نسمة المؤمن. فالجواب أن هذا الحديث قد روى بهذين اللفظين والذي رواه مسلم في الصحيح من حديث الأعمش عن مسروق فلم يختلف حديثهما أنها في أجواف طير خضر، وأما حديث ابن عباس فقال عثمان بن أبى شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد ابن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله لما أصيب إخوانكم يعنى يوم أحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديل من ذهب مدلاة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا ينكلوا عن الحرب ولا يزهدوا في الجهاد فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون، وأما حديث كعب بن مالك فهو في السنن الأربعة ومسند أحمد ولفظه للترمذي أن رسول الله قال إن أرواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة أو شجر الجنة قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح ولا محذور في هذا ولا يبطل قاعدة من قواعد الشرع ولا يخالف نصا من كتاب ولا سنة عن رسول الله بل هذا من تمام إكرام الله للشهداء أن أعاضهم من أبدانهم التي مزقوها لله أبدانا خيرا منها تكون مركبا لأرواحهم ليحصل بها كمال تنعمهم فإذا كان يوم القيامة رد أرواحهم إلى تلك الأبدان التي كانت فيها في الدنيا فان قيل فهذا هو القول بالتناسخ وحلول الأرواح في أبدان غير أبدانها التي كانت فيها، قيل هذا المعنى الذي دلت عليه السنة الصريحة حق يجب اعتقاده ولا يبطله تسميه المسمى له تناسخا كما أن إثبات ما دل عليه العقل والنقل من صفات الله عز و جل وحقائق أسمائه الحسنى حق لا يبطله تسمية المعطلين لها تركيبا وتجسيما وكذلك ما دل عليه العقل والنقل من إثبات أفعاله وكلامه بمشيئته ونزوله كل ليلة إلى سماء الدنيا ومجيئه يوم القيامة للفصل بين عباده حق لا يبطله تسمية المعطلين له حلول حوادث كما أن ما دل عليه العقل والنقل من علو الله على خلقه ومباينته لهم واستوائه على عرشه وعروج الملائكة والروح إليه ونزولها من عنده وصعود الكلم الطيب إليه وعروج رسوله إليه ودنوه منه حتى صار قاب قوسين أو أدنى وغير ذلك من الأدلة حق لا يبطله تسمية الجهمية له حيزا وجهة وتجسيما، قال الإمام أحمد لا نزيل عن الله صفة من صفاته لأجل شناعة المشنعين فان هذا شأن أهل البدع يلقبون أهل السنة وأقوالها

بالألقاب التي ينفرون منه الجهال ويسمونها حشوا وتركيبا وتجسيما ويسمون عرش الرب تبارك وتعالى حيزا وجهة ليتوصلوا بذلك إلى نفي علوه على خلقه واستوائه على عرشه كما تسمى الرافضة موالاة أصحاب رسول الله كلهم ومحبتهم والدعاء لهم نصا وكما تسمى القدرية المجوسية إثبات القدر جبرا فليس الشأن في الألقاب وإنما الشأن في الحقائق والمقصود أن تسمية ما دلت عليه الصريحة من جعل أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تناسخا لا يبطل هذا المعنى وإنما التناسخ الباطل ما تقوله أعداء الرسل من الملاحدة وغيرهم الذين ينكرون المعاد أن الأرواح تصير بعد مفارقة الأبدان إلى أجناس الحيوان والحشرات والطيور التي تناسبها وتشاكلها فإذا فارقت هذه الأبدان انتقلت إلى أبدان تلك الحيوانات فتنعم فيها أو تعذب ثم تفارقها وتحل في أبدان أخر تناسب أعمالها وأخلاقها وهكذا أبدا فهذا معادها عندهم ونعيمها وعذابها لا معاد لها عندهم غير ذلك فهذا هو التناسخ الباطل المخالف لما اتفقت عليه الرسل والأنبياء من أولهم إلى آخرهم وهو كفر بالله واليوم الآخر وهذه الطائفة يقولون أن مستقر الأرواح بعد المفارقة أبدان الحيوانات التي تناسبها وهو ابطل قول وأخبثه ويليه قول من قال إن الأرواح تعدم جملة بالموت ولا تبقى هناك روح تنعم ولا تعذب بل النعيم والعذاب يقع على أجزاء الجسد أو جزء منه أما عجب أو غيره فيخلق الله فيه الألم واللذة أما بواسطة رد الحياة إليه كما قاله بعض أرباب هذا القول أو بدون رد الحياة كما قاله آخرون منهم فهؤلاء عندهم لا عذاب في البرزخ إلا على الأجساد ومقابلهم من يقول أن الروح لا تعاد إلى الجسد بوجه ولا تتصل به والعذاب والنعيم على الروح فقط والسنة الصريحة المتواترة ترد قول هؤلاء وهؤلاء وتبين أن العذاب على الروح والجسد مجتمعين ومنفردين

فإن قيل فقد ذكرتم أقوال الناس في مستقر الأرواح ومأخذهم فما هو الراجح من هذه الأقوال حتى نعتقده

قيل الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت فمنها أرواح في أعلى عليين في الملا الأعلى وهي أرواح الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وهم متفاوتون في منازلهم كما رآهم النبي ليلة الإسراء

ومنها أرواح في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت وهي أرواح بعض الشهداء لا جميعهم بل من الشهداء من تحبس روحه عن دخول الجنة لدين عليه أو غيره كما في المسند

عن محمد بن عبد الله بن جحش أن رجلا جاء إلى النبي فقال يا رسول الله مالي إن قتلت في سبيل الله قال الجنة فلما ولى قال إلا الذين ! سارني به جبريل آنفا

ومنهم من يكون محبوسا على باب الجنة كما في الحديث الآخر رأيت صاحبكم محبوسا على باب الجنة

ومنهم من يكون محبوسا في قبره كحديث صاحب الشملة التي غلها ثم استشهد فقال الناس هنيئا له الجنة فقال النبي والذي نفسي بيده إن الشملة التي غلها لتشتعل عليه نارا في قبره

ومنهم من يكون مقره باب الجنة كما في حديث ابن عباس الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية رواه أحمد وهذا بخلاف جعفر بن أبى طالب حيث أبدله الله من يديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث شاء

ومنهم من يكون محبوسا في الأرض لم لعل روحه إلى الملأ الأعلى فإنها كانت روحا سفلية أرضية فإن الأنفس الأرضية لا تجامع الأنفس السماوية كما لا تجامعها في الدنيا والنفس التي لم تكتسب في الدنيا معرفة ربها ومحبته وذكره والأنس به والتقرب إليه بل هي أرضية سفلية لا تكون بعد المفارقة لبدنها إلا هناك كما أن النفس العلوية التي كانت في الدنيا عاكفة على محبة الله وذكره والقرب إليه والأنس به تكون بعد المفارقة مع الأرواح العلوية المناسبة لها فالمرء مع من احب في البرزخ ويوم القيامة والله تعالى يزوج النفوس بعضها ببعض في البرزخ ويوم المعاد كما تقدم في الحديث ويجعل روحه يعنى المؤمن مع النسم الطيب أي الأرواح الطيبة المشاكلة فالروح بعد المفارقة تلحق بأشكالها وأخواتها وأصحاب عملها فتكون معهم هناك

ومنها أرواح تكون في تنور الزناة والزاني وأرواح في نهر الدم تسبح فيه وتلقم الحجارة فليس للأرواح سعيدها وشقيها مستقر واحد بل روح في أعلى عليين وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض

وأنت إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب وكان لك بها فضل اعتناء عرفت حجة ذلك ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضا فإنها كلها حق يصدق بعضها بعضا لكن الشأن في فهمها ومعرفة النفس وأحكامها وان لها شانا غير شأن البدن وأنها مع كونها في الجنة فهي في السماء وتتصل بفناء القبر وبالبدن فيه وهي أسرع شيء حركة وانتقالا وصعودا وهبوطا وأنها تنقسم إلى مرسلة ومحبوسة وعلوية وسفلية ولها بعد المفارقة صحة ومرض ولذة ونعيم والم أعظم مما كان لها حال اتصالها بالبدن بكثير فهنالك الحبس والألم والعذاب والمرض والحسرة

والإيمان بأن الميت يقعد في قبره، وترسل فيه الروح حتى يسأله منكر ونكير عن الإيمان وشرائعه، ثم يسل روحه بلا ألم[1].

وهنالك اللذة والراحة والنعيم والإطلاق وما أشبه حالها في هذا البدن بحال ولد في بطن أمه وحالها بعد المفارقة بحاله بعد خروجه من البطن إلى هذه الدار، فلهذه الأنفس أربع دور كل دار أعظم من التي قبلها

الدار الأولى في بطن الأم وذلك الحصر والضيق والغم والظلمات الثلاث

والدار الثانية هي الدار التي نشأت فيها والفتها واكتسبت فيها الخبر والشر وأسباب السعادة والشقاوة

والدار الثالثة دار البرزخ وهي أوسع من هذه الدار وأعظم بل نسبتها إليه كنسبة هذه الدار إلى الأولى

والدار الرابعة دار القرار وهي الجنة أو النار فلا دار بعدها والله ينقلها في هذه الدور طبقا بعد طبق حتى يبلغها الدار التي لا يصلح لها غيرها ولا يليق بها سواها وهي التي خلقت لها وهيئت للعمل الموصل لها إليها ولها في كل دار من هذه الدور حكم وشأن غير شأن الدار الأخرى فتبارك الله فاطرها ومنشئها ومميتها ومحييها ومسعدها ومشقيها الذي فاوت بينها في درجات سعادتها وشقاوتها كما فاوت بينها في مراتب علومها وأعمالها وقواها وأخلاقها فمن عرفها كما ينبغي شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك كله وله الحمد كله وبيده الخير كله وإليه يرجع الأمر كله وله القوة كلها والقدرة كلها والعز كله والحكمة كلها والكمال المطلق من جميع الوجوه وعرف بمعرفة نفسه صدق أنبيائه ورسله وأن الذي جاءوا به هو الحق الذي تشهد به العقول وتقر به الفطر وما خالفه هو الباطل وبالله التوفيق .

١ تقدم ما يخص عذاب القبر ومنكر ونكير في بحث سابق،
قال الشيخ النجمي في إرشاد الساري: قَوْلُه : (حتى يسأله منكرٌ ونكير) أي كما تقدم حين يسأل، من ربك وما دينك ومن نبيك، أو ما هذا، الرجل الذي بعث فيكم.
قوله : (عن الإيمان وشرائعه) لعلَّه يقصد هذا السؤال المجمل ولاأعرف شيئاً من السنن يدل على السؤال عن فروع الإسلام، والإيمان .
قَوْلُه : (ثمَّ تسلُّ روحه بلا ألم) أي بدون الألم الذي حصل له عند موته الأول.

ويعرف الميت الزائر إذا أتاه، ويتنعم في القبر المؤمن ويعذب الفاجر كيف شاء الله[1].

واعلم أن الشر والخير بقصاء الله وقدره[2].

---

١ تقدم ما يخص هذه المسائل في أبحاث سابقة.

٢ مذهب أهل الحق أهل السنة والجماعة أهل الحديث والأثر، أن كل المحدثات فعل الله تعالى وخلقه، سواء خيرها وشرها، فإن قيل إن كان الله يكره بعض ما خلق فلماذا خلقه، قيل له أن لخلق المعاصي وتقديرها وإن كان الله يكرهها، حِكَماً عظيمة، وأسراراً بديعة، باهرة، ولكن الحديث عن ذلك قليل جداً.

قال الإمام ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/ ٢٨٦): وهذا باب عظيم من أبواب المعرفة قلَّ من استفتحه من الناس، وهو شهود الحكمة البالغة من قضاء السيئات وتقدير المعاصي.

وإنما استفتح الناس باب الحكم في الأوامر والنواهي، وخاضوا فيها، وأتوا بما وصلت إليه علومهم. واستفتحوا أيضاً بابها في المخلوقات وأتوا بما وصلت إليه قواهم، وأما هذا الباب فكما رأيت كلامهم فيه، فقلَّ أن ترى لأحدهم ما يشفي، أو يلم، وكيف يطَّلع على حكمة هذا الباب من عنده أن أعمال العباد ليست مخلوقة لله ولا داخلة تحت مشيئته أصلاً؟ وكيف يتطلب لها حكمة، أو يثبتها، أم كيف يطلع من يقول: هي خلق الله، ولكن أفعاله غير معللة بالحكم.

إلى أن قال: والمقصود أن مشاهدة حكمة الله في أقضيته وأقداره التي يجريها على عباده باختياراتهم وإراداتهم هي ألطف ما تكلم فيه الناس، وأدقُّه، وأغمضه، وفي ذلك حِكَمٌ لا يعلمها إلا الحكيم العليم سبحانه ونحن نشير إلى بعضها.

ثم شرع في ذكر العديد من الحكم في هذا الشأن، فمن الحكم من خلق المعاصي وتقديرها ما يلي:

١ – أن الله يحب التوابين: حتى إنه ليفرح بتوبة أحدهم أعظم من فرح الواحد براحلته التي عليها طعامه، وشرابه في الأرض الدوية المهلكة إذا فقدها وأيس منها، وليس من أنواع الفرح أكمل وأعظم من هذا الفرح؛ فالله عز وجل يقضي على عبده بالذنب، ثم إن كان ممن سبقت له الحسنى قضى له بالتوبة، وإن كان ممن غلبت عليه الشقاوة أقام عليه حجة عدله، وعاقبه بذنبه.

قال صلى الله عليه وسلم: (لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلاً وبه مهلكة، ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه، فوضع رأسه فنام نومةً، فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتى اشتد عليه الحر والعطش

أو ما شاء الله، قال أرجع إلى مكاني، فرجع فنام نومةً، ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده) رواه البخاري (٦٣٠٨)، ومسلم (٢٧٤٤).

قال ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٣٠٦) تعليقاً على هذا الحديث: ولم يجيء هذا الفرح في شيء من الطاعات سوى التوبة، ومعلوم أن لهذا الفرح تأثيراً عظيماً في حال التائب وقلبِه، ومزيدُه لا يُعبَّر عنه.

وهو من أسرار تقدير الذنوب على العباد؛ فإن العبد ينال بالتوبة درجة المحبوبية، فيصير حبيباً لله؛ فإن الله يحب التوابين، ويحب العبد المفتن التواب.

٢ – أن الله عز وجل يحب أن يتفضل على عباده: ويتم نعمه عليهم، ويريهم مواقع بره وكرمه؛ فلذلك ينوعه عليهم أعظم الأنواع في سائر الوجوه الظاهرة والباطنة.

ومن أعظم ذلك أن يحسن إلى من أساء، ويعفو عمن ظلم، ويغفر لمن أذنب، ويتوب على من تاب إليه، ويقبل عذر من اعتذر إليه، وقد ندب عباده إلى هذه الشيم الفاضلة، والأفعال الحميدة، وهو أولى بها منهم وأحق، وكان في تقدير أسبابها من الحكم والعواقب الحميدة ما يبهر العقول، هذا ولو شاء الله ألا يُعصى في الأرض طرفة عين لم يُعْصَ، ولكن اقتضت مشيئته ما هو موجب حكمته سبحانه.

٣ – أن يعرف العبد حاجته إلى حفظ الله له، ومعونته، وصيانته: وأنه كالوليد في حاجته إلى من يحفظه؛ فإنه إن لم يحفظه مولاه، ويصونَه، ويعينه فهو هالك ولابد.

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/ ٢٨٨): وقد مدَّت الشياطين أيديها إلى العبد من كل جانب، تريد تمزيق حاله كله، إفساد شأنه كله، وأن مولاه إن وكله إلى نفسه وكله إلى ضيعة وعجز وذنب وخطيئة وتفريط؛ فهلاكه أدنى إليه من شراك نعله؛ فقد أجمع العلماء بالله على أن التوفيق ألا يكل اللهُ العبدَ إلى نفسه، وأجمعوا على أن الخذلان أن يخلي بينه وبين نفسه.

٤ – استجلاب العبوديات المتنوعة من العبد إذا أذنب: من استعاذة، واستعانة، ودعاء، وتضرع، مما هو من أعظم أسباب سعادته وفلاحه؛ فيحصل للروح بذلك قرب خاص لم يكن يحصل بدون هذه الأسباب، ويجد العبد نفسه كأنه ملقى على باب مولاه بعد أن كان نائياً عنه؛ فهو لا يرى نفسه إلا مسيئاً، ولا يرى ربَّه إلا محسناً، قد كسر إزراؤه على نفسه قلبَه، وذلل لسانُه جوارحَه؛ فلو لم يكن من ثمرات ذلك القضاء والقدر إلا هذا لكفى به حكمة وكفى.

٥ – استخراج تمام العبودية: وذلك بتكميل مقام الذل والانقياد؛ فأكمل الخلق عبودية أكملهم ذلاً لله، وانقياداً.

٦ – أن يعرف العبد حقيقة نفسه: وأنها الظالمة الجهول، وأن ما صدر منها من شر فقد صدر من أهله ومعدنه؛ إذ الجهل والظلم منبع الشر كله، وأن كل ما فيها من خير، وعلم، وهدى، وإنابة، وتقوى فهو من ربها الذي زكاها به، وأعطاها إياه، فإذا ابتلي العبد بالذنب عرف نفسه، ونَقْصَها؛ فَرُتِّبَ له على ذلك حِكَمٌ ومصالح عديدة، منها أن يأنف نقصها، ويجتهد في كمالها، ومنها أن يعلم فقرها إلى من يتولاها ويحفظها.

٧ – تعريف العبد بكرم الله، وستره، وسعة حلمه: وأنه لو شاء لعاجله على الذنب، ولهتك ستره بين العباد، فلم يَطِبْ له عيشٌ معهم أبداً، ولكنه عز وجل جلَّله بستره، وغشاه بحلمه، وقيَّض له من يحفظه وهو في حالته هذه، بل كان شاهداً عليه وهو يبارزه بالمعاصي والآثام، ومع ذلك يحرسه بعينه التي لا تنام.

٨ – تعريف العبد بكرم الله في قبول التوبة: فلا سبيل إلى النجاة إلا بعفو الله وكرمه ومغفرته، فهو الذي جاد عليه بأن وفقه للتوبة، وألهمه إياها، ثم قبلها منه، فتاب عليه أولاً وآخراً.

٩ – إقامة الحجة على العبد: فإذا أصابه ما أصابه فلا يقل: من أين أُتيت، ولا بأي ذنب أُصبت؛ فما أصاب العبد من مصيبة قط دقيقة أو جليلة إلا بما كسبت يده، وما يعفو الله أكثر.

١٠ – أن يعامل العبد بني جنسه بما يحب أن يعامله الله به: فيعامل بني جنسه في زلاتهم وإساءاتهم بما يحب أن يعامله الله في إساءته، وزلاته، وذنوبه؛ فإن الجزاء من جنس العمل، فمن عفى عفى الله عنه، ومن سامح أخاه سامحه الله، ومن استقصى استقصى الله عليه، وهكذا ثم إذا علم أن الذنوب والإساءة لازمة للإنسان لم تعظم عنده إساءة الناس إليه؛ فليتأمل حاله مع ربه، كيف هو مع فرط إحسانه إليه، وحاجته هو إلى ربه، وهو هكذا له؛ فإذا كان العبد هكذا لربه فكيف ينكر أن يكون الناس له بتلك المنزلة؟

١١ – إقامة المعاذير للخلائق: فإذا أذنب العبد أقام المعاذير للخلائق، واتسعت رَحمته لهم، واستراح من الضيق والحصر، وأَكْلِ بعضه بعضاً، واستراح العصاة من دعائه عليهم، وقنوطه من هدايتهم؛ فإنه إذا أذنب رأى نفسه واحداً منهم، فهو يسأل الله لهم المغفرة، ويرجو لهم ما يرجوه لنفسه، ويخاف عليهم ما يخافه على نفسه، ومع هذا فيقيم أمر الله فيهم؛ طاعةً لله، ورحمةً بهم، وإحساناً إليهم؛ إذ هو عين مصلحتهم، لا غلظة، ولا قوة، ولا فظاظة.

١٢ – أن يخلع العبد صولة الطاعة من قلبه وينزع داء الكبر والعظمة الذي ليس له، ويلبس رداء الذل، والانكسار، والفقر والفاقة؛ فلو دامت تلك الصولة والعزة في قلبه لخيف عليه مما هو أعظم الآفات؛ فكم بين آثار العجب والكبر وصولة الطاعة، وبين آثار الذلة والمسكنة والانكسار؟.

قال ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٢٠٥): وأكثر الناس من المتنزهين عن الكبائر الحسية والقاذورات في كبائر مثلها أو أعظم منها أو دونها، ولا يخطر بقلوبهم أنها ذنوب ليتوبوا منها؛ فعندهم من الإزراء على أهل الكبائر واحتقارهم وصولة طاعتهم، ومنَّتهم على الخلق بلسان الحال، واقتضاء بواطنهم لتعظيم الخلق لهم على طاعتهم اقتضاءاً لا يخفى على أحد غيرهم، وتوابع ذلك ما هو أبغض إلى الله، وأبعد لهم عن بابه من كبائر أولئك؛ فإن تدارك الله أحدهم بقاذورة أو كبيرة يوقعه فيها؛ ليكسِر بها نفسه، ويعرفه قدره، ويُذله بها، ويخرج بها صَوْلة الطاعة من قلبه فهي رحمة في حقه، كما أنه إذا تدارك أصحاب الكبائر بتوبة نصوح، وإقبال بقلوبهم إليه فهو رحمة في حقهم، وإلا فكلاهما على خطر.

ثم إن التذلل والانكسار والخضوع لب العبودية؛ إذ هذه الأعمال القلبية أحب إلى الله من كثير من الأعمال الظاهرة، وحصول ذلك للمذنب التائب أكمل له من غيره؛ فإنه قد شارك من لم يُذنب في ذل الفقر والعبودية والمحبة، وامتاز عنه بانكسار قلبه، وقد جاء في الأثر الإسرائلي: يا رب أين أجدك؟ قال: عند المنكسرة قلوبهم من أجلي. ولأجل هذا كان (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد) رواه مسلم (٤٨٢). لأنه مقام ذل وانكسار بين يدي ربه. ولعل هذا هو السر في استجابة دعوة المظلوم، والمسافر، والصائم؛ للكسرة في قلب كل واحد منهم؛ فإن لوعة المظلوم تُحْدِثُ عنده كسرة في قلبه، وكذلك المسافر في غربته يجد كسرة في قلبه، وكذلك الصوم، فإنه يكسر سورة النفس السَّبُعية الحيوانية.

١٣ – هياج العبوديات القلبية وانبعاثها: ذلك أن لله على القلوب أنواعاً من العبودية، من الخوف، والخشية، والإشفاق، والوجل، وتوابعها من المحبة، والإنابة، وابتغاء الوسيلة وتوابعها. وهذه العبوديات لها أسباب تهيجها وتبعث عليها؛ وكلما قيَّض الرب تعالى لعبده من الأسباب الباعثة على ذلك، المهيجة له فهو من أسباب رحمته، ورُبَّ ذنب قد هاج لصاحبه من الخوف، والإشفاق، والوجل، والإنابة، والمحبة، والفرار إلى الله ما لا يهيجه كثير من الطاعات، وكم من ذنب كان سبباً لاستقامة العبد، وفراره إلى الله، وبعده عن طريق الغي.

١٤ – أن يعرف العبد نعمة معافاة الله وفضله، وتوفيقه له، وحفظه إياه: فإن من تربى في العافية لا يعلم ما يقاسيه المبتلى، ولا يعرف مقدار العافية؛ فلو عرف أهل الطاعة أنهم هم المنعم عليهم في الحقيقة لعلموا أن لله عليهم من الشكر أضعاف ما على غيرهم وإنْ توسَّدوا التراب، ومضغوا الحصى، فهم أهل النعمة المطلقة، وأنَّ من خلَّى الله بينه وبين معاصيه فقد سقط من عينه، وهان عليه.

فإذا طالبت العبدَ نَفْسُه بما تطالبه من الحظوظ والأقسام، وأَرَتْهُ أنه في بلية وضائقة تداركه الله برحمته، وابتلاه ببعض الذنوب، فرأى ما كان فيه من المعافاة والنعمة، وأنه لا نسبة لما كان فيه من النعم إلى ما طلبته نفسه من الحظوظ، فحينئذٍ يكون أكثر أمانيه وآماله العودَ إلى حاله، وأن يمتعه الله بعافيته.

١٥ – أن التوبة توجب للتائب آثاراً عجيبة من المقامات التي لا تحصل بدونها: فتوجب له المحبة، والرقة، واللطف، وشكر الله، وحمده، والرضا عنه، فَرُتِّبَ له على ذلك أنواع من النعم لا يهتدي العبد لتفاصيلها، بل لا يزال يتقلب في بركتها، وآثارها ما لم ينقضها، أو يفسدها.

١٦ – استكثار القليل من النعم: فإذا شهد العبد ذنوبه، ومعاصيه، وتفريطه في حق ربه استكثر القليل من نعم ربه عليه –ولا قليل منه– لعلمه أن الواصل إليه منها كثير على مسيء مثله، واستقل الكثير من عمله؛ لعلمه أن الذي ينبغي أن يغسل به أوضاره أضعافُ ما أتى به؛ فهو دائماً مستقل لعمله كائناً ما كان، مستكثر لنعمة الله عليه وإن دقَّت.

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/ ٢٩٤) عن هذا الوجه: وهو من ألطف الوجوه؛ فعليك بمراعاته؛ فله تأثير عجيب، ولو لم يكن من فوائد الذنب إلا هذا لكفى؛ فأين حال هذا من حال من لا يرى لله عليه نعمة إلا ويرى أنه ينبغي أن يعطى ما هو فوقها وأجل منها.

إلى أن قال عن هذا الضرب من الناس: وهذا الضرب من الناس من أبغض الخلق إلى الله، وأشدهم مقتاً عنده، وحكمةُ الله تقتضي أنهم لا يزالون في سفال؛ فهم بين عتب على الخالق وشكوى له، وذلٍّ لخلقه وحاجة إليهم، وخدمة لهم.

١٧ – أن الذنب يوجب لصاحبه التحرز والتيقظ من مصائد عدوه ومكائده فيعلم من أين يدخل عليه اللصوص والقطاع ومكامنهم، ومن أين يخرجون عليه، وفي أي وقت يخرجون؛ فهو قد استعد لهم، وتأهب، وعرف بماذا يستدفع شرهم وكيدهم؛ فلو أنَّه مرَّ عليهم على غِرَّةٍ وطمأنينة لم يأمن أن يظفروا به، ويجتاحوه جملة.

١٨ – مراغمة الشيطان وإغاظته ومجاهدته: فالقلب يذهل عن عدوه، فإذا أصابه منه مكروه استجمعت له قوته، وطلب بثأره إن كان قلبه حرًّاً كريماً. كالرجل الشجاع إذا جرح فإنه لا يقوم له شيء، بل تراه بعدها هائجاً، طالباً، مقداماً.

والقلب المهين كالرجل الضعيف المهين إذا جرح ولّى هارباً، والجراحات في أكتافه. وكذلك الأسد إذا جرح فإنه لا يطاق؛ فلا خير فيمن لا مروءة له، لا يطلب أخذ ثأره من أعدى عدوٍّ له. فما شيء أشفى للقلب من أخذه بثأره من عدوه، ولا عدوَّ أعدى له من الشيطان؛ فإن كان له قلب من قلوب الرجال المتسابقين في حلبة المجد جدَّ في أخذ الثأر، وغاظ عدوَّه كل الغيظ، وأضناه.

كما جاء عن بعض السلف: إن المؤمن لَيُنْضِي شيطانه كما ينضي أحدكم بعيره في سفره.

١٩ – معرفة الشر؛ حذر الوقوع فيه: فالذي يقع في الذنب يصير كالطبيب ينتفع به المرضى في علاجهم ودوائهم؛ فالطبيب الذي عرف المرض مباشرة، وعرف دواءه وعلاجه أحذق وأخبر من الطبيب الذي عرف الداء وصفاً فحسب. هذا في أمراض الأبدان، وكذلك أمراض القلوب وأدواؤها. ولذلك كان الصحابة رضي الله عنهم أعرف الأمة بالإسلام، وتفاصيله، وأبوابه، وطرقه، وأشد الناس رغبة فيه، ومحبةً له، وجهاداً لأعدائه؛ لعلمهم بضده. فإذا عرف العبد الضدين، وعلم مباينة الطرفين، وعرف أسباب الهلاك على التفصيل كان أحرى أن تدوم له النعمة ما لم يؤثر أسباب زوالها على علم، وفي مثل هذا قال القائل:

عرفتَ الشرَّ لا للشرِّ لكن لتوقيهِ * ومن لا يعرفُ الخيرَ من الشرِّ يقع فيه.

وهذه حال المؤمن يكون فطناً حاذقاً أعرف الناس بالشر، وأبعدهم عنه؛ فإذا تكلم في الشر وأسبابه ظننته من شر الناس، فإذا خالَطْتَهُ، وعرفت طويته رأيته من أبر الناس. والمقصود أن من بُليَ بالآفات صار أعرف الناس بطرقها، وأمكنه أن يسدها على نفسه، وعلى من استنصحه من الناس، ومن لم يستنصحه.

٢٠ – ابتلاء العبد بالإعراض عنه فالله عز وجل يذيق عبده ألم الحجاب عنه، وزوال ذلك الأنس به، والقرب منه؛ ليمتحن عبده، فإن أقام العبد على الرضا والحال، ولم يجد نفسه تطالبه بحالها الأول مع الله، بل اطمأنت وسكنت إلى غيره علم أنه لا يصلح، فوضعه في مرتبته التي تليق به. وإن استغاث استغاثة الملهوف، وتَقَلَّقَ تَقَلُّقَ المكروب، ودعاه دعاء المضطر، وعلم أنه قد فاتته حياته حقًّاً، فهو يهتف بربه أن يرد عليه ما لا حياة له بدونه علم أنه موضعٌ لما أُهِّلَ له، فردَّ عليه

أحوج ما هو محتاج إليه، فعظمت به فرحته، وكملت به لذته، وتمت به نعمته، واتصل به سروره، وعلم حينئذٍ مقداره، فعضَّ عليه بالنواجذ، وثنَّى عليه بالخناصر؛ فالعبد إذا بُلِيَ بَعْدَ الأنْسِ بالوحشة، وبعد القرب بنار البعاد اشتاقت نفسه إلى لذة تلك المعاملة، فحنَّتْ، وأنَّتْ، وتصدَّعت، وتعرضت لنفحات مَنْ ليس لها عنه عوضٌ أبداً، ولاسيما إذا تذكر برَّه، ولطفه، وحنانه، وقربه.

٢١ – أن الحكمة الإلهية اقتضت تركيب الشهوة والغضب في الإنسان: وهاتان القوتان فيه بمنزلة صفاته الذاتية التي لا ينفك عنهما، وبهما وقعت الفتنة والابتلاء.

وتركيب الإنسان على هذا الوجه هو غاية الحكمة، ولابد أن يقتضي كل واحد من القوتين أثره، فلابد من وقوع الذنب، والمخالفات والمعاصي. ولو لم تُخلق في الإنسان لم يكن إنساناً، بل كان مَلَكاً، فأما من اكتنفته العصمة، وضُرِبَتْ عليه سرادقاتُ الحفظ فهم أقل أفراد النوع الإنساني، بل هم خلاصته ولبه.

٢٢ – أن الله إذا أراد بعبد خيراً أنساه رؤية طاعاته، ورفعها من قلبه ولسانه: فإذا ابتلي العبد بالذنب جعله نصب عينيه، وجعل همه كله بذنبه، فلا يزال ذنْبه أمامه إن قام أو قعد، أو غدا أو راح، فيكون هذا عين الرحمة في حقه، كما قال بعض السلف: إن العبد ليعمل الخطيئةَ فلا تزال نصبَ عينيه كلما ذكرها بكى، وندم، واستغفر، وتضرع، وأناب إلى الله، وذل وانكسر، وعمل لها أعمالاً فتكون سبباً للرحمة في حقه. ويعمل الحسنة، فلا تزال نصب عينيه، يمن بها، ويراها، ويعتد بها على ربه، وعلى الخلق، ويتكبر بها، ويتعجب من الناس كيف لا يعظمونه، ويكرمونه، ويجلونه عليها، فلا تزال هذه الأمور به حتى تقوى عليه آثارها فتدخله النار.

٢٣ – لزوم التواضع وترك الترفع: فإذا شهد العبد ذنوبه وخطاياه أوجب له ذلك ألا يرى لنفسه على أحد فضلاً، ولا له على أحد حقَّاً، فلا يظن أنه خير مسلم يؤمن بالله ورسوله، وإذا شهد ذلك من نفسه لم يرَ لها على الناس حقوقاً من الإكرام، فاستراح هذا في نفسه، وأراح الناس من شكايته وغضبه على الوجود وأهله؛ فما أطيب عيشه، وما أنعم باله؛ فأين هذا ممن لا يزال عاتباً على الخلق، شاكياً تركَ قيامهم بحقه، ساخطاً عليهم وهم عليه أسخط؟.

٢٤ – الاشتغال بعيوب النفس، والإمساك عن عيوب الناس: فالذنب يوجب له الإمساك عن عيوب الناس، والفكر فيها؛ فإنه في شغل بعيب نفسه، وهذا من أمارات السعادة.

٢٥ – الاستغفار للخطائين: فإذا وقع الذنب من العبد شهد نفسه مثل إخوانه الخطائين، وشهد أن المصيبة واحدة، وأنهم مشتركون في الحاجة، بل الضرورة إلى مغفرة الله، وعفوه، ورحمته؛ فكما يحب أن يستغفر له أخوه المسلم كذلك هو أيضاً يجب أن يستغفر لأخيه المسلم.

هذه بعض الحكم من خلق المعاصي، وتقدير السيئات، يتضح بها شيء من حكمة العليم الحكيم فيما يقدره ويقضيه.

وبعد أن ساق الإمام ابن القيم كلاماً طويلاً نفيساً في الحِكَمِ من خلق المعاصي قال في آخره:: فهذه الأثمار ونحوها متى اجتناها العبد من الذنب فهي علامة كونه رحمة في حقه، ومتى اجتنى منه أضدادها، وأوجبت له خلاف ما ذكرناه فهي والله علامة الشقاوة.

مسألة: إن الله عز وجل خلق إبليس الذي هو مادة الفساد التي تمد كل فساد في هذه الدنيا، في الأديان، والاعتقادات، والشهوات، والشبهات، وهو سبب لشقاوة العباد، وعَمَلِهم ما يغضب الله عز وجل وهو مع ذلك كله وسيلة إلى محابَّ كثيرةٍ، وحكم عظيمة.

إذا تقرر ذلك فهذه بعض الحكم التي تلمسها العلماء من خلق إبليس:

١– أن يَظهر للعباد قدرةُ الرب تعالى على خلق المتضادات والمتقابلات فخلق هذه الذات – إبليس– التي هي أخبث الذوات، وهي سبب كل شر، وخَلَق في مقابلها ذات جبريل التي هي من أشرف الذوات وأزكاها، والتي هي مادة كل خير، فتبارك من خلق هذا وهذا، كما ظهرت قدرته في خلق الليل والنهار، والحر والبرد، والماء والنار، والداء والدواء، والموت والحياة، والحسن والقبيح، فالضد يظهر حسنه الضد، وهذا أدلُّ دليل على كمال قدرته، وعزته، وملكه، وسلطانه؛ فإنه خلق هذه المتضادات، وقابل بعضها ببعض، وسلط بعضها على بعض، وجعلها محل تصرفه، وتدبيره، وحكمته، فخلوُّ الوجود عن بعضها بالكلية تعطيل لحكمته، وكمال تصرفه، وتدبير مملكته.

٢– أن يُكَمِّلَ الله لأوليائه مراتب العبودية: وذلك بمجاهدة إبليس وحزبه، وإغاظته بالطاعة لله، والاستعاذة بالله منه، واللجوء إلى الله أن يعيذهم منه ومن كيده، فيترتب لهم على ذلك من المصالح الدنيوية، والأخروية ما لا يحصل بدونه.

ثم إن المحبة، والإنابة، والتوكل، والصبر، والرضا، ونحوها أحب أنواع العبودية لله، وهذه إنما تتحقق بالجهاد، وبذل النفس، وتقديم محبته عز وجل على كل من سواه، فكان خلق إبليس سبباً لوجود هذه الأمور.

٣- حصول الابتلاء: ذلك أن إبليس خُلق ليكون محكًّاً يمتحن به الخلق؛ ليتبين به الخبيث من الطيب؛ فإن الله سبحانه خلق النوع الإنساني من الأرض، وفيها الطيب والخبيث؛ فلا بد أن يظهر فيهم ما هو من مادتهم .

٤- ظهور آثار أسمائه تعالى ومقتضياتها، ومتعلقاتها: فمن أسمائه: الرافع، الخافض، المعز، المذل، الحكم، العدل ، وهذه الأسماء تستدعي متعلقاتٍ يظهر فيها أحكامُها، فكان خلق إبليس سبباً لظهور آثار هذه الأسماء، فلو كان الخلق كلهم مطيعين، ومؤمنين لم تظهر آثار هذه الأسماء.

٥- استخراج ما في طبائع البشر من الخير والشر: فالطبيعة البشرية مشتملة على الخير والشر، والطيب والخبيث، وذلك كامن فيها كمون النار في الزناد، فَخُلق الشيطان مستخرجاً لما في طبائع أهل الشر من القوة إلى الفعل، وأرسلت الرسل تستخرج ما في طبيعة أهل الخير من القوة إلى الفعل؛ فاستخرج أحكم الحاكمين ما في هؤلاء من الخير الكامن فيها؛ ليترتب عليه آثاره، وما في أولئك من الشر؛ ليترتب عليه آثاره وتظهر حكمته في الفريقين، وينفذ حكمه فيهما، ويظهر ما كان معلوماً له، مطابقاً لعلمه السابق.

٦- ظهور كثير من آيات الله وعجائب صنعه : فلقد حصل بسبب وقوع الكفر والشر من النفوس الكفَّارة الظالمة ظهور كثير من الآيات والعجائب، كآية الطوفان، وآية الريح، وآية إهلاك ثمود وقوم لوط، وآية انقلاب النار على إبراهيم برداً وسلاماً، والآيات التي أجراها الله على يد موسى، وغير ذلك من الآيات؛ فلولا تقدير كفر الكافرين وجحد الجاحدين لما ظهرت هذه الآيات الباهرة التي يتحدث بها الناس جيلاً بعد جيل إلى الأبد.

أما كونه سبحانه وتعالى أنظر إبليس إلى يوم القيامة فليس ذلك إكراماً له بل إهانة له ليزداد إثماً، فتعظم عقوبته، ويتضاعف عذابه، إضافة إلى ذلك فالله جعله محكًّاً ليميز به الخبيث من الطيب كما سبق وما دام أن الخلق مستمر إلى يوم القيامة فإن هذا يقتضي بقاءه ببقاء خلق البشر، والله أعلم .

وكذلك خلقُ الآلام، والمصائب فيه من الحكم ما لا يحيط بعلمه إلا الله عز وجل تلك الحكم التي تنطق بفضل الله، وعدله، ورحمته.

قال ابن القيم في شفاء العليل، (ص٤٩٨): فالآلام والمشاق إما إحسان ورحمة، وإما عدل وحكمة، وإما إصلاح وتهيئة لخير يحصل بعدها، وإما لدفع ألم هو أصعب منها، وإما لتولدها عن

لذات ونعم يولِّدها عنها أمر لازم لتلك اللذات، وإما أن تكون من لوازم العدل، أو لوازم الفضل والإحسان؛ فتكون من لوازم الخير التي إن عُطِّلت ملزوماتها فات بتعطيلها خيرٌ أعظمُ من مفسدة تلك الآلام.

والشرع والقدر أعدلا شاهد بذلك؛ فكم في طلوع الشمس من ألم لمسافر وحاضر، وكم في نزول الغيث والثلوج من أذى كما سماه الله بقوله:[إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ] سورة النساء: ١٠٢. وكم في هذا الحر والبرد والرياح من أذى موجب لأنواع من الآلام لصنوف الحيوانات.

وأعظم لذات الدنيا لذة الأكل والشرب والنكاح واللباس والرياسة، ومعظم آلام أهل الأرض أو كلها ناشئة عنها، ومتولدة منها.

بل الكمالات الإنسانية لا تنال إلا بالآلام والمشاق كالعلم، والشجاعة، والزهد، والعفة، والحلم، والمروءة، والصبر، والإحسان كما قال:

لولا المشقة ساد الناس كلهم ... الجود يُفْقرُ والإقدام قتَّالُ

وإذا كانت الآلام أسباباً لِلَذَّاتٍ أعظم منها وأدوم كان العقل يقضي باحتمالها.

إلى أن قال : وقد حجب الله سبحانه أعظم اللذات بأنواع المكاره، وجعله جسراً موصلاً إليها كما حجب أعظم الآلام بالشهوات واللذات، وجعلها جسراً موصلاً إليها. ولهذا قالت العقلاء قاطبة: إن النعيم لا يدرك بالنعيم، وإن الراحة لا تنال بالراحة، وإن مَنْ آثر اللذات فاتته اللذات؛ فهذه الآلام والأمراض والمشاق من أعظم النعم؛ إذ هي أسباب النِّعم.

وما ينال الحيوانات الغير المكلفة منها فمغمورٌ جداً بالنسبة إلى مصالحها ومنافعها كما ينالها من حر الصيف، وبرد الشتاء، وحبس المطر والثلج، وألم الحمل والولادة، والسعي في طلب أقواتها وغير ذلك.

ولكن لذاتها أضعافُ أضعافِ آلامها، وما ينالها من المنافع والخيرات أضعاف ما ينالها من الشرور والآلام؛ فسُنَّتُه في خلقه وأمره هي التي أوجبها كمالُ علمه وحكمته وعزته.

ولو اجتمعت عقول العقلاء كلهم على أن يقترحوا أحسن منها لعجزوا عن ذلك، وقيل لكلٍّ منهم: ارجع بصر العقل فهل ترى من خلل؟

[ثُمَّ ارْجِع الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئاً وَهُوَ حَسِيرٌ] سورة الملك:٤، فتبارك الذي من كمال حكمته وقدرته أن أخرج الأضداد من أضدادها، والأشياء من خلافها؛ فأخرج الحي من الميت، والميت من الحي، والرطب من اليابس، واليابس من الرطب؛ فكذلك أنشأ اللذاتِ من

الآلامِ، والآلامَ من اللذات؛ فأعظم اللذاتِ ثمراتُ الآلام ونتائجها، وأعظم الآلامِ ثمراتُ اللذات ونتائجها.

وبعدُ فاللذةُ والسرورُ، والخيرُ والنعمُ، والعافيةُ والصحةُ والرحمةُ في هذه الدار المملوءة بالمحن والبلاء أكثرُ من أضدادها بأضعافٍ مضاعفة؛ فأين آلام الحيوان من لذته؟ وأين سقمه من صحته؟ وأين جوعه وعطشه من شبعه وريِّه وتعبه من راحته؟! .

هذا وفي الآلام والمصائب حكم عظيمة غير ما ذُكِرَ، وفيما يلي ذكرٌ لبعضها على سبيل الإيجاز؛ إذ المقام لا يتسع للتفصيل:

١– استخراج عبودية الضراء وهي الصبر: قال ــ تعالى ــ: [وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ] سورة الأنبياء: ٣٥. فالابتلاء بالسراء والخير يحتاج إلى شكر، والابتلاء بالضراء والشر يحتاج إلى صبر. وهذا لا يتم إلا بأن يقلِّبَ الله الأحوال على العبد حتى يتبين صدق عبوديته لله تعالى.

قال صلى الله عليه وسلم : (عجباً لأمر المؤمن؛ إن أمره كله له خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن؛ إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له) رواه مسلم (٢٩٩٩).

٢– طهارة القلب، والخلاص من الخصال القبيحة: ذلك أن الصحة قد تدعو إلى الأشر، والبطر، والإعجاب بالنفس، لما يتمتع به المرء من نشاط، وقوة، وهدوء بال، ونعيم عيش. فإذا قُيِّد بالبلاء والمرض انكسرت نفسه، ورق قلبه، وتطهر من أدران الأخلاق الذميمة، والخصال القبيحة من كبر، وخيلاء، وعجب، وحسد، ونحوها، وحلَّ محلَّها الخضوعُ لله، والانكسار بين يديه، والتواضع لخلق الله، وترك الترفع عليهم.

قال المنبجي في تسلية أهل المصائب (ص٢٥) : وليعلم أهل المصائب أنه لولا محن الدنيا ومصائبها لأصاب العبد من أدواء الكبر، والعجب، والفرعنة، وقسوة القلب ما هو سبب هلاكه عاجلاً وآجلاً؛ فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتفقده في الأحيان بأنواع من أدوية المصائب؛ تكون حمية له من هذه الأدواء، وحفظاً لصحة عبوديته، واستفراغاً للمواد الفاسدة، الرديئة، المهلكة؛ فسبحان من يرحم ببلائه، ويبتلي بنعمائه، كما قيل:

قد ينعم الله بالبلوى، وإن عظمت ... ويبتلي الله بعض القوم بالنعم

فلولا أنه سبحانه وتعالى يداوي عباده بأدوية المحن والابتلاء لطغوا، وبغوا، وعتوا، وتجبروا في الأرض، وعاثوا فيها بالفساد؛ فإن من شيم النفوس إذا حصل لها أمر، ونهي، وصحة، وفراغ، وكلمة نافذة من غير زاجر شرعي يزجرها تمردت، وسعت في الأرض فساداً، مع علمهم بما فعل بمن قبلهم، فكيف لو حصل لهم مع ذلك إهمال؟ ولكن الله سبحانه وتعالى إذا أراد بعبده خيراً سقاه دواء الابتلاء والامتحان على قدر حاله، يستفرغ منه الأدوية المهلكة، حتى إذا هذبه، ونقاه، وصفَّاه أهَّلَه لأشرف مراتب الدنيا، وهي عبوديته، ورقاه أرفع ثواب الآخرة، وهي رؤيته.

٣- تقوية المؤمن: ذلك أن في المصائب تدريباً للمؤمن، وامتحاناً لصبره، وتقوية لإيمانه.

٤- النظر إلى قهر الربوبية وذل العبودية: فإنه ليس لأحد مفر عن أمر الله، وقضائه، ولا محيد عن حكمه النافذ وابتلائه؛ فنحن عبيد الله، يتصرف فينا كما يشاؤه ويريده، ونحن إليه راجعون في جميع أمورنا، وإليه المصير يجمعنا لنشورنا.

٥- حصول الإخلاص في الدعاء، وصدق الإنابة في التوبة: ذلك أن المصائب تُشعر الإنسان بضعفه، وافتقاره الذاتي إلى ربه، فيبعثه ذلك إلى إخلاص الدعاء له، وشدة التضرُّع والاضطرار إليه، وصدق الإنابة في التوبة والرجوع إليه.

ولولا هذه النوازل لم يُرَ على باب اللجأ والمسكنة؛ فالله عز وجل علم من الخلق اشتغالهم عنه، فابتلاهم من خلال النعم بعوارض تدفعهم إلى بابه يستغيثون به؛ فهذا من النعم في طي البلاء، وإنما البلاء المحض ما يشغلك عن ربك.

قال سفيان بن عيينة : ما يكره العبد خيرٌ له مما يحب؛ لأن ما يكرهه يهيجه للدعاء، وما يحبه يلهيه .

٦- إيقاظ المبتلى من غفلته: فكم من مبتلى بفقد العافية حصلت له توبة شافية، وكم من مبتلى بفقد ماله انقطع إلى الله بحسن حاله، وكم من غافل عن نفسه، معرضٍ عن ربه أصابه بلاء فأيقظه من رقاده، ونبهه من غفلته، وبعثه لتفقد حاله مع ربه.

٧- معرفة قدر العافية : لأن الشيء لا يعرف إلا بضده، فيحصل بذلك الشكرُ الموجب للمزيد من النعم؛ لأن ما مَنَّ الله به من العافية أتم وأنعم، وأكثر وأعظم مما ابتلى وأسقم، ثم إن حصول العافية والنعمة بعد ألم ومشقة أعظم قدراً عند الإنسان.

٨- أن من الآلام ما قد يكون سبباً للصحة: فقد يصاب المرء بمرض ويكون سبباً للشفاء من مرض آخر، وقد يبتلى ببلية فيذهب لعلاجها فيكتشف أن به داءً عضالاً لم يكتشف إلا بسبب

هذا المرض الطارئ، قال أبو الطيب المتنبي في ديوانه (٨٦/٣) : لعلَّ عَتْبَك محمودٌ عواقِبُه ... وربما صحت الأبدان بالعلل

وقال ابن القيم في شفاء العليل (ص٤٩٩) : وكثيراً ما تكون الآلام أسباباً للصحة لولا تلك الآلام لفاتت. وهذا شأن أكبر أمراض البدن؛ فهذه الحمى فيها من المنافع للأبدان ما لا يعلمه إلا الله، وفيها من إذابة الفضلات، وإنضاج المواد الفَجَّة وإخراجها ما لا يصل إليه دواءٌ غيرها. وكثير من الأمراض إذا عرض لصاحبها الحمى استبشر بها الطبيب .

٩- حصول رحمة أهل البلاء: فالذي يبتلى بأمر ما يجد في نفسه رحمة لأهل البلاء، وهذه الرحمة موجبة لرحمة الله وجزيل العطاء؛ فمن رَحِمَ من في الأرض رَحِمَهُ من في السماء.

١٠- حصول الصلاة من الله والرحمة والهداية: قال تعالى: [وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنْ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرْ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ] سورة البقرة: ١٥٥-١٥٧.

١١- حصول الأجر، وكتابة الحسنات وحط الخطيئات: قال صلى الله عليه وسلم : (ما من شيء يصيب المؤمن، حتى الشوكةِ تصيبه، إلا كتب الله له بها حسنة، أو حُطت عنه بها خطيئة) مسلم (٢٥٧٢) .

وقال بعض السلف : لولا مصائب الدنيا لوردنا القيامة مفاليس.

بل إن الأجر والثواب لا يختص به المبتلي فحسب، بل يتعداه إلى غيره؛ فالطبيب المسلم إذا عالج المريض واحتسب الأجر كتب له الأجر بإذن الله؛ فمن نفَّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفَّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة.

وكذلك الذي يزور المريض المبتلى يكتب له الأجر، وكذلك من يقوم على رعايته.

١٢- العلم بحقارة الدنيا وهوانها: فأدنى مصيبة تصيب الإنسان تعكر صفوه، وتنغص حياته، وتنسيه ملاذَّه، والكَيِّسُ الفَطِنُ لا يغتر بالدنيا، بل يجعلها مزرعة للآخرة.

١٣- أن اختيار الله للعبد خير من اختيار العبد لنفسه: وهذا سر بديع، يحسن بالعبد أن يتفطن له؛ ذلك أن الله عز وجل أرحم الراحمين، وأحكم الحاكمين؛ فهو أعلم بمصالح عباده منهم، وهو أرحم بهم من أنفسهم ووالديهم. وإذا أنزل بهم ما يكرهون كان خيراً لهم من ألا ينزل بهم؛ نظراً منه لهم، وإحساناً إليهم، ولطفاً بهم.

ولو مكنوا من الاختيار لأنفسهم لعجزوا عن القيام بمصالحهم، لكنه عزوجل تولى تدبير أمورهم بموجب علمه، وعدله، وحكمته، ورحمته أحبوا أم كرهوا.

١٤- أن الإنسان لا يعلم عاقبة أمره: فربما طلب ما لا تحمد عقباه، وربما كره ما ينفعه، والله عز وجل أعلم بعاقبة الأمر.

قال ابن القيم في مدارج السالكين (٢/٢١٥-٢١٦) : فقضاؤه للعبد المؤمن عطاء وإن كان في صورة المنع، ونعمة وإن كان في صورة محنة، وبلاؤه عافية وإن كان في صورة بلية. ولكن لجهل العبد وظلمه لا يعد العطاء والنعمة والعافية إلا ما التذ به في العاجل، وكان ملائماً لطبعه.

ولو رزق من المعرفة حظًّا وافراً لعدَّ المنع نعمة، والبلاء رحمة، وتلذذ بالبلاء أكثر من لذته بالعافية، وتلذذ بالفقر أكثر من لذته بالغنى، وكان في حال القلة أعظم شكراً من حال الكثرة.

١٥- الدخول في زمرة المحبوبين لله عز وجل : فالمبتلون من المؤمنين يدخلون في زمرة المحبوبين المُشَرَّفين بمحبة رب العالمين؛ فهو سبحانه إذا أحب قوماً ابتلاهم، وقد جاء في السنة ما يشير إلى أن الابتلاء دليل محبة الله للعبد؛ حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط) وهو حديث حسن .

١٦- أن المكروه قد يأتي بالمحبوب والعكس: فإذا صحت معرفة العبد بربه علم يقيناً أن المكروهات التي تصيبه، والمحن التي تنزل به أنها تحمل في طياتها ضروباً من المصالح والمنافع لا يحصيها علمه، ولا تحيط بها فكرته.

بل إن مصلحة العبد فيما يكره أعظم منها فيما يحب؛ فعامة مصالح النفوس في مكروهاتها، كما أن عامَّة مضارها وأسباب هلكتها في محبوباتها، قال_تعالى_: [فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً] سورة النساء: ١٩. وقال: [وَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ] سورة البقرة: ٢١٦.

فإذا علم العبد أن المكروه قد يأتي بالمحبوب، وأن المحبوب قد يأتي بالمكروه لم يأمن أن توافيه المضرة من جانب المسرة، ولم ييأس أن تأتيه المسرة من جانب المضرة.

إلى غير ذلك من الحكم التي قد يعلمها بعض الناس وقد لا يعلمها.

ومن هنا يتضح لنا أنه لا تنافي بين إرادة الله لأمر من الأمور مع بغضه له؛ لما له عز وجل من الحكم العظيمة الباهرة. انظر كتاب الإيمان بالقضاء والقدر .

والإيمان بأن الله تبارك وتعالى هو الذي كلم موسى بن عمران يوم الطور وموسى يسمع من الله الكلام بصوت وقع في مسامعه منه لا من غيره، فمن قال غير هذا فقد كفر١.

والعقل مولود، أعطي كل إنسان من العقل ما أراد الله يتفاوتون في العقول مثل الذرة في السماوات، ويطلب من كل إنسان من العمل على قدر ما أعطاه من العقل، وليس العقل باكتساب، إنما هو فضل من الله تبارك وتعالى٢.

---

١ تقدم ما يخص هذه المسألة في تعليق سابق.

٢ لعلماء الكلام والفلاسفة في تعريف العقل أقوال كثيرة باطلة ، لا نطيل بذكرها، وكأنه المصنف بذلك يشير إلى مذاهب الفلاسفة وغلاة المتكلمين الذين يرون أن العقل قوة قديمة أزلية، وأنه فيض عن الله، وأنها راجعة إلى صفات الله عز وجل، أو أن العقل المطلق كائن مستقل له وجود غير وجود سائر المخلوقات، وغير ذلك من المذاهب، الباطلة، والصواب في تعريف العقل بينه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاواى (٩/ ٢٨٦) بقوله: والمقصود هنا أن اسم العقل عند المسلمين وجمهور العقلاء إنما هو صفة وهو الذي يسمى عرضا قائما بالعاقل. وعلى هذا دل القرآن في قوله تعالى {لعلكم تعقلون}. وقوله: {أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها}. وقوله: {قد بينا لكم الآيات لعلكم تعقلون} ونحو ذلك مما يدل على أن العقل مصدر عقل يعقل عقلا وإذا كان كذلك فالعقل لا يسمى به مجرد العلم الذي لم يعمل به صاحبه. ولا العمل بلا علم؛ بل إنما يسمى به العلم الذي يعمل به والعمل بالعلم ولهذا قال أهل النار: {لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير} وقال تعالى: {أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها}. والعقل المشروط في التكليف لا بد أن يكون علوما يميز بها الإنسان بين ما ينفعه وما يضره فالمجنون الذي لا يميز بين الدراهم والفلوس ولا بين أيام الأسبوع ولا يفقه ما يقال له من الكلام ليس بعاقل. أما من فهم الكلام وميز بين ما ينفعه وما يضره فهو عاقل. ثم من الناس من يقول: العقل هو علوم ضرورية ومنهم من يقول: العقل هو العمل بموجب تلك العلوم، والصحيح أن اسم العقل يتناول هذا وهذا وقد يراد بالعقل نفس الغريزة التي في الإنسان التي بها يعلم ويميز ويقصد المنافع دون المضار كما قال أحمد بن حنبل والحارث

المحاسبي وغيرهما: أن العقل غريزة. وهذه الغريزة ثابتة عند جمهور العقلاء كما أن في العين قوة بها يبصر؛ وفي اللسان قوة بها يذوق وفي الجلد قوة بها يلمس عند جمهور العقلاء.

ومن الناس من ينكر القوى والطبائع كما هو قول أبي الحسن ومن اتبعه من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم وهؤلاء المنكرون للقوى والطبائع ينكرون الأسباب أيضا ويقولون: إن الله يفعل عندها لا بها فيقولون: إن الله لا يشبع بالخبز ولا يروي بالماء ولا ينبت الزرع بالماء بل يفعل عنده لا به وهؤلاء خالفوا الكتاب والسنة وإجماع السلف مع مخالفة صريح العقل والحس.

مسألة: في مكان العقل.

الصواب أن القلب هو محل العقل ، قال العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه: وهنا نسأل عن مسألة كثر السؤال عنها هل العقل في الدماغ أو العقل في القلب؟ قال بعض الناس في القلب وقال بعض الناس : في الدماغ، وكل منهم له دليل، الذين قالوا : إنه في القلب قالوا : لأن الله تعالى يقول: (أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور). [سورة الحج، الآية: ٤٦].

وقال تعالى : (قلوب يعقلون بها) ثم قال: (تعمى القلوب التي في الصدور). إذاً العقل في القلب، والقلب في الصدر فكان العقل في القلب. وقال بعضهم : بل العقل في الدماغ لأن الإنسان إذا اختل دماغه اختل تصرفه ولأننا نشاهد في الزمن الأخير نشاهد الرجل يزال قلبه ويزرع له قلب جديد ونجد عقله لا يختلف عقله وتفكيره هو الأول. نجد إنساناً يزرع له قلب شخص مجنون لا يحسن يتصرف، ويبقى هذا الذي زرع فيه القلب عاقلاً فكيف يكون العقل في القلب؟ إذاً العقل في الدماغ لأنه إذا اختل الدماغ اختل التصرف، اختل العقل.

ولكن بعض أهل العلم قال: إن العقل في القلب ولا يمكن أن نحيد عما قال الله عز وجل لأن الله تعالى وهو الخالق وهو أعلم بمخلوقه من غيره كما قال تعالى: ؟ ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ؟ ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله) . فالعقل في القلب والقلب في الصدر لكن الدماغ يستقبل ويتصور ثم يرسل هذا التصور إلى القلب، لينظر أوامره ثم ترجع الأوامر من القلب إلى الدماغ ثم ينفذ الدماغ إذاً الدماغ بمنزلة السكرتير ينظم المعاملات ويرتبها ثم يرسلها إلى القلب، إلى المسؤول الذي فوقه هذا القلب يوقع، يمضي، أو يرد ثم يدفع المعاملة إلى الدماغ والدماغ يأمر الأعصاب وتتمشى، وهذا القول هو الذي تطمئن إليه النفس وهو الموافق للواقع وقد أشار

إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في كتبه، والإمام أحمد أشار إليه إشارة عامة فقال : محل العقل القلب وله اتصال بالدماغ. لكن التفصيل الأول واضح جداً الذي يقبل الأشياء ويتصورها ويمحصها هو الدماغ ثم يرسل النتيجة إلى القلب ثم القلب يأمر إما بالتنفيذ وإما بالمنع لقول الرسول عليه الصلاة والسلام : إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله. ا.هـ

وقال الشيخ سليمان بن صالح الخراشي في كتاب نقض أصول العقلانيين : فقد اكتشف العلماء حديثاً أن قلب الإنسان يحتوي على عقلٍ آخر! مصداقاً لما أخبر الله به في قوله: ?أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوبٌ يعقلون بها؟ فأثبت سبحانه أن القلب يعقل. فقد جاء في مجلة اليمامة (العدد ١٦٠٧) تحقيق طبي عن آخر اكتشافات العلم الحديث حول وجود عقل في القلب اقتطف منه ما يلي لعله يكون عبرة لنا، فلا نبادر بمعارضة نصوص الكتاب والسنة بالمعقولات الساذجة فنكون ممن قال تعالى فيهم ?بل كذبوا بما لم يُحيطوا بعلمه ولمَّا يأتهم تأويله?. يقول الدكتور فهد العريفي: " سبحان الله القائل في محكم التنزيل: ?إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور? وصدق رسوله الكريم القائل (ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد ألا وهي القلب). كان للقرآن الكريم السبق في التدليل على أهمية هذه العضلة في تحديد شخصية الإنسان، بدءاً من دينه وانتهاءً بمعاملاته. وقد ساد عند كثير من العلماء فهماً مفاده أن القلب عبارة عن مضخة ميكانيكية للدم وأن مصدر العاطفة والمشاعر هو العقل ولمراد به المخ وليس القلب. فكل الأفكار والتصرفات والسلوك مصدرها المخ وأوّل بعض المفسرين دلالة القلب الواردة في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية على أن المراد هو العقل. وأخيراً جاء العلم الحديث ليؤكد على أن القلب هو العقل الثاني المتحكم في المشاعر والسلوك".

قال الدكتور: "منذ قرون خالت، وعندما لم يكن متاحاً عن علم الأعصاب سوى النزر اليسير، فتن الغموض الذي أحاط بالقلب والعقل وكيفية عملهما الداخلي ولكن خلال العامين والنصف الماضيين ازدادت المعرفة حول علم الأعصاب، مما أدى إلى اكتشاف المزيد من التفسيرات عن الحافز للإنسان، إخلاصه وولائه، الثقة، الالتزام، التغير السلوكي، أكثر من أي وقت مضى في تاريخ البشرية ، تشير بعض البحوث الرائدة التي أجراها بعض العلماء إلى أنه يوجد (مخ آخر) داخل الأمعاء والقلب يعرف بالجهاز العصبي الداخلي وهو مستقل عن المخ بيد أنه يتصل به في

الجمجمة وذلك حسب رأي (مايكل فيرشون) رئيس قسم التشريح وعلم الأحياء الخلوية بكولمبيا. إن المكان الذي تذهب إليه كل تجربة أو خبرة هو القلب لا المخ. في التسعينات اكتشف علماء (علم القلب العصبي) الحقل الجديد الآخذ في الظهور، اكتشفوا عقلاً في القلب يتكون من ٤٠٠.٠٠٠ خلية عصبية من مختلف الأنواع إضافة إلى شبكة معقدة من المرسلات العصبية، البروتينات، الخلايا المساعدة وتؤدي عملاً مستقلاً عن الدماغ أو العقل. وهذا (المخ القلبي) كبير ومتسع تماماً كما اتساع المناطق الرئيسية في المخ (الدماغ المفكر) ومعقد بالقدر الذي يجعله كالمخ تماماً. وشبكة الاستقبال في القلب هي جهاز عصبي مستقل ولها طريق ذو اتجاهين يوصلها بالمخ. وهناك اكتشاف مدهش آخر هو أن دقات القلب ليست نبضات ميكانيكية لمضخة، بل لديها لغة ذكية تؤثر عن كيفية فهمنا وتفاعلنا مع العالم الخارجي. إن الدراسات الحديثة في علم الأعصاب توضح أن كل خفقة للقلب تحدث هناك. فمع كل خفقة للقلب يتدفق شلال عصبي يطلق خلايا عصبية من القلب لترسل فوراً إلى المخ عبر العصب الشوكي.

إن الإشارات العصبية الخارجة من القلب ذات تأثير وأثر على ضبط العديد من إشارات الجهاز العصبي، الأوعية الدموية، العضلات، الغدد والأعضاء المحيطة بالقلب كما أن الرسائل العصبية من القلب تؤثر أيضاً على قشرة المخ الجزء المختص بعمليات التفكير والاستنتاج كما تؤثر إشارات القلب العصبية على مواقع الإدراك والأفعال ومناطق العاطفة. يتصل القلب بالمخ بطريقة أخرى، من خلال رسول كيمائي في النظام الهرموني للجسد وهذا ما يرمز له بهرمون التوازن "ANF" ولهرمون التوازن تأثير مهم على الجسد، والأوعية الدموية، ومناطق ضبط وتحكم متعددة في المخ. ويعتبر هذا الهرمون من خلال الدراسات الحديثة بأنه الباعث الأساسي للسلوك التحريضي، كالإخلاص والولاء والقبول. مع كل نبضة قلب هنالك شكل آخر من أشكال الاتصال الفوري مع كل الجسم، وهي عبارة عن موجة تنتقل عبر الشرايين بسرعة تفوق بمرات كثيرة سرعة تدفق الدم. يخلق نوعاً من لغة الاتصال بين القلب والمخ لأن عينات موجة الضغط الدموي عينات قلبية إيقاعية معقدة وبهذه الطريقة تؤثر على مجمل الجسم وكذلك المخ. ظهرت دراسات حديثة تبين أن الحقل الكهرومغناطيسي للقلب يعد تقريباً الأقوى بين الحقول الكهرومغناطيسية التي ينتجها الجسم وفي الواقع إنه يفوق الحقل الكهرومغناطيسي للمخ بخمسة آلاف (٥٠٠٠) مرة وطبقاً لأبحاث نُشرت في مجلة (طب القلب) الأمريكية فإن التغيرات

واعلم أن الله فضل العباد بعضهم على بعض في الدين والدنيا عدل منه، لا يقال: جار ولا حابى، فمن قال: إن فضل الله على المؤمن والكافر سواء فهو صاحب بدعة،

الكهربائية في الإحساس التي يرسلها القلب البشري يمكن أن تُحس وتقاس على بعد ٥ أقدام على الأقل. والحقل الكهرومغناطيسي للقلب ليس محصوراً على الجسم في التأثير ولكن أيضاً لديه إشعاع خارجي، وفي الأبحاث الحديثة يمكن قياس هذا الإشعاع من على بعد ٢ إلى ٣ أمتار بواسطة جهاز كشف حساس يسمى الماغنيتوميتر، وهذا أيضاً ما أكدته دراسات أجراها مجموعة من العلماء في جامعة أريزونا في الولايات المتحدة والتي قدمت دلائل على اتصال طاقة بين الحقلين الكهرومغناطيسيين للقلب والمخ. ا.هـ بتصرف

مسألة: لا يصح في العقل حديث .

قال صاحب كتاب تحذير أولي النهى (٣/ ٤٥٠): قال ابن القيم في المنار المنيف: أحاديث العقل كلها كذب كقوله لما خلق الله العقل قال له أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر فقال ما خلقت خلقا أكرم علي منك بك آخذ وبك أعطي وحديث لكل شيء معدن ومعدن التقوى قلوب العاقلين وحديث إن الرجل ليكون من أهل الصلاة والجهاد وما يجزى إلا على قدر عقله قال الخطيب حدثنا الصوري قال سمعت الحافظ عبد الغني بن سعيد يقول قال الدارقطني إن كتاب العقل وضعة أربعة أولهم ميسرة بن عبد ربه ثم سرقه منه داود بن المحبر فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة وسرقه عبد العزيز بن أبي رجاء فركبه بأسانيد أخر ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي فأتى بأسانيد أخر وقال أبو الفتح الأزدي لا يصح في العقل حديث قاله أبو جعفر العقيلي وأبو حاتم بن حبان والله أعلم ا. هـ وقال الحافظ العراقي في المغني: لم يصح في فضل العقل شيء.
وقال الألباني في الضعيفة: وداود بن المحبر قال الذهبي: صاحب " العقل " و ليته لم يصنفه ، قال أحمد: كان لا يدري ما الحديث ، و قال أبو حاتم: ذاهب الحديث غير ثقة ، و قال الدارقطني: متروك ، و روى عبد الغنى بن سعيد عنه قال: كتاب " العقل " وضعه ميسرة بن عبد ربه ثم سرقه منه داود بن المحبر فركبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة ، وسرقه عبد العزيز بن أبي رجاء ، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزي. ومما يحسن التنبيه عليه أن كل ما ورد في فضل العقل من الأحاديث لا يصح منها شيء ، و هي تدور بين الضعف و الوضع ، و قد تتبعت ما أورده منها أبو بكر بن أبي الدنيا في كتابه " العقل و فضله " فوجدتها كما ذكرت لا يصح منها شيء.

بل فضل الله المؤمنين على الكافرين، والطائع على العاصي، والمعصوم على المخذول، عدل منه، هو فضله يعطي من يشاء ويمنع من يشاء[١].

---

١ غرض المصنف هنا الرد على المعتزلة، والقدرية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في درء تعارض (٢٥/٩): هذه الطريقة تصلح أن تكون ردا على القدرية من المعتزلة ونحوهم الذين يقولون : إن ما يحصل باختيار العبد من علم وعمل فإنه هو الذي أحدثه بدون معونة من الله له وله هدى يسره له خصه به دون الكافر بل يجعلون المؤمن والكافر سواء فيما فعل الله بهما من أسباب الهداية حيث أرسل الرسول إليهما جميعا وخلق لكل منهما استطاعة يتمكن بها من الإيمان وأزاح علة كل منهما، بل يقولون : إنه يجب عليه أن يفعل بكل منهما من اللطف الذي يؤمن به اختيارا كل ما يقدر عليه فيفعل به الأصلح في دينه وأنه ليس في المقدور مما يؤمن به اختيار شيء ولكن المؤمنون – كأبي بكر وعلي آمنا بأنفسهما والكفار – كأبي لهب وأبي جهل – كفرا بأنفسهما من غير أن يختص الله المؤمن بأسباب تقتضي إيمانه ولهذا قال لهم الناس : إذا كان الأمر كذلك وهما مستويان في أسباب الإيمان فلما أختص أحدهما بوجود الإيمان منه دون الآخر ؟ وإذا قالوا بمشيئته وقدرته قالوا لهم : إن كان للكافر مثل ذلك بطل الاختصاص وإن لم يكن له مثل ذلك كان المؤمن مخصوصا بأسباب من الهداية لم يحصل مثلها للكافر، وأيضا فإن الله يسأل الهدى إلى الصراط المستقيم في كل صلاة والهدى المشترك بين المؤمن والكافر قد فعله بل يجب عنده عليه فعله فما المطلوب بالدعاء بعد ذلك ؟

وأيضا فإن الله تعالى قال : { واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان } الآية فبين أنه حبب الإيمان إلى المؤمنين وزينه في قلوبهم وكره إليهم الكفر والفسوق والعصيان والقدرية من المعتزلة والشيعة تتأول ذلك بأنه حبب الإيمان إلى كل مكلف وزينة بما أظهره من دلائل حسنه وكره الكفر بما أظهر من دلائل قبحه فيقال لهم : أول الآية وآخرها خطاب للمؤمنين بقوله : { واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم } وقال في آخرها : { أولئك هم الراشدون } فبين أن الذين حبب إليهم الإيمان وكره إليهم الكفر هم الراشدون والكفار ليسوا براشدين ولو كان قد فعل بالكفار كما فعل بهم لم يصح أن يمتن عليهم بما يشعر اختصاصهم به كما قال في أثناء السورة : { يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين } فلو كان المراد بالهداية

الهداية التي يشترك فيها المؤمن والكافر لم يقل : إن كنتم صادقين فإن تلك حاصلة سواء كانوا صادقين في قولهم أمناء أولم يكونوا صادقين وهذا كقوله : { فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه } وأمثال ذلك مما يبين اختصاص المؤمنين بهدى ليس للكفار كقوله : { فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا } وقوله : { فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة } وقوله : { وكذلك أوحينا إليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا } ومثل هذا في القرآن كثير وليس هذا موضع بسط هذه المسألة ولكن المقصود التنبيه على المأخذ فالمعتزلة يقولون إن ما يحصل بكسب العبد واختياره من المعرفة ليس مما جعله الله في قلبه ويقولون : إن المعرفة الواجبة لا تكون مما يقذفها الله في قلب العبد لأن الواجب لا يكون إلا مقدورا للعبد ومقدورات العباد عندهم لا يفعلها الله ولا يحدثها ولا له عليها قدرة وقد يقولون : إنه لا يستحق الثواب إلا على مقدوره ولهذا يقول من يقول منهم : إنه يمتنع أن تكون ضرورية لأنه حينئذ لا يستحق عليها الثواب لكن هنا هم متنازعون فيه لإمكان أن يكون الثواب على ما سوى ذلك كما أن الحياة والقدرة على النظر والعلوم الضرورية هي من خلق الله عندهم ولا ثواب فيه ولا أجر لها ولهذا جوز أهل الإثبات أن تقع المعارف النظرية ضرورية وبالعكس ولأن ذلك لا ينافي ما وعد الله به من الثواب عندهم بل يجوز عندهم أن يجعل الله في قلب العبد من معرفته ومحبته ما يحصل بغير كسبه ويثيبه عليه أعظم الثواب

فالذين احتجوا من أهل السنة على أن المعرفة والإيمان تحصل للعبد بفضل الله ورحمته وهدايته وتعريفه ونحو ذلك من العبارات يتضمن قولهم إبطال قول هؤلاء القدرية وهذا صحيح لكن ليس في ذلك ما يقتضي أن المعرفة لا يمكن أن تحصل بنظر العقل كما أنه ليس في ذلك ما يقتضي أنها لا تحصل بتعليم الرسول والعلماء والمؤمنين ودعائهم وبيانهم واستدلالهم بل من المعلوم أن العلم يحصل في قلب العبد تارة بما يسمعه من الناس من البيان والتعليم : إما إرشادا إلى الدليل العقلي وإما اخبارا بالحق الواقع وتحصل تارة بما يقذفه في قلبه من النظر والاعتبار والاستدلال الذي ينعقد في قلبه كما يحصل تارة بكسبه واستدلاله ويحصل تارة بما يضطره الله إليه من العلم من غير إكتساب منه وإن كان العلم الذي حصل باكتسابه ونظره هو مضطر إليه في آخر الأمر فلا يمكن العالم العارف بعد حصول المعرفة في قلبه بدليل أو غير دليل أن يدفع ذلك عن قلبه اللهم إلا بأن يسعى فيما يوجب نسيانه وغفلته عن ذلك العلم وقد لا يمكنه تحصيل الغفلة

والنسيان وذلك أن ما كتبه الله في قلوب المؤمنين من الإيمان سواء حصل بسبب من العبد كنظره واستدلاله أو بسبب من غيره أو بدون ذلك هو والأسباب التي بها حصل بقضاء الله وقدره وهي من نعمة الله على عبده فإن الله هو الذي من بالأسباب والمسببات فمن ظن أن المعرفة والإيمان يحصل بمجرد عقله ونظره واستدلاله – كما تقوله القدرية – كان ضالا وهذا هو الذي أبطله هؤلاء

وقولهم : إن العقل شرط في التكليف والخطاب كالوجود والحياة كلام صحيح والشرط له مدخل في حصول المشروط به كما للحياة مدخل في الأمور المشروطة بها والعقل قد يراد به الغريزة وقد يراد به نوع من العلم ونوع من العمل وكل هذه الأمور هي من الأمور المعينة على حصول الإيمان ولهذا يتفاضل الناس في الإيمان بحسب تفاضلهم في ذلك وأهل السنة لا ينكرون وجود ما خلقه الله من الأسباب ولا يجعلونها مستقله بالآثار بل يعلمون أنه ما من سبب مخلوق إلا وحكمه متوقف على سبب آخر وله موانع تمنع حكمه كما أن الشمس سبب في الشعاع وذلك موقوف على حصول الجسم القابل به وله مانع كالسحاب والسقف

والله خالق الأسباب كلها ودافع الموانع ولهذا كان النبي صلى الله عليه و سلم يقول في خطبته : [من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له] كما قال تعالى : ({ من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا } وقال تعالى : { من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فأولئك هم الخاسرون } وقال تعالى : { ومن يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد لهم أولياء من دونه } ولهذا كان مذهب أهل السنة أن ما يحصل بالقلب من العلم وإن كان بكسب العبد ونظره واستدلاله واستماعه ونحو ذلك فإن الله تعالى هو الذي أثبت ذلك العلم في قلبه وهو حاصل في قلبه بفضل الله وإحسانه وفعله والقدرية لا يجعلونه من فعل الله بل يقولون : هو متولد عن نظره كتولد الشبع عن الأكل والري عن الشرب والجرح عن الجرح فيجعلون هذه الأمور المتولدات عن الأسباب المباشرة من فعل العبد فقط كما يقولون في الأمور المباشرة وقد عارضهم من ناقضهم من متكلمة الإثبات فلم يجعل للعبد فعلا ولا أثرا في هذا المتولدات بل جعلها من مخلوقات الله التي لا تدخل تحت مقدور العباد ولا فعلهم ولم يجعل للعبد فعلا إلا ما كان في محل قدرته وهو ما قام ببدنه دون ما خرج عن ذلك والقول الوسط أن هذه الأمور التي يقال لها المتولدات حاصلة بسبب فعل العبد وبالأسباب الأخرى التي يخلقها الله فالشبع يحصل بأكل العبد وابتلاعه وبما جعله الله في الإنسان وفي الغذاء من القوى المعينة علىحصول الشبع

وكذلك الزهوق حاصل بفعل العبد وبما جعله في المحل من قبول الانقطاع وهو سبحانه خالق للأثر المتولد عن هذين السببين اللذين أحدهما فعل العبد وهو خالق للسببين جميعا ولهذا كان العبد مثابا على المتولدات والله تعالى يكتب له بها عملا وقد ذكر الأفعال المباشرة والمتولدة في آيتين في القرآن قال تعالى : { ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطؤون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح } فهذه الأمور كلها هي مما يسمونه متولدا فإن العطش والتعب والجوع هو من المتولدات وكذلك غير الكافر وكذلك ما يحصل فيهم من هزيمة ونقص نفوس وأموال وغير ذلك ثم قال تعالى : { ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا إلا كتب لهم } فالإنفاق وقطع الوادي عمل مباشر فقال فيه : { إلا كتب لهم } ولم يقل : به عمل صالح وأما الجوع والعطش والنصب وغيظ الكفار ما ينال منهم فهو من المتولدات فقال فيه : { إلا كتب لهم به عمل صالح } فدل ذلك على أن عملهم سبب في حصول ذلك وإلا فلا يكتب للإنسان بدون سبب من عمله بل تكتب الآثار لأنها من أثر عمله قال تعالى : { نكتب ما قدموا وآثارهم } وقال صلى الله عليه و سلم في الحديث الصحيح : [إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له] وقال في الحديث الصحيح : [من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا] ولهذا كانت هذه التي يسمونها المتولدات يؤمر بها تارة وينهى عنها أخرى كما قال تعالى : { فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } وقال تعالى : { إن تنصروا الله ينصركم } وقال : { وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر } وقال تعالى : { قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين }

فأخبر أنه هو المعذب بأيدي المؤمنين فهذا مبسوط في موضع آخر

والمقصود هنا أن القدرية لما كانت تزعم أن ما يحصل من الإيمان في القلب ليس من فعل الله بل هو من فعل العبد فقط وأنه خارج عن مقدور الله وعن ما من الله به على العبد – كان ما ذكر ردا عليهم وأما من أقر بأن ذلك من فضل الله وإحسانه وجعل ما يحصل بالنظر والاستدلال من فضل الله وإحسانه فلا حجة عليه إذا قال إنه بنظر العقل واستدلاله قد يهدي الله العبد ويجعل في قلبه علما نافعا

وقد تنازع أهل الإثبات في اقتضاء النظر الصحيح للعلم : هل هو بطريق التضمن الذي يمتنع الفكاكة عنه عقلا ؟ أو بطريق إجراء الله العادة التي يمكن نقضها ؟ وبكل حال فالعبد مفتقر إلى الله في أن يهديه ويلهمه رشده وإذا حصل له علم بدليل عقلي فهو مفتقر إلى الله في أن يحدث في قلبه تصور مقدمات ذلك الدليل ويجمعها في قلبه ثم يحدث العلم الذي حصل بها وقد يكون الرجل من أذكياء الناس وأحدهم نظرا ويعميه عن أظهر الأشياء وقد يكون من أبلد الناس وأضعفهم نظرا ويهديه لما اختلف فيه من الحق بإذنه فلا حول ولا قوة إلا به فمن اتكل على نظره واستدلاله أو عقله ومعرفته خذل ولهذا كان النبي صلى الله عليه و سلم في الأحاديث الصحيحة كثيرا ما يقول : [يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك] ويقول في يمينه : [لا ومقلب القلوب] ويقول : [والذي نفسي بيده] ويقول : [ما من قلب من قلوب العباد إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن وإن شاء أن يقيمه أقامه وإن شاء أن يزيغه أزاغه] وكان إذا قام من الليل يقول : [اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض عالم الغيب أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذانك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم] وكان يقول هو وأصحابه في ارتجاجهم : (اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا) (فأنزلن سكينة علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا) وهذا في العلم كالإرادات في الأعمال فإن العبد مفتقر إلى الله في أن يحبب إليه الإيمان ويبغض إليه الكفر وإلا فقد يعلم الحق وهو لا يحبه ولا يريده فيكون من المعاندين الجاحدين قال تعالى : { وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا } وقال : { الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم } فكما أن الإنسان فيما يكتسبه من الأعمال مفتقر إلى الله محتاج إلى معونته فإنه لا حول ولا قوة إلا به كذلك فيما يكتسبه من العلوم ومع هذا فليس لأحد حجة على الله في أن يدع ما أمر به من الأسباب التي يحصل بها العلم النافع والعمل الصالح ولكن الشأن في تعيين الأسباب فيذم من المعتزلة أنهم أحدثوا طرقا زعموا أن معرفة الله لا تحصل إلا بها وزعموا أن المعرفة تجب بها بفعل العبد لا بفعل الله

ومن الناس من قد يوافقهم على إحدى البدعتين دون الأخرى وكثير من الناس قد اختلف كلامه في هذا الأصل تارة يقول : إن المعرفة لا تحصل إلا بالنظر ويجعل أول الواجبات النظر أو المعرفة الحاصلة به وقد يعين طريق النظر كما فعل ذلك القاضي أبي يعلى في المعتمد موافقة للقاضي أبي بكر وأمثاله من الموافقين في هذا الأصل للمعتزلة وكما فعل ابن عقيل و ابن

الزاغوني وغيرهم ومن توابع ذلك أن النظر المفيد للعلم لا يكون إلا نظرا في دليل والنظر الذي يوجبونه يكون نظرا فيما يعلم الناظر أنه دليل لأنه لو علم قبل النظر أنه دليل لعلم ثبوت المدلول وإذا كان عالما به لم يحتج إلى الاستدلال عليه فيوجبون سلوك طريق لا يعلم السالك أنه طريق ا.هـ

وقال الشيخ النجمي في إرشاد الساري: إنَّ الله فاوت بين عباده، فاوت بينهم في العقول، وفاوت بينهم في الأجسام وفاوت بينهم في الاستعداد فضلاً منه تعالى وعدلاً، وفقَّ المؤمن للإيمان وخذل الكافر بسبب ما عنده من الكفر، ونحن نؤمن بأنَّ الله عزَّ وجل لايأخذ عبداً من عباده إلاَّ بحجة ، فله في عباده الحكمة البالغة وله عليهم الحجة الدامغة ، لايعذب أحداً إلاَّ بذنب وقد نزَّه نفسه عن الظلم فقال : (وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ) (فصلت: من الآية٤٦) وقال : (إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً) (النساء: ٤٠) ، وكتب السعادة والشقاوة على كلِّ خلقه فهذا سعيدٌ، وذاك شقي، وهذا موفقٌ، وهذا مخذول ، وهذا عاصٍ وذاك مطيع وهذا عالمٌ، وذاك جاهل ، وهذا غنيٌّ، وذاك فقير، ولم يكن ربنا سبحانه وتعالى يضع شيئاً في غير موضعه أو يعطي أحداً ما لايستحقه :

(يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ) (القصص: من الآية٦٨)، لذلك ، فإنَّ هذا المقطع أو هذه الفقرة تستلزم منَّا عقيدةً بأنَّ الله عزَّ وجل فاوت بين عباده فضلاً منه وعدلا (لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ) (الانبياء:٢٣)، فلايقال لم جعل ذاك رسولا ، وجعل ذاك مخذولا ا.هـ

وقال الشيخ ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه قاعدة متعلقة بالقدر، وهو أن الله عز وجل فضل بين العباد فيما يتعلق بالهداية والضلال، أو السعادة والشقاوة، فالله عز وجل يهدي من يشاء فضلاً منه، وأيضاً جعل الهداية متفاوتة بين عباده الصالحين.

وكذلك الله عز وجل قدر على من يشاء الضلال، والضلال أيضاً متفاوت، وكما فاوت بين العباد في مسألة الهداية والإضلال ومسألة السعادة والشقاوة فاوت بينهم في الرزق في الدنيا وفي حظوظ الدنيا من الأعمار والصحة والمال والجاه وغير ذلك من مكاسب الدنيا، فإن الله عز وجل فاوت بين العباد لحكمة يعلمها سبحانه، ولا يسأل الله عز وجل عن ذلك، والعباد عباده يفعل فيهم ما يشاء؛ لكن ينبغي أن نعود في مسألة الإضلال والهداية والشقاء والسعادة إلى القاعدة الأخرى ونربطها بهذه القاعدة ليصفو التصور، وهو أن الله عز وجل حينما قدر على بعض العباد الهداية فذلك لسابق علمه أنهم سيعملون بعمل أهل الهداية، وحينما قدر على الآخرين الضلال

والشقاوة فذلك لسابق علمه سبحانه بأنهم سيختارون طريق الضلال والشقاوة. وقوله: (فمن قال إن فضل الله على المؤمن والكافر سواء فهو صاحب بدعة) بمعنى أن الله عز وجل حينما تفضل على المؤمنين فلا يعني ذلك أن فضله ونعمته على الكفار غير موجودة، فإن لله نعماً على جميع العباد، فقد أنعم على الكفار بالخلق كما أنعم على المؤمنين، وأنعم على الكفار بأن مكنهم في هذه الدنيا وأعطاهم عقولاً وأرسل إليهم رسلاً لكنهم تنكبوا طريق الرسل، وأنعم الله عليهم بأن زين لهم طريق الخير وأرشدهم إليه وأمرهم به ووعدهم عليه، وبين لهم طريق الشر وحذرهم منه وتوعدهم عليه، ففضل الله عز وجل على العباد جميعاً، لكن هناك من الفضل ما يخص الله به بعض العباد لعلمه سبحانه أنهم يستحقون هذا الفضل، وحجب هذا الفضل –فضل الهداية– عن آخرين لعلمه سبحانه أنهم لا يستحقون الهداية. فلذلك قال: (من قال إن فضل الله على المؤمن والكافر سواء) يعني في مسألة الهداية ومسألة التوفيق، فلا شك أن ليس فضل الله على هؤلاء سواء، لكن من قال إن فضل الله على المؤمن والكافر في الرعاية والحفظ وإقامة الحجة فلا شك أن فضل الله على العباد من هذا الوجه سواء؛ لكن من حيث الهداية والتوفيق فليس الفضل سواء، فإن الله عز وجل خص برحمته من قدر لهم ذلك من عباده.

ويقصد بقوله: (فمن قال إن فضل الله على المؤمن والكافر سواء) الذين لا يفرقون بين الحق والباطل، ولا بين المسلم والكافر، ولا بين الهدى والضلال، وهم الفلاسفة وغلاة الجهمية والباطنية وكثير من غلاة المتصوفة وأغلب الزنادقة في جميع الأمم وكذلك الأمم الدهرية والمشركة، فكثير منهم يعتقدون أن فضل الله على هؤلاء سواء، ولذلك لا يفرقون بين المؤمن والكافر، بل يعتقد كثير منهم أن مصير هؤلاء في الآخرة سواء، ويمثل هذا الاتجاه بشكل واضح ابن عربي، فإنه لا يرى لمؤمن على كافر فضلاً، ولا يرى أن هناك تمييزاً بين المسلم والمجرم. والله عز وجل يقول: {أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ} [القلم:٣٥ – ٣٦]، لكنه يرى أنه لا فرق وأن الفرق شكلي: بمعنى كأنه يرى أن هذا الفرق في الدنيا والآخرة تمثيل.

ولذلك لما حكى قصص الأنبياء مع خصومهم صور الأنبياء على أنهم أناس عندهم شيء من السذاجة والسطحية، وأن خصوم الأنبياء من المشركين هم أهل الحق والحقيقة، وأنهم هم الأذكياء الذين عرفوا حقيقة التوحيد! ولذلك كتب كتابه (إيمان فرعون) وصور موسى وهارون على أنهما ليسا صاحبي حق، وأن الذين كذبوا موسى هم أصحاب الحقيقة إلى آخره.

ولا يحل أن تكتم النصيحة للمسلمين، برهم وفاجرهم في أمر الدين، فمن كتم فقد غش المسلمين، ومن غش المسلمين فقد غش الدين، ومن غش الدين فقد خان الله ورسوله والمؤمنين١.

يزعم أصحاب هذا الاتجاه أن مصير البشر في الآخرة سواء، وأن فضل الله على الجميع سواء، ولذلك فسر ابن عربي عذاب النار بأنه عذاب شكلي وأن الكافرين يتلذذون بالعذاب كما يتلذذ أهل الجنة بالجنة، فالشيخ كأنه يريد الرد على أصحاب هذه المقولة.

قوله: (بل فضل الله المؤمنين على الكافرين) يعني: بأن جعلهم خياراً وجعلهم هداة مهتدين صالحين، المخالفون لهم على عكس ذلك.

قوله: (والطائع على العاصي، والمعصوم على المخذول، كل ذلك عدل منه، هو فضله يعطي من يشاء ويمنع من يشاء) وهذا أيضاً يرجع إلى قول الله عز وجل: {أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ} [القلم:٣٥ – ٣٦]، فإن الله فرق بين المسلمين والمجرمين، وهذا يؤكد ضرورة تنبيه المسلمين في هذا العصر على أهمية التميز للمسلم عن الكافر، وأن يتميز الصالح عن الفاجر، وهذا مما يؤكد ضرورة إعلان الولاء والبراء وتطبيق ذلك في سلوك الناس ومعاملاتهم؛ لأن هذا هو مقتضى تفضيل الله المؤمنين على الكافرين والطائعين على العاصين والمعصومين على المخذولين، فلابد من إظهار هذا التفضيل في الأحوال القلبية وأحوال التعامل، ولابد من إظهاره في حياة الناس جملة وتفصيلاً على نحو معتدل يستقيم مع قواعد الشرع وأصوله بلا غلو ولا تفريط.

١ لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري: (الدين النصيحة، وكررها ثلاثاً، قلنا: لمن يا رسول الله؟! قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)، فالنصيحة واجبة، ومن كتم النصيحة عن المسلمين فقد غش المسلمين، ومن غش المسلمين فقد غش الدين، ومن غش الدين فقد خان الله ورسوله والمؤمنين، والله تعالى يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ * وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ} [الأنفال:٢٧ – ٢٨]، فلا يحل لأحد أن يكتم النصيحة.

والنصيحة لله تكون بتوحيده وصرف الدين له سبحانه وتعالى، وأداء حقه، وترك محارمه، والنصيحة لكتاب الله تكون بالإيمان به، وتدبره، والعمل بمحكمه، والإيمان بمتشابهه، والوقوف عند حدوده.

وتكون النصيحة للرسول عليه الصلاة والسلام بالإيمان به، وتحكيم شرعه، وتصديق أخباره، وامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، والتعبد لله بما شرعه.

وتكون النصيحة لأئمة المسلمين بمحبة الخير لهم، وعدم الخروج عليهم، ونصيحتهم.

وتكون النصيحة لعامة المسلمين بمحبة الخير لهم، ودفع الشر عنهم، وتحمل أثقالهم، ودفع المضار عنهم، وإطعام جائعهم، ونصح جاهلهم، وكف الأذى عنهم. ومن أهم النصح للمسلمين تعليمهم أمر دينهم، لذا فإن تبليغ العلم كما هو معلوم واجب على العلماء ويدلّ على هذا أدلة منها:

١ – قول الله عز وجل (يأأيها الرسول بلِّغ ماأنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلّغت رسالته) المائدة ٦٧، وقال النبى صلى الله عليه وسلم (إن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يُوَرِّثُوا ديناراً ولا درهما، وإنما ورَّثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظٍ وافر) أخرجه أحمد (١٩٦/٥ ، رقم ٢١٧٦٣) ، وأبو داود (٣١٧/٣ ، رقم ٣٦٤١) ، والترمذى (٤٨/٥ ، رقم ٢٦٨٢) ، وابن ماجه (٨١/١ ، رقم ٢٢٣) والدارمي (٣٤٢) ، والطحاوي في المشكل (٤٢٩/١) ، وابن حبان (٢٨٩/١ ، رقم ٨٨) ، والبيهقى فى الشعب (٢٦٢/٢ ، رقم ١٦٩٦) ، والبغوي في شرح السنة (١/ ٢٧٥-٢٧٦/ رقم ١٢٩) ، والخطيب في الرحلة (٧٧-٧٨) ، وابن عبد البر في الجامع ("رقم ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢) والحديث ضعفه الترمذي وحكى تضعيفه عن البخاري أيضا ، وضعفه الدارقطني في العلل (٢١٦/٦) ، وقال ابن العربي في العارضة (١٠٦/٤) : لايصح ، وقال ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٨/٥٠) : له طرق كثيرة ، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٥٨٧/٧) ، وقال الزيلعي في تخريج الكشاف (٧/٣) : له طريق سالمة من الضعف والاضطراب وطريق آخر بإسناد جيد ، وقال المقاصد في المقاصد الحسنة (٣٤٠) : له شواهد يتقوى بها ، وقال العلامة الألباني فقد قال في صحيح الترغيب (٧٠) : حسن لغيره وصححه في صحيح الجامع (٦٢٩٧) ، وقال الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (٧٧/٤) : في بعض أسانيده ضعف وبعضها حسن في الشواهد، وللحديث شواهد يتقوى بها كما قال ابن حجر في "الفتح" "١/ ١٦٠"، قال ابن حبان عقب الحديث: "في هذا

الحديث بيان واضح أن العلماء الذين لهم الفضل الذي ذكرنا، هم الذين يعلمون علم النبي – صلى الله عليه وسلم– دون غيره من سائر العلوم؛ ألا تراه يقول: "العلماء ورثة الأنبياء" ؟ والأنبياء لم يورثوا إلا العلم، وعلم نبينا –صلى الله عليه وسلم– سنته، فمن تعرى عن معرفتها، لم يكن من ورثة الأنبياء".

دلّت الآية على وجوب البلاغ على النبي صلى الله عليه وسلم، ودلّ الحديث على أن العلماء ورثة علم النبى صلى الله عليه وسلم. فيجب عليهم من البلاغ ماوجب عليه، ولقوله صلى الله عليه وسلم (ليبلِّغ الشاهد الغائب) الحديث متفق عليه. والعلماء شهود علم النبي صلى الله عليه وسلم في كل عصر فوجب عليهم البلاغ.

٢ – قول الله تعالى (قل تعالَوْا أتل ماحرَّم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا) الآيات، الأنعام ١٥١–١٥٣. قال القرطبي في تفسيره (١٣١/٧): هذه الآية أمر من الله تعالى لنبيِّه عليه السلام بأن يدعو جميع الخلق إلى سماع تلاوة ماحرّم الله، وهكذا يجب على من بعده من العلماء أن يبلِّغوا الناس ويبيِّنوا لهم ماحرّم الله عليهم مما حَلّ ا.هـ

٣– قول الله عز وجل (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيِّنُنه للناس ولاتكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا، فبئس مايشترون) آل عمران ١٨٧. الآية تدل على وجوب تبليغ العلماء للعلم وبيانه وإظهاره، بالميثاق الذى أخذه الله على أهل العلم وأكّده بتوكيدين باللام والنون (لتبيننه)، قال القرطبي في تفسيره (٣٠٤/٤): قوله تعالى «وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب»، وهذا متصل بذكر اليهود، فإنهم أُمِروا بالإيمان بمحمد عليه السلام وبيان أمره، فكتموا نعته، فالآية توبيخ لهم، ثم مع ذلك هو خبر عام لهم ولغيرهم. قال الحسن وقتادة: هى فى كل مَن أوتى عِلم شيء من الكتاب، فمن علم شيئا فليُعلِّمه وإياكم وكتمان العلم فإنه هلكة. وقال محمد بن كعب: لايحلّ لعالم أن يسكت على علمه ولالجاهل أن يسكت على جهله) ا.هـ.

٤ – قول الله عز وجل (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البيِّنات والهدى من بعد ما بيَّناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) البقرة ١٥٩.

قال القرطبي في تفسيره (١٨٤/٢): أخبَرَ الله تعالى أن الذي يكتم ماأنزل الله من البينات والهدى ملعون. واختلفوا فى المراد بذلك، فقيل اليهود ورهبان النصارى الذين كتموا أمر محمد صلى الله عليه وسلم، وقد كتم اليهود أمر الرجم، وقيل كل من كتم الحق، فهى عامة في كل من كتم علماً من دين الله يُحتاج إلى بَثِّه.. إلى أن قال وبها استدل العلماء على وجوب تبليغ العلم

الحق، وتبيان العلم على الجملة، دون أخذ الأجرة عليه، إذ لايستحق الأجرة على ماعليه فِعله، كما لايستحق الأجرة على الإسلام ا.هـ

ويدل على صحة الاستدلال بهذه الآية على وجوب تبليغ العلم وتحريم كتمانه، وأن العبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب: استدلال الصحابة رضي الله عنهم بها كما في الأحاديث التالية:

٥ – روى البخاري (١١٨) بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال إن الناس يقولون: أكثرَ أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدَّثت حديثا، ثم يتلو (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات .. إلى أن قال .. الرحيم) الحديث .

قال الحافظ في الفتح (٢١٣/١): قوله «أكثر أبو هريرة» أى من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما صرّح به المصنف فى البيوع .. إلى قوله «ولولا آيتان»... ومعناه: لولا أن الله ذمَّ الكاتمين للعلم ماحدَّث أصلا، لكن لما كان الكتمان حراما وجب الإظهار، فلهذا حصلت الكثرة لكثرة ماعنده ا.هـ

٦ – وروى البخاري (١٦٠) أيضا أن عثمان رضي الله عنه توضأ ثم قال ألا أحدثكم حديثا لولا آية ماحدثتكموه؟. سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول (لايتوضأ رجلٌ يُحِسنُ وضوءه ويصلي الصلاة إلا غفِرَ له مابينه وبين الصلاة حتى يصلِّيها)، قال عروة بن الزبير: الآية (إن الذين يكتمون ماأنزلنا من البينات) .

قال الحافظ في الفتح (٢٦١/١): قوله «قال عروة: الآية: إن الذين يكتمون ماأنزلنا» يعنى الآية التى في البقرة إلى قوله «اللاعنون» كما صرَّح به مسلم. ومراد عثمان رضي الله عنه أن هذه الآية تُحرِّض على التبليغ، وهى وإن نزلت فى أهل الكتاب لكن العبرة بعموم اللفظ، وقد تقدم نحو ذلك لأبي هريرة في كتاب العلم، وإنما كان عثمان يرى ترك تبليغهم ذلك ـ لولا الآية المذكورة ـ خشية عليهم من الاغترار، والله أعلم) ا.هـ

٧ – وقال صلى الله عليه وسلم (من سُئل عن علم يعلمه فكتمه، أُلجم يوم القيامة بلجام من نار) جاء هذا الحديث عن جمع من الصحابة منهم أبي هريرة وعبد الله بن عمرو وابن عباس وأبو سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وعمرو بن عبسة وعلي بن طلق وغيرهم رضي الله عنهم جميعا وهذا المتن قد ضعفه بعض أهل العلم ، وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وصححه الحافظ في المطالب العالية (١١٥/٣) ، وكذا تلميذه البوصيري في إتحاف الخيرة (٣٠/١) ، وصححه العلامة الألباني في المشكاة (٢٢٣) ،

وصححه الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند ، وصححه الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١/٣١-٣٢) وصححه الحويني في سد الحاجة بتقريب سنن ابن ماجة .

٨ – وقال البخارى رحمه الله قال أبو ذر رضى الله عنه لو وضعتم الصَّمْصَامة على هذه وأشار إلى قفاه ثم ظننت أنى أنْفذُ كلمة ً سمعتها من النبى صلى الله عليه وسلم قبل أن تُجيزوا عَلَيَّ لأنفذتها) . هكذا علقه البخارى مجزوما به فى كتاب العلم من صحيحه فى باب (العلم قبل القول والعمل).

ومعنى (الصمصامة) أى السيف الصارم الذى لايثنى، ومعنى (أُنفذ) أى أُمِضى وأبلِّغ، ومعنى (تُجيزوا) أى تكملوا قتلى. وفى الأثر: شدة حرص العالم على تبليغ العلم.

قال الحافظ في الفتح (١/١٦١): قوله «قال أبو ذر الخ» هذا التعليق رويناه موصولا فى مسند الدَّارمي وغيره من طريق الأوزاعى: حدثني أبو كثير يعني مالك بن مرثد عن أبيه قال: أتيت أبا ذر وهو جالس عند الجمرة الوسطى، وقد اجتمع عليه الناس يستفتونه، فأتاه رجل فوقف عليه ثم قال: ألم تُنه عن الفتيا ؟ فرفع رأسه اليه فقال: أرقيب أنت على ؟ لو وضعتم. فذكر مثله. ورويناه في الحلية من هذا الوجه، وبين أن الذى خاطبه رجل من قريش، وأن الذى نهاه عن الفتيا عثمان رضي الله عنه. وكان سبب ذلك أنه كان بالشام فاختلف مع معاوية فى تأويل قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة) فقال معاوية: نزلت فى أهل الكتاب خاصة، وقال أبوذر: نزلت فيهم وفينا. فكتب معاوية إلى عثمان، فأرسل إلى أبى ذر، فحصلت منازعة أدت إلى انتقال أبى ذر عن المدينة فسكن الربذة ـ بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة إلى أن مات، رواه النسائى. وفيه دليل على أن أبا ذر كان لا يرى بطاعة الإمام إذا نهاه عن الفتيا، لأنه كان يرى أن ذلك واجب عليه لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالتبليغ عنه كما تقدم، ولعله أيضا سمع الوعيد فى حق من كتم علما يعلمه ـ إلى أن قال ـ وفيه الحثّ على تعليم العلم واحتمال المشقّة فيه والصبر على الأذى طلباً للثواب ا.هـ. والأدلة فى وجوب تبليغ العلم وتحريم كتمه كثيرة فنكتفي بما سبق.

مسألة: من كتم علما كراهية أن لا يفهموا.

أخرج البخاري (١/ ١٩٩ – فتح)، ومسلم (١/٤٥) و غيرهما من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم و معاذ رديفه على الرحل قال: يا معاذ ... الحديث و فيه : " أفلا أخبر به الناس فيستبشروا ؟ قال : إذا يتكلوا . وأخبر بها معاذ عند موته تأثما "، وأخرجه أحمد (٥/ ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣٢ و ٢٣٦) من طرق عن معاذ قال في أحدها : " أخبركم بشيء

سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمنعني أن أحدثكموه إلا أن تتكلوا ، سمعته يقول : " من شهد أن لا إله إلا الله مخلصا من قلبه ، أو يقينا من قلبه لم يدخل النار ، أو دخل الجنة . و قال مرة : دخل الجنة و لم تمسه النار " . و إسناده صحيح على شرط الشيخين . و قد ترجم البخاري رحمه الله لحديث معاذ بقوله : " باب من خص بالعلم قوما دون قوم كراهية أن لا يفهموا ، و قال علي : حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله و رسوله ". ثم ساق إسناده بذلك و زاد آدم بن أبي إياس في " كتاب العلم " له : " و دعوا ما ينكرون " . أي ما يشتبه عليهم فهمه، مثله قول ابن مسعود : " ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة " . رواه مسلم (٩/١)، قال الحافظ: " و ممن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان و مالك في أحاديث الصفات ، و أبو يوسف في الغرائب . و من قبلهم أبو هريرة كما تقدم عنه في الجرابين و أن المراد ما يقع من الفتن، ونحوه عن حذيفة، وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي . و ضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة ، وظاهره في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب . و الله أعلم " ا.هـ

وقال الشاطبي في الموافقات (١٦٧/٥): ومن هذا يعلم أنه ليس كل ما يعلم مما هو حق يطلب نشره وإن كان من علم الشريعة ومما يفيد علمًا بالأحكام، بل ذلك ينقسم، فمنه ما هو مطلوب النشر، وهو غالب علم الشريعة، ومنه ما لا يطلب نشره بإطلاق، أو لا يطلب نشره بالنسبة إلى حال أو وقت أو شخص.

ومن ذلك تعيين هذه الفرق، فإنه وإن كان حقًّا فقد يثير فتنة، كما تبين تقريره فيكون من تلك الجهة ممنوعًا بثه.

ومن ذلك علم المتشابهات والكلام فيها، فإن الله ذم من اتبعها، فإذا ذكرت وعرضت للكلام فيها، فربما أدى ذلك إلى ما هو مستغنى عنه، وقد جاء في الحديث عن علي: "حدثوا الناس بما يفهمون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟".

وفي "الصحيح" عن معاذ أنه عليه الصلاة والسلام قال: "يا معاذ! تدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله..." الحديث إلى أن قال: قلت: يا رسول الله! أفلا أبشر الناس؟ قال: "لا تبشرهم فيتكلوا ".

وفي حديث آخر عن معاذ في مثله قال: "يا رسول الله! أفلا أخبر بها فيستبشروا؟ فقال: "إذن يتكلوا"، قال أنس: فأخبر بها معاذ عند موته تأثمًا".
ونحو من هذا عن عمر بن الخطاب مع أبي هريرة، انظره في كتاب مسلم ..، فإنه قال فيه عمر: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي، أبعثت أبا هريرة بنعليك: "من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقنًا بها قلبه بشره بالجنة؟" قال: "نعم" . قال: فلا تفعل؛ فإني أخشى أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فخلهم".
وحديث ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف، قال: "لو شهدت أمير المؤمنين أتاه رجل، فقال: إن فلانًا يقول: لو مات أمير المؤمنين لبايعنا فلانًا. فقال عمر: لأقومن العشية فأحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون أن يغصبوهم، قلت لا تفعل، فإن الموسم يجمع رعاع الناس ويغلبون على مجلسك، فأخاف أن لا ينزلوها على وجهها، فيطيروا بها كل مطير وأمهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة، فتخلص بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار، ويحفظوا مقالتك وينزلوها على وجهها. فقال: والله لأقومن به في أول مقام أقومه بالمدينة" الحديث، أخرجه البخاري (٧٣٢٣)، ومنه حديث سلمان مع حذيفة، وقد تقدم.
ومنه أن لا يذكر للمبتدئ من العلم ما هو حظ المنتهي، بل يربي بصغار العلم قبل كباره، وقد فرض العلماء مسائل مما لا يجوز الفتيا بها وإن كانت صحيحة في نظر الفقه، كما ذكر عز الدين بن عبد السلام في مسألة الدور في الطلاق، لما يؤدي إليه من رفع حكم الطلاق، بإطلاق وهو مفسدة.
من ذلك سؤال العوام عن علل مسائل الفقه وحكم التشريعات، وإن كان لها علل صحيحة وحكم مستقيمة، ولذلك أنكرت عائشة على من قالت: لم تقضي الحائض الصوم ولا تقضي الصلاة؟ وقالت لها: أحروية أنت؟ أخرجه البخاري (٣١٢)، ومسلم (٣٣٥).
وقد ضرب عمر بن الخطاب صبيغًا وشرد به لما كان كثير السؤال عن أشياء من علوم القرآن لا يتعلق بها عمل، وربما أوقع خيالًا وفتنة وإن كان صحيحًا، وتلا قوله تعالى: {وَفَاكِهَةً وَأَبًّا} [عبس: ٣١]. فقال: هذه الفاكهة، فما الأب؟ ثم قال: ما أمرنا بهذا. أخرج هذه القصة ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤٢٦)، والدارمي في السنن (١/ ٥٥ – ٥٦)، وعبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة (١/رقم٧١٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/رقم ١١٣٦)، والخلال –كما قال أبو يعلى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ق ١٢٢ –

١٢٣)، وابن بطة في الإبانة (رقم ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٣، ٧٨٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣/ص ٤١٢)، وابن الأنباري في المصاحف ذكره بسنده المصنف هنا في التفسير (١٧/ص٢٩) وغيرهم، والقصة صحيحة مشهورة، قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣١١): وقصة صبيغ بن عسل مع عمر بن الخطاب من أشهر القضايا، وقال ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٦٠٦) بعد عزوه للبزار: قصة صبيغ بن عسل التميمي مع عمر مشهورة وكأنه –والله أعلم– إنما ضربه لما ظهر له من حاله أن سؤاله سؤال استشكال، لا سؤال استرشاد واستدلال، كما قد يفعله كثير من المتفلسفة الجهال، والمبتدعة الضلال؛ فنسأل الله العافية في هذه الحياة الدنيا وفي المآل.

إلى غير ذلك مما يدل على أنه ليس كل علم يبث وينشر وإن كان حقًا وقد أخبر مالك عن نفسه أن عنده أحاديث وعلمًا ما تكلم فيها ولا حدث بها، وكان يكره الكلام فيما ليس تحته عمل، وأخبر عمن تقدمه أنهم كانوا يكرهون ذلك، فتنبه لهذا المعنى.

وضابطه أنك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها، فانظر في مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة، فاعرضها في ذهنك على العقول، فإن قبلتها، فلك أن تتكلم فيها إما على العموم إن كانت مما تقبلها العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم، وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ، فالسكوت عنها هو الجاري على وفق المصلحة الشرعية والعقلية.

(تنبيه) قول الشاطبي في الكم السابق (مسألة الدور في الطلاق) يقصد به المسألة السريجية، والمسألة السريجية من أكثر مسائل الطلاق التي أثارت جدلا في العصور المتقدمة ، حتى ألفت فيها المؤلفات المستقلة ، ودارت حولها النقاشات المطولة ، ونحن هنا نعرض شيئا مختصرا وافيا عن هذه المسألة ، ضمن مسائل عدة :

أولا : صورة المسألة : أن يقول الرجل لزوجته : إن طلقتك فأنت طالق قبله ثلاثا .

فإن طلقها فما الحكم ؟ هل يقع عليها الطلاق الذي واجهها به ، أم يقع طلاق الثلاث المعلق ؟ أم لا يقع شيء من الطلاق ؟

ثانيا : سبب تسميتها : سميت بـ " السريجية " نسبة للإمام الفقيه شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عمر بن سريج القاضي الشافعي ، فقيه الشافعية في بغداد ، المتوفى سنة (٣٠٦هـ) ، من طبقة أصحاب أصحاب الشافعي ، عده بعض العلماء مجدد القرن الرابع ، كما في ترجمته في "سير

أعلام النبلاء" (٢٠١/١٤) . وسبب نسبتها إليه أنه أول من أفتى فيها بأنه لا يقع شيء من الطلاق ، كما سيأتي بيانه .

ثالثا : أهمية المسألة : " السريجية " من أخطر مسائل الطلاق وأهمها ، إذ يلزم على القول بعدم وقوع طلاق من تلفظ بعبارتها إغلاق باب الطلاق بالكلية ، وعدم قدرة قائلها على التخلص من رابطة الزوجية ، وهذا أمر عظيم في الشريعة الإسلامية ، لأن الطلاق . وإن أساء البعض استعماله . إلا أنه يبقى حلا مقبولا في بعض الحالات ، على حد قول القائل : "آخر العلاج الكي" . ، فإذا أغلق هذا الباب شابه ما عند بعض فرق النصارى من منع الطلاق مطلقا ، وليس لهذه المسألة نظير في الفقه الإسلامي جميعه .

رابعا : حكم هذه المسألة : اختلفت الأقوال فيها على قولين :

القول الأول : لا يقع شيء من الطلاق ، لا المنجز (وهو الطلاق الحالي المباشر) ، ولا المعلق (وهو طلاق الثلاث) . وهذا اختيار ابن سريج الشافعي ، الذي نسبت إليه المسألة ، وإن كان بعضهم أنكر صدور هذا القول عنه ، وتابعه كثير من فقهاء الشافعية عليها ، بل وعزاه في "فتح القدير" إلى أكثر الحنفية ، ونقله صاحب "مجمع الأنهر" (٤١٤/١) عن "المبسوط" ، وأنكر على من قال بغير ذلك .

دليله : أنه لو وقع المنجز بقوله : أنت طالق . لوقع المعلق قبله بحكم التعليق ، ولو وقع المعلق – طلاق الثلاث – لم يقع المنجز ؛ لأنه إذا وقع عليها الثلاث ، فلا يمكن إيقاع الطلقة المنجزة ، لأنها قد بانت ، قالوا : وهذا يسمى " دور " في اصطلاح المناطقة ، يلغي حكم كل طلاق يصدره قائل هذه العبارة بعدها .

القول الثاني : وقوع الطلاق ، وعدم اعتبار هذا " الدور " دورا صحيحا ، وهو قول جماهير أهل العلم من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة ، على خلاف بينهم في عدد الطلقات الواقعة ، وشدد بعضهم النكير على القول الأول ، وأفتوا بعدم جواز اعتباره والحكم به ، كالعز بن عبد السلام وغيره .

كما في "حاشية رد المحتار" (٢٢٩/٣–٢٣٠) ، "البحر الرائق" (٢٥٥/٣) ، "شرح مختصر خليل للخرشي" (٥٢/١) ، "تحفة المحتاج" (١١٤/٨–١١٥) ، "الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع" للشربيني (١٠٩/٢) ، "المغني" (٣٣٢/٧) ، "كشاف القناع" (٢٩٨/٥) .

والله تبارك وتعالى سميع بصير، سميع عليم، يداه مبسوطتان، قد علم الله أن الخلق يعصونه قبل أن يخلقهم، علمه نافذ فيهم، فلم يمنعه علمه فيهم أن هداهم للإسلام، ومن به عليهم كرما وجودا وتفضلا فله الحمد١.

قال ابن قدامة في "المغني" (٣٣٢/٧) مستدلا لوقوع الطلاق :" لأنه طلاق من مكلف مختار ، في محل لنكاح صحيح ، فيجب أن يقع ، كما لو لم يعقد هذه الصفة .

ولأن عمومات النصوص تقتضي وقوع الطلاق ، مثل قوله سبحانه : (فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) وقوله سبحانه : (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) ، وكذلك سائر النصوص .

ولأن الله تعالى شرع الطلاق لمصلحة تتعلق به ، وما ذكروه يمنعه بالكلية ، ويبطل شرعيته ، فتفوت مصلحته ، فلا يجوز ذلك بمجرد الرأي والتحكم " انتهى .

أما الجواب عن شبهة القول الأول ، فهناك أجوبة كثيرة ومطولة ، أظهرها وأيسرها ما أجاب به شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فقال – كما في "الفتاوى الكبرى" (١٣٧/٣-١٣٨) – : " الدور الذي توهموه فيها باطل ، فإنهم ظنوا أنه إذا وقع المنجز وقع المعلق ، وهو إنما يقع لو كان التعليق صحيحا ، والتعليق باطل ؛ لأنه اشتمل على محال في الشريعة ، وهو وقوع طلقة مسبوقة بثلاث ، فإن ذلك محال في الشريعة ، والتسريج يتضمن لهذا المحال في الشريعة ، فيكون باطلا .

وإذا كان قد حلف بالطلاق معتقدا أنه لا يحنث ، ثم تبين له فيما بعد أنه لا يجوز فليمسك امرأته ، ولا طلاق عليه فيما مضى ، ويتوب في المستقبل .

والحاصل أنه لو قال الرجل لامرأته : إن طلقتك فأنت طالق قبله ثلاثا ، فطلقها ، وقع المنجز على الراجح ، ولا يقع معه المعلق ؛ لأنه لو وقع المعلق وهو الطلاق الثلاث لم يقع المنجز ؛ لأنه زائد على عدد الطلاق " انتهى .

وهذا القول هو القول الراجح الذي ينبغي أن يفتى ويعمل به ، ولمن أراد التوسع في شرح هذه المسألة ، وقراءة الردود والمناقشات ، يمكنه مراجعة المصادر الآتية : "إعلام الموقعين" (٢٥١/١-٢٥٦) ، "فتاوى السبكي" (٢٩٨/٢-٣٠٣، ٣١٣-٣١٤) ، "الفتاوى الفقهية الكبرى" (١٨٠/٤-١٩٧) ، "الأشباه والنظائر" (٣٨٠-٣٨١) ، وغيرها .

١ هذه الفقرة فيها مسائل وهي :

مسألة: اعلم رحمني الله وإياك أن السمع صفةٌ ذاتيةٌ ثابتةٌ لله عَزَّ وجَلَّ بالكتاب والسنة، و (السميع) من أسمائه تعالى.

الدليل من الكتاب:

١- قوله تعالى: {إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى} [طه: ٤٦] .

٢- وقوله: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ} [الشورى: ١١] .

٣- وقوله: {قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللهِ وَاللهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ} [المجادلة: ١] .

الدليل من السنة:

١- حديث عائشة رضي الله عنها في قصة المجادلة وقولها: (الحمد لله الذي وسع سمعُه الأصوات) أخرجه أحمد (٤٦/٦) ، والدارمي في الرد على المريسي (ص٤٠٤) ، وابن ماجه (١/ ٦٦٦، رقم ٢٠٦٣) ، وإسحاق بن راهوية (٧٣١) ، والحاكم (٤٨١/٢) ، وابن جرير (٢٨/ ٥) ، وأبو يعلى (٤٧٨٠) ، والنسائي في التفسير (٥٩٠) ، والإسماعيلي في معجمه (٤٥١/١-٤٥٢) ، وابن أبي عاصم في السنة (٢٧٨/١، رقم ٦٢٥) ، وأبو الشيخ في العظمة (١٩١) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٦٨٩) ، والبيهقي في السنن (٣٨٢/٧) ، وفي السنن الصغير (١٣٨/٣) ، وفي معرفة السنن والآثار (١١٥/١١) ، وفي الأسماء والصفات (٣٨٥) ، وفي الاعتقاد والهداية (ص٥١) ، وعلقه البخاري بصيغة الجزم عن الأعمش، قبل الحديث (٧٣٨٦) والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال ابن منده في التوحيد (٥١/٣، رقم ٤١٤) : هذا حديث مجمع على صحته رواه جماعة عن الأعمش، وصححه ابن عساكر في معجم الشيوخ (١٦٣/١) ، وقال شيخ الإسلام في بيان تلبيس الجهمية (٢٨٠/١) : إسناده ثابت، وصححه الحافظ في تغليق التعليق (٣٣٩/٥) ، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (١٧٥/٧) ، وقال الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٥٨٣) : إسناده صحيح على شرط مسلم، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٢٨/٤٠) : إسناده صحيح على شرط مسلم.

٢- حديث عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هل أتى عليك يوم أشد عليك من يوم أحد؟ فقال: (لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة ... (وفي

الحديث:) فناداني ملك الجبال، فسلم علي، ثم قال: يا محمد! إن الله قد سمع قول قومك، وأنا ملك الجبال ...) أخرجه البخاري (٣٢٣١) ، ومسلم (١٧٩٥) .

٣- أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن) أخرجه البخاري (٥٠٢٣)، ومسلم (٧٩٢).

قوله : (ما أذِنَ الله لشيءٍ كأَذَنِه) يعني : ما استمع الله لشيء كاستماعه ، والله لا يشغله سمع عن سمع ، يقال : أذِنْتُ للشيء آذَنُ أذَناً بفتح الذال : إذا سمعت له ...

وقال الخطابي في غريب الحديث (٢٥٦/٣) : قوله : (ما أذِنَ الله لشيءٍ كأَذَنِه لنبي يتغنى بالقرآن) الألف والذال مفتوحتان ، مصدر أذِنْتُ للشيء أذناً : إذا استمعت له، ومن قال : (كإذنه) فقد وهم ...

وقال ابن كثير في فضائل القرآن (ص١١٤-١١٦) بعد أن أورد حديث : (لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن) قال : ... ومعناه أنَّ الله تعالى ما استمع لشيء كاستماعه لقراءة نبي يجهر بقراءته ويحسنها ، وذلك أنه يجتمع في قراءة الأنبياء طيب الصوت لكمال خلقهم وتمام الخشية ، وذلك هو الغاية في ذلك ، وهو سبحانه وتعالى يسمع أصوات العباد كلهم برهم وفاجرهم ، كما قالت عائشة رضي الله عنها : سبحان الذي وسع سمعه الأصوات ، ولكن استماعه لقراءة عباده المؤمنين أعظم ؛ كما قال تعالى : (وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إلا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُوداً إِذْ تُفِيضُونَ فِيه) الآية ، ثم استماعه لقراءة أنبيائه أبلغ ؛ كما دل عليه هذا الحديث العظيم ، ومنهم من فسر الأذَن ها هنا بالأمر، والأوَّل أولى ؛ لقوله : (ما أذِنَ الله لشيءٍ كأَذَنِه لنبي يتغنى بالقرآن) ؛ أي : يجهر به ، والأذَن : الاستماع ؛ لدلالة السياق عليه ا.هـ

فأهل السنة والجماعة يقولون: إن الله سميع بسمع يليق بجلاله وعظمته، كما أنه بصير ببصر، {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ} .

قال أبو الحسن الأشعري في رسالة إلى أهل الثغر (ص ٢٢٥) : وأجمعوا على أنه عَزَّ وجَلَّ يسمع ويرى .

وقال اللإمام ابن القيم في الصواعق المرسلة (٣ / ١٠٢٠) : وهو سميعٌ بصيرٌ له السَّمْعُ والبصر، يسمع ويبصر وليس كمثله شيءٌ في سمعه وبصره .

وقال الحافظ ابن كثير في رسالته العقائد: فإذا نطق الكتاب العزيز، ووردت الأخبار الصحيحة، بإثبات السمع والبصر والعين والوجه والعلم والقوة والقدرة والعظمة والمشيئة والإرادة والقول والكلام والرضى والسخط والحب والبغض والفرح والضحك؛ وجب اعتقاد حقيقته؛ من غير تشبيهٍ بشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين، والانتهاء إلى ما قاله الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم؛ ولا زيادة عليه، ولا تكييف له، ولا تشبيه، ولا تحريف، ولا تبديل، ولا تغيير، وإزالة لفظ عما تعرفه العرب وتصرفه عليه، والإمساك عما سوى ذلك.

وقال الهرَّاس في شرحه للواسطية (ص١٢٠) : أمَّا السَّمْعُ فقد عبَّرت عنه الآيات بكل صيغ الاشتقاق، وهي: سَمِعَ، ويَسْمَعُ، وسَمِيعٌ، وأسْمَعُ، فهو صفة حقيقية لله، يدرك بها الأصوات .

مسألة: اعلم رحمني الله وإياك أن البصر صفةٌ من صفات الله عَزَّ وجَلَّ الذاتية الثابتة بالكتاب والسنة. و (البصير) : اسم من أسمائه تعالى.

والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة كثيرة .

(فرع) إثبات العينين لله.

قال ابن خزيمة في كتاب التوحيد (٩٧/١) بعد أن ذكر جملة من الآيات تثبت صفة العين : فواجب على كل مؤمن أن يثبت لخالقه وبارئه ما ثبَّت الخالق البارئ لنفسه من العين ، وغير مؤمن من ينفي عن الله تبارك وتعالى ما قد ثبَّته الله في محكم تَنْزيله ببيان النبي صلى الله عليه الذي جعله الله مبيِّناً عنه عَزَّ وجلَّ في قوله : (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن لله عينين فكان بيانه موافقاً لبيان محكم التَنْزيل ، الذي هو مسطور بين الدفتين ، مقروء في المحاريب والكتاتيب وقال (١١٤/١) : نحن نقول : لربنا الخالق عينان يبصر بهما ما تحت الثرى وتحت الأرض السابعة السفلى ، وما في السماوات العلى ... اهـ

وقال قَوَّامُ السُّنَّة الأصبهاني في الحجة (١٨١/١) : قال الله تعالى : (وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا) ، وقال : (تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا) ، وقال : (وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي) ، وقال : (وَاصْبِرْ لِحُكمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا) ؛ فواجب على كل مؤمن أن يثبت من صفات الله عَزَّ وجَلَّ ما أثبته الله لنفسه ، وليس بمؤمن من ينفي عن الله ما أثبته الله لنفسه في كتابه ؛ فرؤية الخالق لا تكون كرؤية المخلوق ، وسمع الخالق لا يكون كسمع المخلوق ، قال الله تعالى : (فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) ، وليس رؤية الله تعالى أعمال بني آدم كرؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، وإن كان اسم الرؤية يقع على الجميع ، وقال تعالى : (يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ

وَلا يُبْصِرُ) ، جل وتعالى عن أن يشبه صفة شيء من خلقه صفته ، أو فعل أحد من خلقه فعله ؛ فالله تعالى يرى ما تحت الثرى ، وما تحت الأرض السابعة السفلى ، وما في السماوات العلى ، لا يغيب عن بصره شيء من ذلك ولا يخفي ؛ يرى ما في جوف البحار ولججها كما يرى ما في السموات ، وبنو آدم يرون ما قرب من أبصارهم ، ولا تدرك أبصارهم ما يبعد منهم ، لا يدرك بصر أحد من الآدميين ما يكون بينه وبينه حجاب ، وقد تتفق الأسامي وتختلف المعاني ا.هـ وقال الشيخ عبد الله الغنيمان في شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (٢٨٥/١) : قوله : إن الله ليس بأعور: هذه الجملة هي المقصودة من الحديث في هذا الباب ؛ فهذا يدل على أن لله عينين حقيقة ؛ لأن العور فقدُ أحد العينين أو ذهاب نورها . اهـ . وقال الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله– في عقيدة أهل السنة والجماعة (ص ١٢) : وأجمع أهل السنة على أن العينين اثنتان ، ويؤيده قول النبي صلى الله عليه وسلم في الدجَّال : إنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعور اهـ ، وله –رحمه الله– إجابة مطولة حول هذه الصفة ، وإثبات أن لله عينين في مجموع الفتاوى (٤١/٣–٥٠ – الطبعة الأولى) ؛ فلتراجع .

مسألة: اعلم رحمني الله وإياك أن العلم صفةٌ ذاتيةٌ ثابتةٌ لله عَزَّ وجلَّ بالكتاب والسنة، ومن أسمائه (العليم) .

والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة كثيرة .

قال البخاري في صحيحه في كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى: {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا} ، و {إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ} ، و {أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ} ، {وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلا تَضَعُ إِلاَّ بِعِلْمِهِ} ، {إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ}

قال الشيخ الغنيمان في الشرح (١٠٣/١) : أراد البخاري رحمه الله بيان ثبوت علم الله تعالى، وعلمه تعالى من لوازم نفسه المقدسة، وبراهين علمه تعالى ظاهرة مشاهدة في خلقه وشرعه، ومعلوم عند كل عاقل أنَّ الخلق يستلزم الإرادة، ولا بدَّ للإرادة من علم بالمراد؛ كما قال تعالى: {أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} ... ، ثم قال: والأدلة على وصف الله بالعلم كثيرة، ولا ينكرها إلا ضال أو معاند مكابر)) اهـ.

قال الإمام أحمد: إذا قال الرجل: العلم مخلوق؛ فهو كافر، لأنه يزعم أنَّ الله لم يكن له علم حتى خلقه .

وقال: وهو يعلم ما في السماوات السبع، والأرضين السبع، وما بينهما، وما تحت الثرى، وما في قعر البحار، ومنبت كل شعرة وكل شجرة وكل زرع وكل نبات، ومسقط كل ورقة، وعدد ذلك، وعدد الحصى والرمل والتراب، ومثاقيل الجبال، وأعمال العباد وآثارهم، وكلامهم، وأنفاسهم، ويعلم كل شيء، لا يخفى عليه من ذلك شيء، وهو على العرش فوق السماء السابعة. انظر المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة (١/٢٨٣، ٢٨٤) ، كتاب صفات الله عزوجل (ص٢٥٧).

مسألة: اعلم رحمني الله وإياك أن اليدان صفةٌ ذاتيةٌ خبرِيَّةٌ لله عَزَّ وجَلَّ، نثبتها كما نثبت باقي صفاته تعالى؛ من غير تحريفٍ ولا تعطيلٍ، ومن غير تكييفٍ ولا تمثيلٍ، وهي ثابتةٌ بالكتاب والسنة.

الدليل من الكتاب:

١- قوله تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ} [المائدة: ٦٤] .

٢- وقوله: {مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ} [ص: ٧٥] .

الدليل من السنة:

١- حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: (إنَّ الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها) رواه مسلم (٢٧٦٠) .

٢- حديث الشفاعة، وفيه: (... فيأتونه فيقولون: يا آدم! أنت أبو البشر؛ خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه ...) رواه: البخاري (٣٣٤٠) ، ومسلم (١٩٤) .

٣- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: (إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة! فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، والخير في يديك ...) . رواه البخاري (٧٥١٨) ، ومسلم (٢٨٢٩) .

٤- حديث: (يد الله ملأى لا يغيضها نفقة ... وبيده الأخرى الميزان يخفض ويرفع) رواه: البخاري (٧٤١١) ، ومسلم (٩٩٣) .

قال إمام الأئمة ابن خزيمة في (كتاب التوحيد) (١/١١٨) : (باب : ذكر إثبات اليد للخالق الباريء جلَّ وعلا ، والبيان أنَّ الله تعالى له يدان كما أعلمنا في محكم تَنْزيله ٠٠٠) ، وسرد جملة من الآيات تدل على ذلك ، ثم قال : (باب ذكر البيان من سنة النبي صلى الله عليه وسلم

على إثبات يد الله جل وعلا موافقاً لما تلونا من تَنْزيل ربنا لا مخالفاً ، قد نَزَّه الله نبيه وأعلى درجته ورفع قدره عن أن يقول إلا ما هو موافق لما أنزل الله عليه من وحيه) اهـ.

وقال أبو بكر الإسماعيلي في اعتقاد أئمة الحديث (ص ٥١) : وخلق آدم عليه السلام بيده ، ويداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ، بلا اعتقاد كيف يداه ، إذ لم ينطق كتاب الله تعالى فيه بكيف ا.هـ

وقال أبو الحسن الأشعري في رسالة إلى أهل الثغر (ص ٢٢٥) : (وأجمعوا على أنه عَزَّ وجَلَّ يسمع ويرى ، وأنَّ له تعالى يدين مبسوطتين) اهـ. وقال قَوَّام السُّنَّة الأصبهاني في الحجة (١٨٥/١) : (فصل : في إثبات اليد لله تعالى صفة له) ، ثم أورد بعض الآيات التي تدل على ذلك ، ثم قال : (ذكر البيان من سنة النبي صلى الله عليه وسلم على إثبات اليد موافقاً للتَنْزيل) ثم أورد أحاديث بسنده تدل على ذلك.اهـ.

وقال الشنقيطي في أضواء البيان (٧٨/٥) : وسنذكر هنا إن شاء الله أن أئمة المتكلمين المشهورين رجعوا كلهم عن تأويل الصفات أما كبيرهم الذي هو أفضل المتكلمين المنتسبين غلى أبي الحسن الأشعري ، وهو القاضي محمد بن الطيب المعروف بأبي بكر الباقلاني ، فإنه كان يؤمن بالصفات على مذهب السلف ويمنع تأويلها منعاً باتاً ، ويقول فيها بمثل ما قدمنا عن الأشعري .وسنذكر لك هنا بعض كلامه . قال الباقلاني المذكور في كتاب التمهيد ما نصه : باب في أن لله وجهاً ويدين ، فإن قال قائل . فما الحجة في أن لله عز وجل وجهاً ويدين؟ قيل له قوله : { ويبقى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الجلال والإكرام } [الرحمن : ٢٧] . وقوله : { مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ } [ص : ٧٥] . فأثبت لنفسه وجهاً ويدين . ثم قال أيضا : واعلم أن إمام الحرمين ، أبا المعالي الجويني ، كان في زمانه من أعظم أئمة القائلين بالتأويل ، وقد قرر التأويل وانتصر له في كتابه الإرشاد . ولكنه رجع عن ذلك في رسالته العقيدة النظامية ثم قال الشيخ رحمه الله : وكذلك أبو حامد الغزالي ، كان في زمانه من أعظم القائلين بالتأويل ثم رجع عن ذلك ، وبين أن الحق الذي لا شك فيه هو مذهب السلف . وقال في كتابه : إلجام العوام عن علم الكلام : اعلم أن الحق الصريح الذي لا مراء فيه عند أهل البصائر ، هو مذهب السلف أعني الصحابة والتابعين ، ثم قال : إن البرهان الكلي على أن الحق في مذهب السلف وحده ينكشف بتسليم أربعة أصول مسلمة عند كل عاقل .

ثم بين أن الأول من تلك الأصول المذكورة أن النبي صلى الله عليه وسلم هو أعرف الخلق بصلاح أحوال العباد في دينهم ودنياهم .

الأصل الثاني : أنه بلغ كلما أوحى إليه من صلاح العباد في معادهم ومعاشهم ، ولم يكتم منه شيئاً .

الأصل الثالث: أن أعرف الناس بمعاني كلام الله وأحراهم بالوقوف على أسراره هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين لازموه وحضروا التنزيل وعرفوا التأويل .

والأصل الرابع: أن الصحابة رضي الله عنهم في طول عصرهم إلى آخر أعمارهم ما دعوا الخلق إلى التأويل ، ولو كان التأويل من الدين أو علم الدين لأقبلوا عليه ليلاً ونهاراً ودعوا إليه أولادهم وأهلهم . ثم قال الغزالي : وبهذه الأصول الأربعة المسلمة عند كل مسلم نعلم بالقطع أن الحق ما قالوه والصواب ما رأوه .

(فرع) يؤمن أهل السنة والجماعة أنَّ لله عَزَّ وجَلَّ يدين، وأنَّ إحدى يديه يَمِين؛ فهل الأخرى توصف بالشِّمال؟ أم أنَّ كلتا يديه يَمِين؟.

هذه مسألة خلافية وإذا كانت المسألة خلافية فلا ينبغي أن تكون المخالفة فيها مثاراً للنزاع واللجاج وممن أثبت الشمال الإمام عثمان بن سعيد الدارمي، وأبو يعلى الفراء، ومحمد بن عبد الوهاب، وصديق حسن خان، ومحمد خليل هرَّاس، وعبدالله الغنيمان وغيرهم وممن قال كلتا يديه يمين الإمام أحمد وابن خزيمة، و، والبيهقي، والألباني وغيرهم وقد سئل العلامة الألباني– رحمه الله– في مجلة الأصالة (ع٤، ص ٦٨): كيف نوفِّق بين رواية: (بشماله) الواردة في حديث ابن عمر رضي الله عنهما في صحيح مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم: (وكلتا يديه يَمِين)؟

فأجاب: لا تعارض بين الحديثين بادئ بدء؛ فقوله صلى الله عليه وسلم: (۰۰۰ وكلتا يديه يَمِين): تأكيد لقوله تعالى: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ)

فهذا الوصف الذي أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم تأكيدٌ للتنْزيه، فيدُ الله ليست كيدِ البشر: شمال ويَمِين، ولكن كلتا يديه سبحانه يَمِين.

وأمر آخر؛ أنَّ رواية: (بشماله): شاذة؛ كما بيَّنتها في (تخريج المصطلحات الأربعة الواردة في القرآن) (رقم ١) للمودودي. ويؤكد هذا أنَّ أبا داود رواه وقال: (بيده الأخرى)، بدل: (بشماله)، وهو الموافق لقوله صلى الله عليه وسلم: (وكلتا يديه يَمِين)، والله أعلم.

واعلم أن البشارة عند الموت ثلاث بشارات؛ يقال: أبشر يا حبيب الله برضى الله والجنة، ويقال: أبشر يا عدو الله بغضب الله والنار، ويقال: أبشر يا عبد الله بالجنة بعد الانتقام. هذا قول ابن عباس[١].

وسئل أيضا العلامة العثيمين كما في مجموع فتاواه عن: كيف نجمع بين قول النبي صلى الله عليه وسلم: " المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين " وبين قوله صلى الله عليه وسلم: " ثم يطوي الأرضين السبع ثم يأخذهن بشماله"؟

فأجاب: كلمة " بشماله " اختلف فيها الرواة: فمنهم من أثبتها، ومنهم من أنكرها وقال لا تصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصل هذه التخطئة هو ما ثبت في صحيح مسلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: " المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين ". وهذا يقتضي أنه ليس هناك يد يمين ويد شمال. ولكن قد روى مسلم في صحيحه إثبات الشمال لله تعالى فإذا كانت محفوظة فهي عندي لا تنافي " كلتا يديه يمين " لأن المعنى أن اليد الأخرى ليست كيد الشمال بالنسبة للمخلوق ناقصة عن اليد اليمنى، فقال: " كلتا يديه يمين " أي ليس فيهما نقص. فلما كان الوهم ربما يذهب إلى أن إثبات الشمال يعني النقص في هذه اليد دون الأخرى قال: " كلتا يديه يمين" ويؤيده قوله: " المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن" فإن المقصود بيان فضلهم ومرتبتهم وأنهم على يمين الرحمن سبحانه. وعلى كل فإن يديه سبحانه اثنتان بلا شك، وكل واحدة غير الأخرى وإذا وصفنا اليد الأخرى بالشمال فليس المراد أنها أنقص من اليد اليمنى بل كلتا يديه يمين. والواجب علينا أن نقول: إن ثبتت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نؤمن بها، وإن لم تثبت فنقول: كلتا يديه يمين.

مسألة: قد تقدم البحث في مسألة القضاء والقدر، فراجعه إن شئت .

١ قال الشيخ ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: يظهر لي والله أعلم أنه يقصد انقسام الناس في مصائرهم يوم القيامة وأنها على ثلاثة أقسام: الأول أهل الجنة الذين يدخلون الجنة ابتداء برحمة الله وفضله، نسأل الله أن يجعلنا جميعاً منهم.

والقسم الثاني: الذين يهلكون فيدخلون النار نسأل الله أن يعيذنا من النار.

والقسم الثالث هم أهل الكبائر الذين يستحقون العذاب بأعمالهم ثم يطهرهم الله عز وجل في النار ويخرجون بشفاعات الشافعين التي يأذن الله بها وبرحمته عز وجل.

فالعبارة فيها نوع من اللبس في الصنف الثالث أو البشارة الثالثة، قال: (ويقال: أبشر يا عبد الله بالجنة بعد الإسلام) فالعبارة فيها اضطراب وركاكة.

ولذلك لا يستبعد ما ذكره المحقق في كلمة الإسلام قال: وبدل كلمة الإسلام كلمة (الانتقام) وإن كانت (الانتقام) غير لائقة لكنها واردة في الشرع، أي: فيقال: أبشر يا عبد الله بالجنة بعد التطهير في النار، فهي تناسب الانتقام، فإذا كانت كلمة الانتقام لها أصل في المخطوطات فربما تكون هي الأصح، والله أعلم ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه: يبشر المؤمن عند موته بالمغفرة والرضوان، فقد جاء في حديث البراء وغيره: (أن ملك الموت إذا قبض روح المؤمن فإنها تخرج كما تخرج القطرة من في السقاء -يعني: من فم السقاء- فيقال لها: أيتها النفس الطيبة! اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، وأما الفاجر أو الكافر فتنزع روحه كم ينزع الصوف من السفود المبلول، ويقال لها: اخرجي إلى غضب من الله وسخط) فالمؤمن يبشر بهذه البشارة: (اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان)، والكافر يبشر بهذه البشارة: (اخرجي إلى غضب من الله وسخط) نسأل الله السلامة والعافية.

وقد بيّن الله تعالى في كتابه العزيز أن المؤمن يبشر فقال عز وجل: {يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ * ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً * فَادْخُلِي فِي عِبَادِي * وَادْخُلِي جَنَّتِي} [الفجر:٢٧ - ٣٠].

وقال سبحانه وتعالى: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ} [فصلت:٣٠].

فهذه ثلاث بشارات للذين قالوا: (ربنا الله) أي: معبودنا وإلهنا حقاً هو الله، ثم استقاموا على ذلك بالعمل، فتتنزل عليهم الملائكة عند الموت بهذه البشارات: (ألا تخافوا) وهذه البشارة الأولى، والثانية: (ألا تحزنوا)، والثالثة: (وأبشروا بالجنة).

فالبشارة الأولى: (ألا تخافوا) أي: مما أمامكم من عذاب الله وسخطه والنار، فأمنوهم من ذلك.

والثانية: (ولا تحزنوا) أي: على ما خلفتم من الأموال والأولاد فنحن نخلفكم فيهم.

والبشارة الثالثة: (وأبشروا بالجنة)، أي: عند الموت، ففي حال الشدة والوقت العصيب يبشرون هذه البشارات: لا تخافوا مما أمامكم من عذاب القبر والنار، ولا تحزنوا على ما خلفتم من الأولاد، فالملائكة يخلفون المؤمن فيهم، وأبشروا بالجنة.

وأما الظالمون فيبشرون بالنار، قال تعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ} [الأنعام:٩٣]، فهذا في غمرات الموت، فيبشرونهم بالعذاب والعياذ بالله، فالمؤمن يبشر بالجنة والكافر يبشر بالعذاب.

وقال سبحانه: {وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ} [الأنفال:٥٠]، وهذا أيضاً عند الموت، فيضربون وجوههم وأدبارهم ويقولون لهم: ذوقوا عذاب الحريق.

فهذه البشارة: (أبشر يا حبيب الله برضا الله والجنة) دليلها كما ذكرنا قوله تعالى: {وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ} [فصلت:٣٠].

وأما قوله: (أبشر يا حبيب الله برضا الله) فهذا اللفظ يحتاج إلى دليل، وأما بشارة الكافر: (أبشر يا عدو الله!) فهذا يحتاج إلى دليل.

وقوله في البشارة الثالثة: ويقال: (أبشر يا عبد الله بالجنة بعد الإسلام) فما دليل هذه البشارة؟ وما الفرق بين هذه البشارة وبين البشارة الأولى؟ إذاً فالبشارات الثلاث التي هي للمؤمن كما سمعتم: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا} [فصلت:٣٠]، فهذه بشارة بتأمينهم من الخوف من العذاب في المستقبل، والثانية: {وَلا تَحْزَنُوا} [فصلت:٣٠]، أي: لا تحزنوا على ما خلفتم من الأموال والأولاد، والبشارة الثالثة: {وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ} [فصلت:٣٠]، فهذه هي البشارات الثلاث.

وأما ما ذكره المؤلف فهما بشارتان للمؤمن بالجنة، وبشارة للكافر بالنار، ومعلوم أن للمؤمن ثلاث بشارات خاصة به كما ذكرنا، فليراجع كلام ابن عباس في تفسير ابن كثير والتذكرة للقرطبي، فينظر في كلام ابن عباس هل فيه ذكر هذه البشارات الثلاث التي ذكرها المؤلف، وينظر أيضاً هل هي: أبشر يا عبد الله! بالجنة بعد الإسلام أو بعد الانتقام، فإذا ثبت هذا عن ابن عباس فتكون البشارة الأولى للمؤمن الذي يدخل الجنة من أول وهلة، والثانية للمؤمن بعد تعذيبه بالنار، والثالثة للكافر، وإن لم يثبت فهما بشارتان: بشارة للمؤمن، وبشارة للكافر.

واعلم أن أول من ينظر إلى الله في الجنة الأضراء، ثم الرجال، ثم النساء، بأعين رؤوسهم، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر، لا تضامون في رؤيته[1]» والإيمان بهذا واجب وإنكاره كفر[2].

---

[1] أخرجه البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٢١١).

[2] تقدم ما يخص الرؤية من مباحث.

وأما قول المصنف (واعلم أن أول من ينظر إلى الله تعالى في الجنة الأضراء ثم الرجال ثم النساء) ففيه نظر لذا قال الشيخ النجمي في إرشاد الساري: أمَّا الترتيب الذي ذكره : (أنَّ أوَّل من ينظر إلى الله تعالى في الجنَّة الأضرَّاء ، ثمَّ الرجال ثمَّ النساء ، بأعين رؤوسهم)فلا أعرف دليلاً في ذلك ، والله تعالى أعلم ا.هـ

وقال الشيخ ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: مسألة الرؤية من أصول الدين الكبرى؛ لكن هذا التفصيل لم ترد به نصوص صحيحة، أعني قوله إن أول من ينظر إلى الله عز وجل هم الأضراء -أي: المؤمنون الذين كانوا مكفوفين في الدنيا- ثم الرجال ثم النساء، فهذا ليس عليه دليل صحيح، وما ورد فيه من آثار فهي ضعيفة أو موضوعة.

أما أصل الرؤية فلا شك أنه من قواطع الدين ومما تواترت به النصوص، وصار من الأصول الكبرى الفوارق بين أهل السنة وأهل الأهواء والبدع؛ ولا شك أن الإيمان بها واجب وإنكارها كفر، لا إنكار ما ذكره المؤلف من الترتيب ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله: (واعلم أن أول من ينظر إلى الله تعالى في الجنة الأضراء) الأضراء جمع ضرير، وهو الأعمى الذي ذهب بصره، فهذا أول من ينظر إلى الله في الجنة؛ لأنه كان غير مبصر في الدنيا فهو أول من ينظر إلى الله في الجنة، لكن جاء هذا في حديث ضعيف، والصواب أن الأضراء وغيرهم سواء، فالمؤمنون جميعاً ينظرون إلى الله.

قوله: (ثم النساء) فهذا الترتيب يحتاج إلى دليل، والله تعالى يقول: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة:٢٢ - ٢٣]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم)، وهذا خطاب للرجال والنساء، فلا يقال: إن الأعمى ينظر أولاً ثم الرجال ثم النساء.

وهم ينظرون إلى الله تعالى بأعين رءوسهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته)، رواه البخاري ومسلم، والأحاديث في رؤية الله

واعلم رحمك الله أنها ما كانت زندقة قط، ولا كفر ولا شك ولا بدعة ولا ضلالة ولا حيرة في الدين إلا من الكلام وأصحاب الكلام والجدل والمراء والخصومة، والعجب وكيف يجترئ الرجل على المراء والخصومة والجدال، والله تعالى يقول: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا} فعليك بالتسليم والرضى بالآثار وأهل الآثار، والكف والسكوت١.

تعالى بلغت حد التواتر، قال ابن القيم رحمه الله: رواها من الصحابة نحو ثلاثين صحابياً في الصحاح والسنن والمسانيد.

وكذلك النصوص في القرآن الكريم صريحة في رؤية الله، قال تعالى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة:٢٢ – ٢٣]، وقال: {كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ} [المطففين:١٥].

قوله: (والإيمان بهذا واجب، وإنكاره كفر) لقد كفر الأئمة من أنكر رؤية الله، فقال الإمام أحمد وجماعة: من قال: إن الله لا يُرى في الآخرة فقد كفر، نسأل الله السلامة والعافية.

١ قال الشيخ سليمان بن ناصر العقل في شرحه: التسليم والكف والسكوت هو الأصل والمراء محرم، لكن بين الأمرين ما يباح عند الحاجة وما يلزم عند الضرورة، وهو الجدال بالتي أحسن، وبشروط الجدال التي سبق الإشارة إليها في درس ماض، فإن هذا يجب عندما يحتاج الدين إلى دفاع، ويحتاج الحق إلى نصر والباطل إلى رد، فإذا ظهرت البدعة واستشرى أمرها واستفحلت شعارات أهل الأهواء والبدع، فلابد من المجادلة بإقامة الحجة عليهم.

وكذلك الجدال في الاجتهاديات يجوز ما لم يصل إلى المراء وذلك للوصول إلى الحق الذي يقتضيه الدليل والشيخ في إشارته القوية إلى تحريم المراء والخصومة والجدل يقصد الخصومة التي تصل إلى المراء.

وقوله: (واعلم رحمك الله أنها ما كانت زندقة قط ولا كفر إلا بالكلام والجدال والمراء والخصومة)، فهذا في الجملة صحيح لكن لا يدل على حصر وجود هذه الضلالات على هذا السبب، فإن أسباب وجود الزندقة والكفر والشك والبدعة والضلالة والحيرة في الدين كثيرة، لكن أعظمها وأشدها وأنكاها وأبغضها إلى يومنا هذا هو الجدل والمراء والخصومات في الدين، وقد يكون بعضها أقرب إلى الجدل من بعض، فالزندقة لاشك أنها ما دخلت على المسلمين إلا بعد انتشار الجدل وكذلك الكفر، أما البدعة فقد بدأت قبل وجود الجدال وقد اندست بين

المسلمين بسبب الجهل وتقليد الأمم الأخرى وبسبب الأهواء، فبدع الخوارج الأولى بدأت شرارتها صامته همساً لم يكن فيها جدال ظاهر، ثم توسعت بالجدال وتعمقت وتجارت بأهلها كما يتجارى الكلب بصاحبه، وشرارتها الأولى كانت شبهات يقذفها شياطين الإنس والجن في آذان ضعاف الدين وضعاف العقول.

وكذلك بدع الشيعة الأولى ظهرت بالجدال، وكانت قد بدأت بهمسات من شياطين الجن والإنس في قلوب العجم، وبعد أن ظهرت استفحلت وانتشرت وعمت بها البلوى بالجدال، فالجدال مرحلة تالية من بداية الأهواء، وبعض الأهواء نشأت بسبب الجدال استقلالاً، مثل مذهب القدرية.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية سبباً ظريفاً يؤيد القول بأن الجدل سبب لظهور بعض البدع والفرق، فذكر أن أكبر سبب لظهور القدرية هو جدال الناس في احتراق الكعبة ما بين سنة ستين إلى أربعة وستين تقريباً، فلما احترقت بدأ الناس يتكلمون بعلم وبغير علم: هل احترقت بتقدير من الله أو بغير تقدير من الله؟ فخاض العوام في هذه الأمور، فأدخلت النصارى واليهود شبهاتهم من خلال هذه القصة على الناس! فهذا يدل على أن من الفرق ما كان سبب ظهوره الجدال والخصومات والمراء في الدين.

ومن ذلك أيضاً المشبهة، لا شك أنه ما ظهرت المشبهة والمجسمة إلا من المراء والجدال الذي حصل مع الجهمية ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه: الزندقة معناها: النفاق، والزنديق هو المنافق، وهي كلمة فارسية، والزنديق هو من يظهر الإيمان ويبطن الكفر، وقد كان يقال له في زمن النبي صلى الله عليه وسلم: منافق، كـ عبد الله بن أبي وأصحابه، فقد كانوا يظهرون الإيمان والإسلام، ويصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم، ويجاهدون معه وهم في الباطن مكذبون، فهم في الدرك الأسفل من النار، قال الله تعالى فيهم: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ} [النساء:١٤٥].

ويطلق الزنديق على المتحلل من الدين، وأصلها كلمة فارسية ثم عربت، وفي زمننا هذا يسمى المنافق علمانياً، فالعلماني هو المنافق الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، فتجده يتستر باسم الإسلام وهو ينشر الإلحاد والزندقة، وينشر الفساد بين المسلمين.

قوله: (واعلم رحمك الله أنه ما كانت زندقة) يعني: نفاق (ولا كفر) أي: الكفر المعلن، فالكافر الذي أعلن كفره يقال له: كافر، والذي أخفى كفره يسمى زنديقاً أو منافقاً، (ولا شك) يعني: لا

شك في الدين، أو لا شك في ما هو معلوم من الدين بالضرورة (ولا بدعة ولا ضلالة ولا حيرة في الدين إلا من الكلام) أي: بسبب أهل الكلام كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة، فقد تكلموا في الصفات وفي الأفعال بالباطل فنشأ من ذلك الكفر والزندقة والنفاق والشك والحيرة.

إذاً: فينبغي للإنسان أن يحذر من الكلام؛ لأن الكلام وأهل الكلام هم الذين تكلموا في الأسماء والصفات بغير بصيرة فنشأ من كلامهم الزندقة والكفر والشك والبدعة والضلال والحيرة في الدين.

وأصحاب الكلام هم أصحاب الجدال والمراء والخصومة في الصفات، وفي القدر وفي مسمى الإيمان، وهكذا حصلت الحيرة والنفاق والزندقة والجدال والمراء والخصومة بسببت هذا النفاق، فسببت الزندقة والحيرة والشك والبدعة والضلالة.

يقول المؤلف: (والعجب كيف يجترئ الرجل على المراء والخصومة والجدال والله تعالى قد ذم المجادلين: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلادِ} [غافر: ٤]، فعليك بالتسليم والرضا بالآثار وأهل الآثار والكف والسكوت)، أي: عليك أيها المسلم! التسليم لأمر الله وأمر رسوله، فإذا جاءك حديث فقل: سلمت ورضيت وقبلت، وكف واسكت عن الخوض والجدال في الدين بغير بصيرة، وعليك بالتسليم لأمر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم والرضا بالآثار ا.هـ

مسألة: تعريف علم الكلام .

كانت الهمة الأساسية والأولى للإسلام هي تقرير التوحيد تقريراً واضحاً صريحاً لا لبس فيه، وإقراره في العقول والقلوب إقراراً يدفعها إلى العمل به، والتزام شريعته ومنهاجه في كافة نواحي الحياة، ثم نفي الشرك –المضاد لهذا التوحيد– نفياً تاماً في أي صورة من صوره، وتحت أي اسم أو شعار يختفي من وراءه. وقد انتهج القرآن الكريم منهجاً خاصاً في تقرير تلك العقيدة وإقرارها، فاتجه إلى الفطرة الإنسانية يخاطب ما هو مركوز فيها من معانٍ تجعل الإيمان بوجود الخالق، وضرورة عبادته وحده أمراً بديهياً لا حاجة فيه لجدل أو سفسطة.

وقد درج بعض من تناول هذا الأمر بالتحليل ممن تأثر بالفلسفة والاستشراق على أن القرآن قد خاطب الفطرة، وأن "الكلام" قد خاطب العقل، وهذا غير صحيح بل مغرض، فإن الإسلام قد خاطب الفطرة في كافة جوانبها سواء الفطرة الشعورية أو الفطرة العقلية –العقل البديهي– الذي لم يغش عليه بما يفسد استدلاله ويشوش على صحة أحكامه.

لقد لفت القرآن الأنظار إلى الآيات المبثوثة في الكون والنفس، قال تعالى {أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت وإلى الجبال كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت} ، وقال تعالى {إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب} ، وحمل الإنسان على التفكير في خلق نفسه، وفي خلق آيات الكون، وفي إخراج النبات الحي من الأرض الميتة، ليدفعه من خلال تلك الصور إلى التفكر ثم التعقل فالتذكر. {خلق السموات والأرض بالحق تعالى عما يشركون} ، {خلق الإنسان من نطفة فإذا هو خصيم مبين} . ثم عرض لصفات الباري سبحانه فأوضحها بأسهل طريق وأبين لفظ، قال تعالى: {قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد} ، وقال تعالى: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} .

بهذه النصاعة الرائقة، وبهذا الأسلوب البين، وبهذا المنهج الهين اللين الذي لا عوج فيه ولا أمتا، قرر القرآن التوحيد، هذا المنهج الذي يتوجه إلى الفطرة السليمة يلتمس فيها مواطن البديهة العاقلة فيهديها برفق وعمق إلى الحق فتعتقده، ويزكي فيها مكنونات الوجدان والشعور فيدفعها بقوة إلى التعلق برب العالمين.

وقد أحسن الرعيل الأول من صحابة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في استيعابهم لمقررات القرآن على الطريقة التي قررها، فأحكموا المحكم منه، وردوا إليه متشابهه ليستبين لهم وجه الحق فيه، ولم يضربوا آياته بعضها ببعض ليجعلوا القرآن عضين، بل ركزوا جهودهم على القيام بحقه عملاً لا قولاً، ففتح الله بهم البلاد، وهدى بهم قلوب العباد، حتى أصبح اقتفاء آثارهم هدى، والعدول عن نهجهم ضلالة تفترى. لكن الأمر لم يستقم على هذا المنوال، فما أن قضى جيل الصحابة –أو كاد– وما أن فتحت البلدان على المسلمين وتوسعت الرقعة التي يظلها الإسلام بظله، حتى تأثر المسلمون بما وفد عليهم من عوامل ومؤثرات وحتى اختلطوا بأبناء الأمم المفتوحة، الذين كانوا متأثرين بسابق حضاراتهم، وما تحمله ثقافاتهم ودياناتهم من أفكار ومعتقدات، بل ومناهج نظر وبحث تختلف باختلاف تلك الأمم. إلى جانب أن الكثير من أبناء تلك الأمم قد دخلوا الإسلام حاملين ذلك التراث المثقل بركام التصورات القديمة، والمناهج الضالة فكانوا كبذور الفتنة وقد ألقيت في تربة الإسلام، فترعرع منها ما ترعرع من شقاق وتفرق، هذا إلى جانب ما سبقت الإشارة إليه من اتساع نطاق الترجمة والنقل من الثقافات الأخرى خاصة اليونانية في مجال الفلسفة والمنطق.

كل تلك العوامل أدت إلى نشأة ما عرف بعلم "الكلام" أو "علم التوحيد" كما أطلقوا عليه. وقد ارتبط علم الكلام هذا منذ أول نشأته بظهور فرقة المعتزلة أو ظاهرة "الاعتزال" في الواقع الإسلامي، وإن تسرب بعد ذلك إلى طوائف أخرى من الفرق المبتدعة كالروافض والمرجئة، بل شاع في أوساط كثير من العلماء وكتاباتهم منذ عهد أبي الحسن الأشعري ومن انتسب إليه من الأشاعرة الذين وإن خالفوا المعتزلة في العديد من القضايا، إلا أنهم وافقوهم في انتهاج منهج الكلام في صياغة العقيدة، وقد سمي من انتمى لذلك النهج "المتكلمين"، فكان هناك متكلمو المعتزلة، ومتكلمو الأشاعرة، ومتكلمو الروافض.

تعريف علم الكلام وأمثلة منه: تعريف هذا العلم عند أهله –على اختلافهم في تعريفه– أنه: العلم بالعقائد الدينية عن طريق الأدلة اليقينية (أي العقلية في اصطلاحهم) .

ولا بأس هنا أن نعرض مثالين يوضحان طريقة تناولهم لمسائل العقيدة الإسلامية، والمنهج الذي انتهجوه لإثباتها:

أولاً: إثبات وجود الله سبحانه: أراد علماء الكلام أن يثبتوا وجود الله سبحانه، ثم إثبات النبوات بعد ذلك، حتى يمكن تلقي الأمور الخبرية عن النبوة ويكون ذلك التلقي مبنياً على يقين عقلي، فاستدلوا بدليلين مشهورين:

أولهما: دليل الحدوث، وملخصه: أن الأجسام الموجودة في العالم تتكون من أجزاء، وهذه الأجسام يمكن قسمتها إلى أجزاء.. وهكذا، ولكن هذا التقسيم لا يستمر إلى مالا نهاية، بل يجب الوقوف عند جزء لا يتجزأ، وهذا الجزء الذي لا يتجزأ هو الجوهر الفرد، وكل الجواهر تتعرض لحالات مختلفة كالحركة والسكون وهذه الأحوال يطلقون عليها الأعراض، وهي حادثة لأنها متغيرة، وما دامت الجواهر لا تنفصل عن الأعراض، والأعراض حادثة، فالجواهر إذن حادثة، والأجسام حادثة، والعالم حادث، ومن ثَم فلابد له من محدث وهو الله سبحانه.

ثانيهما: دليل الممكن والواجب، ويتلخص هذا الدليل في أن كل ما يوجد في العالم كان من الممكن أن يوجد على نحو مخالف لما هو عليه، ومن الممكن أن يخلق الله عالماً أفضل من هذا العالم الحالي، بل من الممكن في هذا العالم أن يصعد الحجر إلى أعلى وأن يهبط اللهب إلى أسفل، وإذا كان الأمر كذلك فالعالم حادث، ولابد له من محدث، وهو الله سبحانه.

ثانياً: إثبات اليوم الآخر: نهج علماء الكلام لإثبات وجود اليوم الآخر نهجاً جدلياً بعيداً عن العقل المنطقي السليم، فقالوا إن وجود اليوم الآخر ممكن، لأنه لو قدر وجوده لم يلزم من تقدير وجوده محال، فما المانع إذن أن يوجد يوم آخر عقلاً؟.

ولا شك أن هذه الطريقة الجدلية لا تقف أمام مجادل جَلْد، إذ أنه كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في رده عليهم – أن إمكان الوقوع لا يعني بالضرورة تحقق الوقوع، والممكنات كثيرة لا تدخل تحت حصر ولكن الموجودات لا تمثل إلا جزءاً منها، فما يمنع –حسب قولهم– أن يكون اليوم الآخر من هذا الممكن الذي لا يتحقق؟.

مآخذ أهل السنة على علم الكلام ومنهجه:

أولاً: مخالفة منهج علم الكلام للمنهج القرآني في عرض العقيدة: ذكرنا في بداية هذا الفصل لمحة عن نهج القرآن في مخاطبة الناس، وأنه يخاطب الفطرة والعقل والقلب والشعور معاً، ونزيد الأمر إيضاحاً ليتبين لنا أن علم الكلام قد انتهج الطريقة العويصة الباردة التي لا هي طريقة قرآنية شرعية، ولا هي طريقة عقلية تصمد أمام مقررات العقل القوي الحجة، السليم الاستنباط في كثير من الأحيان.

ولنعد إلى المثال السابق عن إثبات اليوم الآخر لنرى الفرق واضحاً بينه وبين المنهج القرآني.

فالقرآن قد أثبت وجود اليوم الآخر بأدلة سهلة ميسرة، بعكس علم الكلام الذي حاول إثباته أولاً كقضية ذهنية، بأن قرر عدم استحالة ذلك، ثم انتقل إلى تقرير وجوده في الحقيقة بناءً على تلك المقررة الذهنية. أما القرآن فقد نحا منحى عقلياً واقعياً سهلاً ليصل إلى النتيجة المؤكدة.

فالإنسان يعلم إمكان وجود الشيء، تارة لعلمه بوجود نظيره أو ما يشبهه، وتارة بعلمه بوجود ما هو أكبر وأولى من هذا الشيء. فإن ثبت إمكان وجود الشيء بهذين المسلكين، فلابد من بيان قدرة الله سبحانه على تحقيق وجوده بالفعل، فإن ثبت ذلك الأمر، كان لابد من بيان الفائدة التي تترتب على إيجاده بالفعل، إذ أن إمكان تحقق الفعل وقدرة الله سبحانه على إيجاده، وقد لا تعني إيجاده بالضرورة، بل تبقى الفائدة والغاية والمصلحة المتحققة من هذا الأمر، حسب حكمة الله سبحانه في إيجاده له.

وقد كان ذلك تماماً منهج القرآن في إثبات ذلك الأمر.

فقد قال تعالى: {وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه} ، وقال تعالى: {أفعيينا بالخلق الأول بل هم في لبس من خلق جديد} ، فأثبت إمكان وجود اليوم الآخر لوقوع نظيره من الخلق الأول، بل إنه أهون عليه سبحانه في ذلك.
وقال تعالى: {أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادرٍ على أن يخلقَ مثلهم بلى وهو الخَلاَّق العليم} ، فأوضح قدرة الله سبحانه على ذلك. وقال تعالى: {لتُجزى كلُ نفس بما تسعى} .
فوجود اليوم الآخر الذي قرره القرآن فعلاً، هو لحكمة إلهية عالية يتحقق منها العدل الإلهي، ويتقرر بها مبدأ الثواب والعقاب.
وقد استعمل القرآن الكريم نفس الأسلوب في تنزيه الله سبحانه عن الشرك والأبناء، فقال: {ويجعلونَ للهِ البناتِ سبحانه ولهم ما يشتهون وإذا بُشِّر أحدهم بالأنثى ظلَّ وجهُه مسوداً وهو كَظيم} ، وقال تعالى: {ضرب لكم مثلاً من أنفسكم هل لكم مما ملكت أيمانُكم من شركاء فيما رزقناكم فأنتم فيه سواءٌ تخافونهم كخيفتِكم أنفسَكم} ، فهو يقرر سبحانه أنه إذا كنتم تنزهون أنفسكم عن الأمور الناقصة وتكرهون البنات وتحبون الذكور، فكيف تجعلونها له من دونكم؟. وإن كنتم لا تحبون أن يكون مملوككم شريكاً لكم ونظيراً فكيف ترضون أن تجعلوا ما هو مخلوق لي ومملوك لي شريكاً يُدعى ويُعبد مِن دوني؟.
إذن فطريقة علم الكلام مبناها على "استخراج مناقضات الخصوم ومؤاخذاتهم بلزوم مسلماتهم، والتنقير والسؤال، وتوجيه إشكال ثم اشتغاله بحله، والمنهج القرآني يواجه الفطرة بشمولها ويخاطب الكينونة البشرية بكل ما تحتويه دفعة واحدة، فهو كالماء الذي ينتفع به الطفل الرضيع والرجل القوي، لذلك فقد اتبع السلف هذا المنهج في عرض العقيدة فقد "ابتدأ البخاري صحيحه ببدء الوحي ونزوله، فأخبر عن نزول العلم والإيمان على الرسول أولاً، ثم اتبعه بكتاب الإيمان، الذي هو الإقرار بما جاء به، ثم بكتاب العلم الذي هو معرفة ما جاء به، فرتبه الترتيب الحقيقي". واتباع هذا المنهج حكمة وهداية، واتباع منهج المتكلمين فيه خبط وخلط ووعورة متكلفة.
ثانياً: إغفال توحيد العبادة الذي هو هدف الرسالات: شاع إطلاق اسم التوحيد على علم الكلام وذلك نظراً لموضوعه الذي يبحث فى ذات الله تعالى وصفاته وأفعاله، ولما جرى بين المتكلمين وبين أصحاب الاعتقادات الباطلة كالمجوس والصابئة واليهود والنصارى من مجادلات ومناقشات حول ذات الله وصفاته والقضاء والقدر بذلك الأسلوب اليوناني الذي أشرنا إليه من

قبل، وقد حرص أرباب هذا العلم على إثبات تلك التسمية لشرفها من جهة، ولظنهم أن توحيد الربوبية هو المطلوب الأول للرسل والحقيقة أن هذا الإطلاق فيه شيء من التمويه قد يكون غير مقصود، إلا أنه قد انخدع به طلبة العلم وصاروا يتداولونه، وكأنه من البديهيات المسلم بها.
وكان من جراء ذلك أن ارتبط معنى التوحيد في الأذهان بتوحيد الربوبية بشكل عام.
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه (٩٨/٣) : "وبهذا وغيره يعرف ما وقع من الغلط في مسمى التوحيد، فإن عامة المتكلمين الذين يقررون التوحيد في كتب الكلام والنظر غايتهم أن يجعلوا التوحيد ثلاثة أنواع فيقولون: هو واحد في ذاته وواحد في صفاته لا شبيه له، وواحد في أفعاله لا شريك له، وأشهر الأنواع الثلاثة عندهم هو الثالث، وهو توحيد الأفعال، وهو أن خالق العالم واحد، ويظنون أن هذا هو التوحيد المطلوب، وأن هذا هو معنى قولنا لا إله إلا الله، حتى يجعلوا معنى الإلهية القدرة على الاختراع" ا. هـ.
هكذا جهد المتكلمون أعظم الجهد لإثبات ما أقر به المشركون، ومن ثم كانت الفجوة واسعة بين مفهوم التوحيد في العقيدة الإسلامبة ومفهوم التوحيد الكلامي عند أربابه، وهذا أدى بدوره إلى ذبول مفهوم الطاعة والاتباع، حتى اقتصر الأمر على مجرد أداء الشعائر، فلما جاء دور إقصاء الشريعة عن الحياة الإسلامية والتحاكم إلى غير شرع الله هان الخطب على الناس، وسهل الأمر على أدعياء العلم أن يغضوا الطرف عن ذلك الأمر الجلل، طالما أن توحيد الربوبية قائم في نفس الحاكم والمحكوم، وأن كتب التوحيد تتداولها الأيدي، ويتدارسها الدارسون. وكان هذا –في نظرنا– من أوخم نتائج الانحراف عن معاني التوحيد الحقيقي، وأسوئها أثراً في الحياة الإسلامية.
ثالثاً: وضع أصول للدين غير ما بيَّنه الله ورسوله: لقد وضع علماء الكلام أصولاً هي ما قرروه من مشكلات وحلها، ومقدماتها ولوازمها، وسموا ذلك "أصول الدين" واشترطوا على المسلم معرفتها ليصح إسلامه، فعليه أن يعرف أدلة حدوث العالم، وأدلة التمانع والجوهر والعَرَض، وقواعد الحركة والسكون إلى غير ذلك مما قرروه في كلامهم، وجعلها بعضهم أول الواجبات على المكلَّف وهي المعرفة وليس أول الواجبات النطق بالشهادتين: "وقد وضع لهم القاضي أبو بكر الباقلاني المقدمات العقلية التي تتوقف عليها الأدلة والأنظار وذلك مثل إثبات الجوهر الفرد والخلاء وأن العرض لا يقوم بالعرض، وأنه لا يبقى زمانين، وأمثال ذلك مما تتوقف عليه أدلتهم، وجعل هذه القواعد تبعاً للعقائد الإيمانية في وجوب إعتقادها". انظر أبجد العلوم (٤٥٠/٢) .

وقد أوضح شارح جوهرة التوحيد للباجوري (ص٥٩) مذاهب الناس في أول الواجبات على المسلم فقال: "وأهم الأقوال في أول الواجبات: أولاً: ما قاله الأشعري إمام هذا الفن: المعرفة.
ثانياً: ما قاله الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني: أنه النظر الموصل للمعرفة.
ثالثاً: ما قاله القاضي الباقلاني: أنه أول نظر، أي المقدمة الأولى منه.
رابعاً: ما قاله إمام الحرمين: أنه القصد إلى النظر، أي تفريغ القلب عن الشواغل.
خامساً: ما قاله بعضهم: من أنه التقليد.
سادساً: أنه النطق بالشهادتين"!!. ثم عقب بتصحيح الآراء الثلاثة فقال:
"والأصح أنه أول واجب غاية: المعرفة، وأول واجب وسيلة: تربية النظر، وأول واجب وسيلة بعيدة: القصد إلى النظر، وبهذا يجمع بين الأقوال الثلاثة" ا. هـ.
ولا ريب أن ما تقدم يخالف ما عُلم من الدين بالضرورة من أنه أول واجبات المسلم هي النطق بالشهادتين واعتقاد معناهما من توحيد الله وعبادته وحده وضرورة إتباع الرسالة، وأما المعرفة الكلامية، والنظر الموصل إليها وأمثال ذلك فهو مما لا يفترض على المسلم لا أول واجب ولا آخره، وإنما التزموا ذلك لما أطلقوا على مقدماتهم اسم "أصول الدين"، ومعلوم أن أصول الدين يجب على الجميع أن يعرفها وأن يقر بها ليصح إسلامه وأصول الدين التي هذا شأنها مع المسلم، قد بينها الله ورسوله أوفى بيان ولم يدع للمتكلمين مهمة الاستدراك عليه فيها. "ولهذا قد اعترف بهذا من أهل الكلام كالأشاعرة وغيرهم، بأنها ليست طريقة الرسل وأتباعهم، ولا سلف الأمة وأئمتها، وذكروا أنها محرمة عندهم، بل المحققون على أنها طريقة باطلة" راجع مجموع فتاوى ابن تيمية (٣/٣٠٣) .
رابعاً: تعظيم دور العقل وجعله حاكماً لا محكوماً: ذلك أن أرباب الكلام قد عظموا العقل وارتضوا أحكامه فيما لا يصلح أن يكون فيه حكماً، فقد كانوا يطرحون المسألة، ثم يعرضونها على العقل –عقل الواحد منهم طبعاً– فيستجمع لها الأدلة كما يتراءى له لإثباتها على وجه من الوجوه، وحين يصل إلى نتيجة وينتهي إلى قرار يعمد إلى الأدلة السمعية فيؤول منها ما لا يوافق نتيجته –إن كانت من آيات الله– أو يرد الحديث بدعوى تناقضه مع العقل أو أنه مبني على الظن.
يتضح مذهبهم هذا في موقفهم من خبر الواحد مثلاً، فإنهم أنكروا حجيته مطلقاً في الاعتقاد، وأما في باب الأعمال فقد جعلوا من شروط قبوله أن يكون في متن الخبر ما يجوزه العقل ومالم

يحتمل تأويلاً صحيحاً فخبره مردود لاستحالة هذا في العقول، ولهم في رد الأحاديث بهذا المنطق فضائح يرجع إليها في مثل كتاب "تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة.

وقد وافق بعض كبار الأشاعرة المعتزلة في نسجهم على هذا المنوال، فقالوا إن اليقين لا يثبت إلا بالعقل، وأن المعتمد هو العقل عند التضارب.

وإنما أُتي هؤلاء من ظنهم أنه قد يكون هناك تعارض بين دليل عقلي قطعي ودليل نقلي صحيح، ومن ظنهم أن الدليل النقلي لا يتضمن الدليل العقلي، مع أن القرآن مليء بالأمثال وهي أقيسة عقلية، ثم كيف تتعارض نصوص الكتاب والسنة مع العقل والكل من عند الله سبحانه؟!.

خامساً: اتخاذ الجدل والمراء وسيلة للبحث في الدين: ذلك أن منهج علم الكلام أصلاً بني على: "إن قالوا..قلنا" أي طريقة الجدل والمراء والخصومة، فهو لازم مذهبهم، عليه بنيت أصولهم، كما رأينا من قبل في تعريف الغزالي له من أنه "إلزام للخصم بلوازم مستنتجة من مقدماته"، وكم أدت بهم هذه الطريقة إلى التزام ما لا يلزم، والانتهاء إلى نتائج قد لا يرضونها أصلاً، وإن أقروا بها خصومة وجدلاً وإشفاقاً من الفرار والتراجع أمام الخصم.

سادساً: النظر إلى الشريعة نظر النقص والافتقار: ذلك أن متكلمة المعتزلة قد اعتقدوا في الشريعة التضارب والتخالف، فقد يثبت المعنى الذي يتوهمون في عقولهم، ثم يأتي الحديث الصحيح معارضاً لذلك المعنى، فتجدهم يفرون منه فرار المجذوم من الأسد، ويودون لو أن الحديث لم يرد أصلاً، وإن لم يجدوا مندوحة من قبوله لجأوا إلي تأويله أو رده بحجة أنه حديث آحاد مثلاً، وقل مثل ذلك في الآيات القرآنية التي تثبت عكس مقرراتهم.

وإنكارهم للأحاديث الصحيحة الثابتة وردهم لها بدعوى التناقض أكثر من أن يحصى، وقد جمع ابن قتيبة الكثير منها في كتابه "تأويل مختلف الحديث" وأوضح وجه الدلالة فيه.

وبعد، فإننا إن ذهبنا نستقصي ما جناه علم الكلام على الحياة الإسلامية من جرائر لما انتهى بحثنا إلى ما نريده من إيجاز واختصار، وإنما بقى أن ننقل نماذج من تقريرهم لمسائلهم، وتعقيدهم لمقدماتهم ونتائجها، حتى يستشعر القارئ صحة ما ذهبنا إليه من قلة غناء مثل هذا العلم، ويتنبه بنفسه إلى ما فيه من غموض والتواءات قد تشكل حتى على أصحابها.

انظر إلى كلام متكلمي الأشاعرة عن"القدرة الإلهية" يقول صاحب شرح جوهرة التوحيد: (ص١٠٥) "وللقدرة تعلقات سبع أشار إلى واحد منها وهو الصلوحي القديم. .

ومعنى التعلق الصلوحي: صلاحيتها إلى الأزل للإيجاد والإعدام، والتعلقات الستة الباقية هي:

تعلق قبضة: وهو تعلقها بعدمنا فيما لا يزال قبل وجودنا.
تعلق بالفعل: وهو تعلقها بإيجادنا بالفعل بعد العدم السابق.
تعلق قبضة: وهو تعلقها باستمرار الوجود بعد العدم.
تعلق بالفعل: وهو تعلقها بإعدامنا بالفعل بعد الوجود.
تعلق قبضة: وهو تعلق باستمرار العدم بعد الوجود.
تعلق بالفعل: وهو تعلقها بإيجادنا بالفعل حين البعث يوم القيامة.
والتعلق هو: طلب الصفة أمراً زائداً على قيامها بالذات". ثم يزيد الدسوقي الأمر شرحاً وبياناً! ! فيقول حاشيته على أم البراهين (ص١٠٠) : " إن القدرة تتعلق بوجود الممكن اتفاقا تعلق تأثير، وكذا تتعلق بعدم الطارئ تعلق تأثير على المعتمد"! ا. هـ ثم انظر إلى قولهم في تعلقات السمع والبصر: "وللسمع والبصر تعلقات ثلاثة:
أولاً: خلوصي قديم، وهو صلاحيتها في الأزل لاكتشاف ذرات الكائنات وصفاتها بهما فيما لايزال!.
ثانياً: تنجيزي قديم: وهو انكشاف الذات العليا وصفاتها بهما انكشافاً يغاير انكشاف العلم، إذ لكل صفة حقيقة تخالف حقيقة الأخرى، غير أنهما لا يتعلقان بالأمور العدمية "كالسلوب" والأمور الثبوتية "كالأحوال".
ثالثاً: تنجيزي حادث: وهو انكشاف الممكنات بعد وجودهما بهما" انظر شرح الجوهرة للباجوري (ص١١٨) .
فانظر إلى هذا التعقيد والتخليط، وقارن بما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله من صفات الكمال والجلال، مثل ما قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حين رفع الناس أصواتهم بالدعاء: (يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إن الذي تدعون سميع قريب) هكذا دون تعلقات تنجيزية أو صلوحية!.
ولقد مر علم الكلام بأربع مراحل مختلفة تغيرت فيها موضوعات مباحثه، نوجزها فيما يلي:
المرحلة الأولى: وهي مرحلة متقدمي المتكلمين، كواصل بن عطاء [ت١٣٠هـ] وعمرو بن عبيد [ت١٤٣هـ] وخالد بن صفوان، ثم أبي الهذيل العلاف [٢٣٥هـ] وإبراهيم النظام [٢٣٠هـ] . وقد تميزت هذه المرحلة بالتأثر بالمصطلحات اليونانية، وخاصة عند المتأخرين منهم كالعلاف، حيث ترجمت كتب الفلسفة اليونانية، فترجم كتاب "الطبيعة" "وما بعد الطبيعة" لأرسطو، وقد

ترجمه إسحاق الكندي، وقد كانت المباحث الكلامية في هذه المرحلة حسب موضوعاتها التي يتفق الكلام فيها دون وضع قواعد صريحة لهذا العلم، كما خلت من الاستعانة بعلم المنطق الأرسطي.

المرحلة الثانية: وهي المرحلة التي دخل فيها الأشاعرة معترك "الكلام" في مقابل المعتزلة، ويمثلها من الأشاعرة أبو الحسن الأشعري [٣٣٠هـ] مؤسس المذهب، وأبو بكر الباقلاني [٤٠٢هـ] ، وهو الذي قام بوضع قواعد علم الكلام ومقدماته التي يحتاج إليها الدارس مثل إثبات الجوهر الفرد، وأن لا يقوم العرض بالعرض... إلخ. ومن بعده إمام الحرمين أبي المعالي الجويني [٤٧٨هـ] الذي صنف على هذه الطريقة كتابه "الشامل" ثم مختصره "الإرشاد". ومن المعتزلة أبو هاشم الجبائي [٣٢٠هـ] ومن بعده أبو عبد الله البصري، ثم القاضي عبد الجبار [٤١٥هـ] .

المرحلة الثالثة: ويمثلها أبو حامد الغزالي [٥٠٥هـ] والفخر الرازي حيث تتميز هذه المرحلة بمناقشة كلام الفلاسفة، وإدخال ذلك في "علم الكلام". يقول صاحب أبجد العلوم:" ثم نظروا في تلك القواعد والمقدمات في متن الكلام للمتقدمين، فخالفوا الكثير من البراهين التي أدت إلى ذلك، وربما أن كثيراً منها مقتبس من كلام الفلاسفة في الطبيعيات والإلهيات". كما تتميز باستعمال المنطق الأرسطي في مقدمات علم الكلام ودراسة أدلته وبراهينه.

المرحلة الرابعة: ومنها البيضاوي [م٦٩١هـ] صاحب "الطوالع" ومن بعده، وتتميز بالخلط بين مذاهب الفلسفة والكلام، واشتباه الأمر فيهما على الكاتب والقارئ جميعاً، ثم يأتي أصحاب التقليد المحض من أتباع الأشاعرة. وقد ظهر اتجاه لدى كبار أئمة الكلام من الأشاعرة يدعو إلى التحذير من إشاعة علم الكلام بين العامة، وزعموا أنه يجب قصر ذلك على الخاصة أو من رام الاجتهاد والعلو في الدين، وما نرى ذلك إلا رد فعل لما رأوه من أثر انتشار هذه المباحث على عقيدة الناس، واستقبالهم لعقائد الإيمان ومدى تأثرهم بالقرآن منهجاً وأسلوباً، وما شاع من اختلاط في الأفهام واضطراب في المفاهيم، ومن هؤلاء الأئمة أبو المعالي الجويني في كتابه "الغياثي" (ص١٩٠) حيث صرح بأن من أراد الارتقاء عن مرتبة العوام فله أن ينظر في كتب الكلام التي وضعها، أما العامة فعلى إمام المسلمين أن يجمعهم على عقيدة السلف، وينهاهم عن الخوض في المعميات وتكلف وارد المشتبهات. وقد تابعه تلميذه الغزالي في هذا الرأي في مصنفه "إلجام العوام عن علم الكلام".

وقد ذم سلف الأمة علم الكلام، ونهوا عن الخوض فيه أشد النهي، مما يؤكد نفورهم منه، وعدم إجازتهم له وأنه لا يروي غليلاً ولا يشفي عليلاً.

قال الشافعي رحمه الله: "لأن يبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه –ما عدا الشرك– خير له من أن ينظر في الكلام"، وقال: "حكمي في علماء الكلام أن يضربوا بالجريد ويطاف بهم في العشائر ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام".

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: "لا يصلح صاحب كلام أبداً، علماء الكلام زنادقة".

وقال الأوزاعي: "إذا أراد الله بقوم شراً ألزمهم الجدل ومنعهم العمل".

وعن أبي يوسف: "من طلب المال بالكيمياء فقد أفلس، ومن طلب الدين بالكلام تزندق".

ونقل مثل ذلك الاعتقاد علي بن المديني وأبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، وإسحاق بن إبراهيم، والقاسم بن سلام، والليث بن سعد، ومالك، وسفيان الثوري وغيرهم من علماء الأمة الأجلاء، وكلهم ينهون عن النظر في كتب المتكلمين، ويأمرون بترك مجالستهم وهجرانهم.

وقد رجع العديد من أئمة المتكلمين إلى الحق من عقيدة السلف الصالح في إثبات الصفات وغير ذلك، ونهوا عما أحدثوه من قبل من كلام في دقائق العقيدة، وأعلنوا التوبة منه والرجوع عنه.

قال الفخر الرازي –في وصيته التي وردت في كتاب: عيون الأنباء–: "ولقد اخترت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية فما رأيت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم، لأنه يسعى في تسليم العظمة والجلال بالكلية لله تعالى، ويمتنع عن التعمق في إيراد المعارضات والمناقضات.. فلهذا أقول: كل ما ثبت بالدلائل الظاهرة من وجوب وجوده، ووحدته وبراءته عن الشركاء في القدم والأزلية، والتدبير والفعالية، فذاك هو الذي أقول به وألقى الله به.. والذي لم يكن كذلك أقول ديني متابعة محمد سيّد المرسلين" القائد في تصحيح العقائد (٧٤) .

وكان أبو المعالي الجويني يقول: " يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ ما تشاغلت به"تلبيس أبليس لابن الجوزي (٨٥) .

أما أبو حامد الغزالي فإنه لم يجد له مغنى في [الكلام] ، وكان ذلك مما بعثه على الرجوع في آخر عمره إلى ما كان يرغب عنه، ويرى أنه لا شيء فيه، فأقبل على حفظ القرآن، وسماع الصحيحين، فيقال أنه مات وصحيح البخاري على صدره، ولكنه توفي قبل أن يظهر أثر ذلك في كتبه.

والإيمان بأن الله – تبارك وتعالى – يعذب الخلق في النار في الأغلال والأنكال والسلاسل، والنار في أجوافهم وفوقهم وتحتهم، وذلك أن الجهمية – منهم هشام الفوطي – قال: إنما يعذب عند النار، رد على الله وعلى رسوله١.

وأما مؤسس المذهب: أبو الحسن الأشعري، فالغريب أن المنتسبين إليه من المقلدة لا يكادون يلقون بالاً إلى حقيقة أنه رجع بنفسه عن منهج الكلام وعن اعتقادات الأشاعرة، وأقر بانتسابه إلى مذهب الحق الذي يمثله إمام أهل السنة أحمد بن حنبل في عصره وصنف كتابه الأخير على هذا المذهب وهو "الإبانة عن أصول الديانة".

فكل هؤلاء الأئمة هم من أجلّ أئمة المتكلمين من الأشاعرة، قد ذكروا طريقتهم السابقة، ولو أنها كانت الحق لما زيفوها، وأبانوا عوارها ونقصها، وجعلوا في خاتمة عمرهم يتبرؤون منها فياليت المحْدَثين من المنتسبين لفكرهم والمقلدين لهم يعتبرون بهذه الحال.

أما عن متكلمي المعتزلة، فإنه لم يعرف عن أحدهم أنه تاب وأناب، وما هذا إلا لإيغالهم في الباطل، وعدم توجه نياتهم لطلب الحق أصلاً، وأنهم رؤوس البدعة، والمنشؤون لها.

١ هشام بن عمرو الفوطي، إليه تنسب الهاشمية من فرق المعتزلة، وقد بالغ في القدر، فكان يمتنع من إطلاق إضافات الأفعال إلى الله تعالى وإن ورد بها القرآن، فقال: إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين، بل هم المؤتلفون باختيارهم، ومن بدعه قوله: إن الجنة والنار ليستا مخلوقتين الآن، إذ لا فائدة في وجودهما، وغير ذلك من أباطيله، انظر الملل والنحل (١/ ٧٢ . ٧٤)، والفرق بين الفرق (١٥٩ . ١٦٤)، وسير أعلام النبلاء: ١٠/ ٥٤٧.

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي في شرحه: يجب على المؤمن أن يؤمن بأن الله يعذب الخلق في النار في الأغلال والأنكال والسلاسل، وقد أخبر الله تعالى أن النار تغمرهم، وأن النار في أجوافهم وفوقهم وتحتهم، قال الله تعالى: {لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ} [الأعراف:٤١] أي: وطاء وغطاء، فهم يفترشون النار ويتخذونها غطاء، وقال سبحانه: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ} [فاطر:٣٦]، وقال سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء:٥٦]، وقال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ أَنَّى يُصْرَفُونَ * الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا

بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ * إِذِ الأَغْلالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلاسِلُ يُسْحَبُونَ * فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ} [غافر:٦٩ – ٧٢]، نسأل الله السلامة والعافية، فلابد من الإيمان بهذا.

قال المؤلف رحمه الله رداً على هشام الفوطي وهو ابن عمرو من أصحاب أبي هذيل العلاف شيخ المعتزلة في القرن الثالث الهجري، يقول هشام الفوطي: إنما يعذب الله عند النار، رد على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم، يعني: أن الله يعذب عند النار لا بالنار، وهذا يشبه مذهب الأشاعرة الذين ينكرون الأسباب، ويقولون: السكين لا تقطع وإنما أوجد الله القطع عند إجراء السكين لا بالسكين، وهذا نفي للأسباب، فالأشاعرة يقولون: ليس هناك أسباب ولا غرائز ولا طباع، فالله هو الذي يفعل، فالسكين مثلاً ليس لها تأثير عندهم، فإذا قيل لهم: إن السكين تقطع، قالوا: لا، السكين لا تقطع، وإنما يوجد الله تعالى القطع عند إمرار السكين، فالقطع يحصل عند السكين لا بالسكين، وإذا قيل لهم: النار تحرق، قالوا: لا، النار لا تحرق، بل الله يوجد الإحراق عند النار لا بالنار، وإذا قيل لهم: الأكل يشبع، قالوا: لا، الأكل لا يشبع، ولكن الله يوجد الشبع عند الأكل لا بالأكل، وإذا قيل لهم: الماء يروي، قالوا: الماء لا يروي، لكن الله يوجد الري عند الشرب لا بالشرب، وقصدهم من هذا إنكار الأسباب والغرائز والطبائع؛ حتى لا يكون هناك مؤثر إلا الله.

والقرآن والسنة مملوءان بذكر الأسباب والغرائز قال: {وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ} [الأنعام:٩٩] فهذا سبب، وقوله: {وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الأَوَّلُونَ} [الإسراء:٥٩] فهذه علة، وقوله: {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ} [المائدة:٣٢]، وقوله: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ} [النحل:٧٩]، {لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} [الرعد:٤]، {لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ} [الأنعام:١٢٦] وهكذا فالنصوص من الكتاب والسنة كثيرة في بيان الأسباب والطبائع والغرائز، ف هشام الفوطي يقول: إنما يعذب الله عند النار، يعني: لا بالنار، ردّ على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم، وقوله هذا باطل، وقد بين المؤلف بطلان قوله ا.هـ

وقال الشيخ ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه من جرأة أهل الأهواء على الكلام في الأمور الغيبية بغير علم وبغير برهان والجرأة في القول على الله بغير علم، فالأصل في الأمور الغيبية أن نقف على ما ورد به النص ولا نزيد ولا ننقص، فكون الله عز وجل يعذب من شاء في النار، وأن النار فيها أغلال وأنكال وسلاسل وأنها أيضاً تمس أجوافهم وأنها من فوقهم ومن تحتهم؛ هذا كله ثبتت به النصوص في القرآن والسنة، أما فلسفة الجهمية أو بعض الجهمية من

واعلم أن الصلاة الفريضة خمس، لا يزاد فيهن ولا ينقص في مواقيتها، وفي السفر ركعتان إلا المغرب، فمن قال: أكثر من خمس، فقد ابتدع، ومن قال: أقل من خمس فقد ابتدع، لا يقبل الله شيئا منها إلا لوقتها، إلا أن يكون نسيان فإنه معذور، يأتي بها إذا ذكرها، أو يكون مسافرا فيجمع بين الصلاتين إن شاء[1].

قولهم: إن الله يعذب عند النار لا منها فهذه فلسفة جر إليها التلقي عن غير الكتاب والسنة والإمعان في تحكيم العقول فيما لا تدرك، والتمادي مع الأوهام والخيالات والوساوس، ثم إن هذا راجع إلى أصول فلسفية موجودة عند الفلاسفة القدامى الذين هم خصوم الأنبياء، وكل الفلاسفة الإلهيين خصوم للأنبياء، فعندهم مواقف غريبة تجاه الأمور الغيبية بما في ذلك اعتقاداتهم عن النار وعن الجنة أنها مجرد أمور تمس الأرواح وليس الأجسام وأن ما لا يقر به العقل في الدنيا فلا يجوز إقراره ولو عن الآخرة فهم يقولون: النار التي وصفت لا يمكن أن يتحملها جسم الإنسان قياساً على الدنيا، فإذاً: يكون العذاب عند النار لا فيها، وغير ذلك من الشبهات.

فلا شك أن هذا رد للحق ورد –كما قال الشيخ– على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه قول على الله بغير علم، ولأنه حيدة عن الحق البين في أن الله يعذب أهل النار في النار فهم أهلها خلقت من أجلهم وتمتلئ بهم، نسأل الله العافية.

فالقول بأن الله يعذب أهل النار عند النار فيه عدول واضح عن الحق، وفيه تحكيم لأوهام العقول.

[1] قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: لقد قام الإجماع مستنداً إلى الأدلة الشرعية على أنَّ الصلاة المفروضة خمس صلوات، فمن قال إنَّها أكثر من خمسٍ كفر، ومن قال إنَّها أقل من خمسٍ كفر، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما، منها أحاديث الإسراء، وأنَّ الصلاة فرضت خمسين وأنَّ موسى عليه السلام أشار على النبي صلى الله عليه وسلم بمراجعة ربه حتى قال الله تعالى في الحديث القدسي: {هي خمسٌ، وهي خمسون لايبدل القول لديَّ} أي خمسٌ في الفعل وخمسون في الأجر، والحسنة بعشر أمثالها، وقد ورد ذلك في أحاديث في تعليم النبي صلى الله عليه وسلم الناس لأركان الإسلام، فهل يمكن أن يقول أحدٌ ممن ينتسبون إلى الإسلام أنَّ الصلوات المفروضة أكثر من خمس أو أقل من قال خلاف ذلك فقد كفر، وقد أشار القرآن إلى الخمس بقوله تعالى: (حَافِظُوا

عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ((البقرة:٢٣٨) وقَولُه تعالى: (وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى (دليلٌ على أنَّها خمس وهي المتوسطة بين اثنتين في الليل، واثنتين في النهار.
أما قول المؤلف هنا: (فقد ابتدع) فهذا من خلاف عادته إذ أنَّه كثيراً ما يطلق الكفر على ما هو دون الكفر، وهنا أطلق الابتداع، علماً بأنَّ من قال: أنَّ الصلاة المفروضة أكثر من خمسٍ أو أقل فقد كفر بإجماع أهل العلم المستند إلى التواتر، ثمَّ أيضاً هذه الخمس كلُّ واحدةٍ منها معروفة بعدد ركعاتها، فالصبح ركعتان، والظهر والعصر أربع، أربع، والمغرب ثلاث، والعشاء أربع، ولايجوز أن تصلَّى في الحضر أقلَّ من ذلك، ومن فعل ذلك مدَّعياً أنَّ الصلاة قد نقصت أو زاد فيها مدعياً فيها الزيادة، فإنَّه يعرَّف إذا كان جاهلاً، فإن أصرَّ كفر، فعدد ركعاتها مأخوذةٌ بالنقل المتداول نقل كافَّةٍ عن كافَّة من زمن النبي (إلى هذا الزمن ولايجوز أن تصلَّى أقلَّ من ذلك إلاَّ في السفر فتقصر الرباعية إلى ركعتين كما دلت على ذلك الأدلة ومن زعم أنَّ المغرب أو الصبح يقصران عرِّف فإن أصرَّ كفر، وكذلك مواقيتها مأخوذةٌ بالتداول كافَّة عن كافَّة نقل فعلٍ، ونقل قولٍ إذ كان كلُّ فريضةٍ من الفرائض لها وقت مستقل، ولوقتها أوَّلٌ وآخر، فلا يجوز تقديمها عن وقتها ولاتأخيرها عنه إلاَّ أنَّه يجوز للمسافر الجمع بحكم السفر جمع تأخير بالإجماع، وجمع تقديم على رأي بعض أهل العلم الذين صحَّ عندهم الحديث به، ويجوز للمريض الجمع دفعاً للمشقة الحاصلة بصلاة كلِّ فريضةٍ في وقتها، ومن جعل مواقيت الصلاة ثلاثة كالشيعة الذين يستبيحون الجمع دائماً فيجمعون العصر إلى الظهر في وقت الظهر ويجمعون العشاء إلى المغرب في وقت المغرب استناداً إلى قول بعض أئمتهم فمن فعل ذلك منهم واعتقد جوازه فإنَّه مبتدعٌ ضالٌّ، كما أنَّ من جمع العصر إلى المغرب أو العشاء إلى الفجر فإنَّه ضالٌّ أيضاً.
إذن إنَّ الجمع لايكون إلاَّ بين فريضتين مشتركتين في الوقت كالظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله: (واعلم أن صلاة الفريضة خمس صلوات لا يزاد فيهن ولا ينقص في مواقيتها) كما في الحديث: (خمس صلوات كتبهن الله على العباد)، وفي قصة الرجل الذي جاء وسأل النبي صلى الله عليه وسلم عما أوجب الله عليه فقال له: (خمس صلوات في اليوم والليلة، قال: هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع).

قوله: (وفي السفر ركعتان) يعني: أن الرباعية تقصر إلى ركعتين؛ لقول عائشة: (فرضت صلاة الحضر أربع ركعات، وصلاة السفر ركعتين)، فالرباعية تقصر في السفر وهي: الظهر والعصر والعشاء، وأما المغرب والفجر فلا تقصران.

قوله: (فمن قال: أكثر من خمس فقد ابتدع ومن قال: أقل من خمس فقد ابتدع) أي: من قال: إن الله أوجب أكثر من خمس صلوات فقد ابتدع بدعة مكفرة؛ لأنه زاد في الدين، ومن قال: إن الله لم يفرض إلا أربع صلوات في اليوم والليلة فقد كفر أيضاً، فالبدعة قد تكون مكفرة وقد تكون غير مكفرة.

وقوله: (فمن قال: أكثر فقد ابتدع) المقصود بذلك الخمس الفرائض، ولا يعترض على ذلك بأن الإمام أبا حنيفة يرى أن الوتر واجب؛ لأنه ليس من الصلوات الخمس.

قوله: (لا يقبل الله منها شيئاً إلا لوقتها) مثل الذي يجمع الظهر والعصر أو المغرب والعشاء من غير عذر فإنه يكون قد صلاها في غير وقت، إلا أن يكون نسياناً فإنه معذور، وعليه أن يأتي بها إذا ذكرها، والدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك)، أو يكون مسافراً فيجمع بين الصلاتين إن شاء، فقد أباح الله للمسافر وكذلك للمريض الجمع بين الصلاتين ا. هـ

وقال الشيخ ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: ذكر الشيخ هنا شيئاً من فرائض الدين وأحكام الإسلام وأدخلها في العقيدة؛ لأنها من أركان الإسلام، وبعض الناس يحصر العقيدة بأركان الإيمان وهذا خطأ فإن أركان الإسلام داخلة في العقيدة دخولاً أولياً فأركان الدين الاعتقادية العلمية هي أركان الإيمان، وأركان الدين العملية هي أركان الإسلام، وكلها تمثل أصول الدين، فكما نعتقد في أركان الإيمان الستة أنها عقيدة كذلك أركان الإسلام عقيدة ولا يمكن العمل بها إلا باعتقاد.

وإشارته إلى أن الصلوات خمس لا تزيد ولا تنقص يقصد بذلك الرد على كثير من الدجالين المتنبئين الكذابين الذين ظهروا على مدار التاريخ، فإن أكثرهم –خاصة من العجم– يميلون إلى التخفيف عن الناس، فيخفف الصلاة فيجعلها ثلاثاً.

فأغلب المتنبئين الذين ظهروا من الباطنية والرافضة يميلون إلى تخفيف الصلاة، وبعضهم قد يزيد فيها، ولا يزال كثير ممن يصابون بهذه اللوثة يحدث عندهم شيء من ذلك، كما حدث لـ محمود طه في السودان قبل سنين فإنه ألغى الصلاة وقصرها على أوقات معينة، واعتبر الصلاة لا تليق بهذا العصر إنما تكفي الصلاة القلبية وقال: إن الصلاة وأركان الإسلام بشكلها الظاهر إنما

والزكاة من الذهب والفضة والتمر والحبوب والدواب، على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قسمها فجائز، وإن أعطاها الإمام فجائز[1].

فرضت لأناس بسطاء سذج يحتاجون إلى الترويض في الأمور العملية الظاهرة؛ لكن في عصر المدنية يكفي أن نصفي قلوبهم؛ لأن أعمالهم منسجمة مع المعيشة ومع واقع الحياة، فلا نحتاج إلى أن نروضهم على الأمور العملية فاختصر في الصلاة وألغى الصلوات الخمس وجعلها مقصورة على أوقات محددة.

هذا كله مما يحدث على مدار الزمان من المتنبئين الكذابين ومن غيرهم من أصحاب الدعاوى الباطلة، فلا يظن أن الشيخ قال قولاً غريباً؛ لأن مثل هذا –بحمد الله– ليس بمعروف عندنا ولم نسمع به في بيئاتنا القريبة، لكنه يوجد ما بين وقت وآخر على مدار التاريخ، وأظنه في وقت الشيخ البربهاري وجدت بعض ظواهر المتنبئين الكذابين من الباطنية التي تدعو إلى مثل هذه الأشياء.

[1] قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: وكذلك ما يتعلق بالزكاة فهي الركن الثالث من أركان الإسلام، وهي في الأصناف المذكورة وفيما يقاس عليه عند بعض أهل العلم، وقد ذكر ابن عبد البر الإجماع على أن الزكاة تكون في الشعير والبر والزبيب والإبل والغنم والبقر والذهب والفضة والتمر.

لكن قد تظهر أصناف لم تكن تعرف في ذلك الزمان وتلحق بأجناسها مثل الأرز.

والزكاة يجوز صرفها من قبل الشخص نفسه، وصرفها من قبل ولي الأمر، ولا ينبغي للمسلم أن يتحرج إذا صرفت الزكاة من قبل أهل الحسبة الذين يعينهم ولي الأمر أو من قبل الجهات المعنية التي تتولى هذا الأمر، فإذا أدى المسلم زكاته من خلال الجهات المعنية فقد برئت ذمته ولا يسأل عما يكون بعد ذلك، ومن أداها بنفسه استقلالاً برئت ذمته، ومن أدى بعضها على هذا الوجه وبعضها على هذا الوجه فكل ذلك جائز، وهو من المناهج التي تميز أهل السنة عن غيرهم.

كثير من أهل الأهواء والبدع لا يجيزون صرف الزكاة من خلال ولاة الأمر أو من خلال السلطان، وهذا راجع إلى أنهم لا يعتقدون للسلطان بيعة ولا يعتقدون له ولاية، كالرافضة وكثير من الخوارج وبعض فرق المعتزلة والجهمية وسائر الفرق ما عدا المرجئة فيما يظهر لي، فإن أكثر الفرق لا تعتقد ولاية السلطان ما دام من أهل السنة والجماعة، ولذلك قد لا تؤدي الزكاة إلا من باب

واعلم أن أول الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله[1].

المجاملة لا تديناً، وربما يؤدي بعضهم الزكاة للإمام ويصرفها احتياطاً كما تفعل الرافضة من باب التقية، والله أعلم.

١

غرض المصنف من هذه الفقره الرد على أهل البدع في في مسألة أول الواجبات وقد أوضح شارح جوهرة التوحيد للباجوري (ص٥٩) مذاهب الناس في أول الواجبات أو أول الدين على المسلم فقال: "وأهم الأقوال في أول الواجبات:

أولاً: ما قاله الأشعري إمام هذا الفن: المعرفة.

ثانياً: ما قاله الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني: أنه النظر الموصل للمعرفة.

ثالثاً: ما قاله القاضي الباقلاني: أنه أول نظر، أي المقدمة الأولى منه.

رابعاً: ما قاله إمام الحرمين: أنه القصد إلى النظر، أي تفريغ القلب عن الشواغل.

خامساً: ما قاله بعضهم: من أنه التقليد.

سادساً: أنه النطق بالشهادتين"!!. ثم عقب بتصحيح الآراء الثلاثة فقال:

"والأصح أنه أول واجب غاية: المعرفة، وأول واجب وسيلة: تربية النظر، وأول واجب وسيلة بعيدة: القصد إلى النظر، وبهذا يجمع بين الأقوال الثلاثة" ا.هـ.

وما أوقع علماء الكلام في هذا الباطل هو أنهم وضعوا أصول للدين غير ما بيَّنه الله ورسوله، وهذه الأصول هي ما قرروه من مشكلات وحلها، ومقدماتها ولوازمها، وسموا ذلك "أصول الدين" واشترطوا على المسلم معرفتها ليصح إسلامه، فعليه أن يعرف أدلة حدوث العالم، وأدلة التمانع والجوهر والعَرَض، وقواعد الحركة والسكون إلى غير ذلك مما قرروه في كلامهم، وجعلها بعضهم أول الواجبات على المكلَّف وهي المعرفة وليس أول الواجبات النطق بالشهادتين "وقد وضع لهم القاضي أبو بكر الباقلاني المقدمات العقلية التي تتوقف عليها الأدلة والأنظار وذلك مثل إثبات الجوهر الفرد والخلاء وأن العرض لا يقوم بالعرض، وأنه لا يبقى زمانين، وأمثال ذلك مما تتوقف

عليه أدلتهم، وجعل هذه القواعد تبعاً للعقائد الإيمانية في وجوب إعتقادها". انظر أبجد العلوم (٢/ ٤٥٠).

ولا ريب أن ما تقدم يخالف ما عُلم من الدين بالضرورة من أنه أول واجبات المسلم هي النطق بالشهادتين واعتقاد معناهما من توحيد الله وعبادته وحده وضرورة إتباع الرسالة، وأما المعرفة الكلامية، والنظر الموصل إليها وأمثال ذلك فهو مما لا يفترض على المسلم لا أول واجب ولا آخره، وإنما التزموا ذلك لما أطلقوا على مقدماتهم اسم "أصول الدين"، ومعلوم أن أصول الدين يجب على الجميع أن يعرفها وأن يقر بها ليصح إسلامه وأصول الدين التي هذا شأنها مع المسلم، قد بينها الله ورسوله أوفى بيان ولم يدع للمتكلمين مهمة الاستدراك عليه فيها. "ولهذا قد اعترف بهذا من أهل الكلام كالأشاعرة وغيرهم، بأنها ليست طريقة الرسل وأتباعهم، ولا سلف الأمة وأئمتها، وذكروا أنها محرمة عندهم، بل المحققون على أنها طريقة باطلة" راجع مجموع فتاوى ابن تيمية (٣/ ٣٠٣).

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: في هذه الفقرة يشير المؤلف إلى الأصل عند السلف وإلى تخطئة المخالفين؛ لأن قوله: (أول الإسلام) فيه إشارة واضحة إلى الرد على الذين قالوا: بأن أول واجب على العبد وأن مفتاح الدخول إلى الإسلام هو النظر أي: في وجود الله عز وجل ووحدانيته وأسمائه وصفاته كما يقول المتكلمون ومن سلك سبيلهم، فهو يقرر الحق الذي ورد في الكتاب والسنة والذي كان عليه سلف هذه الأمة، وهو أن أول الإسلام هو تسليم القلب واللسان والجوارح لله، ويتمثل ذلك بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وهو أول واجب على العبد.

أما من زعم غير ذلك فقد أخطأ؛ لأن المتكلمين الذين زعموا أن أول واجب على المكلف هو النظر ألجئوا الناس إلى ما لا يطيقون؛ لأن المقصود بالنظر هو استقلال العقل بمعرفة ما يرضي الله عز وجل، وهذا لا يمكن أن يكون؛ لأنه ليس المقصود في قول أهل السنة إن أول الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله النظر في وجود الله ووحدانيته وأسمائه وصفاته على سبيل العموم بما اقتضاه العقل.

ليس هذا هو المقصود؛ لأن هذا أمر فطري، إنما المقصود والمطلوب من العباد هو التسليم لله عز وجل والإذعان له، ثم التسليم للرسول صلى الله عليه وسلم وأن يطاع فيما جاء به عن الله ثم ما بعد ذلك يعتبر متضمناً في الشهادة.

وأن ما قال الله كما قال، ولا خلف لما قال، وهو عند ما قال[١].

وما يتعلق بذات الله وأسمائه وصفاته فلا شك أنه مطلوب من العباد، وهو أول أركان الإيمان ومقتضى شهادة أن لا إله إلا الله، لكن ذلك على جهة التفصيل لا يمكن للعبد أن يصل إليه بالنظر الذي هو التفكير أو بالقصد إلى النظر، فإن الله عز وجل قد كفانا ذلك، فقد ذكر الله عز وجل وذكر رسوله صلى الله عليه وسلم كل ما يتعلق بالله في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله وحقوقه على جهة التفصيل، مما جعلنا لا نحتاج إلى أن نلجئ عقولنا للخوض فيما لا تدرك ولا تطيق، ولأن هذه الأمور متعلقة بأمور الغيب، والعقل لا يدرك إلا الإجماليات التي لا يتحقق بها رضا الله عز وجل ولا تتحقق بها عبادته؛ لأن الإدراك الإجمالي موجود عند المسلمين كما هو موجود عند غير المسلمين، أعني الإدراك الإجمالي لوجود الله ووحدانيته وتفرده بالخلق والرزق، فقد ذكر الله عز وجل لنا أن المشركين ليس عندهم في ذلك مشكلة.

إذاً: فلا يصح ما يقوله أهل الأهواء من أن أول واجب على العبد النظر، أو أن أول الإسلام هو التفكير في وجود الله ووحدانيته إلى آخره فإن هذه الأمور قد كفيناها فلم يبق علينا إلا العمل وتحقيق الألوهية لله سبحانه، ولاشك أن ذلك يستلزم الإقرار بالربوبية يتضمنه، ويتضمن الإقرار بأسماء الله وصفاته وأفعاله وبكل ما جاء عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم جملة وتفصيلاً، والتسليم بذلك بلا نقاش ولا دخول فيما لا تدركه العقول.

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: قوله: (وأنَّ ما قال الله كما قال) أي أنَّ ما أخبر الله به عن الماضي أوالمستقبل من أخبارٍ فهي كما قال، وما أمر من أوامر فهي كما أمر واجبٌ تنفيذها، وما نهى من نواهي فهي كما نهى يحرم إتيانها، فأخباره تعالى صدقٌ وحق لاتتخلَّف أبداً يجب أن نؤمن بذلك حقَّ الإيمان ونصدقه حقَّ التصديق، ولايخالجنا شكٌّ في تصديق أخباره، ووجوب فعل أوامره وتحريم فعل مناهيه، وأنَّ من وقف عند ذلك، فهو المؤمن حقَّاً، وبالله التوفيق ا. هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي: قوله: (وأن ما قال الله كما قال ولا خلف لما قال وهو عند ما قال) يعني: يجب على المسلم أن يعلم أن ما قاله الله فهو كما قال، فلا يحرف كلام الله، ولا ينبغي لأحدٍ أن يخلف ما قال الله، ويحتمل أن المعنى: أن الله لا يُخلف وعده، {وَعْدَ اللَّهِ لا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ} [الروم:٦]، ولكن الوعيد للعصاة قد يخلفه الله تعالى فيعفو عن

العاصي، فالوعيد للعاصي فيه تفصيل: فقد ينفذه الله وقد لا ينفذه، والوعد للمؤمن لا بد أن يحصل ا. هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: قوله: (وأن ما قال الله كما قال) قصده أن ما قال الله عز وجل في أمور الدين وبخاصة ما يتعلق بأمور الاعتقاد في ذات الله وأسمائه وصفاته وأفعاله هو كما قال الله وما قاله رسوله صلى الله عليه وسلم فهو كما قال؛ أي أنه حق على حقيقته وليس مجرد تخييلات أو أمثلة، ولا كما يقول المتكلمون أيضاً أنه أمور عنى الله بها غير ما جاءت ألفاظ الشرع به.

قوله: (ولا خلف لما قال) خاصة فيما يتعلق بالخبر والوعد؛ لأن الله لا يقول إلا الحق وقوله الصدق.

قوله: (وهو عند ما قال) تفسير لما سبق، يعني: أن كل ما ورد عن الله عز وجل حق كما قال وعندما قال ا. هـ

مسألة: الوعد والوعيد.

قال القاضي عبد الجبار المعتزلي في شرح الأصول الخمسة (ص١٣٥-١٣٦) في علوم الوعد والوعيد في مفهومهم: "وأما علوم الوعد والوعيد فهو أنه يعلم أنَّ الله وعد المطيعين بالثواب، وتوعد العصاة بالعقاب، وأنه يفعل ما توعد به وتوعد عليه لا محالة، ولا يجوز عليه الخلف والكذب"ا. هـ.

هذا هو مذهب المعتزلة، يوجبون على ربهم أن ينفذ وعده، وأن يعطي العبد أجر ما كلفه به من طاعات استحقاقاً منه على الله، مقابل وعد الله له إذا التزم العبد بجميع التكاليف التي اختارها الله وكلف بها عباده.

وقد أورد المعتزلة لتأييد مذهبهم هذا بعض النصوص التي فهموا منها وجوب إنفاذ الله وعده، وهي آيات من القرآن الكريم وبعض الشبه العقلية

منها: قول الله عز وجل: {ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفوراً رحيماً} ، وموضع الشاهد من الآيات هو قوله تعالى: {فقد وقع أجره على الله} ، حيث فسروا هذا الوقوع بمعنى الوجوب، أي فقد وجب ثوابه على الله استحقاقاً، لأن العمل في رأيهم من موجبات الثواب.

واستدلوا أيضاً على ذلك من العقل: بأن الله ما دام قد كلف عباده بالأعمال الشاقة فلابد أن يكون لها مقابل من الأجر، وإلا لكان ذلك ظلماً، والله منزه عن الظلم، فلا يجوز على الله تعالى –في نظرهم– أن يوجب العمل ولا يوجب له جزاءً.

والواقع أن ما استدلوا به من الآية والشبه العقلية إنما بنوه على مسألة وجوب دخول الجنة بالعمل، وهي من المسائل الهامة، وقد أورد الحافظ ابن حجر في الفتح (١١/٢٩٤–٣٠٠) فيها عدة معاني للعلماء حول مفهوم الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (سددوا وقاربوا وأبشروا، فإنه لا يُدخِل أحداً الجنة عملُه، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة) . وحول مفهوم الآيات التى تفيد أن دخول الجنة لا يكون إلا بالعمل، لقوله تعالى: {يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون} . وبيَّن الآيات التي تفيد أن دخولها إنما هو تفضل من الله تعالى، لقوله عز وجل في إخباره عن كلام أهل الجنة وغبطتهم بما هم فيه: {الذي أحلنا دار المقامة من فضله} .

فهل يكون دخول الجنة استحقاقاً بالعمل كما ترى المعتزلة، أم أن دخولها إنما هو بفضل الله مضافاً إليه العمل؟.

والحق أن دخول الجنة إنما هو بفضل الله أولاً وأخيراً، وليس للعبد على ربه أي استحقاق، غير أن الله تعالى أوجب على نفسه أنه لا يظلم عمل عامل من ذكر أو أنثى، فجعل العمل من أسباب دخول الجنة، والأسباب نفسها إنما هي تفضل من الله تعالى.

فاتضح أن استدلال المعتزلة بالآية السابقة وغيرها في وجوب الثواب –بمعنى أن الله تعالى يجب عليه شيء لم يوجبه هو على نفسه– استدلال خاطئ، فإن الله تعالى لا يستطيع أحد من خلقه أن يوجب عليه شيئاً لم يوجبه هو على نفسه.

فالخلق عبيده وله عليهم من النعم ما لا يقومون بشكر أقلها، ومع ذلك فإن الله تعالى لا يخلف وعده، فإنه يعطي العبد ما وعده به من الخير بحكم وعده وكرمه، وفرق بين وقوع ذلك على هذه الصفة وبين وقوعه استحقاقاً.

وهذا الجواب يدفع كذلك شبهتهم العقلية التي بنوها على المعاوضة بينهم وبين الله عز وجل وقد علمت خطأ هذا التصور، وأن نعمة واحدة لا تفي بها أعمال العبد مهما كثرت، ولكن الله تعالى جعل العمل مع رحمة الله تعالى من أسباب دخول الجنة.

الوعيد: والوعيد في مفهوم المعتزلة سبق بيانه في كلام القاضي عبد الجبار من أن الله "يفعل ما وعد به وتوعد عليه لا محالة، ولا يجوز عليه الخلف والكذب".

والمقصود بالوعيد هنا هو ما يتعلق بأحكام المذنبين من عصاة المؤمنين إذا ماتوا من غير توبة، وقد أوضح المعتزلة رأيهم في هذا وهو أن أصحاب الكبائر إذا ماتوا من غير توبة فإنهم يستحقون بمقتضى الوعيد من الله النار خالدين فيها إلا أن عقابهم يكون أخف من عقاب الكفار.

وللمعتزلة شبهات في تأييدهم لمذهبهم بإنفاذ الوعيد لا محالة، وقد استدلوا من القرآن الكريم بكل آية يذكر فيها عقاب العصاة بالنار والخلود فيها، وهي آيات كثيرة مثل قوله عز وجل: {إن الأبرار لفي نعيم. وإن الفجار لفي جحيم. يصلونها يوم الدين. وما هم عنها بغائبين} . وكذا قوله تعالى: {إن المجرمين في عذاب جهنم خالدون} ، وقوله تعالى: {بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار فيها خالدون} . وآيات أخرى كثيرة يدل ظاهرها على هذا المفهوم. والواقع: أن مسألة تخليد أصحاب الذنوب في النار من المسائل التي بحثها المعتزلة وأهل السنة، وأطالوا فيها الكلام وكثر فيها الخصام، وأود إيجاز النتيجة فيما يلي:

إن استدلال المعتزلة لما يذهبون إليه من إنفاذ الوعيد لا محالة، وأن أصحاب الكبائر والذنوب من المؤمنين مخلدون في النار حتماً قول غير مسلم، وهو خطأ في فهم النصوص وحمل لها على غير معانيها الصحيحة، فإن الآيات لا تدل على خلود أصحاب المعاصي من المؤمنين خلوداً أبدياً حتمياً، ذلك أن الله عز وجل قد يعفو عنهم ابتداءً وقد يعذبهم بقدر ذنوبهم ثم يخرجهم الله بتوحيدهم وإيمانهم، لأنه لا يخلد في النار إلا من مات على الشرك الذي أخبر عز وجل أنه لا يغفر لصاحبه، وأما ما عدا الشرك فإن الله يغفره.

ومن ناحية أخرى، فإن خلف الوعيد من فعل الكرام وهي صفة مدح، بخلاف خلف الوعد فإنها صفة ذم، والله عز وجل يتنزه عنها، بخلاف الوعيد فإنه يعتبر من باب التفضل والتكرم وإسقاط حق نفسه، وهذا هو مذهب السلف أهل السنة والجماعة. وما ذهب إليه المعتزلة من منع إخلاف الوعد وزعمهم أنه من الكذب فهو إلى سوء الظن أقرب، وهو تحكُّم على الله عز وجل، والله يفعل ما يشاء.

وقد أجمل الطحاوي مذهب أهل السنة في كلامه الآتي:

"وأهل الكبائر من أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم موحدون، وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا الله عارفين–"ولو قال (مؤمنين) بدل قوله (عارفين)

كان أولى- وهم في مشيئته وحكمه، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله، كما ذكر عز وجل في كتابه" {ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} ، وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته، وذلك بأن الله تعالى تولى أهل معرفته، ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته، الذين خابوا من هدايته ولم ينالوا من ولايته" ا.هـ

وهذه الشفاعة التي أشار إليها الطحاوي -رحمه الله- للمعتزلة فيها موقف مخالف لموقف أهل الحق: وذلك أن المعتزلة لا ترى الشفاعة لأحد في الآخرة إلا المؤمنين فقط دون الفسَّاق من أهل القبلة، فلا شفاعة لأهل الكبائر، لأن إثبات ذلك يؤدي إلى خلف وعيد الله، وخلف الوعيد عندهم يعتبر كذباً والله يتنزه عن الكذب.

ثم استدلوا بالآيات الواردة في نفي الشفاعة عن غير المؤمنين الفائزين، كقوله تعالى: {واتقوا يوماً لا تجزي نفس عن نفس شيئاً ولا يقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل ولا هم ينصرون} .

وكذلك قوله تعالى: {ولا يشفعون إلا لمن ارتضى} ، أي والفساق غير راضٍ عنهم فلا تصح الشفاعة فيهم.

وقوله تعالى: {ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع} إلى غير ذلك من الآيات الواردة بهذا المعنى.

ولا ريب أن المعتزلة جانبوا الصواب في الحكم بنفي الشفاعة في العصاة، فإن القول بإثبات هذه الشفاعة مما هو ثابت متواتر عن السلف لثبوت الأحاديث المتواترة بذلك، وإجماع علماء الإسلام عدا المعتزلة.

والذي جرَّ المعتزلة لهذا الخطأ خطأ آخر، وهو أن من عقائدهم أن السيئات يذهبن بالحسنات، فلو أتى الشخص بحسنات كالجبال، ثم جاء بعدها بسيئة، فإن هذه الحسنة تحبط بمجرد صدور المعصية. ومذهب السلف أنه لا شيء يبطل جميع الحسنات إلا الردة عن الإسلام والرجوع إلى الكفر، كما أن تكفير جميع السيئات عن المذنب لا يكون إلا بالتوبة. وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (١٢/٤٨٣) :"والتحقيق أن يقال: إن الكتاب والسنة مشتمل على نصوص الوعد والوعيد، كما إن ذلك مشتمل على نصوص الأمر والنهي، وكل من النصوص يفسر الآخر ويبينه، فكما أن نصوص الوعد على الأعمال الصالحة مشروطة بعدم الكفر المحبط، لأن القرآن قد دل على أن من ارتد فقد حبط عمله، فكذلك نصوص الوعيد للكفار والفسَّاق مشروطة بعدم التوبة، لأن القرآن قد دل على أن الله

والإيمان بالشرائع كلها[1].

يغفر الذنوب جميعاً لمن تاب وهذا متفق عليه بين المسلمين، فإن الله قد بين بنصوص معروفة أن الحسنات يذهبن السيئات، وأن من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره. إلى أن قال: فجعل للسيئات ما يوجب رفع عقابها، كما جعل للحسنات ما قد يبطل ثوابها، لكن ليس شيء يبطل جميع السيئات إلا التوبة، كما أنه ليس شيء يبطل جميع الحسنات إلا الردة" .

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: الشرائع تتضمن عدة معان: المعنى الأول: الشرائع بمعناها العام، وهي شرائع الأنبياء بما فيها شريعة النبي صلى الله عليه وسلم فنحن مكلفون بأن نؤمن بأن الله عز وجل أرسل الرسل وأنزل الكتب، وأن هذه الكتب تضمنت الشرائع التي جعلها الله هدى للبشر.

ويدخل في هذا الإيمان بشريعة النبي صلى الله عليه وسلم على وجه الخصوص.

فللشرائع معنيان: الأول: الشرائع العامة التي جاء بها الأنبياء لابد أن نؤمن بها لكن لسنا ملزمين بأن نبحث عما قاله الأنبياء قبل النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن ذلك قد نسخ ودخله التحريف، لكننا نجزم بأن الرسل بلغوا شرائع الله وأن الأمم كانت مكلفة بأن تعمل بها قبل أن تنسخ، وهذا داخل في ركن الإيمان بالكتب.

والمعنى الثاني للشرائع هو شرائع الإسلام التي فيها أحكام الحلال والحرام والأخلاق والتعامل بين الناس، ومن الشرائع التي يجب الأخذ بما صح منها عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم فكل ما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشرع لابد من الأخذ به، سواء كان قولاً أو فعلاً أو تقريراً ا.هـ

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: يجب علينا نحن المسلمين أن نؤمن بالشرائع جميعاً؛ إيماناً إجمالياً فيما أجمل الله، وتفصيلياً فيما فصَّل الله عزَّ وجل، فما أخبر الله عز وجل في كتابه بأنَّه شرعه لأهل الكتاب قبلنا يجب علينا أن نؤمن به مفصَّلاً كقوله تعالى : (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاص) (المائدة: من الآية٤٥) وما عدا ذلك أي غير الذي فصَّله القرآن نؤمن به إجمالاً، امتثالاً لقوله تعالى : (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ) (البقرة: من الآية٢٨٥) قال السلف: نؤمن بالله وبما

واعلم أن الشراء والبيع ما بيع في أسواق المسلمين حلال ما بيع على حكم الكتاب والإسلام والسنة، من غير أن يدخله تغيير أو ظلم أو جور أو خلاف للقرآن أو خلاف للعلم١.

واعلم – رحمك الله – أنه ينبغي للعبد أن تصحبه الشفقة أبدا ما صحب الدنيا؛ لأنه لا يدري على ما يموت، وبما يختم له، وعلى ما يلقى الله، وإن عمل كل عمل من الخير، وينبغي للرجل المسرف على نفسه أن لا يقطع رجاءه من الله تعالى عند

جاء عن الله على مراد الله ونؤمن برسول الله، وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبالله التوفيق.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: في هذه القاعدة يبدو لي أن الشيخ سار على ما ذكرنا قبل ذلك من أن السلف أحياناً ينوهون بالأحكام؛ لكن يكون سبب التنويه عنها خللاً وجد في وقتهم من بعض الفرق أو بعض أهل الزيغ أو بعض أهل البدع والأهواء، فيبدو لي أن الشيخ هنا يشير إلى مذاهب بعض العباد والنساك والصوفية الذين تعبدوا بترك البيع والشراء وهجر الصفق في الأسواق الذي هو البيع والشراء على ما أحله الله عز وجل.

هناك طوائف منها فرق ومنها أفراد زعمت أن ترك الدنيا وترك الكسب هو الأصل، وأن الكسب كله مضيعة للوقت وفساد للدين والعقيدة، بعضهم يتعبد بذلك كما فعل العباد الأوائل الذين صاروا بذور الصوفية خاصة في القرن الثاني والثالث قبل أن تظهر الطرق فكثير من العباد نزعوا إلى ما يشبه تحريم البيع والشراء أو التعبد بترك هذه الأمور والنهي عنها، وهذا لا يجوز؛ لأن البيع والشراء مما أباحه الله عز وجل ولا تستقيم حياة المسلمين عموماً وخصوصاً إلا بذلك.

ونجد أفاضل الأمة أئمة الهدى الكبار لم يتورعوا عن البيع والشراء وإن كان بعضهم قد انشغل بالعلم والدعوة عن البيع والشراء؛ وقد كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي يبيعون ويشترون ويذهبون إلى الأسواق ويتكسبون بأيديهم، ولم يكن ذلك نقصاً في دينهم ولا في كونهم قدوة بل هم أفضل الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم.

قوله: (حلال على ما بيع على حكم الكتاب والإسلام والسنة) لا أدري لماذا هذا التركيب! .

الموت، ويحسن ظنه بالله تبارك وتعالى ويخاف ذنوبه، فإن رحمه الله فبفضل، وإن عذبه فبذنب[1].

---

[1] قال الدكتور صالح الفوزان في شرح الطحاوية (ص٢١٥) تعليقا على قول الطحاوي : (والأمن والإياس ينقلان عن ملة الإسلام) .

من أصول العقيدة الإسلامية: الخوف والرجاء، وهما من أعظم أصول العقيدة، والخوف والرجاء لابد من الجمع بينهما، لا يكفي الاقتصار على واحد منهما فقط، كما قال تعالى في وصف أنبيائه: (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً) [الأنبياء:٩٠].

رغباً: هذا هو الرجاء، ورهباً: هذا هو الخوف، وقال سبحانه وتعالى: (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً) [الإسراء:٥٧] فهم يجمعون بين الخوف والرجاء.

وقال جل وعلا: (أمن هو قانت ءانآء الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ويرجوا رحمة ربه) [الزمر:٩]. ولابد معهما من المحبة لله، فلابد من هذه الأمور الثلاثة: المحبة لله، والخوف منه سبحانه وتعالى، والرجاء لفضله.

فمن اقتصر على المحبة فقط فهو صوفي، فالصوفية يعبدون الله عز وجل بالمحبة، ولا يخافون ولا يرجون، يقول قائلهم؛ أنا لا أعبده طمعاً في جنته، ولا خوفاً من ناره، وإنما أعبده للمحبة فقط، وهذا ضلال والعياذ بالله.

ومن عبد الله بالخوف فقط فهو من الخوارج؛ لأن الخوارج أخذوا جانب الخوف والوعيد فقط، فكفروا بالمعاصي.

ومن عبد الله بالرجاء فقط فهو من المرجئة، الذين أخذوا جانب الرجاء فقط، وتركوا جانب الخوف.

أما أهل التوحيد فيعبدون الله بجميع الثلاث: بالحب والخوف والرجاء، ثم إن الخوف لا يكون معه قنوط، فإن كان معه قنوط من رحمة الله صار كفراً (إنه لا ييئس من روح الله إلا القوم الكافرون) [يوسف:٨٧] قال الخليل عليه الصلاة والسلام: (ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون) [الحجر:٥٦].

وكذلك الرجاء لا يكون رجاء مع الأمن من مكر الله وعدم الخوف، وهذا مذهب المرجئة، وهو مذهب ضال (أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون) [الأعراف:٩٩] فالرجاء فقط كفر، والخوف دون الرجاء كفر، ولذلك قال المصنف: ينقلان عن ملة الإسلام.
لذا يقول بعض السلف: يجب على العبد أن يكون بين الخوف والرجاء؛ يعني: يسوي بينهما، كجناحي الطائر، وجناحا الطائر معتدلان، لو اختل واحد منهما سقط، فكذلك العبد بين الخوف والرجاء كجناحي الطائر ا.هـ

وقال الدكتور صالح بن عبد العزيز آل الشيخ في كتاب التمهيد لشرح كتاب التوحيد (ص٤٢١): المراد بهذا الباب بيان أن الجمع بها الخوف والرجاء واجب من واجبات الإيمان ، ولا يتم التوحيد إلا بذلك ، فعدم الجمع بين الخوف والرجاء مناف لكمال التوحيد ، فالواجب على العبد أن يجعل خوفه مع الرجاء ، وأن يجعل رجاءه مع الخوف ، وأن لا يأمن المكر كما لا يقنط من رحمة الله – جل وعلا –.

فالآية الأولى وهي قول الله تعالى : { أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ } : فيها بيان أن المشركين من صفاتهم أنهم أمنوا عقاب الله فلم يخافوا ، والواجب بالمقابل أن تكون قلوبهم خائفة وجلة من الله – جل وعلا – قال سبحانه : { أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ } يعني : أيعلمون تلك المثلات ، وفعل الله – جل وعلا – بالأمم السالفة ، التي قصها الله في سورة الأعراف فأمنوا مكر الله ؟!! فإذا كان كذلك ، وحصل منهم الأمن ، مع وجود النذر فيما حولهم ، وأن الله قص عليهم القصص والأنباء ، فإن ذلك من صفات الخاسرين كما قال تعالى : { فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ } .

والأمن من مكر الله ناتج عن عدم الخوف ، وترك عبادة الخوف ، وعبادة الخوف قلبية ، والمراد هنا هو خوف العبادة . وهذا الخوف إذا كان في القلب ، فإن العبد سيسعى في مراضي الله ويبتعد عن مناهيه ، وسيعظم الله – جل وعلا – ويتقرب إليه بالخوف ؛ لأن الخوف عبادة ، ويكون عبادة من وجوه ، منها : أن يتقرب إلى الله – جل وعلا – بالخوف ، وأن يتقرب إلى الله – جل وعلا – بعدم الأمن من مكره ، وذلك أن الله هو ذو الجبروت ، فعدم الأمن من مكر الله راجع إلى عدم فهم صفات الله – جل وعلا – وأسمائه التي منها : القهار ، والجبار ، وهو الذي يجير ولا يجار عليه ، ونحو ذلك من صفات الربوبية .

ومكر الله – جل وعلا – من صفاته التي تطلق مقيدة ، فالله – جل وعلا – يمكر بمن مكر بأوليائه وأنبيائه ، وبمن مكر بدينه ؛ لأنها في الأصل صفة نقص ، ولكن تكون صفة كمال إذا كانت بالمقابلة ؛ لأنها حينئذ فيها معنى إظهار العزة ، والقدرة والقهر والجبروت وسائر صفات الجلال ، فمكر الله – جل وعلا – من صفاته التي يتصف بها ، على وجه التقييد ، فنقول : يمكر بأعداء رسله ، يمكر بأعدائه ، يمكر بمن مكر به ، ونحو ذلك .

وحقيقة مكر الله – جل وعلا – ومعنى هذه الصفة : أنه – جل وعلا – يستدرج العبد ويملي له ، حتى إذا أخذه لم يفلته ، فييسر له الأمور حتى يظن أنه في غاية المأمن ، فيكون ذلك استدراجا في حقه ، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام : « إذا رأيتم الله يعطي العبد ، وهو مقيم على معاصيه ، فاعلموا أن ذلك استدراج »، وهذا ظاهر من معنى المكر ؛ لأن في معنى المكر والكيد وأمثالهما معنى الاستدراج .

ولا ترادف في اللغة ، بل هناك فروق بين المكر والاستدراج ، والكيد ، ونحو ذلك ، لكن نقول هذا من جهة التقرير ، فالمكر فيه استدراج وفيه زيادة أيضا على الاستدراج بحيث يكون قلب ذلك المستدرج آمنا من كل جهة .

" وقوله : { وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ } : هذا فيه أن من صفة الضالين أنهم يقنطون من رحمة الله – جل وعلا – ، ومعنى ذلك بالمفهوم أن صفة المتقين المهتدين أنهم لا يقنطون من رحمة الله ، بل يرجون رحمة الله – جل وعلا – ، والجمع بين الخوف والرجاء واجب شرعا ، فإن الخوف عبادة ، والرجاء عبادة ، واجتماعهما في القلب واجب ، فلا بد أن يكون هذا ، وهذا جميعا في القلب حتى تصح العبادة .

ومن هنا اختلف العلماء في أيهما يغلب : الخوف أم الرجاء ؟ هل يغلب العبد جانب الرجاء أو يغلب جانب الخوف ؟ والتحقيق : أن ذلك على حالين : الأولى : إذا كان العبد في حال الصحة والسلامة فإنه إما أن يكون مسددا مسارعا في الخيرات ، فهذا ينبغي أن يتساوى في قلبه الخوف والرجاء ، فيخاف ويرجو ؛ لأنه من المسارعين في الخيرات . وإذا كان في حال الصحة والسلامة وكان من أهل العصيان ، فالواجب عليه أن يغلب جانب الخوف حتى ينكف عن المعصية .

الحال الثانية : إذا كان في حال المرض المخوف فإنه يجب عليه أن يعظم جانب الرجاء على الخوف ، فيقوم في قلبه الرجاء والخوف ولكن يكون رجاؤه أعظم من خوفه ، وذلك لقول النبي

عليه الصلاة والسلام : « لا يمت أحدكم إلا وهو يحسن الظن بربه تعالى »، وذلك من جهة رجائه في الله – جل جلاله – .

ومن هنا اختلفت كلمات أهل العلم ، فتجد بعضهم يقول : يجب أن يتساوى الخوف والرجاء ، وبعض السلف قال : يغلب جانب الخوف على جانب الرجاء ، وبعض السلف قال : يغلب جانب الرجاء على جانب الخوف ، وهي أقوال متباينة ظاهرًا ، ولكنها متفقة في الحقيقة ؛ لأن كل قول منها يرجع إلى حالة مما ذكرنا .

فمن قال : يغلب جانب الخوف على الرجاء فهو في حق الصحيح العاصي . ومن قال : يغلب جانب الرجاء على الخوف فهو في حق المريض الذي يخاف الهلاك أو من يخاف الموت . ومن قال : يساوي بين الخوف والرجاء فنظر إلى حال المسددين المسارعين في الخيرات ، الذين وصفهم الله – جل وعلا – بقوله { إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ } [الأنبياء : ٩٠] ، وقوله – جل وعلا – في سورة الإسراء : { أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا } [الإسراء : ٥٧] وهذا ظاهر ا.هـ

مسألة: بيان خطأ مقولة " ما عبدناك خوفا من نارك ولا طمعا في جنتك ".

هذه العبارة مخالفة للشرع المطهر ، ويدل على ذلك :

١– أنه ليس بين الحب والخوف والرجاء تعارض حتى تعبد ربك تعالى حبا له ؛ لأن الذي يخافه تعالى ويرجوه ليست محبة الله منزوعة منه ، بل لعله أكثر تحقيقا لها من كثيرين يزعمون محبته .

٢– أن العبادة الشرعية عند أهل السنة تشمل المحبة والتعظيم ، والمحبة تولد الرجاء ، والتعظيم يولد الخوف .

قال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (٨ / ١٧ ، ١٨): والعبادة مبنية على أمرين عظيمين ، هما : المحبة ، والتعظيم ، الناتج عنهما : (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا) الأنبياء/ ٩٠ ، فبالمحبة تكون الرغبة ، وبالتعظيم تكون الرهبة ، والخوف .

ولهذا كانت العبادة أوامر ، ونواهي : أوامر مبنية على الرغبة ، وطلب الوصول إلى الآمر ، ونواهي مبنية على التعظيم ، والرهبة من هذا العظيم .

فإذا أحببت الله عز وجل : رغبت فيما عنده ، ورغبت في الوصول إليه ، وطلبت الطريق الموصل إليه ، وقمت بطاعته على الوجه الأكمل ، وإذا عظمته : خفت منه ، كلما هممت بمعصية

استشعرت عظمة الخالق عز وجل ، فنفرت ، (ولقد همت به وهم بها لولا أن رأى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء) يوسف/ ٢٤ ، فهذه من نعمة الله عليك ، إذا هممت بمعصية وجدت الله أمامك ، فهبت ، وخفت ، وتباعدت عن المعصية ؛ لأنك تعبد الله ، رغبة ، ورهبة .

٣- أن عبادة الأنبياء والعلماء والأتقياء تشتمل على الخوف والرجاء ، ولا تخلو من محبة ، فمن يرد أن يعبد الله تعالى بإحدى ذلك : فهو مبتدع ، وقد يصل الحال به للكفر، قال الله تعالى – في وصف حال المدعوين من الملائكة والأنبياء والصالحين – : (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه) الإسراء/ ٥٧، وقال الله تبارك وتعالى – في وصف حال الأنبياء – : (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين) الأنبياء/ ٩٠ .

قال الطبري في تفسيره (١٨ / ٥٢١): ويعنى بقوله : (رغبا) : أنهم كانوا يعبدونه رغبة منهم فيما يرجون منه ، من رحمته ، وفضله، (ورهبا) : يعني : رهبة منهم ، من عذابه ، وعقابه ، بتركهم عبادته ، وركوبهم معصيته .

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل ا.هـ

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (٥ / ٣٧٠): وقوله : (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات) أي : في عمل القربات ، وفعل الطاعات .

(ويدعوننا رغبا ورهبا) قال الثوري : (رغبا) فيما عندنا ، (ورهبا) مما عندنا .

(وكانوا لنا خاشعين) قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : أي : مصدقين بما أنزل الله ، وقال مجاهد : مؤمنين حقا ، وقال أبو العالية : خائفين ، وقال أبو سنان : الخشوع هو الخوف اللازم للقلب ، لا يفارقه أبدا ، وعن مجاهد أيضا : (خاشعين) أي : متواضعين ، وقال الحسن ، وقتادة ، والضحاك : (خاشعين) أي : متذللين لله عز وجل ، وكل هذه الأقوال متقاربة ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٥ / ٢١): قال بعض السلف : " من عبد الله بالحب وحده : فهو زنديق ، ومن عبده بالخوف وحده : فهو حروري – أي : خارجي – ، ومن عبده بالرجاء وحده : فهو مرجئ ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء : فهو مؤمن موحد ا.هـ

٤- اعتقادهم أن الجنة هي الأشجار والأنهار والحور العين، وغفلوا عن أعظم ما في الجنة مما يسعى العبد لتحصيله وهو رؤية الله تعالى، والتلذذ بذلك، والنار ليست هي الحميم والسموم والزقوم ، بل هي غضب الله وعذابه والحجب عن رؤيته عز وجل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى " (١٠ / ٦٢ ، ٦٣): ومن هنا يتبين زوال الاشتباه في قول من قال : " ما عبدتك شوقا إلى جنتك ، ولا خوفا من نارك ، وإنما عبدتك شوقا إلى رؤيتك "، فإن هذا القائل ظن هو ومن تابعه أن الجنة لا يدخل في مسماها إلا الأكل ، والشرب ، واللباس ، والنكاح ، ونحو ذلك مما فيه التمتع بالمخلوقات ، ولهذا قال بعض من غلط من المشائخ لما سمع قوله : (منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة) قال : فأين من يريد الله ؟! وقال آخر في قوله تعالى : (إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة) قال : إذا كانت النفوس والأموال بالجنة فأين النظر إليه ؟!، وكل هذا لظنهم أن الجنة لا يدخل فيها النظر ، والتحقيق : أن الجنة هي الدار الجامعة لكل نعيم ، وأعلى ما فيها : النظر إلى وجه الله ، وهو من النعيم الذي ينالونه في الجنة ، كما أخبرت به النصوص ، وكذلك أهل النار ، فإنهم محجوبون عن ربهم يدخلون النار ، مع أن قائل هذا القول إذا كان عارفا بما يقول فإنما قصده أنك لو لم تخلق نارا ، أو لو لم تخلق جنة لكان يجب أن تعبد ، ويجب التقرب إليك ، والنظر إليك ، ومقصوده بالجنة هنا ما يتمتع فيه المخلوق ا.هـ

وقال ابن القيم في مدارج السالكين " (٢ / ٨٠ ، ٨١): والتحقيق أن يقال : الجنة ليست اسما لمجرد الأشجار ، والفواكه ، والطعام ، والشراب ، والحور العين ، والأنهار ، والقصور ، وأكثر الناس يغلطون في مسمى الجنة ، فإن الجنة اسم لدار النعيم المطلق الكامل ، ومن أعظم نعيم الجنة : التمتع بالنظر إلى وجه الله الكريم ، وسماع كلامه ، وقرة العين بالقرب منه ، وبرضوانه ، فلا نسبة للذة ما فيها من المأكول والمشروب والملبوس والصور إلى هذه اللذة أبدا ، فأيسر يسير من رضوانه : أكبر من الجنان وما فيها من ذلك ، كما قال تعالى : (ورضوان من الله أكبر) التوبة/ ٧٢ ، وأتى به منكرا في سياق الإثبات ، أي : أي شيء كان من رضاه عن عبده : فهو أكبر من الجنة .

قليل منك يقنعني ... ولكن قليلك لا يقال له قليل

وفي الحديث الصحيح حديث الرؤية : (فوالله ما أعطاهم الله شيئا أحب إليهم من النظر إلى وجهه) ، وفي حديث آخر : (أنه سبحانه إذا تجلى لهم ورأوا وجهه عيانا : نسوا ما هم فيه من النعيم وذهلوا عنه ولم يلتفوا إليه) .

ولا ريب أن الأمر هكذا ، وهو أجل مما يخطر بالبال أو يدور في الخيال ، ولا سيما عند فوز المحبين هناك بمعية المحبة ، فإن (المرء مع من أحب) ، ولا تخصيص في هذا الحكم ، بل هو ثابت ، شاهدا ، وغائبا ، فأي نعيم ، وأي لذة ، وأي قرة عين ، وأي فوز ، يداني نعيم تلك المعية ، ولذتها ، وقرة العين بها ، وهل فوق نعيم قرة العين بمعية المحبوب الذي لا شيء أجل منه ، ولا أكمل ، ولا أجمل قرة عين ألبتة ؟ .

وهذا – والله – هو العلم الذي شمر إليه المحبون ، واللواء الذي أمه العارفون ، وهو روح مسمى الجنة وحياتها ، وبه طابت الجنة ، وعليه قامت .

فكيف يقال : " لا يعبد الله طلبا لجنته ، ولا خوفا من ناره " ؟! .

وكذلك النار أعاذنا الله منها ، فإن لأربابها من عذاب الحجاب عن الله ، وإهانته ، وغضبه ، وسخطه ، والبعد عنه : أعظم من التهاب النار في أجسامهم ، وأرواحهم ، بل التهاب هذه النار في قلوبهم : هو الذي أوجب التهابها في أبدانهم ، ومنها سرت إليها .

فمطلوب الأنبياء ، والمرسلين ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين : هو الجنة ، ومهربهم : من النار ، والله المستعان ، وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ا.هـ

٥– مؤدى تلك المقولة الاستخفاف بخلق الجنة ، والنار ، والله تعالى خلقهما ، وأعد كل واحدة منهما لمن يستحقها ، وبالجنة رغب العابدين لعبادته ، وبالنار خوف خلقه من معصيته والكفر به .

٦– كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل الله الجنة ، ويستعيذ به من النار ، وكان يعلم ذلك لأصحابه رضوان الله عليهم ، وهكذا توارثه العلماء والعباد ، ولم يروا في ذلك نقضا لمحبتهم لربهم تعالى ، ولا نقصا في منزلة عبادتهم .

عن أنس قال : كان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : (اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) . رواه البخاري (٦٠٢٦) .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل : (ما تقول في الصلاة ؟) قال : أتشهد ، ثم أسأل الله الجنة ، وأعوذ به من النار ، أما والله ما أحسن دندنتك ، ولا دندنة معاذ – أي : ابن جبل – قال : (حولها ندندن) .

رواه أبو داود (٧٩٢) وابن ماجه (٣٨٤٧) ، وصححه الألباني في " صحيح ابن ماجه " .

وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل اللهم أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رهبة ورغبة إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت فإن مت مت على الفطرة فاجعلهن آخر ما تقول) .

رواه البخاري (٥٩٥٢) ومسلم (٢٧١٠) .

قال تقي الدين السبكي في فتاواه (٢ / ٥٦٠): والعاملون على أصناف : صنف عبدوه لذاته ، وكونه مستحقا لذلك ؛ فإنه مستحق لذلك ، لو لم يخلق جنة ولا نارا ، فهذا معنى قول من قال : " ما عبدناك خوفا من نارك ، ولا طمعا في جنتك " ، أي : بل عبدناك لاستحقاقك ذلك ، ومع هذا فهذا القائل يسأل الله الجنة ، ويستعيذ به من النار ، ويظن بعض الجهلة خلاف ذلك ، وهو جهل ، فمن لم يسأل الله الجنة والنجاة من النار : فهو مخالف للسنة ؛ فإن من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، ولما قال ذلك القائل للنبي صلى الله عليه وسلم : " إنه يسأل الله الجنة ، ويستعيذ به من النار " ، وقال : " ما أحسن دندنتك ، ولا دندنة معاذ " : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (حولها ندندن)، فهذا سيد الأولين والآخرين يقول هذه المقالة ، فمن اعتقد خلاف ذلك : فهو جاهل ، ختال .

ومن آداب أهل السنة أربعة أشياء لا بد لهم منها : الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، والافتقار إلى الله تعالى ، والاستغاثة بالله ، والصبر على ذلك إلى الممات، كذا قال سهل بن عبد الله التستري ، وهو كلام حق ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى " (١٠ / ٢٤١): كل ما أعده الله لأوليائه : فهو من الجنة ، والنظر إليه هو من الجنة ، ولهذا كان أفضل الخلق يسأل الله الجنة ، ويستعيذ به من النار ، ولما سأل بعض أصحابه عما يقول في صلاته ، قال : " إني أسأل الله الجنة ، وأعوذ بالله من النار ، أما إني لا أحسن دندنتك ، ولا دندنة معاذ " ، فقال : (حولها ندندن) ا.هـ

والإيمان بأن الله تبارك وتعالى أطلع نبيه على ما يكون في أمته إلى يوم القيامة١.

٧- من أراد أن يعبد الله تعالى بالمحبة وحدها دون الخوف والرجاء : فدينه في خطر ، وهو مبتدع أشد الابتداع ، وقد يصل به الحال أن يخرج من ملة الإسلام ، وبعض كبار الزنادقة يقول : إننا نعبد الله محبة له ، ولو كان مصيرنا الخلود في النار !! ، ويعتقد بعضهم أنه بالمحبة فقط ينال رضا الله ورضوانه ، وهو يشابه بذلك عقيدة اليهود والنصارى ، حيث قال تعالى عنهم : (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير) المائدة/ ١٨ .

قال تقي الدين السبكي في فتاواه (٢ / ٥٦٠): وأما هذا الشخص الذي جرد وصف المحبة ، وعبد الله بها وحدها : فقد ربا بجهله على هذا ، واعتقد أن له منزلة عند الله رفعته عن حضيض العبودية ، وضآلتها ، وحقارة نفسه الخسيسة ، وذلتها ، إلى أوج المحبة ، كأنه آمن على نفسه ، وآخذ عهدا من ربه أنه من المقربين ، فضلا عن أصحاب اليمين ، كلا بل هو في أسفل السافلين .

فالواجب على العبد : سلوك الأدب مع الله ، وتضاؤله بين يديه ، واحتقاره نفسه ، واستصغاره إياها ، والخوف من عذاب الله ، وعدم الأمن من مكر الله ، ورجاء فضل الله ، واستعانته به ، واستعانته على نفسه ، ويقول بعد اجتهاده في العبادة : " ما عبدناك حق عبادتك " ، ويعترف بالتقصير ، ويستغفر عقيب الصلوات ، إشارة إلى ما حصل منه من التقصير في العبادة ، وفي الأسحار ، إشارة إلى ما حصل منه من التقصير ، وقد قام طول الليل ، فكيف من لم يقم؟! ا.هـ

وقال القرطبي في تفسيره (٧ / ٢٢٧): (وادعوه خوفا وطمعا) أمر بأن يكون الإنسان في حالة ترقب ، وتخوف ، وتأميل لله عز وجل ، حتى يكون الرجاء والخوف للإنسان كالجناحين للطائر ، يحملانه في طريق استقامته ، وإن انفرد أحدهما : هلك الإنسان ، قال الله تعالى : (نبئ عبادي أني أنا الغفور الرحيم . وأن عذابي هو العذاب الأليم) (الحجر/ ٤٩ ، ٥٠).

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: إنَّ هذا القول فيه شيء من الإجمال ، فالله سبحانه وتعالى لم يطلع نبيه على كلِّ شيءٍ يكون في أمَّته إلى يوم القيامة ؛ لأنَّ هذا من علم الغيب الذي اختص به ربُّ العزة والجلال ، ولكن أطلعه على بعض الوقائع وبعض الأمور، ولهذا ورد في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : { أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أتى المقبرة فقال : السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، وددت أنا قد رأينا إخواننا قالوا : أولسنا إخوانك يا رسول الله قال : أنتم أصحابي ، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد فقالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله ؟ فقال : أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهري خيل دُهْمٍ بُهْمٍ ألا يعرف خيله ؟! قالوا : بلى يا رسول الله قال : فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء ، وأنا فرطهم على الحوض ألا لَيُذَادنَّ رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال أناديهم ألا هلم فيقال : إنهم قد بدلوا بعدك ، فأقول سحقاً سحقاً } فهذا دليلٌ على أنَّه لم يخبر بجميع ما يكون في أمته لكن أخبر ببعض الأشياء التي لها تأثيرٌ فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم ببعض ذلك كما هو مدوَّنٌ في كتب السنة وليس معنا ذلك أنَّه اطلع على كلِّ ما يجري من أمته ، ويجري فيهم وعليهم كما يعتقده بعض الناس ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: أي: أن الله أخبر نبيه بما يكون في أمته في آخر الزمان، فأخبره بأشراط الساعة، وأخبره بانتشار الإسلام، (ليبلغن هذا الدين ما بلغ الليل والنهار بعز عزيز أو بذل ذليل).

وقال عليه الصلاة والسلام: (والله ليتمنّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئبَ على غنمه).

وقال عليه الصلاة والسلام: (إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وإنه سيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها).

ولما وقت المواقيت عليه الصلاة والسلام في الحج وقت لأهل الشام والمغرب الجحفة، ووقت لأهل اليمن يلملم، ووقت لأهل العراق ذات عرق، مع أن العراق في ذلك الوقت لم تفتح بعد، وهذا من علامات النبوة، ففيه دليل على أنهم سيسلمون ويحجون ويعتمرون من هذا الميقات، وهذا مما أطلع الله عليه نبيه مما سيكون في أمته إلى يوم القيامة.

وأما القول: بأن النبي يعلم أعمال أمته، وأن أعمال أمته تعرض عليه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم ماذا عمل كل شخص؛ فهذا جاء في حديث ضعيف لا يصح ا.هـ

مسألة: في ذكر بعض الأحاديث التي أطلع الله فيه نبيه صلى الله عليه وسلم على بعض ما سيكون.

١- (لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى) . متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وقد وقع كما أخبر صلى الله عليه وسلم قال الحافظ في

الفتح : قال القرطبي في التذكرة قد خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الأربعاء بعد العتمة الثالث من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة واستمرت إلى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت النار بقريظة بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط عليه شراريف وابراج ومآذن وترى رجال يقودونها لا تمر على جبل الا دكته وأذابته ويخرج من مجموع ذلك مثل النهر أحمر وأزرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور بين يديه وينتهي إلى محط الركب العراقي واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم فانتهت النار إلى قرب المدينة ومع ذلك فكان يأتي المدينة نسيم بارد وشوهد لهذه النار غليان كغليان البحر وقال لي بعض أصحابنا رأيتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة أيام وسمعت انها رؤيت من مكة ومن جبال بصرى وقال النووي تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع أهل الشام وقال أبو شامة في ذيل الروضتين وردت في أوائل شعبان سنة أربع وخمسين كتب من المدينة الشريفة فيها شرح أمر عظيم حدث بها فيه تصديق لما في الصحيحين فذكر هذا الحديث قال فأخبرني بعض من أثق به ممن شاهدها انه بلغه انه كتب بتيماء على ضوئها الكتب فمن الكتب فذكر نحو ما تقدم ومن ذلك ان في بعض الكتب ظهر في أول جمعة من جمادى الآخرة في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الأرض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد وفي كتاب آخر انبجست الأرض من الحرة بنار عظيمة يكون قدرها مثل مسجد المدينة وهي برأي العين من المدينة وسال منها واد يكون مقداره أربع فراسخ وعرضه أربع أميال يجري على وجه الأرض ويخرج منه مهاد وجبال صغار وفي كتاب آخر ظهر ضوؤها إلى ان رأوها من مكة قال ولا أقدر أصف عظمها ولها دوي قال أبو شامة ونظم الناس في هذا أشعارا ودام امرها أشهرا ثم خمدت ا.هـ

٢- (يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص فبرئ منه إلا موضع درهم له والدة هو بها بر لو أقسم على الله لأبره فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل) رواه مسلم عن عمر رضي الله عنه وقد وقع كما أخبر صلى الله عليه

٢- (لقد دخل علي البيت ملك لم يدخل علي قبلها فقال لي : إن ابنك هذا : حسين مقتول وإن شئت أريتك من تربة الأرض التي يقتل بها . قال : فأخرج تربة حمراء) رواه أحمد عن عن عائشة أو أم سلمة رضي الله عنهما قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح وصححه الألباني في السلسلةالصحيحة وقد وقع كما أخبر صلى الله عليه

٤- (الخلافة بعدي في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك) رواه أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي وأبو يعلى وابن حبان عن سفينة رضي الله عنه قال الحافظ بن حجر في موافقة الخبر الخبر : حسن وصححه الألباني في صحيح الجامع وحسنه الشيخ مقبل في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين .

وقد وقع كما أخبر صلى الله عليه وسلم قال المباركفوري في تحفة الأحوذي : قال العلقمي قال شيخنا يعني الحافظ السيوطي لم يكن في الثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن قال العلقمي بل الثلاثون سنة هي مدة الخلفاء الأربعة كما حررته فمدة خلافة أبي بكر سنتان وثلاثة أشهر وعشرة أيام ومدة عمر عشر سنين وستة أشهر وثمانية أيام ومدة عثمان إحدى عشرة سنة وأحد عشر شهرا وتسعة أيام ومدة خلافة علي أربع سنين وتسعة أشهر وسبعة أيام هذا هو التحرير فلعلهم ألغوا الأيام وبعض الشهور

وقال النووي في تهذيب الأسماء مدة خلافة عمر عشر سنين وخمسة أشهر وإحدى وعشرين يوما وعثمان اثنتي عشرة سنة إلا ست ليال وعلي خمس سنين وقيل خمس سنين إلا أشهرا والحسن نحو سبعة أشهر انتهى كلام النووي والأمر في ذلك سهل هذا اخر كلام العلقمي ا.هـ

٥- (عن صهيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب : من أشقى الأولين ؟ قال : عاقر الناقة قال : فمن أشقى الآخرين ؟ قال : لا أدري قال : الذي يضربك على هذا - وأشار إلى رأسه قال : فكان علي يقول : يا أهل العراق لوددت أن لو قد انبعث أشقاها يخضب هذه من هذه) رواه ابن عساكر وغيره عن عده من الصحابة قال الحافظ في الفتح : له شاهد.

وعن علي نفسه بإسناد لين ، وبإسناد جيد وصححه الألباني في السلسلةالصحيحة بمجموع طرقه وقد وقع كما أخبر صلى الله عليه وسلم

٦- (ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة و يدعونه إلى النار) رواه البخاري عن أبي سعيد رضي الله عنه وقد وقع كما أخبر صلى الله عليه وسلم.

٧- (يا عثمان لِلَّهِ إن الله مقمصك قميصا فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه حتى تلقاني) رواه أحمد والترمذي وابن ماجة والحاكم عن عائشة رضي الله عنها وصححه الألباني في صحيح الجامع .

قال صاحب تحفة الأحوذي : قوله (قميصا) أراد به خلعة الخلافة وفي رواية بن ماجه يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوما فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخعله (

واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة[1]» قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: ما

فإن أرادوك على خلعه) أي حملوك على نزعه (فلا تخلعه لهم) يعني إن قصدوا عزلك عن الخلافة فلا تعزل نفسك عنها لأجلهم لكونك على الحق وكونهم على الباطل فلهذا الحديث كان عثمان رضي الله عنه ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار ا.هـ ومن أراد المزيد فعليه بكتب الدلائل.

١ أخرجه أحمد (٤/ ١٠٢، رقم ١٦٩٧٩)، وأبو داود (٤/ ١٩٨، رقم ٤٥٩٧)، والدارمى (٢/ ٣١٤، رقم ٢٥١٨)، وابن أبى عاصم فى السنة (١/ ٧، رقم ٢)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ٣٣١ – ٣٣٢) و (٣/ ٣٨٨)، والطبرانى (١٩/ ٣٧٧، رقم ٨٨٥)، والحاكم (١/ ٢١٨، رقم ٤٤٣) والبيهقي في الدلائل (٦/ ٥٤٢) واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٥٠) والحديث قال عنه ابن كثير في البداية والنهاية (١/ ٢٧): إسناده حسن، وحسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود، وصححه لغيره في ظلال الجنة (٦٥)، وقال الشيخ مقبل في صحيح دلائل النبوة (٥٧٧): حسن لغيره، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨/ ١٣٥): إسناده حسن، وحديث افتراق الأمة منه صحيح بشواهده.

(تنبيه) قال العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث رقم (٢٠٤) : وقد حاول بعض ذوي الأهواء من المعاصرين تضعيف هذا الحديث الصحيح ، والغرض الآن إتمام الكلام على هذا اللفظ الصحيح ، فقد تبين بوضوح أن الحديث ثابت لا شك فيه ، و لذلك تتابع العلماء خلفا عن سلف على الاحتجاج به حتى قال الحاكم في أول كتابه " المستدرك " : " إنه حديث كبير في الأصول " و لا أعلم أحدا قد طعن فيه ، إلا بعض من لا يعتد بتفرده و شذوذه ، أمثال الكوثري الذي سبق أن أشرنا إلى شيء من تنطعه و تحامله على الطريق الأولى لهذا الحديث ، التي ليس فيها الزيادة المتقدمة : " كلها في النار " ، جاهلا بل متجاهلا حديث معاوية و أنس على كثرة طرقه عن أنس كما رأيت . و ليته لم يقتصر على ذلك إذن لما التفتنا إليه كثيرا ، و لكنه دعم رأيه بالنقل عن بعض الأفاضل ، ألا و هو العلامة ابن الوزير اليمني ، و ذكر أنه قال في كتابه : " العواصم والقواصم " ما نصه :

" إياك أن تغتر بزيادة " كلها في النار إلا واحدة " فإنها زيادة فاسدة ، ولا يبعد أن تكون من دسيس الملاحدة . و قد قال ابن حزم : إن هذا الحديث لا يصح " . وقد وقفت على هذا

التضعيف منذ سنوات . ثم أوقفني بعض الطلاب في " الجامعة الإسلامية " على قول الشوكاني في تفسيره " فتح القدير " (٢ / ٥٦) : " قال ابن كثير في تفسيره : و حديث افتراق الأمم إلى بضع و سبعين ، مروي من طرق
عديدة ، قد ذكرناها في موضع آخر . انتهى . قلت : أما زيادة كونها في النار إلا واحدة " فقد ضعفها جماعة من المحدثين ! ، بل قال ابن حزم : إنها موضوعة " . و لا أدري من الذين أشار إليهم بقوله : " جماعة ... " فإني لا أعلم أحدا من المحدثين المتقدمين ضعف هذه الزيادة ، بل إن الجماعة قد صححوها و قد سبق ذكر أسمائهم ، و أما ابن حزم فلا أدري أين ذكر ذلك ، و أول ما يتبادر للذهن أنه في كتابه " الفصل في الملل و النحل " و قد رجعت إليه ، و قلبت مظانه فلم أعثر عليه ثم إن النقل عنه مختلف ، فابن الوزير قال عنه : " لا يصح " ، و الشوكاني قال عنه : " إنها موضوعة " ، و شتان بين النقلين كما لا يخفى ، فإن صح ذلك عن ابن حزم ، فهو مردود من وجهين :
الأول : أن النقد العلمي الحديثي قد دل على صحة هذه الزيادة ، فلا عبرة بقول من ضعفها .
والآخر : أن الذين صححوها أكثر و أعلم بالحديث من ابن حزم ، لاسيما و هو معروف عند أهل العلم بتشدده في النقد ، فلا ينبغي أن يحتج به إذا تفرد عند عدم
المخالفة فكيف إذا خالف ؟ ! و أما ابن الوزير ، فكلامه الذي نقله الكوثري يشعر بأنه لم يطعن في الزيادة من جهة إسنادها ، بل من حيث معناها ، و ما كان كذلك فلا ينبغي الجزم بفساد المعنى لإمكان توجيهه وجهة صالحة ينتفي به الفساد الذي ادعاه . و كيف يستطاع الجزم بفساد معنى حديث تلقاه كبار الأئمة و العلماء من مختلف الطبقات بالقبول و صرحوا بصحته ، هذا يكاد يكون مستحيلا ! وإن مما يؤيد ما ذكرته أمرين :
الأول : أن ابن الوزير في كتاب آخر له قد صحح حديث معاوية هذا ، ألا و هو كتابه القيم : " الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم " فقد عقد فيه فصلا خاصا في الصحابة الذين طعن فيهم الشيعة و ردوا أحاديثهم ، و منهم معاوية رضي الله عنه ، فسرد ما له من الأحاديث في كتب السنة مع الشواهد من طريق جماعة آخرين من الصحابة لم تطعن فيه الشيعة ، فكان هذا الحديث منها !
الأمر الآخر : أن بعض المحققين من العلماء اليمانيين ممن نقطع أنه وقف على كتب ابن الوزير ، ألا و هو الشيخ صالح المقبلي ، قد تكلم على هذا الحديث بكلام جيد من جهة ثبوته و معناه

، و قد ذكر فيه أن بعضهم ضعف هذا الحديث فكأنه يشير بذلك إلى ابن الوزير . و أنت إذا تأملت كلامه وجدته يشير إلى أن التضعيف لم يكن من جهة السند ، و إنما من قبل استشكال معناه ، و أرى أن أنقل خلاصة كلامه المشار إليه لما فيه من الفوائد . قال رحمه الله تعالى في " العلم الشامخ في إيثار الحق على الآباء و المشايخ " (ص ٤١٤) : " حديث افتراق الأمة إلى ثلاث و سبعين فرقة ، رواياته كثيرة يشد بعضها بعضا بحيث لا يبقى ريبة في حاصل معناها . (ثم ذكر حديث معاوية هذا ، و حديث ابن عمرو بن العاص الذي أشار إليه الحافظ العراقي و حسنه الترمذي ثم قال :) والإشكال في قوله : " كلها في النار إلا ملة " ، فمن المعلوم أنهم خير الأمم ، وأن المرجو أن يكونوا نصف أهل الجنة ، مع أنهم في سائر الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود حسبما صرحت به الأحاديث ، فكيف يتمشى هذا ؟ فبعض الناس تكلم في ضعف هذه الجملة ، و قال : هي زيادة غير ثابتة . و بعضهم تأول الكلام . قال :

و من المعلوم أن ليس المراد من الفرقة الناجية أن لا يقع منها أدنى اختلاف ، فإن ذلك قد كان في فضلاء الصحابة . إنما الكلام في مخالفة تصير صاحبها فرقة مستقلة ابتدعها . و إذا حققت ذلك فهذه البدع الواقعة في مهمات المسائل ، وفيما يترتب عليه عظائم المفاسد لا تكاد تنحصر ، و لكنها لم تخص معينا من هذه الفرق التي قد تحزبت و التأم بعضهم إلى قوم و خالف آخرون بحسب مسائل عديدة .

ثم أجاب عن الإشكال بما خلاصته : " إن الناس عامة و خاصة ، فالعامة آخرهم كأولهم ، كالنساء و العبيد و الفلاحين والسوقة و نحوهم ممن ليس من أمر الخاصة في شيء ، فلا شك في براءة آخرهم من الابتداع كأولهم. وأما الخاصة ، فمنهم مبتدع اخترع البدعة و جعلها نصب عينيه ، و بلغ في تقويتها كل مبلغ ، وجعلها أصلا يرد إليها صرائح الكتاب و السنة ، ثم تبعه أقوام من نمطه في الفقه و التعصب ، و ربما جددوا بدعته و فرعوا عليها و حملوه ما لم يتحمله ، ولكنه إمامهم المقدم و هؤلاء هم المبتدعة حقا ، و هو شيء كبير (تكاد السماوات يتفطرن منه و تنشق الأرض و تخر الجبال هدا) ، كنفي حكمة الله تعالى ، ونفي إقداره المكلف ، و ككونه يكلف ما لا يطاق ، و يفعل سائر القبائح و لا تقبح منه ، وأخواتهن ! و منها ما هو دون ذلك ، و حقائقها جميعها عند الله تعالى ، و لا ندري بأيها يصير صاحبها من إحدى الثلاث و سبعين فرقة .

ومن الناس من تبع هؤلاء و ناصرهم و قوى سوادهم بالتدريس و التصنيف ، و لكنه عند نفسه راجع إلى الحق ، وقد دس في تلك الأبحاث نقوضها في مواضع لكن على وجه خفي ، و لعله تخيل مصلحة دنيئة ، أو عظم عليه انحطاط نفسه و إيذاؤهم له في عرضه وربما بلغت الأذية إلى نفسه . وعلى الجملة فالرجل قد عرف الحق من الباطل ، وتخبط في تصرفاته ، وحسابه على الله سبحانه ، إما أن يحشره مع من أحب بظاهر حاله ، أو يقبل عذره ، و ما تكاد تجد أحدا من هؤلاء النظار إلا قد فعل ذلك ، لكن شرهم و الله كثير ، فلربما لم يقع خبرهم بمكان ، و ذلك لأنه لا يفطن لتلك اللمحة الخفية التي دسوها إلا الأذكياء المحيطون بالبحث ، و قد أغناهم الله بعلمهم عن تلك اللمحة ، و ليس بكبير فائدة أن يعلموا أن الرجل كان يعلم الحق و يخفيه . و الله المستعان. ومن الناس من ليس من أهل التحقيق ، ولا هيء للهجوم على الحقائق ، وقد تدرب في كلام الناس ، و عرف أوائل الأبحاث ، و حفظ كثيرا من غثاء ما حصلوه و لكن أرواح الأبحاث بينه و بينها حائل . و قد يكون ذلك لقصور الهمة والاكتفاء الرضا عن السلف لوقعهم في النفوس . و هؤلاء هم الأكثرون عددا ، و الأرذلون قدرا ، فإنهم لم يحظوا بخصيصة الخاصة ، و لا أدركوا سلامة العامة . فالقسم الأول من الخاصة مبتدعة قطعا . و الثاني ظاهره الابتداع ، و الثالث له حكم الابتداع .

و من الخاصة قسم رابع ثلة من الأولين ، و قليل من الآخرين ، أقبلوا على الكتاب و السنة و ساروا بسيرها ، و سكتوا عما سكتا عنه ، و أقدموا و أحجموا بهما و تركوا تكلف مالا يعنيهم ، و كان تهمهم السلامة ، و حياة السنة آثر عندهم من حياة نفوسهم ، و قرة عين أحدهم تلاوة كتاب الله تعالى ، و فهم معانيه على السليقة العربية و التفسيرات المروية ، و معرفة ثبوت حديث نبوي لفظا و حكما .

فهؤلاء هم السنية حقا ، و هم الفرقة الناجية ، و إليهم العامة بأسرهم ، ومن شاء ربك من أقسام الخاصة الثلاثة المذكورين ، بحسب علمه بقدر بدعتهم و نياتهم ، إذا حققت جميع ما ذكرنا لك ، لم يلزمك السؤال المحذور و هو الهلاك على معظم الأمة ، لأن الأكثر عددا هم العامة قديما و حديثا ، و كذلك الخاصة في الأعصار المتقدمة ، و لعل القسمين الأوسطين ، و كذا من خفت بدعته من الأول ، تنقذهم رحمة ربك من النظام في سلك الابتداع بحسب المجازاة الأخروية ، و رحمة ربك أوسع لكل مسلم ، لكنا تكلمنا على مقتضى الحديث و مصداقة ، وأن أفراد الفرق المبتدعة وإن كثرت الفرق فلعله لا يكون مجموع أفرادهم جزءا من ألف جزء من

أنا عليه اليوم وأصحابي[1]»، وهكذا كان الدين إلى خلافة عمر وهكذا كان في زمن عثمان، فلما قتل عثمان جاء الاختلاف والبدع، وصار الناس أحزابا وصاروا فرقا، فمن

سائر المسلمين : فتأمل هذا تسلم من اعتقاد مناقضة الحديث لأحاديث فضائل الأمة المرحومة " .قلت : و هذا آخر كلام الشيخ المقبلي رحمه الله ، و هو كلام متين يدل على علم الرجل و فضله ودقة نظره ، و منه تعلم سلامة الحديث من الإشكال الذي أظن أنه عمدة ابن الوزير رحمه الله في إعلاله إياه . و الحمد لله على أن وفقنا للإبانة عن صحة هذا الحديث من حيث إسناده ، و إزالة الشبهة عنه من حيث متنه . و هو الموفق لا إله إلا هو . ثم وقفت على كلام لأحد الكتاب في العصر الحاضر ينكر في كتابه " أدب الجاحظ " (ص ٩٠) صحة هذا الحديث للدفاع عن شيخه الجاحظ ! فهو يقول : " ولو صح هذا الحديث لكان نكبة كبرى على جمهور الأمة الإسلامية . إذ يسجل على أغلبيتها الخلود في الجحيم و لو صح هذا الحديث لما قام أبو بكر في وجه مانعي الزكاة معتبرا إياهم في حالة ردة ... " إلى آخر كلامه الذي يغني حكايته عن تكلف الرد عليه ، لوضوح بطلانه لاسيما بعد قراءة كلام الشيخ المقبلي المتقدم . على أن قوله " الخلود في الجحيم " ليس له أصل في الحديث ، و إنما أورده الكاتب المشار إليه من عند نفسه ليتخذ ذلك ذريعة للطعن في الحديث. وهو سالم من ذلك كله كما بينا و الحمد لله على توفيقه.

١ الحديث بهذه الزيادة أخرجه الترمذى (٢٦/٥ ، رقم ٢٦٤١) ، والحاكم (١٢٨/١ ، ١٢٩) ، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (٨٥) ، والآجري في الأربعين (رقم ١٣) ، والمروزي في السنة (٥٩) ، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ٢٦٢) ، واللالكائي في شرح أصول أهل السنة (رقم ١٤٧) ، وابن بطة في الإبانة (١/ ٣٦٨-٣٦٩/ رقم ٢٦٤) ، وقوام السنة في الحجة (١٠٦/١) ، وعبد القاهر البغدادي في الفرق بين الفرق (٥-٦) والحديث قال عنه الترمذي : هذا حديث مفسر غريب، لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه". قلت إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، ضعيف في حفظه؛ إلا أن الحديث صحيح لطرقه وشواهده، وقد صححه ابن العربي في احكام القرآن (٤٣٢/٣) ، وابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٣٤٥/٣) ، وابن القيم في مختصر الصواعق المرسلة (٤١٠/٢) ، والشاطبي في الاعتصام (٢/ ٢٥٢) ، وحسنه الجوزقاني في الأباطيل (٤٦٥/١) ، وحسنه أيضا العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٣/ ١٩٩) ، والعلامة الألباني في الصحيحة (٢٠٤) .

مسألة: غرض المصنف كما هو بين الحث على لزوم الجماعة والحذر من الفرقة، ولفظ الجماعة استعمله طائفةٌ من أئمة السنة المتقدمين من طبقة مشايخ أحمد وطبقة الإمام أحمد ومن بعدهم وقد جاء في الأحاديث الصحيحة أن النبي صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ استعمل لفظ الجماعة فمنها أنه ذكر أن الفرقة الناجية في حديث الافتراق المشهور حيث قال – بعدما ساق الافتراق – قال (كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة). وفي لفظٍ آخر (كلها في النار إلا واحدة) قالوا من هي يا رسول الله؟ قال (من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي) وفي روايةٍ أخرى زاد لفظ (اليوم) بقوله (من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي).

فهذا اللفظ – لفظ الجماعة – قد جاء الحث بالتمسك به، بالتمسك بالجماعة ولزوم الجماعة في أحاديث كثيرة والآيات التي فيها النهي عن التفرق فيها الأمر بلزوم الجماعة بالمفهوم. وقد جاء في الحديث الصحيح أن النبي صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ قال (الجماعة رحمة والفرقة عذاب) والنصوص كثيرة في ذكر الجماعة والحث عليها والحض على لزومها والتحذير من مخالفة الجماعة.

وقد اختلف أهل العلم من المتقدمين في معنى الجماعة وفي تفسير الجماعة:

١– ففسرها طائفة بأن الجماعة هي السواد الأعظم ، وهذا التفسير منقولٌ عن ابن مسعود الهذلي الصحابي المعروف رضي الله عنه ، وعن أبي مسعود الأنصاري البدري رضي الله عنهما ، ساق ذلك عنهما جمعٌ منهم اللالكائي في كتابه (شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة) قال إن الجماعة هي السواد الأعظم ، وقد جاء في بعض الأحاديث – وفي إسنادها من لا يحتج به – أنه قال عليه الصلاة والسلام (عليكم بالسواد الأعظم) فأخذوا أن الجماعة هي السواد الأعظم ويعنون بـ (السواد الأعظم) السواد الأعظم في وقتهما وذلك أنه في وقت ابن مسعود في أواخره بدأ ظهور الذين ينقمون على عثمان من الخوارج ومن شابههم وحثوا على لزوم السواد الأعظم وهو سواد عامة صحابة رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ .

٢– وفسر طائفة الجماعة– وهذا هو التفسير الثاني – بأن الجماعة هم جماعة أهل العلم والسنة والأثر والحديث، سواءٌ كانوا من أهل الحديث تعلماً وتعليماً ، أو كانوا من أهل الفقه تعلماً أو تعليماً ، أو كانوا من أهل اللغة تعلماً وتعليماً فأهل الجماعة هم أهل العلم والفقه والحديث والأثر هؤلاء هم الجماعة .

هذا القول هو مجموع أقوال عددٍ من الأئمة حيث قالوا إن الجماعة والفرقة الناجية هم أهل الحديث كما ذكر ذلك الإمام أحمد بقوله إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم ، وذكر ذلك أيضاً عبد الله بن المبارك ويزيد بن هارون وجماعة من أهل العلم ، وقال آخرون هم أهل العلم كما رواه البخاري. محصل هذا القول أن الجماعة هم أهل العلم وأهل الحديث وأهل الأثر ، وساق تلك الأقوال الخطيب البغدادي في كتابه (شرف أصحاب الحديث بأسانيدها إلى من قالها) وهذا هو الذي اشتهر عند العلماء بل عُدَّ إجماعاً أن المعنِيَ بالجماعة وبالفرقة الناجية أنهم هم أهل الحديث والأثر يعني في زمن الإمام أحمد وما قاربه لأنهم هم الذين نفوا عن دين الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وهم الذين نصروا السنة ونصروا العقيدة الحقة وبينوها وردوا على من خالفها وأعلوا عليه النكير من كل جهة .

٣- القول الثالث أن الجماعة هم أصحاب رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ ، وهذا القول منسوبٌ إلى الخليفة عمر بن عبد العزيز الأموي رضي الله عنه ورحمه رحمةً واسعة. وهذا القول دليله واضح وهو أن النبي عليه الصلاة والسلام قال في بعض ألفاظ حديث الافتراق (هي الجماعة) وقال في ألفاظٍ أُخَرْ (ما كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي) ومعنى ذلك أن الجماعة هي الصحابة .

٤- القول الرابع وهو قولٌ نذكره ولكن لا دليل عليه أن الجماعة هم أمة الإسلام بعامة ، لكن هذا باطل لأن هذا يناقض حديث الافتراق فإن حديث الافتراق يبين أن أمة الإسلام – يعني أمة الإجابة – تفترق إلى ثلاث وسبعين فرقة وعدُ الجماعة هي أمة الإسلام يناقض هذا الحديث مناقضةً واضحة صريحة .

٥- القول الأخير أن الجماعة يراد بها عصبة المؤمنين الذين يجتمعون على الإمام الحق فيدينون له بالسمع والطاعة ويعقدون له البيعة الشرعية ، واختار هذا القول ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى وجماعة كثيرون من أهل العلم. قالوا لأنه بهذا يحصل الاجتماع والائتلاف إذا كان على إمامٍ حق .

إذا كان كذلك فهذه الأقوال كما ترى متباينة ولكن في هذا القول وهو تحديد من هم أهل السنة والجماعة نحتاج إلى أن نعلم هذه الأوصاف التي ذُكرت في هذه الأقوال

وتحقيق المقام أن الأقوال الثلاثة الأُوَلْ :

* وهي القول بأن الجماعة هم السواد الأعظم .

* أو أن الجماعة هم أهل العلم والحديث والأثر .

* أو أن الجماعة هم صحابة رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ .

هذه الأقوال متقاربة وهي من اختلاف التنوع لأن الجماعة الذين هم السواد الأعظم كما فسرها ابن مسعود وأبو مسعود رضي الله عنهما هذا يعنون به صحابة رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ.و من فسرها – وهم أكثر أهل العلم – بأن الجماعة هم أهل العلم والأثر والحديث هؤلاء لأنهم تمسكوا بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد ، والجماعة المراد بها أصحاب رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ .

فتحصل إذن أن هذه الأقوال الثلاثة ترجع إلى معنىً واحد وأن أهل السنة والجماعة هم الذين تابعوا صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتابعوا أهل العلم والحديث والأثر في أمورهم .

أما قول ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى فهذا صحيح وهو أن الجماعة هم عصبة المؤمنين الذين اجتمعوا على الإمام الحق وتبيان ذلك–مما يبين حصيلة هذا الكلام ويقرره أتم تقريرٍ وأوضح تقرير– أن الجماعة مقابلة للفرقة والافتراق يقابله الاجتماع. وقد ذكر الخطابي رحمه الله تعالى في كتابه (العزلة) كلمة فائقة فيها تحرير هذا المقام ، قال إن الافتراق ينقسم إلى افتراق في الآراء والأديان .

و افتراق في الاجتماع والأبدان أو بالأشخاص والأديان .

افتراق تارةً يكون في الآراء والأديان وتارةً يكون في الأشخاص والأبدان .

هكذا قال وهذا كلامٌ دقيقٌ متين. قال والاجتماع يكون اجتماع بمقابل ذلك بالآراء والأديان ويكون اجتماع بالأشخاص الأبدان. والاجتماع في الأشخاص والأبدان هذا ينقسم إلى آخر ما يحصله كلامه رحمه الله. نأخذ من هذا أنه لفهم معنى الجماعة فهماً دقيقاً لأنه ينبني على هذا فهم معنى أهل السنة والجماعة حتى لا يُدخل فيهم من ليس منهم. تحريره أن الجماعة تطلق باعتبارين :

– جماعةٌ باعتبار العقائد والأديان ، باعتبار الآراء والأديان .

فإذا نظرت إلى هذا المعنى في الاجتماع فإنه مأمورٌ به .

والاجتماع على الآراء والأديان ، الأقوال في الدين وعلى الأحكام وعلى العقائد وعلى المنهج ونحو ذلك فهذا لا بد أن يكون له مرجع ، ومرجعه في فهم نصوص الكتاب والسنة هم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبهذا يلتقي هذا الفهم مع أقوال أهل العلم الذين قالوا إن الجماعة هم صحابة رسول الله صلى عليه وسلم. وعلى هذا فالذين أخذوا بما قالته الصحابة وما بينته الصحابة من أحكام الشرع من الأحكام الخبرية –يعني من العقائد– فإنه على الحق وهو الذي لم يكن مع الفرق التي فارقت الجماعة. وهؤلاء الذين هم مع صحابة رسول الله صلى عليه وسلم هم مع السواد الأعظم قبل أن يفسد السواد الأعظم .

ومعلومٌ أنه لا يحتج بالسواد الأعظم في كل حال وإنما السواد الأعظم الذي يحتج به هو السواد الأعظم لصحابة رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ. هذه مسألةٌ في غاية الأهمية إذ الاحتجاج بالسواد الأعظم إنما يراد به السواد الأعظم للمهتدين وهم صحابة رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ ومن تابعهم في أمور الدين. فصار إذن هاهنا قولان رجعا إلى هذا المعنى .

كذلك من قال إن الجماعة هم أهل العلم والحديث والأثر ومن سار على نهجهم من الفقهاء وأهل اللغة ونحو ذلك هؤلاء إنما أخذوا بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم وساروا على ما قرروه فإذن هم مع الجماعة قبل أن تفسد الجماعة ومع السواد الأعظم قبل أن يتفرق الناس عنه. لهذا جاء ما جاء في أن الجماعة ما كان على الحق وإن كنت وحدك .

الجماعة ما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد الجماعة كما قاله طائفة من علماء السلف وهذا يريدون به ما كان عليه صحابة رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ قبل أن يفسد الناس لأنه حصلت فتن وحصلت للناس أمورٌ منكرة وافتراءٌ في الدين .

فكيف تُضبَط هذه المسألة وهي أعظم المسائل التي هي مسألة الاعتقاد وما يجب اعتقاده وما ينهج بالحياة .

قال أهل العلم إن الجماعة يعني التي من تمسك بها فهو على الجماعة ومن حاد عنها فهو من أهل الفرقة. قالوا هم صحابة رسول الله صلى عليه وسلم وهذا ظاهرٌ كما ترى .

– المعنى الثاني للاجتماع اجتماعٌ بالأبدان – اجتماع في الأشخاص والأبدان – كما عُبِرَ عنه وهذا هو الذي فهمه ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى. ولا شك أن هذا مأمورٌ به في نصوصٍ كثيرة : النبي صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ أمر بالجماعة بهذا المعنى – الاجتماع على الإمام – وعدم التفرق عليه وترك الخروج عليه والبعد عن الفتن التي تفرق المؤمنين ، وهذا مما تميز به صحابة رسول الله صَلَّىْ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ وتميز به أهل السنة في كل عصر. فنظَرَ ابن جرير رحمه الله تعالى في هذا المعنى إلى ما فعله الإمام أحمد رحمه الله تعالى مع ما حصل من المأمون والمتوكل

والواثق فإنه لم ينزع يداً من طاعة لأنه رأى أن الاجتماع إنما يحصل بذلك فأخذ بما جاء في النصوص بهذا المعنى وهكذا أهل السنة والجماعة هم على هذين الأمرين .

فإذن أهل السنة والجماعة تحصل على أن معنى الجماعة– وإن تعددت الأقوال – فإن هذه الأقوال كاختلاف التنوع لأن جميعها صحيح دلت عليه نصوص الشرع .

فباجتماع هذه الأقوال يحصل لنا المعنى الصحيح لأهل السنة والجماعة .

فغلط من غلط في معنى أهل السنة والجماعة فأدخل في أهل السنة والجماعة بعض الفرق الضالة كالأشاعرة والماتريدية .

ومن أمثال من غلط من المتقدمين السَفَّاريني في شرحه (لوامع الأنوار البهية) فقال أهل السنة والجماعة ثلاث فرق :

* الأولى الأثرية أتباع الأثر .

* والثانية الأشعرية أتباع أبي الحسن الأشعري .

* والثالثة الماتريدية أتباع أبي منصور الماتريدي .

وإذا كان كذلك فإنه على هذا الكلام إن الأشعرية والماتريدية وأهل الأثر هم جميعاً من الجماعة .

وهذا باطل لأن أهل الأثر هم الذين تمسكوا بما كانت عليه الجماعة وأما الأشاعرة والماتريدية فإنهم يقولون قولتهم المشهورة يقولون كلام السلف أسلم ولكن كلام الخلف أعلم وأحكم.

وهذا لا شك أنه فيه افتراق وفرقة وخلافٌ واختلاف عما كانت عليه الجماعة قبل أن يَذِرَ نجم الابتداع في هذه الأمة.

فإذن هذا الكلام من الكلام الذي هو غلط على أهل السنة والجماعة ولم يقل به أحد أئمة أهل السنة الذين يفهمون كلام أهل السنة وكلام المخالفين .

فإذن أهل السنة والجماعة فرقةٌ واحدة طائفةٌ واحدة لا غير وهم الذين يعتقدون هذا الاعتقاد الذي سيبينه المصنف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب . شرح الواسطية للعلامة صالح آل الشيخ (١١٩-٣٢) .

وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣/ ٣٤٦): إن أهل الحق والسنة لا يكون متبوعهم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى فهو الذي يجب تصديقه في كل ما أخبر؛ وطاعته في كل ما أمر وليست هذه المنزلة لغيره من الأئمة بل كل أحد

الناس من ثبت على الحق عند أول التغيير، وقال به ودعا الناس إليه، فكان الأمر مستقيما حتى كانت الطبقة الرابعة في خلافة بني فلان انقلب الزمان وتغير الناس جدا، وفشت البدع، وكثرت الدعاة إلى غير سبيل الحق والجماعة، ووقعت المحن في شيء لم يتكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أصحابه، ودعوا إلى الفرقة ونهى رسول الله عن الفرقة، وكفر بعضهم بعضا، وكل داع إلى رأيه، وإلى تكفير من خالفه فضل الجهال والرعاع ومن لا علم له، وأطمعوا الناس في شيء من أمر الدنيا وخوفوهم عقاب الدنيا، فاتبعهم الخلق على خوف في دنياهم ورغبة في دنياهم، فصارت السنة وأهلها مكتومين، وظهرت البدعة وفشت، وكفروا من حيث لا يعلمون من وجوه شتى، ووضعوا القياس، وحملوا قدرة الرب في آياته وأحكامه وأمره ونهيه

من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن جعل شخصا من الأشخاص غير رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحبه ووافقه كان من أهل السنة والجماعة ومن خالفه كان من أهل البدعة والفرقة – كما يوجد ذلك في الطوائف من اتباع أئمة في الكلام في الدين وغير ذلك – كان من أهل البدع والضلال والتفرق. وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية أهل الحديث والسنة؛ الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله وأعظمهم تمييزا بين صحيحها وسقيمها وأئمتهم فقهاء فيها وأهل معرفة بمعانيها واتباعا لها: تصديقا وعملا وحبا وموالاة لمن والاها ومعاداة لمن عاداها الذين يروون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة؛ فلا ينصبون مقالة ويجعلونها من أصول دينهم وجمل كلامهم إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه. وما تنازع فيه الناس من مسائل الصفات والقدر والوعيد والأسماء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك يردونه إلى الله ورسوله ويفسرون الألفاظ المجملة التي تنازع فيها أهل التفرق والاختلاف؛ فما كان من معانيها موافقا للكتاب والسنة أثبتوه؛ وما كان منها مخالفا للكتاب والسنة أبطلوه؛ ولا يتبعون الظن وما تهوى الأنفس فإن اتباع الظن جهل واتباع هوى النفس بغير هدى من الله ظلم.

على عقولهم وآرائهم ، فما وافق عقولهم قبلوه وما لم يوافق عقولهم ردوه، فصار الإسلام غريبا، والسنة غريبة، وأهل السنة غرباء في جوف ديارهم[1].

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: في هذه الفقرة الشيخ أشار إلى شيء من الأمور المتعلقة بالافتراق والابتداع، وأحوال السنة وأهل البدعة، وفي هذا عدة وقفات ينبغي أن نتأملها قليلاً: الوقفة الأولى: عند قوله: (واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ستفترق أمتي) هذا الحديث معلوم ومستفيض، والحديث صحيح بمجموع طرقه وشهدت له أحاديث صحيحة أيضاً بألفاظ أخرى، ومن هنا ينبغي أن ننبه إلى خطأ بعض الذين يتناولون هذه القضية وهم يجهلون أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم مثل كثير من العصرانيين والعقلانيين، وبعض الدعاة الذين يقل فقههم في الدين، فيزعمون أن حديث الافتراق لا يثبت، هؤلاء خلطوا بين أمرين: خلطوا بين حديث الافتراق الذي فيه ذكر الثلاث والسبعين، وبين حديث الإخبار عن الافتراق، فجعلوهما سواء فزعموا أن الإخبار عن الافتراق لا يصح، مع أن هذه مكابرة للواقع فضلاً عن أنها أيضاً مخالفة صريحة للشرع، فإن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الافتراق في أحاديث كثيرة، مثل قوله صلى الله عليه وسلم: (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع) وليس المقصود سننهم على الهدى، المقصود سننهم على الضلال.

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: (لتأخذن أمتي مأخذ القرون)، أي الأمم السالفة التي مضت، وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة المتواترة التي تثبت أن الافتراق واقع وأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر به، وخبره الصدق والحق.

أما حديث الافتراق الذي فيه ذكر الثلاث والسبعين فرقة فهو أيضاً مستفيض ومشهور، والواقع يشهد له؛ فإن الأمة افترقت إلى هذا العدد، وربما تفرّع عن هذا العدد أعداد أخرى، ولذلك فإن أهل العلم حين ذكروا حديث الافتراق وقالوا إن الافتراق يزيد على ثلاثة وسبعين، قالوا: إن المقصود به الافتراق الذي يكون في أصول، ويكون له رءوس، وتكون له جماعات ذات شعارات وذات مناهج فإنه هذا الوصف هو الذي به توصف الجماعة بأنها مفارقة، أما الحالات الفردية، والنزعات التي تزول فهذه لم يبق لها أثر.

وعندما نتأمل تاريخ الأمة نجد أنها افترقت إلى مثل هذا العدد أو إلى قريب منه، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا أشار إلى أمرين لا بد أن نعيهما جيداً لئلا نقع فيما وقع فيه بعض الناس من الإفراط والتفريط، فبعض الناس أخذ بمبدأ الإفراط فصار عنده شيء من اليأس، أو

صار عنده شيء من عدم الوضوح وظن أن الحق ضاع، وأن الحق لا يتميز، كما قال عبد الرحمن بدوي وأمثاله يقول: كل يدّعي الحق حتى المعتزلة يقولون: نحن الجماعة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث! فالشاهد أن هناك أناساً ما استطاعوا أن يجمعوا بين هذا الحديث وأحاديث أخرى تُثبت أنه مع وجود هذا الافتراق لا بد أن توجد فرقة ناجية، وأن هذه الفرقة هي الجماعة، وأن هذه الجماعة موصوفة بأنها على ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته، وأنها أيضاً ضُمن لها البقاء والظهور: (لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من عاداهم إلى أن تقوم الساعة).

فهذا وعد يبعث الأمل عند المسلم ويجعله يجزم بأن الحق محفوظ والدين ظاهر كما وعد الله، ولا بد أن يكون له من يمثله وهم القدوات من أهل العلم وأتباعهم.

ثم أشار الشيخ إلى الخلاف بعد خلافة عمر، وهو من الابتلاء الذي كتبه الله عز وجل على الأمة، وأمر مضى وانقضى، لا بد أن يكون مما قدره الله عز وجل وما قدّره الله ليس لنا فيه يد إلا أن نعرف أن ذلك كله ابتلاء للأمة واختبار لمن يسلم ومن يهلك، وأن الابتداع ازداد ما بين وقت وآخر لا شك، وأن التغيير بدأ في الفتنة على عثمان رضي الله عنه، وهذه المسألة فيها دروس عظيمة لا يتسع لها الوقت وربما تأتي في مناسبات قادمة.

ثم ذكر أن الأمر لا يزال مستقيماً، أي في الجملة، صحيح أن الخوارج ظهرت في الثلث الأول من القرن الأول، وظهرت الشيعة ثم الرافضة والقدرية والمرجئة في القرن الأول أيضاً، فهذه أربع فرق كبرى ظهرت في القرن الأول، لكنها مع ذلك كانت مغمورة محاربة، وكان عوارها واضحاً يحذر منها العلماء، وليس عند الناس فيها غبش أو إشكال، وكانت تعامل بشيء من الهجر والتضييق؛ لأن الأمة كلها كانت على مذهب السلف.

قوله: (إلى أن جاءت الطبقة الرابعة)، وأنا لا أدري ماذا يقصد بالطبقة الرابعة، هل هو على اصطلاح المحدثين أو على اصطلاح المؤرخين، أو على اصطلاح عامة العلماء، لكن يظهر لي أنه يقصد خلافة بني العباس، بقوله: (خلافة بني فلان)، وربما يقصد خلافة بني مروان في منتصف القرن الأول الهجري، وكل هذا وارد، لكن الوصف الذي قاله ينطبق على خلافة بني العباس –خاصة بعد هارون الرشيد في القرن الثالث الهجري– أكثر مما ينطبق على غيره، ويتوافق مع مفهوم الطبقة الرابعة عند كثير من أهل العلم.

قوله: (تغيّر الناس جداً وفشت البدع)، والبدع مع وجودها لم تفش فشواً ظاهراً ويُبتلى بها الناس إلا في القرن الثالث الهجري، يعني في عهد المأمون وما بعده، لأن المأمون فتح المجال للبدع ونصرها، فنصر مذهب الجهمية والشيعة، حتى أن بعض البدع العملية التي لم تكن تعرف عند الخوارج والشيعة، ولا عند المرجئة ولا القدرية، ما أظهرها إلا المأمون، بمعنى أنه تنفست الفرق التي كانت تعمل ببدعها سراً فأظهرتها، بل صدرت بعض التعليمات من الخلافة في تأييد بعض البدع مثل الذكر الجماعي بعد الصلاة، وإعلانها على الملأ، وجعلها من الرسميات في بعض الجوامع، فهذا ما قصده المؤلف هنا بفشو البدع، أي بدع الأذكار والأعمال والعقائد وكثرة الدعاة إلى غير سبيل الحق؛ لأن الجهمية والمعتزلة وسائر الفرق بدأت تظهر أعناقها وترفع راياتها وتستجلب الناس أو تتنافس عليهم، ووقعت المحن وعلى رأسها محنة القول بخلق القرآن، محنة الجهمية والمعتزلة، ومحنة الرافضة، وفي هذا الوقت كفّر الناس بعضهم بعضاً، واستهووا الجهّال والرعاع أكثر من ذي قبل، وأطمعوا الناس في أمور الدنيا بالترغيب والترهيب، حصل هذا بشكل واضح أيام المأمون حينما كانت وزارة الدولة بأيدي الجهمية والمعتزلة كـ ابن أبي دؤاد وأمثاله.

ثم قال بعد ذلك: (فصارت السنة وأهلها مكتومين)، يقصد بهذا أيضاً وقت المحنة.

(وظهرت البدعة وفشت، وكفروا من حيث لا يعلمون من وجوه شتى، ووضعوا القياس)، هنا أشار إلى مناهج أهل الأهواء واختلال مصادر التلقي عندهم، ومن مناهجهم تكفير المخالفين لهم والتكفير بغير علم، ومن مناهجهم وضع القياس في العقيدة، أي: قياس الشاهد على الغائب، وقياس عقائد المسلمين على عقائد الفلاسفة واليونان والمجوس والصابئة واليهود والنصارى.

ثم قال: (وحملوا قدرة الرب)، ويقصد بها عموم الصفات (وآياته وأحكامه وأمره ونهيه على عقولهم وآرائهم)، يعني: أخذوا يقررون الدين بعقولهم، فيقررون العقيدة بما فيها ما يتعلق بذات الله وأسمائه وصفاته وأفعاله بمجرد العقول والآراء، فما وافق عقولهم قبلوه، وما خالف عقولهم ردوه، (فصار الإسلام غريباً، والسنة غريبة، وأهل السنة غرباء في جوف ديارهم).

والغربة نسبية، فهي غربة عن موقع الصدارة ليست غربة عن الوجود، فقد كان السلف رغم وجود الأهواء إلى بداية القرن الثالث هم أهل الصدارة وهم أهل الحل والعقد، وكان كل شيء بأيديهم حتى السلطان، فكانوا أعزّة، وكانوا أقوياء، وكانت الجماعة محفوظة والسنة ظاهرة مشهورة، وعامة المسلمين على السنة لا يخرجون عن أهل العلم قيد شعرة، حتى جاءت هذه الفتنة ففتنت الناس حتى العامة، صار عندهم اختلاط في العقائد، وفُتن الرعاع الجهّال كما قال الشيخ، ومن هنا

واعلم أن المتعة – متعة النساء – والاستحلال حرام إلى يوم القيامة١.

ظهرت الغربة في جوف ديار الإسلام –غربة الصدارة– وصارت الصدارة لأهل الأهواء حتى انجلت الفتنة على يد إمام السنة الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، وقيّض الله المتوكل وبعض الخلفاء الذين جاءوا بعده، فأعادوا للسنة هيبتها وقوتها من جديد، لكن بعدما وجد الجرح المنكي في الأمة وإلى اليوم، وحسبنا الله ونعم الوكيل!.

١ المتعة أو الزواج المؤقت هو أن يتزوج الرجل المرأة إلى أجل معين بقدر معلوم من المال، والأصل في الزواج الاستمرار والدوام، والزواج المؤقت – وهو زواج المتعة – كان مباحا في أول الإسلام ثم نسخت الإباحة، وصار محرما إلى يوم الدين وهذا قول عامة أهل العلم ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافظة وقولهم باطل لا دليل عليه.

عن علي رضي الله عنه: " أن رسول الله صلى الله وسلم نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر." وفي رواية: " نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسية." رواه البخاري (٣٩٧٩) ومسلم (١٤٠٧).

وعن الربيع بن سبرة الجهني أن أباه حدثه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " يا أيها الناس إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا ". رواه مسلم (١٤٠٦).

قال الإمام ابن القيم في "زاد المعاد" (٥/ ١١١): وأما نكاحُ المتعة، فثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه أحلَّها عامَ الفتح، وثبت عنه أنه نهى عنها عامَ الفتح، كما في صحيح مسلم (١٤٠٦) (٢٢)، واختلف: هل نهى عنها يومَ خيبر على قولين، والصحيح أن النهي إنما كان عامَ الفتح، وأن النهي يومَ خيبر إنما كان عن الحمر الأهلية، وإنما قال عليٌّ لابن عباس: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى يوم خيبر عن متعة النساء، ونهى عن الحمر الأهلية محتجاً عليه في المسألتين، فظن بعضُ الرواة أن التقييد بيوم خيبر راجع إلى الفصلين، فرواه بالمعنى، ثم أفرد بعضهم أحد الفصلين، وقيده بيوم خيبر.

وقال الحافظ في الفتح (٩/ ٢١٦ – ٢١٧): قال ابن المنذر: جاء عن الأوائل الرخصة فيها ولا أعلم اليوم أحداً يجيزها إلا بعض الرافضة ولا معنى لقول يخالف كتاب الله وسنة رسوله. وقال القاضي عياض: ثم وقع الإجماع من جميع العلماء على تحريمها إلا الروافض. وقال الخطابي: تحريم المتعة كالإجماع إلا عن بعض الشيعة ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في المختلفات

إلى علي وآل بيته فقد صح عن علي أنها نسخت. ونقل البيهقي عن جعفر بن محمد أنه سئل عن المتعة فقال: هي الزنا بعينه. وقال القرطبي: الروايات كلها متفقة على أن زمن إباحة المتعة لم يطل وأنه حرم ثم أجمع السلف والخلف على تحريمها إلا من لا يلتفت إليه من الروافض.

مسألة: قول المصنف (والإستحلال) يقصد نكاح التحليل، ويشترط في هذا النكاح الذي يحله لزوجها الأول أن يكون نكاحا صحيحا ، فالنكاح المؤقت (نكاح المتعة) أو النكاح من أجل أن يحلها لزوجها الأول ثم يطلقها (نكاح التحليل) كلاهما محرم وباطل في قول عامة أهل العلم ، ولا تحل به المرأة لزوجها الأول ، لما صح من الأحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم بتحريم نكاح التحليل .

روى عبد الرزاق (٦/٢٦٥) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال وهو يخطب الناس : (والله لا أوتى بمحلل ومحلل له إلا رجمتهما) .

وروى الحاكم عن نافع عن أن رجلا قال لابن عمر : (امرأة تزوجتها أحلها لزوجها ، لم يأمرني ولم يعلم . قال : لا ، إلا نكاح رغبة ، إن أعجبتك أمسكها ، وإن كرهتها فارقها . قال : وإن كنا نعده على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سفاحا . وقال : لا يزالان زانيين ، وإن مكثا عشرين سنة) قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وقال الألباني في الإرواء (٦/٣١١) : وهو كما قالا .

وسئل الإمام أحمد عن الرجل يتزوج المرأة ، وفي نفسه أن يحلها لزوجها الأول ، ولم تعلم المرأة بذلك . فقال : هو محلل ، إذا أراد بذلك الإحلال فهو ملعون .

وقال شيخ الإسلام في الفتاوى الكبرى (٦/٢٩٨) : وقال الحسن والنخعي وغيرهما : إذا هم أحد الثلاثة فهو نكاح محلل ، ويروى ذلك عن ابن المسيب . ولفظ إبراهيم النخعي : إذا كانت نية أحد الثلاثة : (الزوج الأول ، أو الزوج الثاني ، أو المرأة) أنه محلل فنكاح هذا الأخير باطل ، ولا تحل للأول .

ووجه هذا : أن المرأة إذا نكحت الرجل وليست هي راغبة فيه فليست هي ناكحة كما تقدم ، بل هي مستهزئة بآيات الله متلاعبة بحدود الله ، وهي خادعة للرجل ماكرة به ، وهي إن لم تملك الانفراد بالفرقة فإنها تنوي التسبب فيها على وجه تحصل به غالبا بأن تنوي الاختلاع منه وإظهار الزهد فيه وكراهته وبغضه ، وذلك مما يبعثه على خلعها أو طلاقها ، ويقتضيه في الغالب ، ثم إن انضم إلى ذلك أن تنوي النشوز عنه ، وفعل ما يكره لها ، وترك ما ينبغي لها ، فهذا أمر محرم

وهو موجب للفرقة في العادة ، فأشبه ما لو نوت ما يوجب الفرقة شرعا ، وإن لم تنو فعل محرم ولا ترك واجب ، فهي ليست مريدة له ، ومثل هذه في مظنة أن لا تقيم حدود الله معه ، ولا يلتئم مقصود النكاح بينهما ، فيفضي إلى الفرقة غالبا .

وأيضا : فإن النكاح عقد يوجب المودة بين الزوجين والرحمة كما ذكره الله سبحانه في كتابه ، ومقصوده السكن والازدواج ، ومتى كانت المرأة من حين العقد تكره المقام معه وتود فرقته لم يكن النكاح معقودا على وجه يحصل به مقصوده .

وأيضا : فإن الله سبحانه قال : (فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله) فلم يبح إلا نكاحا يظن فيه أن يقيم حدود الله ومثل هذه المرأة لا تظن أن تقيم حدود الله ؛ لأن كراهيتها له تمنع هذا الظن ، ولأن المرأة تستوفي منافع الزوج بالنكاح كما يستوفي الرجل منافعها ، وإذا كانت إنما تزوجت لتفارقه وتعود إلى الأول لا لتقيم معه لم تكن قاصدة للنكاح ولا مريدة له ، فلا يصلح هذا النكاح على قاعدة إبطال الحيل " انتهى

وقال العلامة العثيمين في الشرح الممتع (١٢/١٧٧) : " وماذا لو نوته الزوجة ، فوافقت على التزوج بالثاني من أجل أن تحل للأول ؟ فظاهر كلام المؤلف أنه لا أثر لنية الزوجة ؛ ووجهه : أنه ليس بيدها شيء ، والزوج الثاني لا يطلقها ؛ لأنه تزوجها نكاح رغبة ، فليس على باله هذا الأمر ، فإن لم تنوه هي ولكن نواه وليها فكذلك .

ولهذا قال بعض الفقهاء عبارة تعتبر قاعدة ، قال : من لا فرقة بيده لا أثر لنيته ، فعلى هذا تكون الزوجة ووليها لا أثر لنيتهما ؛ لأنه لا فرقة بيدهما .

وذهب بعض أهل العلم إلى أن نية المرأة ووليها كنية الزوج ، وهو خلاف المذهب ، وسلموا بأنه لا فرقة بيدهما ، لكن قالوا : بإمكانهما أن يسعيا في إفساد النكاح ، بأن تنكد على الزوج حتى يطلقها ، أو يغروه بالدراهم ، والنكاح عقد بين زوج وزوجة ، فإذا كانت نية الزوج مؤثرة فلتكن نية الزوجة مؤثرة أيضا .

فعندنا ثلاثة : الزوج ، والزوجة ، والولي ، والذي تؤثر نيته منهم هو الزوج على المذهب ، والقول الراجح أن أي نية تقع من واحد من الثلاثة فإنها تبطل العقد ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال بالنيات) والولي حينما عقد لم ينو نكاحا مستمرا دائما ، وكذلك الزوجة .

فإذا قال قائل : امرأة رفاعة القرظي تزوجت عبد الرحمن بن الزبير رضي الله عنهما وجاءت تشكو للرسول عليه الصلاة والسلام أن ما معه مثل هدبة الثوب ، فقال لها : (أتريدين أن ترجعي إلى

رفاعة) ، فقالت : نعم ، ألا يدل ذلك على أن نية الزوجة لا تؤثر؟ نقول : هذه الإرادة ، هل هي قبل العقد ، أو حدثت بعد أن رأت الزوج الثاني بهذا العيب ؟ الذي يظهر أنها بعد أن رأته ؛ لأن كون الرجل يتزوجها ويدخل بها ، وليس عندها أي ممانعة ، ثم جاءت تشتكي ، فظاهر الحال أنه لولا أنها وجدت هذه العلة ما جاءت تشتكي ، والله أعلم ، وإن كان الحديث فيه احتمال " انتهى .

وقال صاحب المنار (٢/٣٩٤) : ألا فليعلم كل مسلم أن الآية صريحة في أن النكاح الذي تحل به المطلقة ثلاثاً ، هو ما كان زواجاً صحيحاً عن رغبة وقد حصل به مقصود النكاح لذاته ، فمن تزوجها بقصد الإحلال كان زواجاً صورياً غير صحيح ، ولا تحل به المرأة للأول ، بل هو معصية لعن الشارع فاعلها ، فإن عادت إليه كانت حراماً ، ومثال ذلك مثال من طهر الدم بالبول وهو رجس على رجس ، ونكاح التحليل شر من نكاح المتعة ، وهو أشد فساداً وعاراً .

إن الذي يطلق زوجته ، ثم يشعر بالحاجة إليها فيرتجعها نادماً على طلاقها ، ثم يمقت عشرتها بعد ذلك فيطلقها ، ثم يبدو له ويترجح عنده عدم الاستغناء عنها فيرتجعها ثانية ، فإنه يتم له بذلك اختبارها ، لأن الطلاق الأول ربما جاء عن غير روية تامة ، ومعرفة صحيحة منه بمقدار حاجته إلى امرأته ، ولكن الطلاق الثاني لا يكون كذلك ، لأنه لا يكون إلا بعد الندم على ما كان أولاً والشعور بأنه كان خطأ، لذلك قلنا إن الاختبار يتم به فإذا هو راجعها بعده كان ذلك ترجيحاً لإمساكها على تسريحها ، ويبعد أن يعود إلى ترجيح التسريح بعد أن رآه بالاختبار التام مرجوحاً ، فإذا هو عاد وطلق ثلاثة كان ناقص العقل يستحق التأديب ، فلا يستحق أن تجعل المرأة كرة بيده يقذفها متى شاء ، ويرتجعها متى شاء هواه ، بل يكون من الحكمة أن تبين منه ويخرج أمرها من يده لأنه علم أن لا ثقة بالتآمهما ،إقامتهما حدود الله تعالى ،فإن اتفق بعد ذلك أن تزوجت رجلاً آخر عن رغبة ، واتفق أن طلقها الآخر أو مات عنها ، ثم رغب فيها الأول وأحب أن يتزوج بها ، وقد علم أنها صارت لغيره ورضيت هي بالعودة إليه ، فإن الرجاء في التآمهما وإقامتهما حدود الله تعالى فإن اتفق بعد ذلك أن تزوجت رجلا آخر عن رغبة واتفق أن طلقها الآخر أو مات عنها ثم رغب فيها الأول وأحب أن يتزوج بها وقد علم أن صارت لغيره ورضيت هي بالعودة إليه فإن الرجاء في التآمهما وإقامتهما حدود الله يكون حينئذ قوياً جداً ، ولذلك أحلت له بعد العدة . والله سبحانه وتعالى أعلم . وانظر كتاب شيخ الإسلام إقامة الدليل على إبطال التحليل.

واعرف لبني هاشم فضلهم؛ لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعرف فضل قريش والعرب وجميع الأفخاذ، فاعرف قدرهم [وحقوقهم] في الإسلام، ومولى القوم منهم، وتعرف لسائر الناس حقهم في الإسلام وتعرف فضل الأنصار، ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم، وآل الرسول فلا تنساهم، تعرف فضلهم، وجيرانه من أهل المدينة، فاعرف فضلهم١.

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا أيضا ما يتعلق بحقوق العباد فيما بينهم، وهي تتدرج، فمنها ما هو عام ومنها ما هو خاص ومنها ما هو أخص، فكما نعرف أن لكل مسلم على أخيه المسلم حقاً، وأن للعلماء حقاً وللولاة حقاً على عموم المسلمين، فكذلك هناك حقوق أخص لفئات من المسلمين نوه الله بحقوقهم وأوصى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأول حق للعباد يجب على الجميع هو حق رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولذلك ورد في الحديث الصحيح أنه لا يصح إيمان المسلم حتى يكون الرسول صلى الله عليه وسلم أحب إليه من نفسه ومن ولده والناس أجمعين.

ثم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً لهم حق خاص، وهم بنو هاشم.

ثم أيضاً قريش كلها، فقد ورد في أحاديث صحيحة أن قريشاً أفضل العرب، وأفضل قريش بني هاشم، وأفضل بني هاشم محمد صلى الله عليه وسلم، وهذه الحقوق لا بد أن يكون لها اعتبارها.

وقال: (وجميع الأفخاذ)، يعني أفخاذ قريش، والعرب أيضاً وأفخاذ العرب؛ لأن العرب لهم مزيد فضل عن بقية الأمم، وهذا الفضل يؤخذ من عموم النصوص، لكن ذلك لا يعني العصبية، إنما يعني فضل الاصطفاء الذي ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم أن الله اصطفى من الأمم خيرها وهم العرب، ومن العرب خيرها وهم قريش، ومن قريش خيرها وهم بنو هاشم، ومن بني هاشم خيرها وهو النبي صلى الله عليه وسلم، فالعرب هم أفضل الأمم من مقتضى عموم كثير من النصوص، فلا بد أن يُعرف لهم قدرهم لكن ذلك كما قلت مشروط بتمسكهم بدين الله عز وجل.

قوله: (فاعرف قدرهم وحقوقهم في الإسلام)، أي: أما إذا خرجوا من الإسلام فلا حق لهم.

قوله: (ومولى القوم منهم). المولى يُطلق على صنفين: الصنف الأول هم الرقيق، سواء كانوا في الرق أو تحرروا من الرق فإنهم يعتبرون موالي، ولولايتهم لسادتهم تبعات وعلى سادتهم تبعات، فالمولى يلحق سادته في جملة الحقوق وليس في جميعها فإنه لا يلحق بهم بالنسب مثلاً.

الصنف الثاني من الموالي الأحلاف بين قبائل العرب، وهذا يحدث كثيراً حيث تحالف قبيلة القبيلة الأخرى فتصيران تحت اسم واحد أحياناً، ولذلك نجد كثيراً من قبائل العرب تتشكل من مجموعات من العرب فتتسمى باسم جديد أو تحت شعار جديد، وهذا لا حرج فيه.

قال: (وتعرف لسائر الناس حقهم في الإسلام)، هذا الحق العام كما ذكرت.

ثم قال: (واعرف فضل الأنصار)، وهذا على سبيل التمثيل وإلا فالمهاجرون أفضل من غيرهم في الجملة، لكن الأنصار هم الذين آووا الرسول صلى الله عليه وسلم وآووا المهاجرين.

(واعرف فضل الأنصار ووصية رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم، وآل الرسول صلى الله عليه وسلم فلا تنساهم، واعرف فضلهم وكراماتهم)، المقصود هنا بالكرامات معنيان: المعنى الأول ما أكرمهم الله به من الفضل، وهذا هو الظاهر، وقد يعني بذلك النوع الثاني وهو الكرامات التي يكرم الله بها بعض عباده، قد تكون في آل البيت عند بعض الناس أكثر أو أظهر، والله أعلم.

ثم ذكر: (وجيرانهم من أهل المدينة فاعرف فضلهم)؛ لأنهم يشملهم فضل أهل المدينة، والنبي صلى الله عليه وسلم نوه بفضلهم ودعا لهم في أكثر من مرة، وقربهم من الرسول صلى الله عليه وسلم وصحبتهم له جعلتهم أقرب من غيرهم ا.هـ

مسألة: قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (ص١٤٨) : فإن الذي عليه أهل السنة والجماعة إعتقاد أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيهم وسريانيهم رومهم وفرسهم وغيرهم وأن قريشا أفضل العرب وأن بني هاشم أفضل قريش وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل بني هاشم فهو أفضل الخلق نفسا وأفضلهم نسبا وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم بمجرد كون النبي صلى الله عليه وسلم منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك ثبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أفضل نفسا ونسبا وإلا لزم الدور ولهذا ذكر أبو محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني صاحب الإمام أحمد في وصفه للسنة التي قال فيها: هذا مذهب أئمة العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المعروفين بها المقتدى بهم فيها وأدركت من أدركت من علماء أهل العراق والحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئا من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج عن الجماعة زائل عن منهج السنة

واعلم – رحمك الله – أن أهل العلم لم يزالوا يردون قول الجهمية حتى كان في خلافة بني فلان تكلم الرويبضة في أمر العامة، وطعنوا على آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخذوا بالقياس والرأي، وكفروا من خالفهم، فدخل في قولهم الجاهل والمغفل والذي لا علم له، حتى كفروا من حيث لا يعلمون، فهلكت الأمة من وجوه، وكفرت من وجوه، وتزندقت من وجوه، وضلت من وجوه، وتفرقت وابتدعت من وجوه، إلا من ثبت على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره وأمر أصحابه، ولم يخطئ أحدا منهم، ولم يجاوز أمرهم، ووسعه ما وسعهم، ولم يرغب عن طريقتهم

وسبيل الحق وهو مذهب أحمد وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد وعبد الله بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم فكان من قولهم: إن الإيمان قول وعمل ونية وساق كلاما طويلا إلى أن قال: ونعرف للعرب حقها وفضلها وسابقتها ونحبهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (حب العرب إيمان وبغضهم نفاق) ولا نقول بقول الشعوبية وأراذل الموالي الذين لا يحبون العرب ولا يقرون بفضلهم فإن قولهم بدعة وخلاف ويروون هذا الكلام عن أحمد نفسه في رسالة أحمد بن سعيد الأصطخري عنه إن صحت وهو قوله وقول عامة أهل العلم. ا.هـ

وقال في مجموع الفتاوى أيضا (١٥/٤٣١) : فصل، وباعتبار القوى الثلاث انقسمت الأمم التي هي أفضل الجنس الإنساني وهم العرب والروم والفرس فإن هذه الأمم هي التي ظهرت فيها الفضائل الإنسانية وهم سكان وسط الأرض طولا وعرضا فأما من سواهم كالسودان والترك ونحوهم فتبع فغلب على العرب القوة العقلية النطقية واشتق اسمها من وصفها فقيل لهم: عرب من الأعراب وهو البيان والإظهار وذلك خاصة القوة المنطقية وغلب على الروم القوة الشهوية من الطعام والنكاح ونحوهما واشتق اسمها فقيل لهم: الروم فإنه يقال: رمت هذا أرومة إذا طلبته واشتهيته وغلب على الفرس القوة الغضبية من الدفع والمنع والاستعلاء والرياسة واشتق اسمها من ذلك فقيل: الفرس كما يقال: فرسه يفرسه إذا قهره وغلبه ولهذا توجد هذه الصفات الثلاث على الأمم الثلاث حاضرتها وباديتها ولهذا كانت العرب أفضل الأمم وتليها الفرس لأن القوة الدفعية أرفع وتليها الروم.

ومذهبهم، وعلم أنهم كانوا على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح، فقلدهم دينه واستراح، وعلم أن الدين إنما هو بالتقليد، والتقليد لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم[١].

---

١ ترجع الجهمية فى نسبتها إلى مؤسسها الجهم بن صفوان الترمذى، قال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (٩/ ٤١٠): الجهمية؛ هم أتباع الجهم بن صفوان، وأول بدعته أنه أنكر صفات الله، وقال: إن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا، ولم يكلم موسى تكليما؛ فأنكر المحبة والكلام، ثم بدأت هذه البدعة تنتشر وتتسع، فاعتنقها طوائف غير الجهمية؛ كالمعتزلة ومتأخري الرافضة؛ لأن الرافضة كانوا بالأول مشبهة، ولهذا قال أهل العلم: أول من عرف بالتشبيه هشام بن الحكم الرافضي، ثم تحولوا من التشبيه إلى التعطيل، وصاروا ينكرون الصفات.
والجهم بن صفوان أخذ بدعته عن الجعد بن درهم، والجعد أخذ بدعته عن أبان بن سمعان، وأبان أخذها عن طالوت الذي أخذها عن لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم؛ فتكون بدعة التعطيل أصلها من اليهود، ثم إن الجهم بن صفوان نشأ في بلاد خراسان، وفيها كثير من الصائبة وعباد الكواكب والفلاسفة، فأخذ منهم أيضا ما أخذ، فصارت هذه البدعة مركبة من اليهودية والصابئة والمشركين، وانتشرت هذه البدعة في الأمة الإسلامية، وهؤلاء الجهمية معطلة في الصفات ينكرون الصفات، ومنهم من أنكر الأسماء مع الصفات، وهذه الأسماء التي يضيفها الله – سبحانه – إلى نفسه جعلوها إضافات وليست حقيقة، أو أنها أسماء لبعض مخلوقاته؛ فالسميع عندهم بمعنى من خلق السمع في غيره والبصير كذلك، وهكذا ا.هـ
فهذا الجهم بن صفوان هو حامل لواء الجهمية، وهو من أهل خراسان، ظهر فى المائة الثانية من الهجرة، ويكنى بأبى محرز، وهو من الجبرية الخالصة، وأول من ابتدع القول بخلق القرآن وتعطيل الله عن صفاته. وكان مولى لبنى راسب إحدى قبائل الأزد، وكان من أخلص أصدقاء الحارث بن سريج، وتاريخه طويل، وكتبت فيه مؤلفات عديدة ورسائل جامعية.
وقد قال عنه الإمام أحمد بن حنبل في الرد على الزنادقة والجهمية (ص٢٣) : (وكذلك الجهم وشيعته دعوا الناس إلى المتشابه من القرآن والحديث فضلوا وأضلوا بكلامهم بشراً كثيراً، فكان مما بلغنا من أمر الجهم عدو الله أنه كان من أهل خراسان من أهل ترمذ، وكان صاحب خصومات وكلام) .

نشأة الجهمية : قامت أفكار الجهم بن صفوان على البدع الكلامية والآراء المخالفة لحقيقة العقيدة السلفية متأثراً بشتى الاتجاهات الفكرية الباطلة.
وقد ذكر شيخ الإسلام في الفتاوى الكبرى : درجات الجهمية ومدى تأثر الناس بهم، وقسمهم إلى ثلاث وكذلك الجهمية على ثلاث درجات فشرها الغالية الذين ينفون أسماء الله وصفاته وإن سموه بشيء من أسمائه الحسنى قالوا : هو مجاز فهو في الحقيقة عندهم ليس بحي ولاعالم ولاقادر ولاسميع ولابصير ولامتكلم ولايتلكم
وكذلك وصف العلماء حقيقة قولهم كما ذكره الإمام أحمد فيما أخرجه في الرد على الزنادقة والجهمية قال : فعند ذلك تبين للناس أنهم لا يثبتون شيئا ولكنهم يدفعون عن أنفسهم الشنعة بما يقرون في العلانيه فإذا قيل لهم : فمن تعبدون ؟ قالوا : نعبد من يدبر أمر هذا الخلق فقلنا : فهذا الذي يدبر أمر هذا الخلق هو مجهول لا يعرف بصفة ؟ قالوا : نعم قلنا : قد عرف المسلمون أنكم لا تثبتون شيئا إنما تدفعون عن أنفسكم الشنعة بما تظهرون فقلنا لهم : هذا الذي يدبر هوالذي كلم موسى قالوا : لم يتكلم ولا يتكلم لأن لا الكلام لا يكون إلا بجارحة والجوارح عن الله منتفية وإذا سمع الجاهل قولهم يظن أنهم من أشد الناس تعظيما لله ولا يعلم أنهم إنما يقودون قولهم إلى ضلال وكفر
وقال أبو الحسن الأشعري في كتاب الإبانة باب الرد على الجهمية في نفيهم علم الله وقدرته قال الله عز و جل : { أنزله بعلمه } وقال سبحانه : { وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه }
وذكر العلم في خمسة مواضع من كتابه وقال سبحانه : { فإلم يستجيبوا لكم فاعلموا أنما أنزل بعلم الله } وقال سبحانه : { ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء }
وذكر تعالى القوة فقال : { أولم يروا أن الله الذي خلقهم هو أشد منهم قوة } وقال : { ذو القوة المتين } وقال سبحانه : { والسماء بنيناها بأيد } وزعمت الجهمية والقدرية : أن الله لا علم له ولا قدرة ولا حياة ولا سمع ولا بصر أرادوا أن ينفوا أن الله عالم قادر حي سميع بصير فمنعهم من ذلك خوف السيف من إظهار نفي ذلك فأتوا بمعناه لأنهم إذا قالوا لا علم ولا قدرة لله فقد قالوا أنه ليس بعالم ولا قادر ووجب ذلك عليهم
قال : وهذا إنما أخذوه عن أهل الزندقة والتعطيل لأن الزنادقة قال كثير منهم ليس بعالم ولاقادر ولا حي ولا سميع ولا بصير فلم تقدر المعتزلة أن تفصح بذلك فأتت بمعناه وقالت إن الله عز و

جل عالم قادر حي سميع بصير من طريق التسمية من غير أن تثبت له علما أوقدرة أو سمعا أو بصرا

وكذلك قال في كتاب المقالات : الحمد لله الذي بصرنا خطأ المخطئين وعمي العمين وحيرة المتحيرين الذين نفوا صفات رب العالمين وقالوا إن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه لاصفات له و أنه لاعلم له ولا قدرة ولاحياة له ولاسمع له ولابصر له ولا عزة له ولا جلال له ولا عظمة له ولاكبرياء له، وكذلك قالوا في سائر صفات الله تعالى التي وصف بها نفسه قال : وهذا قول أخذوه عن إخوانهم من المتفلسفة الذين يزعمون أن للعالم صانعا لم يزل ليس بعالم ولا قادر ولاحي ولا بصير ولا قدير وعبروا عنه أن قالوا نقول : غيرلم يزل ولم يزيدوا على ذلك غير أن هؤلاء الذين وصفنا قولهم من المعتزلة في الصفات لم يستطيعوا أن يظهروا من ذلك ما كانت الفلاسفة تظهره فأظهروا معناه فنفوا أن يكون للباري علم و قدرة وحياة وسمع وبصر وحياة ولولا الخوف لأظهروا ما كانت الفلا سفة تظهره من ذلك ولأفصحوا به غير أن خوف السيف يمنعهم من إظهار ذلك قال : وقد أفصح رجل يعرف بابن الأباري كان ينتحل قولهم فزعم أن الباري عالم قادر سميع بصير في المجاز لا في الحقيقة وهذا القول هو قول الغالية النفاة للأسماء حقيقة هو قول القرامطة الباطنية ومن سبقهم من إخوانهم الصابئية الفلاسفة

والدرجة الثانية من التجهم : هو تجهم المعتزلة ونحوهم الذين يقرون بأسماء الله الحسنى في الجملة لكن ينفون صفاته وهم أيضا لا يقرون بأسماء الله الحسنى كلها على الحقيقة بل يجعلون كثيرا منها على المجاز وهؤلاء هم الجهمية المشهورون

وأما الدرجة الثالثة : فهم الصفاتية المثبتون المخالفون للجهمية لكن فيهم نوع من التجهم كالذين يقرون بأسماء الله وصفاته في الجملة لكن يردون طائفة من أسمائه وصفاته الخبرية أو غير الخبرية ويتأولونها كما تأول الأولون صفاته كلها ومن هؤلاء من يقر بصفاته الخبرية الواردة في القرآن دون الحديث كما عليه كثير من أهل الكلام والفقه وطائفة من أهل الحديث ومنهم من يقر بالصفات الواردة في الأخبار أيضا في الجملة لكن مع نفي وتعطيل لبعض ما ثبت بالنصوص وبالمعقول وذلك كأبي محمد بن كلاب ومن اتبعه، وفي هذا القسم يدخل أبو الحسن الأشعري وطوائف من أهل الفقه والكلام والحديث والتصوف وهؤلاء إلى أهل السنة المحضة أقرب منهم إلى الجهمية والرافضة والخوارج والقدرية لكن انتسب إليهم طائفة هم إلى الجهمية أقرب منهم

إلى أهل السنة المحضة فإن هؤلاء ينازعون المعتزلة نزاعا عظيما فيما يثبتونه من الصفات أعظم من منازعتهم لسائر أهل الإثبات فيما ينفونه

وأما المتأخرون فإنهم والوا المعتزلة وقاربوهم أكثر وقدموهم على أهل السنة والإثبات وخالفوا أوليهم ومنهم من يتقارب نفيه وإثباته وأكثر الناس يقولون إن هؤلاء يتناقضون فيما يجمعونه من النفي والإثبات .

مسألة: قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: (واعلم رحمك الله أن أهل العلم لم يزالوا يردون قول الجهمية) وذلك لكفرهم وضلالهم، والجهمية هم الذين أنكروا أسماء الله وصفاته، وقالوا: إن الله ليس له سمع ولا بصر ولا علم ولا قدرة، فهم ينفون جميع الصفات والأسماء، وهم بهذا يصفون العدم، فالشيء الذي ليس له اسم ولا صفة يكون عدماً، ولهذا كفر العلماء الجهمية وأخرجوهم من الاثنتين والسبعين الفرقة وقالوا: هم كفار؛ لأنهم ما أثبتوا وجوداً لله، ونفوا الأسماء والصفات فأنكروا بقولهم وجود الله.

ولهذا قال المؤلف رحمه الله: (اعلم رحمك الله أن أهل العلم لم يزالوا يردون قول الجهمية حتى كان في خلافة بني فلان) يعني: بني العباس، وبالتحديد خلافة المأمون، فلما كانت خلافة المأمون ترجمت كتب اليونان والرومان، ودخل على المسلمين شر كثير، واعتنق المأمون مذهب المعتزلة وأثروا عليه، وقرب المعتزلة فصاروا أقرباءه، حتى صار رئيس القضاة في زمن المأمون أحمد بن أبي دؤاد وهو من المعتزلة، وهو الذي امتحن الإمام أحمد إمام أهل السنة، وأراده على القول بخلق القرآن فامتنع، فضُرب الإمام أحمد وسجن وسحب حتى أغمي عليه، ورفض رفضاً قاطعاً أن يقول: إن القرآن مخلوق، مع أنه مجبر ومكره له عذر.

فبعض العلماء ترخص تحت وطأة الإكراه والإلزام والجبر، فهو معذور، والله تعالى عذر المكره إذا تكلم بكلمة الكفر إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان، قال الله تعالى: {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النحل:١٠٦]، فتأول بعض العلماء فسلموا من العذاب، حتى قال بعضهم للإمام أحمد: لك رخصة يا إمام! لو تأولت، فامتنع الإمام وثبت، وصبر على الأذى والسجن والضرب والسحب والإيذاء، وخشي أن يتأول فيضل الناس بسببه، وقد قال له أحدهم: لو تأولت يا إمام! فقال: انظر إلى هؤلاء الكتاب، وكان هناك مساحة كبيرة من دار الخليفة كلها مملوءة من

الكتاب، وكل واحد معه قلم يريد أن يكتب مقالة الإمام أحمد، أي: أنه ينتظر كلمة يتكلم بها فيكتبها، فقال: أتريد أن أضل هؤلاء؟ كلا، بل أموت ولا أضلهم.

فثبت رضي الله عنه وأرضاه في المحنة، حتى قيل: إن الخليفة الراشد أبا بكر ثبت يوم الردة، حتى أن عمر رضي الله عنه، وهو من هو أشكل عليه وقال: يا خليفة رسول الله! كيف تقاتلهم وقد صلوا، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، ما استمسك السيف بيدي، والله لو لعبت الكلاب بخلاخل أمهات المؤمنين لقاتلتهم حتى يؤدوا إلي ما أدوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه، فشرح الله صدر عمر لرأي أبي بكر، وثبت ثبوت الجبال الراسيات رضي الله عنه وأرضاه، فأجمع الصحابة على قوله وأخذوا برأيه وأنه على الحق، فشرحت صدورهم لذلك، حتى قال بعض المسلمين: لولا أن الله ثبت أبا بكر لما عبد الله في الأرض، ولأطبقت العرب على الردة إلا من ثبته الله.

فثبت الله الجزيرة بـ أبي بكر رضي الله عنه يوم الردة، والإمام أحمد يوم المحنة، وقد اختبر المأمون -بناء على رأي المعتزلة الذين أثروا عليه- الإمام أحمد، وألزموا أهل السنة أن يقولوا: إن القرآن مخلوق، وأمر الخليفة بأن يؤتى بالعلماء من أنحاء الخلافة مقيدين بالسلاسل، فمن لم يقل بأن القرآن مخلوق أوذي وسحب وضرب وألقي في السجون، فمنهم من تأول، ومنهم من مات في السجن، ومنهم من مات في الطريق، ومنهم الإمام أحمد الذي رفض وامتنع على الرغم من شدة ما لقي من العذاب.

(حتى كان في خلافة بني فلان -أي: بني العباس- تكلم الرويبضة في أمر العامة) والرويبضة: الجاهل الذي ليس عنده علم فيتكلم في أمر العامة بسبب فساد أمر الناس، وإلا فإن الرويبضة لا يتكلم في وقت قوة الإسلام وظهوره.

(وطعنوا على آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم) يعني: الحديث، وأخذوا بالقياس والرأي، وهو يقصد المعتزلة الذين يأخذون بآرائهم وأهوائهم وشهواتهم ويتركون النصوص.

(وكفروا من خالفهم) فكل من لم يقل: القرآن مخلوق كافر عند المعتزلة.

(فدخل في قولهم الجاهل والمغفل) فالجاهل لجهله تبع المعتزلة والمغفل كذلك، أما صاحب البصيرة والفطنة فلا يقبل قولهم.

إذاً: دخل في قولهم ثلاثة أصناف من الناس: الصنف الأول: الجاهل، والثاني: المغفل، والثالث: الذي لا علم له.

(حتى كفروا من حيث لا يعلمون) أي: بهذه المقالة.

(فهلكت الأمة من وجوه) أي: هلكت الأمة من هذا الوجه حيث إنهم صدقوهم وأخذوا بقولهم.

(وكفرت من وجوه) يعني: من تبعهم في القول بخلق القرآن.

(وتزندقت من وجوه) الزندقة هي النفاق، أي: أن من الناس من كفر، ومن الناس من تزندق وصار منافقاً، ومن الناس من ضل وصار مبتدعاً، والنتيجة أن هلكت الأمة من هذه الوجوه.

(إلا من ثبت على قول رسول صلى الله عليه وسلم وأمره وأمر أصحابه، ولم يخطئ أحداً منهم، ووسعه ما وسعهم، ولم يرغب عن طريقتهم ومذهبهم) أي: لم يرغب عنها بل رغب فيها.

(وعلم أنهم كانوا على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح) أي: تيقن أن الصحابة كانوا على الإسلام الصحيح والإيمان الصحيح.

(فقلدهم دينهم واستراح) يعني اتبعهم، وليس معناه التقليد بغير بصيرة ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: قوله: (واعلم أن أهل العلم لم يزالوا يردون قول الجهمية)، يشير بذلك إلى منهج وأصل وغاية من غايات الدين، عمل به السلف حتى صار من سماتهم ومن أصولهم ومناهجهم الكبرى، وهو الرد على المخالف، ونظراً لأن أشد المخالفين وأكثرهم فتنة وأعمهم بلوى هم الجهمية فذكرهم هنا بالاسم، ولأن السلف اجتمعت قواهم واحتشدت على الجهمية.

كثير من السلف قد لا يكون له كثير كلام في الأهواء والبدع والفرق، وكثير من السلف لم يتعرض للرد لكنهم فيما يتعلق بالجهمية أسهموا بذلك، حتى من لم يعرف عنه الاهتمام بهذه المواقف، لأن أصول الجهمية أصول لعامة أهل الأهواء الذين جاءوا بعدهم، والعجيب أن جميع الفرق التي فارقت أهل السنة والجماعة أخذت بأصل أو أكثر من أصول الجهمية، مما يدل على عموم البلوى بالجهمية، وأن السلف حينما احتشدت جهودهم ضد هذه الفرقة فذلك لأنهم عرفوا أصولها الفاسدة وتمويهاتها على الأمة، وعرفوا أيضاً مخاطر أصول الجهمية على الأمة، فالجهمية هم أشد الفرق على الأمة وأكثرها تمويهاً وتلبيساً على الناس.

ثم قال: (حتى كان في خلافة بني فلان تكلم الرويبضة في أمر العامة)، يظهر لي أن هذا لم يحدث إلا في عهد بني العباس وليس في أوله، إنما في القرن الثالث في عهد المأمون وما بعده،

أما قبل ذلك فرغم ما حصل من ظهور أوائل الفرق الكلامية إلا أنه لم يحدث أن تكلم الرويبضة –وهو الإنسان التافه الحقير– باسم الدين وباسم الأمة، أي: رغم وجود الفرق في عهد بني أمية وأول دولة بني العباس إلا أن السلطة كانت قوية حازمة ضد الأهواء، وكانت أيدي السلاطين بأيدي العلماء ضد جميع الفرق، فلما كان في عهد المأمون توجه المأمون لتأثره بالجهمية والمعتزلة إلى التنفيس للفرق، وإتاحة الفرصة لها لتخرج أعناقها وترفع رايتها، بل إنه أيدها وعمل أعمالاً هي في سبيل الافتراق، فأذن بسب بعض الصحابة ك معاوية رضي الله عنه علناً، بل أمر به، وأمر بإحداث بعض البدع في المساجد كبدعة الذكر الجماعي، ونصر الجهمية في القول بخلق القرآن، وأرغم الأمة عليها، ومن هنا تكلمت الرويبضة، وهو الرجل التافه الحقير، والذي يتمثل بكثير ممن انطووا تحت لواء الجهمية والمعتزلة من عشاق الشهرة وأهل الأهواء.

ثم قال: (وطعنوا على آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهذا مما يدل على أنه قصد الجهمية والمعتزلة، فإن الفرق التي سبقت كان لها منهج منحرف وضال في نظرتها لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكنها لم تجرؤ على الطعن في النصوص، ولم يجرؤ على رد الأحاديث إلا المعتزلة والجهمية.

(وأخذوا بالقياس والرأي) يعني في أمور العقيدة وأصول الدين، لأنا نعرف أن القياس والرأي إذا كان في الاجتهاديات فهو جائز بالضوابط الشرعية، بل الأصل في العالم والمجتهد أنه يقيس مسألة على مسألة ترجع إلى دليل، وكذلك يبدي رأيه في الاستدلال والترجيح، فهذا ليس هو المقصود هنا، إنما المقصود بالقياس والرأي المذموم ما كان في أصول الدين والعقيدة، لأنها توقيفية غيبية لا يعلمها إلا الله عز وجل.

(وكفّروا من خالفهم)، أكثر من كفّر من خالفهم أهل الأهواء قديماً وحديثاً، أولهم الخوارج والسبئية والمرجئة والقدرية والمعتزلة والجهمية وسواهم كل هؤلاء تكفيرهم لمن خالفهم أكثر مما يظن كثير من الناس من أنهم أهل تسامح في الرأي، والعجيب أن الجهمية والمعتزلة تدّعي أنها هي العقلانية وأنها تنصر حرية الرأي، وحينما نجد منهجها وتعاملها مع الآخرين نجدها أشد الفرق حجراً على رأي الآخرين، ولذلك كفّروا من خالفهم في وجهة النظر حتى كفّر بعضهم بعضاً كما هو معروف.

إذاً: فالتكفير من سماة أهل الأهواء، حتى المرجئة الذين يظن بعض الناس أن أصل شبهتهم التساهل في الأحكام، وأنهم لا يكفّرون غيرهم إلا أن المتأخرين منهم أكثر وقوعاً في التكفير من غيرهم.

قوله: (فدخل في قولهم الجاهل والمغفل)؛ لأنهم يلبّسون على الناس، (والذي لا علم له)، يعني لأنهم جرئوا الجهال على القول في الدين، وهذا منهج لأهل الأهواء في كل زمان، ومع الأسف أن هذا المنهج ظهر في زماننا بشكل سافر وخطير ومزعج، فإن كثيراً من أصحاب الاتجاهات وأصحاب الأهواء الشخصية والجماعية، يطرحون قضايا الدين وقضايا الشرع ومصالح الأمة العظمى في المجالس العامة، ويثرثرون بها كما يتناولون قضايا الحياة العامة، ويجعل الدين كسائر التخصصات وكسائر الأمور، بل ربما يحترمون التخصصات العلمية الأخرى ولا يحترمون قضايا الشرع والدين، فيقولون على الله بغير علم، ويجرئون الناس على ذلك، فصار الناس بالتبع لهذه الفئة الذين يدّعون التحرر والثقافة والفكر يتناولون الدين بغي علم، ويتكلمون بما لا علم لهم به، وهذا منهج خطير ينبغي التنبه له.

قال: (حتى كفروا من حيث لا يعلمون)، طبعاً كثير من الناس يقع في الكفر وهو لا يعلم لجهله (فهلكت الأمة من وجوه)، الهلكة هنا هي الوقوع في الفتنة؛ لأن أعظم ما يوقع الناس في الهلكة في دينهم ودنياهم الفتن، وأول الفتن الفتن في الدين، فإنها هي التي ينبثق عنها الفتن في الدنيا فالفتن في الدين والأخلاق هي الهادمة التي تهدم كيان الناس وأمنهم وتهدم مصالحهم من وجوه، ذكر هذه الوجوه.

وقوله: (وكفرت من وجوه)؛ يقصد بذلك لما كثرت البدع والأهواء وقع الناس في الكفر من حيث أرادوا الإسلام، ووقعوا في البدعة من حيث يزعمون أنهم يريدون السنة، فكفرت كثير من الفرق وكفّروا كثيراً من الناس، لوقوعهم في أقوالهم الكفرية.

(وتزندقت من وجوه)، يقصد بهذا الإشارة إلى وجود غلاة المرجئة والجهمية وغيرهم الذين أعرضوا عن الدين وتساهلوا فيه، حتى كان الدين عندهم مجرد معرفة القلب، فلما وجدت هذه النزعة بسبب الجهمية وجدت الزندقة وكثرت في الأمة؛ لأنهم أشاعوا في الناس أنه يكفي للمسلم أن يعرف ربه، وأنه إذا عرف ربه لم تنفعه طاعة بعد ذلك ولا تضره معصية، فمن هنا انفتح باب الزندقة، ولذلك نجد كثيراً من رءوس الجهمية زنادقة، فهم أهل تحلل في الدين وإعراض عن شرع الله عز وجل، وأهل تفسّخ ووقوع في شنائع الذنوب وكبائرها؛ لأنهم اعتقدوا أن الدين هو

المعرفة فقط، ولذلك دخلت هذه العقيدة الخبيثة في كثير من الفرق التي تقمصت أصول الجهمية فيما بعد مثل طرق الصوفية التي تكثر فيها الزندقة باسم الدين، ويحصل فيها الفجور باسم الدين، والتفسّخ والتحلل من الأخلاق والأديان والعقائد باسم الدين.

ثم قال: (وضلت من وجوه)، يعني ضلال الأهواء كما هو معروف.

(وابتدعت من وجوه)، لعله يقصد بهذا البدع الظاهرة؛ لأنه ذكر البدع قبل ذلك، لكن ربما يقصد البدع الظاهرة التي بدأت تنتشر في وقته بشكل ذريع أكثر من ذي قبل، حيث انتشرت بدع الأقوال وبدع الأعمال وبدع العبادات القبورية، والمشاهد والآثار، والتوسل البدعي وهذا في جميع الفرق لا تتميز به فرقة عن أخرى، وإن كانت الطرق أكثر من غيرها في تسويق البدع الظاهرة.

قال: (إلا من ثبت على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره وأمر أصحابه، ولم يخطئ أحداً منهم) وهم أهل السنة والجماعة، فإن أهل السنة والجماعة ثبتوا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى منهج الصحابة، ولم يخطئوا أحداً من الصحابة، والمقصود هنا بالتخطئة تخطئة التبديع، هذا معلوم، وإلا فكون الصحابة يخطئون في الاجتهاد أمر عادي، لكن الخطأ في الاجتهاد لا يُعد ذنباً ولا عيباً، ولا بدعة، بل هو سنة الله في خلقه، وهو من سمات هذا الدين الذي وسّع للناس في أمر الاجتهاد.

فلا يقصد هنا التخطئة في الاجتهاديات، لكن تخطئة التبديع أو تحميلهم المسئولية أو اتهام النيات والقلوب، وهذا كله وقع فيه أهل الأهواء كلهم، ومن لم يقدح بأعيان الصحابة قدح في منهجهم في رواية الحديث، أو منهجهم في تطبيق قواعد الإسلام، أو منهجهم في تعامل بعضهم مع البعض.

أقول وأنا موقن: إنه لا يوجد فرقة من الفرق إلا وقعت في أعراض الصحابة واتهمتهم بأي نوع من أنواع الاتهام، هذا لا أجد فيه استثناء ا.هـ

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: إنَّ قول المؤلف رحمه الله : (واعلم أنَّ الدِّين إنَّما هو التقليد) يلاحظ عليه هذا التعبير، لأنَّ التقليد هو الاتباع بلا دليل ، ولو قال أنَّ الدين هو الاتباع لكتاب الله عز وجل، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على فهم سلف الأمة من الصحابة والتابعين ، ومن تبعهم بإحسانٍ من حملة الحديث والأثر لكان هذا التعبير هو الصواب، لأنَّه يوافق ما أمر الله به في كتابه حيث يقول : (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا

واعلم أن من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو مبتدع، ومن سكت فلم يقل: مخلوق ولا غير مخلوق، فهو جهمي، هكذا قال أحمد بن حنبل١، وقال رسول الله صلى الله

تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (الأنعام:١٥٣) ويقول : (اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ) (لأعراف:٣) فالاتباع لمن سلف قبلنا على أثر الدليل من كتاب وسنة هذا هو الحق ، وبالله التوفيق .

١ تقدم بحث مسألة اللفظية والواقفة .

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: (واعلم أن من قال: لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع، ومن سكت فلم يقل مخلوق ولا غير مخلوق فهو جهمي، هكذا قال أحمد بن حنبل رحمه الله) والإمام أحمد له عبارة مشهورة قريبة من هذه، وهي قوله: من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي –أي: وافق الجهمية–، ومن قال لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع، ولأن مذهب السنة والجماعة أن كلام الله منزل غير مخلوق.

والمقصود بكلام الله لفظه ومعناه، فقوله: لفظي بالقرآن قول الجهمية، فلفظك وأفعالك وأقوالك مخلوقة، فعندما تخصص وتقول: لفظي بالقرآن هذا بدعة، ومن قال ذلك فهو جهمي؛ لأنه وافق قول الجهمية، ومن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع؛ لأنه ابتدع قولاً لم يقله أحد من السلف، والقرآن كلام الله أنزله على رسوله، وأفعالك وأقوالك مخلوقة، لكن لا يصح أن تخصص اللفظ بالقرآن أنه مخلوق.

(واعلم أن من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع)؛ لأنه قول لم يقله أحد من السلف، فقد سكتوا وما قالوا: اللفظ مخلوق ولا غير مخلوق، فمن قال: لفظي بالقرآن مخلوق فقد ابتدع؛ لمخالفته طريقة السلف، ومن سكت وتوقف فقال: لا أقول مخلوق ولا غير مخلوق فهو جهمي، فلا يوجد داعي أن تشك، بل اجزم بأن القرآن كلام الله أنزله على رسوله، فالشاك مبتدع مثل الجهمية، ولا فرق بين الجهمي وبين الشاك، فالذي يتكلم بالبدعة والذي يسكت ولا ينفي البدعة كلاهما مبتدع.

(هكذا قال أحمد بن حنبل) والواجب أن تقول: إنه كلام الله منزل غير مخلوق لفظاً ومعنى ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: بدأ في أول هذه الفقرة عن مسألة متفرعة عن أصل من أصول العقيدة عند السلف، وهي ما يتعلق بالقرآن، فأولاً نحن نعرف أن الله عز وجل موصوف بأنه متكلم، وكلامه على ما يليق بجلاله عز وجل، وأن القرآن الكريم كلام الله منزّل غير

مخلوق، وأن هذا مما أجمع عليه سلف الأمة؛ لأنه اقتضته النصوص وقواعد العقيدة ولم يخالف في ذلك إلا الجهمية ومن سلك سبيلهم، من المعتزلة وبعض أهل الكلام والفلاسفة والباطنية وبعض المتصوفة وغيرهم، فإنهم زعموا أن القرآن مخلوق، وبذلك كفّرهم السلف لأنهم أقاموا عليهم الحجة، وبيّنوا لهم الآيات البينات من كتاب الله تعالى ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإجماع السلف.

فالقرآن كلام الله منزّل غير مخلوق، فلما قالت الجهمية بأنه مخلوق وحاورها السلف وأقاموا عليها الحجّة، تبيّن عنادها، وأنها حكّمت العقل فيما لا طاقة له به، وحكّمت أصول الفلاسفة وقواعد المتكلمين فزعمت أن القرآن مخلوق، فمن هنا حكم السلف بكفرية هذا القول، فتفرع عن هذا مسائل أخرى منها: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق.

والأصل أن الناس في عافية من هذا الأمر، وكذلك يجب أن يكونوا، ومن هنا فهذه المسألة ينبغي ألا تثار عند الناس إذا لم يكن الكلام فيها مشتهراً.

فمنذ عهد الإمام أحمد وقبله من منتصف القرن الثاني الهجري إلى نهاية القرن الثالث تقريباً أو قبل نهايته بقليل والجهمية يرفعون شعارهم بذلك، خاصة في عهد المأمون في بداية القرن الثالث الهجري إلى منتصفه فإنهم زعموا أن القرآن مخلوق، ورفعوا ذلك على المنابر وأشهروه في المناظرات والكتب، وفتنوا الناس به، فاضطر السلف إلى أن يتكلموا في هذه المسائل، ثم حينما انهزمت الجهمية والمعتزلة على يد الإمام أحمد وتبين الحق وانجلت الفتنة ولم يبق إلا المعاند ظهر بعض ضعاف الجهمية بقول يظنون أنهم يرضون به السلف، وقالوا: نحن لا نقول: القرآن مخلوق، لكن نقول: ألفاظنا بالقرآن مخلوقة! ويقصدون بذلك القرآن، فهي حيلة على البدعة.

فلما تفطن السلف لهذه الحيلة بدّعوا من قال بهذا القول سواء بنفي أو إثبات؛ لأنه أولاً: ذريعة إلى الخوض في هذه المسألة الخطيرة، وثانياً: مدخل للجهمية بأن يتأولوا من خلاله لقولهم المبتدع الكفري، وثالثاً: لأن الناس قد تتفاوت مفاهيمهم ومداركهم لهذه الكلمة.

فالقول بأن اللفظ بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق فيه شبهة، فبدّع السلف من قال به، ولذلك وجد من السلف من قال بهذا القول على مقصد صحيح، وهو قوله بأن ألفاظنا وأصواتنا بالقرآن التي خرجت عن ألسنتنا وحلوقنا وشفاهنا مخلوقة، وهذا صحيح، لكن المبتدع لا يقف عند هذا الحد فيقصد اللفظ والمعنى، وإن قال لفظي بالقرآن مخلوق فإنه ربما يقصد القرآن أيضاً ويتأوّل.

عليه وسلم: «من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا، فإياكم ومحدثات الأمور، فإنها ضلالة، وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، وعضوا عليها بالنواجذ»[1].

فمن هنا أقول: إن هذه المسألة محل نزاع بين السلف، لكن أئمة السلف كرهوها وبدّعوا من قال بها لأنها ذريعة إلى القول بالبدعة، سواء بالنفي أو الإثبات .

١ أخرجه أحمد (١٢٦/٤) ، وأبو داود (٤٦٠٧) ، والترمذي (٢٦٧٦) ، وابن ماجة (٤٢) ، والدارمي (٩٥) ، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد: (٧٤/١-٧٥) ، والآجري في الشريعة (ص٤٦-٤٧) ، وابن أبي عاصم في السنة (١٧/١-١٩) ، وأبو عبيد في الخطب والمواعظ (٢) ، والحاكم: (٩٥/١) ، والبغوي في شرح السنة (٢٠٥/١) ، وابن وضاح في البدع (ص٢٣، ٢٤) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ٢٢٠، ٢٢١ و١٠/ ١١٤، ١١٥) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ٦٩) وغيرهم ، والحديث صححه الترمذي ، وصححه البزار كما في جامع بيان العلم وفضله (٩٢٤/٢) ، وحسنه البغوي في شرح السنة ، وقال أبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم : حديث جيد من صحيح حديث الشاميين كما في جامع العلوم والحكم (ص٢٢٦) ، وصححه ابن حبان والحاكم ، وقال الجوزقاني في الأباطيل والمناكير (٤٧٢/١) : صحيح ثابت مشهور ، وقال ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١١٦٤/٢) : ثابت صحيح ، وقال شيخ الاسلام الانصاري هو أجود حديث في أهل الشام وأحسنه كما في تحفة الطالب (٤٦) ، وصححه الضياء المقدسي في جزء في اتباع السنن واجتناب البدع (رقم ٢) ، وصححه شيخ الإسلام في الإقتضاء (٨٣/٢) ، وحسنه ابن القيم في أعلام الموقعين (١١٩/٤) ، وجوده ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص٣١٣) ، وقال العراقي في الباعث على الخلاص (رقم ١) : صحيح مشهور ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجة وانظر الصحيحة (٩٣٧) ، وحسنه الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢٤/٥-٢٥) ، وصححه الحويني في تخريج فضائل القرآن (ص٦٩) ، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند : حديث صحيح ورجاله ثقات .

واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهمية أنهم فكروا في الرب، فأدخلوا لم وكيف، وتركوا الأثر، ووضعوا القياس، وقاسوا الدين على رأيهم فجاءوا بالكفر عيانا لا يخفي أنه كفر، وأكفروا الخلق واضطرهم الأمر حتى قالوا بالتعطيل١.

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: الكلام هنا في أصول الجهمية، وأصول الجهمية كثيرة وسيوردها الشيخ بعد قليل فيما أورده الإمام أحمد وغيره من الأئمة، لكنه هنا ذكر مجمل أصول الجهمية التي خالفوا فيها السنة والتي تفردوا بها وعارضوا بها الحق، وأول ذلك أنهم فكّروا في الرب عز وجل، أي: أخضعوا ما يتعلق بذات الله وأسمائه وصفاته وأفعاله لأفكارهم، وجعلوا للعقول سلطاناً على الخوض في الجوانب الغيبية من ذلك.

والتفكير في الرب عز وجل لا طاقة للبشر فيه ولا للمخلوقات، والتفكر إنما هو في مخلوقات الله وفي آلائه ونعمه، وفي حكمه وخلقه، لا في ذاته ولا في أسمائه وصفاته وأفعاله.

ويجب على المسلم أن يقف عند ألفاظ الشرع ومعانيها ولا يتجاوز ذلك إلى الكيفيات، أو إلى الحقائق الغيبية، فإن الحقائق الغيبية غير معلومة، هذا هو الأصل، والجهمية تجاوزت هذا الأصل وفكّرت في ذات الله عز وجل وأسمائه وصفاته وأفعاله على الحقيقة الغيبية، أو فكّرت في الحقيقة الغيبية بالكيفيات، فمن هنا وقعت فيما وقعت فيه بعد ذلك، حيث أعملوا عقولهم فيما لا طاقة لها به من أمور الغيب، وبخاصة ما يتعلق بالله عز وجل، فنشأ عن ذلك الأصل الباطل الثاني عند الجهمية، وهو أنهم لما أعملوا عقولهم وردت عليهم أسئلة وشبهات لِم وكيف؟ يعني: لِم فعل الله كذا؟ لِم وصف الله نفسه بكذا؟ لِم لم يصف الله نفسه كذا؟ وكيف كان كذا؟ وكيف تكون صفته؟ وكيف يكون اسمه؟ إلى آخره ثم نشأ عن ذلك أصل ثالث، وهو أنهم حينما وجدت عندهم هذه الشبهات لم يعالجوها بالأثر، والأثر هو الكتاب والسنة وما ورد عن الصحابة والتابعين وأئمة السلف.

وكأن الشيخ يقول: لما فكّروا في الرب عز وجل وأخطئوا في ذلك ثم دخلوا في الشبهات بكيف ولِم، كان المفروض أن يزيلوا هذه الشبهات والشكوك بالرجوع إلى الكتاب والسنة الذي هو الأثر، والرجوع إلى آثار السلف الصالح، لكنهم لم يفعلوا فتركوا الأثر، فنتج عن ذلك أصل رابع، وهو أنهم حينما خاضوا وفكّروا في الرب عز وجل وأدخلوا لِم وكيف، ولم يحكّموا الكتاب والسنة اضطروا لوضع أصول من عندهم على القياس أي: قياس الغائب على الشاهد، وأعظم الغيب وأوله وأعلاه وأجله ما يتعلق بذات الله وأسمائه وصفاته، فقاسوا الغيب على عالم الشهادة

فقالوا: لا يكون موجود إلا جسماً، ولا يكون جسم إلا مركّباً من أجزاء، ولا يكون مركّب من أجزاء إلا مفتقراً إلى أجزائه، ثم قالوا: هذه الأمور لا تليق بالله عز وجل، فنفوا عن الله الأسماء والصفات والأفعال ولما وضعوا القياس وقاسوا الدين على رأيهم، نتج عن هذا نتيجة وهي الأصل الخامس، وهو أن جاءوا بالكفر عياناً، فأنكروا ذات الله عز وجل وأسمائه وصفاته وأفعاله إنكاراً صريحاً، حتى أنهم لم يثبتوا لله عز وجل إلا الوجود المطلق أو مطلق الوجود، أو الوجود المجرد، أو الوجود الذهني، أو الوجود العقلي على اختلاف بينهم.

فنتج عن ذلك أن خالفوا الأمة، فلما خالفوها وقالوا بالكفر اضطروا لنتيجة وهي الأصل السادس، وهي تكفير من خالفهم.

فالجهمية تكفّر من خالفها من المعتزلة ومتكلمة الأشاعرة.

وكما قلت: إنه في مثل هذا المقام إذا تكلمنا عن الجهمية نقصد بهم العموم إلا إذا دلّت القرينة على أن المقصود طائفة منهم، فالجهمية هم كل من أنكر الصفات أو أوّلها، فعلى هذا فالجهمية الخالصة جهمية، والمعتزلة جهمية، ومتكلمة الأشاعرة والماتريدية جهمية، ومتكلمة الكلابية جهمية وهكذا، لكن الذين وقعوا في الكفر هم الجهمية الأصلية، وطوائف من المعتزلة.

ثم وقعوا في الأصل السابع عندهم وهو القول بالتعطيل.

هذه خلاصة أصول الجهمية:

أولاً: أنهم أعملوا العقول في الغيب في الله عز وجل وفكّروا في الله ولم يفكّروا في خلقه وآلائه. ثانياً: أدخلوا الشبهات لِم وكيف. ثالثاً: أعرضوا عن الأثر ليحلوا مشكلاتهم بقولهم ولم يوفقوا لتحكيم الكتاب والسنة فنتجت النتيجة الرابعة. رابعاً: وضعوا القياس وقاسوا الغائب بالشاهد، فترتب على هذا النتيجة الخامسة. خامساً: جاءوا بالكفر عياناً، ثم بعد ذلك ترتب عليها القاعدة السادسة أو الأصل السادس وهو سادساً: أنهم كفّروا المخالفين، ثم انتهى بهم الأمر إلى سابعاً: التعطيل المطلق ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله (واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهمية أنهم فكروا بالرب) أي: فكروا في ذاته وأسمائه وصفاته، ثم قاسوا الخالق على المخلوق.

(فأدخلوا: لم؟ وكيف؟) أي قالوا: لم؟ واستفهموا في الأفعال: لم فعل كذا، واستفهموا في الصفات، حيث قالوا: كيف استوى؟ وكيف نزل؟ وهذا من جهلهم وضلالهم، وهذه أسئلة فاسدة،

وقال بعض العلماء – منهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه –: الجهمي كافر، ليس من أهل القبلة، حلال الدم، لا يرث ولا يورث؛ لأنه قال: لا جمعة ولا جماعة، ولا عيدين ولا صدقة، وقالوا: إن من لم يقل: القرآن مخلوق فهو كافر، واستحلوا السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وخالفوا من كان قبلهم، وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أحد من أصحابه، وأرادوا تعطيل المساجد والجوامع، وأوهنوا الإسلام، وعطلوا الجهاد، وعملوا في الفرقة، وخالفوا الآثار، وتكلموا بالمنسوخ، واحتجوا بالمتشابه، فشككوا الناس في آرائهم وأديانهم، واختصموا في ربهم، وقالوا: ليس عذاب قبر، ولا حوض ولا شفاعة، والجنة والنار لم يخلقا، وأنكروا كثيرا مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستحل من استحل تكفيرهم ودماءهم من هذا الوجه؛ لأن من رد آية من كتاب الله فقد رد الكتاب كله، ومن رد أثرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد رد الأثر كله، وهو كافر بالله

ولا يوجه هذا السؤال لأفعاله جل في علاه، فلا يقال: لم جعل هذا غنياً؟ لم جعل هذا فقيراً؟ لم جعل هذا طويلاً؟ لم جعل هذا قصيراً؟ لأن الله حكيم وله الحكمة البالغة.

فهلك الجهمية بذلك، أما الصحابة والتابعون ومن بعدهم فهم في عافية من هذا، فلم يأتوا بمثل هذه الأسئلة.

(وتركوا الأثر) يعني: النصوص، (ووضعوا القياس) أي: قاسوا الخالق على المخلوق، وقاسوا أمور الآخرة على أمور الدنيا، وقاسوا الدين على آرائهم وشهواتهم.

(فجاءوا بالكفر عياناً) العيان: المعاينة، فارتكبوا كفراً واضحاً بيناً، يعاينه كل أحد ولا يخفى على أحد أنه كفر.

(وكفروا الخلق) أي: الجهمية، فقد كفروا من لم يوافقهم.

(واضطرهم الأمر حتى قالوا بالتعطيل) أي: وصل بهم الحال حتى عطلوا الرب من أسمائه وصفاته، وقالوا: ليس له علم ولا سمع ولا بصر ولا إرادة ولا قدرة، وليس فوق العالم ولا تحت العالم، ولا مبايناً للعالم ولا محايداً للعالم، ولا متصلاً بالعالم ولا منفصلاً عن العالم، وهذا تعطيل كامل، وهذا معنى قول المؤلف رحمه الله: (فاضطرهم الأمر حتى قالوا بالتعطيل).

العظيم، فدامت لهم المدة، ووجدوا من السلطان معونة على ذلك، ووضعوا السيف والسوط دون ذلك، فدرس علم السنة والجماعة وأوهنوهما وصارتا مكتومين؛ لإظهار البدع والكلام فيها ولكثرتهم، واتخذوا المجالس، وأظهروا رأيهم، ووضعوا فيها الكتب، وأطمعوا الناس، وطلبوا لهم الرياسة، فكانت فتنة عظيمة لم ينج منها إلا من عصم الله، فأدنى ما كان يصيب الرجل من مجالستهم أن يشك في دينه، أو يتابعهم أو يزعم أنهم على الحق، ولا يدري أنه على الحق أو على الباطل، فصار شاكا، فهلك الخلق، حتى كان أيام جعفر – الذي يقال له المتوكل – فأطفأ الله به البدع، وأظهر به الحق، وأظهر به أهل السنة، وطالت ألسنتهم، مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا هذا والرسم وأعلام الضلالة قد بقي قوم يعملون بها، ويدعون إليها، لا مانع يمنعهم، ولا أحد يحجزهم عما يقولون ويعملون[1].

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا كلام عظيم، ويمثل خلاصة وصف الجهمية المعتزلة على وجه الخصوص، ووصف أهل الأهواء على وجه العموم وسماتهم في كل زمان، وهذا أشبه بكلمات الإمام أحمد وإن لم يجزم أنه من كلامه، لكنه فيه عبارات هي من كلام الإمام أحمد؛ لأن الإمام أحمد يتميّز منهجه بالتأصيل وانتخاب العبارات الجامعة المانعة في التعبير عن أصول الاعتقاد وأصول المخالفين، ولا يحب الحشو من الكلام ولا الاستطراد.

وهنا أشار الشيخ إلى سبعة عشر أصلاً من أصول الجهمية ثم عرّج على سمات الجهمية التي كانت تتميز بها في ذلك العصر، بل وفي كل عصر، وهذا الكلام الذي سأذكره وهو قواعد الجهمية يشمل الجهمية والمعتزلة في ذلك الوقت؛ لأن الجهمية في ذلك الوقت تتمثّل بالمعتزلة، وانطوت تحت لوائها، وصارت المعتزلة هي التي رفعت لواء التجهّم في القرن الثالث، فلا فرق بينهما في هذه الفترة التي عبّر عنها الإمام أحمد والأئمة من بعدهم، والتمييز الفني أو التمييز التخصصي بين الجهمية والمعتزلة إنما يأتي عند الكلام المفصّل عنهما، أما عند الكلام عن مفردات مقولاتهما فإنه لا فرق بينهما إلا في أمور قليلة، لا سيما في الأصول، فإن أصول الجهمية والمعتزلة واحدة، إنما الاختلاف في بعض التفريعات والتفصيلات، فمن هنا الكلام عن الجهمية يشمل المعتزلة ويشمل الفرق التي أخذت بأصول التجهم والاعتزال في ذلك الوقت، وهي الرافضة والخوارج.

فإن الرافضة والخوارج في ذلك الوقت أخذوا بأصول التجهّم والاعتزال، حتى أنه من المشهور الذي ينبغي أن يعلمه أيضاً كل طالب علم، أن الذين رفعوا لواء الفتنة من المعتزلة الجهمية في القرن الثالث كان أغلبهم رافضة لكن شعار التجهّم غلب عليهم، ومنهم شيعة غير رافضة.

فعلى هذا نقول: إن الكلام هنا يشمل جميع أهل الأهواء في ذلك الوقت، وإن كان موجهاً إلى الجهمية والمعتزلة.

قال الشيخ: (وقال بعض العلماء منهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه: الجهمي كافر)، يقصد بذلك الجهمي الخالص، أو الجهمي الذي أصر في ذلك الوقت على القول بخلق القرآن؛ لأنها قضية الساعة في ذلك الوقت.

ومن هنا نستفيد فائدة في منهج تقرير الدين والدفاع عنه، وهو أنه كلما اشتهرت مسألة من المسائل التي تخالف الحق سواء كانت من بدع العقائد أو بدع العادات أو بدع العبادات أو بدع الأعياد أو بدع الأحوال أو غيرها، فإنه يسع طلاب العلم أن يكثروا من الكلام عنها، ولا يكون ذلك مخالفاً للمنهج؛ لأن كل شيء له مناسبته، فإذا بُلي الناس ببلية من البلايا فلا بد من كثرة الكلام عنها، فإذا ابتلي الناس مثلاً بالطعن في العلماء فلا بد من التركيز على هذه القضية، ولا يعتبر ذلك خروجاً أو مبالغة وإذا ابتلي الناس بعدم النصح للولاة، فلا بد من التركيز على هذه القضية؛ لأنها قضية خطيرة إذا تُركت فتكت بالأمة .

قال: (الجهمي كافر ليس من أهل القبلة، حلال الدم ولا يرث ولا يورث)، ثم علل لذلك، وهذا التعليل هو شرح لأصول الجهمية التي أولها قولهم لا جمعة ولا جماعة، ولا عيدين، ولا صدقة هذا مما لا يعرفه أكثر الناس عن الجهمية والمعتزلة والرافضة والخوارج في ذلك الوقت، بل في كل وقت، وهو أن من أصولهم أنهم لا يعتقدون لولاة المسلمين ولاية، ولولا أن المأمون سايرهم ما اعتقدوا له بيعة، فمن هنا كان لا يعتقدون صحة الجمعة ولا الجماعة، ولا العيدين، ولا الصدقة التي هي الزكاة التي تجبيها الدولة، وهذه سمة عامة لجميع أهل الأهواء في كل زمان.

ثم إن أغلب رافع رايات الجهمية في ذلك الوقت إما خوارج وإما رافضة أو شيعة، وهؤلاء كلهم معروف رأيهم في الجمعة والجماعة والعيدين والصدقة، هذا من جانب.

من جانب آخر يشير والله أعلم إلى أن الجهمية مرجئة خالصة لا ترى للأعمال وزناً، فتستهين بالجمعة والجماعة والعيدين والصدقة، وكلا الاحتمالين وارد، بل أظن الاحتمالين مجتمعين في أهل الأهواء الجهمية والمعتزلة ومن سلك سبيلهم.

ثم ذكر الأصل الثاني: (وقالوا: من لم يقل القرآن مخلوق فهو كافر) ومعنى هذا أنهم كفّروا المسلم، وهذا يقتضي كفرهم هم بناء على الحديث: (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما) هذا كله تبرير لقوله بأنهم كفار ليسوا من أهل القبلة، حلال الدم ولا يرثون ولا يورثون.

ثم ذكر الأصل الثالث قال: (واستحلوا السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم).

واستحلال السيف على الأمة سمة عامة للمبتدعة، وهو الخروج على الولاة، والخروج عن جماعة المسلمين، واستحلال دماء المخالفين، لكن هذه السمة تتفاوت بينهم من مقل أو مكثر، فمنهم من هو صريح يُعلن ذلك ويرفعه كالخوارج، ومنهم من هو جبان منافق كالرافضة، فيرون أن ذلك لا يُعلن إلا إذا ظهر إمامهم الموهوم الخرافة.

ولعل من حظ المسلمين أن الرافضة يعلقون خروجهم على المسلمين بظهور هذه الخرافة التي ينتظرونها، ونعلم أنه لن يظهر إلا إن كان على صورة الدجال، ولا أستبعد أنهم إذا ظهر الدجال يعتقدون أنه مهديهم؛ لأنا نعرف أن عامة أهل البدع والأهواء يفتنون بـ الدجال وأولهم الرافضة، ويخرج من بلادهم أيضاً.

فعلى هذا يظهر أن السلف أجمعوا واتفقوا على أن من سمات أهل الأهواء والجهمية استحلال السيف، ومن استحل السيف على الأمة سواء فعل أو لم يفعل فهو كافر؛ لأن بعض الناس يظن أن استحلال السيف هو رفعه! وليس كذلك، بل المعنى أنهم يستبيحون قتل المسلمين لو تمكنوا، لكن ليس منهم من فعل ذلك إلا الخوارج، وكذلك المعتزلة حينما تمكنت في عهد المأمون.

والدليل على استحلالهم السيف أنهم استحلوا دماء الناس حتى الأئمة، كان ابن أبي دؤاد رأس الجهمية في ذلك الوقت يحرّض أحد الولاة ولا أدري هل هو المأمون أو الواثق أو المعتصم على الإمام أحمد في أثناء المناظرة ويقول: اقتله ودمه في ذمتي، فهذا من استحلال السيف، أما الإمام أحمد فما قال هذه الكلمة، ولا حرّض على الجهمية وقد عايش غلاتهم الذين أعلنوا الزندقة.

رابعاً من أصولهم: (وخالفوا من كان قبلهم)، ما عليه سلف الأمة.

وخامساً: (وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من أصحابه). أوقعوا الناس في حرج في دينهم، وألزموهم بأن يقولوا الكفر، فكانوا لا يولون قاضياً حتى يقول بكفرهم، ولا يولون محتسباً ولا والياً ولا أميراً ولا خطيباً للجمعة حتى يقول بقولهم، حتى قالت بعض كتب التاريخ: إنهم وضعوا المتاريس على الأسواق فلا يعبرها إلا من يقول

بكفرهم وإلا يُحبس في بيته ويموت، ووضعوا السياج والحراس في أبواب المساجد فلا يدخل أحد يصلي ولا يخرج حتى يقول بكفرهم، وهذا لم يفعله أهل الحق الذين هم على السنة، فيكون هذا من باب الإكراه الذي لم يأمر الله به، فامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه الرسول صلى الله عليه وسلم، امتحنوهم بالصفات، وامتحنوهم بالأسماء، وامتحنوهم بالقول بخلق القرآن، وامتحنوهم بأشياء كثيرة.

سادساً: (وأرادوا تعطيل المساجد والجوامع) ويقصد بذلك أن منهجهم هذا يؤدي إلى تعطيل المساجد والجوامع؛ لأنهم من جانب أعلنوا الجبر والإرجاء الكامل الذي جعل الناس يعرضون عن شرع الله فلا يعتادون المساجد، وجعلوا المعرض عن المسجد والمصلي كليهما كاملي الإيمان، فهذا أدى إلى تساهل الناس في الدين، كما أنهم أرادوا تعطيل المساجد بمنع الناس أن يدخلوها إلا على مذهبهم، وأيضاً لا يرون مشروعية ما عليه السلف من إقامة الجمع والجماعات كما سبق، وهذا راجع إلى ما ذكره في الفقرة الأولى.

سابعاً: (وأوهنوا الإسلام) من كل وجه.

أولاً: حطّموا العقيدة في قلوب الناس، وهذا أعظم وهن في الدين، ثم بعد ذلك أشاعوا الزندقة والإلحاد والإعراض عن الدين في السلوك، وأشاعوا الفلسفات والأمراض العقلية والثقافية والعقدية، ثم بعد ذلك أوهنوا المسلمين بما ذكره فيما بعد من تعطيل الجهاد، وشغلوا المسلمين عن مكاسب الحياة وعمارة الأرض بالفلسفة والمناظرات والمجادلات، وهذا من أعظم المشغلات عن الجد في حياتهم.

وأعظم من هذا أشغلوا بعض المسلمين ببعض عن الجهاد جهاد العدو، ولذلك لا أعرف أنه قام جهاد ضد الأمم المشركة والضالة على يد أهل الأهواء والافتراق والبدع، وصلاح الدين الأيوبي رحمه الله كان قائداً يحترم السنة والجماعة ويحترم السلف، وإن كان ينتسب للأشاعرة لكن ليس أشعرياً خالصاً فيما أعلم، ولو كان من المتكلمين لما استطاع أن يرفع راية الجهاد ولكان جهاده ضد أهل السنة والجماعة، لكن هو ليس بمتكلم وكذلك من كان مثله من الأتراك الأولين، فهؤلاء يرفعون شعار السنة ويوقرون السنة ويوقرون السلف، لكن لا أعرف أنه قامت معركة حاسمة بين المسلمين والكفار على يد رافضي أو خارجي أو نحوهم.

وينطبق على جميع أهل الأهواء الخارجين عن السنة وصفهم الذي أُثر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أدري عن مدى صحته عن الخوارج بأنهم يقاتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان،

فهم عطّلوا الجهاد فعلاً وجعلوا الجهاد جهاد المسلمين ولم يجاهدوا الكفار، أو صرفوا الجهاد إلى المراء والجدل الذي حرمه الله عز وجل.

(وعملوا في الفرقة) وهذا هو الأصل الثامن عندهم، ومن السمات والأصول الطبيعية لأهل الأهواء أنهم يعملون الفرقة لأنهم مفارقون، فالمفارق لا بد أن يكون سعى إلى الفرقة بنفسه أو بغيره.

ثم تاسعاً: (وخالفوا الآثار) أي خالفوا ما جاء في الكتاب والسنة وآثار السلف بأصولهم الفاسدة.

وعاشراً: (وتكلموا في المنسوخ) وهذا دليل على جهلهم وانحراف مناهجهم، ربما استدلوا بالمنسوخ على الناسخ، فوقعوا في الخلط والخبط في الاستدلال.

الحادي عشر: (واحتجوا بالمتشابه)، وجعلوه هو الأصل، والمفروض أن المتشابه يرد إلى المحكم.

والثاني عشر: (فشككوا الناس في آرائهم وأديانهم)؛ لأن الناس كانوا على السلامة الأصلية لا يعرفون هذه الحذلقات والفلسفات والمناظرات والجدال والأمور التي لا تظهر أمام العامة، مثل العرض، والجوهر، والمباينة، والمفاصلة، والكلام في الصفات والأسماء والأفعال، والكلام في التشبيه والتجسيم، والقرآن بأنه محدث أو مخلوق وغير مخلوق كل هذه الأمور ما كان الناس يعرفها، فشككوا الناس في آرائهم وأديانهم.

والثالث عشر: (واختصموا في ربهم) عز وجل. حقيقة حالهم أنهم اختصموا في الله، والله عز وجل أعفاهم من ذلك، فالله عز وجل قرر لنا ما لا حاجة إلى البشر بعده من ذكر عظمته وجلاله بذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله على جهة التفصيل، وكل ما يحتاجه البشر مما يتعلق بذات الله وأسمائه وصفاته وأفعاله جاء في الكتاب والسنة، لكنهم ذهبوا يخاصمون في ربهم، والله عز وجل يقول: {أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ} [إبراهيم:١٠].

الرابع عشر: أنهم (قالوا: ليس عذاب قبر ولا حوض ولا شفاعة).

وهذا يسمى إنكار السمعيات، وهذا يقع من الجهمية الخالصة وبعض المعتزلة.

الخامس عشر: قال: (والجنة والنار لم تخلقا).

هذه عندهم شبه عقلية يقولون: إذا كانت قد خلقت فأين تكون، وهي لا تستوعبها السماء والأرض؟! يعني فقط مجرد عقول، مع أن أحوال الجنة والنار والغيبيات، وأحوال البرزخية وأحوال القيامة لا تقاس بأحوال الدنيا أبداً.

السادس عشر: (أنكروا كثيراً مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستحل من استحل تكفيرهم ودماءهم من هذا الوجه)؛ يعني: حينما ردوا ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذا كفر صريح.

السابع عشر: (لأنه من رد آية من كتاب الله فقد رد الكتاب كله، ومن رد أثراً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد رد الأثر كله)، يعني أن ردهم للآثار والنصوص جعلهم يقعون في الكفر بالله العظيم.

(فدامت لهم المدة)، يعني ظهرت رايتهم في القرن الثالث، (ووجدوا من السلطة معونة على ذلك) في عهد المأمون ومن بعده إلى أن جاء المتوكل، (ووضعوا السيف) أي أعملوه في رقاب المسلمين، (والسوط دون ذلك) أي دون كفرهم، فهم يحمون كفرهم بالسوط والسيف.

(فدرس علم السنة) يعني انقرض أو ضعف (والجماعة، وأوهنوهما وصارتا مكتومتين لإظهار البدع والكلام فيها ولكثرتهم، واتخذوا المجالس، وأظهروا رأيهم)، وهذا دليل على أنه في الفتن تكون الغوغاء والكثرة مع الباطل لا مع الحق، وهذا موطن عبرة يجب أن نستفيد منه، أنه في الفتنة لا نقيس بالكثرة؛ لأن هذا الوصف وصف صحيح فإنه في عهد المأمون بالذات جعجعت العامة والغوغاء والرعاع والهمج مع الجهمية إما خوفاً وإما رجاءً أو جهلاً، وظنوا أن السلطان لا يكون إلا مع الحق، ربما يكون أكثر عامة المسلمين على ذلك.

قال: (ووضعوا فيه الكتب)، يعني ألّفوا في الباطل، (وأطمعوا الناس)، وهنا وقفة عظيمة جداً. طبعاً هو هنا نسيت أن أقول لكم أنه منذ أن انتهى الأصل السابع عشر وهو رد الكتاب والأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن ذلك كفر، بدأ يذكر السمات وانتهى من الأصول، والسمات التي هي الخصائص وإن لم تكن أصولاً.

فمن سماتهم أنهم تمكنوا في عهد الإمام المأمون ومن بعده، وأنهم أيضاً استعدوا السلطة حتى وجدوا منها معونة، وأنهم أيضاً يضعون السيف والسوط على الأمة، وأنهم يحرصون على اندراس علم السنة والجماعة لا كما يدّعون أنهم يرفعون السنة والجماعة.

ومن سماتهم إخفاء السنة ومحاولة إماتتها وإيهانها، وطمس معالم السنة وكبت أهل السنة.

قال: (وصارتا مكتومتين لإظهار البدع ولكثرتهم).

وأيضاً من سماتهم أنهم يستثيرون الغوغاء إذا تمكنوا من ذلك حتى يكثروا من سوادهم، وأنهم يتخذون المجالس، بمعنى أنهم يثرثرون في قضايا الدين الخطيرة في المجالس كما يحصل من

بعض المفتونين الآن بين المسلمين، ويتخذون الثرثرة في هذه القضايا الخطيرة في المجالس العامة والخاصة ومجالس الأدباء الكُتّاب والمفكرين، والمعجبين بهم والمبهورين، ويظهرون رأيهم، ويضعون في ذلك كتباً ومؤلفات.

ثم قال: (وأطمعوا الناس)، وهذه إشارة إلى أن من سمات أهل الأهواء استعداء العامة واستثارتها، وأيضاً دغدغة مشاعر الناس بالكلام فيما يحلو لهم.

ومن مسائل الأهواء في كل عصر أنهم يلتمسون حاجات الناس فيرفعون شعارات دفع الظلم عنهم والاهتمام بشئونهم والعطف عليهم إلى آخره.

وأطمعوا الناس في الكلام الدين، وأطمعوا الناس في السلطان، وأطمعوا الناس على العلماء، وأطمعوا الناس بالجرأة على أن يتكلموا بما ليس لهم بعلم، أطمعوهم في الأهواء أطمعوهم في الشبهات والشهوات.

(وطلبوا لهم الرياسة) كما يكون من بعض الدعاة الآن في الحزبيات والشعارات السياسية وغيرها، وهذا يختلط فيه الطمع.

قال: (وطلبوا لهم الرياسة فكانت فتنة عظيمة لم ينج منها إلا من عصم الله، فأدنى ما كان يصيب الرجل من مجالستهم أن يشك في دينه أو يتابعهم)، هذا إشارة إلى أن مجالستهم خطيرة، وهذا ينسحب على الأولين والآخرين، كجهمية اليوم، ومعتزلة اليوم وعقلانية اليوم التي ابتلي بها كثير من شبابنا اليوم بسبب المجالسة في الجلسات العامة وفي الديوانيات والاستراحات وغيرها، وهذا مسلك خطير يجب أن يبتعد منه من يريد أن يحافظ على دينه، ولا يقول: إنه درس العقيدة وعرف وعرف! فهؤلاء شياطين يلبّسون على الناس، ويموّهون على الأئمة فكيف بطلاب العلم أمثالنا وعندنا من التقصير الشيء الكثير، فيجب أن نحمي أنفسنا ونحمي من له علينا حق النصح من مجالسة أهل الأهواء.

فأدنى ما كان يصيب الرجل من مجالستهم أن يشك في دينه أو يتابعهم، أو يرى رأيهم على الحق، ولا يدري أنه على الحق أو على الباطل، بمعنى أنهم على الأقل يلبّسون عليه.

(فصار شاكاً فهلك الخلق حتى كانت أيام جعفر الذي يقال له: المتوكل)، هذا أشبه بكلام الإمام أحمد والله أعلم، وكنت أود لو أني تمكنت من الرجوع إلى المصادر، لكن لعل أحد الإخوان إن شاء الله يتطوع ويوثق لنا هذا الكلام، فلعله موجود في بعض المصادر عن الإمام أحمد؛ لأن قوله: الذي يقال له المتوكل، كأنه يرى أن وصف الرجل لنفسه بـ المتوكل نوع تزكية.

قال: (فأطفأ الله به البدع، وأظهر به الحق، وأظهر به أهل السنة، وطالت ألسنتهم مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا هذا).

ثم قال، وكأنه يقول: ومع نصر السنة على يد المتوكل وقمع أهل البدع والأهواء إلى أن الرسم وأعلام الضلالة قد بقي منهم قوم، وهذه سنة الله في خلقه، فالابتلاء باق، ولذلك ما من فرقة من الفرق الكبرى انقطعت في التاريخ أبداً كلها بقيت إلى يومنا هذا، لكنها قد تتلون، قد تدخل في فرق أخرى، قد تظهر شعارات جديدة، لكن قال: (ومع أن السنة ظهرت وأبطل الله البدع إلا أنه بقي الرسم) ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: (وقال بعض العلماء منهم أحمد بن حنبل رحمه الله: الجهمي كافر، ليس من أهل القبلة، حلال الدم، لا يرث ولا يورث) وهذا مشهور عن كثير من العلماء أنهم كفروا الجهمية، وقد كفرهم خمسمائة عالم، حتى قال ابن القيم في الكافية الشافية: ولقد تقلد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان واللالكائي الإمام قد حكاه وحكاه عنه قبله الطبراني وقوله: خمسين في عشرة، أي: خمسمائة، ومن العلماء من كفر الغلاة والدعاة وعلماءهم، وفسق عامتهم، ومن العلماء من كفرهم جميعاً ومنهم من بدعهم جميعاً؛ وذلك لخبث معتقدهم وفساد قولهم؛ ولأنهم قالوا: إن الرب ليس له صفات ولا أسماء، حتى إنهم نفوا النقيضين عنه جل وعلا، فقالوا: لا داخل العالم ولا خارجه، ولا فوقه ولا تحته، ولا مباين له ولا محايد له، ولا متصل به ولا منفصل عنه، ولهذا كفرهم العلماء.

ومن كفرهم ما يعتقدته الجهم حيث يقول: الإيمان معرفة الرب بالقلب، فإذا عرفت ربك بقلبك فأنت مؤمن، كما يقول بعض الناس: الإيمان في القلب، فنقول: والكفر والنفاق في القلب أيضاً، وإذا وقر الإيمان في القلب عملت الجوارح، وإذا وقر الكفر في القلب لم تعمل الجوارح.

(لأنه قال -أي: الجهمي-: لا جمعة ولا جماعة، ولا عيدين ولا صدقة، وقالوا -أي: الجهمية-: من لم يقل القرآن مخلوق فهو كافر) إذاً: الجهمية يكفرون من قال: القرآن كلام الله منزل غير مخلوق.

(واستحلوا السيف على أمة محمد صلى الله عليه وسلم)؛ لأنهم يرون أنهم كفار، فاستحلوا دماء المسلمين، وخالفوا من كان قبلهم.

(وامتحنوا الناس بشيء لم يتكلم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من أصحابه) فالمعتزلة امتحنوا الناس في زمن المأمون، وكانوا يأتون إلى كل عالم يسألونه ماذا يقول في خلق

القرآن؛ فمن لم يقل: إن القرآن مخلوق فإنه يزج به في السجون ويؤذى، ومن قال منهم: القرآن مخلوق سكتوا عنه، فيكفرون من قال: إن كلام الله منزل غير مخلوق، ومن قال: إنه مخلوق فهذا هو المؤمن عند المعتزلة.

(وأرادوا تعطيل المساجد والجوامع)؛ لأنهم يزعمون أن الإيمان في القلب، فلا حاجة إلى الصلاة ولا حاجة إلى المساجد، فأرادوا تعطيل المساجد والجوامع.

(وأوهنوا الإسلام) أي: أضعفوا الإسلام.

(وعطلوا الجهاد وعملوا في الفرقة) يعني: حاولوا التفريق بين المسلمين.

(وخالفوا الآثار) أي: النصوص.

(وتكلموا في المنسوخ، واحتجوا بالمتشابه) أي: المتشابه من كلام الله وكلام رسوله.

(فشككوا الناس في آرائهم وأديانهم، واختصموا في ربهم) ومثال ذلك خوضهم في آيات الصفات.

(وقالوا -وهذا من تشكيكهم-: ليس عذاب قبر ولا حوض يورد، ولا شفاعة، والجنة والنار لم تخلقا، وقول المعتزلة: إن الجنة والنار ليستا مخلوقتين، بحجة أن خلقهما الآن عبث، ولا أحد يستفيد منهما، وإنما تخلقان يوم القيامة.

وما أعملوا عقولهم أن النصوص دلت على أن الجنة والنار مخلوقتان، قال تعالى: {أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ} [آل عمران:١٣٣]، وقال تعالى في حق النار: {أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ} [البقرة:٢٤] هذا الأول.

ثانياً: أن الجنة والنار ليستا معطلتين، فالجنة فيها الحور والولدان، ويفتح للمؤمن باب من الجنة في قبره، فيأتيه من روحها وطيبها، والنار تعذب فيها أرواح الكفرة، ويفتح للكافر باب إلى النار فيأتيه من حرها وسمومها، وبهذا يتبين أنهما ليستا معطلتين.

وأنكروا عذاب القبر، مع أن النصوص كثيرة في إثباته.

وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة.

وأنكروا الشفاعة وهي متواترة كذلك.

(وأنكروا كثيراً مما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستحل من استحل تكفيرهم ودماءهم من هذا الوجه) أي: من أجل أنهم كفروا وشككوا الناس في آرائهم وأديانهم، واختصموا في ربهم، وأنكروا عذاب القبر والحوض والشفاعة وهي أمور متواترة، وردوا النصوص.

(لأن من رد آية من كتاب الله فقد رد الكتاب كله، ومن رد أثراً عن رسول صلى الله عليه وسلم فقد رد الأثر كله) وهذا كفر وضلال، فمن رد آية أو حديثاً فهو كافر.

(فدامت لهم المدة، ووجدوا من السلطة معونة على ذلك) أي: أن الجهمية دامت لهم المدة ووجدوا من السلطة في زمن المأمون، معونة على ذلك.

(ووضعوا السيف والسوط دون ذلك) أي: وضعوا السيف على رقاب المسلمين حتى يوافقوا على آرائهم الباطلة، وكذلك ألهبوا ظهور العلماء بالضرب بالسوط؛ لأنهم لم يوافقوهم.

(فدرس علم السنة والجماعة) أي: خفي علم السنة والجماعة بسبب ظهور هؤلاء المبتدعة المعتزلة، وإيذائهم المسلمين وتعذيبهم لهم.

(وأوهنوهما وصارتا مكتومتين) أي: القرآن والسنة.

(لإظهار البدع والكلام فيها ولكثرتهم) فصار علم الكتاب والسنة مكتومين بسبب إظهار البدع والكلام فيها ولكثرتها.

(واتخذوا المجالس، وأظهروا رأيهم، ووضعوا فيه الكتب) أي: أن المعتزلة صنفوا الكتب، فلهم كتب يقررون فيها آراءهم.

(وأطمعوا الناس، وطلبوا الرئاسة) أطمعوا الناس في أن من تبعهم يولونه ويعطونه من رفدهم.

(فكانت فتنة عظيمة لم ينج منها إلا من عصم الله) فأدنى ما كان يصيب الرجل من مجالستهم أن يشك في دينه، أو يتابعهم، أو يرى رأيهم على الحق، ولا يدري أنه على الحق أو على الباطل، هذا هو أدنى ما يصيب الإنسان من مجالستهم، فإما أن يشك في دينه، وإما أن يتابع أهل البدع على بدعتهم، وإما أن يرى أن ما هم عليه هو الحق، فيرى أن آراءهم الفاسدة على الحق، ولا يدري أنه على الحق أو على الباطل، فصار شاكاً.

(فهلك الخلق حتى كان أيام جعفر الذي يقال له: المتوكل فأطفأ الله به البدع، وأظهر به الحق، وأظهر به أهل السنة) المتوكل رحمه الله أوقف البدعة التي انتشرت في زمن المأمون وألزم الناس بقول الحق في القرآن، وأخرج الإمام أحمد رحمه الله، وأذن له بالدرس، فعادت المياه إلى مجاريها فرحمه الله.

(وطالت ألسنتهم) أي: أهل السنة، فصار لهم ظهر يحميهم وهو الخليفة، (مع قلتهم وكثرة أهل البدع إلى يومنا هذا).

واعلم أنه لم تجئ بدعة قط إلا من الهمج الرعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح، فمن كان هكذا فلا دين له، قال الله تبارك وتعالى: {فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ} ، وقال: {وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ} وقال: {وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ} وهم علماء السوء، أصحاب الطمع والبدع١.

(والرسم وأعلام الضلالة قد بقي منهم) أي: وإن كان المتوكل قد نصر أهل السنة إلا أنه بقي شيء لأهل البدع وهو الرسم والعلم فقط.

(منهم قوم يعملون بها، ويدعون إليها، لا مانع يمنعهم ولا أحد يحجزهم عما يقولون ويعملون) أي: بقي من المبتدعة في زمن جعفر المتوكل الذي أظهر السنة، وقد بقي لأهل البدع وأعلام الضلالة فيعملون بها ويدعون إليها دون وجود مانع ولا حاجز.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: في هذه الفقرة أشار الشيخ الإمام رحمه الله إلى سمة هامة من سمات أهل الأهواء والبدع، وإلى خصلة ينبغي أن يتنبه لها في كل عصر، وهي أن غالب أتباع أصحاب البدع من العوام وأشباه العوام، الرعاع والذين ليس عندهم علم ولا فقه من الغوغاء، وهم الهمج الرعاع أتباع كل ناعق، وأهل الأهواء أول ما تبدأ الفتنة منهم باستجلاب وخداع هؤلاء.

وإذا تأملنا رءوس البدع الذين بدءوا بالفتن على المسلمين، وخرجت عن فتنهم الفرق، نجدهم يقصدون الرعاع الهمج، الذين لا فقه لهم ولا عقل ولا رأي في الدين، ويستدرون عواطفهم بالشعارات.

ومسألة الشعارات ليست جديدة، إذ يظن بعض الناس أن الشعارات من الأمور المحدثة، وليس كذلك، فكل أهل الأهواء أصحاب شعارات، وكلهم يستهوون الناس بما يستميلون به عواطف العامة، ويثيرون الفتنة من خلال هؤلاء الهمج، فأول من فعل ذلك -كما هو معروف- ابن سبأ اليهودي ابن السوداء، فإنه عجز عن أن يدخل على الأمة من خلال علمائها ولا من خلال عقلائها ولا من خلال أمرائها، فدخل عليها من خلال السفهاء من حدثاء الأسنان ومن العوام والعجم الذين لم يكتمل فقههم في الدين، ومن الرعاع والهمج، فصار يستثير عواطفهم، ويتكلم بما يهمهم، ويدعي أنه يتكلم عن مظالمهم، وأنه مشفق على أحوالهم، وأنه ناصح لهم.

وهذا الصنف من الناس كل من رفع لهم هذه الشعارات تبعوه في كل زمان.

ثم لما ظهرت الخوارج والشيعة رفعت هذه الرايات؛ لتستميل وتستدر عواطف الرعاع والهمج بهذه الأساليب؛ بإثارة العواطف باسم الغيرة على الدين باسم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ثم جاءت بعدهم القدرية وفعلت ذلك، ثم جاءت بعدهم المعتزلة وفعلت ذلك، ولذلك نجد أن من أسباب وقوع الهمج والرعاع أن أهل الأهواء يتظاهرون أو يظهرون بالزهد والورع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحرص على مصالح الأمة، ولا بد أن يكون ذلك من أسباب استجلاب العوام والرعاع.

وأصدق مثال لذلك: رءوس المعتزلة واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد، فقد اشتهرا بالزهد والورع والحرص على مصالح الناس ودفع المظالم.

فمن هنا يرفع كل صاحب بدعة شعار بدعته على هذه الأسس، ثم من خلالها يدخل على هؤلاء الهمج الرعاع بتثبيت بدعته، سواء كانت اعتقادية أو قولية أو عملية، والغالب أنها تجتمع.

إذاً: فقول الشيخ صحيح، والواقع يشهد له أنه لم تجئ بدعة قط إلا من الهمج والرعاع، يعني: هم الذين يتبعونها، وإلا فقد يكون مخترع البدعة من الأذكياء العباقرة؛ لكن قصده أن البدعة لا تنتشر ولا تستفحل إلا من خلال انتشارها بين هذا الصنف الذين يميلون مع كل ريح، أتباع كل ناعق.

قوله: (فمن كان هكذا فلا دين له)، بمعنى أنه لا يصمد على دين، بل يتلون بحسب الأحوال، وفعلاً فإن الرعاع ليس لهم دين، قد يكون عندهم شيء من الصلاح والتقوى لكن ليس لهم قرار، ليس لهم اتباع؛ لأنهم مقلدة، فمن هنا تتقلب بهم الأهواء من حيث يشعرون ولا يشعرون، فيتلونون من لون إلى لون ومن فئة إلى فئة ومن فرقة إلى فرقة.

ولذلك إذا حدثت الفتن الكبار يكون للرعاع بسبب اتباعهم للناعقين قوة ضاغطة حتى على الراسخين في العلم والعقلاء والكبار وأهل الأمر والنهي، حيث يعجزون عن مقاومة اتجاه الرعاع؛ لأن أهل الأهواء يستغلون الرعاع، فمن هنا إذا حدثت الفتن قد تكون السنة في غربة بسبب أن الرعاع مع الناعقين، لا يتثبتون ولا يرجعون إلى أهل العلم، ولا إلى أهل المشورة والرأي، خاصة إذا وجدوا رايات وشعارات تحجبهم عن العلماء.

ثم قال بعد ذكر الآية: (وهم علماء السوء)، أي: الذين اختلفوا هم علماء السوء وأصحاب الطمع والبدع.

واعلم أنه لا يزال الناس في عصابة من أهل الحق والسنة، يهديهم الله ويهدي بهم غيرهم، ويحيي بهم السنن، فهم الذين وصفهم الله مع قلتهم عند الاختلاف، وقال: {الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ} فاستثناهم فقال: {فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال عصابة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله»١.

---

١ أخرجه البخاري (٧٤٦٠)، ومسلم (١٠٣٧) .

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا استدراك في مكانه، فإن على طالب العلم والعالم إذا ذكر أمر الفتن والأهواء والبدع أن يستدرك ما ذكره الرسول صلى الله عليه وسلم وتواتر عنه؛ أنه لا تزال طائفة على الحق ظاهرين؛ لئلا يصاب الناس باليأس، ولذلك لا ينبغي للواعظ وطالب العلم والمتكلم في هذه الأمور أن يشعر الناس باليأس، ويبالغ في وصف الباطل وأهل الباطل وما هم عليه، بل لا بد أن يفتح للناس باب الأمل الذي وعد به الله عز وجل.

وحينما نذكر البدع والأهواء والمفاسد وكثرتها وانتشارها، فلا بد أن نبين للناس أن الحق لا يضيع، وأن الله عز وجل تكفل بحفظ الدين، ووعد بظهور طائفة على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، وأن هذه الطائفة تتمثل بالعلماء الراسخين الذين هم على السنة بأتباعهم، وأنهم بهم القدوة والحجة، ولابد أن يكونوا أعلاماً يشار إليهم بالأصابع والبنان في كل مكان وزمان، وإن كثر الخبث.

فمن هنا ندرك فداحة خطأ الذين يشحنون قلوب الناس باليأس.

نعم، ذكر المفاسد وغيرها يستثير غيرة الناس، ويجعلهم يأتمرون بالمعروف ويتناهون عن المنكر، ويحذرهم من غوائل الفساد والجريمة والانحراف، لكن لا يكفي ذلك عن الاستدراك وفتح باب الأمل، وأن الله عز وجل وعد، وأن الوعد مشروط باتباع السنة والاعتصام بها، والاجتماع على الحق وعلى أهل الحق.

فالمؤلف ذكر هذا الأمر بعد أن ذكر كثرة الهالكين وكثرة أصحاب الطمع والرعاع الذين يميلون مع كل ناعق، ولكن مع ذلك لا تزال في الناس طائفة من أهل الحق والسنة يكون بهم الحق ظاهراً وتقوم بهم الحجة، ويكونون دعاة بقدوتهم وبأعمالهم وبسلوكهم انتهى.

مسألة: لقد أرسل الله تعالى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق، فأنار الله تعالى به الكون، وأخرجهم من الظلمات إلى النور، فبدد الله به ظلمات الجهل والكفر، وانتهى ببعثته صلى الله عليه وسلم عهد الجاهلية، ولكن هل رفعت الجاهلية عن الأمكنة كلها، وفي جميع الأزمنة؟! بالطبع لا، ولذا فإنه لا يجوز وصف جميع المجتمعات بالجاهلية بعد بعثته صلى الله عليه وسلم، ولا نزعها عن جميع المجتمعات . أيضا .، فما تزال بعض المجتمعات تعيش في مستنقعات الجاهلية، فلا يرفع عنها هذا الوصف، وأما من استنار بنور الإسلام من المجتمعات فلا يجوز وصفها بهذا اللفظ، ولو حصل تقصير في بعض جوانب الإسلام منها فهذا لا يبيح وصفها بالجاهلية، وعلى هذا التفصيل اتفقت كلمة العلماء المحققين.

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٧٨، ٧٩): فالناس قبل مبعث الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا في حال جاهلية منسوبة إلى الجهل، فإن ما كانوا عليه من الأقوال والأعمال إنما أحدثه لهم جاهل، وإنما يفعله جاهل.

وكذلك كل ما يخالف ما جاءت به المرسلون من يهودية، ونصرانية: فهي جاهلية، وتلك كانت الجاهلية العامة، فأما بعد مبعث الرسول صلى الله عليه وسلم قد تكون في مصر دون مصر - كما هي في دار الكفار -، وقد تكون في شخص دون شخص، كالرجل قبل أن يسلم فإنه في جاهلية وإن كان في دار الإسلام.

فأما في زمان مطلق: فلا جاهلية بعد مبعث محمد صلى الله عليه وسلم؛ فإنه لا تزال من أمته طائفة ظاهرين على الحق إلى قيام الساعة.

والجاهلية المقيدة قد تقوم في بعض ديار المسلمين، وفي كثير من الأشخاص المسلمين كما قال صلى الله عليه وسلم: (أربع في أمتي من أمر الجاهلية) وقال لأبي ذر: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، ونحو ذلك.

فقوله في هذا الحديث: (ومبتغ في الإسلام سنة جاهلية): يندرج فيه كل جاهلية مطلقة، أو مقيدة، يهودية، أو نصرانية، أو مجوسية، أو صابئة، أو وثنية، أو مركبة من ذلك، أو بعضه، أو منتزعة من بعض هذه الملل الجاهلية فإنها جميعها مبتدعها ومنسوخها صارت جاهلية بمبعث محمد صلى الله عليه وسلم، وإن كان لفظ الجاهلية لا يقال غالبا إلا على حال العرب التي كانوا عليها فإن المعنى واحد ا.هـ

٢- وفي بيان خطأ مصطلح " جاهلية القرن العشرين " قال الدكتور بكر أبو زيد في معجم المناهي اللفظية (ص ٢١٢ - ٢١٥): بين العلامة الألباني ما في هذا التعبير من تسمح، وغض من ظهور الإسلام على الدين كله، فجاء في كتاب: " حياة الألباني " ما نصه: مصطلح " جاهلية القرن العشرين " في نظر الألباني: السؤال: تناول الداعية " سيد قطب " - رحمه الله - مصطلحا متداولا بكثرة في إحدى المدارس الإسلامية التي يمثلها، ألا وهو مصطلح " جاهلية القرن العشرين " فما مدى الدقة والصواب في هذه العبارة؟ وما مدى التقائها مع الجاهلية القديمة وفقا لتصوركم؟.

فأجاب العلامة الألباني: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد: الذي أراه أن هذه الكلمة " جاهلية القرن العشرين " لا تخلو من مبالغة في وصف القرن الحالي - القرن العشرين - فوجود الدين الإسلامي في هذا القرن وإن كان قد دخل فيه ما ليس منه: يمنعنا من القول بأن هذا القرن يمثل جاهلية كالجاهلية الأولى، فنحن نعلم أن الجاهلية الأولى إن كان المعني بها العرب فقط: فهم كانوا وثنيين، وكانوا في ضلال مبين، وإن كان المعني بها ما كان حول العرب من أديان كاليهودية والنصرانية: فهي أديان محرفة، فلم يبق في ذلك الزمان دين خالص منزه عن التغيير والتبديل، فلا شك في أن وصف الجاهلية على ذلك العهد وصف صحيح، وليس الأمر كذلك في قرننا هذا، ما دام أن الله تبارك وتعالى قد من على العرب أولا، ثم على سائر الناس ثانيا، بأن أرسل إليهم محمدا صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين، وأنزل عليه دين الإسلام، وهو خاتم الأديان، وتعهد الله عز وجل بحفظ شريعته هذه بقوله عز وجل: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) ونبيه صلى الله عليه وسلم قد أخبر أن الأمة الإسلامية وإن كان سيصيبها شيء من الانحراف الذي أصاب الأمم من قبلهم في مثل قوله صلى الله عليه وسلم: (لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا: من هم يا رسول الله؟ اليهود والنصارى؟ فقال عليه الصلاة والسلام فمن الناس؟!) أقول: وإن كان الرسول صلى الله عليه وسلم قد أخبر بهذا الخبر المفيد أن المسلمين سينحرفون إلى حد كبير ويقلدون اليهود والنصارى في ذلك الانحراف، لكن عليه الصلاة والسلام في الوقت نفسه قد بشر أتباعه بأنهم سيبقون على خطه الذي رسمه لهم، فقال عليه الصلاة والسلام في حديث التفرقة: (وستفترق أمتي إلى ثلاث وسبعين فرقة)، قال عليه الصلاة والسلام: (كلها في النار إلا واحدة)، قالوا: ما هي يا رسول الله؟ قال: (هي الجماعة) وفي رواية قال: (هي التي تكون على ما أنا عليه

وأصحابي). وأكد ذلك عليه الصلاة والسلام في قوله في الحديث المتفق عليه بين الشيخين: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله).

فإذن لا تزال في هذه الأمة جماعة مباركة طيبة قائمة على هدي الكتاب والسنة، فهي أبعد ما تكون عن الجاهلية القديمة أو الحديثة؛ ولذلك فإن الذي أراه: أن إطلاق " الجاهلية " على القرن العشرين فيه تسامح، قد يوهم الناس بأن الإسلام كله قد انحرف عن التوحيد وعن الإخلاص في عبادة الله عز وجل انحرافا كليا، فصار هذا القرن - القرن العشرون - كقرن الجاهلية الذي بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إخراجه من الظلمات إلى النور، حينئذ: هذا الاستعمال، أو هذا الإطلاق يحسن تقييده في الكفار أولا، الذين كما قال تعالى في شأنهم: (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون).

وصف القرن العشرين بـ " الجاهلية " إنما ينطبق على غير المسلمين الذين لم يتبعوا الكتاب والسنة، ففي هذا الإطلاق إيهام بأنه لم يبق في المسلمين خير، وهذا خلاف ما سبق بيانه من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام المبشرة ببقاء طائفة من الأمة على الحق، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء ...) قالوا: من هم يا رسول الله؟ جاء الحديث على روايات عدة في بعضها يقول الرسول صلى الله عليه وسلم - واصفا الغرباء -: (هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي من بعدي)، وفي رواية أخرى قال عليه الصلاة والسلام: (هم أناس قليلون صالحون بين أناس كثيرين من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) فلذلك لا يجوز هذا الإطلاق في العصر الحاضر على القرن كله؛ لأن فيه - والحمد لله - بقية طيبة لا تزال على هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى سنته، وستظل كذلك حتى تقوم الساعة، ثم إن في كلام سيد قطب - رحمه الله - وفي بعض تصانيفه ما يشعر الباحث أنه كان قد أصابه شيء من التحمس الزائد للإسلام في سبيل توضيحه للناس، ولعل عذره في ذلك أنه كان يكتب بلغة أدبية؛ ففي بعض المسائل الفقهية كحديثه عن حق العمال في كتابه: " العدالة الاجتماعية " أخذ يكتب بالتوحيد، وبعبارات كلها قوية تحيي في نفوس المؤمنين الثقة بدينهم وإيمانهم، فهو من هذه الخلفية في الواقع قد جدد دعوة الإسلام في قلوب الشباب، وإن كنا نلمس أحيانا أن له بعض الكلمات تدل على أنه لم يساعده وقته على أن يحرر فكره من بعض المسائل التي كان يكتب حولها أو يتحدث فيها، فخلاصة القول أن إطلاق هذه الكلمة في

واعلم – رحمك الله – أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب، إنما العالم من اتبع العلم والسنن، وإن كان قليل العلم والكتب ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة، وإن كان كثير العلم والكتب[1].

العصر الحاضر لا يخلو من شيء من المبالغة التي تدعو إلى هضم حق الطائفة المنصورة، وهذا ما عن في البال فذكرته. انتهى.

٣- وسئل الشيخ صالح بن فوزان الفوزان – حفظه الله –: هل يجوز إطلاق لفظ " الجاهلية " على المجتمعات الإسلامية المعاصرة؟.

فأجاب: الجاهلية العامة قد زالت ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم؛ فلا يجوز إطلاقها على المجتمعات الإسلامية بصفة العموم، وأما إطلاق شيء من أمورها على بعض الأفراد، أو بعض الفرق، أو بعض المجتمعات: فهذا ممكن، وجائز، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه: (إنك امرؤ فيك جاهلية)، وقال صلى الله عليه وسلم: (أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة).

الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة (٨٦، رقم السؤال: ٣١).

واعلم أنه لا يجوز للمسلم أن ينظر للمجتمعات الإسلامية بعين الكبر في نفسه، والاحتقار لهم، ومن ذلك: تعميم الحكم بالجهل والانحراف والهلاك.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم) رواه مسلم (٢٦٢٣).

قال الأمام ابن عبد البر في التمهيد (٢١/ ٢٤٢): معناه عند أهل العلم: أن يقولها الرجل احتقارا للناس، وإزراء عليهم، وإعجابا بنفسه، وأما إذا قال ذلك تأسفا، وتحزنا، وخوفا عليهم لقبح ما يرى من أعمالهم: فليس ممن عني بهذا الحديث، والفرق بين الأمرين أن يكون في الوجه الأول راضيا عن نفسه، معجبا بها، حاسدا لمن فوقه، محتقرا لمن دونه، ويكون في الوجه الثاني ماقتا لنفسه، موبخا لها، غير راض عنها.

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: إنَّ العلم هو في كتاب الله، وفي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما خالف ذلك فهو جهلٌ وضلالة، وبدعٌ، فمن زعم أنَّه على الحق، وأنَّه على الطريق السوي المستقيم فينْظر في أقواله وأفعاله، وفي أمره، ونهيه هل هو متبعٌ للكتاب والسنة أو متبعٌ لغيرهما؟

فإن كان قد خلط اتباع الكتاب والسنة بغيره، فإنَّه يعدُّ من أصحاب البدع وإن كان كثير التأليف وكثير الرواية، والحق هو اتباع الأثر كما قال الله جلَّ وعلا: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (آل عمران:٣١) وكما قال سبحانه وتعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (الحشر: من الآية٧) وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: {صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ذات يوم، ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال قائل يا رسول الله: كأن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا، فقال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة} وكقوله صلى الله عليه وسلم: {كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى قالوا يا رسول الله: ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى}، وكما جاء في حديث حذيفة رضي الله عنه قال: {كنا عند عمر رضي الله عنه فقال: أيكم سمع رسول الله (يذكر الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه، فقال: لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل قال تلك تكفرها الصلاة، والصيام، والصدقة، ولكن أيكم سمع النبي (يذكر الفتن التي تموج موج البحر؟ قال حذيفة: فأسكت القوم فقلت: أنا قال: أنت لله أبوك قال حذيفة: سمعت رسول الله (يقول: تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عودا، فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض والآخر أسود مرباداً كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا، ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه} رواه مسلم ا. هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: (واعلم رحمك الله أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب) أي: كون الإنسان يروي الأحاديث، ويكون له شيوخ كثيرون، وأتباع، وقد يكون الإنسان لديه مكتبة كبيرة الحجم مليئة بالكتب، ولكن قد لا يستفيد ولا يقرأ فيها ولا يعمل بما فيها، فالحمار يحمل الأسفار وهي الكتب ولا يستفيد منها، وقد مثل الله تعالى أهل الكتاب بذلك، قال: {مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا} [الجمعة:٥].

واعلم – رحمك الله – أن من قال في دين الله برأيه وقياسه وتأويله من غير حجة من السنة والجماعة فقد قال على الله ما لا يعلم، ومن قال على الله ما لا يعلم، فهو من المتكلفين، والحق ما جاء من عند الله، والسنة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والجماعة ما اجتمع عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر

قوله: (إنما العالم من اتبع العلم والسنن) فالعالم هو الذي يتبع العلم المأخوذ من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة، وإن كان كثير العلم والكتب، إذاً: المهم في العالم اتباع السنة، فمن اتبع السنة فهو العالم، ولو كانت روايته وكتبه قليلة، ومن خالف السنة فهو صاحب بدعة وإن كان كثير العلم والكتب ا. هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: يقصد بهذا أنه لا يشترط فيمن يكون على السنة أن يكون عالماً، لكن السنة لا تتبع إلا بعلم، وعلماء الأمة هم العلماء الراسخون، لكنه يقول: ليس هذا شرطاً في وصف الشخص بأنه على السنة، فالعامي المستمسك بالحق الذي يتبع الهدى هو من أهل السنة، ولو لم يكن صاحب رواية ولا صاحب كتب.

وكذلك العالم الراسخ في العلم الذي ينفع الله به ليس من شرط علمه أن يؤلف ويكتب، ولا من شرط علمه أن يكثر من الرواية، فإذاً السنة تحصل على ثلاثة أصناف: الصنف الأول: هم العلماء الراسخون، أئمة الهدى، هؤلاء تقوم بهم الحجة، وهم الأعلام الذي ترجع إليهم الأمة، وهم أهل الحل والعقد، وهم الذين يرسمون المنهج في كل زمان للأمة في علمها وعقيدتها ومناهجها ومصالحها العامة.

ثم الدرجة الثانية: من دونهم من طلاب العلم والدعاة والصالحين، ولا يلزم أن يكونوا من العلماء المتبحرين، فإنهم على السنة ما داموا على نهج أئمة الهدى قديماً وحديثاً.

فسائر طلاب العلم الذين يطلبون العلم هم أهل السنة ولو لم يكثروا الرواية ولو لم يؤلفوا.

ثم الدرجة الثالثة: العامة الذين يستقيمون على دين الله عز وجل فيقيمون الفرائض ويشهدون الجماعات، ويدينون للعلماء بالفضل والقدر والمرجعية، هؤلاء وإن كانوا عوام فهم من أهل السنة قطعاً.

وعامة أهل السنة –أي أكثرهم– من هذا الصنف، فلا يشترط في المستمسك بالسنة أن يكون عالماً، لكن يتبع مناهج العلماء ويرجع إليهم، ويجتمع معهم فيما اجتمعوا عليه.

وعمر وعثمان ومن اقتصر على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما كان عليه أصحابه والجماعة فلج على أهل البدع كلها، واستراح بدنه وسلم له دينه إن شاء الله؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ستفترق أمتي» وبين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناجي منها فقال: «ما كنت أنا عليه اليوم وأصحابي»[1]، فهذا هو الشفاء والبيان والأمر الواضح والمنار المستنير، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إياكم والتعمق، وإياكم والتنطع، وعليكم بدينكم العتيق»[2].

---

١ تقدم تخريجه .

٢ أخرجه موقوفا على ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه عبد الرزاق في الجامع (١١/٢٥٢/ رقم ٢٠٤٦٥)، والدارمي في السنن (١/٥٤)، والطبراني في الكبير (٩/١٨٩/ رقم ٨٨٤٥)، وابن وضاح في البدع (٢٥)، والمروزي في السنة (٢٤-٢٥)، وابن حبان في روضة العقلاء (٣٧)، والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/ ٤٣)، والبيهقي في المدخل (رقم ٣٨٧)، وابن عبد البر في الجامع (٢/ ١٢٠٢/ رقم ٢٣٦٣) ، كلهم من طريق أيوب السختياني عن أبي قلابة عن ابن مسعود به، والأثر قال عنه الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (٤/٢٨٠): وأبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود؛ كما قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٦)، ولذا قال البيهقي عقبه: "وهذا مرسل، وروي موصولًا من طريق الشاميين".

قلت: أخرجه البيهقي في المدخل (رقم ٣٨٨) من طريق أبي إدريس الخولاني عن ابن مسعود، وذكره المصنف من قوله في الاعتصام (١/ ٧٧). وأخرجه الآجري في الشريعة (٤٨)، وابن وضاح في البدع (٢٥-٢٦) نحوه عن معاذ.

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: (واعلم رحمك الله أن من قال في دين الله برأيه وقياسه وتأويله) كأن يفسر كلام الله برأيه وقياسه وتأويله الفاسد، وقد ثبت أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه سئل عن آية في كتاب الله، فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني، إن أنا قلت في كتاب الله برأيي أو بما لا أعلم.

قوله: (من غير حجة) أي: من الكتاب ولا (من السنة والجماعة، فقد قال على الله ما لا يعلم) والقول على الله بما لا يعلم مرتبة فوق الشرك، قال الله سبحانه وتعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا

وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ} [الأعراف:٣٣] فجعل القول على الله بلا علم فوق الشرك؛ لأنه يشمل الشرك ويشمل غيره، فالشرك قول على الله بلا علم.

(ومن قال على الله ما لا يعلم فهو من المتكلفين) وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: {قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ}

قوله (والحق ما جاء من عند الله عز وجل) أي: في كتاب الله وسنة رسوله، فالقرآن وحي والسنة وحي، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه)، والله تعالى يقول عن نبيه: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم:٣ – ٤] فالحق ما جاء من عند الله، مما أنزله في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم.

والسنة: سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والجماعة: ما اجتمع عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، فإن كل حق فهو مأخوذ من كلام الله وكلام رسوله، ومن الكتاب والسنة، وسنة الرسول عليه الصلاة والسلام هي: قوله وفعله وتقريره.

قوله (من اقتصر على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه الجماعة من اقتصر على سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وما كان عليه أصحابه والجماعة فلج) أي: ظفر وفاز بالمطلوب، وفلج غيره، أي: غلب غيره بحجة.

والجماعة: هم المؤمنون الذين اجتمعوا على الحق، فإذا اقتصر الإنسان على ما جاء في القرآن والسنة، وعلى ما كان عليه الصحابة فإنه يفلج أهل البدع، أي: يغلبهم بالحجة ويظفر ويفوز ببغيته.

(واستراح بدنه، وسلم له دينه إن شاء الله) وهكذا حال المؤمن الذي يلزم الكتاب والسنة والجماعة، فهو يظفر بالمطلوب ويفوز به، ويغلب أهل البدع كلهم، ويستريح بدنه ويسلم له دينه.

(لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)) وجاء في الحديث السابق.

(كلها في النار إلا واحدة) ، وبين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناجي من هذه الفرق بقوله: (من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)، وهذا (هو الشفاء والبيان، والأمر الواضح، والمنار المستنير)، أي: هذا الذي بينته لك من أنه يجب الاقتصار على السنة والجماعة، والحذر من أهل البدعة هو الشفاء، وهذا هو البيان، وهذا هو الأمر الواضح، وهذا هو المنار المستنير.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إياكم والتعمق، وإياكم والتنطع، وعليكم بدينكم العتيق)
هذا الأثر نسبه المؤلف إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قال في الحاشية: إن هذا ليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكنه من قول ابن مسعود.
(إياكم والتعمق) أي: أن يتعمق الإنسان ويريد أن يصل إلى ما لم يصل إليه غيره، فيتعمق في السؤال عن الأشياء التي لا يحتاج إليها، وهو قريب من معنى التنطع، فكون الإنسان يتنطع بلسانه ويتعمق بفكره، فيسأل عن أشياء لا حاجة له بها.
(وعليكم بدينكم العتيق) أي: القديم ا.هـ
وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: قوله (إياكم والتعمق، وإياكم والتنطع، وعليكم بدينكم العتيق)].
هذا الحديث أثر عن ابن مسعود، لكن معانيه ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم، أما النهي عن التعمق والتنطع فقد ورد في نصوص كثيرة صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم، أما قوله: (وعليكم بدينكم العتيق) فهذا من كلام ابن مسعود.
وابن مسعود وغيره من الصحابة كثيراً مما يروون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إما بالنص، أو يفهمون معاني كلام النبي صلى الله عليه وسلم فينطقون به حكمة أو قواعد.
وفي هذه الفقرة أشار الشيخ إلى أن من وقف على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعه الحجة، وفعلاً! فإن من وقف على سنة النبي صلى الله عليه وسلم في محاجة أهل البدع، فهذا هو المحق.
وقوله: (فلج) بمعنى خصم وقويت حجته في الخصومة، وانتصر.
ولذلك نجد السلف في محاوراتهم ومناظراتهم يقفون على هذا الأصل، كما فعل الإمام أحمد في مناظرته للجهمية أمام الخلفاء، فإنه ناظرهم بالكتاب والسنة، حتى كان يجيب بالآية ويجيب بالحديث، مما استثار حفيظة خصومه، وجعلهم يغضبون، وهو لا يقصد استفزازهم، لكن قصدي أنه أوقفهم على النص، وهذا هو المنهج السليم، فإن الآيات اشتملت على الدلالة الشرعية والدلالة العقلية ضد البدع والأهواء والشرك.
فمن هنا ينبغي لطالب العلم أن يتحرى دلالات القرآن وحجج القرآن وحججه وبراهينه في الرد على المخالفين، فإنها قواعد، فمن اقتصر على السنة في استدلاله وفي عمله وفي قدوته وفي

واعلم أن العتيق ما كان من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قتل عثمان بن عفان وكان قتله أول الفُرقة، وأول الاختلاف، فتحاربت الأمة وتفرقت واتبعت الطمع والأهواء والميل إلى الدنيا، فليس لأحد رخصة في شيء أحدثه مما لم يكن عليه أصحاب محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو يكون رجل يدعو إلى شيء أحدثه من قبله أو من قبل رجل من أهل البدع، فهو كمن أحدثه، فمن زعم ذلك أو قال به، فقد رد السنة وخالف الحق والجماعة، وأباح البدع، وهو أضر على هذه الأمة من إبليس، ومن عرف ما ترك أصحاب البدع من السنة، وما فارقوا فيه فتمسك به فهو صاحب سنة وصاحب جماعة، وحقيق أن يتبع وأن يعان، وأن يحفظ، وهو ممن أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

انتسابه إلى الحق، وفي محاجته وجداله، وفي علمه وتعليمه، خصم أهل الأهواء والبدع؛ لأنه جاء بالحق الخالص.

قوله: (فلج على أهل البدع كلهم واستراح بدنه وسلم له دينه إن شاء الله؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ستفترق) بمعنى أنه بين أن الافتراق سيكون، وأن الذين هم على الحق سيفلجون ويغلبون وينتصرون، وهم الجماعة، وهم من كان على ما عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته.

إذاً فالسنة هي الشفاء وهي البيان وهي الأمر الواضح وهي المنار المستنير؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم سماها: الواضحة، وقال ابن مسعود في الأثر: (إياكم والتعمق)، والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التنطع في الدين والتعمق فيه؛ لأن من التنطع الخروج عن مقتضى السنة، سواء في الاستدلال أو في منهج التلقي أو في المحاجة والجدال، أو في العمل والتطبيق، فكل من خرج عن السنة فهو متعمق خارج عن مقتضى الحق، والله أعلم.

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: إنَّ ما وصف به المؤلف رحمه الله الدين (بالعتيق) أي القديم، لأنَّه في هذا الزمن لم يكن اختلاف أي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وكانت الكلمة واحدة ، ولكن كان الشيطان حريصاً على التفريق، فانبعث ابن السوداء اليهودي الخبيث يشيع التفريق، ويتكلم في الخلفاء، وبالأخص في عثمان رضي الله عنه ويزعم أنَّ

الخلافة كانت لعليٍّ رضي الله عنه وأنَّ أبا بكرٍ، وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا مغتصبين لها، وهو أول من أشاع الوصاية لعليٍّ رضي الله عنه فبذر أول بذور الخلاف بدعوته السرية، ونقده لعثمان بن عفان رضي الله عنه فيما يزعم وأنَّه عمل وعمل كقولهم أنَّه أتمَّ الصلاة بمنى، وقولهم أنَّه طرد أبا ذرٍّ من المدينة وغير ذلك من الأمور –الباطلة– التي كان يتكئ عليها عبد الله بن سبأ عليه لعائن الله من أجل أن يبغض عثمان رضي الله عنه إلى الناس ، فاستجاب له من استجاب ، وهم الخوارج أي أول نشأةٍ الخوارج ، فتكاتبوا ، وجاءت فرقةٌ من مصر وفرقةٌ من العراق، إلى غير ذلك، فاجتمعوا في المدينة، وكلمهم بعض الصحابة منهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه ثمَّ خرجوا ، فسافروا يومين ، ثمَّ رجعوا وزعموا أنَّهم وجدوا كتاباً من عثمان رضي الله عنه بقتل محمد بن أبي بكر رضي الله عنه فحصروا عثمان في داره حتى أدَّى بهم الأمر إلى أن قتلوه .

فالمؤلف وصف الزمن الذي سبق قتل عثمان رضي الله عنه وكان بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنَّه زمن الدين العتيق، وهذه الكلمة ربما يؤخذ على المؤلف فيها ملحظ، لأنَّ الدين العتيق هو كتاب الله، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما باقيان، ولاشك أنَّ هذا الزمن كان سليماً من الاختلاف في الظاهر، ولكن أعداء الدين الأشرار بذروا بذور الخلاف كما سمعت، فوصف الخلاف مع أنَّ الدين هو ما أخذ من كتاب الله، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاعتقادات والأحكام وتلك قد استقرت بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ينبغي أن يعبر بعبارةٍ أخرى بأن يقول : إنَّ زمن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم قبل وفاة عثمان كان هو الزمن الذي اتفق فيه أهل الحل والعقد على أحكام الدين، ولم يظهر فيه خلاف على الساحة الظاهرة ؛ لأنَّ الدين الذي كان ذلك الوقت هو الدين الذي كان بعده هذا هو الأولى ، ثمَّ هناك أيضاً عليه ملحظٌ آخر في قوله : صلى الله عليه وسلم فتحاربت الأمة، وافترقت ، واتبعت الهوى ، والطمع ، والميل إلى الدنيا) والذي نعتقده أنَّ الصحابة رضي الله عنهم الذين اشتركوا في هذه الفتنة كانوا مرغمين على الاشتراك فيها، ولم يكن يحدوهم إلى ذلك طمعٌ ولاهوى، ولارغبةٌ في الدنيا، ولكن اختلفت آرائهم فيما يضمن المصلحة ويرأب الصدع، ويجمع الكلمة بعد قتل عثمان، فأدَّى ذلك الاختلاف ثم إلى القتال فمعاوية يقول لا أبايع حتى يخرج إليَّ عليٌّ قتلة عثمان فأقتلهم به ثمَّ أبايع ، وعلي رضي الله عنه يقول لا نستطيع أن نأخذ قتلة عثمان في الحالة الراهنة، ولكن ينبغي لمعاوية أن يبايع، فإذا بايع معاوية، واجتمعت الكلمة عند ذلك نأخذ قتلة عثمان شيئاً بعد شيء، ومن أجل هذا كان الافتراق، مع العلم أنَّ أصحاب ابن سبأ حينما

اجتمع عليٌّ، والزبير وطلحة وعائشة رضي الله عنها وكادوا يتفقون، وكان بعضهم في جيش عليٍّ، وبعضهم في جيش طلحة والزبير، فاتفقوا على أنَّهم يفتحون القتال في الصباح الباكر وبدأوا بالترامي، وحصل القتال على غير رغبةٍ من خيار الصحابة ، فهذا تبريرٌ لجانب الصحابة رضي الله عنهم وهو الحق .

أمَّا سائر الناس، فقد يكون منهم من هو منساقٌ بالطمع والهوى ومنهم من يريد جمع الكلمة، ورأب الصدع، ولكن ذلك لايحصل إلاَّ من طريق القادة ، فنسأل الله أن يغفر للشيخ البربهاري تعميمه هذا .

وكان الأولى أن يخرج أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من هذا التعميم ، أنَّ الصحابة الذين أثنى الله عليهم ومدحهم في كتابه لايمكن أن يكونوا متبعين للدنيا ومحبين للافتراق ومتأثرين بالطمع ، والهوى ؛ لأنّ إيمانهم أعلى من ذلك بكثير وبالله التوفيق .

قَولُه : (فليس لأحد رخصة في شيء ... إلى آخره) الدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرقة الناجية حين سئل عنها فقال : { هم الذين على مثل ما أنا عليه وأصحابي } ويظهر لي من قول المؤلف هذا أنَّه لايجوز لأحدٍ أن يأخذ شيئاً لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ربما يحتاج إلى تفصيل ، فإذا كان الأمر الذي أخذ به هذا الآخذ لم يكن له نظير في عهد الصحابة ، فاجتهد هذا الآخذ وقاس على بعض ما كان في عهد الصحابة، فإنَّ هذا ينبغي أن يقال أنَّه جائزٌ إن شاء الله إذا كان هذا القائس مؤهلاً للاجتهاد، وعالماً بما جرى عليه الاتفاق والافتراق، وعالماً بالنصوص الشرعية أمَّا ما عدا ذلك فينبغي للمجتهد فيه أن يتَّبع ما كان عليه أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم .

وهناك مسألةٌ أخرى ،وهو أنَّ من اجتهد في نصٍ، وقال فيه بقولٍ لم يقل فيه أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاَّ أنَّه محتملٌ للصواب موافقٌ لعمومات الكتاب والسنة ، وما جرى عليه الصحابة ، فهذا أيضاً قد يكون أنَّه قولٌ مقبولٌ إن شاء الله فيما أحسب والله أعلم .

وقوله : (أو يكون رجل يدعو إلى شيء أحدثه...) أقول : إنَّ من اتبع أهل الإحداث فهو محدث ، ومن جارى أصحاب البدع أي تابعهم فهو مبتدع ومن ابتدع في الدين فقد رد السنة ، وخالف الحق أي ردَّ من السنة ما هو مخالفٌ لبدعته ، ومبطلٌ لها ، ومن ردَّ بعض السنة فإنَّ عليه من الإثم والوزر بقدر ما خالف من الحق ، وأباح فيه الهوى .

قَولُه : (وهو أشر على هذه الأمة من إبليس) يعني أنَّ إفساده قد يكون مقبولاً عند كثيرٍ من الناس ، فبسبب ذلك ينطلي شره ؛ لأنَّه يمزج الحق بالباطل، والسنة بالبدعة، وأمَّا من فارق البدع لمعرفته للنصوص التي تردها وتمسَّكَ بالنصوص ، وترك ما خالفها ، فهذا ينبغي أن يؤيد ، ويعان وينصر لأنَّ في نصره نصرٌ للحق ، وتركه وخذلانه تركٌ لنصرة الحق وعلى من فعل ذلك من الإثم ما عليه ، وبالله التوفيق ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله: (واعلم أن الدين العتيق) ، يعني: الثابت، وأصل معنى العتيق: القديم، الذي لم يحصل فيه بدع ولا اختلاف.

(ما كان من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه)؛ لأن الصحابة اجتمعوا على هذا الدين ولم تدخل الفتن والاختلافات، ولم يتمكن أهل البدع من التسلل إليهم وإحداث الفرقة بينهم منذ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إلى قتل عثمان، ثم لما قتل عثمان فتح باب الفتن حتى إن الثوار أحاطوا ببيت أمير المؤمنين عثمان وقتلوه، بعد أن أشاع عبد الله بن سبأ أن أهل البيت مظلومين، وبعد أن أشاعوا عيوباً لـ عثمان رضي الله عنه، فتجمع عدد من السفهاء في الشام وفي مصر وفي الكوفة، ثم جاءوا وأحاطوا ببيت أمير المؤمنين وقتلوه رضي الله عنه، فحصلت الفتن، وخرجت الخوارج، ووجدت الشيعة، فكان قتله أول الفرقة وأول الاختلاف، فتحاربت الأمة، وبعد ذلك بايع أكثر أهل الحل والعقد أمير المؤمنين علياً رضي الله عنه، وامتنع أهل الشام مع معاوية عن البيعة وحصل الخلاف والفرقة، ثم ظهرت الخوارج.

(وتحاربت الأمة وتفرقت، واتبعت الطمع والأهواء، والميل إلى الدنيا)، والمراد غير الصحابة، فقد اتبع الناس الطمع والأهواء والميل إلى الدنيا ممن دخلوا في الإسلام حديثاً، ومن الشباب الذين نشئوا، أما الصحابة فلهم فضلهم ولهم سابقتهم وجهادهم واجتهادهم رضي الله عنهم وأرضاهم.

(فليس لأحد رخصة في شيء أحدثه مما لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) لا يرخص للإنسان في البدع التي أحدثوها في شيء لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(أو يكون رجل يدعو إلى شيء أحدثه من قبله من أهل البدع) كذلك أن يدعو الإنسان إلى بدعة أحدثها سابق له.

(فإذا دعا إلى البدعة التي أحدثها غيره فهو كمن أحدثها)؛ لأن الراضي كالفاعل، ولأن الداعي إلى الشيء راضٍ به، فمن أحدث بدعة فهو مبتدع، ومن دعا إلى بدعة سابقة فهو كمن أحدثها.

(فمن زعم ذلك أو قال به) يعني: من دعا إلى البدع التي أحدثها غيره (فقد رد السنة وخالف الحق والجماعة) ، والجماعة هي ما كان عليه رسول الله وأصحابه، (وأباح البدع) حيث إنه دعا إليها أو أحدثها.

(وهو أضر على هذه الأمة من إبليس) وهذا الكلام فيه نظر، فكون الذي يدعو إلى البدعة أخطر على الأمة من إبليس فيه نظر؛ لأن البدعة لا تكفر صاحبها فلا يكون أضر من إبليس؛ لأن إبليس يدعو إلى الكفر، فكل كفر وكل زندقة وكل إلحاد وكل شر وفساد يدعو إليه إبليس، فلا يقال: إن من دعا إلى البدعة أضر على هذه الأمة من إبليس، لأن إبليس يدعو كل أحد، ولأنه يدعو إلى الكفر وإلى الإلحاد، وهو فوق البدعة.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: [ومن عرف ما ترك أصحاب البدع من السنة وما فارقوا فيه فتمسك به فهو صاحب سنة وصاحب جماعة، وحقيق أن يتبع، وأن يعان، وأن يحفظ، وهو ممن أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم].

أي: أن من عرف السنة التي تركها أصحاب البدع، وفارقوا فيها الجماعة، فتمسك بها، فهو صاحب سنة وصاحب جماعة، فالشخص الذي ينظر إلى السنة التي تركها أصحاب البدع ثم يتمسك بها، وينظر إلى السنة التي فارقها أهل البدع فيتمسك بها، هو صاحب سنة وصاحب جماعة.

(وحقيق أن يتبع وأن يعان) أي: جدير وينبغي أن يتبع، وأن يعان ويحفظ؛ لكونه لزم السنة.

(وهو ممن أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم)؛ فقد أوصى بلزوم الجماعة، وأوصى باتباع الحق، وأوصى بقبول الحق ممن جاء به ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: في هذا المقطع ذكر بعض الأصول: أولها: تقرير أن الدين ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وسماه العتيق بمعنى الأصل الأول الذي تركنا عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقد كمل الدين، فالعتيق هنا تعني المنسوب إلى الزمن الأول أي: إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو زمان قديم بالنسبة إلى عصر المؤلف وما بعده.

ثم ذكر أصلاً آخر، وهو أن الأمة كانت متفقة، وإجماعها معتبر، وأصولها واحدة، وجماعتها واحدة إلى مقتل عثمان رضي الله عنه، فبعد مقتل عثمان لم يستتب الأمر لـ علي رضي الله عنه، ولم تتم الجماعة على الوجه الكامل، خاصة فيما يتعلق بالشغب الذي حدث من السبئية

الخارجين على عثمان، والذي انبثق عن الافتراق الحقيقي افتراق الخوارج وافتراق الشيعة، فعلى هذا لا اعتبار للخلاف بعد هذه الفتنة، أي لخلاف السنة، فقد انتقضت قاعدة أن المسلمين كانوا كلهم على سمت واحد وهدي واحد في الدين، وفي الإمامة، والخلافة، وفي سائر الأمور، والجماعة كانت جماعة واحدة إلى أن حدث هذا الحدث العظيم، وانبثق عنه خروج الفرق الأولى التي خرجت عن المسلمين.

إذاً: كان قتل عثمان رضي الله عنه بداية شرارة الفرقة، وإن كانت لم تحدث إلا بعد قتله بثلاث أو أربع سنوات.

وأول افتراق ظاهر أعلن سنة (٣٧هـ)، لكن هذا من حيث الإعلان، أما من حيث الوقوع فإن مجرد وجود الاحتشاد من قبل أهل الفتنة كان بداية ظهور الافتراق، أو بداية تقرير الافتراق وإن لم يظهر.

وقوله: (فتحاربت الأمة)، يقصد: طوائف من الأمة، وذلك أن الذين خرجوا على الأمة أوقعوا الأمة في الحرج، فحدثت الحرب بين الفرقاء المختلفين.

(وتفرقت) بمعنى أنها ظهرت الفرق التي فارقت الجماعة وإن كانت قليلة ومغمورة إلا أنها حدثت بها الفرقة، (واتبعت الطمع والأهواء)، أي طوائف من المنتسبين لهذه الأمة استهوتهم الأطماع والأهواء فكانوا ضمن من خرجوا على الجماعة فيما بعد، (والميل إلى الدنيا)؛ لأن البواعث على الفتنة التي أثارها ابن سبأ والزنادقة، واستمالوا فيها الغوغاء والرعاع أغلبها بواعث مادية، كانوا يقولون -زعماً- بأن عثمان رضي الله عنه لما فتحت الدنيا عليه أغدق على الصحابة حتى قعدوا عن الجهاد، وجلسوا في الضيع والبساتين، وتركوا الأمة، وهذه شبهات انطلت على ضعاف العقول وضعاف العلم، وعلى حدثاء الأسنان وسفهاء الأحلام.

وقالوا أيضاً بأن عثمان رضي الله عنه ولى أقاربه، وأنه لم يعدل في القسم، وأنه حابى أناساً وترك أناساً إلخ.

إذاً: المنشأ والمطمع والباعث لتحريك العواطف هو أمور الدنيا، والكلام في الأثرة، وهذه السمة هي سمة أهل الأهواء في كل زمان، أول ما يبدءون في دغدغة عواطف العوام وأشباه العوام من الرعاع والدهماء والنساء والأحداث بهذه الأمور، ويبطنونها بدعاوى الدين، لابد أن يظهروا أن ما حدث من مظالم ضد العدل وضد ما أمر الله به، ومجاوزة لدين الله، ومجاوزة للشرع، في حين أنهم يسيلون لعاب هؤلاء بالدنيا؛ ولذلك أكد النبي صلى الله عليه وسلم على الصبر على الظلم

والصبر على الأثرة في أحاديث كثيرة، ولا شك أن هذا من تشريع الله عز وجل للأمة؛ فإن ذلك لعلم الله عز وجل بأن هذه الأمور من بواعث الفتن عند الناس، وأنه أكثر ما يفرق بين المسلمين ويفتت جماعتهم، وهذا ما حدث في عهد عثمان كما تعلمون، وكما قلت هذه سمة غالبة في سائر أهل الأهواء في كل زمان ومكان.

قال: (فليس لأحد رخصة في شيء أحدثه ما لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم)، هذه أيضاً قاعدة ترجع إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد).

(أو يكون رجل يدعو إلى شيء أحدثه من قبله من أهل البدع فهو كمن أحدثه)، بمعنى أن داعية البدعة كمؤسسها وقائلها الأول؛ لأنها في سبل الغواية وسبل الشيطان.

(فمن زعم ذلك أو قال به فقد رد السنة وخالف الحق والجماعة، وأباح البدع، وهو أضر على هذه الأمة من إبليس)، من وجه وليس من كل الوجوه؛ لأن غالب أهل الأهواء تلبيسهم على الناس بحكم أنهم يظهرون بمظاهر التقوى والصلاح.

أما إبليس فمعلوم شره، ومعلوم أنه شر من كل وجه.

قوله: (ومن عرف ما ترك أصحاب البدع من السنة وما فارقوا فيه فتمسك به؛ فهو صاحب سنة وصاحب جماعة، وحقيق أن يتبع، وأن يعان وأن يحفظ، وهو ممن أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم).

أيضاً هذا أصل من الأصول، وهو أنه لا خير فيما لم يكن عمل به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن ما تركوه من المحدثات والبدع فالأولى والأجدى بغيرهم أن يتركه.

ولأن أصول البدع ظهرت لها مظاهر في عهد الصحابة رضي الله عنهم فنفوها وأبوها، وردوا على أصحابها ونكّلوا بهم.

وجميع البدع التي حدثت فيما بعد حدث في عهد الصحابة نماذج منها، وإن كانت نماذج صغيرة، لكنها تمثل هذه القاعدة، وهو أن الصحابة نفوا البدع، وميزوها بسرعة وبحذر شديد، فلذلك حدث في عهد الصحابة القول بالقدر، لكنهم نفوه وردوه وعنفوا أصحابه، وحدث في عهد الصحابة نزعة التنطع والتشدد في الدين والغلو كما حدث من الخوارج، وحدث في عهد الصحابة الغلو في الأشخاص، وهو باب واسع من أبواب الفتنة، حدث من السبئية الرافضة في عهد الصحابة، فأبوا ذلك ونفوه، ووقفوا منه الموقف المعلوم.

واعلموا – رحمكم الله – أن أصول البدع أربعة أبواب، انشعب من هذه الأربعة اثنان وسبعون هوًى، ثم يصير كل واحد من البدع يتشعب حتى تصير كلها إلى ألفين وثمان مائة مقالة، وكلها ضلالة، وكلها في النار إلا واحدة، وهو من آمن بما في هذا الكتاب، واعتقده من غير ريبة في قلبه، ولا شكوك، فهو صاحب سنة، وهو الناجي إن شاء الله[1].

ثم حدث أيضاً في عهد الصحابة الكلام في الدين والمراء والجدل الذي هو أصل الجهمية والمعتزلة ومن سلك سبيلهم، فنفاه الصحابة وردوه.

حدث في عهد الصحابة بذور التصوف والبدع الظاهرة بذور البدع المقابرية والبدع العملية كما يسميها الناس، فقد حدثت في عهد الصحابة كما حصل في عهد ابن مسعود وأبي موسى الأشعري في العراق التسبيح بالحصى، وحدث الذكر الجماعي، والعزلة عن جماعة المسلمين، واتخاذ مساجد خاصة دون بقية المسلمين، والظهور بمظهر في العبادة فيه تنطع مثل الغشي والصعق والصياح والصراخ عند سماع القرآن، وعند سماع القصائد الزهدية، كل هذا حدث في عهد الصحابة فنفوه بشدة.

فإذاً قد يقول قائل: إن أصول ما وجدت في عهد الصحابة، ولم يكن لهم فيها موقف، وهذا خطأ.

أما الأصول فأظن أن أصول البدع الأولى أو أصول الفرق الكبرى كلها حدث لها نماذج في عهد الصحابة؛ لأنهم عايشوا أمماً مختلفة في ديانتها ومللها ونحلها، وكل أمة حاولت عن جهل أو عن تجاهل أو عن خبث من بعض الأشخاص أن تظهر ديانتها بين المسلمين، فصارت هذه المظاهر في عهد الصحابة فنفوها.

[1] قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا الكلام امتداد للفترة السابقة؛ لأنه عندما ذكر أن مما يميز صاحب السنة: تركه لما عليه أصحاب البدع، فذكر بعد ذلك أن أصول البدع أربعة، يعني: أن الأصول الكبرى التي انبثقت عنها البدع الأولى أربعة أبواب، ولم يذكرها على التفصيل لكنه أشار إليها إشارة، ويبدو لي أنه يقصد بذلك: أولاً: الغلو في الأشخاص الذي هو التشيع.

ثانياً: الغلو في الدين والعبادة الذي هو مذهب الخوارج.

ثالثاً: القدر الذي هو مذهب القدرية.

رابعاً: الخلل في مسألة الإيمان الذي هو مذهب المرجئة.

هذه الأصول الأربعة هي أصول البدع الأولى.

الشيعة انبثقت عنها فرق كبيرة وأصول كبيرة جداً إلى يومنا هذا: الرافضة الزيدية الشيعة المفضلة الشيعة المفترية الإسماعيلية وفرق الباطنية ومن سلك سبيلها، كل هذه انبثقت عن التشيع من الباب الأول وهو باب الغلو في الأشخاص وباب الشيعة.

ثم بعد ذلك التنطع في الدين والتشدد، وعبادة الله على جهل، هذا من أصول الخوارج وعليه كثير من الفرق أيضاً؛ لأن هذه الأصول ليست خاصة بالخوارج، فنزعة الخوارج موجودة في غالب الفرق، لكنها تختلف في التعبير عنها وربما يأخذون أصلاً ويتركون أصولاً.

وكذلك أصول القدرية تعتبر من أعظم أبواب الابتداع؛ لأن الكلام في القدر فتق الكلام في جميع قضايا الاعتقاد، فأصول الجهمية والمعتزلة أول ما بدأت في الحديث عن القدر، فالقدرية تجرءوا على الكلام في أقدار الله عز وجل وفي تقديره للعباد.

وتجرءوا على الكلام في علم الله وكتابته ومشيئته وخلقه، وتجرءوا بأن يعارضوا النصوص الشرعية بعقولهم وأهوائهم؛ فجرهم ذلك إلى الكلام في أسماء الله وصفاته وأفعاله.

فأصول القدرية تعتبر هي المرتكزات الأولى لظهور المعتزلة والجهمية والفرق الكلامية التي تلت، فيعتبر هذا الباب الثالث.

والباب الرابع: الإرجاء، وهو ما يتعلق بالحديث عن الإيمان، سواء ما يتعلق بتعريف الإيمان حقيقة الإيمان دخول الأعمال في مسمى الإيمان زيادة الإيمان ونقصانه الاستثناء في الإيمان.

أيضاً لوازم ذلك مما يسمى بالأسماء والأحكام، والحكم بالكفر والإسلام والإيمان والفسق والظلم والشرك، كل ذلك انبثق عن قضايا الإيمان والتي أخلت بها المرجئة، فظهرت لها وتشعبت لها مقالات، وظهرت لها ردود فعل من المذهب المقابل وهو مذهب القدرية.

أما ما ذكره الشيخ من أن هذه الثنتان وسبعون فهو من باب الظن، وليس من باب اليقين، وهو يشير بذلك إلى الفرق الثنتين والسبعين التي فارقت الجماعة، فهو يقول: إن هذه الفرق الثنتين والسبعين انشعبت من الأربع.

قال: (ثم يصير كل واحد من البدعة ينشعب حتى تصير إلى ألفين وثمانمائة قالة)، كأنه وزع المقالات على هذه، وهذا أيضاً من باب التقريب والظن، لا من باب الجزم، فإنا لا نستطيع أن نجزم أن هذا العدد منضبط، قد يكون الأمر أكثر أو أقل، لكن كما قال: (كلها ضلالة، وكلها في

النار إلا واحدة)، أي: الفرق التي خرجت عن الجماعة كلها متوعدة بالنار، فهم من أهل الوعيد إلا واحدة، وهم أهل السنة والجماعة.

أنا ذكرت الشيعة والخوارج والقدرية والمرجئة؛ بناء على تقسيم الشيخ، وذكرت أن القدرية هي أصل ظهور علم الكلام.

وظهور علم الكلام نتجت عنه المعتزلة والجهمية، ثم الفرق الكلامية التي تلت.

حتى المشبهة في الحقيقة هي فرق كلامية، وليست فرقاً مستقلة، بل فرق كلامية عندها ردود فعل ضد الجهمية والمعتزلة، وكذلك الكرامية، وكذلك الأشاعرة والماتريدية والكلابية، كل هذه امتداد للنزعة الكلامية التي بدأت شرارتها في القدر؛ ولذلك كل فرق أهل الكلام عندها خلل في عقيدة القدر، فتشترك في هذا القاسم المشترك، يقل أو يكثر ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: وهنا لم يذكر الأربعة أبواب، لكن ذكرها سيأتي فيما بعد.

وقال عبد الله بن المبارك: أصل اثنين وسبعين هوى أربعة أهواء، فمن هذه الأربعة أهواء تشعب اثنان وسبعون هوى، وهذه الأربعة هي: القدرية والمرجئة والشيعة والخوارج.

وهذه هي أصول البدع، فالقدرية هم الذين أنكروا القدر ونفوا قدر الله، والمرجئة هم الذين نفوا أن الأعمال مطلوبة.

وذكر غيره أن أصول البدعة خمسة وزاد الجهمية، ثم تتشعب بقية الفرق، وتكون ثلاثة وسبعين فرقة، اثنتان وسبعون فرقة في النار وواحدة في الجنة.

قوله: (انشعب من هذه الأربعة اثنان وسبعون هوى)، أي: تفرع من الفرق الأربع اثنان وسبعون فرقة، وهي التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم: (وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة).

ثم يصير كل واحد من البدع يتشعب، حتى تصير كلها إلى ألفين وثمانمائة قالة)، وهذا التحديد فيه نظر، فالمقالات ليس لها حد، والأقوال لا تنحصر، ومعنى الكلام: أن الفرقة تتشعب إلى أقوال متعددة، فقد تكون فرقة واحدة لها عدة أقوال، وكلها ضلالة وكلها في النار إلا واحدة، وهي التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم: (من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي).

فلا يصح تحديد الأقوال، أما الفرق فالرسول حددها وأنها ثلاث وسبعون فرقة.

(وكلها ضلالة، وكلها في النار إلا واحدة، وهو من آمن بما في هذا الكتاب)، والضمير يعود إلى الواحدة التي سلمت من النار.

وقوله: (من آمن بما في هذا الكتاب)، أي: كتاب المؤلف، فمن اعتقده من غير ريبة في قلبه ولا شكوك، فهو صاحب سنة وهو الناجي إن شاء الله.

وكان الأفضل بالمؤلف أن يقول: إن شاء الله أن من آمن بما في هذا الكتاب واعتقده من غير ريبة ولا شكوك فهو صاحب سنة، وهو الناجي إن شاء الله، ليجعل بذلك الخيار لله.

وكان أولى بالمؤلف قبل ذلك أن يقول: وهو من آمن بالكتاب والسنة، وعمل بالكتاب والسنة، واستقام على الدين.

وهذا أولى من قوله: (وهو من آمن بما في هذا الكتاب)؛ لأن هذا الكتاب من وضعه، ووضع البشر معرض للخطأ، وفيه أقوال ضعيفة كما سمعتم، وأقوال مرجوحة.

ولكنه استثنى وقال في آخر كلامه: (إن شاء الله) ا.هـ

مسألة: اعلم رحمني الله وإياك أن تعيين هذه الفرق مسألة كما قال الطرطوشى طاشت فيها أحلام الخلق، فكثير ممن تقدم وتأخر من العلماء عينوها، لكن فى الطوائف التى خالفت فى مسائل العقائد ، فمنهم من عد أصولها ثمانية، فقال: كبار الفرق الإسلامية ثمانية: المعتزلة، والشيعة، والخوارج، والمرجئة، والنجارية، والجبرية، والمشبهة، والناجية. فإن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أراد بتفرُّق أمته أصول العقائد التى تجرى مجرى الأجناس للأنواع، والمعاقد للفروع، لعلهم –والعلم عند الله– ما بلغوا هذا العدد إلى الآن، غير أن الزمان باق والتكليف قائم والخطرات متوقعة، وهل قرن أو عصر يخلو إلا وتحدث فيه البدع؟!

وإن كان أراد بالتفرق كل بدعة حدثت فى دين الإسلام مما لا يلائم أصول الإسلام ولا تقبلها قواعده، من غير التفات إلى التقسيم الذى ذكرنا، كانت البدع أنواعاً لأجناس، أو كانت متغايرة الأصول والمبانى.

فهذا هو الذى أراده عليه السلام –والعلم عند الله–، فقد وجد من ذلك عدد كثير من اثنتين وسبعين. ووجه صحيح الحديث على هذا أن يخرج من الحساب غلاة أهل البدع، ولا يعدون من الأمة ولا فى أهل القبلة، كنفاة الأعراض من القدرية –لأنه لا طريق إلى معرفة حدوث العالم وإثبات الصانع إلا بثبوت الأعراض وكالحلولية، والنصيرية، وأشباههم من الغلاة.

هذا ما قال الطرطوشى رحمه الله تعالى، وهو حسن من التقرير، غير أنه يبقى للنظر فى كلامه مجالان:

(أحدهما): أن ما اختار من أنه ليس المراد الأجناس، فإن كان مراده مجرد أعيان البدع، وقد ارتضى اعتبار البدع القولية والعملية، فمشكل، لأنا إذا اعتبرنا كل بدعة دقت أو جلت، فكل من ابتدع بدعة كيف كانت لزم أن يكون هو ومن تابعه عليها فرقة، فلا تقف فى مئة ولا مئتين، فضلاً عن وقوعها فى اثنتين وسبعين، فإن البدع -كما قال- لا تزال تحدث مع مرور الأزمنة إلى قيام الساعة.

وقد مرَّ من النقل ما يشعر بهذا المعنى، وهو قول ابن عباس: ما من عام إلا والناس يحيون فيه بدعة ويميتون فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن.

وهذا موجود فى الواقع، فإن البدع قد نشأت إلى الآن، ولا تزال تكثر، وإن فرضنا إزالة بدع الزائغين فى العقائد كلها، لكان الذى يبقى أكثر من اثنتين وسبعين، فما قاله -والله أعلم- غير مخلِّص.

(والثانى): أن حاصل كلامه أن هذه الفرق لم تتعيَّن بعد، بخلاف القول المتقدم، وهو أصح فى النظر، لأن ذلك التعيين ليس عليه دليل، والعقل لا يقتضيه.

فالأولى ما قاله من عدم التعيين، وإن سلمنا أن الدليل قام له على ذلك، فلا ينبغى التعيين. أما أولاً: فإن الشريعة قد فهمنا منها أنها تشير إلى أوصافهم من غير تصريح ليحذر منها، ويبقى الأمر فى تعيين الداخلين فى مقتضى الحديث مرجئ، وإنما ورد التعيين فى النادر، كما قال عليه الصلاة والسلام فى الخوارج: (إن من ضئضىء هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم ..) الحديث، مع أنه عليه السلام لم يعرِّف أنهم ممن شملهم حديث الفرق.

وأما الثانية: فلأن عدم التعيين هو الذى ينبغى أن يلتزم، ليكون ستراً على الأمة كما سترت عليهم قبائحهم فلم يفضحوا فى الدنيا بها فى الغالب. وأمرنا بالستر على المذنبين ما لم تبد لنا صفحة الخلاف.

وأيضاً، فللستر حكمة أخرى، وهى أنها لو أظهرت مع أن أصحابها من الأمة، لكان فى ذلك داع إلى الفرقة وعدم الألفة التى أمر الله ورسوله بها، حيث قال: { واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا } ،وقال: { فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم } ، وقال: { ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات } .

فإذا كان من مقتضى العادة أن التعريف بهم على التعيين يورث العداوة بينهم والفرقة، لزم من ذلك أن يكون منهياً عنه، إلا أن تكون البدعة فاحشة جداً، كبدعة الخوارج، وذكرهم بعلامتهم، حتى يعرفوا، ويلحق بذلك ما هو مثله فى الشناعة أو قريب منه بحسب نظر المجتهد، وما عدا ذلك، فالسكون عنه أولى.

فمن هنا لا ينبغى للراسخ فى العلم أن يقول: هؤلاء الفرق هم بنو فلان وبنو فلان! وإن كان يعرِّف بعلامتهم بحسب اجتهاده، اللهم إلا فى موطنين:

(أحدهما): حيث نبه الشرع على تعيينهم، كالخوارج، فإنه ظهر من استقرائه أنهم متمكنون تحت حديث الفرق، ويجرى مجراهم من سلك سبيلهم، فإن أقرب الناس إليهم شيعة المهدى المغربى، فإنه ظهر فيهم الأمران اللذان عرف النبى – صلى الله عليه وسلم – بهما فى الخوارج، من أنهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، وأنهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان.

(والثانى): حيث تكون الفرقة تدعو إلى ضلالتها وتزيينها فى قلوب العوام ومن لا علم عنده، فإن ضرر هؤلاء على المسلمين كضرر إبليس، وهم من شياطين الإنس، فلا بد من التصريح بأنهم من أهل البدعة والضلالة، ونسبتهم إلى الفرق إذا قامت له الشواهد على أنهم منهم، كما اشتهر عن عمرو بن عبيد وغيره.

فإذا فقد الأمران، فلا ينبغى أن يُذْكَرُوا ولا أن يُعَيَّنُوا وإن وُجِدُوا، لأن ذلك أول مثير للشر وإلقاء العداوة والبغضاء، ومتى حصل باليد منهم أحد، ذاكره برفق، ولم ير أنه خارج من السنة، بل يريه أنه مخالف للدليل الشرعى، وأن الصواب الموافق للسنة كذا وكذا، فإن فعل ذلك من غير تعصب ولا إظهار غلبة، فهو أنجح وأنفع، وبهذه الطريقة دُعِى الخلق أولاً إلى الله تعالى، حتى إذا عاندوا وأشاعوا الخلاف وأظهروا الفرقة، قوبلوا بحسب ذلك.

قال أبو حامد الغزالى فى بعض كتبه: أكثر الجهالات إنما رسخت فى قلوب العوام بتعصب جماعة من جهال أهل الحق، أظهروا الحق فى معرض التحدى والإذلال، ونظروا إلى ضعفاء الخصوم بعين التحقير والازدراء، فثارت من بواطنهم دواعى المعاندة والمخالفة، ورسخت فى قلوبهم الاعتقادات الباطلة، وتعذر على العلماء المتلطِّفين محوها مع ظهور فسادها، حتى انتهى التعصب بطائفة إلى أن اعتقدوا أن الحروف التى نطقوا بها فى الحال بعد السكوت عنها طول العمر قديمة، ولولا استيلاء الشيطان بواسطة العناد والتعصب للأهواء، لما وجد مثل هذا الاعتقاد مستقراً فى قلب مجنون، فضلاً عن قلب عاقل.

هذا ما قال، وهو الحق الذى تشهد له العوائد الجارية، فالواجب تسكين الثائرة ما قدر على ذلك، والله أعلم.

وقفة حول الفرق وتحديدها وتعدادها : اختلف أهل العلم قديماً وحديثاً فى الفرق الثنتين والسبعين الهالكة من هى؟ ومن يدخل فيها من الفرق التى ظهرت ومن يخرج؟ وهل يمكن تعيينها نوعياً وعددياً وإحصاؤها على سبيل الحصر والتحديد؟

أما الفرقة الناجية فليست محل خلاف بين أهل العلم المعتبرين، لأن تعيينها بالوصف قاطع لا شك فيه، وبَيِّنٌ لا لبس فيه إلا لمن عميت بصيرته، فلا حيلة فيه. فالفرقة الناجية وصفها الرسول – صلى الله عليه وسلم – بأنها: من كان على ما عليه الرسول – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه، وما كان عليه – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه، معلوم منقول مأثور مسطور، وهو السنة وسبيل المؤمنين، وقد تكفل الله تعالى ببقائه وحفظه وبقاء طائفة من الأمة عليه، ظاهرة بالحق، قائمة بالدين، والحمد لله.

وقبل أن أعرض أقوال أهل العلم، وشبهات أهل الأهواء ومزاعمهم أشير إلى ما تقرر عند جمهور السلف وهو: أن وقوع الافتراق فى الأمة أمر ثابت قطعاً فى القرآن والسنة، والواقع يشهد له.

أن الرسول – صلى الله عليه وسلم – صح عنه أن عدد الفرق الهالكة: ثنتين وسبعين، والناجية واحدة.

أنه – صلى الله عليه وسلم –، بين أن الفرقة الناجية هم أهل السنة حيث كانوا على ما وصف، أى على ما كان عليه هو – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه.

أن الفرق الهالكة من أهل الوعيد بالنار، لكن ليسوا من المخلدين فى النار إن دخلوها.

أن من الفرق من يخرج عن مسمى جميع الفرق، لخروجهم من الملة أصلاً، وليسوا من عداد المسلمين كغلاة الجهمية، وغلاة الرافضة، والباطنية، والفلاسفة الخالصة، وأهل الحلول والاتحاد ووحدة الوجود.

أن تحديد الفرق الثنتين والسبعين على سبيل التعيين، وتوزيع الأعداد تحديداً على أصول الفرق الكبرى أمر غيبى لا دليل عليه، وكذلك تسميتها من باب الأولى، لأن الافتراق يزداد، والأهواء والبدع تتجدد، وتنبعث فى كل عصر، وإلى قيام الساعة، والله أعلم.

أصول الفرق الهالكة عند بعض العلماء وإخراجهم الجهمية الخالصة من الثنتين والسبعين: لقد اجتهد بعض الأئمة فى تعيين أصول الفرق الهالكة، وتقسيم عددها على أصول الفرق الكبرى فى زمانهم.

قال حفص بن حميد: "قلت لعبد الله بن المبارك: على كم افترقت هذه الأمة؟ فقال: الأصل أربع فرق: هم الشيعة، والحرورية، والقدرية، والمرجئة، فافترقت الشيعة على اثنتين وعشرين فرقة، وافترقت الحرورية على إحدى وعشرين فرقة، وافترقت القدرية على ست عشرة فرقة، وافترقت المرجئة على ثلاث عشرة فرقة. قال: قلت يا أبا عبد الرحمن لم أسمعك تذكر الجهمية، قال: إنما سألتنى عن فرق المسلمين".

ويرى أكثر أهل العلم أن الجهمية الخالصة خارجة من عداد الفرق لأنها كفرت بالتعطيل، وكذلك الباطنية وملاحدة الفلاسفة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا قال عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما: أصول البدع أربعة: الشيعة، والخوارج، والقدرية، والمرجئة. قالوا: والجهمية ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة.

وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد فى ذلك قولين، هذا أحدهما، وهذا أرادوا به التجهم المحض، الذى كان عليه جهم نفسه، ومتبعوه عليه، وهو نفى الأسماء مع نفى الصفات، بحيث لا يسمى الله بشيء من أسمائه الحسنى، ولا يسميه شيئاً ولا موجوداً ولا غير ذلك".

وقال أيضاً: "وشر منه نفاة الأسماء والصفات، وهم الملاحدة من الفلاسفة والقرامطة، ولهذا كان هؤلاء عند الأئمة قاطبة ملاحدة منافقين، بل فيهم من الكفر الباطن ما هو أعظم من كفر اليهود والنصارى، وهؤلاء لا ريب أنهم ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة، وإذا أظهروا الإسلام فغايتهم أن يكونوا منافقين: كالمنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأولئك كانوا أقرب إلى الإسلام من هؤلاء، فإنهم كانوا يلتزمون شرائع الإسلام الظاهرة، وهؤلاء قد يقولون برفعها فلا صوم ولا صلاة ولا حج ولا زكاة، لكن قد يقال: إن أولئك كانوا قد قامت عليهم الحجة بالرسالة أكثر من هؤلاء".

وقال أيضاً: "والجهمية عند كثير من السلف، مثل: عبد الله بن المبارك، ويوسف بن أسباط، وطائفة من أصحاب الإمام أحمد، وغيرهم، ليسوا من الثنتين والسبعين فرقة التى افترقت عليها

واعلم – رحمك الله – لو أن الناس وقفوا عند محدثات الأمور ولم يتجاوزوها بشيء ولم يولدوا كلاما مما لم يجئ فيه أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه لم تكن بدعة[١].

هذه الأمة، بل أصول هذه عند هؤلاء هم: الخوارج، والشيعة، والمرجئة، والقدرية، وهذا المأثور عن أحمد، وهو المأثور عن عامة أئمة السنة والحديث، أنهم كانوا يقولون: من قال القرآن مخلوق: فهو كافر، ومن قال: إن الله لا يرى فى الآخرة: فهو كافر، ونحو ذلك".

تحديد الفرق الثنتين والسبعين الهالكة وتسميتها غير ممكن:

لقد حاول بعض العلماء ومؤلفو كتب المقالات تسمية الفرق الثنتين والسبعين وتحديدها عددياً، وتوزيع ذلك على أصول الفرق الكبرى، وممن فعل ذلك الإمام عبد الله بن المبارك، ويوسف بن أسباط، وأبو حاتم الرازى، والملطى فى التنبيه، والبغدادى فى الفَرق بين الفِرق، وابن الجوزى فى تلبيس إبليس، والشهرستانى فى الملل والنحل، والسكسكى فى الرهان، والعراقى فى الفرق المفترقة "الفرق وأصناف الكفرة"، وكل ذلك اجتهاد من هؤلاء لا يسنده دليل، لا سيما وأن المسألة غيبية، فإن النبى، – صلى الله عليه وسلم –، حينما أخبر لم يتجاوز ذلك العدد، وقد أطلق المكان والزمان، فيبقى احتمال خروج الفرق إلى قيام الساعة، وعلى هذا فلا يستطيع أحد أن يحدد هذه الفرق على سبيل الجزم، لأن الأمر غيبى، والله أعلم.

وأما دعوى كل فرقة أنها الناجية مردودة بالنصوص: أما ما تتنازعه الفرق من أن كل واحدة تدعى أنها الناجية، فإنه محسوم برده إلى كتاب الله وسنة رسوله، – صلى الله عليه وسلم –، أما الكتاب فمثل قوله تعالى: { قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله }. فاتباع الرسول، – صلى الله عليه وسلم –، هو الميزان، أما دعوى أهل الأهواء أنهم متبعون للرسول، – صلى الله عليه وسلم –، فهى مردودة بعرض أصولهم على السنة ومنهج السلف، فمن كان على سبيل السلف ونهجهم فهو المحق، ومن خالف السنة وهدى السلف ونهجهم فهو صاحب هوى، ولا تسلم له دعواه، بل ترد. انظر كتاب أصول وتاريخ الفرق (١/٥٨–٦٥) .

[١] قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: أي: لو أن الناس وقفوا على التزام شرع الله عز وجل، وحذروا المحدثات، بحيث لم يفعلوها ولم يصدقوها ولم يتبعوا أهلها، ولم يتجاوزوها بشيء، ولم يولدوا كلاماً مما لم يجئ فيه أثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن أصحابه

لم تكن بدعة، بمعنى أن الناس لو تعلموا الدين وأخذوا به لم تكن بدعة؛ لأن هذا الكلام الذي قاله الشيخ لا يمكن أن يتأتى بمجرد الدعوى، أو بمجرد دعوى العلم اللدني، أو دعوى الحصانة كما يقول بعض الجهلة الآن، يقول: أجيالنا محصنة، نحن بيئة صالحة وأجيالنا نشأت على الفطرة؛ فنحن في مأمن من الأهواء والبدع لأن أجيالنا محصنة من العقائد الفاسدة.

أقول: هذا تهور وتفريط وجهل مطبق! فإنه ليس هناك من المسلمين من يعتبر محصناً إلا إذا بذل الأسباب، ونحن إذا لم نستمر على النهج الذي كنا عليه، وورثناه عن السلف الصالح، فأجيالنا معرضة للأهواء، وقد بدأت قرون الأهواء تظهر بين أجيالنا بعنف، فلا ينبغي أن نتساهل في الأمر، بل لا بد أن نقف عند الحد الذي أوقفنا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدين ونحذر المحدثات، وذلك لا يتم إلا بتربية أجيال المسلمين على النهج السليم من حيث تلقين العقيدة تلقيناً جيداً وحازماً، ومن حيث تلقين أصول الإسلام وآدابه ومنهج السلف في العلم والعمل والتعاون، ومن حيث الأخذ بأصول التلقي على نهج سليم، ومن الأخذ بأصول العلم الشرعي على نهج سليم.

ما لم نلقن أجيالنا بهذا الأسلوب السليم، ونربيهم على العقيدة الصحيحة، ونحذرهم مما ينافيها على جهة الإجمال؛ فإنا معرضون للفتن قطعاً، لأنه ليس بيننا وبين الله عز وجل إلا أن نتمسك بدينه، وما لم نتمسك فالعصمة منتفية ا.هـ

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: إنَّ الواجب على كل مسلمٍ واجه أمراً لايعرف ما موقفه فيه فإنَّه يجب عليه إن كان طالب علم أن يرجع إلى كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وأقوال الصحابة، والتابعين وأتباعهم من أهل العلم، فإن وجد لتلك المسألة حلاًّ في كتاب الله أو في صحيح سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ به، وإن لم يجد استشار من هو أكثر منه علماً، فإن وجد عنده حلاًّ فذاك وإلاَّ توقف حتى يجد حلاًّ لتلك المسألة، أمَّا إذا لم يكن من طلاب العلم بل كان من العامة، فإنَّ الواجب عليه أن يسأل أهل العلم ويعمل بما دلوه عليه؛ لأنَّ الله تعالى يقول : (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) (النساء: من الآية٨٣) وإنَّما يأتي الخطأ والمخالفة من أمرين :الأول: أن يكون عنده جهلٌ مركب، فيظن أنَّ عنده علم وليس كذلك، والثاني: أن يغتر بأحد أصحاب البدع ، ويوقعه ذلك الشخص في البدعة ومن هنا ينشأ الوقوع في البدع ، وفق الله المسلمين للرجوع إلى كتابه ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق.

واعلم – رحمك الله – أنه ليس بين العبد وبين أن يكون مؤمنا حتى يصير كافرا إلا أن يجحد شيئا مما أنزله الله تعالى، أو يزيد في كلام الله، أو ينقص، أو ينكر شيئا مما قال الله، أو شيئا مما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاتق الله – رحمك الله – وانظر لنفسك، وإياك والغلو في الدين، فإنه ليس من طريق الحق في شيء١.

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هنا أشار الشيخ أيضاً إلى نواقض الإسلام، وأشار أيضاً إلى أمر مهم، وهو أنه ليس بين العبد وبين الكفر إلا أمور قد يستصغرها أغلب الناس، وهي أحياناً أمور قلبية أو لسانية أو عملية غير ظاهرة، وأن الكفر لا يعني أن الإنسان يمر بمراحل وأحوال وتقلبات ظاهرة، أو يمر بأشياء لا بد أن تترتب بعضها على بعض! لا، فأحياناً يحدث الكفر في لحظة، بحالة القلب، أو بكلمة من اللسان، أو بعمل مكفر، وهذا أمر خطير ينبغي أن نتنبه له، بعض الناس يظن أن الكفر أمر صعب، وأنه بعيد عن المسلم إلا بأحوال وإجراءات قد لا يقع فيها المسلم إلا عمداً، بينما الصحيح أنه قد يقع في قلبه أشياء توقعه في الكفر، لكن الحكم بكفره هو الذي يحتاج إلى شيء من التأني، أما الوقوع في الكفر فإن المسلم يخشى عليه ما لم يتعاهد نفسه بفهم العقيدة الصحيحة، وبالاستعانة بالله عز وجل والتوكل عليه والخضوع له، وبالحذر من فلتات اللسان وخطرات القلب التي ربما تخرجه من الدين، فليكن المسلم حذراً من أن يحدث له ما يخرجه من الدين، ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بقوله: (يا مقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على دينك)، وأشار إلى أن قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

فالمسألة خطيرة جداً، فما بين الكفر والإيمان إلا شعرة، ذكر الشيخ نماذج منها قال: (ما بين العبد وما بين أن يصير كافراً إلا أن يجحد شيئاً مما أنزله الله تعالى).

الجحد أيضاً أحياناً يحدث من الإنسان وهو غافل، لكن لا يحكم بكفره، كمن يسمع نصاً من النصوص الشرعية يظن أنه ليس بصحيح فيجحده، فهذا قال الكفر لكن قد لا يكفر لأنه جاهل، وأعظم من هذا من يسمع بأمر من أمور الدين فينكره؛ ظناً منه أنه ليس من أمور الدين، وهو من أصول الدين ومن قطعيات الدين، فقد يجحده ظناً منه أنه ليس من الدين.

أما إذا جحد لهواه أو استناداً على مقاييس ومصادر تلق من غير الدين؛ فإنه يكفر كفراً صريحاً.

وكذلك قال: (أو يزيد في كلام الله عز وجل)، هذا أيضاً من بواعث الكفر، وهو أن يدخل في الدين ما ليس منه، سواء زاد آية أو زاد حديثاً، أو لم يزد آية ولا حديثاً لكنه جعل شيئاً من البدع من الدين وليس من الدين.

(أو ينقص) أي: ادعاء أن هناك أموراً من أمور الدين الأصلية يمكن أن يستغنى عنها، أو لا نحتاجها، أو ليست من الدين؛ فهذا أيضاً من النقص، وربما يقع به الإنسان في الكفر، أما الإنكار فهو يرجع إلى الجحود، لكن الجحود أشد من الإنكار؛ لأن الإنكار يدخل فيه الإنكار باللسان، بينما الجحود جحود اللسان والقلب، أو جحود القلب، فهو أشد من الإنكار ا. هـ

وقال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: يكون العبد مسلماً إذا أقرَّ بأركان الإسلام بأن استيقنها بقلبه وأقرَّ بذلك بلسانه، وعمل ذلك بجوارحه، ويكون مؤمناً إذا أقرَّ بأركان الإيمان، وعمل على ضوءها راجياً ثواب الله عز وجل، وخائفاً من عقابه ثمَّ إنَّه قد يصير كافراً إذا جحد شيئاً مما أنزل الله أو جحد حكماً مجمعاً عليه وأنكره، فإنَّه في هذه الصورة يكون قد ارتدَّ عن الإسلام.

أمَّا إن عمل بذلك الشيء وهو مقرٌّ بوجوبه كأن يعمل محرَّماً، وهو مقرٌّ بحرمته كالربا والزنا، وشرب الخمر، وما أشبه ذلك، فإنَّه لا يخرج عن الإسلام بل يكون مسلماً فاسقاً.

أمَّا إذا جحد فرضاً مجمعاً على فرضيته كالصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، وما أشبه ذلك فهو إذا فعل ذلك كفر، لكن إذا ترك هذا المفروض وهو معترفٌ بأنَّه فرض، وواجبٌ عليه وعلى غيره، فإنَّه لا يكفر إلاَّ فيما نصت النصوص الشرعية على أن تركه كفر كالصلوات الخمس –عند البعض–.

أمَّا ما عدا ذلك فإنَّه لا يكفر بتركه إلاَّ إذا صحبه الجحد، وعدم الإقرار بالوجوب أو الحرمة ومن كان مقرَّاً بالوجوب العيني أو الكفائي، ولكنَّه ترك هذا الواجب تكاسلاً فإنَّه لا يكفر بذلك كما أنَّه لا يكفر بفعل المحرم إلاَّ إذا صحبه الجحود، والدليل على ذلك من حديث أبي هريرة قال: (أتي النبي صلى الله عليه وسلم بسكران، فأمر بضربه، فمنَّا من يضربه بيده، ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه، فلما انصرف قال رجل: ما له أخزاه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم} رواه البخاري فسمَّاه أخاً مع شربه للخمر وقد أجمع أهل السنة والجماعة أنَّ ارتكاب الكبائر لا يترتب عليه كفر إلاَّ إذا صحبه جحود، وقد ذهبت الخوارج إلى كفر من ترك فرضاً أو فعل محرَّماً ولو لم يجحد وحكموا عليه بالتخليد في النار، وذهبت

وجميع ما وصفت لك في هذا الكتاب، فهو عن الله، وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعن أصحابه وعن التابعين، والقرن الثالث إلى القرن الرابع، فاتق الله يا عبد الله، وعليك بالتصديق والتسليم والتفويض والرضى لما في هذا الكتاب، ولا تكتم هذا الكتاب أحدا من أهل القبلة، فعسى يرد الله به حيرانا عن حيرته، أو صاحب بدعة من بدعته، أو ضالا عن ضلالته، فينجو به.

فاتق الله، وعليك بالأمر الأول العتيق، وهو ما وصفت لك في هذا الكتاب، فرحم الله عبدا، ورحم والديه قرأ هذا الكتاب، وبثه وعمل به ودعا إليه، واحتج به، فإنه دين الله ودين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه من انتحل شيئا خلاف ما في هذا الكتاب، فإنه ليس يدين لله بدين، وقد رده كله، كما لو أن عبدا آمن بجميع ما قال الله تبارك وتعالى، إلا أنه شك في حرف فقد رد جميع ما قال الله تعالى، وهو كافر، كما أن شهادة أن لا إله إلا الله لا تقبل من صاحبها إلا بصدق النية وخالص اليقين، كذلك لا يقبل الله شيئا من السنة في ترك بعض، ومن ترك من السنة شيئا فقد ترك السنة كلها، فعليك بالقبول، ودع عنك المحك واللجاجة، فإنه ليس من دين الله في شيء، وزمانك خاصة زمان سوء، فاتق الله[١].

المعتزلة أيضاً إلى أنَّه بذلك يكون في منزلةٍ بين المنزلتين التي هي الكفر والإيمان، وحكموا بتخليده أيضاً في النار.

أمَّا أهل السنة والجماعة، فإنَّهم يعتقدون جميعاً أنَّ الكبائر لاتوجب كفراً وأنَّ صاحبها يكون فاسقاً ملِّياً، وهو في الآخرة تحت مشيئة الله إن شاء عفا عنه وأدخله الجنَّة بدون عذاب وإن شاء عذَّبه في النار بقدر جنايته ثمَّ تكون نهايته الجنة، وقد حذَّر المؤلف رحمه الله من الغلو، لأنَّ الغلو سببٌ في الوقوع في مثل هذه المآزق، والله تعالى يقول: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَق﴾ (النساء: من الآية١٧١) ونحن مخاطبون بما خاطب الله به أهل الكتاب، وبالله التوفيق.

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: رحم الله الشيخ، وغفر لي وله ، ولكل قارئٍ قرأ كتابه، إنَّ هذه مبالغةٌ يغفر الله للمؤلف فيها ، فإنَّ الله لم يوجب الإيمان بكتابٍ أي بكل

ما في ذلك الكتاب إلا كتابه سبحانه وتعالى، وحتى سنة النبي صلى الله عليه وسلم لا يجب الإيمان إلاَّ بما صحَّ منها ، وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس يجب الإيمان بكل ما نسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنَّه ليس كل ما نسب إليه يكون صحيحاً عنه صلوات الله وسلامه عليه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : (من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) رواه البخاري ، ومسلم .

وقول المؤلف : (أنَّه من استحلَّ شيئاً خلافاً لما في هذا الكتاب فإنَّه ليس يدين الله بدينٍ وقد ردَّه كلَّه) هذه المبالغة لا يوافقه عليها الراسخون من أهل العلم، فإنَّه لا يستطيع أن يضمن بأنَّ كل ما في كتابه حقٌّ، فقد يلتبس على العبد الحقّ بالباطل ، وقد يظن الإنسان ولو كان عالماً جليلاً ومجتهداً بارعاً قد يعتقد أنَّ ذلك الشيء حقٌّ وهو باطل أو فيه شيءٌ من الباطل، وإن هذه المبالغة كان ينبغي للمؤلف ألاَّ يقولها، وكلٌّ يؤخذ من قَولُه ويرد إلاَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلٌّ يجوز عليه الخطأ إلاَّ من لا ينطق عن الهوى والحق غالباً يكون بين الإفراط والتفريط ، والغلو والتقصير، رحم الله أبا محمد الحسن بن علي البربهاري .

أمَّا القرآن فإنَّه كله حقٌّ، ومن شك في كلمةٍ من كلماته أو في حرفٍ من حروفه ولم يعتقد صحتها فإنَّه يكفر إذا كان هذا الحرف متفقاً عليه في القراءات السبع.

وأمَّا قوله : (كما أنَّ شهادة أن لا إله إلاَّ الله لاتقبل من صاحبها إلاَّ بصدق النية ، وخالص اليقين) وأقول لاشكَّ أنَّ شهادة أن لا إله إلاَّ الله لاتقبل من صاحبها إلاَّ إذا اجتمعت فيها الشروط، وهذه ثلاثة شروط وهي : الصدق ، والإخلاص واليقين، ذلك لأنَّ من ترك شيئاً من هذه الشروط بطلت شهادته لفقد واحدٍ منها .

أمَّا قوله : (ومن خالف وردَّ من السنة شيئاً فقد ردَّ السنة كلها) فهذا القول فيه تفصيل : فإن كان ردَّ شيئاً من السنة لتأويل أو ردَّ شيئاً شكَّ في ثبوته ، فهذا لا يكفر، وإنَّما يكفر من ردَّ شيئاً مجمعاً عليه من السنة بغير تأويل .

قَولُه : (فعليك بالقبول ، ودع عنك المحال واللجاجة) المحال هو : المماحلة في الحق ، والمجادلة فيه ، واللجاجة هي : كثرة الكلام .

قَولُه : (فإنَّه ليس من دين الله في شيء) يعني أنَّ الحق يكون في غير اللجاجة والمجادلة إذا كانت بالباطل ، ونصرةً له ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا الكلام فيه شيء من التزكية والمبالغة لما كتبه الشيخ عن نفسه، لكن يظهر لي أنه يقصد مجمل ما ورد في الكتاب؛ لأنه لا يتصور أن مثل البربهاري يعتبر كل ما قاله من القطعيات، ومن هنا يكون هذا الوعيد على من خالف أو التأكيد على التمسك به، وقوله: (وجميع ما وصفت لك في هذا الكتاب فهو عن الله تعالى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو عن أصحابه أو عن التابعين)، يقصد هنا التنويع، أنه إما أن يكون عن الله تعالى، أو عن رسوله صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابة أو عن التابعين، أو عن القرن الثالث إلى القرن الرابع، وهو قد عاش في القرنين الثالث والرابع.

فيبدو لي أنه إذا عبرنا بـ (أو) فالكلام صحيح، أما أن ينسب جميع ما قاله عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم ففي هذا نظر؛ لأن هناك أشياء اجتهد فيها رحمه الله ليست ثابتة عن الله ولا عن رسوله صلى الله عليه وسلم، وهي محل نظر عند أئمة العلم، لكن السياق يتحمل أن يقصد التنويع، أن كل ما ذكره إما عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم، أو عن الصحابة، أو عن التابعين، أو عن القرون الثلاثة المفضلة، وهذا صحيح، فكل ما ذكره مما قاله أئمة السلف أو بعضهم أو أحدهم، أما الباقي فهو أشبه بالموعظة والوصية، وهذا لا حرج عليه فيه حينما أمر بتوزيع هذا الكتاب ونشره والاهتمام به؛ لأنه يمثل خلاصة أصول أهل السنة والجماعة، وأظن – والله أعلم– أنه في وقته يندر أن يوجد مثل هذا الكتاب الجامع الموجز.

صحيح أن أئمة السلف في وقته كتبوا مطولات في العقائد، لكنها كانت إما ضمن كتب الحديث، أو كانت مفردة في العقائد لكنها طويلة ومسندة تصل إلى مجلدات، أو أنها في بعض قضايا العقيدة: إما في الإيمان أو في أفعال العباد، أو في قضية بدعة خلق القرآن، أو في مسائل القدر وغيرها.

فيندر في وقت المؤلف رحمه الله أن يوجد كتاب موجز يذكر أصول السلف على هذا النحو بجميع ما يرى أنه من الأصول، فهو من الكتب المبكرة جداً التي على هذا النحو، فيبدو لي أنه أوصى بالكتاب لأنه على هذا النحو الذي ذكرته لك، وإلا فهو يعلم أن للأئمة كتباً ومؤلفات فيها أصول الدين، وفيها ذكر هذه الأصول أو بعض هذه الأصول.

ثم ضمن هذه الوصية بعض الأشياء، مثل: (عليك بالأمر الأول العتيق) هذا سبق الكلام عنه.

وكذلك قوله: (فإنه من استحل شيئاً خلاف ما في هذا الكتاب فإنه ليس يدين الله بدين)، يقصد قضايا أصول الدين التي ذكرها، ما أظن أنه يقصد جميع ما ورد فيه؛ لأن بعض ما ورد فيه جزئيات

وفرعيات، لكن يقصد جملة الأصول، فلا شك أن من استحل شيئاً من هذه الأصول التي اتفق عليها السلف فإنه ليس يدين الله بدين.

وقوله: (وقد رده كله) لأن من رد شيئاً من أصول الدين فقد رد الباقي.

ثم ذكر ما يؤيد ذلك، وذكر أيضاً مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله، (كما أن شهادة أن لا إله إلا الله لا تقبل من صاحبها إلا بصدق النية وإخلاص اليقين، ولا يقبل الله شيئاً في ترك بعض هذه الأصول، ومن ترك من السنة شيئاً فقد ترك السنة كلها)، يعني: من الأصول القطعيات، لا يقصد السنة المفهومة عند الفقهاء التي هي بمعنى المستحبات وما دون الواجب ونحو ذلك، إنما يقصد بالسنة العقيدة، كما هو معروف عند السلف.

قوله: (فعليك بالقبول، ودع عنك المحك)، أي: المماحكة، وهي المغالطة والمراء والجدال، وهي أيضاً ترادف اللجاج، (فإنه ليس من دين الله في شيء).

(وزمانك): يقصد الزمان الذي كان فيه بداية القرن الرابع الهجري، وفعلاً تميز ذاك القرن برواج البدع وعنفها على السنة، وشدة وطأتها على المسلمين؛ بسبب وجود دويلات الرافضة، ودويلات الفلاسفة، الدويلات التي نشرت البدع، ومع ذلك كان زمانه من أفضل الأزمنة بعد القرون الثلاثة الفاضلة، والله أعلم ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: (وجميع ما وصفت لك في هذا الكتاب فهو عن الله، وعن رسول الله، وعن أصحابه، وعن التابعين، وعن القرن الثالث، وعن القرن الرابع)، وهذا الكلام فيه مبالغة من المؤلف رحمه الله؛ لأن هناك بعض المسائل ضعيفة كما مر معنا، وليس لها دليل في الكتاب، أو ليس لها دليل في السنة، فالمراد أغلب ما وصفت لك، فأغلب ما في هذا الكتاب له دليل من الكتاب، أو من السنة، أو من الصحابة، أو من التابعين.

(فاتق الله يا عبد الله!) فكرر الأمر بالتقوى لأهميتها، والتقوى هي وصية الله للأولين والآخرين، قال الله تعالى: {وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ} [النساء:١٣١]، وكلامه عام، فكل مؤمن هو عبد الله.

(وعليك بالتصديق والتسليم وعدم الاعتراض) أي: التصديق لكلام الله وكلام رسوله، والتسليم لأمر الله وأمر رسوله.

(والتفويض)، أن يفوض الإنسان علم ما لا يعلم إلى الله، كتفويض كيفية الصفات وكيفية أمور الآخرة إلى الله.

(والرضا بما في هذا الكتاب، ولا تكتم هذا الكتاب أحداً من أهل القبلة فعسى يرد الله به حيراناً عن حيرته، أو صاحب بدعة عن بدعته، أو ضالاً عن ضلالته فينجو)، المؤلف يأمر ببث هذا الكتاب.

(فاتق الله وعليك بالأمر الأول العتيق، وهو ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وهو ما وصفت لك في هذا الكتاب)، وهذا أيضاً مبالغة من المؤلف؛ لأن هذا الكتاب فيه بعض الأمور التي ليس لها دليل، والمراد أغلب ما في هذا الكتاب.

ثم قال: (فرحم الله عبداً ورحم والديه قرأ هذا الكتاب، وبثه) أي: نشره.

(وعمل به ودعا إليه واحتج به فإنه دين الله ودين رسوله)، وهذا غلط من المؤلف، فهذا الكتاب ليس دين الله ودين رسوله، فدين الله ورسوله ما جاء في القرآن العزيز، وسنة رسوله، أما هذا فكلام المؤلف رحمه الله، وفهمه من نصوص الكتاب والسنة، وهو من وضع البشر، والبشر يخطئون ويصيبون.

ثم قال المؤلف: (فإنه من استحل شيئاً خلاف ما في هذا الكتاب فإنه ليس يدين لله بدين)، وهذا فيه مبالغة من المؤلف، فقد مرت معنا أشياء ضعيفة تخالف الصواب، وليس معنى ذلك أن الإنسان لو خالف في مسألة أو مسألتين أو بعض المسائل أنه يخرج من الدين، ولا يدين لله بدين، فلا يكون ذلك إلا إذا أشرك وفعل ناقضاً من نواقض الإسلام.

ومن الخطأ أن يجزم المؤلف فيقول: (من استحل شيئاً خلاف ما في هذا الكتاب فإنه ليس يدين لله بدين)، فقد ذكر في الكتاب مثلاً مسألة تحريم زواج امرأة بغير ولي، والحنفية يرون جواز ذلك، فلا يعني هذا كفرهم.

(وقد رده كله) فمن استحل شيئاً خلاف ما في هذا الكتاب ألزمه المؤلف بأنه ليس يدين لله بدين، وقد رده كله، وهذا ليس بصحيح، بل قد يخالف الإنسان شيئاً من هذا الكتاب مما ليس عليه دليل، أو مستنداً إلى حديث ضعيف، فيخالفه، ولا يلزمه أنه رده كله، فإذا رد الأشياء الضعيفة لا يلزم من هذا أنه رده كله.

ثم شبه ذلك فقال: (كما لو أن عبداً آمن بجميع ما قال الله تبارك وتعالى، إلا أنه شك في حرف فقد رد جميع ما قال الله تعالى وهو كافر) وهذا صحيح، فمن آمن بجميع ما قال الله ثم شك في حرف متعمداً وليس له شبهة، أو شك في حرف من كلام الله فقد رد القرآن كاملاً.

قال (كما أن شهادة أن لا إله إلا الله لا تقبل من صاحبها إلا بالنية، وإخلاص اليقين)، لا بد أن يقولها الإنسان عن صدق وإخلاص، كما جاء في الحديث: (من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه)، وفي لفظ: (مخلصاً)، وفي لفظ: (غير شاك، دخل الجنة).

(كذلك لا يقبل الله شيئاً في ترك بعض)، وهذا ليس بصحيح، بل إذا ترك بعض المسائل الفرعية لا يلزم من ذلك أن يكون قد ترك الدين.

(ومن ترك شيئاً من السنة فقد ترك السنة كلها)، هذا أيضاً ليس بصحيح، بل قد يترك الإنسان بعض السنة، فيترك من السنة مثلاً إعفاء اللحية، فلا يلزم أنه إذا حلق اللحية قد ترك الدين كله، وترك السنة كلها، بل إنه عاصٍ.

(فعليك بالقبول، ودع عنك المحك واللجاجة)، أي: اترك اللجاجة والخصومة والجدال، (فإنه ليس من دين الله في شيء)، يعني: الجدال والخصومة، (وزمانك خاصة زمان سوء)، وهذا في زمان المؤلف، في القرن الرابع الهجري، فكيف لو رأى القرن الخامس عشر؟! (فاتق الله)، أي: بالاستقامة على دين الله، وإخلاص العبادة لله، وحتى تسلم من غضب الله.

(تنبيه): لمعرفة القراءة الصحيحة والشاذة في هذه الأعصار مصادر معلومة عند أهل الأداء وأئمة القراء ومصادر القراءة الصحيحة على قسمين:

القسم الأول: مصادر القراءات العشر الصغرى، وهي حرز الأماني ووجه التهاني المعروفة بالشاطبية في القراءات السبع للإمام القاسم بن فيره الشاطبي (ت ٥٩٠ هـ) وتحبير التيسير في القراءات العشر للحافظ أبي الخير محمد ابن الجزري (ت٨٣٣ هـ) وسميت بالعشر الصغرى لأنها أخذت عن كل راو طريقا واحدا فقط، وينضوي تحت تلك المصادر كل من وافقها من الكتب أو أسند إليها، ومن أشهرها غيث النفع في القراءات السبع من طريق الشاطبية للصفاقسي (ت ١١١٨ هـ) والدرة المضية في القراءات الثلاث للحافظ ابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ) والبدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريق الشاطبية والدرة للشيخ عبد الفتاح القاضي (ت ١٤٠٣ هـ).

القسم الثاني: مصادر القراءات العشر الكبرى، وهي التي اعتمدت عن كل راو ثمانية طرق أصلية، ولذلك أطلق عليها العشر الكبرى، وهي في النشر في القراءات العشر وتقريب النشر وطيبة النشر، كلاها للحافظ ابن الجزري (ت ٨٣٣ هـ)، وكذلك من وافقه كما في إتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي (ت ١١١٧ هـ) فيما يرويه عن القراء العشرة.

وإذا وقعت الفتنة فالزم جوف بيتك، وفر من جوار الفتنة، وإياك والعصبية، وكل ما كان من قتال بين المسلمين على الدنيا فهو فتنة، فاتق الله وحده لا شريك له، ولا تخرج فيها، ولا تقاتل فيها، ولا تهو، ولا تشايع، ولا تمايل، ولا تحب شيئا من

فما ورد في هذين المصدرين أي العشرة الكبرى والصغرى فهو الصحيح، وكلها متواترة، وما كان منها صحيح مستفاض مما هو من قبيل الأداء فهو ملحق بالمتواتر حكما، لأنه من القرآن المقطوع به، وما عدا تلك القراءات فهو الشاذ.

وهنا أمور ينبغي التنبيه لهما، وهي:

الأمر الأول: أن الأوجه التي في القراءات العشر الصغرى قد تضمنتها القراءات العشر الكبرى إلا أربع كلمات زادت فيها الدرة وجها آخر لابن وردان ليس في الطيبة.

الأمر الثاني: حيث إنه ربما يشق على غير المتخصصين الرجوع إلى جميع المصادر المذكورة في هذا النوع من القراءات، وهي القراءات المتواترة التي عليها الاعتماد عند علماء العصر الحاضر، فإنه يمكن للباحث الرجوع إلى كتاب إتحاف فضلاء البشر للبنا الدمياطي (ت ١١١٧ هـ) فيما يرويه عن القراء العشرة، فإن هذا الكتاب قد اشتمل على المتواتر عن هؤلاء العشرة، لأنه تضمن النشر وطيبته وتقريبه وشروحها وما يدور في فلكها.

الأمر الثالث: اشتملت كتب الشواذ على بعض القراءات المتواترة، ولذلك ينبغي الحيطة من الاستعجال في إطلاق الشذوذ على القراءة لمجرد وجودها في كتب الشواذ، بل لابد من الرجوع إلى مصادر القراءات الصحيحة المبينة في أول التعليق للتثبت من عدم ورودها فيها.

الأمر الرابع: خلو بعض المصادر الصحيحة من بعض أوجه القراءات المعتبرة لا يخدش في ثبوتها في المصادر الأخرى، لأن المعتمد في كتب القراءات الرواية والمشافهة، فالأصل أن المصنف لا يثبت إلى ما رواه أو شافهه به، وغاية ما يدل عليه اختلاف المصادر عن أحد القراء أو الرواة أن الوجهين المذكور والمتروك وردا عنه حسب الطرق التي أدت تلك الروايات والقراءات إلى تلك المصادر.

الأمر الخامس: ليس كل ما يعزى إلى القراء السبعة أو العشرة تجوز القراءة به، بل لا بد من وجود هذا العزو في الكتب التي ذكرنها في مصدرين القراءة الصحيحة في أول التعليق.

الأمر السادس: إذا ثبتت القراءة فلا يضرها تضعيف النحاة أو غيرهم لها.

أمورهم، فإنه يقال: من أحب فعال قوم – خيرا كان أو شرا – كان كمن عمله. وفقنا الله وإياكم لمرضاته، وجنبنا وإياكم معصيته١.

---

١ لقد حث الشرع الشريف على اجتناب المشاركة في الفتن، وكف اليد عنها، والفرار منها، وفي ذلك آثار كثيرة منها.
عن بلال بن سعد في قوله تعالى: {يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة} [العنكبوت: ٥٦]، قال: عند وقوع الفتنة (أرضي واسعة، ففروا إليها) حلية الأولياء (٥/ ٢٢٧).
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ويل للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كف يده) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤١، رقم ٩٦٨٩)، وابن أبى شيبة (٧/ ٤٦٣، رقم ٣٧٢٥٢)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/ ١٤٠، رقم ٣٤٤)، وأبو داود (٤/ ٩٧، رقم ٤٢٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٩٩)، والحاكم (١/ ١٩٠، رقم ٣٦٧)، وأبو نعيم فى الحلية (٨/ ٢٦٥)، والبيهقى فى الشعب (٤/ ٣٤٢، رقم ٥٣٣٠)، والديلمى (٤/ ٣٩٥، رقم ٧١٤٢) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧١٣٥)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٥/ ٤٣٢): إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي، يغربل الناس فيه غربلة، وتبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم، فاختلفوا، وكانوا هكذا؟ " وشبك بين أصابعه قالوا: كيف بنا يا رسول الله! إذا كان ذلك؟ قال: "تأخذون بما تعرفون، وتدعون ما تنكرون، وتقبلون على خاصتكم، وتذرون أمر عوامكم) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢١)، وسعيد بن منصور (ل ١٩٦/ب)، وأبو داود (٤٣٤٢)، وابن ماجه (٣٩٥٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩)، والحاكم (٢/ ١٥٩، ٤/ ٤٣٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/ ٣١٨) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث (٢٠٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢/ ٢٠): إسناده صحيح، وكذا قال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٦٣٥).
وعن خالد بيت الوليد – رضي الله عنه – قال: (كتب إلي أمير المؤمنين حين ألقى الشام بوانيه بثنية وعسلا، فأمرني أن أسير إلى الهند، والهند في أنفسنا يومئذ البصرة، قال: وأنا لذلك كاره، قال: فقام رجل فقال لي: يا أبا سليمان، اتق الله، فإن الفتن قد ظهرت، قال: فقال: "وابن

الخطاب حي؟! إنما تكون بعده، والناس بذي بليان أو بذي بليان بمكان كذا وكذا، فينظر الرجل فيتفكر: هل يجد مكانا لم ينزل به مثل ما نزل بمكانه الذي هو فيه من الفتنة والشر؟ فلا يجده"، قال: "وتلك الأيام التي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بين يدي الساعة الهرج"، فنعوذ بالله أن تدركنا وإياكم تلك الأيام) أخرجه أحمد (٤/ ٩٠، رقم ١٦٩٤٤)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٨٩)، والطبراني في الكبير (٣٨٤١)، وفي الأوسط (٨٤٧٤) والحديث قال عنه الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٠٧): ورجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٨/ ٥٩): سنده فيه عزرة بن قيس وهو ضعيف، وقال العلامة الألباني في الصحيحة تحت الحديث (١٨٦٢) سنده حسن في المتابعات والشواهد، عزرة بن قيس لم يوثقه غير ابن حبان، و سائر رواته ثقات، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٨/ ٢٣): إسناده ضعيف لجهالة عزرة بن قيس البجلي، فقد ترجم له الحسيني في "الإكمال" ٢٩٤، والذهبي في "الميزان"، والحافظ ابن حجر في "اللسان" وفاته أن يذكره في "التعجيل" مع أنه على شرطه، ولم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي وائل: وهو شقيق بن سلمة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وذكر علي بن المديني أن أبا وائل تفرد عن جماعة مجهولين منهم عزرة بن قيس، وقال ابن أبي خيثمة بعد ذكر عزرة بن قيس البجلي وعزرة بن قيس آخر يروي عنه أهل البصرة: قال يحيى بن معين: لا شيء.

قوله بوانيه: خيره وما فيه من السعة والنعمة، وقوله البثنية: قيل: الزبدة. أي: صارت كأنها زبدة وعسل؛ لأنها صارت تجبى أموالها من غير تعب.

وقوله بذي بليان: المراد: إذا كانوا طوائف وفرقا من غير إمام، وكل من بعد عنك حتى لا تعرف موضعه فهو بذي بلي، وهو من: بلى في الأرض إذا ذهب، وأراد ضياع أمور الناس بعده.

وعن أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه– أنه قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن) أخرجه البخاري (٦٦٧٧).

وقال عثمان الشحام: (انطلقت أنا وفرقد السبخي إلى مسلم بن أبي بكرة وهو في أرضه فدخلنا عليه فقلنا: هل سمعت أباك يحدث في الفتن حديثا؟ قال: نعم، سمعت أبا بكرة يحدث، قال: قال رسول الله– صلى الله عليه وسلم–: "إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل

فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه" قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: "يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج إن استطاع النجاء اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت" قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين فضربني رجل بسيفه أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: "يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار) أخرجه مسلم (٢٨٨٧).

وعن الحسن، عن الأحنف بن قيس، قال: (خرجت وأنا أريد هذا الرجل فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد يا أحنف؟ قال: قلت: أريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم –يعني عليا– قال: فقال لي: يا أحنف، ارجع! فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم– يقول: "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار" قال: فقلت –أو قيل–: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: "إنه قد أراد قتل صاحبه) أخرجه البخاري (٦٦٧٢)، ومسلم (٢٨٨٨).

وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به) أخرجه البخاري (٣٤٠٦)، ومسلم (٢٨٨٦).

وقال حذيفة – رضي الله عنه – (إياكم والفتن، لا يشخص إليها أحد، فوالله ما شخص فيها أحد إلا نسفته، كما ينسف السيل الدمن).

وعن أبي بردة، قال: دخلت على محمد بن سلمة فقال: إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: (إنها ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان كذلك؛ فأت بسيفك أحدا فاضربه حتى ينقطع، ثم اجلس في بيتك حتى تأييك يد خاطئة أو منية قاضية". فقد وقعت وفعلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) والحديث صححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٣٨٠) بطرقه وشواهده.

وعن أبي ذر – رضي الله عنه –، قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (كيف أنت يا أبا ذر! وموتا يصيب الناس حتى يقوم البيت بالوصيف؟ " (يعني القبر) قلت: ما خار الله لي ورسوله (أو قال: الله ورسوله أعلم) قال: "تصبر"، قال: "كيف أنت وجوعا يصيب الناس حتى

تأتي مسجدك فلا تستطيع أن ترجع إلى فراشك، ولا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك؟ " قال، قلت: الله ورسوله أعلم أو: ما خار الله لي ورسوله" قال: "عليك بالعفة"، ثم قال: "كيف أنت وقتلا يصيب الناس حتى تغرق حجارة الزيت بالدم؟ " قلت: ما خار الله لي ورسوله. قال: "الحق بمن أنت منه" قال: قلت: يا رسول الله، أفلا آخذ بسيفي فأضرب به من فعل ذلك؟ قال: "شاركت القوم إذن، ولكن ادخل بيتك" قلت: يا رسول الله، فإن دخل بيتي؟ قال: "إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق طرف ردائك على وجهك، فيبوء بإثمه وإثمك، فيكون من أصحاب النار) أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٢٩)، وابن أبى شيبة (٧/ ٤٤٨، رقم ٣٧١٢٣)، والطيالسى (ص ٦٢، رقم ٤٥٩)، وأحمد (٥/ ١٤٩، رقم ٢١٣٦٣)، وأبو داود (٤/ ١٠١، رقم ٤٢٦١)، وابن ماجه (٢/ ١٣٠٨، رقم ٣٩٥٨)، والبزار في مسنده (٣٩٥٩)، وابن حبان (١٥/ ٧٨، رقم ٦٦٨٥)، والحاكم (٢/ ١٦٩، رقم ٢٦٦٦)، والبغوي (٤٢٢٠)، والبيهقى (٨/ ١٩١، رقم ١٦٥٧٥)، والمزي في ترجمة المشعث من التهذيب (٢٨/ ٩ - ١٠) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٧٥٠٠) رواته ثقات، وصححه العلامة الألباني في الإرواء (٨/ ١٠٢)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٥/ ٢٥٢): إسناده صحيح على شرط مسلم.

وروي أن رجلا قال لحذيفة - رضي الله عنه -: (إذ اقتتل المسلمون فما تأمرني؟ قال: "انظر أقصى بيت في دارك فلج فيه، فإن دخل عليك، فقل: ها بو بذنبي وذنبك) رواه الداني في "السنن الواردة في الفتن" (١/ ٣٤٥).

وعن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (من سمع بالدجال فلينأ عنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مومن، فيتبعه، مما يبعث به من الشبهات، أو: لما يبعث به من الشبهات) أخرجه أحمد (٤/ ٤٣١، رقم ١٩٨٨٨)، وابن أبي شيبة (١٥/ ١٢٩)، وأبو داود (٤/ ١١٦، رقم ٤٣١٩)، والبزار في مسنده (٣٥٩٠)، والدولابي في الكنى (١/ ١٧٠)، والحاكم (٤/ ٥٧٦، رقم ٨٦١٦)، والطبرانى (١٨/ ٢٢١، رقم ٥٥٢) والحديث احتج به ابن حزم في المحلى (١/ ٥٠)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٢٠): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٣٠١)، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٢٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٣/ ١٠٧): إسناده صحيح على شرط مسلم.

ومن مظاهر التطبيق العملي لمبدأ كف اليد عن المشاركة في الفتن واعتزالها أن مروان بن الحكم لما دعا أيمن بن خريم إلى الخروج في قتال فتنة أجابه إن أبي وعمي شهدا بدرا، وإنهما عهدا إلي ألا أقاتل أحدا يقول: "لا إله إلا الله"، فإن أنت جئتني ببراءة من النار؛ قاتلت معك! ثم يقول:

ولست بقاتل رجلا يصلي * على سلطان آخر من قريش

له سلطانه وعلي إثمي * معاذ الله من جهل وطيش

أأقتل مسلما في غير جرم * فليس بنافعي ما عشت عيشي.

أخرجه الحاكم (٢/ ١٧٠، رقم ٢٦٦٧) وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٥٧٩): رواه أبو يعلى والطبراني ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير زكريا بن يحيى زحمويه وهو ثقة.

وعن عديسة بنت أهبان، قالت: جاء علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – إلى أبي، فدعاه إلى الخروج معه، فقال له أبي: (إن خليلي وابن عمك عهد إلي إذا اختلف الناس أن أتخذ سيفا من خشب، فقد اتخذته! فإن شئت خرجت به معك" قالت: فتركه) أخرجه أحمد (٣٤/ ١٧٠ – الرسالة)، وابن سعد في الطبقات (٨/ ٤٨١)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ١٤٥)، والأوسط (١/ ١١٢)، وابن ماجه (٣٩٦٠)، والترمذي (٢٢٠٣)، والدينوري في المجالسة (٣٤٠١)، وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٥٨)، وغيرهم والحديث حسنه الترمذي، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٢٣٩٢)، وقال الشيخ مشهور في تعليقه على المجاسة: إسناده ضعيف، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٤/ ٢٧١): حديث حسن بمجموع طرقه وشواهده، عُدَيْسة بنت أُهْبان بن صَيْفيٍّ الغِفارية روى لها الترمذي وابن ماجه هذا الحديث الواحد، وهي وإن لم يوثقها أحد، لكنها تابعية وابنة صحابي، وقد روى عنها جمع، وقد توبعت على هذا الحديث كما سيأتي في تخريجه، لكن في هذه المتابعة ضعف، وعبد الله بن عبيد الديلي؛ إن كان هو الحميري البصري المؤذن كما في تهذيب الكمال (١٥/ ٢٦٢)، فهو ثقة، وهذا الذي يترجح عندنا؛ لأن الحارث بن أبي أسامة قد أخرج قصة تكفين أهبان في "مسنده" كما في المطالب العالية (٣/ ١٢٣ – ١٢٤) من طريقه عن عديسة، فنسبه: حِمْيريّاً، وإن كان غيره كما هو ظاهر صنيع الحسيني في الإكمال (١/ ٤٧٠)، وأبي زرعة ابن العراقي في ذيل الكاشف (ص١٦٠)، ووافقهما ابن حجر في تعجيل المنفعة (١/ ٧٥٠ – ٧٥١)، وتهذيب التهذيب (٢/ ٣٨٠)، فقد روى عنه جمع، وحسن الترمذيُّ حديثَه.

وعن أيوب السختياني، قال: (اجتمع سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وابن عمر، وعمار بن ياسر – رضي الله عنهم– فذكروا الفتنة، فقال سعد: "أما أنا، فأجلس في بيتي، ولا أدخل فيها) حلية الأولياء (١/ ٩٤).

وعن عامر بن سعد أن أباه سعدا – رضي الله عنه – كان في غنم له، فجاء ابنه عمر، فلما رآه قال: (أعوذ بالله من شر هذا الراكب، فلما انتهى إليه، قال: يا أبة! أرضيت أن تكون أعرابيا في غنمك، والناس يتنازعون في الملك بالمدينة؟ فضرب صدر عمر، وقال: اسكت، فإني سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: "إن الله عز وجل يحب العبد التقي الغني الخفي) أخرجه مسلم (٢٩٦٥).

وعن ابن سيرين، قال: قيل لسعد بن أبي وقاص: (ألا تقاتل، فإنك من أهل الشورى، وأنت أحق بهذا الأمر من غيرك؟ فقال: لا أقاتل حتى تأتوني بسيف له عينان ولسان وشفتان، يعرف المؤمن من الكافر، إن ضربت به مسلما نبا عنه، وإن ضربت به كافرا قتله، فقد جاهدت وأنا أعرف الجهاد"، وضرب لهم مثلا، فقال: "مثلنا ومثلكم كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء، فبينا هم كذلك يسيرون هاجت ريح عجاجة فضلوا الطريق، والتبس عليهم، فقال بعضهم: الطريق ذات اليمين، فأخذوا فيها، فتاهوا، وضلوا، وقال آخرون: الطريق ذات الشمال، فأخذوا فيها فتاهوا وضلوا، وقال آخرون: كنا في الطريق حيث هاجت الريح فننيخ فأناخوا ، فأصبحوا، فذهب الريح، وتبين الطريق، فهؤلاء هم الجماعة، قالوا: نلزم ما فارقنا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نلقاه، ولا ندخل في شيء من الفتن) أحرجه نعيم بن حماد في الفتن (ص١٦٧)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ١٤٣)، والطبراني في الكبير (١/ ١٤٤، رقم ٣٢٢)، والخطابي في العزلة (ص٧٢)، والحاكم (٤/ ٤٤٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٩٤) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٩٩): رجاله رجال الصحيح.

وعن الحسن قال (لما كان من أمر الناس ما كان من أمر الفتنة، أتوا عبد الله بن عمر، فقالوا: أنت سيد الناس، وابن سيدهم، والناس بك راضون: اخرج نبايعك، فقال: لا والله، لا يهراق في محجمة من دم، ولا في سببي، ما كان في الروح، قال: ثم أتي، فخوف، فقيل له: لتخرجن أو لتقتلن على فراشك، فقال مثل قوله الأول؛ قال الحسن: فوالله، ما استقلوا منه شيئا، حتى لحق بالله تعالى) حلية الأولياء (١/ ٢٩٣).

وعن نافع عن ابن عمر – رضي الله عنهما (أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس قد ضيعوا، وأنت ابن عمر وصاحب النبي– صلى الله عليه وسلم – فما يمنعك أن تخرج؟! فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي، فقالا: ألم يقل الله: {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} [البقرة: ١٩٣]؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله) أخرجه البخاري (٤٥١٣).

وعن نافع أيضا أن رجلا أتى ابن عمر فقال (يا أبا عبد الرحمن، ما حملك على أن تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل، وقد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يابن أخي، بني الإسلام على خمس: إيمان بالله ورسوله، والصلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت، قال: يا أبا عبد الرحمن، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله} [الحجرات: ٩] {وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة} [البقرة: ١٩٣] قال: فعلنا على عهد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وكان الإسلام قليلا، فكان الرجل يفتن– في دينه إما قتلوه وأما يعذبونه حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة، قال: فما قولك في علي وعثمان؟ قال: أما عثمان فكان الله عفا عنه، وأما أنتم فكرهتم أن يعفو عنه، وأما علي فابن عم رسول الله– صلى الله عليه وسلم –، وختنه، وأشار بيده فقال: هذا بيته حيث ترون) أخرجه البخاري (٤٥١٤، ٤٥١٥).

قال عمرو بن العاص – رضي الله عنه – لابنه عبد الله – رضي الله عنه –، وهو ممن اعتزل الفتنة يوم صفين–: (يا بني! انظر أين ترى عليا؟ قال: أراه في تلك الكتيبة القتماء ذات الرماح، عليه عمامة بيضاء، قال: لله در ابن عمر وابن مالك! لئن كان تخلفهم عن هذا الأمر خيرا؛ كان خيرا مبرورا، ولئن كان ذنبا؛ كان ذنبا مغفورا) العزلة (ص ٧٤، ٧٥) ..

وكذلك علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – كان يقول: (لله در مقام قامه سعد بن مالك وعبد الله بن عمر: إن كان برا إن أجره لعظيم، وإن كان إثما إن خطأه ليسير) مجموع الفتاوى" (٤/ ٤٤٠).

وعن أبي العالية، قال (لما كان قتال علي ومعاوية كنت رجلا شابا، فتهيأت، ولبست سلاحي، ثم أتيت القوم، فإذا صفان لا يرى طرفاهما، قال: فتلوت هذه الآية: {ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها} [النساء: ٩٣]. قال: فرجعت وتركتهم) حلية الأولياء (٢/ ٢١٩).

وعن ثابت البناني، عن مطرف، قال: (لأن يسألني ربي -عز وجل- يوم القيامة، فيقول: يا مطرف ألا فعلت! أحب إلي من أن يقول لم فعلت؟) الزهد للبيهقي رقم (٨٤٧).

قال مطرف: (إن الفتنة لا تجيء حين تجيء لتهدي الناس، ولكن لتقارع المؤمن عن دينه، ولأن يقول الله: لم لا قتلت فلانا؟ أحب إلي من أن يقول: لم قتلت فلانا؟) حلية الأولياء (٢/ ٢٠٤).

وقال مطرف -أيضا-: (لأن أعافى فأشكر، أحب إلي من أن أبتلى فأصبر، نظرت في العافية فوجدت فيها خير الدنيا والآخرة) حلية الأولياء (٢/ ٢١٢).

وقال أيضا - رحمه الله -: "لأن آخذ بالثقة في القعود أحب إلي من أن ألتمس -أو قال؛ أطلب- فضل الجهاد بالتغرير".

فصل: قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب عن محمد بن سيرين، قال: (هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عشرة آلاف فما خف فيها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين).

(لما حدث الخلاف بين الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين- وجر إلى القتال، دخل كعب بن سور -رحمه الله- في بيت، وطين عليه، وجعل فيه كوة يناول منها طعامه، وشرابه، اعتزالا للفتنة) رواه ابن سعد في "الطبقات" (٧/ ٩٢)، وربما فعل كعب ذلك ليراه المتورط المستدرج، فيراجع، ويستدرك.

عن ابن طاووس عن أبيه، قال: لما وقعت فتنة عثمان، قال رجل لأهله: "أوثقوني بالحديد، فإني مجنون"، فلما قتل عثمان، قال: (خلوا عني، الحمد لله الذي شفاني من الجنون، وعافاني من قتل عثمان) حلية الأولياء (١/ ١٧٨، ١٧٩).

وعن مرحوم بن عبد العزيز، قال: سمعت أبي يقول: لما كانت فتنة يزيد بن المهلب، انطلقت أنا ورجل إلى ابن سيرين، فقلنا: ما ترى؟ فقال: "انظروا إلى أسعد الناس حين قتل عثمان، فاقتدوا به"، قلنا: هذا ابن عمر كف يده) حلية الأولياء (٢/ ٢٧٦).

وقال بشير بن عقبة قلت ليزيد بن عبد الله بن الشخير ما كان مطرف يصنع إذا هاج في الناس هيج؟ قال: (يلزم قعر بيته، ولا يقرب لهم جمعة ولا جماعة حتى تنجلي لهم عما انجلت) الطبقات الكبرى (٧/ ١٤٢).

وقال قتادة (كان مطرف إذا كانت الفتنة نهى عنها وهرب، وكان الحسن البصري ينهى عنها، ولا يبرح، فقال مطرف: "ما أشبه الحسن إلا برجل يحذر الناس السيل ويقوم بسننه) الطبقات الكبرى (٧/ ١٤٢)، وحلية الأولياء (٢/ ٢٠٤).

وعن مالك بن دينار، قال (لما وقعت الفتنة، أتيت الحسن أسأله: يا أبا سعيد، ما تأمرني؟ فلا يجيبني، فقلت: "يا أبا سعيد، أتيتك ثلاثة أيام أسألك، وأنت معلمي فلا تجيبني، والله، لقد هممت أن آخذ الأرض بقدمي، وأشرب من أفواه الأنهار، وآكل من بقل البرية، حتى يحكم الله بين عباده"، قال: فأرسل الحسن عينيه باكيا، ثم قال: "يا مالك، ومن يطيق ما تطيق؟ لكنا والله ما نطيق هذا) (٧/ ١٤٢)، "حلية الأولياء" (٢/ ٢٠٤).

وعن أبي الحارث الصائغ، قال (سألت أبا عبد الله –يعني الإمام أحمد– في أمر كان حدث في بغداد، وهم قوم بالخروج، فقلت: "يا أبا عبد الله! ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم؟ " فأنكر ذلك عليهم، وجعل يقول: "سبحان الله! الدماء، الدماء، لا أرى ذلك، ولا آمر به، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة يسفك فيها الدماء، ويستباح فيها الأموال، وينتهك فيها المحارم، أما علمت ما كان الناس فيه –يعني أيام الفتنة–؟ " قلت: والناس اليوم أليس هم في فتنة يا أبا عبد الله؟ قال: "وإن كان، فإنما هي فتنة خاصة، فإذا وقع السيف عمت الفتنة، وانقطعت السبل، الصبر على هذا ويسلم لك دينك خير لك"، ورأيته ينكر الخروج على الأئمة، وقال: "الدماء، لا أرى ذلك، ولا آمر به) السنة" للخلال (١/ ١٣٢).

وعن أبي المنهال، قال (لما كان زمن أخرج ابن زياد: وثب مروان بالشام، وابن الزبير بمكة، ووثب الذين كانوا يدعون القراء بالبصرة؛ غم أبي غما شديدا، وكان يثني على أبيه خيرا– قال: قال لي: انطلق إلى هذا الرجل الذي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى أبي برزة الأسلمي، فانطلقت معه، حتى دخلنا عليه في داره، وإذا هو في ظل علو له من قصب، في يوم شديد الحر، فجلست إليه، قال: فأنشأ أبي يستطعمه الحديث، وقال: يا أبا برزة ألا ترى؟ قال: فكان أول شيء تكلم به، أن قال: إني أحتسب عند الله –عز وجل– أني أصبحت ساخطا على أحياء قريش، وأنكم –معشر العرب– كنتم على الحال الذي قد علمتم من جهالتكم، والقلة، والذلة، والضلالة، وأن الله –عز وجل– نعشكم بالإسلام، وبمحمد– صلى الله عليه وسلم – خير الأنام، حتى بلغ بكم ما ترون، وإن هذه الدنيا هي التي أفسدت بينكم، وإن ذاك الذي بالشام والله! إن يقاتل إلا على الدنيا، وإن الذي حولكم الذين تدعونهم قراءكم: والله! لن يقاتلوا إلا على

الدنيا"؛ قال: فلما لم يدع أحدا، قال له أبي: بم تأمر إذن؟ قال: "لا أرى خير الناس اليوم: إلا عصابة ملبدة؛ خماص البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من دمائهم) حلية الأولياء" (٢/ ٣٢، ٣٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٢٧): وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير. وقال –أيضا–: " ... ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة؛ للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم اهـ.

مسألة: أكثر ما تتأكد العزلة في الفتن لأحد صنفين:

أحدهما: من خشي على دينه أن يفتن فيه، ويحول عنه.

الثاني: من كان ذا بأس وشدة، يخشى على الناس منه ومن بأسه، ومثله صاحب الرأي والمشورة والدهاء، الذي يخشى على الناس من رأيه، ولذا ورد عن ابن مسعود – رضي الله عنه – أنه قال– لما ذكرت عنده الفتن، وسئل: أي أهل ذلك الزمان شر؟ – قال: "كل خطيب مسقع، وكل راكب موضع"؛ وذلك لأن الأول محرض على الفتنة بلسانه، والآخر بسنانه، فاجتمع الشران: شر القول، وشر العمل.

وفائدة العزلة وقت الفتن:

١ – صيانة الدين عن المساس، والنفس عن التلف، والعرض عن الضيم والانتهاك، والمال عن الضياع، وقل من شارك في فتنة، وسلمت له هذه كلها.

٢ – سلامة الصدر على المسلمين، ولذلك أمر سعد – رضي الله عنه – أهله ألا يخبروه بشيء من أخبار الناس لما وقعت الفتنة حتى يجتمعوا على إمام.

٣ – إطفاء الفتنة وإخماد نارها؛ لأن الناس كلما اعتزلوا الفتن؛ قل أهلها، فقل شرها، وكلما تشرفوا لها وقاموا وقعدوا فيها، كثروا سواد أهلها، فزاد شرها، وعظم خطبها. ولذلك بوب البخاري في "صحيحه" في كتاب الفتن، فقال: باب من كره أن يكثر سواد أهل الفتن والظلم، وذكر فيه حديث أبي الأسود، قال: قطع على أهل المدينة بعث فاكتتبت فيه، فلقيت عكرمة فأخبرته، فنهاني أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس – رضي الله عنهما–: أن ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –

فيأتي السهم يصيب أحدهم فيقتله، أو يضر به فيقتله، فأنزل الله تعالى: {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم} [النساء: ٩٧].

مسألة: حفظ اللسان في الفتن.

قال الله تعالى: {وجاهدوا في الله حق جهاده} [الحج: ٧٨]، وقال –عز وجل–: {يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة} [التوبة: ١٢٣]، فمن سنة الجهاد البداءة بالعدو الأقرب فالأقرب، والنفس الأمارة بالسوء بين جنبي الإنسان هي أقرب أعدائه إليه، فليبدأ بمجاهدتها وقمعها، خصوصا وأنها التي تأمر اللسان بالغيبة، والنميمة، والجدل، والمراء، والكذب، والخوض في الفتن.

عن فضالة بن عبيد – رضي الله عنه –، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (المجاهد من جاهد نفسه في الله عز وجل) أخرجه ابن المبارك فى الجهاد (١/ ١٤٢، رقم ١٧٥)، وأحمد (٦/ ٢٠، رقم ٢٣٩٩٧)، والترمذى (٤/ ١٦٥، رقم ١٦٢١)، وابن حبان (١٠/ ٤٨٤، رقم ٤٦٢٤)، والطبرانى (١٨/ ٣٠٩، رقم ٧٩٧)، والبيهقى فى كتاب الزهد الكبير (٢/ ١٦٣، رقم ٣٦٩)، والقضاعى (١/ ١٤٠، رقم ١٨٤)، والديلمى (٤/ ٢٠٦، رقم ٦٦٢٩) والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٣٥): ثابت، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٤٩)، وصححه الشيخ مقبل في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١٠٦٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند: إسناده صحيح.

وعن أبي ذر – رضي الله عنه –، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أفضل الجهاد أن تجاهد نفسك وهواك في ذات الله عز وجل) أخرجه ابن مله في الأمالي (٣/ ٢)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٤٩)، والديلمي (١/ ١/١٢٧) والحديث صححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٩٦).

وقال أبو حازم –رحمه الله–: (قاتل هواك أشد مما تقاتل عدوك) الحلية (٣/ ٢٣١).

ويتأكد وجوب حفظ اللسان وقت الفتن لما للسان من أثر في إشعالها، وقد يحسب المغرور أنه إذا كف يده فقد اعتزل الفتن، ولا يدري أنه لا ينجو منها حتى يكف لسانه أيضا، وكم من خائض في الفتن متلوث بها بلسانه، وهو يظن أنه ناج منها، وهو من أنشط الساعين فيها، المضرمين نارها، ومن ثم قال وهيب بن الورد – رحمه الله –: (وجدت العزلة في اللسان) الصمت لابن أبي الدنيا رقم (٣٨).

وعن عبد الله بن المبارك قال: قال بعضهم في تفسير العزلة (هو أن يكون مع القوم، فإن خاضوا في ذكر الله فخض معهم، وإن خاضوا في غير ذلك فأسكت) الصمت لابن أبي الدنيا رقم (٣٧).

وعن حذيفة رضي الله عنه، قال (إن الفتنة وكلت بثلاث بالحاد النحرير الذي لا يرتفع له شيء إلا قمعه بالسيف، وبالخطيب الذي يدعو إليها، وبالسيد، فأما هذان فتبطحهما لوجوههما، وأما السيد فتبحثه، حتى تبلو ما عنده) حلية الأولياء (١/ ٢٧٤).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال لما ذكرت عنده الفتن، وسئل: أي أهل ذلك الزمان شر؟ قال: (كل خطيب مسقع، وكل راكب موضع) شرح السنة (١٥/ ١٦) والراكب الموضع في الفتنة: المسرع فيها، والخطيب المسقع والمصقع: البليغ، أو: من لا يرتج عليه في كلامه، ولا يتتعتع، وإنما قال ابن مسعود – رضي الله عنه – ذلك؛ لأن الأول محرض على الفتنة بلسانه، والآخر بسنانه، فاجتمع الشران: شر القول، وشر العمل.

والنصوص التالية تجسد لنا خطورة وقع اللسان في الفتن:

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (تكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف) أخرجه أحمد (٢/ ٢١١، رقم ٦٩٨٠)، وابن أبي شيبة (١٥/ ١١)، وأبو داود (٤/ ١٠٢، رقم ٤٢٦٥)، والترمذى (٤/ ٤٧٣، رقم ٢١٧٨)، وابن ماجه (٢/ ١٣١٢، رقم ٣٩٦٧) والحديث ضعفه الترمذي بقوله: هذا حديث غريب، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: لا يعرف لزياد بن سيمين كوش غير هذا الحديث، ثم نقل الترمذي كلام البخاري في أن حماد بن زيد وقفه، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٣٢٢٩)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١١/ ٥٦٢): إسناده ضعيف، لضعف ليث –وهو ابن أبي سليم–، وجهالة حال زياد بن سيماكوش. (تنبيه) قول الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١١/ ١٧٠): إسناده صحيح، متعقب بما تقدم.

وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ستكون فتنة صماء بكماء عمياء من أشرف لها استشرفت له، وإشراف اللسان فيها كوقوع السيف) أخرجه أبو داود (٤/ ١٠٢، رقم ٤٢٦٤)، والطبرانى فى الأوسط (٨/ ٣٠٨، رقم ٨٧١٧) والحديث قال عنه الحافظ في تخريج أحاديث المصابيح (٥/ ٩٧): فيه عبدالرحمن بن البيلماني، وضعفه العلامة

الألباني في ضعيف الجامع (٣٢٥٧)، وقال الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان (١٥/ ٩٨): فيه عبد الرحمن بن البيلماني ضعيف.

وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إياكم والفتن، فإن اللسان فيها مثل وقع السيف) أخرجه ابن ماجه (٢/ ١٣١٢، رقم ٣٩٦٨)، ونعيم بن حماد في الفتن (١/ ١٤٢، رقم ٣٥١)، وابن عدي في الكامل (٦/ ١٧٧)، والديلمى (١/ ٣٨٦، رقم ١٥٥٣) والحديث ضعفه ابن عدي، وقال ابن القيسراني في الذخيرة (٢/ ١٠٥٣) فيه: محمد بن الحارث متروك الحديث، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ١٧٦)، وقال المناوى في الفيض (٣/ ١٢٥): فيه محمد بن الحارث الحارثي ضعفوه، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٢٤٧٩): ضعيف جدا.

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال (بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذكروا الفتنة، أو ذكرت عنده، قال إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم، وخفت أماناتهم، وكانوا هكذا" –وشبك بين أصابعه– قال فقمت إليه، فقلت كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال الزم بيتك، واملك عليك لسانك، وخذ بما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك، ودع عنك أمر العامة) أخرجه أبو داود (٤/ ١٢٤، رقم ٤٣٤٣)، وأحمد (٢/ ٢١٢، رقم ٦٩٨٧)، وابن أبى شيبة (٧/ ٤٤٧، رقم ٣٧١١٥)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٥٩، رقم ١٠٠٣٣)، والطبرانى (١٣/ ٩، رقم ٤)، والحاكم (٤/ ٣١٥، رقم ٧٧٥٨) والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبى، وقال المنذرى: في الترغيب (٣/ ٢٩٨): رواه أبو داود والنسائى بإسناد حسن، وقال العراقي في المغني (٢/ ٢٩١): إسناده حسن،، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وصححه الأرنؤوط ومن معه، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٠٥) وقال: و مما يلاحظ أن هذه الطرق الثلاث، ليس فيها الزيادة التي فى الطريق التي قبل هذه " الزم بيتك واملك عليك لسانك ". فالقلب يميل إلى أنها زيادة شاذة لأن الذي تفرد بها و هو هلال بن خباب فيه كلام كما سبق، فلا يحتج به إذا خالف الثقات. نعم قد جاءت هذه الزيادة فى حديث أبي ثعلبة الخشني نحو هذا، لكن لا يصح إسناده كما بينته فى المائة التي بعد الألف من " الأحاديث الضعيفة ". وإن مما يؤيد شذوذها أنني وجدت لحديث ابن عمرو هذا شاهدا من حديث أبي هريرة مثله ليس فيه الزيادة، و لفظه: " كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في

حثالة من الناس مرجت عهودهم و أماناتهم، واختلفوا فصاروا هكذا: و شبك بين أصابعه قال: قلت: يا رسول الله ما تأمرني؟ قال: عليك بخاصتك، و دع عنك عوامهم ".

ولما كان "الدفع أسهل من الرفع" و"الوقاية خيرا من العلاج"، أثنى النبي – صلى الله عليه وسلم – على من يلزم بيته اتقاء لآفات اللسان واحترازا من الغيبة، والنميمة، والجدل، والسعاية وغير ذلك مما يكون وقودا لإضرام نار الفتن.

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (... ومن جلس في بيته لم يغتب إنسانا كان ضامنا على الله) أخرجه ابن خزيمة (١٤٩٥)، وابن حبان (٣٧٢)، والطبراني في الكبير (٢٠/ رقم ٥٤)، وفي الأوسط (٨٦٥٤)، والحاكم (١/ ٢١٢ و٢/ ٩٠)، والبيهقي في السنن (٩/ ١٦٦ – ١٦٧) والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبي، وصححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب (١٣١٦)، وحسنه الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان (٢/ ٩٥). ومعنى "ضامن على الله" أي: مضمون، على حد: "عيشة راضية" أي: مرضية، أو: ذو ضمان. قال النووي في "الأذكار": "معنى (ضامن) صاحب الضمان، والضمان: الرعاية للشيء، كما يقال: (تامر، ولابن) أي: صاحب تمر ولبن"، وانظر: "فيض القدير" للمناوي (٣/ ٣١٩)، و"النهاية" لابن الأثير (٣/ ١٠٢).

وهذا يدل على فضيلة من اعتزل مجالس الناس، ولزم بيته بنية كف شر لسانه عن إخوانه المؤمنين، كما قال صلى الله عليه وسلم في أفضل الأعمال بعد الجهاد: (مؤمن في شعب من الشعاب يعبد الله، ويدع الناس من شره) أخرجه مسلم (١٨٨٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما (أن رسول الله صلى الله عليه وسم خرج عليهم وهم جلوس في مجلس، فقال ألا أخبركم بخير الناس منزلا؟، فقلنا بلى يا رسول الله، قال رجل آخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى عقرت أو يقتل، فأخبركم بالذي يليه؟، قلنا: بلى يا رسول الله، قال امرؤ معتزل في شعب يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعتزل شرور الناس .. الحديث) أخرجه أحمد (١/ ٣٢٢، رقم ٢٩٦١)، وابن المبارك في الجهاد (١٦٩)، الطيالسي (٢٦٦١)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٩٤)، والدارمى (٢/ ٢٦٥، رقم ٢٣٩٥)، والترمذى (٤/ ١٨٢، رقم ١٦٥٢)، وسعيد بن منصور (٢٤٣٤)، وابن أبي عاصم (١٥٢)، والنسائى (٥/ ٨٣ رقم ٢٥٦٩)، وابن حبان (٢/ ٣٦٧ رقم ٦٠٤)، والطبرانى (١٠/ ٣١٥ رقم ١٠٧٦٨)، والبيهقى فى الشعب (٣/ ٢٧٧،

رقم ٣٥٣٩) والحديث حسنه الترمذي، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢٥٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/ ٣٤٦): إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤/ ٢٤): إسناده صحيح، سعيد بن خالد: هو ابن عبد الله بن قارظ الكناني المدني روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه وهو ثقة، وشيخه فيه إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب ثقة حديثه عند النسائي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقال شقيق البلخي: (اصحب الناس كما تصحب النار، خذ منفعتها، واحذر أن تحرقك) صفة الصفوة (٤/ ١٦٠).

وقال عبد الله بن داود (من أمكن الناس من كل ما يريدون، أضروا بدينه ودنياه) سير أعلام النبلاء (٩/ ٣٤٩).

وعن زياد بن حدير، قال (لوددت أني في حيز من حديد، ومعي ما يصلحني، لا أكلم الناس، ولا يكلموني حتى ألقى الله تبارك تعالى) حلية الأولياء (٤/ ١٩٧)، والزهد لابن أبي عاصم رقم (٦٧) ص (٤٢).

تورع السلف عن آفات اللسان في الفتن:

قال إياس بن معاوية بن قرة رحمه الله تعالى (كان أفضلهم عندهم –أي عند الصحابة رضي الله عنهم– أسلمهم صدورا، وأقلهم غيبة) حلية الأولياء (٣/ ١٢٥)، بلفظ: "عندي –يعني الماضين"، ولعل ما أثبتناه أقرب.

وعن طارق بن شهاب، قال (كان بين خالد وسعد كلام، فذهب رجل يقع في خالد عند سعد، فقال: "مه! إن ما بيننا لم يبلغ ديننا) حلية الأولياء (١/ ٩٤).

وسمع عمار بن ياسر رضي الله عنه رجلا ينال من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقال له (اسكت مقبوحا منبوحا، فأشهد أنها زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة، وفي رواية: اغرب مقبوحا أتؤذي محبوبة رسول الله صلى الله عليه وسلم –؟!) أخرجه ابن عساكر كما في الكنز (٣/ ١١٦)، وابن سعد (٨/ ٦٥).

وقال ثابت البناني: (إن مطرف بن عبد الله قال لبثت في فتنة ابن الزبير تسعا أوسبعا ما أخبرت فيها بخبر، ولا استخبرت فيها عن خبر).

وعن شقيق، قال: قال لي شريح: (ما أخبرت ولا استخبرت منذ كانت الفتنة، قلت لو كنت مثلك، لسرني أن أكون قد مت، قال فكيف بما في صدري، تلتقي الفئتان إحداهما أحب إلي من الأخرى؟) حلية الأولياء" (٤/ ١٣٣).

وقال الإمام الزهري رحمه الله تعالى: (حدثني عروة أن المسور بن مخرمة أخبره أنه وفد على معاوية، فقضى حاجته، ثم خلا به، فقال يا مسور، ما فعل طعنك على الأئمة؟، قال: دعنا من هذا وأحسن، قال لا والله! لتكلمني بذات نفسك بالذي تعيب علي قال مسور فلم أترك شيئا أعيبه عليه إلا بينت له قال لا أبرأ من الذنب، فهل تعد لنا يا مسور ما نلي من الإصلاح في أمر العامة، فإن الحسنة بعشر أمثالها، أم تعد الذنوب وتترك المحاسن؟ قال ما تذكر إلا الذنوب"، قال معاوية فإنا نعترف لله بكل ذنب أذنبناه، فهل لك يامسور ذنوب في خاصتك تخشى بأن تهلك إن لم تغفر؟، قال نعم"، قال فما يجعلك الله برجاء المغفرة أحق مني، فوالله ما ألي من الإصلاح أكثر مما تلي، ولكن والله لا أخير بين أمرين، بين الله وبين غيره، إلا اخترت الله على ما سواه، وإني على دين يقبل فيه العمل، ويجزى فيه بالحسنات، ويجزى فيه بالذنوب إلا أن يعفو الله عنها، قال فخصمني قال عروة فلم أسمع المسور ذكر معاوية إلا صلى عليه) سير أعلام النبلاء (٣/ ١٥٠، ١٥١) (٣٩١، ٣٩٢).

عن أبي راشد، قال: (جاء رجل من أهل البصرة إلى عبيد الله بن عمر، فقال إني رسول إخوانك من أهل البصرة إليك، فإنهم يقرءونك السلام، ويسألونك عن أمر هذين الرجلين علي وعثمان، وما قولك فيهما؟ فقال هل غير؟ قال لا، قال جهزوا الرجل، فلما فرغ من جهازه قال اقرأ عليهم السلام، وأخبرهم أن قولي فيهم: {تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون (١٣٤)} [البقرة: ١٣٤]) العزلة للخطابي (ص٤١).

وعن شريك قال (سألت إبراهيم بن أدهم عما كان بين علي ومعاوية، فبكى، فندمت على سؤالي إياه، فرفع رأسه، فقال إنه من عرف نفسه اشتغل بنفسه، ومن عرف ربه اشتغل بربه عن غيره) حلية الأولياء (٨/ ١٥).

وقال الشافعي (قيل لعمر بن عبد العزيز ما تقول في أهل صفين؟ قال تلك دماء طهر الله يدي منها، فلا أحب أن أخضب لساني بها) العزلة للخطابي (ص٤١).

وعن الهيثم بن عبيد الصيدلاني، قال (سمع ابن سيرين رجلا يسب الحجاج، فقال مه أيها الرجل! إنك لو وافيت الآخرة كان أصغر ذنب عملته قط أعظم عليك من أعظم ذنب عمله الحجاج،

واعلم أن الله -عز وجل- حكم عدل، إن أخذ من الحجاج لمن ظلمه شيئا فشيئا، أخذ للحجاج ممن ظلمه، فلا تشغلن نفسك بسب أحد) شعب الإيمان (٥/ ٢٨٧ رقم ٦٦٨١).

ولا ينحصر شؤم إطلاق اللسان في الفتن في ولائم السوء التي يسودها الجدل والمراء والغيبة والنميمة، لكنه يتعداها إلى آثار خطيرة في واقع الأمة، فالشر مبدؤه شرارة، "ومعظم النار من مستصغر الشرر".

وكثير من الفتن تبذر بذرتها في مجالس الغيبة والوقيعة، ولا يتوقع أصحابها أن تبلغ ما بلغت، ثم تلقح بالنجوى، وتنتج بالشكوى، وإذا بها تشتعل وتضطرم رويدا رويدا حتى يستعصي إطفاؤها حتى على الذين أوقدوا شرارتها، فهؤلاء الغيابون أكلة لحوم البشر هم من الذين وصفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: (إن من الناس مفاتيح للخير مغاليق للشر، وإن من الناس مفاتيح للشر، مغاليق للخير، فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه، وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه) أخرجه الطيالسى (ص ٢٧٧، رقم ٢٠٨٢)، وابن ماجه (١/ ٨٦، رقم ٢٣٧)، وابن أبى عاصم فى السنة (١/ ١٢٧، رقم ٢٩٧)، والحكيم (١/ ٤٢٠)، والبيهقى فى شعب الإيمان (١/ ٤٥٥، رقم ٦٩٨) والحديث قال عنه البوصيرى في مصباح الزجاجة (١/ ٣٤): هذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن أبى حميد فإنه متروك، وقال السخاوي في المقاصد (ص٢١٤): رواه ابن ماجه في السنة من سننه والطيالسي في مسنده كلاهما من حديث محمد بن أبي حميد عن حفص بن عبد الله بن أنس بن مالك عن جده أنس، رفعه به وقيل عن ابن أبي حميد عن موسى بن وردان عن حفص ولكن ابن أبي حميد منكر الحديث وله شاهد عن سهل بن سعد أخرجه ابن ماجه وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف أيضا، أما العلامة الألباني فقال في الصحيحة (١٣٣٢): بعد أن ضعف طرق الحديث و بالجملة فالحديث بمجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى.

وهاك هذه الشواهد التاريخية التي تدل على أنه "رب قول يسيل منه دم".

قال أبو معبد عبد الله بن عكيم الجهني -تابعي جليل- في خطبة له: (لا أعين على دم خليفة أبدا بعد عثمان"، فقال رجل متعجبا: "يا أبا معبد، أوأعنت على دمه؟، فقال أبو معبد إني لأرى ذكر مساوئ الرجل عونا على دمه) الطبقات لابن سعد (٣/ ٨٠).

ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم) أخرجه البخاري (٦٤٧٨)، ومسلم (٢٩٨٨).

فهؤلاء الساعون بالوشاية والنميمة، أحصوا اجتهادات أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه وصوروها بحسب ما تتخيل عقولهم الضعيفة، وقلوبهم المريضة، فاتخذوا ذلك سلما إلى الفتنة.

حين علم حذيفة رضي الله عنه بمقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه قال (اللهم العن قتلته وشتامه، اللهم إنا كنا نعاتبه ويعاتبنا، فاتخذوا ذلك سلما إلى الفتنة، اللهم لا تمتهم إلا بالسيوف) الكامل لابن الأثير (٣/ ٥١).

قال عبد الواحد بن زيد للحسن البصري وكلاهما من التابعين (يا أبا سعيد، أخبرني عن رجل لم يشهد فتنة ابن المهلب بن أبي صفرة إلا أنه عاون بلسانه، ورضي بقلبه"، فقال الحسن: "يابن أخي كم يد عقرت الناقة؟ "، قلت: "يد واحدة" قال: "أليس قد هلك القوم جميعا برضاهم وتماليهم؟) الزهد للإمام أحمد (ص ٢٨٩).

ولعل النزعة الخارجية التي تطل برأسها من وقت إلى آخر لتبعث الحياة في فكر الخوارج الأولين وسلوكهم هي المسئولة عن كثير من التعديات على الحرمات، فقد قال صلى الله عليه وسلم في شأن الخوارج (يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان) أخرجه البخاري (٧٤٣٢) وغيره، وهذه العلامة هي التي جعلت أحد العلماء، وقد وقع مرة في يد بعض الخوارج، فسألوه عن هويته، فقال (مشرك مستجير، يريد أن يسمع كلام الله"، وهنا قالوا له: "حق علينا أن نجيرك، ونبلغك مأمنك، وتلوا قول الله تعالى: {وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه} [التوبة: ٦]، بهذه الكلمات نجا مشرك مستجير، ولو قال لهم: مسلم لقطعوا رأسه) وانظر صورا مماثلة من تهور الخوارج وانتهاكهم حرمات المسلمين مع تورعهم مع الكافرين في "تلبيس إبليس" لابن الجوزي ص (١٢٨، ١٢٩). وتكفير المسلم مفتاح استباحة دمه.

فقد اتهم القاضي عياض – رحمه الله تعالى– بأنه "يهودي"؛ لأنه كان يلزم بيته للتأليف نهار السبت.

– وهذا الشيخ علاء الدين العطار تلميذ الإمام النووي –رحمهما الله– مع أنه كان شيخ زمانه– كان يمشي متأبطا وثيقة من أحد القضاة بصحة إيمانه، وبراءته من كل ما يكفره، مخافة أن يصادفه أفاك في مجلس.

وفي القصة التالية معتبر ومزدجر وتذكرة بأن "من الغيبة ما قتل":

عن رشيد الخباز قال (خرجت مع مولاي إلى مكة، فجاورنا، فلما كان ذات يوم، جاء إنسان فقال لسفيان: "يا أبا عبد الله، قدم اليوم حسن وعلي ابنا صالح"، قال: "وأين هما؟ " قال: "في

الطواف"، قال: "إذا مرا، فأرنيهما"، فمر أحدهما، فقلت: "هذا علي"، ومر الآخر، فقلت: "هذا حسن"، فقال: "أما الأول فصاحب آخرة، وأما الآخر فصاحب سيف، لا يملأ جوفه شيء"، قال: فيقوم إليه رجل ممن كان معنا، فأخبر عليا، ثم مضى مولاي إلى علي يسلم عليه، وجاء سفيان يسلم عليه، فقال له علي: "يا أبا عبد الله، ما حملك على أن ذكرت أخي أمس بما ذكرته؟ ما يؤمنك أن تبلغ هذه الكلمة ابن أبي جعفر، فيبعث إليه، فيقتله؟ " قال: فنظرت إلى سفيان، وهو يقول: "أستغفر الله" وجادتا عيناه) سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٦٦).

وعن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال (كنا مع رجاء بن حيوة فتذاكرنا شكر النعم، فقال: "ما أحد يقوم بشكر نعمة"؛ وخلفنا رجل على رأسه كساء، فقال: "ولا أمير المؤمنين؟ "، فقلنا: "وما ذكر أمير المؤمنين هنا؟! وانما هو رجل من الناس"، قال: فغفلنا عنه، فالتفت رجاء فلم يره، فقال: "أتيتم من صاحب الكساء، فإن دعيتم، فاستحلفتم، فاحلفوا"؛ قال: فما علمنا إلا بحرسي قد أقبل عليه، قال: "هيه يا رجاء، يذكر أمير المؤمنين، فلا تحتج له؟! "، قال: فقلت: "وما ذاك يا أمير المؤمنين؟ "، قال: "ذكرتم شكر النعم، فقلتم: ما أحد يقوم بشكر نعمة، قيل لكم: ولا أمير المؤمنين؟، فقلت: أمير المؤمنين رجل من الناس! "، فقلت: "لم يكن ذلك"؛ قال: "آلله؟ "، قلت: "آلله"، قال: فأمر بذلك الرجل الساعي، فضرب سبعين سوطا، فخرجت وهو متلوث بدمه، فقال: "هذا وأنت رجاء بن حيوة؟ "، قلت: "سبعين سوطا في ظهرك خير من دم مؤمن"، قال ابن جابر: فكان رجاء بن حيوة بعد ذلك إذا جلس في مجلس يقول، ويتلفت: "احذروا صاحب الكساء) سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٦١).

قال الشاعر:

يموت الفتى من عثرة بلسانه * وليس يموت المرء من عثرة الرجل

فعثرته بلسانه تذهب رأسه * وعثرته برجله تبرا على مهل

آخر:

وجرح السيف تدمله فيبرا * وجرح الدهر ما جرح اللسان

جراحات الطعان لها التئام * ولا يلتام ما جرح اللسان.

وآخر:

السيف يأسوه المداوي * وجرح القول طول الدهر دامي.

مسألة: يستحب مواجهة الفتنة بالعمل الصالح.

في مواطن الفتن والنوازل ينشغل كثير من الناس بتتبع الأخبار، ويولعون بذلك، ومن ثم يغلب على أحاديث المجالس: "سمعت، ورأيت، وأتوقع، ولو كان كذا كان أولى، ولو قدم هذا أو أخر ذاك لكان أحرى"، مما يصرف هممهم عن النوافل المستحبة، وربما فرطوا في الواجبات، أو أخرجوا الصلاة عن وقتها بسبب السهر في السمر والجدل مثلا، بجانب الإخلال بواجبات المعاش، وحقوق الأهل والأولاد.

كل ذلك بسبب السهر في قيل وقال، والإغراق في تصفح الجرائد والمجلات، ومتابعة القنوات، بل الشغف بذلك إلى حد إدمانها والوقوع في أسرها.

وهذا كله انحراف عن الهدي النبوي في التعامل مع الفتنة، وقد قال– صلى الله عليه وسلم –: (خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم)، فكيف كان هديه– صلى الله عليه وسلم – في ذلك؟

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا، ويمسي مومنا ويصبح كافرا، يبيع دينه بعرض من الدنيا) أخرجه مسلم (١١٨).

وكان الحسن البصري –رحمه الله تعالى– يقول في هذا الحديث: (يصبح الرجل محرما لدم أخيه وعرضه وماله، ويمسي مستحلا له، ويمسي محرما لدم أخيه وعرضه وماله، ويصبح مستحلا له) نقله عنه الترمذي في سننه (٤/ ٤٨٨، رقم (٢١٩٨).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بادروا بالأعمال ستا: الدجال، والدخان، ودابة الأرض، وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة، وخويصة أحدكم) أخرجه مسلم، رقم (١١٨).

وعن أم سلمة – رضي الله عنها – قالت (استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله! ماذا أنزل الله من الخزائن؟ وماذا أنزل من الفتن؟ من يوقظ صواحب الحجرات –يريد أزواجه– لكي يصلين؟ رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة) أخرجه البخاري (١١٥).

فالعمل الصالح وسيلة للثبات على الحق، قال تعالى: {ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا} [النساء: ٦٦].

وإن النفس وقت الفتن إن لم يبادر المؤمن بإشغالها بالحق، شغلته بالباطل ولا بد.

قال الحسن البصري –رحمه الله تعالى–:"نفسك إن لم تشغلها بالحق؛ شغلتك بالباطل".

وصاحب الأعمال الصالحة لا يخزيه الله أبدا:

ففي حديث بدء الوحي قالت خديجة رضي الله عنها للنبي– صلى الله عليه سلم (كلا والله! لا يخزيك الله أبدا، إنك لتصل الرحم، وتقري الضيف، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق) أخرجه البخاري رقم (٣)، ومسلم (٢٤٥) من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (صنائع المعروف تقي مصارع السوء) روي عن عدة من الصحابة كما في الصحيحة (١٩٠٨)، وقد صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٧٩٥، ٣٧٩٦).

ويروى أن الفتنة لما وقعت، قال طلق بن حبيب: "اتقوها بالتقوى".

وعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (العبادة في الهرج كهجرة إلي) أخرجه مسلم رقم (٥٣٧٦).

قال الأبي المالكي كما في إكمال إكمال المعلم (٧/ ٢٨٣): الهرج: الفتنة والاختلاط، ووجه التشبيه: أن المهاجر فر بدينه ممن يصده عنه إلى الاعتصام برسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك هذا المنقطع للعبادة في الفتنة فر عن الناس بدينه إلى الاعتصام بعبادة ربه عز وجل، فهو مهاجر إلى الله سبحانه وتعالى ا. هـ

وقد قال الله تعالى: (لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير) [الحديد: ١٠] لأن الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا فعلوا ذلك في وقت خوف وقلة، بخلاف من فعل ذلك بعد الفتح، فإنهم– وإن كانوا موعودين بالحسنى– إلا أنهم أنفقوا وقاتلوا بعد عزة الإسلام وقوة أهله .

وقال تعالى: {واستعينوا بالصبر والصلاة} [البقرة: ٤٥].

وذلك لأن الصلاة من أكبر العون على الثبات في الأمر.

وقال جل وعلا مخاطبا خليله محمدا صلى الله عليه وسلم: (ولقد نعلم أنك يضيق صدرك بما يقولون * فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين * واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) [الحجر: ٩٧ – ٩٩]. فأمره صلى الله عليه وسلم بأن يفزع إلى الصلاة والذكر إذا ضاق صدره بما يقوله أعداء الدين، فإن في ذلك شرحا للصدر، وتفريجا للكربة، وهكذا كان هديه صلى الله عليه وسلم؛ فقد كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة، قال حذيفة رضي الله عنه (رجعت إلى النبي صلى الله عليه

وسلم ليلة الأحزاب وهو مشتمل في شملة يصلي، وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا حزبه أمر صلى) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٨ رقم ٢٣٣٤٧)، وأبو داود (١/ ٤٢٠ رقم ١٣١٩)، وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢١٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ٢٧٤)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ١٥٥) والحديث حسنه الحافظ في الفتح (٣/ ١٧٢) وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق تفسير الطبري: إسناده صحيح، وضعفه العلامة العلامة الألباني في المشكاة التحقيق الأول (١٣٢٥) ثم عاد الشيخ رحمه الله وحسنه في صحيح أبو داود (١٣١٩) وصحيح الجامع (٤٧٠٣)، أما الأرنؤوط ومن معه فقالوا في تحقيق المسند (٣٨/ ٣٣٠): إسناده ضعيف، محمد بن عبد الله، ويقال: محمد بن عبيد أبو قدامة تفرد بالرواية عنه عكرمة بن عمار اليمامي، ولم يوثقه أحد، فهو مجهول، وعبد العزيز أخو حذيفة رجح الذهبي في "التجريد"، والحافظ في "الإصابة" ٥/ ٩٤٢ أنه ابن أخيه، كما وقع في رواية أبي داود وغيره، ونقل ذلك أيضا عن أبي نعيم، قلنا: وعبد العزيز روى عنه اثنان من المجهولين، وقال الذهبي: لا يعرف، ومع ذلك وثقه العجلي وابن حبان! وقد اختلف في إسناده على عكرمة بن عمار كما سيأتي.

وعن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه قال (لقد رأيتنا ليلة بدر، وما فينا إنسان إلا نائم، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه كان يصلي إلى شجرة، ويدعو حتى أصبح) أخرجه أحمد (١/ ١٢٥)، وأبو يعلى (٢٨٠)، وابن خزيمة (٨٩٩)، وابن حبان (٢٢٥٧)، والطيالسي (١١٦)، والبيهقي في الدلائل (٣/ ٣٨ – ٣٩) والحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الترغيب، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢/ ٢٩٩): إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب فمن رجال أصحاب السنن.

ويروى أن ثابتا قال: (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أصابته خصاصة نادى بأهله: "صلوا، صلوا". قال ثابت: "وكان الأنبياء إذا نزل بهم أمر فزعوا إلى الصلاة) أخرجه أحمد في الزهد (ص١٠) وابن أبي حاتم في تفسيره، والبيهقي في الشعب، كما في الدر المنثور (٤/ ٣١٣)، وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٢٧٦٠) بقوله: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ كلهم من رجال " التهذيب ". إلا أنه مرسل، لأن ثابتا – هو البناني – تابعي معروف مكثر عن أنس، ومع هذا صححه الشيخ الرفاعي في " مختصره "، وتبعه بلديه الصابوني، وغالب الظن أنهما لم يعرفا من

هو ثابت؟ ثم رأيت الحديث في الشعب للبيهقي (٣/ ١٥٥/٣١٨٥) من طريق أخرى عن سيار بن حاتم به معضلا.

وروي عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (كان النبي، صلى الله عليه وسلم إذا كان ليلة ريح شديدة، كان مفزعه إلى المسجد حتى تسكن الريح، وإذا حدث في السماء حدث من خسوف شمس أوقمر كان مفزعه إلى الصلاة حتى ينجلي) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المطر، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٣٢٣، رقم ٥٦٨) والحديث قال عنه ابن رجب في فتح الباري (٦/ ٣٢٧): هو منقطع وفي إسناده: نعيم بن حماد وله مناكير، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢١١): رواه الطبراني في «الكبير» من رواية زياد بن صخر، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

وهكذا كان شأن الصحابة الأبرار رضي الله عنهم، فقد روي عن النضر أنه قال: (كانت ظلمة على عهد أنس، فأتيته، فقلت: "يا أبا حمزة، هل كان هذا يصيبكم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ " فقال: "معاذ الله! إن كانت الريح لتشتد فنبادر إلى المسجد مخافة أن تكون القيامة) أخرجه أبو داود (١١٩٦) والحديث صححه الحاكم، وقال النووي في الخلاصة (٢/ ٨٦٥): إسناده حسن، قال عنه المنذري في تهذيب السنن (٢/ ٤٦): حكى البخاري في التاريخ –أن– فيه اضطرابًا، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف أبي داود الأم (٢/ ٢٩).

هكذا كان شأن الصحابة رضي الله عنهم، والتابعين لهم بإحسان في كل جيل مع الصلاة شأن الجندي مع سيفه، وشأن الغني مع ثروته، وشأن الطفل الصغير مع بكائه وصراخه، واستعطافه للأم الحنون، بل كانوا أكثر إدلالا وثقة بصلاتهم، وأقوى اعتمادا عليها من كل ذلك، وأصبح ذلك طبيعة لهم لا تفارقهم، فإذا أفزعوا أو أثيروا، وإذا دهمهم عدو، أو تأخر عليهم فتح، أو التبس عليهم أمر، التجئوا إلى الصلاة، وفزعوا إليها.

وفي أعقاب معركة اليرموك، وقف ملك الروم يسائل فلول جيشه المهزوم: "ويلكم، أخبروني عن هؤلاء الذين يقاتلونكم، أليسوا بشرا مثلكم؟! " قالوا: "بلى أيها الملك"، قال: "فأنتم أكثر أم هم؟! " قالوا: "بل نحن أكثر منهم في كل موطن"، قال: "فما بالكم إذن تنهزمون؟! " فأجابه شيخ من عظمائهم: "إنهم يهزموننا؛ لأنهم يقومون الليل، ويصومون النهار، ويوفون بالعهد، ويتناصفون بينهم. البداية والنهاية (٧/ ١٥). فللصلاة خصوصية في دفع الفتن ورفعها:

عن عبيد الله بن عدي بن خيارأنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: (لا إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة، ونتحرج"، فقال: "الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم) علقه البخاري مجزوما به في الأذان – باب إمامة المفتون والمبتدع (٦٩٥) قال:: قال لنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عدي ابن خيار، فذكره.

قال الحافظ في الفتح (٢/ ٢٢١): قيل عبر بهذه الصيغة لأنه مما أخذخ من شيخه في المذاكرة فلم يقل فيه حدثنا، وقيل أن ذلك مما تحمله بالإجازة أو المناولة أو العرض، وقيل: هو متصل من حيث اللفظ منقطع من حيث المعنى. والذي ظهر لي بالاستقراء خلاف ذلك وهو أنه متصل لكنه لا يعبر بهذه الصيغة إلا إذا كان المتن موقوفا أو كان فيه راو ليس على شرطه، وقد وصله الإسماعلي من رواية محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي.

قال الحافظ في الفتح (٢/ ١٩٠): وفي هذا الأثر الحض على شهود الجماعة، ولا سيما في زمن الفتنة؛ لئلا يزداد تفرق الكلمة، وفيه أن الصلاة خلف من تكره الصلاة خلفه أولى من تعطيل الجماعة.

مسألة: الدعاء والتضرع في الفتن.

الضراعة إلى الله تعالى من أسباب كشف الغمة وتفريج الكربة؛ قال تعالى: (ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون * فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون) [الأنعام: ٤٢، ٤٣]، وقال تعالى: (وما أرسلنا في قرية من نبي إلا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء لعلهم يضرعون) [الأعراف: ٩٤].

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقوم مبتلين، فقال: (أما كان هؤلاء يسألون العافية؟!) أخرجه البزار (٣١٣٤ – كشف)، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٢١٩٧).

وكان الحسن البصري يقول: (إن الحجاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون) [المؤمنون: ٧٦].

وعند الفتن تطيش العقول، وتحتار النفوس فلا تدري ماذا تعمل؟ وفي هذا الموقف يغفل كثير من الناس عن سلاح عظيم كان عدة للأنبياء والصالحين على مر الزمان، ألا وهو الدعاء، قال تعالى عن نبيه نوح: (فدعا ربه أني مغلوب فانتصر * ففتحنا أبواب السماء بماء منهمر) [القمر: ١٠، ١١] وقال عن نبيه ذي النون: (وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين) [الأنبياء: ٨٧].

وقال تعالى: (وقال ربكم ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) [غافر: ٦٠]، وقال صلى الله عليه وسلم: (الدعاء هو العبادة) أخرجه أحمد (٤/ ٢٧١، رقم ١٨٤١٥)، وابن أبى شيبة (٦/ ٢١، رقم ٢٩١٦٧)، والبخارى فى الأدب المفرد (١/ ٢٤٩، رقم ٧١٤)، وأبو داود (٢/ ٧٦، رقم ١٤٧٩)، والترمذى (٥/ ٢١١، رقم ٢٩٦٩)، والنسائى فى الكبرى (٦/ ٤٥٠، رقم ١١٤٦٤)، وابن ماجه (٢/ ١٢٥٨، رقم ٣٨٢٨)، وابن حبان (٣/ ١٧٢، رقم ٨٩٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٩)، والطبراني في الدعاء (٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٨/ ١٢٠)، وأبو عمرو بن منده في الفوائد (٣٥)، والحاكم (١/ ٦٦٧، رقم ١٨٠٢)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٢/ ٣٧، رقم ١١٠٥م)، والطبرانى فى الصغير (٢/ ٢٠٨، رقم ١٠٤١)، والقضاعى في مسند الشهاب (١/ ٥١، رقم ٢٩) كلهم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/ ١٥٨)، وقال النووي: أسانيده صحيحة كما في الفيض، وقال الحافظ في الفتح (١/ ٤٩): إسناده جيد، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٤٠٧)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣٠/ ٢٩٨): إسناده صحيح، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (١١٧٧).

وقال صلى الله عليه وسلم: (أعجز الناس من عجز عن الدعاء) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٧٤٧)، وأبو يعلى (٦٦١٩)، وابن حبان (٤٤٩٨)، والبيهقي في الشعب (٨٧٦٩) موقوفا، وأخرجه مرفوعا ابن نجيد في أحاديثه (ق ٤ – ١)، والطبراني في الأوسط (٥٥٩١)، وفي الدعاء (٦٠)، والبيهقي في الشعب (٦/ ٤٢٩ – ٨٧٦٧)، وأبو الشيخ في الأمثال (٢٤٧)، وعبد الغني المقدسي في الدعاء (٢٠) والحديث الموقوف قال عنه الحافظ في الفتح (٩/ ٥٦٥): هذا موقوف صحيح عن أبي هريرة، أما الحديث المرفوع فقال عنه المنذري في الترغيب (٣/ ٤٣٠):

إسنادٌ جيدٌ قوي، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٣١): رجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان، وهو ثقة.، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٦٠١)، أما الدارقطني فقال في العلل (١١/ ٢١٧): الصحيح موقوف، وكذا فعل الحويني في مجلة التوحيد: فضعف الحديث المرفوع ورجح الوقف.

ومن شأن الفتن أن تشتبه فيها الأمور، ويغمض وجه الحق ويلتبس على الجمهور، إلا من عصم الله ورحم، فمن أعظم أسباب النجاة منها الاعتصام بالله تعالى والاستغاثة به، ودعاؤه، فإنه عز وجل القائل في الحديث القدسي: (يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم" الحديث) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: (سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: "كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم) أخرجه مسلم (٧٧٠).

فالهداية إلى الحق والاستبصار به وقت الفتن منحة ربانية، وهبة إلهية، قال تعالى: (فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم) [البقرة: ٢١٣].

وكان إبراهيم التيمي – رحمه الله تعالى– يقول: "اللهم اعصمني بدينك وسنة نبيك من الاختلاف في الحق، ومن اتباع الهوى، ومن سبل الضلال، ومن شبهات الأمور، ومن الزيغ والخصومات".

وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: (تكون فتنة لا ينجي منها إلا دعاء كدعاء الغريق) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٢٢، ٧/ ٤٥١، ٥٣١)، والبيهقي في الشعب (٢/ ٤٠).

وعن حذيفة – رضي الله عنه – قال: (ليأتين على الناس زمان، لا ينجو فيه إلا من دعا كدعاء الغريق) حلية الأولياء (١/ ٢٧٤).

وعن يحيى بن سعيد قال (سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يصلي من الليل حين نشب الناس في الفتنة، ثم نام، فأري في المنام، فقيل له: قم فسل الله أن يعيذك من الفتنة التي أعاذ منها صالح عباده، فقام يصلي، ثم اشتكى، فما خرج إلا جنازة) حلية الأولياء (١/ ١٧٨).

وأقل النظر في النجوم إلا ما تستعين به على مواقيت الصلاة، واله عما سوى ذلك، فإنه يدعو إلى الزندقة[1].

وعن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال (لما نشب الناس في الطعن علي عثمان رضي الله تعالى عنه، قام أبي يصلي من الليل، وقال: "اللهم، قني من الفتنة، بما وقيت به الصالحين من عبادك"؛ قال: فما خرج إلا جنازة) حلية الأولياء (١/ ١٧٨).

وعن عون بن عبد الله بن عتبة قال (بينا رجل بمصر في بستان –زمن فتنة آل الزبير– جالسا، كئيبا، حزينا، يبكي، ينكث الأرض بشيء معه؛ فرفع رأسه، فإذا صاحب مسحاة، قد مثل له، فقال: "ما لي أراك مهموما حزينا؟ " فكأنه ازدراه، فقال: لا شيء؛ فقال: "أبالدنيا؟ فإن الدنيا عرض حاضر، يأكل منها البر والفاجر، أم بالآخرة؟ فإن الآخرة أجل صادق، يفصل فيه بين الحق والباطل؛ قال: حتى ذكر أن لها مفاصل كمفاصل اللحم، من أخطأ منها شيئا أخطأ الحق" قال: فكأنه أعجبه بذلك من كلامه؛ قال: اهتمامي بما فيه المسلمون؛ فقال: "إن الله سينجيك بشفقتك على المسلمين، وسل، من ذا الذي سأل الله فلم يعطه، أو دعا الله فلم يجبه، أو توكل عليه فلم يكفه، أو وثق به فلم ينجه؟ " قال: فعلقت الدعاء، فقلت: "اللهم سلمني، وسلم مني"؛ قال: فتجلت الفتنة ولم تصب منه شيئا) حلية الأولياء (٤/ ٢٤٤). انظر كتاب بصائر في الفتن.

١ التنجيم في اللغة هو: طلب العلم بالنجوم فالتاء في لفظ التنجيم للطلب فهو تفعيل منه.
واصطلاحا هو كما عرفه بعض المحققين بأنه الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية؛ كتغيرالأسعار، أو حدوث الأمراض والوفيات، أو السعود والنحوس. وهذا ما يسمى بعلم التأثير، وهو على نوعين:
النوع الأول: أن يدعي المنجم أن الكواكب فاعلة مختارة، وأن الحوادث تجري بتأثيرها، وهذا كفر بإجماع المسلمين؛ لأنه اعتقاد أن هناك خالق غير الله، وأن أحدا يتصرف في ملكه بغير مشيئته وتقديره سبحانه وتعالى.
النوع الثاني: الاستدلال بمسير الكواكب واجتماعها وافتراقها على حدوث الحوادث، وهذا لا شك أنه من ادعاء علم الغيب، وهو من السحر، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من اقتبس شعبة من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر؛ زاد ما زاد) أخرجه أحمد (١/ ٣١١، رقم ٢٨٤١)، وأبو داود (٤/ ١٥، رقم ٣٩٠٥)، وابن أبى شيبة (٥/ ٢٣٩، رقم ٢٥٦٤٦)، وابن

ماجه (٢/ ١٢٢٨، رقم ٣٧٢٦)، والبيهقى (٨/ ١٣٨، رقم ١٦٢٩٠) والحديث قال عنه النووي في الرياض (ص٤٨٤): إسناده صحيح، وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٣): إسناده صحيح، وصححه الذهبي في المهذب (٦/ ٣٢٣٣)، وقال العراقي في المغني (٤/ ١٤٤): إسناده صحيح، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٤١٨): إسناده جيد، وجوده العلامة الألباني في الصحيحة (٧٩٣)، وصححه العلامة ابن باز في مجموع فتاواه (٢/ ١٢٠)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وصححه الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٦٦٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٣/ ٤٥٤): إسناده صحيح.

والمنجم الذي يستدل بحركة النجوم وبمواقع النجوم على الحوادث الأرضية والسُعد والنُحس هو من جنس العراف بل هو عراف، وفي الحديث (من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما)، رواه مسلم، لأن الكاهن والعراف يدعي بما يدعيه علم الغيب، ثم إذا قال المنجم إن المولود إذا ولد في نجم كذا يحصل له سعد أو نحس، أو أن ذلك علامة على سعادته أو شقاوته، فذلك من الرجم بالغيب، ولا يمكن أن يعرف ذلك بالتجربة، فإنه يولد في الوقت الواحد ويحدث في الوقت الواحد أنواع من الأضداد، فيحدث في الوقت الخير والشر، ويولد في النجم الواحد من يكون سعيداً ومن يكون شقياً ومن يكون صالحاً ومن يكون فاسداً، وفي الحديث أيضا: (من أتى كاهناً أو عرافاً فسأله عن شيء فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد) أخرجه أحمد (٢/ ٤٠٨، ٤٧٦)، وابن أبي شيبة (٤/ ٢٥٢ – ٢٥٣)، والدارمي (١١٣٦)، والبخاري في تاريخه (٣/ ١٦ – ١٧)، وأبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجة (٦٣٩)، والنسائي في الكبرى (٩٠١٧)، وابن الجارود (١٠٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٤٥)، وفي شرح مشكل الآثار (٦١٣٠)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٣١٨)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٦٣٧)، والبيهقي (٧/ ١٩٨) والحديث أشار الترمذي إلى ضعفه في سننه، وقال في العلل الكبير (١/ ٩١): سألت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من هذا الوجه وضعف هذا الحديث جدا، وضعفه النووي في الخلاصة، وقال الحافظ في التلخيص (٣/ ٣٨٩): وقال البزار هذا حديث منكر وحكيم لا يحتج به وما انفرد به فليس بشيء، وضعفه ابن عدي، والعقيلي، وقال المناوي في الفيض (٦/ ٢٣): قال البغوي: سنده ضعيف، وقال ابن سيد الناس: فيه أربع علل التفرد عن غير ثقة وهو موجب للضعف وضعف رواته والانقطاع ونكارة متنه

وأطال في بيانه، وقال الذهبي في الكبائر: ليس إسناده بالقائم، وقال المنذري: رووه كلهم من طريق حكيم الأثرم عن ابن تميمة وهو طريق خالد عن أبي هريرة وسئل ابن المديني من حكيم فقال: أعيانا، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٥/ ١٦٤): حديث محتمل للتحسين، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أما العراقي فقال في الأمالي: حديث صحيح، وصححه العلامة الألباني في الجامع الصحيح (٥٩٤٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وتعقب الحويني في غوث المكدود (١/ ١٠٤، رقم ١٠٧) كل من ضعفه وقال: إسناده حسن.

مسألة: قال الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ حفظه الله في كتاب التمهيد لشرح كتاب التوحيد (١/ ٤٨٢ – ٤٨٥): والتنجيم الذي يتعاطاه الناس ثلاثة أنواع:

الأول: التنجيم الذي هو اعتقاد أن النجوم فاعلة مؤثرة بنفسها، وأن الحوادث الأرضية منفعلة ناتجة عن النجوم وعن إرادات النجوم، وهذا تأليه للنجوم، وهو الذي كان يصنعه الصابئة ويجعلون لكل نجم وكوكب صورة وتمثالا، تحل فيها أرواح الشياطين، فتأمر أولئك بعبادة تلك الأصنام والأوثان، وهذا بالإجماع كفر أكبر وشرك كشرك قوم إبراهيم.

والنوع الثاني من التنجيم: هو ما يسمى علم التأثير، وهو الاستدلال بحركة النجوم والتقائها وافتراقها، وطلوعها وغروبها، على ما سيحصل في الأرض، فيجعلون حركة النجوم دالة على ما سيقع مستقبلا في الأرض، والذي يفعل هذه الأشياء ويستدل بها يقال له: المنجم، وهو من أنواع الكهان؛ لأنه يخبر بالأمور المغيبة عن طريق الاستدلال بحركات الأفلاك وتحرك النجوم، وهذا النوع محرم وكبيرة من الكبائر، وهو نوع من الكهانة وكفر بالله– جل وعلا–؛ لأن النجوم ما خلقت لذلك وهؤلاء تأتيهم الشياطين، فتوحي إليهم بما يريدون وبما سيحصل في المستقبل ويجعلون حركة النجوم دليلا على ذلك.

وقد أبطل قول المنجمين في أشياء كثيرة من الواقع ونحو ذلك كما في فتح عمورية في قصيدة أبي تمام المشهورة: السيف أصدق أنباء من الكتب. . . وغيرها.

النوع الثالث مما يدخل في اسم التنجيم: ما يسمى بعلم التسيير، وهو أن يتعلم منازل النجوم وحركاتها، لأجل أن يعلم القبلة، والأوقات، وما يصلح من الأوقات للزرع وما لا يصلح، والاستدلال بذلك على وقت هبوب الرياح، وعلى الوقت الذي جرت سنة الله ألا ينزل فيه من المطر كذا، ونحو ذلك. فهذا يسمى علم التسيير، وقد رخص فيه بعض العلماء، وسبب الترخيص

فيه: أنه يجعل النجوم وحركتها والتقاءها وافتراقها، وطلوعها أو غروبها، يجعل ذلك وقتا وزمنا، لا يجعله سببا، فيجعل هذه النجوم علامة على زمن يصلح فيه كذا وكذا، والله –جل وعلا– جعل النجوم علامات كما قال تعالى: {وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ} فهي علامة على أمور كثيرة، كأن يعلم– مثلا– أنه بطلوع النجم الفلاني يدخل وقت الشتاء، فدخول الوقت ليس بسبب طلوع النجم، ولكن حين طلع استدللنا بطلوعه على دخول الوقت، وإلا فهو ليس بسبب لحصول البرد، وليس بسبب لحصول الحر، وليس بسبب للمطر، وليس بسبب لمناسبة غرس النخل أو زرع المزروعات ونحو ذلك، ولكنه وقت، فإذا كان على ذلك فلا بأس به قولا أو تعلما؛ لأنه يجعل النجوم وظهورها وغروبها أزمنة وذلك مأذون به ا.هـ

مسألة: معرفة أحوال الطقس هل تدخل في التنجيم أو ادعاء علم الغيب ؟

معرفة أحوال الطقس لا تدخل في التنجيم أو ادعاء علم الغيب ، وإنما تبنى على أمور حسية وتجارب ، ونظر في سنن الله الكونية . وكذلك معرفة أوقات الكسوف والخسوف ، أو توقع هبوب الرياح ، أو نزول الأمطار .

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة : " قد يعرف وقت خسوف القمر وكسوف الشمس عن طريق حساب سير الكواكب ، ويعرف به كذلك كون ذلك كليا أو جزئيا ، ولا غرابة في ذلك ؛ لأنه ليس من الأمور الغيبية بالنسبة لكل أحد ، بل غيبي بالنسبة لمن لا يعرف علم حساب سير الكواكب ، وليس بغيبي بالنسبة لمن يعرف ذلك العلم ، ولا ينافي ذلك كون الكسوف أو الخسوف آية من آيات الله تعالى التي يخوف بها عباده ليرجعوا إلى ربهم ويستقيموا على طاعته "

وجاء فيها أيضا: " معرفة الطقس أو توقع هبوب رياح أو عواصف أو توقع نشوء سحاب أو نزول مطر في جهة مبني على معرفة سنن الله الكونية، فقد يحصل ظن لا علم لمن كان لديه خبرة بهذه السنن عن طريق نظريات علمية أو تجارب عادية عامة فيتوقع ذلك ويخبر به عن ظن لا علم فيصيب تارة ويخطئ أخرى " انتهى

وقال العلامة العثيمين رحمه الله : " وليس من الكهانة في شيء من يخبر عن أمور تدرك بالحساب ؛ فإن الأمور التي تدرك بالحساب ليست من الكهانة في شيء ، كما لو أخبر عن كسوف الشمس أو خسوف القمر ؛ فهذا ليس من الكهانة لأنه يدرك بالحساب ، وكما لو أخبر أن الشمس تغرب في ٢٠من برج الميزان مثلا في الساعة كذا و كذا ؛ فهذا ليس من علم

الغيب ، لأنه من الأمور التي تدرك بالحساب ؛ فكل شيء يدرك بالحساب ، فإن الإخبار عنه ولو كان مستقبلا لا يعتبر من علم الغيب ، ولا من الكهانة .

وهل من الكهانة ما يخبر به الآن من أحوال الطقس في خلال أربع وعشرين ساعة أو ما أشبه ذلك ؟

الجواب : لا ؛ لأنه أيضا يستند إلى أمور حسية ، وهي تكيف الجو ؛ لأن الجو يتكيف على صفة معينة تعرف بالموازين الدقيقة عندهم ؛ فيكون صالحا لأن يمطر ، أو لا يمطر ، ونظير ذلك في العلم البدائي إذا رأينا تجمع الغيوم والرعد والبرق وثقل السحاب ، نقول : يوشك أن ينزل المطر
.

فالمهم أن ما استند إلى شيء محسوس ؛ فليس من علم الغيب ، وإن كان بعض العامة يظنون أن هذه الأمور من علم الغيب ، ويقولون : إن التصديق بها تصديق بالكهانة ." انتهى من "القول المفيد شرح كتاب التوحيد".

وينظر : "الفتاوى الكبرى" لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/٤٢٤) فيما يتعلق بمعرفة أهل التقاويم والحساب لأوقات الكسوف والخسوف ، وأول الربيع ، وأول الشتاء ونحو ذلك مما يعرف بالحساب ، ولا يدخل في علم الغيب .

(تنبيه) للمنجمين طريقة في الإخبار عن حالة الجو تختلف عن طريق علماء الأرصاد الجوية، وهي أنهم قسموا البروج إلى هوائية، وترابية، ومائية، ونارية، ويحدد المنجم حالة الجو بحسب وقوع النجم الطالع في أحد أنواع هذه البروج الأربعة ومناظرة الكواكب له مناظرة معينة زعموا أن وقوع الطالع في برج هوائي مثلاً يدل على الرياح ونحو ذلك، وفي المائي على الرطوبة والأمطار ونحو ذلك ... وهكذا كتاب الأحكام لابن الفرخان (ق٢٦/ب).

وهذا كما ترى ليس من جنس الاستدلال من انتقال الشمس في البروج الفلكية على الفصول الأربعة وعلى أوقات الحر والبر والأمطار والرياح –كما يفعله العرب– الذي يدخل في علم التسيير الذي قدمنا القول بجوازه، بل هذا يعتمد على الوهم والظن والكذب، فمن أين لهم تقسيم البروج إلى هذه الأقسام الأربعة؟ بالإضافة إلى ذلك فهم يجزمون بنزول الأمطار، أو بمجيء ريح أو نحو ذلك، إذا استدلوا بترهاتهم هذه على شيء من ذلك.

وتوقع حالة الجو –كما هو معروف اليوم– يجب أن يسلم من هذه الادعاءات، حتى يكون القول به جائزاً.

مسألة: الحكمة من خلق النجوم.

خلق الله النجوم لحكمة سامية، أرشدنا الله تعالى إليها، ووردت هذه الحكم مجموعة فيما رواه البخاري (٤/٢٢٤–٢٢٥) تعليقاً أن قتادة قال: (وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ) (الملك:٥)، خلق هذه النجوم لثلاث: جعلها زينة للسماء، ورجوماً للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف مالا علم له به) ، ومن هذا تبين أن الحكم التي اتضحت لنا من خلق النجوم ثلاث، وهي:

١– أن تكون زينة للسناء: وقد دلت نصوص القرآن الكريم على هذه الحكمة في قول الله تعالى: (وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجاً * وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ) ، أي: زينا السماء بالكواكب لمن نظر إليها وأبصرها، وقوله: (إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ) ،وقوله: (فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظاً ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)، وقوله: (أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ)، وقوله: (وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُوماً لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ).

٢– أن تكون رجوماً للشياطين: وقد دلت نصوص القرآن الكريم على هذه الحكمة أيضاً في قول الله تعالى : (وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجاً وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ * وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ * إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ}، وقوله :(إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ * وَحِفْظاً مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ * لا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ * دُحُوراً وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ * إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ}، وقوله: (فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظاً ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ)، وقوله: (وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ * وَجَعَلْنَاهَا رُجُوماً لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ}، وقوله حكاية عن الجن: (وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَساً شَدِيداً وَشُهُباً * وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَاباً رَصَداً).

وبينها النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (أخبرني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنهم بينما هم جلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم فاستنار. فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ماذا كنتم تقولون في الجاهلية إذا رمي بمثل هذا؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، كنا نقول: وُلد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا

لحياته، ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه إذا قضى أمراً سبح حملة العرش، ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء الدنيا، ثم قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربكم؟ فيخبرونهم ماذا قال، قال: فيستخبر بعض أهل السماوات بعضاً، حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا، فتخطف الجن السمع فيقذفون إلى أوليائهم، ويرمون به، فما جاءوا به على وجهه فهو حق، ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون).

٣- أن تكون علامات يهتدى بها في ظلمات البر والبحر: وكذلك جعل الله تعالى هذه النجوم أدلة في البر والبحر للناس ليهتدوا بها إذا ضلوا الطريق أو تحيروا فيه، كما قال تعالى: (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ)، وقال: (وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُون).

هذه هي الحكم التي من أجلها خلقت النجوم، فمن الواجب أن تجعل النجوم فيما جعلت من أجله، لا يتجاوز بها ذلك، كما قال قتادة رحمه الله: (فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به).

مسألة: يلحق بالتنجيم حروف أبي جاد، والاستدلال بها على المغيبات.

أرباب هذه الطريقة يزعمون أن لهذه الحروف علاقة ورابطة قوية بحياة الإنسان ومستقبله، وبالكون وما يحدث فيه من الحوادث، ويزعمون أنهم يعرفون حوادث هذا العالم من هذه الحروف. وطريقتهم في ذلك أنهم يكتبون حروف أبي جاد، ويجعلون لكل حرف منها قدراً من العدد معلوماً عندهم، ويجرون على ذلك أسماء الآدميين والأزمنة والأمكنة وغيرها، ثم يجرون على هذه الأعداد عملية حسابية من جمع وطرح بطريقة ما وينسب العدد الباقي من هذه العملية إلى الأبراج الاثنى عشر، ثم يقضون بالسعود والنحوس، وبأوقات الحوادث والملاحم، وبمدد الملك وأعمار الناس، إلى آخر ذلك من أمور الغيب، على وفق ما أصله لهم أسلافهم، وأملاه عليهم شيطانهم، ومن ذلك ما فعله يعقوب بن إسحاق الكندي، الذي عمل تسييراً لهذه الأمة، وزعم أنها تنقضي عام ثلاث وتسعين وسبعمائة، وزعم بعض أتباعه أنه استخرج ذلك من حساب الجمل الذي للحروف التي في أوائل السور.

ويدخل ضمن هذه الصناعة ما يسميه الرافضة بعلم أسرار الحروف، وأهم مؤلف فيه عندهم كتاب الجفر، المنسوب كذباً وبهتاناً إلى جعفر الصادق رضي الله عنه، ونسبته إليه كذب عليه باتفاق أهل العلم به، إذ أن واضع هذا الكتاب هو هارون بن سعيد العجلي، وهو رأس الزيدية وكان له

كتاب يزعم أنه يرويه عن جعفر الصادق، وفيه علم ما سيقع لأهل البيت على العموم، ولبعض الأشخاص منهم على الخصوص، وقع ذلك لجعفر الصادق ونظائره عن طريق الكشف والكرامة كما يزعمون، ويزعمون أنه كان مكتوباً عند جعفر في جلد جفر صغير، فرواه عنه هارون العجلي وكتبه، وسماه الجفر باسم الجلد الذي كتب فيه، وصار هذا الاسم علماً على هذا الكتاب عندهم، وهذا الكتاب لم تتصل روايته، ولا عرف عينه وإنما تظهر منه شواذ من الكلمات لا يصحبها دليل ويزعمون أن هذا الكتاب مشتمل على حوادث الأزمان على مر العصور، عرفت عن طريق علم الحروف المتعلق بآثار النجوم.

ومما يتشبثون به لتعضيد هذا المعتقد عندهم ما رواه الكليني عن أبي عبدالله جعفر الصادق أنه قال: (وإن عندنا الجفر، وما يدريهم ما الجفر؟ فقيل له: ما الجفر؟ قال: وعاء من أدم فيه علم النبيين والوصيين، وعلم العلماء الذين مضوا من بني إسرائيل). وما رواه أيضاً أن أبا عبدالله سئل عن الجفر، فقال: (هو جلد ثور مملوء علماً) – هذا مخالف لأصل التسمية، إذ أن الجفر ولد الماعز، لا الثور فتنبه–، وتارة يذكرون أن هذا العلم مأثور عن آدم عليه السلام، فقد نقل اليزدي الحائري عن كتاب الينابيع: (أما آدم عليه السلام فهو نبي مرسل خلقه الله تعالى بيده ونفخ فيه من روحه فأنزل عليه عشر صحائف، وهو أول من تكلم في علم الحروف، وله كتاب سفر الخفايا، وهو أول كتاب في الدنيا في علم الحروف –ثم ذكر أن آدم عليه السلام ورثه لأبنائه من بعده، وأبناؤه ورثوه لمن بعدهم وهكذا إلى أو قال: ثم ورث هذا العلم عن أبيه جعفر الصادق وهو الذي حل معاقد رموزه، وفك طلاسم كنوزه). ثم ذكر أن له كتاب الجفر الأكبر، والجفر الأصغر، وأن الجفر الأكبر إشارة إلى المصادر الوفقية التي هي من أ، ب، ت، ث ... إلى آخرها، وأنها ألف وفق، وأن الجفر الأصغر إشارة إلى المصادر الوفقية التي هي مركبة من أبجد إلى قرشت، وهي سبعمائة وفق.

وهذا كله من أكاذيب الرافضة على آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا الكتاب كما ذكرت آنفاً نسب كذباً إلى جعفر الصادق رحمه الله، وليس لهم برهان على إثباته سوى القول المجرد عن الدليل، بل قد نفى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن يكون هو وذريته مخصوصين بشيء من الوحي دون الناس، وذلك فيما رواه البخاري (١٦٠٤): (أنه قيل لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي، إلا ما في كتاب الله؟ قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه،

إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة، قلت وما في هذه الصحيفة؟ قال العقل -أي الدية-، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر).

أما نسبة هذا العلم إلى آدم عليه السلام فليست صحيحة، إذ أن كل ما روي في ذلك عن آدم عليه السلام من أنه كان عالماً بحروف أبي جاد وأن الله أنزلها عليه فقد نقلت عن أخبار إسرائيلية ضعيفة، لا يوثق بها.

وقد ورد أن هذه الصناعة مأثورة عن فلاسفة اليونان، الصابئة الذي يعبدون الأوثان، فقد جعل أرسطو في آخر كتاب(السياسة) فصلاً في حساب الجمل وادعى أنه يعرف بها الغالب من المغلوب ونحو ذلك من أمور الغيب. مقدمة ابن خلدون (ص١١٤).

والذي ينبغي أن يعلم في هذا الموضع أن هذه الحروف ليست أسماء المسميات، ولا علاقة لها بمستقبل الإنسان ولا بحياته، وإنما ألفت ليعرف تأليف الأسماء من حروف المعجم بعد معرفة حروف المعجم، ثم إن كثيراً من أهل الحساب صاروا يجعلونها علامات على مراتب العدد، فيجعلون الألف واحد، والباء اثنين، والجيم ثلاثة ... وهكذا، ثم أخذ هؤلاء هذا الاصطلاح، ولفقوا عليه الأباطيل، وادعوا أنه علم، وأن به تعرف الأمور الغيبية، وربطوه بالتنجيم، لخفاء بطلان التنجيم على كثير من الناس، والعلم لا يؤخذ عن مثل هذه الظريات الفاسدة، ولا من هذه العقليات الجاهلية الباطلة، بل لابد فيه من عقد مصدق، ونقل محقق، وهذا الذي يزعمونه ما هو إلا ادعاء علم استأثر الله به، وهذا بلا شك من أعظم الشرك في الربوبية، ومن صدقه به واعتقد فيه كفر -والعياذ بالله-، كما قال ابن عباس منكراً على الذين يتخذون هذه الصناعة: (إن قوماً يحسبون أبا جاد، وينظرون في النجوم، ولا أرى لمن فعل ذلك من خلاق) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٢٦/ رقم ١٩٨٠٥)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٣٩) وإسناده صحيح.

(تنبيه) قال الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (٤/٢٤٠): قال ابن كثير في "تفسيره" "١/ ٧٦" عن هذه الحروف المقطعة: "وأما من زعم أنها دالة على معرفة المدد وأنه يستخرج من ذلك أوقات الحوادث والفتن والملاحم؛ فقد ادعى ما ليس له، وطار في غير مطاره".

-وأما ما أخرجه- ابن إسحاق في "السيرة" "١/ ٥٤٥، تهذيب ابن هشام"، وأخرجه أيضًا البخاري في "التاريخ الكبير" "٢/ ٢٠٨"، وابن جرير في "التفسير" "١/ ٩٢-٩٣/ رقم ٢٤٦، ط شاكر"، والداني في "البيان في عد آي القرآن" "٣٣٠-٣٣١" من طريق ابن إسحاق: حدثني الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله بن رئاب؛ قال: "مر أبو ياسر بن

أخطب في رجال من اليهود برسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وهو يتلو صدر سورة البقرة: {الم، ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ} ؛ فأتى أخاه حيي بن أخطب في رجال من اليهود، فقال: تعلمون والله لقد سمعت محمدًا يتلو فيما أنزل عليه: {الم، ذَلِكَ الْكِتَابُ لا رَيْبَ فِيهِ} فقالوا: أنت سمعت؟ قال: نعم. فمشى حيي في أولئك النفر إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فقالوا له: ألم يذكر أنك تتلو فيما أنزل عليك: {الم، ذَلِكَ الْكِتَابُ} . فقال: "بلى". قالوا: لقد بعث الله قبلك أنبياء ما بين النبي فيهم مدة ملكه، وأجل أمته غيرك. الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون؛ فهذه إحدى وسبعون. قال: يا محمد! هل مع هذا غيره؟ قال: "نعم، {المص} ". قالوا: هذه أطول وأثقل؛ الألف واحدة، واللام ثلاثة، والميم أربعون، والصاد ستون؛ فهذه إحدى وثلاثون ومائة، هل مع هذا غيره؟ قال: "نعم، {الر} ". قال: هذه أثقل وأطول؛ الألف واحدة، واللام ثلاثون، والراء مائتان، هذه إحدى ومائتا سنة، هل مع هذا غيره؟ قال: "نعم، {المر} ". قال: هذا أثقل وأطول؛ الألف واحدة، واللام ثلاثون، والميم أربعون، والراء مائتان؛ فهذه إحدى وسبعون ومائتان. ثم قال: لبس علينا أمرك حتى ما يدرى أقليلًا أعطيت أم كثيرًا. ثم قال: قوموا عنه. ثم قال أبو ياسر لأخيه ومن معه: ما يدريكم لعله قد جمع لمحمد هذا كله إحدى وسبعون، وإحدى وثلاثون ومائة، وإحدى وثلاثون ومائتنان، وإحدى وسبعون ومائتان؛ فذلك سبعمائة وأربع سنين. فقالوا: لقد تشابه علينا أمره".

وإسناده ضعيف جدًّا، بل موضوع، آفته الكلبي، وهو محمد بن السائب، متهم بالكذب، وشيخه أبو صالح باذام، مولى أم هانئ، وهو ضعيف، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس؛ كما في "جامع التحصيل" "رقم ٥٥".

وحكم عليه ابن كثير بالضعف؛ فقال في "تفسيره" "١/ ٣٩، ط الشيخ مقبل": "فهذا مداره على محمد بن السائب الكلبي، وهو ممن لا يحتج بما انفرد به"، وتابعه عليه الشوكاني في "فتح القدير" "١/ ٣١"، وقد تكلمت بإسهاب ولله الحمد على تفسير ابن عباس من طريق الكلبي في كتابي "كتب حذر منها العلماء" "٢/ ٢٥٩ وما بعدها، المجموعة الأولى"؛ فراجعه إن شئت، والله الهادي.

وأورده البخاري من وجه آخر فيه محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، وهو مجهول، وهذا مردود من جهة متنه، وهذا ما قرره ابن حجر؛ فقال رحمه الله تعالى: "وهذا باطل لا يعتمد عليه؛ فقد ثبت عن ابن عباس -رضي الله عنه- الزجر عن عد أبي جاد، والإشارة إلى أن ذلك من جملة

السحر، وليس ذلك ببعيد؛ فإنه لا أصل له في الشريعة". نقله عنه السيوطي في "الإتقان" "٢/ ١١".

قلت: أشار الحافظ إلى ما أخرجه عبد الرزاق في "المصنف" "١١/ ٢٦/ رقم ١٩٨٠٥"، والبيهقي في "الكبرى" "٨/ ١٣٩"، عن ابن عباس بسند صحيح، قال: "إن قومًا ما يحسبون أبا جاد وينظرون في النجوم، ولا أدري لمن فعل ذلك من خلاق".

وقال الشوكاني عقبه: "فانظر ما بلغت إليه أفهامهم من هذا الأمر المختص بهم من عدد الحروف مع كونه ليس من لغة العرب في شيء، وتأمل أي موضع أحق بالبيان من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من هذا الموضع؛ فإن هؤلاء الملاعين قد جعلوا ما فهموه عند سماع: {الم، ذَلِكَ الْكِتَابُ} من ذلك العدد موجبًا للتثبيط عن الإجابة له، والدخول في شريعته، فلو كان لذلك معنى يعقل ومدلول يفهم؛ لدفع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ما ظنوه بادئ بدء حتى لا يتأثر عنه ما جاءوا به من التشكيك على من معهم".

ولا داعي بعد بيان وضع هذه القصة إلى تحميلها ما لا تحتمل من مثل قول صاحب "التحرير والتنوير" "١/ ١٩٤-١٩٥": "وليس في جواب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إياهم بعدة حروف أخرى من هذه الحروف المتقطعة في أوائل السور تقرير لاعتبارها رموزًا لأعداد مدة هذه الأمة، وإنما أراد إبطال ما فهموه بإبطال أن يكون مفيدًا لزعمهم على نحو الطريقة المسماة بالنقض في الجدل، ومرجعها إلى المنع والمانع لا مذهب له، وأما ضحكه -صلى الله عليه وسلم- فهو تعجيب من جهلهم"، ومن مثل قول الأمير الصنعاني في "رسالة شريفة فيما يتعلق بالأعداد للحروف والأوفاق" "ص١٥" قال بعد أن ساق القصة: "فهذا دليل أن ذلك كان من عرف اليهود واصطلاحهم، ومن المعلوم قطعًا أنه لم يكن ذلك من لغة العرب كما يعلم قطعًا أن العرب لم تعارض القرآن، فما هو إلا من علم اليهود ومن أوضاع أسحارهم، وقد ثبت عن ابن عباس النهي عن عد أبي جاد والإشارة إلى أن ذلك من السحر".

ثم قال: "فإن قلت: فقد قرر رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- حيي بن أخطب على تفسير تلك الحروف بالأعداد.

قلت: أما أولًا؛ فمعلوم أن تلك الحروف ليست موضوعة للأعداد في العربية، وقد علم أنه تعالى أنزل القرآن عربيًّا؛ فلا يفسر العربي إلا بالأوضاع العربية لا بالأوضاع العبرانية.

وأما ثانيًا؛ فقد علم مخالفته –صلى الله عليه وآله وسلم– لليهود في أفعالهم وأقوالهم؛ فسكوته عن الإنكار هذا كسكوته عن الإنكار إذا مروا إلى كنائسهم.

وأما ثالثًا؛ فلأنهم منكرون أنه كلام الله فهم فسروا على تسليم أنه كلام كاذب عندهم.

وأما رابعًا؛ فلأنه يحتمل أن سكوته أراده لإغاظتهم وتحزينهم، فإنه يعلم أن بقاءه يومًا واحدًا مما يسوءهم ويحزنهم فضلًا عن أعوام.

وأما خامسًا؛ فلأنه معلوم أن هذا ليس من لغته ولا لغة قومه، فكأنه يقول: إذا كان عرفًا لكم ولغة عندكم؛ فأنتم تعلمون أنه ليس لغة لنا ولا هو عرفنا، وإنما هو شيء جئتم به من تلقاء أنفسكم، فلا ينكر عليهم أن يتعارفوا بينهم بأي لفظ. فإن قلت: ومن أين علمنا أنه ليس من لغته ولا لغة قومه؟

قلت: عرفناه بأنه لم يأت حرف واحد عن صحابي ولا تابعي بهذا، مع أنه قد نقل إلينا تفاسيرهم لكلام الله، بل هذا معلوم يقينًا أنه من لغة العرب؛ فقد دونها أئمة اللغة وبذلوا فيها وسعهم وتتبعوها في البوادي وغيرها، ولا تجد كتابًا لغويًّا فيه شيء من هذا، وأن الحرف مسماه كذا من العدد هذا أمر مقطوع بعدم وقوعه لغة؛ فتعين أنه أمر اصطلاحي لا حجر فيه ولا ضير على متعاطيه، ونهى ابن عباس عنه، وأنه من السحر يدل أنه عرف أنه اصطلاح لليهود يستعملونه في الأسحار". انظر كتاب التنجيم والمنجمون (ص٣١١).

مسألة: يلحق بالتنجيم الخط على الرمل، وما يلحق به والاستدلال به على المغيبات.

إن هؤلاء المنجمين –الذين يعتمدون على الحدس والتخمين– استنبطوا من التنجيم صناعة، سموها خط الرمل، والواقع أنها رجم بالغيب، وسموها بهذا الاسم نسبة إلى المادة التي يستخدمونها في عملهم، وطريقة هذه الصناعة أنهم جعلوا من النقط والخطوط ستة عشر شكلاً، ميزوا كلاً منها باسم وشكل يختلف عن غيرها، وقسموها إلى سعود ونحوس وشأنهم في ذلك شأنهم في الكواكب، ومسائل هذه الصناعة تخمينية يزعمون أنها مبنية على تجارب، ويربطونها بالنجوم، ويقولن: إن البروج الاثنى عشر يقتضي كل منها شكلاً معيناً من الأشكال التي اصطلحوا عليها، وقالوا: إنه حين السؤال عن المطلوب تقتضي أوضاع البروج قوى الشكل المعين الذي يرسمه الرمّال على الرمل، وتلك الأشكال تدل على أحكام مخصوصة تناسب أوضاع البروج.

وهذا كله ظن مبني على ظن، وتعلق بأمر غائب لا يمكن التحقق منه وكان لنبي من الأنبياء في سالف الزمان خط مخصوص أوحاه الله إليه، إلا أن علم ذلك النبي لا يعلم أحد كيفيته، وعلم

هؤلاء مخالف لعلم ذلك النبي فعلم هؤلاء –كما ذكرت– مبني على علم التنجيم، والتنجيم وما بني عليه ظن وتخمين.

وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن العمل به وذلك فيما رواه الإمام أحمد في "مسنده" وغيره عن قبيصة بن المخارق رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (العيافة والطيرة والطرق من الجبت) أخرجه ابن سعد (٣٥/٧) ، وأحمد (٤٧٧/٣ ، رقم ١٥٩٥٦) ، (٦٠/٥ ، رقم ٢٠٦٢٢) ، وعبد الرزاق في المصنف (١٩٥٠٢) ، وابن أبى شيبة (٣١١/٥ ، رقم ٢٦٤٠٣) ، وأبو داود (١٦/٤ ، رقم ٣٩٠٧) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (١١٧٧/٣) ، والدولابي في الكنى (٨٦/١) ، والطبرانى (٣٦٩/١٨ ، رقم ٩٤١) ، والنسائى فى الكبرى (٣٢٤/٦ ، رقم ١١١٠٨) ، وابن حبان (٥٠٢/١٣ ، رقم ٦١٣١) ، والبيهقى (١٣٩/٨ ، رقم : ١٦٢٩٢) ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٥٨/٢) ، والخطيب في تاريخه (٤٢٥/١٠) ، والبغوي في شرح السنة (٣٢٥٦) والحديث قال عنه النووي في الرياض (٤٨٤) : إسناده حسن ، وكذا حسن إسناده ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٩٢/٣٥) ، وسكت عنه أبو داود والمنذري ، وضعفه العلامة الألباني في غاية المرام (٣٠١) ، والمشكاة (٤٥٨٣) ، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٥٦/٢٥) : إسناده ضعيف. حيان غير منسوب، قيل: هو حيان بن العلاء، وقيل: حيان أبو العلاء، وقيل: حيان بن عمير، وقيل: حيان بن مخارق أبو العلاء، لم يذكروا في الرواة عنه غير عوف: وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان .

والطرق: هو الخط على الرمل على قول والجبت: كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك.

كما بين عدم إدراك هذا العلم، وبطلان ما عليه الناس الذي يدعون معرفته، وذلك فيما رواه الإمام مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: ومنا رجال يخطون. قال : "كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خذه فذاك".

كذلك بالإضافة إلى الأدلة على تحريم التنجيم، وعلى فساده، إذ أن هؤلاء بنوا أحكامهم على تأثيرات النجوم ودلالاتها المزعومة، فيكون فرعاً منه، ولا حقاً به، وآخذاً حكمه.

واستدل أرباب هذه الصناعة على جواز وصحة صناعتهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك" ، قالوا: إن علم الرمل ثبت عن إدريس عليه السلام،

فهو المعلم الأول، وكان علم الرمل من معجزاته كما في شرح لب الألباب (ق٢). وهذا دليل يدل على بطلان هذا العلم، وعلى تحريم هذه الصناعة، ولا يدل على إباحتها مطلقاً، حيث إن العلماء بينوا معنى هذا العلم، وباتضاح المعنى تتضح الدلالة.

قال الخطابي في معالم السنن (١٢/٣٧٤): بعد سرد هذا الحديث: يحتمل أن يكون معناه الزجر عنه، إذ كان من بعده لا يوافق خطه، ولا ينال حظه من الصواب، لأن ذلك إنما كان آية لذلك النبي، فليس لمن بعده أن يتعاطاه طمعاً في نيله ا.هـ

وقال النووي في المنهاج (٥/٢٣): اختلف العلماء في معناه، والصحيح أن معناه من وافق خطه فهو مباح له، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح، والمقصود أنه حرام، لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة، وليس لنا يقين بها، وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم: "فمن وافق خطه فذاك" ولم يقل: هو حرام بغير تعليق على الموافق لئلا يتوهم متوهم أن هذا النهي يدخل فيه ذاك النبي الذي كان يخط، فحافظ النبي صلى الله عليه وسلم على حرمة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا. والمعنى أن ذلك النبي لا مانع في حقه، وكذا لو علمتم موافقته، ولكن لا علم لكم بها.

وقال القاضي عياض: المختار أن من وافق خطه فذاك الذي يجدون إصابته فيما يقول، لا أنه أباح ذلك لفاعله. قال: ويحتمل أن هذا نسخ في شرعنا. ثم قال النووي: (فحصل من مجموع كلام العلماء فيه الاتفاق على النهي عنه الآن ا.هـ

وقال ابن خلدون في المقدمة (ص١١٢): ليس في الحديث دليل على مشروعية خط الرمل كما يزعمه بعض من لا تحصيل لديه، لأن معنى الحديث كان نبي يخط فيأتيه الوحي عند ذلك الخط، ولا استحالة أن يكون ذلك عادة لبعض الأنبياء، فمن وافق خطه فهو ذاك، أي: فهو صحيح من بين الخط بما عضده من الوحي لذلك النبي الذي عادته أن يأتيه الوحي عند الخط، وأما إذا أخذ ذلك من الخط مجرداً من غير موافقة وحي فلا ا.هـ

وقال ابن حجر الهيثمي في الفتاوى الحديثية (ص١١٧-١١٨): تعلم الرمل وتعليمه حرام شديد التحريم وكذا فعله لما فيه من إبهام العوام أن فاعله يشارك الله في غيبه وما استأثر بمعرفته ... والحديث المذكور في مسلم يجب أن يحل على ما يطابق القرآن، وما اتفق عليه إجماع أهل السنة، وذلك بأن يحمل على الإنكار، لا الإخبار، لأن الحديث خرج جواباً على سؤال من اعتقد علم الخط على ما اعتقدت العرب، فكان جوابه صلى الله عليه وسلم بأن ذلك من خواص علوم

الأنبياء بما يقتضي الإنكار على من يتشبه به من الناس إذ هو من خصوصياتهم، ومعجزاته الدالة على النبوة، فهو كلام ظاهره الخبر، والمراد به الإنكار، ومثله في القرآن والسنة كثير، أو يحمل على أنه علق الحل بالموافقة بخط ذلك النبي، وهي غير واقعة في ظن الفاعل، إذ لا دليل عليها إلا بخبر معصوم، وذلك لم يوجد، فبقى النهي على حاله، لأنه علق الحل بشرط، ولم يوجد، وهذا أولى من الأول.

أو يحمل على أنه أراد فمن وافق خطه فذاك الذي تجدون إصابته لا أنه يريد إباحة ذلك لفاعله على ما تأوله بعضهم، وهذا يدل على أنه ليس على ظاهره، وإلا لوجب لمن وافق خطه أن يعلم علم المغيبات التي كان يعلمها ذلك النبي، وأمر بها في خطه، من الأوامر و النواهي والتحليل والتحريم، وحينئذ يلزم مساواته له في النبوة، فلما بطل حمله له على ظاهره لزم تأويله، وعلم أن الله تعالى خص ذلك النبي عليه السلام بالخط، وجعله علامة لما يأمره به وينهاه عنه، كما جعل لنوح عليه السلام من فور التنور علامة الغرق لقومه، وفقد الحوت علامة لموسى على لقاء الخضر عليه السلام، وما في سورة الفتح علامة لنبينا صلى الله عليه وسلم على حضور أجله، ومثله كثير ا.هـ

فتبين من كلام هؤلاء العلماء أن الحديث يدل على تحريم العمل بعلم الخط، لا على جوازه، كما يدل على بطلان طريقة الناس في علم الرمل، وفسادها، وذلك لأن الإباحة في هذا العلم معلقة بشرط لا يتحقق، فأدى ذلك إلى عدم الإباحة، فإن ذلك النبي له خط مخصوص ليس كخط هؤلاء، أوحاه الله إليه، وهو مؤيد بالوحي فيما يذكره من المغيبات، ولا سبيل إلى العلم بموافقة ذلك الخط، لأن الموافقة تقتضي العلم به، والعلم يكون بأحد طريقين:

أحدهما: النص الصريح الصحيح في بيان كيفية هذا العلم.

والثاني: النقل –الصحيح– من زمن ذلك النبي إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وكلا الأمرين منتفٍ.

فدل ذلك على بطلان ما عليه الناس من الخط على الرمل بعد ذلك النبي، وينبغي أن يعلم في هذا المقام أن الأنبياء لا يدعون علم الغيب، ولا يخبرون الناس أنهم يعلمون الغيب، وما أخبروا الناس به من الغيب إنما هو من إيحاء الله إليهم فلا ينسبونه إلى أنفسهم.

ومما يدخل في علم الرمل، ويأخذ حكمه علم الأسارير وهو علم باحث عن الاستدلال بالخطوط الموجودة في الأكف والأقدام والجباه بحسب التقاطع والتباين والطول والعرض والقصر،

وبحسب ما بينها من الفروج المتسعة، أو المتضايقة على أحوال الإنسان من طول الأعمار وقصرها، والسعادة والشقاوة، والغنى والفقر، وما شابه ذلك١ .

ويلحق به أيضاً ما يسمى بقراءة الفنجان، قال العلامة عبدالعزيز بن باز كما في مجلة البحوث الإسلامية، عدد (٢٠ ص٧-١١): وقد ظهر من أقواله صلى الله عليه وسلم، ومن تقريرات الأئمة من العلماء، وفقهاء هذه الأمة، أن علم النجوم، والخط على الرمل، وما يسمى بالطالع، وقراءة الكف، وقراءة الفنجان ومعرفة الخط، وما أشبه ذلك كلها من علوم الجاهلية، ومن الشرك الذي حرمه الله ورسوله، ومن أعمالهم التي جاء الإسلام بإبطالها، و التحذير من فعلها، أو إتيان من يتعاطاها وسؤاله عن شيء منها، أو تصديقه فيما يخبر به من ذلك، لأنه من علم الغيب الذي استأثر الله به. انظر كتاب التنجيم والمنجمون (ص٣١٩).

مسألة: حكم تعلم علم الفلك.

علم الفلك هو علم مداره الأجرام العلوية، أي الشمس والقمر والكواكب السيارة والكواكب الثابتة وتوابعها ونحو ذلك، وهو قسمان نظري وعملي، فالأول يصف تلك الأجرام، ويعين لنا أبعادها عن الشمس وحركاتها وفصولها السنوية، وهيآتها، والثاني يبحث عن كيفية رصد تلك الأجرام.

أما حكم تعلم هذا العلم فقد اتفق الفقهاء على اعتبار النجوم من الدلائل التي تدل على جهة القبلة عند خفائها، وعلى أنها من أقوى الأدلة على ذلك، وعلى ضرورة أن يتعلمها المسافر، مستدلين بقوله تعالى: {وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ}.

واتفقوا أيضاً على أن المواقيت تؤخذ من الأهلة، وأنها هي المعتبرة في مواقيت الناس ومواقيت العبادات، كما أن الشمس دليل على أوقات الصلوات .

كما ذهب العلماء إلى أن ما يمكن معرفته عن طريق الحس أو المشاهدة أو الحساب أو نحو ذلك يجوز تعلمه كالعلم بأسماء الكواكب، ومناظرها، ومطالعها، ومساقطها، ومعرفة بعد الكواكب عن الأرض، ومقدار ما تقطعه الكواكب في أفلاكها، ومعرفة منازل القمر، والبروج الاثنى عشر، ودرجات الفلك ونحو ذلك، واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

قول الله تعالى: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ }، وقوله:

{يَسْأَلونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }، وقوله: {فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَاناً ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ * وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآياتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}، وقوله: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُوراً وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآياتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * إِنَّ فِي اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ }، وقوله: {وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ}، وقوله: {وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَاراً وَسُبُلاً لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ * وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ}، وقوله: {وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً}، وقوله تعالى : {وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعاً}، وقوله: {أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِناً ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلاً}، وقوله: {خَلَقَ الْأِنْسَانَ * عَلَّمَهُ الْبَيَانَ * الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ}، وغيرها من الآيات.

وما رواه البيهقي والخطيب البغدادي رحمهما الله عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم : (أحب عباد الله إلى الله رعاة الشمس والقمر الذين يحببون عباد الله إلى الله ويحببون الله إلى عباده) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٧٩/١)، والخطيب في حكم علم النجوم (ق٢/ب) والحديث ضعفه ابن المنذر في الترغيب والترهيب (١٥٠/١) وذكر له طريقاً آخر عن أبي أوفى رواه الطبراني والبزار والحاكم وقال فيه ابن المنذر: فرد به ابن عيينة عن مسعر، وحدث به غيره، وهو حديث غريب صحيح وقال الهيثمي في المجمع (٣٢٦/١): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جنادة بن مروان، قال الذهبي: اتهمه أبو حاتم، وقال المناوي في الفيض (٣١٣/٥): فيه الوليد بن مروان، أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: مجهول، وجنادة بن مروان ضعفه أبو حاتم واتهمه في الحديث، والحارث بن نعمان، قال البخاري: منكر الحديث، وضعفه العلامة الألباني في ضعيف (٤٧٩٧).

وأصل الرعاة حفاظ الماشية، وتطلق على الأمير والحاكم لقيامهم بتدبير الناس، والمراد بهم هنا المؤذنون، لأنهم يراعون طلوع الفجر والشمس وزوالها ونحو ذلك. انظر: "فيض القدير": (٣١٣/٥).

ومارواه مالك والخطيب البغدادي رحمهما الله عن عائشة رضي الله عنها قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة) قال الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (١١٦/٢): أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٩٢ بلاغا، والحديث ضعيف. قال ابن عبد البر في "الاستذكار" (٧/ ١٦١): "وهذا الحديث لا أعرفه بوجه من الوجوه في غير "الموطأ" ومن ذكره إنما ذكره عن مالك في "الموطأ"، إلا ما ذكره الشافعي [في "الأم" (١/ ٢٥٥) في كتاب الاستسقاء، ومن طريقه البيهقي في "المعرفة" (٥/ ٢٠٠/ رقم ٧٢٨١- ط قلعجي) عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أنشأت بحرية ثم استحالت شامية، فهو أمطر لها" وابن أبي يحيى مطعون عليه متروك، وإسحاق ابن عبد الله هو ابن أبي فروة ضعيف أيضا متروك الحديث". ثم قال: "وهذا الحديث لا يحتج به أحد من أهل العلم بالحديث؛ لأنه ليس له إسناد". وقال: "وقال الشافعي في حديثه هذا: "بحرية" بالنصب، كأنه يقول: "إذا ظهرت السحاب بحرية من ناحية البحر، ومعنى نشأت: ظهرت وارتفعت" وقال: "وناحية البحر بالمدينة الغرب"، ثم تشاءمت، أي: أخذت نحو الشام، والشام من المدينة في ناحية الشمال، يقول: إذا مالت السحابة الظاهرة من جهة الغرب إلى الشمال -وهو عندنا البحرية- ولا تميل كذلك إلا بالريح النكباء التي بين الغرب والجنوب هي القبلة، فإنها يكون ماؤها غدقا، يعني: غزيرًا معينًا؛ لأن الجنوب تسوقها وتستدرها، وهذا معروف عند العرب وغيرهم".

ونحوه في "التمهيد" (٢٤/ ٣٧٧) أيضا، واستدرك ابن الصلاح في "رسالته في وصل بلاغات مالك الأربعة في الموطأ" (ص١١-١٣) على ابن عبد البر، فوصله من طريق ابن أبي الدنيا في كتابه "المطر" عن الواقدي، قال: "وفيه استدراك على الحافظين حمزة بن محمد وابن عبد البر، وليس إسناده بذاك".

قلت: وأخرجه أبو الشيخ في "العظمة" (٤/ ١٢٤٧-١٢٤٨/ رقم ٧٢٢)، والطبراني في "الأوسط" "(٨/ ٣٧٠-٣٧١/ رقم ٧٧٥٣) من طريق الواقدي عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة عن عوف بن الحارث عن عائشة به مرفوعا نحوه، قال الطبراني: "تفرد به الواقدي".

قلت: وهو متروك، وعوف مقبول، وابن أبي فروة فيه كلام، فالحديث ضعيف جدا وانظر: "المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير" "ص ٢٨٢-٢٨٣" لابن قتيبة، و"الأنواء" له ص ١٧٠"، و"كنز العمال" "٧/ ٨٣٨"، و"الهيئة السنية" "ق١٠/ أ" للسيوطي، والفائق" "٣/ ٥٦"، و"النهاية" "٢/ ٤٣٧ و٣/ ٣٤٦" و"غريب الحديث" "٢/ ١٤٧" لابن الجوزي، و"توجيه النظر" "١/ ٤٠٨ و٢ / ٩١٣- ٩٢٨".

وما أخرجه أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى: {وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ }: (هي ثمانية وعشرين منزلاً ينزلها القمر في كل شهر أربعة عشر منها شامية، وأربعة عشر منها يمانية ...) أخرجه الخطيب في حكم علم النجوم (ق٣/أ).

وإجماع السلف على القول باستدارة الفلك. مجموع فتاوى ابن تيمية (٥٨٦/٦).

أما تعلم ما زاد على ما يحتاجه الإنسان مما لا يحتاجه فقد كرهه بعض العلماء كابن رجب الحنبلي، وغيره، كما كره قتادة تعلم منازل القمر، وأنكر الإمام أحمد الاستدلال بالجدي على القبلة، وقال: "إنما ورد ما بين المشرق والمغرب القبلة"، وأنكر ابن مسعود على من قال: إن الفلك يدور، كما أنكر الإمام أحمد رحمه الله على المنجمين قولهم: إن الزوال يختلف في البلدان.

وهذه الأقوال وما في معناها محمولة على أمرين:

الأمر الأول: على تعلم ما لا فائدة فيه في عصرهم. والاستغلال بما لا فائدة فيه لا شك في كراهته لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ}.

الأمر الثاني: يحمل نهيهم هذا على أنهم لمسوا ممن تكلم في ذلك أنه أراد أن يبني على قوله هذا الشبهات، أو أراد التشكيك في قبلة المسلمين، أو نحو ذلك فأنكروا عليه، ومن كان بهذه الصفة لا بد من الإنكار عليه.

وأما الاستدلال -بحديث ابن عمر- رضي الله عنه: (تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبر ثم انتهوا) على عدم جواز تعلم ما زاد على الاهتداء فلا يصح، إذ إن هذا -الحديث- ضعيف، لو صح لم يكن فيه حجة لأن المراد النهي عن علم التأثير لا التسيير.

أما إذا لمست مصلحة في تعلم شيء من ذلك، فلا بأس في تعلمه، بشرط أن لا يتعارض مع تعلم ما هو أوجب منه، وأن يسخر هذا العلم في طاعة الله بناءً على ما دلت عليه الأدلة السابقة.

أما بالنسبة لصحة هذا العلم وفساده فينقسم إلى ثلاثة أقسام:

وإياك والنظر في الكلام والجلوس إلى أصحاب الكلام، وعليك بالآثار، وأهل الآثار، وإياهم فاسأل، ومعهم فاجلس، ومنهم فاقتبس١.

القسم الأول: ما تشهد الأدلة النقلية على صحته، مثل دوران الشمس والقمر في الفلك، وأن لكل منهما فلكاً يجري فيه، كما قال تعالى: {لا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ} ، وكالقول بأن الأفلاك مستديرة لانعقاد الإجماع عليه، ونحو ذلك، فهذا لاشك في صحته، ويجب الإيمان به لدلالة الكتاب والسنة والإجماع عليه، إذ إن المسائل المنصوص عليها بكتاب أو سنة أو إجماع تعتبر من جملة المسائل الشرعية التي يجب على المسلمين الإيمان بها، ولا يحيدون عنها، حتى وإن خالفها جميع الفلكيين.

القسم الثاني: ما كان مخالفاً لنصوص الكتاب أو السنة أو الإجماع، مثل القول بأن الشمس ثابتة لا تتحرك ونحو هذا، فهذا لا شك في فساده.

القسم الثالث: ما لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا في شواهد العيان ما يدل على قبوله، أو رده، فهذا لا يحكم بصحته ولا بفساده، بل يكون موقوفاً فيه، حتى يوجد من الأدلة العلمية ما يقتضي صحته أو فساده.

انظر كتاب التنجيم والمنجمون (ص١٧٣).

١ قدمنا تعليقا في تعريف علم الكلام والتحذير منه فراجعه إن شئت .

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه قاعدة معروفة ومن أعظم القواعد عند السلف تجاه الأهواء وأهلها فإن من أعظم أسباب الأهواء هو الكلام، والمقصود بالكلام هو التحدث في أسماء الله وصفاته وأفعاله والغيبيات الأخرى والأخبار وما لا طاقة للبشر به بغير علم، حتى أمور الدنيا؛ لكن الغالب أن علم الكلام يتعلق بأمور الدين، وبخاصة في أسماء الله وصفاته وأفعاله والسمعيات الأخرى التي ورد بها الشرع، فإن تلاميذ الفلاسفة من الجهمية والمعتزلة ومتكلمة الأشاعرة والماتريدية خاضوا في الأمور الغيبية وأمور العقيدة بأسس عقلانية أو مقاييس مادية، وحكموا عقولهم ومقاييسهم في أمور الدين أو في أمور العقيدة، فقالوا على الله بغير علم، وتأولوا ما ثبت عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم تأولاً لا يصح، وأنكروا ما وردت به النصوص أو حرفوه وأدخلوا على الدين ما ليس منه، ونفوا ما هو من الدين أو حرفوه، وكل ذلك ناتج عن علم الكلام.

واعلم أنه ما عبد الله بمثل الخوف من الله، وطريق الخوف والحزن والشفقات والحياء من الله تبارك وتعالى١.

إذاً: فعلم الكلام من العلوم المذمومة باتفاق السلف، ولا يمكن لسلفي خالص أن يمدح علم الكلام أو يثني عليه أو يستسيغ تعلمه ودراسته والنظر فيه والله أعلم.

فعلى المسلم أن يكون سلفياً على الجادة، متبعاً لا مبتدعاً في جميع مسائل الدين، مقتفياً لآثار الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وأن يعبد الله بما شرع لا باتباع أهل الأهواء والبدع، فعليه أن يحذر منهم ومن طرقهم ومناهجهم، وخاصة منهم الصوفية والجهمية، فإنهم من شر أهل الأهواء والضلال؛ حتى يصلح له أمر دينه ودنياه.

وبعدما حذر في الفقرة السابقة من الالتفات إلى علم الكلام والنظر فيه والجلوس إلى أهله جلوس المنادمة والمصادقة والتلقي، رجع إلى الأصل الذي عليه السلف، وهو أن المسلم وطالب العلم بخاصة يجب أن يعنى بالآثار التي هي مصادر التلقي، وهي الكتاب والسنة ثم ما تفرع عنها من آثار السلف التي هي سبيل المؤمنين، فمناهج السلف وتفسيراتهم وطرائقهم في العلم والعمل تدخل في الآثار دخولاً أولياً؛ لأنها هي سبيل المؤمنين المستمد من الكتاب والسنة.

قال: (وأهل الآثار) يعني: أهل السنة والجماعة؛ لأنهم هم أهل هذا الوصف، وغيرهم لا يتوفر فيه هذا الوصف؛ لأنهم بدلوا وغيروا في مصادر التلقي وفي تقرير الدين ومناهجه وفي طرائق العلم.

وأيضاً المسلم إذا سأل عن دينه ينبغي أن يسأل أهل الذكر، وأهل الذكر هم أهل السنة والجماعة أهل الآثار، وأيضاً إن جالس فليجالس هؤلاء؛ لأنهم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم، ويسعد بهم أنيسهم، ومن تلقى عنهم ثبت على المحجة البيضاء بإذن الله.

١ قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: الإنسان يعبد الله بالخوف، ويعبده أيضاً بالرجاء والحب، وهذه أركان العبادة، فالإنسان يخاف من ذنوبه ومعاصيه، إلا أن هذا الخوف يرافقه الرجاء؛ حتى لا يكون سوء ظن بالله؛ لأنه لو لم يكن معه رجاء لصار الخوف يؤدي به إلى القنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله، وسوء الظن بالله، لكن الرجاء يمنعه.

وكذلك على الإنسان أن يرجو الله، إلا أن هذا الرجاء يرافقه خوف؛ ولو لم يكن كذلك لاستخف الإنسان إتيان المعاصي.

ولهذا يقول العلماء: إنه لا بد من هذه الأركان الثلاثة: حب، وخوف، ورجاء، ومن عبد الله بواحد منها فإنه لم يعبد الله، فمن عبد الله بالحب وحده كان زنديقاً، فهذه طريقة الزنادقة الصوفية، كما

يذكر في كتب الوعظ عن رابعة العدوية أنها قالت: ما عبدت الله خوفاً من ناره، ولا طمعاً في جنته، فأكون كأسير السوء، ولكن عبدته حباً لذاته وشوقاً إليه.

وهذا غلط، فالله تعالى قال: {إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا} [الأنبياء:٩٠]، وقال عن المتقين: {يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا} [السجدة:١٦]، وقال: {أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ} [الإسراء:٥٧] فلا بد من الرجاء والخوف.

(وطريق الخوف والحزن والشفقة والحياء من الله تبارك وتعالى)، كما سبق أنه لا بد أن يكون مع الخوف رجاء وحب؛ لأن الخوف وحده يوصل إلى التشاؤم، وسوء الظن بالله والقنوط، ولا بد أن يكون مع الرجاء خوف حتى لا يسترسل الإنسان في المعاصي ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع فتاواه (١٠/ ٢٤٠): وما يذكر عن بعض الشيوخ أنه جعل الخوف والرجاء من مقامات العامة فهذا قد يفسر مراده بأن المقربين يريدون وجه الله فيقصدون التلذذ بالنظر إليه وإن لم يكن هناك مخلوق يتلذذون به وهؤلاء يرجون حصول هذا المطلوب ويخافون حرمانه فلم يخلوا عن الخوف والرجاء لكن مرجوهم ومخوفهم بحسب مطلوبهم. ومن قال من هؤلاء: لم أعبدك شوقا إلى جنتك ولا خوفا من نارك فهو يظن أن الجنة اسم لما يتمتع فيه بالمخلوقات والنار اسم لما لا عذاب فيه إلا ألم المخلوقات وهذا قصور وتقصير منهم عن فهم مسمى الجنة بل كل ما أعده الله لأوليائه فهو من الجنة والنظر إليه هو من الجنة ولهذا كان أفضل الخلق يسأل الله الجنة ويستعيذ به من النار ولما سأل بعض أصحابه عما يقول في صلاته {قال: إني أسأل الله الجنة وأعوذ بالله من النار أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ فقال: حولها ندندن} وقد أنكر على من قال هذا الكلام يعني أسألك لذة النظر إلى وجهك فريق من أهل الكلام ظنوا أن الله لا يتلذذ بالنظر إليه وأنه لا نعيم إلا بمخلوق. فغلط هؤلاء في معنى الجنة كما غلط أولئك لكن أولئك طلبوا ما يستحق أن يطلب وهؤلاء أنكروا ذلك. وأما التألم بالنار فهو أمر ضروري ومن قال: لو أدخلني النار لكنت راضيا فهو عزم منه على الرضا. والعزائم قد تنفسخ عند وجود الحقائق ومثل هذا يقع في كلام طائفة مثل سمنون الذي قال: وليس لي في سواك حظ فكيفما شئت فامتحني فابتلي بعسر البول فجعل يطوف على صبيان المكاتب ويقول: ادعوا لعمكم الكذاب.

واحذر أن تجلس مع من يدعو إلى الشوق والمحبة، ومن يخلو مع النساء وطريق المذهب، فإن هؤلاء كلهم على ضلالة[1].

---

[1] قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: يشير هنا إلى طوائف من المتصوفة أو إلى مناهج المتصوفة وبعض مصطلحاتهم التي ضلوا بها بعدما ذكر أن من أصول العبادة الخوف والرجاء، فأشار إلى الأصول التي انحرف بها الصوفية في جانب العبادة، حيث وقفت الصوفية عند مصطلح الشوق والمحبة، ولا يقصد بذلك الرجاء والمحبة المعروفة عند أهل السنة والجماعة في الكتاب والسنة، إنما يعني أكثر الصوفية بالشوق عبادة الله عز وجل بالمحبة دون الرجاء والخوف، ويبالغون في الشوق إلى حد يخرجهم عن سمت العبادة الصحيحة والمستقيمة، بحيث إن المتصوف إذا تعبد بالشوق يتهور ويقيس محبة الله عز وجل بمحبة العباد، فيتشوق للخالق كما يتشوق المخلوق للمخلوق، فيقع في عبادته شيء من الانحراف والعدول عن منهج الكتاب والسنة والمبالغة في ذلك، وعدم المبالاة بما شرعه الله عز وجل من ضرورة الخوف والرجاء.

فالمؤلف بهذا يشير إلى منهج الصوفية البدعية الطرقية الذين يقولون: لا نعبد الله رجاء جنته ولا خوف ناره إنما نعبده محبة له.

فهم إذاً يعولون على المحبة والشوق ويبالغون، فيها ويعرضون عن جوانب العبادة الأخرى التي لا تتكامل العبادة إلا بها خاصة الخوف والرجاء.

وأشار أيضاً إلى جانب آخر من انحرافاتهم، وهم أولئك الذين يتعبدون بالخلوة أو يستجيزون الخلوة مع النساء، وهذه الخصلة موجودة عند بعض النساك والعباد الجهلة أو الذين داخلهم الزنادقة، فيتساهلون في هذا الأمر فيسلكون مسلك الرهبان الذين يتساهلون في هذا الأمر فيختلطون في دور العبادة وفي أماكن التعبد التي يتخذونها ويظنون أنهم على الطريق الأسلم وأنهم حينما يفعلون ذلك برآء مما يحدث عند الناس من غوائل الاختلاط.

وطريق المذهب يبدو لي أن المقصود به الطرق الصوفية التي بدأت أصولها في عهد البربهاري لكنها ليست على نحو ما حدث في القرن الثالث وما بعده، إنما بدأ العباد يسلكون مسالك الاتجاهات في بذر الطرق، فلعله يشير إلى هذا في قوله: (وطريق المذهب)، أي: مناهج العباد التي يتخذونها مدارس ويكون لهم في ذلك أتباع يخرجون بها عن سمت أهل السنة والجماعة.

قال: (فإن هؤلاء) أي: أصناف هؤلاء الصوفية (كلهم على الضلالة).
وممكن أن ينتحل صاحب المذهب الباطل المحبة، بمعنى أن يتكلف فيدعي أنه لا يعبد إلا بالمحبة ويلغي الشرائع، ويلغي الخوف والرجاء، فهذا يرد عند مذاهب الضلال، أما في ميزان الحق فلا يمكن أن تكون المحبة الخالصة لله تعالى إلا بالعبادة، والعبادة لا تكون إلا مع الخوف والرجاء، وهذا بدهي! لكنهم لا يعبدون الله حق عبادته، بل يعبدونه بطرائق الوثنيين والفلاسفة التي تنزع إلى الجانب العاطفي دون تصور كمال الله عز وجل، ولذلك لا يتصورون لله كمالاً على حقيقته، فيعبدونه عبادة عاطفية يقتصرون فيها على المحبة تبعاً للفلاسفة كما هو معروف ا.هـ
وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن الراجحي في شرحه: قوله: (احذر أن تجلس مع من يدعو إلى الشوق والمحبة)، وهم الصوفية، فهم يدعون إلى المحبة فقط، بدون خوف وبدون رجاء، كما يروى عن رابعة العدوية أنها قالت: ما عبدت الله خوفاً من ناره، ولا طمعاً في جنته، فأكون كأسير السوء، ولكن عبدته حباً لذاته وشوقاً إليه.
وبعضهم يذكر العشق والعياذ بالله، ولم يأت في وصف المحبة العشق، إنما جاءت المحبة والود والخلة، فالصوفية يزعمون أن عندهم الشوق إلى الله وعشق الله، قبحهم الله.
فالمؤلف يقول: احذر أن تجلس مع من يدعو إلى هذا؛ لأنهم على الباطل، ومن يخلو مع النساء أيضاً؛ لأنها وسيلة للفاحشة، قال عليه الصلاة والسلام: (ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما).
قوله: (وطريق المذهب) لعله يقصد مذهب الصوفية، فمن يدعو إلى الشوق وحده، ومن يخلو بالنساء فهو على ضلالة ا.هـ
مسألة: التعريف بالصوفية وبعض ضلالاتهم .
لم يعرف الإسلام اسم الصوفية في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته والتابعين، فلم يظهر التصوف إلا بعد القرون الثلاثة التي أثنى علها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله :" خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ...." – رواه البخاري (٢٦٥٢) ، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١١ / ٥): وأما لفظ الصوفية فإنه لم يكن مشهورا في القرون الثلاثة وإنما اشتهر التكلم به بعد ذلك ا.هـ

واسم الصوفية هو نسبة إلى لباس الصوف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١١/١٩٥): واسم الصوفية هو نسبة إلى لباس الصوف هذا هو الصحيح ، وقد قيل إنه نسبة إلى صفوة الفقهاء ، وقيل إلى صوفة بن أد بن طانجة قبيلة من العرب كانوا يعرفون بالنسك ، وقيل إلى أهل الصفة ، وقيل إلى الصفا ، وقيل إلى الصفوة ، وقيل إلى الصف المقدم بين يدي الله ؛ وهذه الأقوال : ضعيفة فإنه لو كان كذلك لقيل صفي أو صفائي أو صفوي أو صفي ولم يقل صوفي ا.هـ

المهم أن نعلم أولا أن مصطلح التصوف والصوفية من المصطلحات الحادثة ، والتي لم يعلق عليها مدح شرعي ، فتمدح . أو يمدح صاحبها . بإطلاق ، مثل أسماء الإيمان ، والإسلام ، والإحسان ، ولم يعلق عليها أيضا ذم شرعي ، فتذم . أو يذم صاحبها . أيضا بإطلاق ، مثل ألفاظ الكفر والفسوق والعصيان .

وما كان كذلك فإنه ينبغي الاستفصال عن حقيقة حاله ، وما يراد به قبل إطلاق القول فيه . يقول شيخ الإسلام ابن تيمية . رحمه الله . : (لفظ الفقر والتصوف قد أدخل فيها أمور يحبها الله ورسوله ، فتلك يؤمر بها ، وإن سميت فقرا أو تصوفا ؛ لأن الكتاب والسنة إذا دل على استحبابها لم يخرج عن ذلك بأن تسمى باسم آخر ، كما يدخل في ذلك أعمال القلوب ، كالتوبة والصبر ... وقد أدخل فيها أمور يكرهها الله ورسوله ؛ كما يدخل فيها بعضهم نوعا من الحلول والاتحاد ، وآخرون نوعا من الرهبانية المبتدعة في الإسلام ، وآخرون نوعا من المخالفة للشريعة ، إلى أمور ابتدعوها ، إلى أشياء أخر ، فهذه الأمور ينهى عنها بأي اسم سميت ، ... وقد يدخل فيها التقييد بلبسة معينة ، وعادة معينة ، في الأقوال والأفعال ، بحيث من خرج عن ذلك عد خارجا عن ذلك ، وليست من الأمور التي تعينت بالكتاب والسنة ، بل إما أن تكون مباحة ، وإما أن تكون ملازمتها مكروهة ، فهذا بدعة ينهى عنه ، وليس هذا من لوازم طريق الله وأوليائه ، فهذا وأمثاله من البدع والضلالات يوجد في المنتسبين إلى طريق الفقر ، كما يوجد في المنتسبين إلى العلم أنواع من البدع في الاعتقاد والكلام المخالف للكتاب والسنة ، والتقيد بألفاظ واصطلاحات لا أصل لها في الشريعة ، فقد وقع كثير من هذا في طريق هؤلاء .

والمؤمن الكيس يوافق كل قوم فيما وافقوا فيه الكتاب والسنة ، وأطاعوا الله ورسوله ، ولا يوافقهم فيما خالفوا فيه الكتاب والسنة أو عصوا فيه الله ورسوله ، ويقبل من كل طائفة ما جاء به الرسول ، ......،ومتى تحرى الإنسان الحق والعدل ، بعلم ومعرفة ، كان من أولياء الله المفلحين ، وحزبه

الغالبين .) انتهى . (الفتاوى ١١/٢٨٠-٢٩) .غير أن ما قاله شيخ الإسلام من التفصيل في حال المنتسبين إلى التصوف يوشك أن يكون نظريا في واقعنا المعاصر ، حيث صارت المحاذير التي أشار إليها شيخ الإسلام ملازمة لمسلك المنتسبين إلى التصوف في زماننا ، فضلا عما التزموه من الأعياد والموالد المبتدعة ، وغلوهم في مشايخهم الأحياء ، وتعلقهم بالمشاهد والقبور ، يصلون عندها ، ويطوفون حولها ، وينذرون لها ، إلى آخر ما هو معلوم من مسالكهم . ولهذا كله كان إطلاق القول بالتحذير من مسالكهم متوجها الآن ، وهو الذي اعتمدته اللجنة الدائمة في جوابها عن سؤال حول حكم الطرق الصوفية الموجودة الآن ، فقالت: الغالب على ما يسمى بالتصوف الآن العمل بالبدع الشركية ، مع بدع أخرى ، كقول بعضهم : مدد يا سيد ، وندائهم الأقطاب ، وذكرهم الجماعي ، فيما لم يسم الله به نفسه ، مثل : هو هو ، وآه آه ، ومن قرأ كتبهم عرف كثيرا من بدعهم الشركية ، وغيرها من المنكرات ا.هـ

واعلم أن ظهور هذا الاسم الجديد والطائفة التي تحمله زاد الفرقة في المسلمين ، وقد اختلف الصوفية الأوائل عن الصوفية المتأخرة التي انتشرت فيها البدع بشكل أكبر وعم فيهم الشرك الأصغر والأكبر كما قدمنا، وبدعهم مما حذرنا منه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله : " إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. رواه الترمذي وقال حسن صحيح

وفيما يلي مقارنة بين معتقدات الصوفية وطقوسها وبين الإسلام المبني على القرآن والسنة :

الصوفية : لها طرق متعددة كالتيجانية والقادرية والنقشبندية والشاذلية والرفاعية وغيرها من الطرق التي يدعي أصحابه أنهم على الحق وغيرهم على الباطل والإسلام ينهى عن التفرق ويقول الله تعالى {...ولا تكونوا من المشركين (٣١) من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون} (سورة الروم الآيات ٣١-٣٢) .

الصوفية : عبدوا غير الله من الأنبياء والأولياء الأحياء والأموات فهم يقولون (يا جيلاني ويا رفاعي ويا رسول الله غوثا ومدد ، ويا رسول الله عليك المعتمد) .

والله ينهى عن دعاء غيره فيما لا يقدر عليه إلا هو ويعده شركا إذ يقول {ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك من الظالمين} سورة يونس ،آية ١٠٦ .

الصوفية : تعتقد أن هناك أبدالا وأقطابا وأولياء سلم الله لهم تصريف الأمور وتدبيرها والله يحكي جواب المشركين حين يسألهم : {ومن يدبر الأمر فسيقولون الله} سورة يونس : ٣١ . فمشركو العرب أعرف بالله من هؤلاء الصوفية .

والصوفية يلجأون لغير الله عند نزول المصائب والله يقول : {وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يمسسك بخير فهو على كل شيء قدير} .

بعض الصوفية : يعتقد بوحدة الوجود فليس عندهم خالق ومخلوق فالكل خلق والكل إله .

الصوفية : تدعو إلى الزهد في الحياة وترك الأخذ بالأسباب وعدم الجهاد والله تعالى يقول {وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا} (سورة القصص ،آية ٧٧) .

{وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة} (سورة الأنفال ،آية ٦٠) .

الصوفية : تعطي مرتبة الإحسان إلى شيوخهم وتطلب من المريدين أن يتصوروا شيخهم عندما يذكرون الله حتى في صلاتهم وكان بعضهم يضع صورة شيخه أمامه في الصلاة والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك ". رواه مسلم .

الصوفية : تبيح الرقص والدف والمعازف ورفع الصوت بالذكر والله تعالى يقول {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم} (سورة الأنفال ، آية ٣) .

ثم تراهم يذكرون بلفظ الجلالة : الله فقط فيقولون الله ، الله ، الله وهذه بدعة وكلام غير مفيد لمعنى شرعي بل يصلون إلى حد التلفظ بكلمة (أه ، أه) . أو هو ، هو ، هو . والإسلام والسنة أن يذكر المسلم ربه بكلام مفيد صحيح يؤجر عليه كقوله : سبحان الله والحمد له ولا إله إلا الله والله أكبر ونحو ذلك .

الصوفية تتغزل باسم النساء والصبيان في مجالس الذكر فيرددون اسم الحب والعشق والهوى وغيرها وكأنهم في مجلس طرب فيه الرقص وذكر الخمر مع التصفيق والصياح وكل هذا من عادة المشركين وعبادتهم قال الله تعالى : {وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية} سورة الأنفال آية ٣٥ . (المكاء : الصفير ، والتصدية : التصفيق) .

بعض الصوفية يضرب نفسه بسيخ حديد قائلا (يا جداه) فتأتيه الشياطين ليساعدوه على فعله لأنه استغاث بغير الله ، قال الله تعالى : {ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين} سورة الزخرف ، آية ٣٦ .

الصوفية : تدعي الكشف وعلم الغيب والقرآن يكذبهم : قال عز وجل : {قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله} . (سورة النمل آية ٦٥) .

الصوفية : تزعم أن الله خلق الدنيا لأجل محمد صلى الله عليه وسلم والقرآن يكذبهم قائلا {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} (سورة الذرايات آية ٥٦) .

وخاطب الله سبحانه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله {واعبد ربك حتى يأتيك اليقين} سورة الحجر آية ٩٩) .

الصوفية : تزعم رؤية الله في الدنيا والقرآن يكذبهم حين قال على لسان موسى : {رب أرني أنظر إليك قال لن تراني} (سورة الأعراف ، آية ١٤٣) .

الصوفية : تزعم أنها تأخذ العلم من الله مباشرة بدون واسطة الرسول صلى الله عليه وسلم يقظة فهل هم أفضل من الصحابة ؟

الصوفية : تزعم أنها تأخذ العلم من الله مباشرة بدون واسطة الرسول صلى الله عليه وسلم فيقولون : حدثني قلبي عن ربي .

الصوفي : تقيم الموالد والاجتماع باسم مجلس الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وهم يخالفون تعاليمه حينما يرفعون أصواتهم في الذكر والأناشيد والقصائد التي فيها الشرك الصريح . وهل احتفل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمولده أو أبو بكر وعمر وعثمان وعلي والأئمة الأربعة وغيرهم فمن أعلم وأصح عبادة هؤلاء أم الصوفية .

الصوفية : تشد الرحال إلى القبور للتبرك بأهلها أو للطواف حولها أو الذبح عندها مخالفين قول الرسول صلى الله عليه وسلم : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى " متفق عليه .

الصوفية : تتعصب لشيوخها ولو خالفت قول الله ورسوله ، والله تعالى يقول : {يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله} سورة الحجرات آية ١ .

الصوفية : تستعمل الطلاسم والحروف والأرقام لعمل الاستخارة والتمائم والحجب وغير ذلك .

الصوفية : لا تتقيد بالصلوات الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم بل يبتدعون صلوات فيها التبرك الصريح والشرك الفظيع الذي لا يرضاه الذي يصلون عليه .

أما السؤال عن صحة اتصال مشايخ الصوفية فهي صحيحة لكنها مع الشياطين وليس مع الله فيوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا قال تعالى : {وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه} الأنعام (١١٢) . وقال تعالى : {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم} الأنعام /١٢١) .

وقال تعالى : {هل أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل أفاك أثيم) الشعراء ١٢١/٢٢٢) . فهذا هو الاتصال الذي يحدث حقيقة ، لا الاتصال الذين يزعمونه زورا وبهتانا من اتصالهم بالله ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ، ينظر معجم البدع : ٣٤٦– ٣٥٩

واختفاء بعض مشايخ الصوفية فجأة عن أنظار أتباعهم هو نتيجة لهذا الاتصال مع الشياطين حتى لربما حملوهم إلى أماكن بعيدة وعادوا بهم في اليوم نفسه أو الليلة نفسها إضلالا للبشر من أتباعهم .

ولذلك كانت القاعدة العظيمة أننا لا نزن الأشخاص بالخوارق التي تظهر على أيديهم وإنما بحسب بعدهم وقربهم والتزامهم بالكتاب والسنة ، وأولياء الله حقا لا يشترط أن تظهر لهم خوارق بل هم الذين يعبدون الله بما شرع ولا يعبدونه بالبدع ، أولياء الله الذين ذكرهم ربنا في الحديث القدسي الذي رواه البخاري في الصحيح (٢٣٨٤) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وإن سألني لأعطينه ولئن استعاذني لأعيذنه " .

وقد سئل العلامة ابن باز كما في فتاوى نور على الدرب (٢١/١، ٢٢): ما حكم الطرق في الإسلام ؟ علما أنني سألت بعض الأساتذة فقال : هذا حرام ، وقال البعض الآخر : ليست فرضا ولا حراما . أرجو الإجابة الواضحة على ذلك وفقكم الله .

فأجاب: هذا السؤال عن الطرق مجمل ؛ فإن كانت السائلة تريد الطرق الصوفية فهي منكرة ، وبعضها كفر ، وبعضها بدعة وليس بكفر ، لأن الطريق الذي يجب سلوكه هو طريق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

قال الله جل وعلا : (وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه) الأنعام/١٥٣ ، وقال سبحانه وتعالى : (وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه) الأنعام/١٥٥ ، وقال جل وعلا : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) الحشر/٧ .

فالواجب على أهل الإسلام أن يسيروا على نهج محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن يستقيموا على سيرته ودينه ، قال تعالى : (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) أل عمران/٣١ .

واعلم – رحمك الله – أن الله – تبارك وتعالى – دعا الخلق كلهم إلى عبادته، ومنَّ بعد ذلك على من شاء بالإسلام تفضلا منه[1].

فصراط الله المستقيم هو ما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو الطريق المنعم عليهم المذكورين في قوله جل وعلا : (اهدنا الصراط المستقيم * صراط الذين أنعمت عليهم) ، وهم النبيون والصديقون والشهداء والصالحون المذكورون في قوله تعالى : (ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا) النساء/٦٩ .

فهذا هو الطريق السوي ، أما طرق الصوفية ففيها الشرك ، كعبادة بعض شيوخهم ، والاستغاثة ببعض شيوخهم ، وكهجر بعضهم لعلوم السنة ، وقوله : حدثني قلبي عن ربي ، وعدم الاعتراف بالشرع الذي جاء به محمد عليه الصلاة والسلام ، إلى غير هذا من بدعهم الكثيرة .

وكفعل بعض المريدين ، حيث يقول : عليك أن تسلم للشيخ حاله ومراده ، وألا تعترض عليه ، وأن تكون معه كالميت بين يدي الغاسل ، فهذه كلها طرق فاسدة ، وكلها ضالة ا.هـ

وسئلت اللجنة الدائمة (١٨/٣): في الحي الذي أسكن فيه يوجد مسجد وتوجد زاوية تابعة لطريقة صوفية، هل تجوز الصلاة في هذه الزاوية؟

فأجابت: "لا تصل مع هؤلاء الصوفية في زاويتهم، واحذر صحبتهم والاختلاط بهم ، لئلا يصيبك ما أصابهم، وتحر الصلاة في مسجد جماعة يتحرون السنة ويحرصون عليها.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه القاعدة واضحة؛ فإن الله عز وجل حينما تفضل على بعض الخلق بأن وفقهم للهدى والإسلام فلا يعني ذلك أن البقية غير مدعوين إلى عبادة الله؛ لأن التوفيق –خاصة في الخاتمة– أمر محجوب عن العباد فيجب أن يعمل جميع العباد بما يرضي الله عز وجل، وكل موفق وميسر لما خلق له، لكن الله عز وجل دعا الخلق كلهم لعبادته، وضمن لمن اتبع الحق ألا يضل ولا يشقى، وضمن بأن ينصفه الله عز وجل وأن يجزيه الجزاء الحسن، فبقي ما قدره الله عز وجل من هداية بعض العباد دون بعض أمر غيبي محجوب، وإنما على العباد أن يعبدوا الله كما أمر؛ لأنه دعاهم كلهم إلى ذلك، وليعلم جميع العباد أن طريق السعادة في اتباع أمر الله عز وجل، وأن من اتبع أمر الله فلن يظلم، وأن من حاد الله فهو الذي كتب الله عليه الشقاوة.

والكف عن حرب علي ومعاوية١، وعائشة وطلحة والزبير١، ومن كان معهم، ولا تخاصم فيهم، وكل أمرهم إلى الله تبارك وتعالى٢، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولذلك لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن كتابة السعادة والشقاوة في صحيفة كل إنسان قد وقعت أثناء نفخ روحه بعد مائة وعشرين يوماً وأن هذا أمر مقرر سلفاً، قال الصحابة: ففيم العمل يا رسول الله إذا كان الأمر قد قدره الله؟ فقال: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له)، وهذا يعني: أن أمر الخاتمة لكل إنسان غيب لا يعلمه إلا الله عز وجل، وما دام غيباً فعلى الإنسان أن يحرص على أن تكون خاتمته سعيدة بسلوك طريق النجاة، والله عز وجل قد بين طريق النجاة وسهله وأمر به وأرشد إليه ويسر أمره، ثم وعد من سلكه. فليس لأحد عذر! ا.هـ

(تنبيه) قد قدمنا تعليقا مطولا في فساد الإحتجاج بالقدر على المعاصي فراجعه إن شئت .

١ حرب علي ومعاوية رضي الله عنهما كانت بصفين، وصفين: موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي بين الرقة وبالس، وفيه كانت موقعة صفين التي دارت رحاها بين أهل العراق من أصحاب علي رضي الله عنه، وبين أهل الشام من أصحاب معاوية رضي الله عنه؛ في شهر صفر سنة (٣٧) ، وذلك أن عليا رضي الله عنه لما فرغ من وقعة الجمل، ودخل البصرة، وشيع أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما أرادت الرجوع إلى مكة، ثم سار من البصرة إلى الكوفة فدخلها، وكان في نيته أن يمضي ليرغم أهل الشام على الدخول في طاعته كما كان في نية معاوية ألا يبايع حتى يقام الحد على قتلة عثمان رضي الله عنه، أو يسلموا إليه ليقتلهم، ولما دخل علي رضي الله عنه الكوفة شرع في مراسلة معاوية ابن أبي سفيان رضي الله عنهما، فقد بعث إليه جرير بن عبد الله البجلي، ومعه كتاب أعلمه فيه باجتماع المهاجرين والأنصار على بيعته، ودعاه فيه إلى الدخول فيما دخل فيه الناس، فلما انتهى إليه جرير بن عبد الله أعطاه الكتاب فطلب معاوية عمرو بن العاص ورؤوس أهل الشام، فاستشارهم فأبوا أن يبايعوا حتى يقتل قتلة عثمان، أو أن يسلم إليهم قتلة عثمان رضي الله عنه فرجع جرير إلى علي فأخبره بما قالوا.

ومكث علي يومين لا يكاتب معاوية، ولا يكاتبه معاوية، ثم دعا علي بشير بن عمرو الأنصاري وسعيد بن قيس الهمداني، وشبث بن ربعي التميمي فقال لهم: ائتوا هذا الرجل (معاوية) فادعوه إلى الطاعة والجماعة، واسمعوا ما يقول لكم: فلما دخلوا على معاوية جرى بينه وبينهم حوار لم يوصلهم إلى نتيجة فما كان من معاوية إلا أن أخبرهم أنه مصمم على القيام بطلب دم عثمان الذي قتل مظلوما» .

ولما رجع أولئك النفر إلى علي رضي الله عنه، وأخبروه بجواب معاوية رضي الله عنه لهم، وأنه لن يبايع حتى يقتل القتلة، أو يسلمهم، عند ذلك نشبت الحرب بين الفريقين فعند ذلك رفع أهل الشام المصاحف فوق الرماح، وقالوا: هذا بيننا وبينكم، قد فني الناس فمن لثغور أهل الشام بعد أهل الشام؟ ومن لثغور العراق بعد أهل العراق؟ فلما رأى الناس المصاحف قد رفعت قالوا: نجيب إلى كتاب الله عز وجل، وننيب إليه» ، ولما رفعت المصاحف فوق الرماح توقفت الحرب... فتم الاتفاق بين الفريقين على التحكيم بعد انتهاء موقعة صفين، وهو أن يحكم كل واحد منهما رجلا من جهته، ثم يتفق الحكمان على ما فيه مصلحة المسلمين، فوكل معاوية عمرو بن العاص، ووكل علي أبا موسى الأشعري رضي الله عنهم جميعا، ثم أخذ الحكمان من علي ومعاوية ومن الجندين العهود والمواثيق أنهما آمنان على أنفسهما وأهلهما، والأمة لهما أنصار على الذي يتقاضيان عليه، وعلى المؤمنين والمسلمين من الطائفتين كليهما عهد الله، وميثاقه أنهما على ما في ذلك الكتاب، وأجلا القضاء إلى رمضان، وإن أحبا أن يؤخرا ذلك فعلى تراض منهما.

فلما اجتمع الحكمان وتراوضا على المصلحة للمسلمين، ونظرا في تقدير الأمور، ثم اتفقا على أن يكون الفصل في موضوع النزاع بين علي ومعاوية يكون لأعيان الصحابة الذين توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو راض عنهم، هذا ما اتفق عليه الحكمان فيما بينهما لا شيء سواه!

قال ابن كثير في البداية والنهاية (٦/٢٤٥) : «والحكمان كانا من خيار الصحابة، وهما: عمرو بن العاص السهمي (من جهة أهل الشام) ، والثاني: أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري (من جهة أهل العراق) وإنما نصبا ليصلحا بين الناس، ويتفقا على أمر فيه رفق بالمسلمين، وحقن لدمائهم وكذلك وقع» .

وإذا كان قرارهما الذي اتفقا عليه لم يتم فما في ذلك تقصير منهما؛ لأنهما قد قاما بمهمتهما بحسب ما أداه إليه اجتهادهما واقتناعهما، ولو لم تكلفهما الطائفتان معا بأداء هذه المهمة لما تعرضا لها ولا أبديا رأيا فيها، فرضي الله عنهما، وعن بقية الصحابة أجمعين!

(تنبيه مهم) أما ما يذكره المؤرخون من أن الحكمين لما اجتمعا بأذرح من دومة الجندل، وتفاوضا على أن يخلعا الرجلين (عليا، ومعاوية) ، فقال عمرو بن العاص لأبي موسى: اسبق بالقول، فتقدم فقال: إني نظرت فخلعت عليا عن الأمر، وينظر المسلمون لأنفسهم كما خلعت

سيفي هذا من عنقي، وأخرجه من عنقه فوضعه في الأرض، وقام عمرو فوضع سيفه في الأرض، وقال: إني نظرت فأثبت معاوية في الأمر: كما أثبت سيفي هذا في عاتقي وتقلده، فأنكر أبو موسى، فقال عمرو: كذلك اتفقنا، وتفرق الجمع على ذلك من الاختلاف.

فهذه الحكاية وما يشبهها من اختلاق أهل الأهواء والبدع الذين لا يعرفون قدر أبي موسى وعمرو بن العاص رضي الله عنهما، ومنزلتهما في الإسلام!

قال أبو بكر ابن العربي في العواصم من القواصم (ص١٧٧) مبينا كذب هذه القصة: «هذا كله كذب صراح ما جرى منه حرف قط، وإنما هو شيء أخبر عنه المبتدعة، ووضعته التاريخية (القصاصون) للملوك، فتوارثه أهل المجانة والجهارة بمعاصي الله والبدع» ا. هـ.

ولم يكتف الواضعون من أهل التاريخ بهذا؛ بل وسموا الحكمين بصفات مرذولة هزيلة يتخذون منها وسيلة للتفكه والتندر!

فقد وصفوا عمرو بن العاص رضي الله عنه: بأنه كان صاحب غدر وخداع، ووصفوا أبا موسى رضي الله عنه أنه كان أبلها، ضعيف الرأي، مخدوعا في القول، كما وصفوه بأنه كان على جانب كبير من الغفلة.

وقبل الخروج من موقعة (صفين) أحببنا أن نرد على من ساوى بين قتال علي رضي الله عنه للخوارج بقتال معاوية رضي الله عنه ومن معه!

فهذا ابن حزم رحمه الله في الفصل في الملل والنحل (٤/١٥٩-١٦١) يبين لنا البون الفارق بين القتالين بقوله: «وأما أمر معاوية رضي الله عنه فبخلاف ذلك، ولم يقاتلهم علي رضي الله عنه لامتناعه من بيعته؛ لأنه كان يسعه في ذلك ما وسع ابن عمر وغيره، لكن قاتله لامتناعه من إنفاذ أوامره في جميع أرض الشام، وهو الإمام الواجب طاعته، فعلي المصيب في هذا، ولم ينكر معاوية قط فضل علي واستحقاقه الخلافة، لكن اجتهاده أداه إلى أن رأى تقديم أخذ القود من قتلة عثمان رضي الله عنه على البيعة، ورأى نفسه أحق بطلب دم عثمان» إلى أن قال «فلم يطلب معاوية إلا ما كان له من الحق أن يطلبه، وأصاب في ذلك الأثر الذي ذكرنا وإنما أخطأ في تقديمه ذلك على البيعة فقط، فله أجر الاجتهاد في ذلك، ولا إثم عليه فيما حرم من الإصابة كسائر المخطئين في اجتهادهم الذين أخبر الرسول – صلى الله عليه وسلم –: أن لهم أجرا واحدا، وللمصيب أجران – إلى أن قال – وقد علمنا أن من لزمه حق واجب وامتنع من أدائه وقاتل دونه فإنه يجب على الإمام أن يقاتله، وإن كان منا، وليس ذلك بمؤثر في عدالته وفضله،

ولا بموجب له فسقا؛ بل هو مأجور لاجتهاده ونيته في طلب الخير، فبهذا قطعنا على صواب علي رضي الله عنه، وصحة إمامته، وأنه صاحب الحق، وأن له أجرين أجر الاجتهاد، وأجر الإصابة، وقطعنا أن معاوية رضي الله عنه ومن معه مخطئون مجتهدون مأجورون أجرا واحدا» ا. هـ.

فابن حزم رحمه الله يقرر في كلامه هذا أن النزاع الذي كان بين علي ومعاوية إنما هو في شأن قتلة عثمان، وليس اختلافا على الخلافة، إذ إن معاوية رضي الله عنه لم ينكر فضل علي واستحقاقه للخلافة، وإنما امتنع عن البيعة حتى يسلمه القتلة، أو يقتلهم، وكان علي رضي الله عنه يستمهله في الأمر حتى يتمكن هو بأخذ قتلة عثمان رضي الله عنه.

ورحم الله معاوية إذ لم يملك عينه من البكاء؛ عندما جاءه الخبر بموت علي رضي الله عنه؛ فقيل له في ذلك، فقال: «ويحكم إنما أبكي لما فقد الناس من حلمه، وعلمه، وفضله، وسوابقه، وخيره» .

خلاصة ما جاء في صفين

أولا: أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه لم يقاتل أو ينازع عليا رضي الله عنه على خلافة، أو أفضلية قط.

ثانيا: أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه لم يعط عليا رضي الله عنه البيعة حتى يقتل قتلة عثمان، أو يسلمهم إليه.

ثالثا: أن عليا رضي الله عنه لم يقدم على القتال حتى أمهل معاوية عساه يرضي بتقديم البيعة أولا على أخذ الحد من القتلة.

رابعا: أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه اجتهد في تأخير البيعة، وتقديم أخذ القصاص من القتلة وللمجتهد أجره، وحسبنا أن معاوية من أهل الاجتهاد، مع ما عنده من صدق نية، وبذل وسع فيما أقدم عليه.

خامسا: أن ما قيل في شأن التحكيم بأن عمرو بن العاص مكر بأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما، كله كذب وإفك شرعا وعقلا، وهو من دسائس الشيعة الكذبة، وغفلة القصاصين!

(تنبيه) عدد الصحابة الذين حضروا أيام الفتنة (الجمل وصفين) فهو قليل جدا، لا يكادون يتجاوزون الثلاثين قطعا، وهم أيضا مع حضورهم هذا لم يقاتل منهم أحد ابتداء، أما أكابر الصحابة رضي الله عن الجميع فلم يدخلوا في فتنة قط !

ومن المقرر عند أهل السنة والجماعة: أن أحدا من الصحابة رضي الله عنهم لم يدخل في بدعة، أو فتنة مضلة بدافع الهوى، أو الفساد، أو حب الدنيا كلا؛ اللهم ما كان من تأويل واجتهاد في بعض المسائل والمواقف الخفية كما هو ظاهر معركتي (الجمل، وصفين) ، فهم قطعا بين أجرين أو أجر، وبين مغفور ومأجور!

وعلى هذا؛ ندفع كثيرا مما هو موجود في كتب التاريخ المعتمد منها أو المنتقد، أو مما يتناقله الناس على ألسنتهم، أو في مجالسهم: أن القتال كان بين جمهور الصحابة! نعم؛ إن أيام الفتنة في الصدر الأول إذا أطلقت لا تنصرف إلا للصحابة،

إلا أن هذه النسبة إليهم خرجت من باب تسمية المعارك باسم أمرائها وأشرافها والصحابة وقتئذ هم أمراء الناس وأفاضلهم!، وقد ذكر ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة النبوية (٦/٢٣٦-٢٣٧) بعض الآثار السلفية التي تزيد المسلم يقينا على أن أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كانوا على السلامة والمسالمة حياة ومماتا: «قال عبد الله بن أحمد حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية) ، حدثنا أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين قال: «هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عشرة آلاف، فما حضرها منهم مائة؛ بل لم يبلغوا ثلاثين» وهذا الإسناد قال عنه ابن تيمية رحمه الله: «من أصح الأسانيد على وجه الأرض، ومحمد بن سيرين من أورع الناس، ومراسيله من أصح المراسيل!» .

وقال الشعبي رحمه الله: «لم يشهد الجمل من أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – غير علي، وعمار، وطلحة، والزبير، فإن جاءوا بخامس فأنا كذاب» . وقد روى ابن بطة عن بكير بن الأشج قال: «أما إن رجالا من أهل بدر لزموا بيوتهم بعد مقتل عثمان، فلم يخرجوا إلا إلى قبورهم» . قال ابن تيمية: «وأما الصحابة فجمهورهم، وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنة» .

فالحمد لله رب العالمين.

١ لقد دارت رحى الحرب في موقعة الجمل بين علي رضي الله عنه ومن معه، وبين أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم ومن معهم، وكانت سنة (٣٦)، لما وقع قتل عثمان رضي الله عنه بعد أيام التشريق سنة (٣٥) كان أزواج النبي – صلى الله عليه وسلم – أمهات المؤمنين قد خرجن إلى الحج في هذا العام فرارا من الفتنة، فلما بلغ الناس أن عثمان قد قتل أقمن بمكة، وقد تجمع بمكة خلق كثير وجم غفير من سادات الصحابة، منهم طلحة والزبير حيث استأذنا عليا في الاعتمار فأذن لهما، فخرجا إلى مكة وتبعهما كثير من الناس. وكذا قدم إلى مكة ابن

عمر، ومن اليمن يعلى ابن أمية عامل عثمان عليها، وعبد الله بن عامر عامله على البصرة، ولم يزل الناس حينذاك يفدون على مكة، ولما كثروا فيها قامت فيهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فحثتهم على القيام بطلب دم عثمان، وذكرت ما افتات به أولئك من قتله في بلد حرام وشهر حرام، ولم يرقبوا جوار رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقد سفكوا الدماء وأخذوا الأموال، فاستجاب الناس لها، وطاوعوها على ما تراه من الأمر بالمصلحة، وقالوا لها: حيثما سرت سرنا معك، وبعد أن تعددت آراؤهم في تحديد الجهة التي يسيرون إليها أجمعوا على الذهاب إلى البصرة، فلما أتوا البصرة منعهم من دخولها عثمان بن حنيف عامل علي عليها حينذاك، وجرت بينه وبينهم مراسلة ومحاورة.

ثم ما لبثوا أن اصطلحوا بعد ذلك إلى أن يقدم علي رضي الله عنه؛ لأنه بلغهم أنه متوجه إليهم، فأخذ علي رضي الله عنه في الاتجاه بعدهم في جمع كبير قاصدا الشام، وهو يرجو أن يدركهم قبل وصولهم إلى البصرة، فلما علم أنهم قد فاتوه، استمر في طريقه إليهم قاصدا البصرة من أرض العراق.

كما استنفر علي رضي الله عنه أهل الكوفة ليلحقوا به، وقد استجاب للنفير كثير من الناس وعلى رأسهم الحسن بن علي وعمار بن ياسر وقدموا على علي رضي الله عنه فتلقاهم بذي قار إلى أثناء الطريق في جماعة، منهم ابن عباس فرحب بهم، وقال: يا أهل الكوفة أنتم لقيتم ملوك العجم وفضضتم جموعهم، وقد دعوتكم لتشهدوا معنا إخواننا من أهل البصرة.

فإن يرجعوا فذاك الذي نريده، وإن أبوا داويناهم بالرفق حتى يبدؤنا بالظلم، ولن ندع أمرا فيه صلاح إلا آثرناه على ما فيه الفساد إن شاء الله تعالى.

وفي هذا توضيح لمقصد أمير المؤمنين علي رضي الله عنه، وأن مقصده الأول والأخير: هو طلب الإصلاح، وأن القتال كان غير محبب إليه، لا سيما مع إخوانه البررة أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وهكذا كان مقصد أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وطلحة والزبير من خروجهم من مكة إلى البصرة من أرض العراق: هو التماس الإصلاح بين المسلمين بأمر يرتضيه طرفا النزاع، ويحسم به الاختلاف، وتجتمع به كلمة المسلمين، ولم يخرجوا مقاتلين ولا داعين لأحد منهم ليولوه الخلافة، وهذا ما قرره العلماء.

قال ابن حزم رحمه الله في الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤/ ١٥٨): «وأما أم المؤمنين والزبير وطلحة رضي الله عنهم، ومن معهم فما أبطلوا قط إمامة علي، ولا طعنوا فيها، ولا ذكروا

فيه جرحة تحطه عن الإمامة، ولا أحدثوا إمامة أخرى، ولا حددوا بيعة لغيره هذا ما لا يقدر أن يدعيه أحد بوجه من الوجوه، بل يقطع كل ذي علم على أن كل ذلك لم يكن، إذ لا شك في كل هذا فقد صح صحة ضرورية لا إشكال فيها أنهم لم يمضوا إلى البصرة لحرب علي، ولا خلافا عليه، ولا نقضا لبيعته، ولو أرادوا ذلك لأحدثوا بيعة غير بيعته، هذا مما لا يشك فيه أحد، ولا ينكره أحد.

فصح أنهم إنما نهضوا إلى البصرة لسد الفتق الحادث في الإسلام من قتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ظلما، وبرهان ذلك أنهم اجتمعوا ولم يقتتلوا ولا تحاربوا!، فلما كان الليل عرف قتلة عثمان أن الإراغة (أي: الطلب)، والتدبير عليهم فبيتوا عسكر طلحة والزبير، وبذلوا السيف فيهم فدفع القوم عن أنفسهم في دعوى حتى خالطوا عسكر علي فدفع أهله عن أنفسهم، وكل طائفة تظن ولا شك أن الأخرى بدئ بها بالقتال، واختلط الأمر اختلاطا لم يقدر أحد على أكثر من الدفاع عن نفسه، والفسقة من قتلة عثمان لا يفترون من شن الحرب وإضرامه، فكلتا الطائفتين مصيبة في غرضها ومقصدها مدافعة عن نفسها» ا. هـ.

وكذا يقرر هذا المقصد الذي لأجله خرجت عائشة ومن معها من مكة إلى البصرة أبو بكر ابن العربي رحمه الله في العواصم من القواصم (ص١٥١) بقوله: «ويمكن أنهم خرجوا في جمع طوائف المسلمين، وضم نشرهم، وردهم إلى قانون واحد حتى لا يضطربوا فيقتتلوا، وهذا هو الصحيح لاشيء سواه» ا. هـ.

وهذا ما يؤكده ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٣/ ٥٦) أن عائشة رضي الله عنها ما خرجت إلا للإصلاح: «ويدل لذلك أن أحدا لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا عليا في الخلافة، ولا دعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة» ا. هـ.

وكذا قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم (ص٢٥١): «وبلغ الخبر (مقتل عثمان) عائشة، وهي حاجة ومعها طلحة والزبير، فخرجوا إلى البصرة يريدون الإصلاح بين الناس، واجتماع الكلمة» ا. هـ.

فأهل السنة والجماعة مجمعون على أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ما قصدت بخروجها إلى البصرة إلا الإصلاح بين بنيها من المسلمين، وبهذا وردت أخبار منها:

«أن عليا رضي الله عنه لما نزل بذي قار دعا القعقاع بن عمرو، فأرسله إلى أهل البصرة، وقال له: الق هذين الرجلين (طلحة والزبير) يا ابن الحنظلية فادعهما إلى الألفة والجماعة، وعظم الفرقة

فخرج القعقاع حتى قدم البصرة فبدأ بعائشة رضي الله عنها فسلم عليها، وقال: أي أمه ما أشخصك وما أقدمك هذه البلدة؟
قالت: أي بني إصلاح بين الناس، قال: فابعثي إلى طلحة والزبير حتى تسمعي كلامي وكلامهما، فبعثت إليهما فجاءا فقال: إني سألت أم المؤمنين ما أشخصها وأقدمها هذه البلاد؟
فقالت: إصلاح بين الناس، فما تقولان أنتما؟ أمتابعان أم مخالفان؟
قالا: متابعان، قال: فأخبراني ما وجه هذا الإصلاح؟ فوالله لئن عرفناه لنصلحن، ولإن أنكرناه لا نصلح.
قالا: قتلة عثمان رضي الله عنه، فإن هذا إن ترك كان تركا للقرآن».
فلما رجع القعقاع بن عمرو إلى علي رضي الله عنه أخبره أن أصحاب الجمل استجابوا إلى ما بعثه به إليهم . فأذعن علي لذلك وبعث إلى طلحة والزبير يقول: «إن كنتم على ما فارقتم عليه القعقاع ابن عمرو فكفوا حتى ننزل فننظر في هذا الأمر، فأرسلا إليه: إنا على ما فارقنا عليه القعقاع بن عمرو من الصلح بين الناس».
ففي هذه الأخبار دليل واضح على أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ومن معها لم يقصدوا بخروجهم تفريقا بين المسلمين كما يزعم ذلك مبغضوا الصحابة من الرافضة، وإنما الغرض الذي كانوا يريدونه: هو الإصلاح بين الناس!
كما أن الذين طلبوا الخروج من أم المؤمنين عائشة، وهم طلحة والزبير ومن معهما أنهم كانوا يعلقون آمالا على خروجها في حسم الاختلاف، وجمع الكلمة، ولم يخطر على بالهم قتل أحد؛ لأنهم ما أرادوا إلا الإصلاح ما استطاعوا!
وعلى هذا يقول أبو بكر ابن العربي في العواصم من القواصم (ص١٥٢): «فخرج طلحة والزبير وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم رجاء أن يرجع الناس إلى أمهم، فيراعوا حرمة نبيهم، واحتجوا عليها عندما حاولت الامتناع بقول الله تعالى: (لا خير في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس) (النساء ١١٤)، ثم قالوا لها: إن النبي – صلى الله عليه وسلم – قد خرج في الصلح وأرسل فيه، فرجت المثوبة واغتنمت الفرصة، وخرجت حتى بلغت الأقضية مقاديرها» ا. هـ.

وكذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (٢/ ١٨٥): «فإن عائشة لم تقاتل، ولم تخرج لقتال، وإنما خرجت بقصد الإصلاح بين المسلمين لا قاتلت، ولا أمرت بقتال هكذا ذكر غير واحد من أهل المعرفة بالأخبار» ا. هـ.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٧/ ١٠٨) مبينا القصد الذي خرجت من أجله عائشة رضي الله عنها هي ومن معها بقوله: «والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاع الإصلاح بين الناس، وأخذ القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنهم أجمعين، وكان رأي علي: الاجتماع على الطاعة، وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه» ا. هـ.

فلا مقصد إذن من خروج أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها هي ومن معها من الصحابة من مكة إلى البصرة: إلا بغية الإصلاح بين المسلمين، ولم تخرج لقتال، ولا أمرت به، ثم إن إرادة الصلح لم يكن من جانب عائشة رضي الله عنها هي ومن معها فحسب؛ بل كان أيضا إرادة علي رضي الله عنه ومن معه، وقد تقدم معنا قريبا أن عليا رضي الله عنه عندما بعث إلى طلحة والزبير يقول: «إن كنتم على ما فارقتم عليه القعقاع بن عمرو فكفوا حتى ننزل فننظر في هذا الأمر، فأرسلا إليه: إنا على ما فارقنا عليه القعقاع بن عمرو من الصلح بين الناس».

ولما كان جوابهم على علي رضي الله عنه بهذا «اطمأنت النفوس وسكنت واجتمع كل فريق بأصحابه من الجيشين فلما أمسوا بعث علي عبد الله بن عباس إليهم، وبعثوا إليه محمد بن طلحة السجاد وعولوا جميعا على الصلح وباتوا بخير ليلة لم يبيتوا بمثلها للعافية».

«ولما أرسلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إلى علي رضي الله عنه تعلمه أنها إنما جاءت للصلح فرح هؤلاء وهؤلاء لاتفاقهم على رأي واحد: وهو الصلح، ولما رجع القعقاع بن عمرو من عند أم المؤمنين وطلحة والزبير بمثل رأيهم» جمع علي الناس ثم قام خطيبا فيهم: فحمد الله عز وجل وأثنى عليه وصلى على النبي – صلى الله عليه وسلم – وذكر الجاهلية وشقاءها، والإسلام والسعادة وإنعام الله على الأمة بالجماعة بالخليفة بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ثم الذي يليه، ثم حدث هذا الحدث الذي جره على هذه الأمة أقوام طلبوا هذه الدنيا، حسدوا من أفاءها الله عليه على الفضيلة، وأرادوا رد الأشياء على أدبارها، والله بالغ أمره، ومصيب ما أراد؛ ألا وإني راحل غدا فارتحلوا، ألا ولا يرتحلن معي أحد أعان على قتل عثمان في شيء من أمور الناس».

وهكذا بات الصلح بين الفريقين محل اتفاق، وذلك في وجوب إقامة الحد، وتنفيذ القصاص في قتلة عثمان، ولم يخطر القتال على بال أحد منهم، ولكن المفسدين في الأرض الذين قتلوا عثمان رضي الله عنه أصابهم الغم وأدركهم الحزن من اتفاق الكلمة، وجمع الشمل، وأيقنوا أن الصلح هذا سيكشف أمرهم، وسيسلم رؤوسهم إلى سيف الحق، وقصاص الخليفة، فباتوا يدبرون أمرهم بليل، فلم يجدوا سبيلا لنجاتهم إلا بأن يعملوا على إبطال الصلح، وتفريق صفوف المسلمين!
كما قض مضجعهم قول علي رضي الله عنه في خطبته التي ذكرناها آنفا: «ألا وإني راحل غدا فارتحلوا، ألا ولا يرتحلن معي أحد أعان على قتل عثمان في شيء من أمور الناس»، «فلما قال هذا اجتمع من رؤوسهم جماعة: كالأشتر النخعي، وشريح بن أوفى، وعبد الله بن سبأ (المعروف بابن السوداء)، وسالم بن ثعلبة، وعلياء بن الهيثم وغيرهم في ألفين وخمسمائة، وليس فيهم صحابي (ولله الحمد) فقالوا: ما هذا الرأي؟ وعلي والله أعلم بكتاب الله ممن يطلب قتلة عثمان، وأقرب إلى العمل بذلك، وقد قال ما سمعتم، غدا يجمع عليكم الناس، وإنما يريد القوم كلهم: أنتم فكيف بكم وعددكم قليل في كثرتهم؟
فقال الأشتر: قد عرفنا رأي طلحة والزبير فينا، وأما رأي علي فلم نعرفه إلى اليوم؛ فإن كان اصطلح معهم فإنما اصطلحوا على دمائنا، فإن كان الأمر هكذا ألحقنا عليا بعثمان، فرضي القوم منا بالسكوت. فقال ابن السوداء: بئس ما رأيت لو قتلناهم قتلنا، فإنا يامعشر قتلة عثمان في ألفين وخمسمائة، وطلحة والزبير وأصحابهما في خمسة آلاف، لا طاقة لكم بهم، وهم إنما يريدونكم! فقال علياء بن الهيثم: دعوهم وأرجعوا بنا حتى نتعلق ببعض البلاد فنمتنع بها، فقال: ابن السوداء: بئس ما قلت، إذا والله كان يخطفكم الناس، ثم قال ابن السوداء: يا قوم إن عزكم في خلطة الناس، فإذا التقى الناس فأنشبوا الحرب والقتال بين الناس، ولا تدعوهم يجتمعون، فمن أنتم معه لا يجد بدا من أن يمتنع، ويشغل الله طلحة والزبير ومن معهما عما يحبون، ويأتيهم ما يكرهون، فأبصروا الرأي وتفرقوا عليه».
فاجتمعوا على هذا الرأي الذي تفوه به الخبيث عبد الله بن سبأ اليهودي، «فغدوا مع الغلس وما يشعر بهم جيرانهم، فخرجوا متسللين وعليهم ظلمة، فخرج مضريهم إلى مضريهم، وربيعهم إلى ربيعهم، ويمانيهم إلى يمانيهم، فوضعوا فيهم السلاح بغتة، فثار أهل البصرة، وثار كل قوم في وجوه أصحابهم الذين أتوهم، وبلغ طلحة والزبير ما وقع من الاعتداء على أهل البصرة، فقالا: ما هذا؟ قالوا: طرقنا أهل الكوفة ليلا، وفي نفس الوقت حسب خطة أولئك المفسدين ذهبت منهم

فرقة أخرى في ظلمة الليل ففاجأت معسكر علي بوضع السيف فيهم، وقد وضعت السبئية رجلا قريبا من علي يخبره بما يريدون فلما سمع علي الصوت عندما هجموا على معسكره قال: ما هذا؟ قال ذلك الرجل: ما شعرنا إلا وقوم من أهل البصرة قد بيتونا»، فثار كل فريق إلى سلاحه، ولبسوا اللأمة وركبوا الخيول، ولا يشعر أحد منهم بما وقع الأمر عليه في نفس الأمر، وكان أمر الله قدرا مقدورا، وقامت الحرب على قدم وساق، وتبارز الفرسان، وجالت الشجعان، فنشبت الحرب وتوافق الفريقان، وقد اجتمع مع علي عشرون ألفا، والتف على عائشة ومن معها نحو من ثلاثين ألفا، فإنا لله وإنا إليه راجعون، والسبئية أصحاب ابن السوداء (قبحه الله) لا يفترون عن القتل، ومنادي علي ينادي: ألا كفوا، ألا كفوا، فلا يسمع أحد، فاشتدت المعركة وحمي الوطيس، «وقد كان من سنتهم في هذا اليوم أنه لا يذفف (لا يجهز عليه) على جريح، ولا يتبع مدبر، وقد قتل من هذا خلق كثير جدا» حتى حزن علي رضي الله عنه أشد الحزن، وجعل يقول لابنه الحسن: يا بني ليت أباك مات منذ عشرين سنة، فقال له: يا أبه، قد كنت أنهاك عن هذا، قال: يا بني إني لم أرى أن الأمر يبلغ هذا!».

ثم نزل بنفسه إلى ميدان المعركة لإنهاء القتال، «وطلب طلحة والزبير ليكلمهما فاجتمعوا حتى التقت أعناق خيولهما، فذكرهما بما ذكرهما به فانتهى الأمر برجوع الزبير يوم الجمل، وفي أثناء رجوعه رضي الله عنه، نزل واديا يقال له: وادي السباع، فاتبعه رجل يقال له: عمرو بن جرموز، فجاءه وهو نائم فقتله غيلة».

وأما طلحة رضي الله عنه فإنه بعد «أن اجتمع به علي فوعظه تأخر فوقف في بعض الصفوف فجاءه سهم غرب فوقع في ركبته (وقيل في رقبته والأول أشهر)، فانتظم السهم رجله مع فرسه فجمحت به الفرس، وجعل يقول: إلي عباد الله، إلي عباد الله، فأدركه مولى له فركب وراءه فأدخله البصرة، فمات بدار فيها، ويقال: إنه مات بالمعركة».

وأما علي رضي الله عنه «أقام بظاهرة البصرة ثلاثا، ثم صلى على القتلى من الفريقين ثم جمع ما وجد لأصحاب عائشة في المعسكر، وأمر به أن يحمل إلى مسجد البصرة؛ فمن عرف شيئا هو لأهلهم فليأخذه، إلا سلاحا كان في الخزائن عليه سمة السلطان».

«ولما أرادت أم المؤمنين عائشة الخروج من البصرة بعث إليها علي رضي الله عنه بكل ما ينبغي من مركب وزاد ومتاع وغير ذلك، وأذن لمن نجا ممن جاء في الجيش معها أن يرجع إلا أن يحب المقام، واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات، وسير معها أخاها محمد بن أبي

بكر، فلما كان اليوم الذي ارتحلت فيه، جاء علي فوقف على الباب، وحضر الناس وخرجت من الدار في الهودج فودعت الناس، ودعت لهم، وقالت: يابني لا يعتب بعضنا على بعض إنه والله ما كان بيني وبين علي في القديم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها. فقال علي: صدقت والله ما كان بيني وبينها إلا ذاك، وإنها لزوجة نبيكم – صلى الله عليه وسلم – في الدنيا والآخرة، وسار علي معها مودعا ومشيعا أميالا، وسرح بنيه معها بقية ذلك اليوم، وكان يوم السبت مستهل رجب سنة ست وثلاثين، وقصدت في مسيرها ذلك إلى مكة، فأقامت بها إلى أن حجت عامها ذلك ثم رجعت إلى المدينة رضي الله عنها».

ومما تقدم ذكره بشأن موقعة الجمل تبين أن القتال وقع بين الصحابة فيما بينهم كان بدون قصد منهم ولا اختيار، وأن حقيقة المؤامرة التي قام بها قتلة عثمان خفيت على كلا الفريقين حتى ظن كل منهما أن الفريق الآخر قصده بالقتال.

وقد وضح حقيقة هذه المؤامرة العلامة ابن حزم، وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله، وغيرهما من المحققين من أهل العلم.

قال أبو محمد بن حزم رحمه الله في الإحكام في أصول الأحكام (٢/ ٨٥): «وأما أهل الجمل فما قصدوا قط قتال علي رضوان الله عليه، ولا قصد علي رضوان الله عليه قتالهم، وإنما اجتمعوا بالبصرة للنظر في قتلة عثمان رضوان الله عليه، وإقامة حق الله تعالى فيهم، وتسرع الخائفون على أنفسهم أخذ حد الله تعالى منهم، وكانوا أعدادا عظيمة يقربون من الألوف، فأثاروا القتال خفية حتى اضطر كل واحد من الفريقين إلى الدفاع عن أنفسهم إذ رأوا السيف قد خالطهم» ا. هـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة (٢/ ١٨٥): «لم يكن يوم الجمل لهؤلاء (الصحابة) قصد في القتال، ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم، فإنه لما تراسل علي وطلحة والزبير وقصدوا الاتفاق على المصلحة، وأنهم إذا تمكنوا طلبوا قتلة عثمان أهل الفتنة، وكان علي غير راض بقتل عثمان، ولا معين عليه كما كان يحلف، فيقول: «والله ما قتلت عثمان، ولا مالأت على قتله»، وهو الصادق البار في يمينه، فخشي القتلة أن يتفق علي معهم على إمساك القتلة، فحملوا دفعا عن أنفسهم فظن علي أنهم حملوا عليه، فحمل دفعا عن نفسه، فوقعت الفتنة بغير اختيارهم» ا. هـ.

فهكذا سعى قتلة عثمان رضي الله عنه بإذكاء نار الفتنة، وأشعلوا القتال بين علي ومن معه، وبين عائشة وطلحة والزبير ومن معهم، دون أن يفطن لذلك الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم.

وخلاصة ما جاء في موقعة الجمل

أولا: أن ذهاب عائشة ومن معها إلى البصرة كان لأجل الإصلاح بين المسلمين، وهو أخذ القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنه.

ثانيا: أن عائشة وطلحة والزبير لم يدعوا الخلافة لأحد منهم، ولم ينازعوا عليا في خلافته.

ثالثا: أن الصلح حصل بين الفريقين، وهو أخذ القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنه.

رابعا: أن القتال دار بين علي ومن معه، وبين عائشة وطلحة والزبير دون علم منهم جميعا.

خامسا: أن أصحاب الفتنة من الثوار والأعراب هم الذين أنشبوا الحرب بين الفريقين، هروبا من أخذ القصاص منهم.

سادسا: أن القتال دار بين الفريقين ظنا منهما أن الواحد منهما يدفع عنه صولة الآخر.

سابعا: أن الصحابة جميعا لم يشارك أحد منهم في قتال الجمل البتة.

ثامنا: أن الحرب ابتدأت وانتهت وقلوب الصحابة مؤتلفة متحابة في الله تعالى، متراضية متراحمة فيما بينها.

١ اعلم وقانا الله وإياك الفتن، ما ظهر منها وما بطن – أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هم أفضل أصحاب لأفضل نبي، وخاصة الخلفاء الأربعة الراشدين المهديين.

قال الله تعالى: (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه) التوبة/١٠٠. قال ابن كثير رحمه الله: " قد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فيا ويل من أبغضهم أو سبهم أو أبغض أو سب بعضهم " انتهى. "تفسير ابن كثير" (٤/ ٢٠٣)، وقال الله تعالى عن المهاجرين: (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) الحشر/٨، وقال سبحانه عن الأنصار: (والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) الحشر/٩، وقال عن الذين جاءوا من بعدهم من المؤمنين: (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رءوف رحيم) الحشر/١٠. أما ما حصل بين الصحابة من الاختلاف والاقتتال: فيجب علينا الكف عنه، مع اعتقاد أنهم أفضل الأمة، ومحبتهم والترضي عنهم، وعلى هذا تتابعت كلمة أهل السنة والجماعة.

قال إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد –رحمه الله – في عقيدته (ص٨٠ – ٨١): ومن الحجة الواضحة الثابتة البينة المعروفة ذكر محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم أجمعين والكف عن ذكر مساويهم التي شجرت بينهم فمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو واحدا منهم أو تنقص أو طعن عليهم أو عرض بعيبهم أو عاب واحدا منهم فهو مبتدع رافضي خبيث مخالف لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا بل حبهم سنة والدعاء لهم قربة والإقتداء بهم وسيلة والأخذ بآثارهم فضيلة وخير الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر بعد أبي بكر وعثمان بعد عمر وعلي بعد عثمان ووقف قوم على عثمان وهم خلفاء راشدون مهديون ثم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هؤلاء الأربعة خير الناس لا يجوز لأحد أن يذكر شيئا من مساويهم ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا بنقص فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته ليس له أن يعفو عنه بل يعاقبه ويستتيبه فإن تاب قبل منه وإن ثبت أعاد عليه العقوبة وخلده في الحبس حتى يموت أو يراجع ا. هـ

وسئل عمر بن عبد العزيز رحمه الله عن علي وعثمان والجمل وصفين وما كان بينهم؟ فقال: (تلك دماء كف الله يدي عنها، وأنا أكره أن أغمس لساني فيها).

"الطبقات الكبرى" (٥/ ٣٩٤).

وقال الطحاوي في الطحاوية: ونحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نفرط في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان ا. هـ

قال شارح الطحاوية (٤٦٩): فمن أضل ممن يكون في قلبه غل على خيار المؤمنين، وسادات أولياء الله تعالى بعد النبيين؛ بل قد فضلهم اليهود والنصارى بخصلة؛ قيل لليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وقيل للنصارى: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب عيسى. وقيل للرافضة: من شر أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب محمد، ولم يستثنوا منهم إلا القليل، وفيمن سبوهم من هو خير ممن استثنوهم بأضعاف مضاعفة ا. هـ

وروى الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية (ص:٤٩) بإسناده إلى أبي زرعة الرازي أنه قال: إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة ا. هـ

وقال البغوي في شرح السنة (١/ ٢٢٩): قال مالك: من يبغض أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في قلبه عليه غل فليس له حق في فيء المسلمين، ثم قرأ قوله سبحانه وتعالى: {ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى} إلى قوله: {والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان} الآية، وذكر بين يديه رجل ينتقص أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقرأ مالك هذه الآية {محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار} إلى قوله: {ليغيظ بهم الكفار}، ثم قال: من أصبح من الناس في قلبه غل على أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقد أصابته هذه الآية ا. هـ

وقال أبو عثمان الصابوني في كتابه عقيدة السلف وأصحاب الحديث: ويرون الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتطهير الألسنة عن ذكر ما يتضمن عيبا لهم أو نقصا فيهم ويرون الترحم على جميعهم والموالاة لكافتهم ا.هـ

وقال القرطبي في تفسيره (١٦/ ٣٢١): لا يجوز أن ينسب إلى أحد من الصحابة خطأ مقطوع به، إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه وأرادوا الله عز وجل، وهم كلهم لنا أئمة، وقد تعبدنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا بأحسن الذكر، لحرمة الصحبة ولنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن سبهم، وأن الله غفر لهم، وأخبر بالرضا عنهم ا.هـ.

وقال ابن أبي زيد القيرواني وهو بصدد عرضه لما يجب أن يعتقده المسلم في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ينبغي أن يذكروا به قال: وأن لا يذكر أحد من صحابة الرسول إلا بأحسن ذكر، والإمساك عما شجر بينهم، وأنهم أحق الناس أن يلمس لهم أحسن المخارج، ويظن بهم أحسن المذاهب ا.هـ.

ونقل الحافظ في الفتح (٤/ ٣٦٥) عن أبي المظفر السمعاني أنه قال: التعرض إلى جانب الصحابة علامة على خذلان فاعله، بل هو بدعة وضلالة ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية (ص:٢٨): وهم مع ذلك (يعني أهل السنة والجماعة) لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره، بل يجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، حتى إنهم يغفر لهم من السيئات ما لا يغفر لمن بعدهم، وقد ثبت بقول رسول الله صلى الله عليه

وسلم أنهم خير القرون، وأن المد من أحدهم إذا تصدق به كان أفضل من جبل أحد ذهبا ممن بعدهم، ثم إذا كان قد صدر عن أحد منهم ذنب فيكون قد تاب منه، أو أتى بحسنات تمحوه، أو غفر له بفضل سابقته، أو بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم الذي هم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة فكيف الأمور التي كانوا فيها مجتهدين، إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور، ثم القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر مغمور في جنب فضائل القوم ومحاسنهم من الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله والهجرة والنصرة والعلم النافع والعمل الصالح، ومن نظر في سيرة القوم بعلم وبصيرة وما من الله عليهم من الفضائل علم يقينا أنهم خير الخلق بعد الأنبياء، لا كان ولا يكون مثلهم، وأنهم الصفوة من قرون هذه الأمة التي هي خير الأمم وأكرمها على الله ا.هـ

وقال شيخ الإسلام في إجابته على سؤال في معاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنه – طبع بتحقيق صلاح الدين المنجد: (لا يجوز لعن أحد من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – ولا سبه، ومن لعن أحدا منهم كمعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ونحوهما، أو من هو أفضل منهما كأبي موسى الأشعري، وأبي هريرة، وغيرهما، أو من هو أفضل من هؤلاء، كطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، أو عائشة أم المؤمنين، وغير هؤلاء من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم –، فإنه مستحق للعقوبة البليغة باتفاق أئمة الدين. وتنازع العلماء، هل يعاقب بالقتل أو بما دون القتل؟).

وقال الحافظ في الفتح (١٣/ ٣٤): اتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف المحق منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد ، بل ثبت أنه يؤجر أجرا واحدا وأن المصيب يؤجر أجرين ا. هـ.

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب في مختصر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم (٢٣٨) أجمع أهل السنة على السكوت عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم ولا يقال فيهم إلا الحسنى فمن تكلم في معاوية أو غيره من الصحابة فقد خرج عن الإجماع والله سبحانه وتعالى أعلم.

قال: «إياكم وذكر أصحابي وأصهاري وأختاني»١، وقوله: «إن الله تبارك وتعالى نظر إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فإني قد غفرت لكم»٢.

واعلم – رحمك الله – أنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه، وإن كان مع رجل مال حرام فقد ضمنه، لا يحل لأحد أن يأخذ منه شيئا إلا بإذنه، فإنه عسى أن يتوب هذا فيريد أن يرده على أربابه فأخذت حراما٣.

---

١ أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ١٠٤، رقم ٥٦٤٠)، والعقيلى (٤/ ١٤٧، ترجمة ٧١٥ محمد بن يوسف المسمعى)، والخطيب في تاريخه (٢/ ١١٩)، والديلمى (٥/ ٢٨١، رقم ٨١٨٧)، وابن عبد البر في الاستيعاب (٢/ ٦٦٦)، وابن عساكر في تاريخه (٢١/ ٨١ – ٨٢ – ٨٣)، وابن الأثير في أسد الغابة (٢/ ٣٦٩) والحديث قال عنه ابن عبد البر في الإستيعاب (٢/ ٢٢٧) حديث منكر موضوع، وفي إسناده مجهولون ضعفاء، يدور على خالد بن عمرو القرشي، وهو منكر الحديث، متروك الحديث. قلت "رماه ابن معين بالكذب، ونسبه صالح جزرة وغيره إلى الوضع"، وقال ابن الأثير خالد بن عمرو: منكر الحديث متروكه، فالحديث ضعيف جداً، ومعناه صحيح، وقال: قال ابن منده: هذا حديث غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه، وقال الهيثمى (٩/ ١٥٧): فيه جماعة لم أعرفهم، وقال العلامة الألباني في الضعيفة (٣٢٣٧): موضوع.

٢ أخرجه البخاري (٣٩٨٣)، ومسلم (٢٤٩٤).

٣ قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله: (واعلم) أي: تيقن، (رحمك الله): دعاء بالرحمة، (أنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه)، وهذا لفظ حديث يقول منه النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه).

والله تعالى يقول: {وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة:١٨٨].

وقال سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ} [النساء:٢٩]، فلا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه.

(وإن كان مع رجل مال حرام فقد ضمنه) أي: لا يحل لأحد أن يأكل منه شيئاً إلا بإذنه.

(فإنه عسى أن يتوب هذا فيريد أن يرد على أربابه فأخذت حراماً)، أي: إذا كان رجل معه مال حرام فهو ضامن، أي: قد ضمنه، كأن يسرق مالاً من شخص، أو يجحد ديناً، فيكون ضامناً، فلا

والمكاسب مطلقة ما بان لك صحته فهو مطلق إلا ما ظهر فساده، وإن كان فاسدا، يأخذ من الفساد مسيكة نفسه، لا تقول: أترك المكاسب وآخذ ما أعطوني، لم يفعل هذا الصحابة ولا العلماء إلى زماننا هذا، وقال عمر رضي الله عنه: كسب فيه بعض الدنية خير من الحاجة إلى الناس١.

بد أن يؤديه إلى صاحبه، فإذا جئت إلى شخص ووجدت معه مالاً حراماً، فلا يجوز لك أن تأخذ المال؟ وإذا قال رجل: أريد أن آخذه، فلا يجوز؛ فإنه عسى أن يتوب هذا الرجل أي: الذي أخذ المال الحرام، فيريد أن يرد المال على أربابه أي: أصحابه، فتكون أخذت حراماً لا يحل لك؛ لأمرين: الأمر الأول: أن هذا الشخص الذي أخذ المال الحرام ضامن له.

الأمر الثاني: أنه عسى أن يتوب فيرده إلى أصحابه ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه أيضاً مسألة فقهية واضحة في أن الأصل فيمن غصب مالاً أو سرقه ألا يستجاز منه هذا المال ولا يسوغ ما بيد المنتهب والغاصب وما يجري على ألسنة العوام من أن سرقة من السارق حلال لا أصل له، فلا يحل لأحد أن يأخذ شيئاً بغير طريقه ولو كان المال الذي بيد الآخر من كسب حرام أو مغصوب، فإنه لعله يتوب يوماً فيرجع هذا المال إلى أهله، أو لعل أهله يجدونه فيأخذونه منه.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: أيضاً هذه من الأصول الفقهية والقواعد في الأحكام، فإن الأصل في المكاسب والحرف والرواتب والمكافآت وكسب العيش وطلب الرزق والضرب في الأرض والتجارة، كلها الأصل فيها الحل ما لم يتبين فيها حرام أو مشتبه، فالحرام حرام والمشتبه مكروه.

قوله: (إلا ما ظهر فساده) يعني: أنه محرم أو مغصوب أو مشبوه أو نحو ذلك.

قال: (وإن كان فاسداً يأخذ من الفساد ممسكة نفسه) يعني: يأخذ ما تقتضيه الضرورة، فمثلاً الميتة لا شك أنها فاسدة وحرام، لكن إذا اضطر لها الإنسان بحيث لم يبق إلا أن يموت أو يأكل منها أكل للضرورة، وكذلك بقية المكاسب الحرام إذا وقعت في يد إنسان هالك إن لم يأكلها فله أن يأكل منها بقدر ما ينقذ حياته فقط، وهذا معنى قوله: (يأخذ من الفساد ممسكة نفسه) يعني: من المال الفاسد، وكذلك عبر عنها في نسخة ط وهي أصح: (يأخذ من المال الفاسد ما تقوم به نفسه عند الضرورة).

قوله: (ولا تقول أترك المكاسب وآخذ ما أعطوني) يعني: كما يفعل كثير من العباد والنساك الأوائل الذين اتكأت عليهم الصوفية فإنهم قعدوا عن كسب العيش وصاروا عالة على الناس ويأخذون ما يعطيهم الآخرون ويتركون المكاسب بدعوى أنهم يريدون أن يتفرغوا للعبادة، وهذا خلل، فإن خيار الخلق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذ نصيبه من الدنيا، ويعطي ويتصدق ويعمل بكل الوسائل والأساليب المباحة في الحياة الدنيا، ثم كان خيار الصحابة من بعده الخلفاء الراشدين، وكانوا أصحاب مكاسب يطلبون العيش بأيديهم، يتاجرون ويرابحون ويعملون ولم يقعدوا، فكانوا في العبادة مثالاً يحتذى وفي طلب العيش مثالاً يحتذى، وفي التجارة كانوا مثالاً يحتذى.

فإذاً: هذا هو الأصل، ولذلك تجد أمثل الناس هم الذين يعملون ذلك، وما كان دون ذلك فهو دونه إلا لظروف تحدث لإنسان، كأن تكون الأمة بحاجة إليه في تخصص معين وهو مكفي في حياته لكنه لا يستجدي أحداً، إنما ييسر الله له رزقه بطرق مشروعة ولا يمد يده للآخرين.

أقول: إن الأمثل من أئمة الدين قديماً وحديثاً هم الذين لا يتركون المكاسب ويجلسون على عطايا الناس، ولم يفعل هذا الصحابة ولا العلماء إلى زماننا هذا كما قاله الشيخ.

(وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كسب فيه بعض الدنية) أي: مثل بعض الحرف التي يحتقرها الناس، على أن احتقارهم للحرف ليس مبنياً على أصل شرعي، ومع ذلك فكسب فيه بعض الدنية خير من الحاجة إلى الناس، وهذه قاعدة عظيمة ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن الراجحي في شرحه: قوله (المكاسب مطلقة) أي: أصلها على الحل، (ما بان لك صحته فهو مطلق)، أي: فلك أن تأخذه، فالأصل في البيع الحل، إلا ما دل الدليل على تحريمه، قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا} [البقرة:٢٩] فالمكاسب مطلقة، ما بان لك صحته فهو حلال، إلا ما ظهر فساده كالربا والرشوة والغش والخداع.

(وإن كان فاسداً يأخذ من الفاسد ممسكة نفسه)، أي: إذا لم يجد مالاً حلالاً يأخذ من الحرام، وهو المال الفاسد الضروري، وهو المال الذي يمسك به نفسه ويقيم به أوده، ولا يأخذ زيادة على ذلك.

والصلوات الخمس جائزة خلف من صليت خلفه، إلا أن يكون جهميا، فإنه معطل، وإن صليت خلفه فأعد صلاتك، وإن كان إمامك يوم الجمعة جهميا، وهو سلطان فصل خلفه، وأعد صلاتك، وإن كان إمامك من السلطان وغيره صاحب سنة، فصل خلفه ولا تعد صلاتك١.

فلو فرضنا أنه عم الحرام الأرض ولا يوجد مال حلال، فعليه أن يكسب ولكن بقدر ما يأكل ولا يكسب تجارة من المال الفاسد، وهذا معنى قوله: (وإن كان فاسداً يأخذ من الفساد ممسكة نفسه)، يعني: يأخذ من المال الفاسد الضروري ليمسك به نفسه.

(ولا تقول: أترك المكاسب وآخذ ما أعطوني)، لا تقول: إذا عم الأرض الكسب الخبيث، فلا أكسب ولكن أتكفف الناس فإذا أعطوني أخذت، فهذا لا يجوز، فكونك تكسب مالاً ولو كان رديئاً بقدر ما تقيم به نفسك، خير لك من أن تسأل الناس، ولهذا قال المؤلف: (لم يفعل هذا الصحابة، ولا العلماء إلى زماننا هذا)، أي: يتركون الكسب الرديء ويسألون الناس.

(ويقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كسب فيه بعض الدنية خير من الحاجة إلى الناس)، أي: دنيء في طبعه مثل كسب الحجام وغيره، فكونه يكتسب من الحجامة أحسن من كونه يسأل الناس، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: (لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب فيبيع فيكف وجهه، خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه) .

١ يريد المصنف من هذه الفقرة الرد على أهل البدع لأن من أبرز سمات أهل الأهواء ترك الصلاة خلف الفاسق والمفضول ، فإن غالب أهل الأهواء لا يجيزون الصلاة خلف الفاسق، وهو مذهب الخوارج والزيدية والرافضة وجمهور المعتزلة، وقد ابتلي الإسلام في عصرنا الحديث ببعض المنتسبين إليه الذين جعلوا مساجد الله مساجد ضرار، وتقربوا إلى الله بترك الجمعة والجماعة مشترطين في ذلك شروطاً أملتها عليهم أهواؤهم، وهذه الفرقة ثمرة من ثمرات الفكر الخبيث الذي ينحرف عن منهج أهل السنة والجماعة، (وَالَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا) [الأعراف:٥٨]، فهذه الجماعة الخبيثة أعادت فكر الخوارج –وهي المسماة بجماعة التكفير والهجرة– ومن سار على دربها اجترأ المنتسبون إليها على حدود الله تبارك وتعالى كثيراً، ومن هذه الجرأة موقفهم من المساجد التي هي بيوت الله عز جل، وقضية الصلاة خلف عموم المسلمين في مساجدهم في بلاد المسلمين.

قال الشيخ صالح آل الشيخ في شرح الطحاوية (٢/٢٣٥) تعليقا على قول الطحاوي: (ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة)

هذه الجملة يريد بها تقرير ما دلت عليه الأدلة العامة والخاصة في أن الصلاة عند أهل الأثر، أتباع الصحابة رضوان الله عليهم تقام خلف كل إمام؛ إمام عام وهو ولي الأمر أو إمام خاص وهو إمام المسجد -سواء أكان برا أو كان فاجرا- إذا كان من أهل التوحيد؛ يعني من أهل القبلة.

وهذا يريد به مخالفة من ضلوا عن سبيل السلف فيمن لم يصلوا إلا خلف من يماثلهم في العقيدة أو يماثلهم في العمل أو يكون سليما من الفجور، يعني لا يصلون إلا خلف من يعلمون بره وتقواه ونحو ذلك.

وهذا صنيع الخوارج وكل أنواع المتعصبة من الضلال من أهل الفرق جميعا.

فكل فرقة من الفرق تكفر الفرقة الأخرى أو تضللها ولا يرون الصلاة خلف الآخرين، ولو كانوا مبتدعة أو كانوا فجارا، فإنهم يقولون: لا نصلي إلا خلف من نعلم دينه أو خلف من هو مثلنا في الاعتقاد.

بل زاد الأمر حتى صار أصحاب المذاهب المتبوعة: الشافعية والحنفية المالكية لا يصلي أحد منهم إلا خلف من كان على مثل مذهبه الفقهي، وهذا مخالف لهدي السلف الصالح في أعظم مخالفة في مسائل البدع والاعتقاد، ومسائل الفقه كذلك مخالفتها شنيعة جدا.

مسألة: حكم الصلاة خلف الأمير الفاجر.

لما كان السلطان أو الخليفة قد يصلي بالناس الجمع والأعياد وغيرها من الصلوات، لزم بيان حكم أداء هذا الركن الإسلامي، ألا وهو الصلاة خلفه إذا كان مبتدعا، سواء كان داعية أو مستتراً ببدعته لا يظهرها.

وتفصيل الحكم في هذه المسألة يختلف باختلاف حال الحاكم المبتدع من كونه داعية أو غير داعية، ويختلف أيضاً باختلاف حال المأموم من الرعية، من كونه يجد من يصلي خلفه تلك الصلاة غير السلطان، أو غير واجد إلا الصلاة خلف الحاكم المتلبس ببدعة.

ولإيضاح ذلك أقول: إن كان الحاكم المبتدع داعياً إلى بدعته، ولم يمكن إقامة الجمع والأعياد والجماعات إلا خلفه، وهذا يكون غالباً إذا كان الخليفة هو المتولي لأمر الصلاة كما في العهد السابق، فإن الصلاة خلفه في هذه الحال صحيحة مجزئة عند عامة أهل السنة من السلف

والخلف، بل قد عد عدد من أهل العلم تاركها في هذه الحال مبتدعاً، وذلك لأن هذه الصلاة من شعائر الإسلام الظاهرة، وتليها الأئمة دون غيرهم فتركها خلفهم يفضي إلى تركها بالكلية.

ومما يدل على ذلك ما جاء عن صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتابعين لهم، ومن جاء بعدهم من سلف هذه الأمة، ومن ذلك:

ما جاء في البخاري (٦٩٥) عن عبيد الله بن عدي رضي الله عنه أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة، ونتحرج، فقال: (الصلاة أحسن ما يعمل الناس فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم).

وقد بوب الإمام البخاري رحمه الله على هذا الأثر بقوله: (باب إمامة المفتون والمبتدع).

فأمر عثمان رضي الله عنه بالصلاة مع إمام الفتنة، والمقصود به هنا كنانة بن بشر وهو أحد رؤوس الخوارج الذين حاصروا عثمان رضي الله عنه كما رجح ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢/ ١٨٩).

وقال الحافظ ابن حجر أيضا (٢/١٩٠): وفي هذا الأثر الحض على شهود الجماعة، ولاسيما في زمن الفتنة؛ لئلا يزداد تفرق الكلمة، وفيه أن الصلاة خلف من تكره الصلاة خلفه أولى من تعطيل الصلاة ا.هـ

وعن سوار بن شبيب أنه قال: حج نجدة الحروري في أصحابه فوادع ابن الزبير، فصلى هذا بالناس يوماً وليلة، وهذا بالناس يوماً وليلة، فصلى ابن عمر خلفهما فاعترضه رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن أتصلي خلف نجدة الحروري؟ فقال ابن عمر: (إذا نادوا حي على خير العمل أجبنا، وإذا نادوا إلى قتل نفس قلنا: لا، ورفع بها صوته) رواه ابن أبي زمنين في أصول السنة (ص: ٢٨٤ رقم ٢٠٩).

وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما (أنه قيل له زمن ابن الزبير والخوارج والخشبية: أتصلي مع هؤلاء ومع هؤلاء وبعضهم يقتل بعضاً؟ فقال: من قال: حي على الصلاة. أجبته، ومن قال: حي على الفلاح. أجبته، ومن قال: حي على قتل أخيك المسلم وأخذ ماله. قلت: لا) رواه البيهقي في السنن (٣/ ١٢٢ رقم ٥٠٨٨).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/ ٢٨١): وكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يصلون خلف الحجاج بن يوسف، وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن أبي عبيد وكان متهماً بالإلحاد وداعياً إلى الضلال ا.هـ

وسار التابعون ومن تبعهم بإحسان من أئمة السلف على هذا، فقرروه قولاً وفعلاً، فمن ذلك:

ما جاء عن الأعمش رحمه الله أنه قال: كان كبار أصحاب عبد الله -يعني ابن مسعود- يصلون الجمعة مع المختار ويحتسبون بها.

وقد كان أبو وائل رحمه الله يصلي الجمعة مع المختار بن أبي عبيد .

وعن الحسن رحمه الله أنه سئل عن الصلاة خلف صاحب البدعة، فقال الحسن: (صل خلفه، وعليه بدعته).

وعن الحكم بن عطية رحمه الله أنه قال: سألت الحسن وقلت: رجل من الخوارج يؤمنا، أنصلي خلفه؟ قال: (نعم، قد أم الناس من هو شر منه.

وعن ابن وضاح رحمه الله: قال: سألت الحارث بن مسكين: هل ندع الصلاة خلف أهل البدع؟ فقال: (أما الجمعة خاصة فلا، وأما غيرها من الصلاة فنعم).

وقال ابن وضاح أيضاً: سألت يوسف بن عدي عن تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم: (صلوا خلف كل بر وفاجر)، قال: (الجمعة خاصة)، قلت: وإن كان الإمام صاحب بدعة، قال: (نعم، وإن كان صاحب بدعة لأن الجمعة في مكان واحد ليس توجد في غيره) .

وقال سفيان الثوري رحمه الله في وصيته لشعيب بن حرب: (يا شعيب، لا ينفعك ما كتبت، حتى ترى الصلاة خلف كل بر وفاجر). قال شعيب لسفيان: يا أبا عبد الله الصلاة كلها؟ قال: (لا، ولكن صلاة الجمعة والعيدين، صل خلف من أدركت، وأما سائر ذلك فأنت مخير، لا تصل إلا خلف من تثق به، وتعلم أنه من أهل السنة والجماعة ...) .

وهكذا سار أهل العلم على تقرير ذلك، وأن الصلاة خلف أهل البدع من الولاة جائزة وصحيحة، لا يجوز إعادتها؛ إن لم يكن هناك من أهل العدل من يمكن الصلاة خلفه، لهذا خص بعض من تقدم ذلك بصلاة الجمعة؛ وذلك لأن صلاة الجمعة لا يمكن إقامتها إلا خلف الولاة، أما بقية الصلوات فإنها يمكن أن تصلى خلف سني عادل، أو من يوثق به.

أما أقوال محققي أهل العلم في ذلك، فقد قال ابن قدامة في المغني (٣/ ٢٢): فأما الجمع والأعياد فإنها تصلى خلف كل بر وفاجر، وقد كان أحمد يشهدها مع المعتزلة، وكذلك العلماء

الذين في عصره، ... ولأن هذه الصلاة من شعائر الإسلام الظاهرة، وتليها الأئمة دون غيرهم، فتركها خلفهم يفضي إلى تركها بالكلية ا.هـ.

وقال النووي في (المجموع (٤/ ١٥٠): وكذا تكره –أي الصلاة– وراء المبتدع الذي لا يكفر ببدعته، وتصح، فإن كفر ببدعته فقد قدمنا أنه لا تصح الصلاة وراءه كسائر الكفار، ونص الشافعي في المختصر على كراهة الصلاة خلف الفاسق والمبتدع، فإن فعلها صحت ا.هـ

وهذه الكراهة إما هي إن أمكن الصلاة خلف غيره من أهل العدل كما هو مقرر عند الشافعية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/ ٢٨٠): وأما إذا لم يمكن الصلاة إلا خلف المبتدع أو الفاجر كالجمعة التي إمامها مبتدع أو فاجر وليس هناك جمعة أخرى، فهذه تصلى خلف المبتدع والفاجر عند عامة أهل السنة والجماعة، وهذا مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أئمة أهل السنة، بلا خلاف عندهم ا.هـ

وقال أيضاً في مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٥٥): وأما الصلاة خلف المبتدع فهذه المسألة فيها نزاع وتفصيل، فإذا لم تجد إماماً غيره كالجمعة التي لا تقام إلا بمكان واحد، وكالعيدين وكصلوات الحج خلف إمام الموسم، فهذه كلها تفعل خلف كل بر وفاجر باتفاق أهل السنة والجماعة ا.هـ

فظهر من ذلك أن الأئمة لا يختلفون في جواز الصلاة خلف أئمة البدع الدعاة إلى بدعهم، إن لم يكن إقامتها خلف غيرهم من أهل السنة.

وأما إن أمكنه أن يصلي خلف إمام من أهل العدل، ومع ذلك صلى خلف الحاكم المبتدع، فهنا حصل النزاع بين العلماء في صحة صلاته، مع اتفاقهم على كراهية ذلك، ولهم في ذلك قولان:

القول الأول: أن الصلاة صحيحة ولكنها مكروهة، وهذا مذهب أبي حنيفة، والشافعي، وهو أحد القولين في مذهب مالك، وأحمد، وعليه عامة أهل العلم وجمهور أصحاب الأئمة الأربعة .

والقول الثاني: أن الصلاة لا تصح ويجب على المصلي خلف الولاة المبتدعة أن يعيد صلاته، وهو الرواية الأخرى عن مالك، وأحمد،– رحم الله الجميع – وهذه الرواية هي المذهب عند الحنابلة، كما حكاه المرداوي في الإنصاف (٢/ ٢٥٢).

والقول الأول هو الصحيح – إن شاء الله – فبالإضافة إلى أنه قول عامة السلف فهو الذي تقتضيه أصول الشريعة وقواعد الدين. فإن الحكم ببطلان عمل ما مما شرعه الله لعباده لا يكون إلا بانخرام أحد شروط الصحة المقررة لقبوله في الشرع.

أما إن كان الحاكم يخفي بدعته ويسر بها، فإن لم يمكن أداء الصلاة إلا خلفه كالجمع والجماعات، فمن باب أولى أن الصلاة خلفه صحيحة، وأن معيدها بعد أن صلاها خلفه معدود من أهل البدع، وذلك لأن المستتر أخف من المعلن ببدعته فلما صحت هناك كان من الأولى أن تصح هنا.

أما إن أمكن أن تصلى خلف غيره من أهل العدل، فإن الصلاة خلف أهل العدل أولى من الصلاة خلف الحاكم المبتدع المسر ببدعته، مع صحتها خلف الحاكم المبتدع المسر ببدعته، فالحكم بصحة الصلاة هنا أولى من الحكم بصحة الصلاة خلف المعلن ببدعته.

قال ابن قدامة في (المغني (٣/ ٢٣): فإن كان ممن يخفي بدعته وفسوقه صحت الصلاة خلفه ا.هـ

لكن ينبغي التنبيه على أن الصلاة لا تترك خلف المبتدع المسر ببدعته غير المعلن لها إنكاراً عليه، لأن الإنكار يكون على من أظهر البدعة، أما المسر بها الساكت عنها، لا ينكر عليه في الظاهر بل يناصح سراً.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٤٢): وأما الصلاة خلف أهل الأهواء والبدع، وخلف أهل الفجور، ففيه نزاع مشهور وتفصيل ليس هذا موضع بسطه. ولكن أوسط الأقوال في هؤلاء أن تقديم الواحد من هؤلاء في الإمامة، لا يجوز مع القدرة على غيره، فإن من كان مظهراً للفجور أو البدع يجب الإنكار عليه ونهيه عن ذلك، وأقل مراتب الإنكار هجره لينتهي عن فجوره وبدعته، ولهذا فرق جمهور الأئمة بين الداعية وغير الداعية، فإن الداعية أظهر المنكر فاستحق الإنكار عليه، بخلاف الساكت فإنه بمنزلة من أسر بالذنب، فهذا لا ينكر عليه في الظاهر، فإن الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها، ولكن إذا أعلن فلم تنكر ضرت العامة، ولهذا كان المنافقون تقبل منهم علانيتهم، وتوكل سرائرهم إلى الله تعالى بخلاف من أظهر الكفر ا.هـ

وقال شيخ الإسلام أيضا في مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٤٣ – ٣٤٥): فإذا كان داعية –أي إلى البدع– منع من ولايته وإمامته وشهادته وروايته لما في ذلك من النهي عن المنكر لا لأجل فساد الصلاة أو اتهامه في شهادته وروايته فإذا أمكن لإنسان ألا يقدم مظهرا للمنكر في الإمامة وجب ذلك. لكن إذا ولاه غيره ولم يمكنه صرفه عن الإمامة أو كان هو لا يتمكن من صرفه إلا بشر أعظم ضررا من ضرر ما أظهره من المنكر فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير ولا دفع

أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان. ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعا ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعا. فإذا لم يمكن منع المظهر للبدعة والفجور إلا بضرر زائد على ضرر إمامته لم يجز ذلك بل يصلى خلفه ما لا يمكنه فعلها إلا خلفه كالجمع والأعياد والجماعة. إذا لم يكن هناك إمام غيره ولهذا كان الصحابة يصلون خلف الحجاج، والمختار بن أبي عبيد الثقفي، وغيرهما الجمعة والجماعة فإن تفويت الجمعة والجماعة أعظم فسادا من الاقتداء فيهما بإمام فاجر لا سيما إذا كان التخلف عنهما لا يدفع فجوره فيبقى ترك المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة. ولهذا كان التاركون للجمعة والجماعات خلف أئمة الجور مطلقا معدودين عند السلف والأئمة من أهل البدع. وأما إذا أمكن فعل الجمعة والجماعة خلف البر فهو أولى من فعلها خلف الفاجر. وحينئذ فإذا صلى خلف الفاجر من غير عذر فهو موضع اجتهاد للعلماء. منهم من قال: أنه يعيد لأنه فعل ما لا يشرع بحيث ترك ما يجب عليه من الإنكار بصلاته خلف هذا فكانت صلاته خلفه منهيا عنها فيعيدها. ومنهم من قال: لا يعيد. قال: لأن الصلاة في نفسها صحيحة وما ذكر من ترك الإنكار هو أمر منفصل عن الصلاة وهو يشبه البيع بعد نداء الجمعة. وأما إذا لم يمكنه الصلاة إلا خلفه كالجمعة فهنا لا تعاد الصلاة وإعادتها من فعل أهل البدع وقد ظن طائفة من الفقهاء أنه إذا قيل: إن الصلاة خلف الفاسق لا تصح أعيدت الجمعة خلفه وإلا لم تعد وليس كذلك. بل النزاع في الإعادة حيث ينهى الرجل عن الصلاة. فأما إذا أمر بالصلاة خلفه فالصحيح هنا أنه لا إعادة عليه لما تقدم من أن العبد لم يؤمر بالصلاة مرتين.

وأما الصلاة خلف من يكفر ببدعته من أهل الأهواء فهناك قد تنازعوا في نفس صلاة الجمعة خلفه. ومن قال إنه يكفر أمر بالإعادة لأنها صلاة خلف كافر ا.هـ

وقال رحمه الله أيضا في مجموع الفتاوى (٢٣/ ٣٥٢ – ٣٥٥): ولو علم المأموم أن الإمام مبتدع يدعو إلى بدعته أو فاسق ظاهر الفسق وهو الإمام الراتب الذي لا تمكن الصلاة إلا خلفه كإمام الجمعة والعيدين والإمام في صلاة الحج بعرفة ونحو ذلك. فإن المأموم يصلي خلفه عند عامة السلف والخلف وهو مذهب أحمد والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم، ولهذا قالوا في العقائد: إنه يصلي الجمعة والعيد خلف كل إمام برا كان أو فاجرا وكذلك إذا لم يكن في القرية إلا إمام واحد فإنها تصلى خلفه الجماعات فإن الصلاة في جماعة خير من صلاة الرجل وحده وإن كان

الإمام فاسقا. هذا مذهب جماهير العلماء: أحمد بن حنبل والشافعي وغيرهما بل الجماعة واجبة على الأعيان في ظاهر مذهب أحمد، ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر فهو مبتدع عند الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة. كما ذكره في رسالة عبدوس وابن مالك والعطار.
والصحيح أنه يصليها ولا يعيدها فإن الصحابة كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الأئمة الفجار ولا يعيدون كما كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج وابن مسعود وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة وكان يشرب الخمر حتى أنه صلى بهم مرة الصبح أربعا ثم قال: أزيدكم؟ فقال ابن مسعود: ما زلنا معك منذ اليوم في زيادة ولهذا رفعوه إلى عثمان .
وفي صحيح البخاري (أن عثمان رضي الله عنه لما حصر صلى بالناس شخص فسأل سائل عثمان. فقال: إنك إمام عامة وهذا الذي يصلي بالناس إمام فتنة. فقال: يا ابن أخي إن الصلاة من أحسن ما يعمل الناس فإذا أحسنوا فأحسن معهم وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم) ومثل هذا كثير. والفاسق والمبتدع صلاته في نفسه صحيحة فإذا صلى المأموم خلفه لم تبطل صلاته لكن إنما كره من كره الصلاة خلفه لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب ومن ذلك أن من أظهر بدعة أو فجورا لا يرتب إماما للمسلمين فإنه يستحق التعزير حتى يتوب فإذا أمكن هجره حتى يتوب كان حسنا وإذا كان بعض الناس إذا ترك الصلاة خلفه وصلى خلف غيره أثر ذلك حتى يتوب أو يعزل أو ينتهي الناس عن مثل ذنبه. فمثل هذا إذا ترك الصلاة خلفه كان فيه مصلحة ولم يفت المأموم جمعة ولا جماعة. وأما إذا كان ترك الصلاة يفوت المأموم الجمعة والجماعة فهنا لا يترك الصلاة خلفهم إلا مبتدع مخالف للصحابة رضي الله عنهم. وكذلك إذا كان الإمام قد رتبه ولاة الأمور ولم يكن في ترك الصلاة خلفه مصلحة فهنا ليس عليه ترك الصلاة خلفه بل الصلاة خلف الإمام الأفضل أفضل وهذا كله يكون فيمن ظهر منه فسق أو بدعة تظهر مخالفتها للكتاب والسنة كبدعة الرافضة والجهمية ونحوهم.
مسألة: حكم الصلاة خلف المستور.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/ ٢٨٠ – ٢٨١): ومن أصول أهل السنة والجماعة أنهم يصلون الجمع والأعياد والجماعات لا يدعون الجمعة والجماعة كما فعل أهل البدع من الرافضة وغيرهم فإن كان الإمام مستورا لم يظهر منه بدعة ولا فجور صلى خلفه الجمعة والجماعة باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين ولم يقل أحد من الأئمة إنه لا تجوز الصلاة إلا خلف من علم باطن أمره بل ما زال المسلمون من بعد نبيهم يصلون خلف المسلم

المستور ولكن إذا ظهر من المصلي بدعة أو فجور وأمكن الصلاة خلف من يعلم أنه مبتدع أو فاسق مع إمكان الصلاة خلف غيره فأكثر أهل العلم يصححون صلاة المأموم وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وهو أحد القولين في مذهب مالك وأحمد. وأما إذا لم يمكن الصلاة إلا خلف المبتدع أو الفاجر كالجمعة التي إمامها مبتدع أو فاجر وليس هناك جمعة أخرى فهذه تصلى خلف المبتدع والفاجر عند عامة أهل السنة والجماعة. وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة أهل السنة بلا خلاف عندهم. وكان بعض الناس إذا كثرت الأهواء يحب أن لا يصلي إلا خلف من يعرفه على سبيل الاستحباب كما نقل ذلك عن أحمد أنه ذكر ذلك لمن سأله. ولم يقل أحمد إنه لا تصح إلا خلف من أعرف حاله.

ولما قدم أبو عمرو عثمان بن مرزوق إلى ديار مصر وكان ملوكها في ذلك الزمان مظهرين للتشيع وكانوا باطنية ملاحدة وكان بسبب ذلك قد كثرت البدع وظهرت بالديار المصرية – أمر أصحابه أن لا يصلوا إلا خلف من يعرفونه لأجل ذلك ثم بعد موته فتحها ملوك السنة مثل صلاح الدين وظهرت فيها كلمة السنة المخالفة للرافضة ثم صار العلم والسنة يكثر بها ويظهر. فالصلاة خلف المستور جائزة باتفاق علماء المسلمين ومن قال إن الصلاة محرمة أو باطلة خلف من لا يعرف حاله فقد خالف إجماع أهل السنة والجماعة، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يصلون خلف من يعرفون فجوره كما صلى عبد الله بن مسعود وغيره من الصحابة خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط وكان قد يشرب الخمر وصلى مرة الصبح أربعاً وجلده عثمان بن عفان على ذلك، وكان عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة يصلون خلف الحجاج بن يوسف، وكان الصحابة والتابعون يصلون خلف ابن أبي عبيد وكان متهماً بالإلحاد وداعيا إلى الضلا ا.هـ

وقال أيضا في مجموع الفتاوى (٢٣/٣٥١): ويجوز للرجل أن يصلي الصلوات الخمس والجمعة وغير ذلك خلف من لم يعلم منه بدعة ولا فسقا باتفاق الأئمة الأربعة وغيرهم من أئمة المسلمين. وليس من شرط الائتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه ولا أن يمتحنه فيقول: ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف مستور الحال.

مسألة: في حالة الإختيار والتمكن يمنع الفسقة والمبتدعة من تولي الأمامة فقد منع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بصق في اتجاه القبلة وهو يصلي، منعه أن يصلي إماما بقومه وقال له : (إنك آذيت الله ورسوله) أخرجه أحمد (٤/ ٥٦ رقم ١٦٦١٠)، وأبو داود (١/ ١٣٠ رقم ٤٨١)، وابن حبان (٤/ ٥١٥ رقم ١٦٣٦)، والطبراني فى الأوسط (٦/ ٢١٥، رقم ٦٢٢١) والحديث

صححه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٥/ ٣٣٥)، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة (٣/ ٢٠٥): سنده صحيح، وقال العراقي في طرح التثريب (٢/ ٣٨١): إسناده جيد، وقال العلامة الألباني في صحيح أبي داود الأم (٢/ ٣٨٤): إسناده رجاله كلهم ثقات رجال "الصحيح "؛ غير صالح بن خيوان- بالمعجمة؛ ويقال بالمهملة-، ذكره ابن حبان في "الثقات ". وقال العجلي: " تابعي ثقة "! وتعقبه الذهبي بقوله: " قلت: ما روى عنه سوى بكر "! وقال عبد الحق: "لا يحتج به ". وعاب ذلك عليه ابن القطان، وصحح حديثه، كما في "التهذيب "! قلت: وما ذهب إليه عبد الحق هو الحق- إن شاء الله تعالى-، وتوثيق العجلي وابن حبان فيه لين؛ كما قد سبق. لكن الحديث حسن أو صحيح؛ لوجود شاهد له من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه؛ أورده المنذري في "الترغيب " (١/ ١٢٢) بمعناه، ثم قال: " رواه الطبراني في "الكبير" بإسناد جيد ". وقال الهيثمي في "المجمع " (٢/ ٢٠): " ورجاله ثقات ".

فكيف بمن يأتي هذا منكر أكبر من هذا ، فإنه أجدر وأحق أن يمنع من الإمامة !! ، ولأن تقديمه للإمامة تعظيم له، والفاسق ليس أهلا لهذا التعظيم .

والإمام يقتدي به الناس في الغالب ويتعلمون منه ، ويقبلون توجيهاته وإرشاداته ، فكلما كان عدلا مستقيما كان أقرب إلى انتفاع الناس به وقبولهم لكلامه .

وإذا كان فاسقا لم يقبل الناس منه، بل ربما يكون سببا لفتنة بعضهم ، والعياذ بالله.

وأما صحة الصلاة خلف الفاسق ، فقد اختلف الأئمة في ذلك كما قدمنا، والذي ذهب إليه جمهور العلماء صحة الصلاة خلفه مع كراهيتها .

قال النووي في "المجموع" (١٥١/٤) : " صلاة ابن عمر خلف الحجاج بن يوسف ثابتة في صحيح البخاري ، وغيره في الصحيح أحاديث كثيرة تدل على صحة الصلاة وراء الفساق والأئمة الجائرين، قال أصحابنا : الصلاة وراء الفاسق صحيحة ليست محرمة ، لكنها مكروهة ، وكذا تكره وراء المبتدع الذي لا يكفر ببدعته ، وتصح ، فإن كفر ببدعته فقد قدمنا أنه لا تصح الصلاة وراءه كسائر الكفار ، ونص الشافعي في المختصر على كراهة الصلاة خلف الفاسق والمبتدع ، فإن فعلها صحت " اهـ .

وقال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٣٤١/٢٣) : "فإذا كان الرجلان من أهل الديانة فأيهما كان أعلم بالكتاب والسنة وجب تقديمه على الآخر متعينا ، فإن كان أحدهما فاجرا ، مثل أن يكون معروفا بالكذب والخيانة ونحو ذلك من أسباب الفسوق ، والآخر مؤمنا من أهل التقوى

، فهذا الثاني أولى بالإمامة إذا كان من أهلها ، وإن كان الأول أقرأ وأعلم فإن الصلاة خلف الفاسق منهي عنها نهي تحريم عند بعض العلماء ونهي تنزيه عند بعضهم . . . . ولا يجوز تولية الفاسق مع إمكان تولية البر " اهـ .

وقال أيضا (٣٧٥/٢٣) : " لا يجوز أن يولى في الإمامة بالناس من يأكل الحشيشة أو يفعل من المنكرات المحرمة مع إمكان تولية من هو خير منه . . . . و الأئمة متفقون على كراهة الصلاة خلف الفاسق لكن اختلفوا في صحتها : فقيل لا تصح . كقول مالك وأحمد في إحدى الروايتين عنهما . وقيل : بل تصح كقول أبي حنيفة والشافعي والرواية الأخرى عنهما ولم يتنازعوا أنه لا ينبغي توليته " اهـ .

وقال أيضا (٢٣ / ٣٤٢): " وأما الصلاة خلف أهل الأهواء والبدع ، وخلف أهل الفجور : ففيه نزاع مشهور ، وتفصيل لكن أوسط الأقوال في هؤلاء : أن تقديم الواحد من هؤلاء في الإمامة : لا يجوز مع القدرة على غيره ، فإن من كان مظهرا للفجور أو البدع : يجب الإنكار عليه ، ونهيه عن ذلك ، وأقل مراتب الإنكار : هجره ؛ لينتهي عن فجوره ، وبدعته ، ولهذا فرق جمهور الأئمة بين الداعية وغير الداعية ؛ فإن الداعية أظهر المنكر فاستحق الإنكار عليه ، بخلاف الساكت فإنه بمنزلة من أسر بالذنب ، فهذا لا ينكر عليه في الظاهر ، فإن الخطيئة إذا خفيت : لم تضر إلا صاحبها ، ولكن إذا أعلنت فلم تنكر : ضرت العامة " انتهى " مجموع الفتاوى ا.هـ

ولأهل العلم تفصيل فيما يجب فعله مع الإمام الفاسق، جاء في فتاوى اللجنة الدائمة ما يلي : وعلى هذا إن كان إماما لمسجد ولم ينتصح وجب عزله إن تيسر ذلك ولم تحدث فتنة ، وإلا وجب الصلاة وراء غيره من أهل الصلاح على من تيسر له ذلك ، زجرا له وإنكارا عليه ، إن لم يترتب على ذلك فتنة، وإن لم تتيسر الصلاة وراء غيره شرعت الصلاة وراءه، تحقيقا لمصلحة الجماعة، وإن خيف من الصلاة وراء غيره حدوث فتنة صلي وراءه درءا للفتنة وارتكابا لأخف الضررين) انتهى من فتاوى اللجنة الدائمة (٣٧٠/٧) .

سئلت اللجنة الدائمة للإفتاء عن الصلاة خلف من يكتب التمائم للناس فأجابت : " تجوز الصلاة خلف الذي يكتب التمائم من القرآن والأدعية المشروعة ، ولا ينبغي له أن يكتبها لأنه لا يجوز تعليقها ، وأما إذا كانت التمائم تشتمل على أمور شركية ، فلا يصلى خلف الذي يكتبها ، ويجب أن يبين له أن هذا شرك ، والذي يجب عليه البيان هو الذي يعلمها " انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (٦٥/٣) .

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله عن الصلاة خلف من يكتب التمائم ، فأجاب : " وأما ما ذكرتم من كتابته التمائم فالتمائم فيها تفصيل : فإن كانت هذه التمائم فيها ألفاظ شركية ودعاء لغير الله عز وجل وأسماء مجهولة فهذه لا تجوز كتابتها ولا استعمالها بإجماع أهل العلم ، لأنها شرك ، وهذا لا يصلى خلفه ، أما إذا كانت هذه التمائم مكتوبة من القرآن الكريم ومن الأدعية المباحة والأدعية الواردة ، فهذه محل خلاف بين أهل العلم ، منهم من أجازها ومنهم من منعها والمنع أحوط ؛ لأنه في فتح الباب لكتابتها وتعليقها وسيلة إلى التمائم المحرمة ، ولأنه في كتابة القرآن الكريم على صفة تمائم وحروز في ذلك تعريض لإهانته ودخول المواضع التي لا يجوز دخوله بها ، لكن لا بأس بالصلاة خلف من يكتبها .

فالحاصل أن كتابة التمائم إن كانت بألفاظ شركية أو بأسماء مجهولة أو بدعاء لغير الله أو استنجاد بالشياطين والمخلوقين والجن ، فهذه ألفاظ شركية وكاتبها والذي يستعملها ويعلم ما فيها يكون مشركا، أما إذا كانت من القرآن الكريم فالأحوط تجنبها وتركها وعدم استعمالها " انتهى من "المنتقى من فتاوى الفوزان".

وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله : " هل تجوز الصلاة خلف إمام مشعوذ ودجال ، علما بأن منهم من يجيد قراءة القرآن ؟ وجهونا جزاكم الله خيرا .

فأجاب : إذا كان الإمام مشعوذا يدعي علم الغيب أو يقوم بخرافات ومنكرات ، فلا يجوز أن يتخذ إماما ولا يصلى خلفه ؛ لأن من ادعى علم الغيب فهو كافر نسأل الله العافية ، يقول جل وعلا : (قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله) [النمل/٦٥] وهكذا من يتعاطى السحر حكمه حكم الكفار لقول الله تعالى : (واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر) الآية من سورة البقرة/١٠٢ . أما إذا كان عنده شيء من المعاصي وليس عنده شيء من أعمال الكفر كالسحر ودعوى علم الغيب ولكن عنده شيء من المعاصي فالصلاة خلفه صحيحة، والأفضل التماس غيره من أهل العدالة والاستقامة احتياطا للدين وخروجا من خلاف العلماء القائلين بعدم جواز الصلاة خلفه .

أما العصاة فلا ينبغي أن يتخذوا أئمة ، لكن متى وجدوا أئمة صحت الصلاة خلفهم لأنهم قد يبتلى بهم الناس وقد تدعو الحاجة للصلاة خلفهم . أما من يدعو غير الله أو يستنجد بالموتى ويستغيث بهم ويطلبهم المدد فهذا لا يصلى خلفه ؛ لأنه يكون بهذا الأمر من جملة الكفار لأن

والإيمان بأن أبا بكر وعمر في حجرة عائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دفنا هنالك معه، فإذا أتيت القبر فالتسليم عليهما واجب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

هذا هو عمل المشركين الذين قاتلهم النبي صلى الله عليه وسلم في مكة وغيرها . ونسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين وأن يمنحهم الفقه في الدين وأن يولي عليهم خيارهم إنه سميع قريب " انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز" (٢٧٨/٩) .

١ قال الدكتورناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا أمر معلوم، وربما ساقه الشيخ هنا لأن بعض الرافضة زعموا أن أبا بكر وعمر لم يدفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأراد أن ينفي هذا الزعم ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: هذا ثابت، أن حجرة عائشة دفن فيها الرسول صلى الله عليه وسلم، ثم دفن فيها أبو بكر، ثم دفن عمر، وكأن هناك بعض الناس ينكر ذلك.

(فإذا أتيت القبر فالتسليم عليهما واجب بعد رسول الله)، والصواب أنه ليس بواجب بل سنة، فزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وزيارة قبري أبي بكر وعمر والسلام عليهما سنة، ومن فعلها أثابه الله، ومن ترك فلا حرج، وهذا إذا كان في البلد.

أما أن يسافر من بلد إلى بلد لزيارة القبر فهذه بدعة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى).

فإذا جئت وزرت المسجد وصليت في المسجد النبوي ركعتين، فإنك تزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وقبر صاحبيه، وتسلم عليهما، وتقول: السلام عليك يا رسول الله! أشهد أنك بلغت الرسالة، وأديت الأمانة، ونصحت الأمة، وجاهدت في الله حق جهاده، فجزاك الله خيراً عن أمتك، وجزاك أفضل ما يجزي نبياً عن أمته، وتصلي على النبي عليه الصلاة والسلام.

ثم تسلم على أبي بكر قائلاً: السلام عليك يا خليفة رسول الله! رحمك الله ورضي عنك وجزاك عن أمة محمد خيراً، ثم السلام على عمر.

وكان ابن عمر إذا قدم من سفر يأتي ويقول: السلام يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه، ثم ينصرف ولا يزيد.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، إلا من خفت سيفه أو عصاه[١].

فالسلام سنة وليس بواجب، أما قول المؤلف: (واجب) ليس بصحيح.

١ المعروف هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله ، والتقرب إليه والإحسان إلى الناس ، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات، والمنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر، والمتبادر من المعروف الطاعات ومن المنكر المعاصي التي أنكرها الشرع ويقول ابن منظور في لسان العرب : " وقد تكرر ذكر المعروف في الحديث وهو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع . والمنكر ضد المعروف وهو كل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر ".

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شعائر الإسلام العظيمة ، وقد عدها بعض العلماء من أركان الدين، والواجب على كل مسلم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وليس هذا لطائفة من المسلمين دون آخرين، بل هو واجب على كل من يعلم شيئا من دين الله تعالى أن يبلغه أمرا أو نهيا .

قال تعالى : (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) آل عمران/١١٠ .

وقال تعالى : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) آل عمران/١٠٤ .

وقال سبحانه وتعالى : (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون سورة المائدة الآية . كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) المائدة/٧٨ ، ٧٩ .

قال ابن عطية كما في تفسير القرطبي (٦ / ٢٥٣): والإجماع منعقد على أن النهي عن المنكر فرض لمن أطاقه وأمن الضرر على نفسه وعلى المسلمين ، فإن خاف فينكر بقلبه ويهجر ذا المنكر ولا يخالطه ا.هـ.

وقال أبو بكر بن العربي في العارضة (١٢/٢): "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل في الدين وعمدة من عمد المسلمين، وهو فرض على جميع الناس مثنى وفرادى بشرط القدرة عليه" ا.هـ

وقال النووي في المنهاج (٢/٢٤): "واعلم أن هذا الباب – أعني باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة ، ولم يبق منه في هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جدا وهو باب عظيم به قوام الأمر وملاكه ، وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح ، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه ، فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ، فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله عز وجل أن يعتني بهذا الباب ، فإن نفعه عظيم " ا.هـ

مسألة: حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والمنكر يجب تغييره على من رآه من المكلفين وكان قادرا على ذلك، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) رواه مسلم (٧٠) من حديث أبي سعيد .

قال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم: (قوله صلى الله عليه وسلم "فليغيره " أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو أيضا من النصيحة التي هي الدين.) انتهى.

وقال العلامة القرافي رحمه الله في الفروق (٤/٢٥٧) : " قال العلماء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الفور إجماعا فمن أمكنه أن يأمر بمعروف وجب عليه " انتهى.

وقال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم (٢/٢٣): في بيان من يجب عليه إنكار المنكر: " ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف، ثم إنه قد يتعين –أي يصير واجبا على شخص بعينه– كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على المنكر أو تقصير في المعروف، قال العلماء رضي الله عنهم: ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله فإن الذكرى تنفع المؤمنين " انتهى.

فإنكار المنكر إذا لا يتقيد بعدد بحيث ينكر مرة أو مرتين ثم يترك ؛ بل من رأى منكرا وقدر على إنكاره ، وجب عليه ذلك .

لكن اختلف العلماء في مسألة الإنكار على من يظن أنه لا ينزجر عن المنكر بالإنكار عليه فمنهم من يرى وجوب الإنكار عليه إعذارا إلى الله ، وتأميلا في أن ينتفع الموعوظ ، وهو ظاهر كلام النووي السابق . ومنهم من يرى عدم الوجوب لكنه يستحب عنده .

قال العلامة السفاريني الحنبلي رحمه الله في غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب (٢١٥/١) :

" وقال الحافظ ابن رجب في شرح الأربعين النووية: حكى القاضي أبو يعلى روايتين عن الإمام أحمد في وجوب إنكار المنكر على من يعلم أنه لا يقبل منه وصحح القول بوجوبه وهو قول أكثر العلماء، وقد قيل لبعض السلف في هذا فقال يكون لك معذرة " انتهى.

وقال ابن رشد رحمه الله في "البيان والتحصيل" : " إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم بثلاثة شروط :

أحدها : أن يكون عارفا بالمعروف والمنكر . إذ لا يأمن من أن ينهى عن المعروف ويأمر بالمنكر لجهله بحكمهما.

والثاني : أن لا يؤدي إنكاره المنكر إلى منكر أكبر منه مثل أن ينهاه عن شرب الخمر فيؤول نهيه عن ذلك إلى قتل نفس وما أشبه ذلك .

والثالث : أن يعلم أو يغلب على ظنه أن إنكاره المنكر مزيل له ، وأن أمره مؤثر ونافع . فالشرطان : الأول والثاني مشترطان في الجواز ، والشرط الثالث مشترط في الوجوب فإذا عدم الشرط الأول والثاني لم يجز أن يأمر ولا ينهى ، وإذا عدم الشرط الثالث ووجد الشرط الأول والثاني جاز له أن يأمر وينهى ولم يجب ذلك عليه " انتهى نقلا عن "المدخل" لابن الحاج (٧٠/١) باختصار .

وقال الغزالي في الإحياء (٣٢٨/٢): " إذا علم أنه لا يفيد إنكاره ، ولكنه لا يخاف مكروها فلا تجب عليه الحسبة لعدم فائدتها ، لكن تستحب لإظهار شعائر الإسلام وتذكير الناس بأمر الدين " انتهى .

وقال العلامة العثيمين رحمه الله : " الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية ، إذا قام به من يكفي سقط عن الناس ، وإذا لم يقم به من يكفي : وجب على الناس أن يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر ، لكن لابد أن يكون بالحكمة ، والرفق ، واللين ؛ لأن الله أرسل موسى وهارون إلى فرعون وقال : (فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى) طه/٤٤ ، أما العنف : سواء كان بأسلوب القول ، أو أسلوب الفعل : فهذا ينافي الحكمة ، وهو خلاف ما أمر الله به .

ولكن أحيانا يعترض الإنسان شيء يقول : هذا منكر معروف ، كحلق اللحية مثلا ، كل يعرف أنه حرام ، خصوصا المواطنون في هذا البلد ، ويقول : لو أنني جعلت كلما رأيت إنسانا حالقا لحيته – وما أكثرهم – وقفت أنهاه عن هذا الشيء : فاتني مصالح كثيرة ، ففي هذه الحال : ربما نقول بسقوط النهي عنه ؛ لأنه يفوت على نفسه مصالح كثيرة ، لكن لو فرض أنه حصل لك اجتماع بهذا الرجل في دكان أو في مطعم أو في مقهى : فحينئذ يحسن أن تخوفه بالله ، وتقول : هذا أمر محرم ، وأنت إذا أصررت على الصغيرة صارت في حقك كبيرة ، وتقول الأمر المناسب " انتهى من "لقاءات الباب المفتوح" (١١٠/٥) .

مسألة: أحوال يجب فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجوبا عينيا.

يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على من تعينه الدولة للقيام به، قال نظام الدين النيسابوري كما في غرائب القرآن ورغائب الفرقان على هامش ابن جرير (٣/٤): " إن نصب لذلك رجل تعين عليه بحكم الولاية وهو المحتسب ا.هـ

وقال الماوردي في الأحكام السلطانية (ص٢٤٠) : إن فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية وفرضه على غيره داخل في فروض الكفاية ا.هـ

ويكون فرض عين أيضا إذا كان المعروف في موضع تطمس معالمه والمنكر يقترف فيه ، ولا يعرف ذلك إلا رجل واحد، أو لا يقدر على إزالته إلا رجل واحد تعين عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال النووي في المنهاج (٢٣/٢): إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية ثم إنه قد يتعين إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو ا.هـ

وكذا إذا احتاج الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى جدال واحتجاج ومناقشة كان فرض عين على من يصلح لذلك إذا لم يوجد غيره ، يقول ابن العربي المالكي في أحكام القرآن ، (١٢٢/١) : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية . . . وقد يكون فرض عين إذا عرف المرء من نفسه صلاحية النظر والاستقلال بالجدال أو عرف ذلك منه ا.هـ ،

وبين الإمام النووي في المنهاج (٢٣/٢) هذا الأمر بأسلوب آخر فقال : ثم إنه قد يتعين إذا كان لا يتمكن من إزالته إلا هو كمن يرى زوجته أو ولده .. على منكر أو تقصير في المعروف .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في كتاب الحسبة في الإسلام (ص٣٧): وهو فرض كفاية ويصير فرض عين على القادر الذي لم يقم به غيره ا.هـ

(تنبيه) قال الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله – : والإنكار بالقلب فرض على كل واحد ؛ لأنه مستطاع للجميع ، وهو بغض المنكر ، وكراهيته ، ومفارقة أهله عند العجز عن إنكاره باليد واللسان ؛ لقول الله سبحانه : (وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) الأنعام/٦٨ ، وقال تعالى في سورة النساء : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم) الآية ، النساء/١٤٠ ، وقال تعالى : (والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراما) الفرقان/٧٢ ، ومعنى لا يشهدون الزور لا يحضرونه .

" فتاوى الشيخ ابن باز " (٣ / ٢١٢ ، ٢١٣) .

مسألة: شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٥ / ١٦٧): ينبغي لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر أن يكون فقيها فيما يأمر به ، فقيها فيما ينهى عنه ، رفيقا فيما يأمر به ، رفيقا فيما ينهى عنه ، حليما فيما يأمر به ، حليما فيما ينهى عنه ، فالفقه قبل الأمر ليعرف المعروف وينكر المنكر ، والرفق عند الأمر ليسلك أقرب الطرق إلى تحصيل المقصود ، والحلم بعد الأمر ليصبر على أذى المأمور المنهي ؛ فإنه كثيرا ما يحصل له الأذى بذلك ، ولهذا قال تعالى : (وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك) لقمان/١٧ ا.هـ

وقال العلامة العثيمين في مجموع فتاواه (٨/٦٥١): يشترط للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أن يكونا على ما توجبه الشريعة وتقتضيه ولذلك شروط:

الشرط الأول : أن يكون عالما بحكم الشرع فيما يأمر به أو ينهى عنه، فلا يأمر إلا بما علم أن الشرع أمر به: ولا ينهى إلا عما علم أن الشرع نهى عنه، ولا يعتمد في ذلك على ذوق ولا عادة.

لقوله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم: { فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق } [المائدة: ٤٨].

وقوله: { ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا } [الإسراء: ٣٦].

وقوله: { ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون } [النحل: ١١٦].

فلو رأى شخصا يفعل شيئا الأصل فيه الحل، فإنه لا يحل له أن ينهاه عنه حتى يعلم أنه حرام أو منهي عنه.

– ولو رأى شخصا ترك شيئا يظنه الرائي عبادة، فإنه لا يحل له أن يأمره بالتعبد به حتى يعلم أن الشرع أمر به.

– الشرط الثاني : أن يعلم بحال المأمور: هل هو ممن يوجه إليه الأمر أو النهي أم لا؟ فلو رأى شخصا يشك هل هو مكلف أم لا، لم يأمره بما لا يؤمر به مثله حتى يستفصل.

الشرط الثالث: أن يكون عالما بحال المأمور حال تكليفه، هل قال بالفعل أم لا؟

– فلو رأى شخصا دخل المسجد ثم جلس، وشك هل صلى ركعتين، فلا ينكر عليه، ولا يأمره بهما، حتى يستفصل.

ودليل ذلك « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب يوم الجمعة، فدخل رجل، فجلس، فقال له النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: " أصليت؟ " قال: لا قال: " قم فصل ركعتين وتجوز فيهما » .

– ولقد نقل لي أنه بعض الناس يقول: يحرم أن يسجل القرآن بأشرطة، لأن ذلك إهانة للقرآن على زعمه! فينهى الناس أن يسجلوا القرآن على هذه الأشرطة، لظنه أنه منكر!!

فنقول له: إن المنكر أن تنهاهم عن شيء لم تعلم أنه منكر!! فلا بد أن تعلم أن هذا منكر في دين الله.

وهذا في غير العبادات، أما العبادات، فإننا لو رأينا رجلا يتعبد بعبادة، لم يعلم أنها مما أمر الله به، فإننا ننهاه، لأن الأصل في العبادات المنع.

الشرط الرابع : أن يكون قادرا على القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بلا ضرر يلحقه، فإن لحقه ضرر، لم يجب عليه، لكن إن صبر وقام به، فهو أفضل؛ لأن جميع الواجبات مشروطة بالقدرة والاستطاعة، لقوله تعالى: { فاتقوا الله ما استطعتم } [التغابن: ١٦]، وقوله: { لا يكلف الله نفسا إلا وسعها } [البقرة: ٢٨٦].

فإذا خاف إذا أمر شخصا بمعروف أن يقتله، فإنه لا يلزمه أن يأمره، لأنه لا يستطيع ذلك، بل قد يحرم عليه حينئذ. وقال بعض العلماء: بل يجب عليه الأمر والصبر، وإن تضرر بذلك ما لم يصل إلى حد القتل. لكن القول الأول أولى، لأن هذا الأمر إذا لحقه الضرر بحبس ونحوه، فإن غيره

قد يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خوفا مما حصل، حتى في حال لا يخشى منها ذلك الضرر.

وهذا ما لم يصل الأمر إلى حد يكون الأمر حد يكون الأمر بالمعروف من جنس الجهاد، كما لو أمر بسنة ونهى عن بدعة، ولو سكت، لاستطال أهل البدعة على أهل السنة، ففي هذه الحال يجب إظهار السنة وبيان البدعة؛ لأنه من الجهاد في سبيل الله، ولا يعذر من تعين عليه بالخوف على نفسه.

الشرط الخامس : أن لا يترتب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مفسدة أعظم من السكوت، فإن ترتب عليها ذلك، فإنه لا يلزمه، بل لا يجوز له أن يأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر.

ولهذا قال العلماء: إن إنكار المنكر ينتج منه إحدى أحوال أربعة : إما أن يزول المنكر، أو يتحول إلى أخف منه، أو إلى مثله، أو إلى أعظم منه.

– أما الحالة الأولى والثانية، فالإنكار واجب.

– أما في الثالثة، فهي في محل نظر.

– وأما في الرابعة، فلا يجوز الإنكار، لأن المقصود بإنكار المنكر إزالته أو تخفيفه.

– مثال ذلك: إذا أراد أن يأمر شخصا بفعل إحسان، لكن يستلزم فعل هذا الإحسان ألا يصلي مع الجماعة، فهنا لا يجوز الأمر بهذا المعروف، لأنه يؤدي إلى ترك واجب من أجل فعل مستحب.

وكذلك في المنكر لو كان إذا نهى عن هذا المنكر، تحول الفاعل له إلى فعل منكر أعظم، فإنه في هذه الحال لا يجوز أن ينهى عن هذا المنكر دفعا لأعلى المفسدتين بأدناهما.

ويدل لهذا قوله تعالى: { ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم كذلك زينا لكل أمة عملهم ثم إلى ربهم مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون } [الأنعام: ١٠٨] فإن سب آلهة المشركين، لا شك أنه أمر مطلوب، لكن لما كان يترتب عليه أمر محظور أعظم من المصلحة التي تكون بسب آلهة المشركين، وهو سبهم لله تعالى عدوا بغير علم، نهى الله عن سب آلهة المشركين في هذه الحال.

ولو وجدنا رجلا يشرب الخمر، وشرب الخمر منكر، فلو نهيناه عن شربه، لذهب يسرق أموال الناس ويستحل أعراضهم، فهنا لا ننهاه عن شرب الخمر، لأنه يترتب عليه مفسدة أعظم.

الشرط السادس : أن يكون هذا الآمر أو الناهي قائما بما يأمر به منتهيا عما ينهى عنه، وهذا على رأي بعض العلماء، فإن كان غير قائم بذلك، فإنه لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، لأن الله تعالى قال لبني إسرائيل: { أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون } [البقرة: ٤٤]، فإذا كان هذا الرجل لا يصلي، فلا يأمر غيره بالصلاة، وإن كان يشرب الخمر، فلا ينهى غيره عنها، ولهذا قال الشاعر:

لا تنه عن خلق وتأتي مثله ... عار عليك إذا فعلت عظيم

فهم استدلوا بالأثر والنظر.

ولكن الجمهور على خلاف ذلك، وقالوا: يجب أن يأمر بالمعروف، وإن كان لا يأتيه، وينهى عن المنكر، وإن كان يأتيه، وإنما وبخ الله تعالى بني إسرائيل، لا على أمرهم بالبر، ولكن على جمعهم بين الأمر بالبر ونسيان النفس .

وهذا القول هو الصحيح، فنقول: أنت الآن مأمور بأمرين: الأول: فعل البر، والثاني: الأمر بالبر.
منهي عن أمرين: الأول: فعل المنكر، والثاني: ترك النهي عن فعله. فلا تجمع بين ترك المأمورين وفعل المنهيين، فإن ترك أحدهما لا يستلزم سقوط الآخر.

فهذه ستة شروط، منها أربعة للجواز، وهي الأول والثاني والثالث والخامس، على تفصيل فيه، واثنان للوجوب، وهما الرابع والسادس.

ولا يشترط أن لا يكون من أصول الآمر أو الناهي كأبيه أو أمه أو جده أو جدته، بل ربما نقول: إن هذا يتأكد أكثر، لأن من بر الوالدين أن ينهاهما عن فعل المعاصي ويأمرهما بفعل الطاعات قد يقول: أنا إذا نهيت أبي، غضب علي، وهجرني، فماذا أصنع؟

نقول: اصبر على هذا الذي ينالك بغضب أبيك وهجره، والعاقبة للمتقين، واتبع ملة إبراهيم عليه السلام، حيث عاتب أباه على الشرك، فقال: { ياأبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئا } إلى أن قال: { ياأبت لا تعبد الشيطان إن الشيطان كان للرحمن عصيا ياأبت إني أخاف أن يمسك عذاب من الرحمن فتكون للشيطان وليا } قال ، أي: أبوه: { أراغب أنت عن آلهتي ياإبراهيم لئن لم تنته لأرجمنك واهجرني مليا } [مريم: ٤٢ - ٤٦]. وقال إبراهيم أيضا لأبيه آزر : { أتتخذ أصناما آلهة إني أراك وقومك في ضلال مبين } [الأنعام: ٧٤].

والتسليم على عباد الله أجمعين[1].

---

[1] كان من عادة الناس الجارية بينهم أن يحيي بعضهم بعضا بتحيات فيما بينهم وكان لكل طائفة منهم تحية تخصهم عن غيرهم من الناس.

فقد كانت العرب تقول في تحيتهم أنعم صباحا أو أنعموا صباحا فيأتون بلفظ النعمة وهي طيب العيش بعد الصباح ويصلونها به لأن الصباح هو أول ما يبدأ به الإنسان نهاره فإذا حصلت فيه النعمة والخير استصحب ذلك طول نهاره.

ولما جاء الإسلام الحنيف شرع الله عز وجل فيه تحية للمسلمين فيما بينهم وشعارا لهم وهي السلام عليكم وجعلها خاصة لهم عن غيرهم من الأمم ومعنى السلام هو البراءة والخلاص والنجاة من الشر والعيوب، والسلام أيضا اسم عظيم من أسماء الله عز وجل وعلى هذا فإن قول السلام عليكم أي هو يراقبكم ويطلع عليكم فيكون فيها موعظة ويدخل في المعنى كذلك: نزلت عليكم بركة اسمه تعالى وحصلت عليكم.

قال ابن القيم بدائع الفوائد (١٤٤): فشرع الله الملك القدوس السلام لأهل الإسلام تحية بينهم سلام عليكم وكانت أولى من جميع تحيات الأمم التي فيها ما هو محال وكذب نحو قولهم تعيش ألف سنة وما هو قاصر المعنى مثل أنعم صباحا ومنها ما لا ينبغي مثل السجود فكانت التحية بالسلام أولى من ذلك كله لتضمنها السلامة التي لا حياة ولا فلاح إلا بها فهي الأصل المقدم على كل مقصود ومقصود العبد من الحياة يحصل بشيئين: بسلامته من الشر وحصول الخير عليه والسلامة من الشر مقدمة على حصول الخير وهي الصلة) انتهى

هذا وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم إفشاء السلام من الإيمان كما في حديث البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر قال: أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: (تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف) قال الحافظ في الفتح (١/ ٥٦) أي لا تخص أحدا تكبرا أو تصنعا، بل تعظيما لشعار الإسلام ومراعاة لاخوة المسلم.

وقال ابن رجب في الفتح (١/ ٤٣): وجمع في الحديث بين إطعام الطعام وإفشاء السلام لأنه به يجتمع الإحسان بالقول والفعل وهو أكمل الإحسان، وإنما كان هذا خير الإسلام بعد الإتيان بفرائض الإسلام وواجباته.

وقال السنوسي في إكمال المعلم (١/ ٢٤٤): (المراد بالسلام التحية بين الناس وهو مما يزرع الود والمحبة في القلوب كما يفعل الطعام وقد يكون في قلب المحبين ضعف فيزول بالتحية وقد يكون عدوا فينقلب بها صديقا).أهـ

وقال القاضي في إكمال المعلم (١:٢٧٦): وهذا حض منه صلى الله عليه وسلم على تأليف قلوب المؤمنين وإن أفضل خلقهم الإسلامية ألفة بعضهم بعضا وتحيتهم وتوادهم واستجلاب ذلك بينهم بالقول والفعل وقد حض صلى الله عليه وسلم على التحابب والتودد وعلى أسبابهما من التهادي وإطعام الطعام وإفشاء السلام ونهي عن أضدادها من التقاطع والتدابر والتجسس والتحسس والنميمة وذوي الوجهين.

والألفة أحد فرائض الدين وأركان الشريعة ونظام شمل الإسلام وفي بذل السلام على من عرف ومن لم يعرف إخلاص العمل به لله تعالى لا مصانعة ولا ملقا لمن تعرف دون من لا تعرف وفيه مع ذلك استعمال خلق التواضع وإفشاء شعار هذه الأمة من لفظ السلام) انتهى.

مسألة: حكم السلام.

سُئل الإمام أحمد كما في الآداب الشرعية (١/ ٣٩٧): عن رجل مَر بجماعة، فسلم عليهم، فلم يردوا عليه السلام، فقال: يُسرع في خطاهُ، لا تلحقه اللعنة مع القوم ا.هـ

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٨٨ – ٢٨٩): الحجة في فرض رد السلام، قول الله تعالي: (إِذَا حُيِّيْتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا) قال: والرد واجب عند جميعهم. ا.هـ

وقال القرطبي في تفسيره (٥/ ٢٩٨): أجمع العلماء علي أن الابتداء بالسلام سنة مرغب فيها، ورده فريضة. ا.هـ

وقد سبقه إلي نقل الإجماع: ابن عبد البر، وابن حزم، ونقله – أيضاً – شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الآداب الشرعية (١/ ٣٧٩).

وقال: ابن كثير في تفسيره (١/ ٥٣٢): علي قول الحسن البصري: (السلام تطوع، والرد فريضة) وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة: أن الرد واجب علي من سلم عليه. فيأثم إن لم يفعل، لأنه خالف أمر الله تعالي ا. هـ

مسألة: قال الحافظ في الفتح (١١/ ٦ – ٧): اتفق العلماء على أن الرد واجب على الكفاية، وجاء عن أبي يوسف أنه قال: يجب الرد على كل فرد فرد، واحتج له بحديث الباب لأن فيه: "فقالوا السلام عليك" وتعقب بجواز أن يكون نسب إليهم والمتكلم به بعضهم، واحتج له أيضا

بالاتفاق على أن من سلم على جماعة فرد عليه واحد من غيرهم لا يجزئ عنهم، وتعقب بظهور الفرق. واحتج للجمهور بحديث علي رفعه: "يجزي عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزي عن الجلوس أن يرد أحدهم" أخرجه أبو داود والبزار، وفي سنده ضعف لكن له شاهد من حديث الحسن ابن علي عند الطبراني وفي سنده مقال، وآخر مرسل في "الموطأ" عن زيد بن أسلم. واحتج ابن بطال بالاتفاق على أن المبتدئ لا يشترط في حقه تكرير السلام بعدد من يسلم عليهم كما في حديث الباب من سلام آدم وفي غيره من الأحاديث، قال: فكذلك لا يجب الرد على كل فرد فرد إذا سلم الواحد عليهم. واحتج الماوردي بصحة الصلاة الواحدة على العدد من الجنائز. وقال الحليمي: إنما كان الرد واجبا لأن السلام معناه الأمان، فإذا ابتدأ به المسلم أخاه فلم يجبه فإنه يتوهم منه الشر، فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه. انتهى كلامه ا. هـ من الفتح.

(تنبيه): إذا قام الإنسان من المجلس، وسلم وجب الرد عليه، خلافاً لبعض العلماء. قال المستظهري من الشافعية: السلام سنة عند الانصراف فيكون الجواب واجبا، قال النووي في الأذكار (ص٢٢٠): هذا هو الصواب. ا.هـ

مسألة: قال العلامة العثيمين في شرح الرياض (٤/ ٤٠٨): خير الناس من يبدأ الناس بالسلام وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وهو أشرف الخلق يبدأ من لقيه بالسلام فاحرص على أن تكون أنت الذي تسلم قبل صاحبك ولو كان أصغر منك لأن خير الناس من يبدؤهم بالسلام وأولى الناس بالله من يبدؤهم بالسلام فهل تحب أن تكون أولى الناس عند الله كلنا يحب ذلك إذن فابدأ الناس بالسلام ثم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن الراكب يسلم على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير وذلك لأن الراكب يكون متعلقا فيسلم على الماشي والماشي متعليا على القاعد فيسلم عليه والقليل يسلم على الكثير لأن الكثير لهم حق على القليل والصغير يسلم على الكبير لأن الكبير له حق على الصغير ولكن لو قدر أن القليلين في غفلة ولم يسلموا فليسلم الكثيرون ولو قدر أن الصغير في غفلة فليسلم الكبير ولا تترك السنة وهذا الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم ليس معناه أنه لو سلم الكبير على الصغير كان حراما ولكن المعنى الأولى أن الصغير يسلم على الكبير فإنه لم يسلم فليسلم الكبير حتى إذا بادرت بالسلام كما قلنا من قبل كان أفضل وأولى الناس بالله من يبدؤهم بالسلام.

مسألة: قال العراقي في طرح التثريب (٨/ ٣٦٥): فلو تساوى المتلاقيان في الأمور المنصوص عليها في الحديث كان كل منهما محثوثا على المبادرة للابتداء بالسلام لقوله عليه الصلاة والسلام {وخيرهما الذي يبدأ بالسلام:} وقال أبو العباس القرطبي الناس في الابتداء بالسلام إما أن تتساوى أحوالهم أو تتفاوت فإن تساوت فخيرهما الذي يبدأ صاحبه بالسلام غير أن الأولى مبادرة ذوي المراتب الدينية كأهل العلم والفضل احتراما لهم وتوقيرا وأما ذوو المراتب الدنيوية المحضة فإن سلموا رد عليهم، وإن ظهر عليهم إعجاب أو كبر فلا يسلم عليهم؛ لأن ذلك معونة لهم على المعصية، وإن لم يظهر ذلك عليهم جاز أن يبدءوا بالسلام وابتداؤهم بالسلام أولى بهم؛ لأن ذلك يدل على تواضعهم انتهى.

وما ذكره فيما إذا ظهر عليهم إعجاب أن يترك الرد محتمل وقد يقال بل الأولى السلام عليهم إقامة لمشروعية الإسلام وإرغاما لهم والمعصية بترك الرد هي منهم لا مدخل لنا فيها ونظير هذين الاحتمالين ما ذكره الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في شرح الإلمام في الملوك الذين اعتادوا أن لا يشمتوا إذا عطسوا أنه يحتمل ترك تشميتهم؛ لأن ذلك حق لهم، والحظ لهم فيه فإذا لم يرضوه لم يعطوه ويحتمل فعله معهم إقامة للسنة وإرغاما لهم والله أعلم.

مسألة: حكم إلقاء السلام ورده لمن دخل الحمامات؟

اتفق الفقهاء على كراهة إلقاء السلام على من هو في حال قضاء الحاجة، كما تكره إجابته أيضا.

فعن أبي الجهم الأنصاري رضي الله عنه قال: (أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل، فلقيه رجل فسلم عليه، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه، حتى أقبل على الجدار، فمسح وجهه ويديه، ثم رد عليه السلام) رواه البخاري (رقم/٣٣٧)، ومسلم (رقم/٣٦٩).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا مر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول، فسلم، فلم يرد عليه. رواه مسلم (رقم/٣٧٠).

وعن المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول، فسلم عليه، فلم يرد عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه فقال: (إني كرهت أن أذكر الله عز وجل إلا على طهارة) (١).

قال ابن الهمام الحنفي في فتح القدير (١/ ٢٤٨): " أجمعوا أن المتغوط لا يلزمه الرد في الحال ولا بعده؛ لأن السلام عليه حرام ، بخلاف من في الحمام إذا كان بمئزر" انتهى.

وقال النووي في الأذكار (ص/٢٧): "قال أصحابنا: يكره السلام عليه [يعني: الذي يقضي حاجته]، فإن سلم لم يستحق جوابا، لحديث ابن عمر والمهاجر" انتهى.

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (٣٤/ ١١): "ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى كراهة إلقاء السلام على المتغوط ، وكره ذلك الحنفية أيضا ، قال ابن عابدين: ويراد به ما يعم البول ، قال: وظاهره التحريم " انتهى باختصار.

وبناء عليه: فمن دخل الحمامات العامة فلم يجد أحدا يتوضأ عند المغاسل فيكره له إلقاء السلام على من بداخل الغرف المعدة لقضاء الحاجة، أما إن وجد بعضهم قد أنهى حاجته، وشرع في الوضوء أو غسل اليدين في الأماكن المعدة لذلك: فلا حرج أن يسلم على هؤلاء، ويجب عليهم أن يردوا السلام.

مسألة: السنة أن يسلم الماشي على القاعد، والراكب على الماشي، والصغير على الكبير، والداخل على أهل المكان، لقوله تعالى: (فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة) النور/٦١، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير)، وفي رواية للبخاري: (والمار على القاعد) ومعلوم أن ابتداء السلام سنة مستحبة، وأما الرد فواجب.

قال النووي رحمه الله: " اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليس بواجب، وهو سنة على الكفاية، فإن كان المسلم جماعة كفى عنهم تسليم واحد منهم، ولو سلموا كلهم كان أفضل ... وأما رد السلام: فإن كان المسلم عليه واحدا تعين عليه الرد، وإن كانوا جماعة كان رد السلام فرض كفاية عليهم، فإن رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم، وإن ردوا كلهم فهو النهاية في الكمال والفضيلة، كذا قاله أصحابنا، وهو ظاهر حسن " انتهى من "الأذكار" ص (٣٥٦).

ثم قال رحمه الله: " باب في آداب ومسائل من السلام، روينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير) وفي رواية للبخاري: (يسلم الصغير على الكبير ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير).

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: هذا المذكور هو السنة، فلو خالفوا فسلم الماشي على الراكب، أو الجالس عليهما لم يكره، صرح به الإمام أبو سعد المتولي وغيره. وعلى مقتضى هذا:

لا يكره ابتداء الكثيرين بالسلام على القليل، والكبير على الصغير " انتهى من "الأذكار" ص (٣٦٩).

ونقل الحافظ ابن حجر عن المازري قوله: " لو ابتدأ الماشي فسلم على الراكب لم يمتنع لأنه ممتثل للأمر بإظهار السلام وإفشائه، غير أن مراعاة ما ثبت في الحديث أولى، وهو خبر بمعنى الأمر على سبيل الاستحباب، ولا يلزم من ترك المستحب الكراهة، بل يكون خلاف الأولى، فلو ترك المأمور بالابتداء فبدأه الآخر كان المأمور تاركا للمستحب والآخر فاعلا للسنة، إلا إن بادر فيكون تاركا للمستحب أيضا " انتهى من "فتح الباري" (١١/ ١٧).

وقوله: " إلا إن بادر فيكون تاركا للمستحب " أي لا ينبغي لمن في البيت مثلا أن يبادر بالسلام على الداخل، بل يمهله حتى يسلم هو، فإن ترك السلام سلم من في البيت.

مسألة: قال الحافظ في الفتح (١١/ ١٦ – ١٧): وتبقى صورة لم تقع منصوصة وهي ما إذا تلاقى ماران راكبان أو ماشيان وقد تكلم عليها المازري فقال: يبدأ الأدنى منهما الأعلى قدرا في الدين إجلالا لفضله، لأن فضيلة الدين مرغب فيها في الشرع، وعلى هذا لو التقى راكبان ومركوب أحدهما أعلى في الحس من مركوب الآخر كالجمل والفرس فيبدأ راكب الفرس، أو يكتفي بالنظر إلى أعلاهما قدرا في الدين فيبتدؤه الذي دونه، هذا الثاني أظهر كما لا نظر إلى من يكون أعلاهما قدرا من جهة الدنيا، إلا أن يكون سلطانا يخشى منه، وإذا تساوى المتلاقيان من كل جهة فكل منهما مأمور بالابتداء، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام كما تقدم في حديث المتهاجرين في أبواب الأدب. وأخرج البخاري في "الأدب المفرد" بسند صحيح من حديث جابر قال: "الماشيان إذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو أفضل" ذكره عقب رواية ابن جريج عن زياد بن سعد عن ثابت عن أبي هريرة بسنده المذكور عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر وصرح فيه بالسماع. وأخرج أبو عوانة وابن حبان في صحيحيهما والبزار من وجه آخر عن ابن جريج الحديث بتمامه مرفوعا بالزيادة. وأخرج الطبراني بسند صحيح عن الأغر المزني "قال لي أبو بكر لا يسبقك أحد إلى السلام" والترمذي من حديث أبي أمامة رفعه: "إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام" وقال: حسن. وأخرج الطبراني من حديث أبي الدرداء "قلنا: يا رسول الله إنا نلتقي فأينا يبدأ بالسلام؟ قال: أطوعكم لله". قوله: "والقليل على الكثير" تقدم تقريره، لكن لو عكس الأمر فمر جمع كثير على جمع قليل، وكذا لو مر الصغير على الكبير، لم أر فيهما نصا.

واعتبر النووي المرور فقال الوارد يبدأ سواء كان صغيرا أم كبيرا قليلا أم كثيرا، ويوافقه قول المهلب: إن المار في حكم الداخل، وذكر الماوردي أن من مشى في الشوارع المطروقة كالسوق أنه لا يسلم إلا على البعض، لأنه لو سلم على كل من لقي لتشاغل به عن المهم الذي خرج لأجله ولخرج به عن العرف قلت: ولا يعكر على هذا ما أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" عن الطفيل بن أبي ابن كعب قال: "كنت أغدو مع ابن عمر إلى السوق فلا يمر على بياع ولا أحد إلا سلم عليه. فقلت: ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع؟ قال: إنما نغدو من أجل السلام على من لقينا" لأن مراد الماوردي من خرج في حاجة له فتشاغل عنها بما ذكر، والأثر المذكور ظاهر في أنه خرج لقصد تحصيل ثواب السلام. قد تكلم العلماء على الحكمة فيمن شرع لهم الابتداء، فقال ابن بطال عن المهلب: تسليم الصغير لأجل حق الكبير لأنه أمر بتوقيره والتواضع له، وتسليم القليل لأجل حق الكثير لأن حقهم أعظم، وتسليم المار لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع إلى التواضع. وقال ابن العربي: حاصل ما في هذا الحديث أن المفضول بنوع ما يبدأ الفاضل.

وقال المازري: أما أمر الراكب فلأن له مزية على الماشي فعوض الماشي بأن يبدأه الراكب بالسلام احتياطا على الراكب من الزهو أن لو حاز الفضيلتين، وأما الماشي فلما يتوقع القاعد منه من الشر ولا سيما إذا كان راكبا، فإذا ابتدأه بالسلام أمن منه ذلك وأنس إليه، أو لأن في التصرف في الحاجات امتهانا فصار للقاعد مزية فأمر بالابتداء، أو لأن القاعد يشق عليه مراعاة المارين مع كثرتهم فسقطت البداءة عنه للمشقة، بخلاف المار فلا مشقة عليه، وأما القليل فلفضيلة الجماعة أو لأن الجماعة لو ابتدءوا لخيف على الواحد الزهو فاحتيط له، ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم وكأنه لمراعاة السن فإنه معتبر في أمور كثيرة في الشرع، فلو تعارض الصغر المعنوي والحسي كأن يكون الأصغر أعلم مثلا فيه نظر، ولم أر فيه نقلا. والذي يظهر اعتبار السن لأنه الظاهر، كما تقدم الحقيقة على المجاز. ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد أن محل الأمر في تسليم الصغير على الكبير إذا التقيا فإن كان أحدهما راكبا والآخر ماشيا بدأ الراكب، وإن كانا راكبين أو ماشيين بدأ الصغير. وقال المازري وغيره: هذه المناسبات لا يعترض عليها بجزئيات تخالفها لأنها لم تنصب نصب العلل الواجبة الاعتبار حتى لا يجوز أن يعدل عنها، حتى لو ابتدأ الماشي فسلم على الراكب لم يمتنع لأنه ممتثل للأمر بإظهار السلام وإفشائه، غير أن مراعاة ما ثبت في الحديث أولى وهو خبر بمعنى الأمر على

سبيل الاستحباب، ولا يلزم من ترك المستحب الكراهة، بل يكون خلاف الأولى، فلو ترك المأمور بالابتداء فبدأه الآخر كان المأمور تاركا للمستحب والآخر فاعلا للسنة، إلا إن بادر فيكون تاركا للمستحب أيضا. وقال المتولي: لو خالف الراكب أو الماشي ما دل عليه الخبر كره، قال: والوارد يبدأ بكل حال.

وقال الكرماني: لو جاء أن الكبير يبدأ الصغير والكثير يبدأ القليل لكان مناسبا، لأن الغالب أن الصغير يخاف من الكبير والقليل من الكثير، فإذا بدأ الكبير والكثير أمن منه الصغير والقليل، لكن لما كان من شأن المسلمين أن يأمن بعضهم بعضا اعتبر جانب التواضع كما تقدم، وحيث لا يظهر رجحان أحد الطرفين باستحقاقه التواضع له اعتبر الإعلام بالسلامة والدعاء له رجوعا إلى ما هو الأصل، فلو كان المشاة كثيرا والقعود قليلا تعارضا ويكون الحكم حكم اثنين تلاقيا معا فأيهما بدأ فهو أفضل، ويحتمل ترجيح جانب الماشي كما تقدم، والله أعلم.

مسألة: ما حكم السلام على المسلم بهذه الصيغة "السلام على من اتبع الهدى"؟

قال العلامة العثيمين في فتاوى العقيدة (ص٢٣٧): "لا يجوز أن يسلم الإنسان على المسلم بقوله: "السلام على من اتبع الهدى"، لأن هذه الصيغة إنما قالها الرسول صلى الله عليه وسلم حين كتب إلى غير المسلمين، وأخوك المسلم قل له: "السلام عليكم". أما أن تقول: "السلام على من اتبع الهدى" فمقتضى هذا أن أخاك هذا ليس ممن اتبع الهدى، وإذا كانوا مسلمين ونصارى فإنه يسلم عليهم بالسلام المعتاد يقول: السلام عليكم، يقصد بذلك المسلمين" انتهى.

قلت وهو أيضا اختيار اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء" (٢٤/ ١١٣).

مسألة: هل يلزم الرد على المذيع إذا سلم في التليفزيون أو الإذاعة؟

والجواب إذا كان البث على الهواء مباشرة شرع رد السلام؛ لعموم الأدلة الدالة على وجوب رد السلام على المسلم، لكنه وجوب كفائي، إذا قام به البعض سقط عن الباقين.

أما إذا كان مسجلا، فلا يجب الرد في هذه الحالة.

قال النووي في "الأذكار" (ص ٢٤٧):

" قال الإمام أبو سعد المتولي وغيره: إذا نادى إنسان إنسانا من خلف ستر أو حائط فقال: السلام عليك يا فلان، أو كتب كتابا فيه: السلام عليك يا فلان، أو السلام على فلان، أو أرسل رسولا وقال: سلم على فلان، فبلغه الكتاب أو الرسول، وجب عليه أن يرد السلام. وكذا ذكر الواحدي وغيره أيضا أنه يجب على المكتوب إليه رد السلام إذا بلغه السلام "

انتهى.

وسئل العلامة ابن باز كما في مجموع فتاواه (٩/ ٣٩٦): إذا قال الكاتب في مقاله في الصحيفة أو المجلة ، أو المؤلف في كتابه ، أو المذيع في الإذاعة أو التلفاز: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فهل يلزم السامع له الرد عليه من باب أن رد السلام واجب؟

فأجاب: " رد السلام في مثل هذا من فروض الكفاية ؛ لأنه يسلم على جم غفير فيكفي أن يرد بعضهم ، والأفضل أن يرد كل مسلم سمعه لعموم الأدلة " انتهى.

وسئل الشيخ صالح الفوزان كما في المنتقى من فتاوى الفوزان (٦٣/ ٨):

إذا سلم المذيع في التليفزيون أو الإذاعة أو سلم الكاتب في المجلة، فهل يجب رد السلام والحالة هذه؟

فأجاب: " يجب رد السلام إذا سمعه الإنسان مباشرة، أو بواسطة كتاب موجه إليه، أو بواسطة وسائل الإعلام الموجهة إلى المستمعين؛ لعموم الأدلة في وجوب رد السلام " انتهى.

وقد توقف الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في القول بوجوب رد السلام، نظرا لأن المسلم لا يسمع الرد، غير أنه قال: إنه يرد احتياطا.

فقد سئل رحمه الله كما في لقاء الباب المفتوح (٢٢٩/ ٢٨): ما حكم لو سمع المسلم إلقاء المذيع أو الشيخ السلام هل يجب عليه رد السلام؟

فقال الشيخ: هل هو صوت مباشر؟

السائل: نعم، هو يسمع من الإذاعة الشيخ أو المذيع.

الشيخ: أحيانا يكون مسجلا ويضعونه على الشريط ويسحبون عليه، إن كان مسجلا فلا يجب أن ترد؛ لأن هذا حكاية صوت، أما إذا كان غير مسجل وهو مباشر فهذا قد أقول بالوجوب وقد لا أقول، أما إذا قلت بالوجوب فالأصل أن هذا سلم إلى كل من يصل إليه خطابه فيجب أن يرد عليه، وأما إذا قلت بعدم الوجوب فلأن المسلم لا يسمع الإجابة، ولا يتوقعها أيضا، حتى المسلم في الإذاعة لا يتوقع أن الناس يردون عليه، ولكن الاحتياط أن نرد السلام فيقول: وعليك السلام.

السائل: هذا الأحوط يا شيخ؟

الشيخ: هذا الأحوط، وليس بواجب " انتهى.

مسألة: هل يرد السلام على طائر الببغاء؟!

ومن ترك صلاة الجمعة والجماعة في المسجد من غير عذر فهو مبتدع، والعذر كمرض لا طاقة له بالخروج إلى المسجد، أو خوف من سلطان ظالم، وما سوى ذلك فلا عذر له[1].

والجواب: الذي يظهر: أنه لا يشرع رد السلام على " الببغاء " – وقد تشدد الباء الثانية – التي تعلم إلقاء السلام؛ لأن السلام عبادة، ودعاء، يحتاج لقصد من قائله، ولا قصد لذلك الحيوان المعلم، فيمتنع الرد عليه، وحكمه حكم الشريط الذي يسجل عليه سلام قائله، فيسمع، فهو حكاية صوت، وليس له حكم السلام إن كان من صاحبه على الهواء مباشرة؛ فإنه يرد عليه وجوبا كفائيا.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله –: أحيانا يكون – أي: السلام – مسجلا، ويضعونه على الشريط، ويسحبون عليه، إن كان مسجلا: فلا يجب أن ترد؛ لأن هذا حكاية صوت ... . " لقاء الباب المفتوح " (٢٢٩/ ٢٨).

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: يقصد من تركها قصداً لا تساهلاً أو عن تأول، فمن تعمد ترك الجماعة لمذهب يذهب إليه كما يقول: والله أنا لا أطمئن إلى الجماعة، أو هؤلاء ليسوا على مذهبي أو على طريقتي.

أما إذا ترك الجماعة تساهلاً فهذا يعتبر عاصياً وآثماً لكن لا يسمى مبتدعاً، والشيخ قصد بهذا طوائف من أصحاب الأهواء والبدع يتركون الصلاة في المساجد؛ لأن لهم رأياً في السنة وأهلها، ولهم عقائد ومقالات تخالف أهل السنة والجماعة، فيتركون الصلاة عمداً لأنهم من المخالفين في العقيدة أو العبادة، فهذا قصده، والله أعلم ا.هـ

مسألة: اتفق علماء الإسلام على أن إقامة الصلوات الخمس في المساجد هي من أعظم العبادات، وأجل القربات، ولكن تنازع العلماء بعد ذلك في كونها، واجبة على الأعيان، أو على الكفاية، أو سنة مؤكدة على النحو الآتي:

١– فرض عين، وهذا المنصوص عن الإمام أحمد وغيره من أئمة السلف وفقهاء الحديث.

٢– فرض كفاية، وهذا المرجح في مذهب الشافعي، وقول بعض أصحاب مالك وقول في مذهب أحمد.

٣– سنة مؤكدة، وهذا هو المعروف عن أصحاب أبي حنيفة، وأكثر أصحاب مالك، وكثير من أصحاب الشافعي، ويذكر رواية عن أحمد.

ومن صلى خلف إمام فلم يقتد به فلا صلاة له١.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان والقلب، بلا سيف٢.

والمستور من المسلمين من لم تظهر له ريبة٣.

٤- فرض عين وشرط في صحة الصلاة، وهو قول طائفة من قدماء أصحاب أحمد وطائفة من السلف، واختاره ابن حزم وغيره، ويذكر عن شيخ الإسلام ابن تيمية في أحد قوليه كما في الاختيارات الفقهية (ص١٠٣)، وعن تلميذه ابن القيم كما في كتاب الصلاة (ص٨٢-٨٧).

١ قوله (ومن صلى خلف إمام ولم يقتد به فلا صلاة له) أي يجب على المصلي أن ينوي الاقتداء بالإمام، ولا تصح الصلاة ممن لم يفعل ذلك، وهذه الفقرة كفرع من الفقرة السابقة لأن بعض أهل البدع ممن يرون عدم جواز الصلاة خلف بعض الأئمة إذا اضطروا للصلاة خلفهم في بعض الأحيان، وقف في الصف وتظاهر بالصلاة جماعة، وهو في الباطن ينوي الإنفراد وعدم متابعة الإمام.

٢ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: يعني: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان والقلب جائز بل مشروع بلا سيف فلا يستعمل المسلم غير الوالي السيف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يشهر السيف على العصاة أو على الظلمة سواء من عامة المسلمين أو من ولاتهم؛ لأن استعمال السيف من حق الولاية؛ لكن يضرب بالعصا إذا كان هذا في حدود ما فوض إليه، وما دون ذلك يضرب باليد وغيرها من أساليب الردع التي يملكها دون السيف، أي: دون استعمال القتال، فإن استعمال القتال بدعوى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مناهج الخوارج ومن سلك سبيلهم، من الفرق المخالفة والمفارقة فإنها تسلك طريق الخروج على أئمة المسلمين، بل وعلى جماعاتهم وعامتهم، وهذا اعتقاد الخوارج والرافضة والجهمية والمعتزلة. وللتوسع في هذه المسألة انظر كتاب التعليق الأزهر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال.

٣ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: المقصود الإشارة إلى قاعدة تتفرع عنها هذه المسألة، وهي أن الأصل في المسلم السلامة وأن يحسن به الظن، ما دام يظهر شعائر الإسلام، ومن هنا فإنه لا يجوز أن يفتش عن غير الظاهر ما لم تكن هناك أسباب أو قرائن، وهي التي سماها الشيخ هنا الريبة، كأن يظهر من الشخص بدعة، أو يظهر منه فسق أو فجور ظاهر،

وكل علم ادعاه العباد من علم الباطن لم يوجد في الكتاب والسنة فهو بدعة وضلالة، ولا ينبغي لأحد أن يعمل به، ولا يدعو إليه١.

أو ينسب عنه الثقات ما يخالف السنة من قول أو عمل أو اعتقاد، فإنه إذا أظهر أو تكلم بما يخالف الأصل فإن هذا من موجبات الاسترابة في حقه.

فمن هنا ينظر في أمره من يرى ومن يعلم موطن الريبة؛ لكن لا يشهر ذلك بين المسلمين حتى يشهر هو، فإنه إذا أشهر وجاهر يخرج عن الستر فيكون ممن فضح نفسه، فيعامل بحسب ما ظهر منه، إن كانت بدعة فيبدع، وإن كانت فجوراً وفسقاً ظاهراً ولم يرتدع فكذلك يحكم عليه بحال مثله.

إذاً: فالأصل في المسلم السلامة في عقيدته وفي أعماله ما دام مظهراً لشعائر الإسلام، فلا يفتش عما وراء ذلك ولا يمتحن لا في قوله ولا في اعتقاده، ولا تتبع أعماله وأفعاله التتبع الذي نهى الله عنه ما لم يكن لذلك موجب عند أهل العلم المعتبرين.

١ يعرض المصنف ببعض فرق الصوفية وبفرق الباطنية التي تعتقد أن نصوص الدين لها معنى باطن يخالف المعنى الظاهر الذي بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأجمع عليه المسلمون، وهذا المعنى الباطن هم الذين يضعونه حسب أهوائهم. ومن هذه الفرق اليزيدية والقرامطة والإسماعيلية والنصيرية والدروز والحشاشون والبابية والبهائية والقاديانية والأحباش والخمينية وغيرهم.

وهؤلاء عمقوا مفهوم "الظاهر والباطن وتوسعوا في استخدامه، وذهبوا كما ذهب معظم الشيعة إلى أن التأويل الباطني من الأمور التي اختص الله لها عليا بن أبي طالب رضي الله عنه، فكما أن النبي صلى الله عليه وسلم خص بالتنزيل، فعلي قد خص التأويل وأن عليا ورث هذا العلم الأئمة من بعده. وهم الذين يدلون الناس على المعاني الباطنة وأسرار الدين، وقد تطرف الإسماعيلية في تأويلاتهم، فذهبت طوائف منهم إلى تأليه الأئمة وإلى طرح فرائض الشرع، وفسروا الصلاة بأنها الاتجاه القلبي للإمام، وأن الصوم عبارة عن عدم إفشاء أسرار الدعوة، والحج زيارة الإمام، وأن الفجر هو المهدي المنتظر، وأن الأهلة هم الأئمة، والسماء هي الدعوة، والملائكة هم الدعاة، وزعمت طوائف من هؤلاء الباطنية أن جميع الأشياء التي فرضها الله على عبادة وسنها نبيه – صلى الله عليه وسلم – لها ظاهر وباطن، وأن جميع ما استعبد الله به العباد في الظاهر من الكتاب والسنة فأمثال مضروبة وتحتها معان هي بطونها، وعليها العمل وفيها النجاة، وأن ما ظهر

منها فهي التي نهي عنها، وفي استعمالها الهلاك، وهي جزء من العذاب الأدنى، عذب الله به قوما وأخذهم به ليشقوا بذلك إذ لم يعرفوا الحق، ولم يقولوا به ولم يؤمنوا"

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية . هم وسائر الأصناف الباطنية . أكفر من اليهود والنصارى، بل وأكفر من كثير من المشركين، وضررهم أعظم من ضرر الكفار المحاربين مثل التتار والفرنج وغيرهم .. وهم دائما مع كل عدو للمسلمين، فهم مع النصارى على المسلمين، ومن أعظم المصائب عندهم انتصار المسلمين على التتار، ثم إن التتار ما دخلوا بلاد الإسلام وقتلوا خليفة بغداد وغيره من ملوك المسلمين إلا بمعاونتهم ومؤازرتهم" انتهى.

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا متعلق بمصادر التلقي للدين ومنهج التلقي، وهو يعني أن كل علم يدعيه أي إنسان مما لم يرد في الكتاب والسنة في أمور الدين فهو باطل، فالعلم في أمور الدين لا يمكن أن يستند إلا من كتاب الله ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذا في العموم، لكن من ادعى أيضاً أن عنده شيئاً من علم الباطن فهو بذلك أشد ابتداعاً.

وهذا ينطبق على الصوفية والباطنية، وينطبق على سائر أهل الأهواء، فإن كلاً منهم يدعي أن لديه علماً استمده من غير الكتاب والسنة، وقد يلبس على الناس ويزعم أنه استمده بموجب أصل من أصول السنة أو من آية من كتاب الله أو نحو ذلك، فهذا من تلبيس الشيطان.

ويشمل ذلك الصوفية الذين يدعون العلم اللدني، وأنهم توارثوه أو اكتسبوه عن طريق غير الطريق الشرعي، أو ما يدعونه من وسائل أخرى مثل ما يسمونه الكشف والذوق والفناء، سواء عن طريق اليقظة أو عن طريق المنام أو عن طريق الاصطلام أو ما يطلق عليه في العصر الحاضر الهسترة، فإن كثيراً من أهل التصوف والذين استحوذ عليهم الشيطان تأتيهم حالات أشبه بالجنون يفقدون فيها شيئاً من الوعي، فتختلط عليهم وساوس الشيطان وإيحاءات الشيطان ويهذون بما لا يعلمون، وتستغلهم شياطين الجن والإنس فيوحونه إليهم زوراً وكذباً ويدعون أن ذلك من الدين، وهذا يحصل كثيراً عند الذين يسلكون مسلك تجويع النفس والشدة في العبادة والانقطاع عن الأكل والشراب مدة طويلة، حتى يكون عند أحدهم نوع من الخلط في رءوسهم والخلط في قواهم وأعصابهم، فتستغلهم الشياطين والجن، فجعلوا لذلك مصادر اصطلحوا عليها فأحياناً يسمون ذلك الكشف أو الذوق أو الفناء أو الاصطلام.

وكل هذه الحالات يزعمون أنهم يتلقون فيها من العلم ما لم يرد بالكتاب والسنة، ثم هم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرهم على مثل هذه الترهات، حتى أنهم قد تبدو لهم شياطينهم بصور الصحابة أو بصور أئمة الإسلام السابقين أو المعاصرين مثلاً فيدعون أنهم أتوهم وقالوا لهم: هذا حق، وافعلوا كذا، واعملوا كذا، واعتقدوا كذا، فيأتون من ادعاء علم في الباطن.

أما الباطنية فمعلوم أنهم يعتقدون أن للشريعة ظاهراً وباطناً، وأن هذا الباطن هو ما يحلو لهم في أذواقهم وأهوائهم، فيفسرون نصوص الشرع بما لم يرد في الكتاب والسنة، بل بما لا تقتضيه أصول التفسير ولا مقتضيات اللغة ومصطلحات الناس، ويدعي كثير منهم أن ذلك مما يأتيهم من مصادر يزعمون أنها وحي أو علم لدني أو نحو ذلك، وكل ذلك من الباطل.

وقد سئل شيخ الإسلام قدس الله روحه كما في مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٣٠) عن طائفة من المتفقرة يدعون أن للقرآن باطنا وأن لذلك الباطن باطنا إلى سبعة أبطن ويروون في ذلك حديثا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال {للقرآن باطن وللباطن باطن إلى سبعة أبطن} ويفسرون القرآن بغير المعروف عن الصحابة والتابعين والأئمة من الفقهاء ويزعمون أن عليا قال: لو شئت لأوقرت من تفسير فاتحة الكتاب كذا وكذا حمل جمل ويقولون: إنما هو من علمنا إذ هو اللدني.

ويقولون كلاما معناه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خص كل قوم بما يصلح لهم فإنه أمر قوما بالإمساك وقوما بالإنفاق وقوما بالكسب وقوما بترك الكسب. ويقولون: إن هذا ذكرته أشياخنا في " العوارف " وغيره من كتب المحققين وربما ذكروا أن حذيفة كان يعلم أسماء المنافقين خصه بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وبحديث أبي هريرة {حفظت جرابين}.

ويروون كلاما عن أبي سعيد الخراز أنه قال: للعارفين خزائن أودعوها علوما غريبة يتكلمون فيها بلسان الأبدية يخبرون عنها بلسان الأزلية ويقولون: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: {إن من العلم كهيئة المخزون لا يعلمه إلا العلماء بالله فإذا نطقوا به لم ينكره إلا أهل الغرة بالله}.

فهل ما ادعوه صحيحا أم لا؟. فسيدي يبين لنا مقالاتهم؛ فإن المملوك وقف على كلام لبعض العلماء ذكر فيه أن الواحدي قال: ألف أبو عبد الرحمن السلمي كتابا سماه " حقائق التفسير " إن صح عنه فقد كفر ووقفت على هذا الكتاب فوجدت كلام هذه الطائفة منه أو ما شابهه فما رأي سيدي في ذلك؟ وهل صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {للقرآن باطن} الحديث يفسرونه على ما يرونه من أذواقهم ومواجيدهم المردودة شرعا؟ أفتونا مأجورين.

فأجاب الشيخ – رضي الله عنه – الحمد لله رب العالمين. أما الحديث المذكور فمن الأحاديث المختلقة التي لم يروها أحد من أهل العلم ولا يوجد في شيء من كتب الحديث؛ ولكن يروى عن الحسن البصري موقوفا أو مرسلا {إن لكل آية ظهرا وبطنا وحدا ومطلعا} وقد شاع في كلام كثير من الناس: " علم الظاهر وعلم الباطن " و " أهل الظاهر وأهل الباطن ". ودخل في هذه العبارات حق وباطل. وقد بسط هذا في غير هذا الموضع؛ لكن نذكر هنا جملا من ذلك فنقول: قول الرجل: " الباطن " إما أن يريد علم الأمور الباطنة مثل العلم بما في القلوب من المعارف والأحوال والعلم بالغيوب التي أخبرت بها الرسل وإما أن يريد به العلم الباطن أي الذي يبطن عن فهم أكثر الناس أو عن فهم من وقف مع الظاهر ونحو ذلك. فأما الأول فلا ريب أن العلم منه ما يتعلق بالظاهر كأعمال الجوارح ومنه ما يتعلق بالباطن كأعمال القلوب ومنه ما هو علم بالشهادة وهو ما يشهده الناس بحواسهم ومنه ما يتعلق بالغيب وهو ما غاب عن إحساسهم. وأصل الإيمان هو الإيمان بالغيب كما قال تعالى: {الم} {ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين} {الذين يؤمنون بالغيب} والغيب الذي يؤمن به ما أخبرت به الرسل من الأمور العامة ويدخل في ذلك الإيمان بالله وأسمائه وصفاته وملائكته والجنة والنار فالإيمان بالله وبرسله وباليوم الآخر يتضمن الإيمان بالغيب؛ فإن وصف الرسالة هو من الغيب وتفصيل ذلك هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر كما ذكر الله تعالى ذلك في قوله: {ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين} وقال: {ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا}. والعلم بأحوال القلوب. – كالعلم بالاعتقادات الصحيحة والفاسدة والإرادات الصحيحة والفاسدة والعلم بمعرفة الله ومحبته والإخلاص له وخشيته والتوكل عليه والرجاء له والحب فيه والبغض فيه والرضا بحكمه والإنابة إليه والعلم بما يحمد ويذم من أخلاق النفوس كالسخاء والحياء والتواضع والكبر والعجب والفخر والخيلاء وأمثال ذلك من العلوم المتعلقة بأمور باطنة في القلوب ونحوه – قد يقال: له: " علم الباطن " أي علم بالأمر الباطن فالمعلوم هو الباطن وأما العلم الظاهر فهو ظاهر يتكلم به ويكتب وقد دل على ذلك الكتاب والسنة وكلام السلف وأتباعهم بل غالب آي القرآن هو من هذا العلم؛ فإن الله أنزل القرآن {وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين}. بل هذا العلم هو العلم بأصول الدين؛ فإن اعتقاد القلب أصل لقول اللسان وعمل القلب أصل لعمل الجوارح والقلب هو ملك البدن كما قال أبو هريرة – رضي الله عنه – القلب ملك والأعضاء جنوده فإذا طاب الملك طابت جنوده وإذا خبث الملك

خبثت جنوده وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب}. ومن لم يكن له علم بما يصلح باطنه ويفسده ولم يقصد صلاح قلبه بالإيمان ودفع النفاق كان منافقا إن أظهر الإسلام؛ فإن الإسلام يظهره المؤمن والمنافق وهو علانية والإيمان في القلب كما في المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {الإسلام علانية والإيمان في القلب} وكلام الصحابة والتابعين والأحاديث والآثار في هذا أكثر منها في الإجارة والشفعة والحيض والطهارة بكثير كثير؛ ولكن هذا العلم ظاهر موجود مقول باللسان مكتوب في الكتب؛ ولكن من كان بأمور القلب أعلم كان أعلم به وأعلم بمعاني القرآن والحديث، وعامة الناس يجدون هذه الأمور في أنفسهم ذوقا ووجدا فتكون محسوسة لهم بالحس الباطن؛ لكن الناس في حقائق الإيمان متفاضلون تفاضلا عظيما فأهل الطبقة العليا يعلمون حال أهل السفلى من غير عكس كما أن أهل الجنة في الجنة ينزل الأعلى إلى الأسفل ولا يصعد الأسفل إلى الأعلى والعالم يعرف الجاهل؛ لأنه كان جاهلا والجاهل لا يعرف العالم لأنه لم يكن عالما؛ فلهذا كان في حقائق الإيمان الباطنة وحقائق أنباء الغيب التي أخبرت بها الرسل ما لا يعرفه إلا خواص الناس فيكون هذا العلم باطنا من جهتين: من جهة كون المعلوم باطنا ومن جهة كون العلم باطنا لا يعرفه أكثر الناس. ثم إن هذا الكلام في هذا العلم يدخل فيه من الحق والباطل ما لا يدخل في غيره فما وافق الكتاب والسنة فهو حق وما خالف ذلك فهو باطل كالكلام في الأمور الظاهرة.

فصل وأما إذا أريد بالعلم الباطن العلم الذي يبطن عن أكثر الناس أو عن بعضهم فهذا على نوعين: " أحدهما " باطن يخالف العلم الظاهر. و " الثاني " لا يخالفه. فأما الأول فباطل؛ فمن ادعى علما باطنا أو علما بباطن وذلك يخالف العلم الظاهر كان مخطئا إما ملحدا زنديقا وإما جاهلا ضالا. وأما الثاني فهو بمنزلة الكلام في العلم الظاهر قد يكون حقا وقد يكون باطلا فإن الباطن إذا لم يخالف الظاهر لم يعلم بطلانه من جهة مخالفته للظاهر المعلوم فإن علم أنه حق قبل وإن علم أنه باطل رد وإلا أمسك عنه وأما الباطن المخالف للظاهر المعلوم فمثل ما يدعيه الباطنية القرامطة من الإسماعيلية والنصيرية وأمثالهم ممن وافقهم من الفلاسفة وغلاة المتصوفة والمتكلمين. وشر هؤلاء القرامطة فإنهم يدعون أن للقرآن والإسلام باطنا يخالف الظاهر؛ فيقولون: " الصلاة " المأمور بها ليست هذه الصلاة أو هذه الصلاة إنما يؤمر بها العامة وأما الخاصة فالصلاة في حقهم معرفة أسرارنا و " الصيام " كتمان أسرارنا و " الحج " السفر إلى زيارة

شيوخنا المقدسين ويقولون: إن " الجنة " للخاصة: هي التمتع في الدنيا باللذات و " النار " هي التزام الشرائع والدخول تحت أثقالها ويقولون: إن " الدابة " التي يخرجها الله للناس هي العالم الناطق بالعلم في كل وقت وإن " إسرافيل " الذي ينفخ في الصور هو العالم الذي ينفخ بعلمه في القلوب حتى تحيا و " جبريل " هو العقل الفعال الذي تفيض عنه الموجودات و " القلم " هو العقل الأول الذي تزعم الفلاسفة أنه المبدع الأول وأن الكواكب والقمر والشمس التي رآها إبراهيم هي النفس والعقل وواجب الوجود وأن الأنهار الأربعة التي رآها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج هي العناصر الأربعة وأن الأنبياء التي رآها في السماء هي الكواكب. فآدم هو القمر ويوسف هو الزهرة وإدريس هو الشمس وأمثال هذه الأمور.

وقد دخل في كثير من أقوال هؤلاء كثير من المتكلمين والمتصوفين؛ لكن أولئك القرامطة ظاهرهم الرفض وباطنهم الكفر المحض وعامة الصوفية والمتكلمين ليسوا رافضة يفسقون الصحابة ولا يكفرونهم؛ لكن فيهم من هو كالزيدية الذين يفضلون عليا على أبي بكر وفيهم من يفضل عليا في العلم الباطن كطريقة الحربي وأمثاله ويدعون أن عليا كان أعلم بالباطن وأن هذا العلم أفضل من جهته وأبو بكر كان أعلم بالظاهر. وهؤلاء عكس محققي الصوفية وأئمتهم فإنهم متفقون على أن أعلم الخلق بالعلم الباطن هو أبو بكر الصديق. وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن أبا بكر أعلم الأمة بالباطن والظاهر وحكى الإجماع على ذلك غير واحد. وهؤلاء الباطنية قد يفسرون: {وكل شيء أحصيناه في إمام مبين} أنه علي ويفسرون قوله تعالى {تبت يدا أبي لهب وتب} بأنهما أبو بكر وعمر وقوله: {فقاتلوا أئمة الكفر} أنهم طلحة والزبير و {والشجرة الملعونة في القرآن} بأنها بنو أمية. وأما باطنية الصوفية فيقولون في قوله تعالى {اذهب إلى فرعون} إنه القلب و {إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} إنها النفس ويقول أولئك هي عائشة ويفسرون هم والفلاسفة تكليم موسى بما يفيض عليه من العقل الفعال أو غيره ويجعلون (خلع النعلين ترك الدنيا والآخرة ويفسرون (الشجرة التي كلم منها موسى و (الوادي المقدس ونحو ذلك بأحوال تعرض للقلب عند حصول المعارف له وممن سلك ذلك صاحب " مشكاة الأنوار " وأمثاله وهي مما أعظم المسلمون إنكاره عليه وقالوا أمرضه " الشفاء " وقالوا: دخل في بطون الفلاسفة ثم أراد أن يخرج فما قدر ومن الناس من يطعن في هذه الكتب ويقول: إنها مكذوبة عليه وآخرون يقولون: بل رجع عنها وهذا أقرب الأقوال؛ فإنه قد صرح بكفر الفلاسفة في مسائل وتضليلهم في مسائل أكثر منها وصرح بأن طريقتهم لا توصل إلى المطلوب، وباطنية الفلاسفة

يفسرون الملائكة والشياطين بقوى النفس وما وعد الناس به في الآخرة بأمثال مضروبة لتفهيم ما يقوم بالنفس بعد الموت من اللذة والألم لا بإثبات حقائق منفصلة يتنعم بها ويتألم بها وقد وقع في هذا الباب في كلام كثير من متأخري الصوفية ما لم يوجد مثله عن أئمتهم ومتقدميهم كما وقع في كلام كثير من متأخري أهل الكلام والنظر من ذلك ما لا يوجد عن أئمتهم ومتقدميهم. وهؤلاء المتأخرون – مع ضلالهم وجهلهم – يدعون أنهم أعلم وأعرف من سلف الأمة ومتقدميها حتى آل الأمر بهم إلى أن جعلوا الوجود واحدا كما فعل ابن عربي صاحب الفصوص وأمثاله فإنهم دخلوا من هذا الباب حتى خرجوا من كل عقل ودين وهم يدعون مع ذلك أن الشيوخ المتقدمين: كالجنيد بن محمد وسهل بن عبد الله التستري وإبراهيم الخواص وغيرهم ماتوا وما عرفوا التوحيد وينكرون على الجنيد وأمثاله إذا ميزوا بين الرب والعبد كقوله: " التوحيد " إفراد الحدوث عن القدم. ولعمري إن توحيدهم الذي جعلوا فيه وجود المخلوق وجود الخالق هو من أعظم الإلحاد الذي أنكره المشايخ المهتدون وهم عرفوا أنه باطل فأنكروه وحذروا الناس منه وأمروهم بالتمييز بين الرب والعبد والخالق والمخلوق والقديم والمحدث وأن التوحيد أن يعلم مباينة الرب لمخلوقاته وامتيازه عنها وأنه ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته، ثم إنهم يدعون أنهم أعلم بالله من المرسلين وأن الرسل إنما تستفيد معرفة الله من مشكاتهم ويفسرون القرآن بما يوافق باطنهم الباطل كقوله: {مما خطيئاتهم} فهي التي خطت بهم فغرقوا في بحار العلم بالله وقولهم إن العذاب مشتق من العذوبة ويقولون: إن كلام نوح في حق قومه ثناء عليهم بلسان الذم ويفسرون قوله تعالى {إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون} بعلم الظاهر بل {ختم الله على قلوبهم} فلا يعلمون غيره {وعلى سمعهم وعلى أبصارهم} فلا يسمعون من غيره ولا يرون غيره فإنه لا غير له فلا يرون غيره. ويقولون في قوله: {وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه} أن معناه قدر ذلك لأنه ليس ثم موجود سواه فلا يتصور أن يعبد غيره فكل من عبد الأصنام والعجل ما عبد غيره لأنه ما ثم غير وأمثال هذه التأويلات والتفسيرات التي يعلم كل مؤمن وكل يهودي ونصراني علما ضروريا أنها مخالفة لما جاءت به الرسل كموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليهم أجمعين. وجماع القول في ذلك أن هذا الباب نوعان: " أحدهما " أن يكون المعنى المذكور باطلا؛ لكونه مخالفا لما علم فهذا هو في نفسه باطل فلا يكون الدليل عليه إلا باطلا؛ لأن الباطل لا يكون عليه دليل يقتضي أنه حق. و " الثاني

" ما كان في نفسه حقا لكن يستدلون عليه من القرآن والحديث بألفاظ لم يرد بها ذلك فهذا الذي يسمونه " إشارات " و " حقائق التفسير " لأبي عبد الرحمن فيه من هذا الباب شيء كثير. و أما " النوع الأول " فيوجد كثيرا في كلام القرامطة والفلاسفة المخالفين للمسلمين في أصول دينهم فإن من علم أن السابقين الأولين قد رضي الله عنهم ورضوا عنه علم أن كل ما يذكرونه على خلاف ذلك فهو باطل ومن أقر بوجوب الصلوات الخمس على كل أحد ما دام عقله حاضرا علم أن من تأول نصا على سقوط ذلك من بعضهم فقد افترى ومن علم أن الخمر والفواحش محرمة على كل أحد ما دام عقله حاضرا علم أن من تأول نصا يقتضي تحليل ذلك لبعض الناس أنه مفتر. وأما " النوع الثاني " فهو الذي يشتبه كثيرا على بعض الناس فإن المعنى يكون صحيحا لدلالة الكتاب والسنة عليه ولكن الشأن في كون اللفظ الذي يذكرونه دل عليه وهذان قسمان: " أحدهما " أن يقال: إن ذلك المعنى مراد باللفظ فهذا افتراء على الله فمن قال المراد بقوله: {تذبحوا بقرة} هي النفس وبقوله {اذهب إلى فرعون} هو القلب {والذين معه} أبو بكر {أشداء على الكفار} عمر {رحماء بينهم} عثمان {تراهم ركعا سجدا} علي: فقد كذب على الله إما متعمدا وإما مخطئا. و " القسم الثاني " أن يجعل ذلك من باب الاعتبار والقياس لا من باب دلالة اللفظ فهذا من نوع القياس فالذي تسميه الفقهاء قياسا هو الذي تسميه الصوفية إشارة وهذا ينقسم إلى صحيح وباطل كانقسام القياس إلى ذلك فمن سمع قول الله تعالى: {لا يمسه إلا المطهرون} وقال: إنه اللوح المحفوظ أو المصحف فقال: كما أن اللوح المحفوظ الذي كتب فيه حروف القرآن لا يمسه إلا بدن طاهر فمعاني القرآن لا يذوقها إلا القلوب الطاهرة وهي قلوب المتقين كان هذا معنى صحيحا واعتبارا صحيحا ولهذا يروى هذا عن طائفة من السلف؛ قال تعالى: {الم} {ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين} وقال: {هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين} وقال: {يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام} وأمثال ذلك، وكذلك من قال: " لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا جنب " فاعتبر بذلك أن القلب لا يدخله حقائق الإيمان إذا كان فيه ما ينجسه من الكبر والحسد فقد أصاب قال تعالى: {أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم} وقال تعالى: {سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها وإن يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلا} وأمثال ذلك. و " كتاب حقائق التفسير " لأبي عبد الرحمن السلمي يتضمن ثلاثة أنواع: " أحدها " نقول ضعيفة عمن نقلت عنه مثل أكثر ما نقله عن جعفر الصادق فإن أكثره باطل عنه

وعامتها فيه من موقوف أبي عبد الرحمن وقد تكلم أهل المعرفة في نفس رواية أبي عبد الرحمن حتى كان البيهقي إذا حدث عنه يقول حدثنا من أصل سماعه. و " الثاني " أن يكون المنقول صحيحا لكن الناقل أخطأ فيما قال. و " الثالث " نقول صحيحة عن قائل مصيب. فكل معنى يخالف الكتاب والسنة فهو باطل وحجته داحضة وكل ما وافق الكتاب والسنة والمراد بالخطاب غيره إذا فسر به الخطاب فهو خطأ وإن ذكر على سبيل الإشارة والاعتبار والقياس فقد يكون حقا وقد يكون باطلا. وقد تبين بذلك أن من فسر القرآن أو الحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفتر على الله ملحد في آيات الله محرف للكلم عن مواضعه وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام. وأما ما يروى عن بعضهم من الكلام المجمل مثل قول بعضهم: لو شئت لأوقرت من تفسير فاتحة الكتاب إلخ. فهذا إذا صح عمن نقل عنه كعلي وغيره لم يكن فيه دلالة على الباطن المخالف للظاهر؛ بل يكون هذا من الباطن الصحيح الموافق للظاهر الصحيح، وقد تقدم أن الباطن إذا أريد به ما لا يخالف الظاهر المعلوم فقد يكون حقا وقد يكون باطلا؛ ولكن ينبغي أن يعرف أنه قد كذب على علي وأهل بيته؛ لا سيما على جعفر الصادق ما لم يكذب على غيره من الصحابة حتى إن الإسماعيلية والنصيرية يضيفون مذهبهم إليه وكذلك المعتزلة. وكذلك فرقة التصوف يقولون: إن الحسن البصري صحبه وإنه دخل المسجد فرأى الحسن يقص مع القصاص فقال: ما صلاح الدين؟ قال الورع. قال: فما فساده؟ قال الطمع فأقره وأخرج غيره؛ وقد اتفق أهل المعرفة بالمنقولات أن الحسن لم يصحب عليا ولم يأخذ عنه شيئا وإنما أخذ عن أصحابه كالأحنف بن قيس وقيس بن سعد بن عباد وأمثالهما ولم يقص الحسن في زمن علي؛ بل ولا في زمن معاوية؛ وإنما قص بعد ذلك وقد كانوا في زمن علي يكذبون عليه حتى كان الناس يسألونه كما ثبت في الصحيحين {أنه قيل له: هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب تقرءونه؟ فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا هذه الصحيفة. وفيها أسنان الإبل وفكاك الأسير وألا يقتل مسلم بكافر وفي لفظ: هل عهد إليكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا لم يعهده إلى الناس؟ فقال: لا وفي لفظ: إلا فهما يؤتيه الله عبدا في كتابه}. وأما " العلم اللدني " فلا ريب أن الله يفتح على قلوب أوليائه المتقين وعباده الصالحين بسبب طهارة قلوبهم مما يكرهه واتباعهم ما يحبه ما لا يفتح به على غيرهم، وهذا كما قال علي: إلا فهما يؤتيه الله عبدا في كتابه وفي الأثر: " من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم " وقد دل القرآن على ذلك في غير موضع كقوله:

{ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا} {وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما} {ولهديناهم صراطا مستقيما} فقد أخبر أنه من فعل ما يؤمر به يهديه الله صراطا مستقيما وقال تعالى: {يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام} وقال تعالى: {والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم} وقال: {إنهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى} وقال تعالى: {ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين} وقال تعالى: {هذا بصائر للناس وهدى ورحمة لقوم يوقنون} وقال تعالى: {هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون}. وأخبر أن اتباع ما يكرهه يصرف عن العلم والهدى كقوله: {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} وقوله: {وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون} {ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون} أي: وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون بها ونقلب أفئدتهم أي يتركون الإيمان ونحن نقلب أفئدتهم لكونهم لم يؤمنوا أول مرة أي ما يدريكم أنه لا يكون هذا وهذا حينئذ. ومن فهم معنى الآية عرف خطأ من قال (أن بمعنى لعل واستشكل قراءة الفتح؛ بل يعلم حينئذ أنها أحسن من قراءة الكسر وهذا باب واسع.

والناس في هذا الباب على ثلاثة أقسام طرفان ووسط. فقوم يزعمون أن مجرد الزهد وتصفية القلب ورياضة النفس توجب حصول العلم بلا سبب آخر. وقوم يقولون: لا أثر لذلك بل الموجب للعلم العلم بالأدلة الشرعية أو العقلية، وأما الوسط: فهو أن ذلك من أعظم الأسباب معاونة على نيل العلم؛ بل هو شرط في حصول كثير من العلم وليس هو وحده كافيا؛ بل لا بد من أمر آخر إما العلم بالدليل فيما لا يعلم إلا به وإما التصور الصحيح لطرفي القضية في العلوم الضرورية. وأما العلم النافع الذي تحصل به النجاة من النار ويسعد به العباد فلا يحصل إلا باتباع الكتب التي جاءت بها الرسل قال تعالى: {فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى} {ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى} {قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا} {قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى} {وكذلك نجزي من أسرف ولم يؤمن} إلخ وقال تعالى: {ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين} فمن ظن أن الهدى والإيمان يحصل بمجرد طريق العلم مع عدم العمل به أو بمجرد العمل والزهد بدون العلم فقد ضل. وأضل منهما من سلك في العلم والمعرفة طريق أهل الفلسفة والكلام بدون اعتبار ذلك بالكتاب والسنة ولا العمل بموجب العلم أو سلك في العمل والزهد طريق أهل الفلسفة والتصوف بدون اعتبار ذلك بالكتاب والسنة ولا اعتبار العمل بالعلم؛ فأعرض هؤلاء عن

العلم والشرع وأعرض أولئك عن العمل والشرع فضل كل منهما من هذين الوجهين وتباينوا تباينا عظيما حتى أشبه هؤلاء اليهود المغضوب عليهم وأشبه هؤلاء النصارى الضالين؛ بل صار منهما من هو شر من اليهود والنصارى كالقرامطة والاتحادية وأمثالهم من الملاحدة الفلاسفة.

فصل وأما قول القائل: إن النبي صلى الله عليه وسلم خص كل قوم بما يصلح لهم إلخ فهذا الكلام له وجهان: إن أراد به أن الأعمال المشروعة يختلف الناس فيها بحسب اختلاف أحوالهم فهذا لا ريب فيه فإنه ليس ما يؤمر به الفقير كما يؤمر به الغني ولا ما يؤمر به المريض كما يؤمر به الصحيح ولا ما يؤمر به عند المصائب هو ما يؤمر به عند النعم ولا ما تؤمر به الحائض كما تؤمر به الطاهرة ولا ما تؤمر به الأئمة كالذي تؤمر به الرعية فأمر الله لعباده قد يتنوع بتنوع أحوالهم كما قد يشتركون في أصل الإيمان بالله وتوحيده والإيمان بكتبه ورسله. وإن أراد به أن الشريعة في نفسها تختلف وأن النبي صلى الله عليه وسلم خاطب زيدا بخطاب يناقض ما خاطب به عمرا أو أظهر لهذا شيئا يناقض ما أظهره لهذا كما يرويه الكذابون {أن عائشة سألته هل رأيت ربك؟ فقال: لا. وسأله أبو بكر فقال: نعم}. " وأنه أجاب عن مسألة واحدة بجوابين متناقضين لاختلاف حال السائلين " فهذا من كلام الكذابين المفترين؛ بل هو من كلام الملاحدة المنافقين؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال {ما ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين} والحديث في سنن أبي داود وغيره {وكان عام الفتح قد أهدر دم جماعة منهم ابن أبي سرح فجاء به عثمان ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنه مرتين أو ثلاثا ثم بايعه ثم قال: أما كان فيكم رجل رشيد ينظر إلي وقد أعرضت عن هذا فيقتله؟ فقال بعضهم: هلا أومضت إلي يا رسول الله؟ فقال: ما ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين} وهذا مبالغة في استواء ظاهره وباطنه وسره وعلانيته وأنه لا يبطن خلاف ما يظهر على عادة المكارين المنافقين، ولا ريب أن القرامطة وأمثالهم من الفلاسفة يقولون: إنه أظهر خلاف ما أبطن وأنه خاطب العامة بأمور أراد بها خلاف ما أفهمهم لأجل مصلحتهم؛ إذ كان لا يمكنه صلاحهم إلا بهذا الطريق وقد زعم ذلك ابن سينا وأصحاب " رسائل إخوان الصفا " وأمثالهم من الفلاسفة والقرامطة الباطنية؛ فإن ابن سينا كان هو وأهل بيته من أتباع الحاكم القرمطي العبيدي الذي كان بمصر. وقول هؤلاء كما أنه من أكفر الأقوال فجهلهم من أعظم الجهل وذلك أنه إذا كان الأمر كذلك فلا بد أن يعلمه أهل العقل والذكاء من الناس وإذا علموه امتنع في العادة تواطؤهم على كتمانه كما يمتنع تواطؤهم على الكذب فإنه كما يمتنع في العادة تواطؤ الجميع على الكذب يمتنع تواطؤهم على كتمان ما تتوفر

الهمم والدواعي على بيانه وذكره لا سيما مثل معرفة هذه الأمور العظيمة التي معرفتها والتكلم بها من أعظم ما تتوفر الهمم والدواعي عليه ألا ترى أن الباطنية ونحوهم أبطنوا خلاف ما أظهروه للناس وسعوا في ذلك بكل طريق وتواطئوا عليه ما شاء الله. حتى التبس أمرهم على كثير من أتباعهم. ثم إنهم مع ذلك اطلع على حقيقة أمرهم جميع أذكياء الناس من موافقيهم ومخالفيهم وصنفوا الكتب في كشف أسرارهم ورفع أستارهم ولم يكن لهم في الباطن حرمة عند من عرف باطنهم ولا ثقة بما يخبرون به ولا التزام طاعة لما يأمرون وكذلك من فيه نوع من هذا الجنس، فمن سلك هذه السبيل لم يبق لمن علم أمره ثقة بما يخبر به وبما يأمر به وحينئذ فينتقض عليه جميع ما خاطب به الناس فإنه ما من خطاب يخاطبهم به إلا ويجوزون عليه أن يكون أراد به غير ما أظهره لهم فلا يثقون بأخباره وأوامره فيختل عليه الأمر كله فيكون مقصوده صلاحهم فيعود ذلك بالفساد العظيم؛ بل كل من وافقه فلا بد أن يظهر خلاف ما أبطن كاتباع من سلك هذه السبيل من القرامطة الباطنية وغيرهم لا تجد أحدا من موافقيهم إلا ولا بد أن يبين أن ظاهره خلاف باطنه ويحصل لهم بذلك من كشف الأسرار وهتك الأستار ما يصيرون به من شرار الكفار. وإذا كانت الرسل تبطن خلاف ما تظهر فإما أن يكون العلم بهذا الاختلاف ممكنا لغيرهم وإما أن لا يكون فإن لم يكن ممكنا كان مدعي ذلك كذابا مفتريا؛ فبطل قول هؤلاء الملاحدة الفلاسفة والقرامطة وأمثالهم وإن كان العلم بذلك ممكنا علم بعض الناس مخالفة الباطن للظاهر وليس لمن يعلم ذلك حد محدود؛ بل إذا علمه هذا علمه هذا وعلمه هذا فيشيع هذا ويظهر؛ ولهذا كان من اعتقد هذا في الأنبياء كهؤلاء الباطنية من الفلاسفة والقرامطة ونحوهم معرضين عن حقيقة خبره وأمره لا يعتقدون باطن ما أخبر به ولا ما أمر؛ بل يظهر عليه من مخالفة أمره والإعراض عن خبره ما يظهر لكل أحد ولا تجد في أهل الإيمان من يحسن بهم الظن؛ بل يظهر فسقهم ونفاقهم لعوام المؤمنين فضلا عن خواصهم.

وأيضا فمن كانت هذه حاله كان خواصه أعلم الناس بباطنه والعلم بذلك يوجب الانحلال في الباطن ومن علم حال خاصة النبي صلى الله عليه وسلم – كأبي بكر وعمر وغيرهما من السابقين الأولين – علم أنهم كانوا أعظم الناس تصديقا لباطن أمر خبره وظاهره وطاعتهم له في سرهم وعلانيتهم ولم يكن أحد منهم يعتقد في خبره وأمره ما يناقض ظاهر ما بينه لهم ودلهم عليه وأرشدهم إليه ولهذا لم يكن في الصحابة من تأول شيئا من نصوصه على خلاف ما دل عليه لا فيما أخبر به الله عن أسمائه وصفاته ولا فيما أخبر به عما بعد الموت وأن ما ظهر من هذا ما ظهر

إلا ممن هو عند الأئمة من أهل النفاق والاتحاد كالقرامطة والفلاسفة والجهمية نفاة حقائق الأسماء والصفات.

ومن تمام هذا أن تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخص أحدا من أصحابه بخطاب في علم الدين قصد كتمانه عن غيره ولكن كان قد يسأل الرجل عن المسألة التي لا يمكن جوابها؛ فيجيبه بما ينفعه {كالأعرابي الذي سأله عن الساعة والساعة لا يعلم متى هي؟ فقال: ما أعددت لها؟ فقال ما أعددت لها من كثير عمل؛ ولكني أحب الله ورسوله فقال: المرء مع من أحب} فأجابه بالمقصود من علمه بالساعة ولم يكن يخاطب أصحابه بخطاب لا يفهمونه؛ بل كان بعضهم أكمل فهما لكلامه من بعض كما في الصحيحين عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: {إن عبدا خيره الله بين الدنيا والآخرة فاختار ذلك العبد ما عند الله؛ فبكى أبو بكر وقال: بل نفديك بأنفسنا وأموالنا يا رسول الله فجعل الناس يعجبون أن ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا خيره الله بين الدنيا والآخرة قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به} فالنبي صلى الله عليه وسلم ذكر عبدا مطلقا لم يعينه ولا في لفظه ما يدل عليه؛ لكن أبو بكر لكمال معرفته بمقاصد الرسول صلى الله عليه وسلم علم أنه هو ذلك العبد فلم يخص عنهم بباطن يخالف الظاهر؛ بل يوافقه ولا يخالف مفهوم لفظه ومعناه، وأما ما يرويه بعض الكذابين {عن عمر أنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجي بينهما} فهذا من أظهر الأكاذيب المختلقة لم يروه أحد من علماء المسلمين في شيء من كتب أهل العلم وهو من أظهر الكذب فإن عمر أفضل الأمة بعد أبي بكر وهو المحدث الملهم الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه وهو أفضل المخاطبين المحدثين من هذه الأمة فإذا كان هو حاضرا يسمع الألفاظ ولم يفهم الكلام كالزنجي فهل يتصور أن يكون غيره أفهم منه لذلك؟ فكيف من لم يسمع ألفاظ الرسول؟ بل يزعم أن ما يدعيه من المعاني هي تلك المعاني بمجرد الدعوى التي لو كانت مجردة لم تقبل فكيف إذا قامت البينة على كذب مدعيها؟. وأما حديث حذيفة: فقد ثبت في الصحيح: {أن حذيفة كان يعلم السر الذي لا يعلمه غيره} وكان ذلك ما أسره إليه النبي صلى الله عليه وسلم عام تبوك من أعيان المنافقين فإنه روى أن جماعة من المنافقين أرادوا أن يحلوا حزام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ليسقط عن بعيره فيموت وأنه أوحي إليه بذلك وكان حذيفة قريبا منه فأسر إليه أسماءهم. ويقال إن عمر لم يكن يصلي على أحد حتى يصلي عليه حذيفة وهذا ليس فيه شيء من حقائق الدين ولا من

الباطن الذي يخالف الظاهر فإن الله قد ذكر في كتابه من صفات المنافقين وأخبارهم ما ذكره حتى أن سورة " براءة " سميت الفاضحة لكونها فضحت المنافقين وسميت المبعثرة وغير ذلك من الأسماء لكن القرآن لم يذكر فلانا وفلانا فإذا عرف بعض الناس أن فلانا وفلانا من هؤلاء المنافقين الموصوفين كان ذلك بمنزلة تعريفه أن فلانا وفلانا من المؤمنين الموعودين بالجنة فإخباره صلى الله عليه وسلم أن أبا بكر وعمر وغيرهما في الجنة كإخباره أن أولئك منافقون وهذا إذا كان من العلم الباطن فهو من الباطن الموافق للظاهر المحقق له المطابق له.

ونظيره في " الأمر " ما يسمى " تحقيق المناط " وهو أن يكون الشارع قد علق الحكم بوصف فنعلم ثبوته في حق المعين كأمره باستشهاد ذوي عدل ولم يعين فلانا وفلانا فإذا علمنا أن هذا ذو عدل كنا قد علمنا أن هذا المعين موصوف بالعدل المذكور في القرآن وكذلك لما حرم الله الخمر والميسر؛ فإذا علمنا أن هذا الشراب المصنوع من الذرة والعسل خمرا علمنا أنه داخل في هذا النص فعلمنا بأعيان المؤمنين وأعيان المنافقين هو من هذا الباب وهذا هو من تأويل القرآن. وهذا على الإطلاق لا يعلمه إلا الله فإن الله يعلم كل مؤمن وكل منافق ومقادير إيمانهم ونفاقهم وما يختم لهم. وأما الرسول فقد قال تعالى: {وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون إلى عذاب عظيم} فالله يطلع رسوله ومن شاء من عباده على ما يشاء من ذلك. وأما حديث أبي هريرة فهو حديث صحيح قال: " حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابين فأما أحدهما فبثثته فيكم وأما الآخر فلو بثثته لقطعتم هذا البلعوم ". ولكن ليس في هذا من الباطن الذي يخالف الظاهر شيء؛ بل ولا فيه من حقائق الدين وإنما كان في ذلك الجراب الخبر عما سيكون من الملاحم والفتن فالملاحم الحروب التي بين المسلمين والكفار والفتن ما يكون بين المسلمين ولهذا قال عبد الله بن عمر: لو أخبركم أبو هريرة أنكم تقتلون خليفتكم وتفعلون كذا وكذا لقلتم كذب أبو هريرة وإظهار مثل هذا مما تكرهه الملوك وأعوانهم لما فيه من الإخبار بتغير دولهم.

ومما يبين هذا أن أبا هريرة إنما أسلم عام خيبر فليس هو من السابقين الأولين ولا من أهل بيعة الرضوان وغيره من الصحابة أعلم بحقائق الدين منه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحدثه وغيره بالحديث فيسمعونه كلهم ولكن كان أبو هريرة أحفظهم للحديث ببركة حصلت له من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لأن {النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم ذات يوم حديثا فقال: أيكم يبسط ثوبه فلا ينسى شيئا سمعه ففعل ذلك أبو هريرة} وقد روي " أنه كان يجزئ الليل ثلاثة أجزاء: ثلثا

يصلي وثلثا ينام وثلثا يدرس الحديث " ولم ينقل أحد قط عن أبي هريرة حديثا يوافق الباطنية ولا حديثا يخالف الظاهر المعلوم من الدين. ومن المعلوم أنه لو كان عنده شيء من هذا لم يكن بد أن ينقل عنه أحد شيئا منه بل النقول المتواترة عنه كلها تصدق ما ظهر من الدين وقد روى من أحاديث صفات الله وصفات اليوم الآخر وتحقيق العبادات ما يوافق أصول أهل الإيمان ويخالف قول أهل البهتان.

وأما ما يروى عن أبي سعيد الخراز وأمثاله في هذا الباب وما يذكره أبو طالب في كتابه وغيره وكلام بعض المشايخ الذي يظن أنه يقول بباطن يخالف الظاهر وما يوجد من ذلك في كلام أبي حامد الغزالي أو غيره. فالجواب عن هذا كله أن يقال: ما علم من جهة الرسول فهو نقل مصدق عن قائل معصوم وما عارض ذلك فإما أن يكون نقلا عن غير مصدق أو قولا لغير معصوم فإن كثيرا مما ينقل عن هؤلاء كذب عليهم والصدق من ذلك فيه ما أصابوا فيه تارة وأخطئوا فيه أخرى وأكثر عباراتهم الثابتة ألفاظ مجملة متشابهة لو كانت من ألفاظ المعصوم لم تعارض الحكم المعلوم فكيف إذا كانت من قول غير المعصوم. وقد جمع أبو الفضل الفلكي كتابا من كلام أبي يزيد البسطامي سماه " النور من كلام طيفور " فيه شيء كثير لا ريب أنه كذب على أبي يزيد البسطامي وفيه أشياء من غلط أبي يزيد – رحمة الله عليه – وفيه أشياء حسنة من كلام أبي يزيد وكل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن قيل له عن أبي يزيد أو غيره من المشايخ: أنه قال لمريديه إن تركتم أحدا من أمة محمد يدخل النار فأنا منكم بريء فعارضه الآخر وقال: قلت لمريدي إن تركتم أحدا من أمة محمد يدخل النار فأنا منكم بريء؛ فصدق هذا النقل عنه ثم جعل هذا المصدق لهذا عن أبي يزيد أو غيره يستحسنه ويستعظم حاله فقد دل على عظيم جهله أو نفاقه فإنه إن كان قد علم ما أخبر به الرسول من دخول من يدخل النار من أهل الكبائر وأن النبي صلى الله عليه وسلم هو أول من يشفع فيهم بعد أن تطلب الشفاعة من الرسل الكبار: كنوح وإبراهيم وموسى وعيسى فيمتنعون ويعتذرون.

ثم صدق أن مريدي أبي يزيد أو غيره يمنعون أحدا من الأمة من دخول النار أو يخرجون هم كل من دخلها كان ذلك كفرا منه بما أخبر به الصادق المصدوق بحكاية منقولة كذب ناقلها أو أخطأ قائلها إن لم يكن تعمد الكذب وإن كان لا يعلم ما أخبر به الرسول كان من أجهل الناس بأصول الإيمان. فعلى المسلم الاعتصام بالكتاب والسنة وأن يجتهد في أن يعرف ما أخبر به الرسول وأمر به علما يقينيا؛ وحينئذ فلا يدع المحكم المعلوم للمشتبه المجهول فإن مثال ذلك

مثل من كان سائرا إلى مكة في طريق معروفة لا شك أنها توصله إلى مكة إذا سلكها فعدل عنها إلى طريق مجهولة لا يعرفها ولا يعرف منتهاها وهذا مثال من عدل عن الكتاب والسنة إلى كلام من لا يدري هل يوافق الكتاب والسنة أو يخالف ذلك. وأما من عارض الكتاب والسنة بما يخالف ذلك فهو بمنزلة من كان يسير على الطريق المعروفة إلى مكة فذهب إلى طريق قبرص يطلب الوصول منها إلى مكة فإن هذا حال من ترك المعلوم من الكتاب والسنة إلى ما يخالف ذلك من كلام زيد وعمرو كائنا من كان فإن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رأيت في هذا الباب من عجائب الأمور ما لا يحصيه إلا العليم بذات الصدور. وأما الحديث المأثور: {إن من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه إلا أهل العلم بالله فإذا ذكروه لم ينكره إلا أهل الغرة بالله} فهذا قد رواه أبو إسماعيل الأنصاري شيخ الإسلام في كتابه الذي سماه " الفاروق بين المثبتة والمعطلة " وذكر فيه أحاديث الصفات صحيحها وغريبها ومسندها ومرسلها وموقوفها. وذكره أيضا أبو حامد الغزالي في كتبه. ثم هذا يفسره بما يناسب أقواله التي يميل فيها إلى ما يشبه أقوال نفاة الصفات من الفلاسفة ونحوهم. وذكر شيخ الإسلام عن شيخه يحيى بن عمار أنه كان يقول: المراد بذلك أحاديث الصفات؛ فكان يفسر ذلك بما يناقض قول أبي حامد من أقوال أهل الإثبات.

والحديث ليس إسناده ثابتا باتفاق أهل المعرفة ولم يرو في أمهات كتب الحديث المعتمدة فلا يحتاج إلى الكلام في تفسيره وإذا قدر أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله فهو كلام مجمل ليس فيه تعيين لقول معين فحينئذ فما من مدع يدعي أن المراد قوله إلا كان لخصمه أن يقول نظير ذلك. ولا ريب أن قول يحيى بن عمار وأبي إسماعيل الأنصاري ونحوهما من أهل الإثبات أقرب من قول النفاة إن هذا العلم هو من علم النبي صلى الله عليه وسلم بالاتفاق وعلم الصحابة. ومن المعلوم أن قول النفاة لا ينقله أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه لا بإسناد صحيح ولا ضعيف بخلاف مذهب المثبتة فإن القرآن والحديث والآثار عن الصحابة مملوءة به فكيف يحمل كلام النبي صلى الله عليه وسلم على علم لم ينقله عنه أحد ويترك حمله على العلم المنقول عنه وعن أصحابه. وكذلك ما ذكره البخاري عن علي رضي الله عنه أنه قال: {حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون أتحبون أن يكذب الله ورسوله} قد حمله أبو الوليد بن رشد الحفيد الفيلسوف وأمثاله على علوم الباطنية الفلاسفة نفاة الصفات وهذا تحريف ظاهر فإن قول علي: أتحبون أن يكذب الله ورسوله. دليل على أن ذلك مما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم

وأقوال النفاة من الفلاسفة والجهمية والقرامطة والمعتزلة لم ينقل فيها مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لا صحيحا ولا ضعيفا فكيف يكذب الله ورسوله في شيء لم ينقله أحد عن الله ورسوله؟ بخلاف ما رواه أهل الإثبات من أحاديث صفات الرب وملائكته وجنته وناره فإن هذا كثير مشهور قد لا تحتمله عقول بعض الناس فإذا حدث به خيف أن يكذب الله ورسوله.

ومن هذا الباب قول عبد الله بن مسعود: " ما من رجل يحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم " وابن مسعود فيما يقول ذاكرا أو آمرا من أعظم الناس إثباتا للصفات وأرواهم لأحاديثها وأصحابه من أجل التابعين وأبلغهم في هذا الباب وكذلك أصحاب ابن عباس فكل من كان من الصحابة أعلم كان إثباته وإثبات أصحابه أبلغ فعلم أن الصحابة لم يكونوا يبطنون خلاف ما يظهرون ولا يظهرون الإثبات ويبطنون النفي ولا يظهرون الأمر ويبطنون امتناعه؛ بل هم أقوم الناس بتصديق الرسول فيما أخبر وطاعته فيما أمر. وهذا باب واسع دخل فيه من الأمور ما لا يتسع هذا الموضع لتفصيله ولكن نعلم جماع الأمر أن كل قول وعمل فلا بد له من ظاهر وباطن فظاهر القول لفظ اللسان وباطنه ما يقوم من حقائقه ومعانيه بالجنان وظاهر العمل حركات الأبدان وباطنه ما يقوم بالقلب من حقائقه ومقاصد الإنسان. فالمنافق لما أتى بظاهر الإسلام دون حقائق الإيمان لم ينفعه ذلك وكان من أهل الخسران؛ بل كان في الدرك الأسفل من النار قال تعالى: {ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين} {يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون} الآيات فإن الله أنزل في أول سورة البقرة أربع آيات في صفة المؤمنين وآيتين في صفة الكافرين وبضع عشرة آية في صفة المنافقين وقال تعالى: {إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون} السورة وقال تعالى: {لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم} الآية.

والملاحدة يظهرون موافقة المسلمين ويبطنون خلاف ذلك وهم شر من المنافقين فإن المنافقين نوعان: نوع يظهر الإيمان ويبطن الكفر ولا يدعي أن الباطن الذي يبطنه من الكفر هو حقيقة الإيمان والملاحدة تدعي أن ما تبطنه من الكفر هو حقيقة الإيمان وأن الأنبياء والأولياء هم من جنسهم يبطنون ما يبطنونه مما هو كفر وتعطيل فهم يجمعون بين إبطان الكفر وبين دعواهم أن ذلك الباطن هو الإيمان عند أهل العرفان فلا يظهرون للمستجيب لهم أن باطنه طعن في الرسول والمؤمنين وتكذيب له؛ بل يجعلون ذلك من كمال الرسول وتمام حاله وأن الذي فعله هو الغاية

في الكمال وأنه لا يفعله إلا أكمل الرجال من سياسة الناس على السيرة العادلة وعمارة العالم على الطريقة الفاضلة وهذا قد يظنه طوائف حقا باطنا وظاهرا فيئول أمرهم إلى أن يكون النفاق عندهم هو حقيقة الإيمان وقد علم بالاضطرار أن النفاق ضد الإيمان. ولهذا كان أعظم الأبواب التي يدخلون منها باب التشيع والرفض؛ لأن الرافضة هم أجهل الطوائف وأكذبها وأبعدها عن معرفة المنقول والمعقول وهم يجعلون التقية من أصول دينهم ويكذبون على أهل البيت كذبا لا يحصيه إلا الله حتى يرووا عن جعفر الصادق أنه قال التقية ديني ودين آبائي. و " التقية " هي شعار النفاق؛ فإن حقيقتها عندهم أن يقولوا بألسنتهم ما ليس في قلوبهم وهذا حقيقة النفاق. ثم إذا كان هذا من أصول دينهم صار كل ما ينقله الناقلون عن علي أو غيره من أهل البيت مما فيه موافقة أهل السنة والجماعة يقولون: هذا قالوه على سبيل التقية ثم فتحوا باب النفاق للقرامطة الباطنية الفلاسفة من الإسماعيلية والنصيرية ونحوهم؛ فجعلوا ما يقوله الرسول هو من هذا الباب أظهر به خلاف ما أبطن وأسر به خلاف ما أعلن فكان حقيقة قولهم أن الرسول هو إمام المنافقين وهو صلى الله عليه وسلم الصادق المصدوق المبين للناس ما نزل إليهم المبلغ لرسالة ربه المخاطب لهم بلسان عربي مبين.

قال تعالى: {وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم} وقال تعالى: {إنا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون} وقال تعالى: {ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر} وقال تعالى: {فإنما يسرناه بلسانك لتبشر به المتقين وتنذر به قوما لدا} وقال تعالى: {لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين} وقال تعالى: {وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم} وقال تعالى: {إن علينا جمعه وقرآنه} {فإذا قرأناه فاتبع قرآنه} {ثم إن علينا بيانه} وقال تعالى: {كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب} وقال تعالى: {أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها} وقال تعالى: {فهل على الرسل إلا البلاغ المبين} وقالت الرسل {ربنا يعلم إنا إليكم لمرسلون} {وما علينا إلا البلاغ المبين} وقال: {قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تولوا فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم وإن تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين} وقال تعالى: {وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن توليتم فإنما على رسولنا البلاغ المبين} وقال تعالى: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته}. فهذا ونحوه مما يبين أن الرسل عليهم أن يبلغوا البلاغ المبين يقال: بان الشيء وأبان واستبان وتبين وبين كلها أفعال لازمة. وقد يقال: أبان غيره وبينه وتبينه واستبانه.

ومعلوم أن الرسل فعلوا ما عليهم؛ بل قد أخذ الله على أهل العلم الميثاق بأن يبينوا العلم ولا يكتموه وذم كاتميه فقال تعالى: {وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه} وقال تعالى: {ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله} وقال تعالى: {إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون} فقد لعن كاتمه وأخبر أنه بينه للناس في الكتاب فكيف يكون قد بينه للناس وهو قد كتم الحق وأخفاه وأظهر خلاف ما أبطن؟ فلو سكت عن بيان الحق كان كاتما ومن نسب الأنبياء إلى الكذب والكتمان مع كونه يقول إنهم أنبياء فهو من أشر المنافقين وأخبثهم وأبينهم تناقضا. وكثير من أهل النسك والعبادة والعلم والنظر ممن سلك طريق بعض الصوفية والفقراء وبعض أهل الكلام والفلسفة يسلك مسلك الباطنية في بعض الأمور لا في جميعها حتى يرى بعضهم سقوط الصلاة عن بعض الخواص أو حل الخمر وغيرها من المحرمات لهم أو أن لبعضهم طريقا إلى الله عز وجل غير متابعة الرسول.

وقد يحتج بعضهم بقصة موسى والخضر ويظنون أن الخضر خرج عن الشريعة؛ فيجوز لغيره من الأولياء ما يجوز له من الخروج عن الشريعة وهم في هذا ضالون من وجهين: " أحدهما " أن الخضر لم يخرج عن الشريعة؛ بل الذي فعله كان جائزا في شريعة موسى؛ ولهذا لما بين له الأسباب أقره على ذلك ولو لم يكن جائزا لما أقره ولكن لم يكن موسى يعلم الأسباب التي بها أبيحت تلك [فظن أن الخضر] كالملك الظالم فذكر ذلك له الخضر. و " الثاني " أن الخضر لم يكن من أمة موسى ولا كان يجب عليه متابعته؛ بل قال له: إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه. وذلك أن دعوة موسى لم تكن عامة فإن النبي كان يبعث إلى قومه خاصة ومحمد صلى الله عليه وسلم بعث إلى الناس كافة؛ بل بعث إلى الإنس والجن باطنا وظاهرا؛ فليس لأحد أن يخرج عن طاعته ومتابعته لا في الباطن ولا في الظاهر؛ لا من الخواص ولا من العوام. ومن هؤلاء من يفضل بعض الأولياء على الأنبياء وقد يجعلون الخضر من هؤلاء وهذا خلاف ما أجمع عليه مشايخ الطريق المقتدى بهم دع عنك سائر أئمة الدين وعلماء المسلمين؛ بل لما تكلم الحكيم الترمذي في كتاب " ختم الأولياء " بكلام ذكر أنه يكون في آخر الأولياء من هو أفضل من الصحابة وربما لوح بشيء من ذكر الأنبياء - قام عليه المسلمون وأنكروا ذلك عليه ونفوه من البلد بسبب ذلك ولا ريب أنه تكلم في ذلك بكلام فاسد باطل لا ريب فيه.

ومن هناك ضل من اتبعه في ذلك حتى صار جماعات يدعي كل واحد أنه خاتم الأولياء كابن عربي صاحب " الفصوص " وسعد الدين بن حمويه وغيرهما وصار بعض الناس يدعي أن في المتأخرين من يكون أفضل في العلم بالله من أبي بكر وعمر والمهاجرين والأنصار إلى أمثال هذه المقالات التي يطول وصفها مما هو باطل بالكتاب والسنة والإجماع؛ بل طوائف كثيرون آل الأمر بهم إلى مشاهدة الحقيقة الكونية القدرية وظنوا أن من شهدها سقط عنه الأمر والنهي والوعد والوعيد وهذا هو دين المشركين الذين قالوا: {لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء}. وهؤلاء شر من القدرية المعتزلة الذين يقرون بالأمر والنهي والوعد والوعيد ويكذبون بالقدر؛ فإن أولئك يشبهون المجوس وهؤلاء يشبهون المشركين المكذبين بالأنبياء والشرائع فهم من شر الناس وقد بسط الكلام على هذه الأمور في غير هذا الموضع. و " المقصود هنا " أن الظاهر لا بد له من باطن يحققه ويصدقه ويوافقه فمن قام بظاهر الدين من غير تصديق بالباطن فهو منافق ومن ادعى باطنا يخالف ظاهرا فهو كافر منافق بل باطن الدين يحقق ظاهره ويصدقه ويوافقه وظاهره يوافق باطنه ويصدقه ويحققه فكما أن الإنسان لا بد له من روح وبدن وهما متفقان فلا بد لدين الإنسان من ظاهر وباطن يتفقان فالباطن للباطن من الإنسان والظاهر للظاهر منه.

والقرآن مملوء من ذكر أحكام الباطن والظاهر والباطن أصل الظاهر كما قال أبو هريرة: القلب ملك والأعضاء جنوده فإذا طاب الملك طابت جنوده وإذا خبث الملك خبثت جنوده وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم {ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب} وفي المسند عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: {الإسلام علانية والإيمان في القلب} وقد قال تعالى: {أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه} وقال تعالى: {هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم} وقال تعالى: {فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء} وقال تعالى: {الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله} وقال تعالى: {إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون} وقال تعالى: {الذين آمنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله ألا بذكر الله تطمئن القلوب} وأمثال هذا كثير في القرآن. وقال في حق الكفار: {أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم} وقال:

وأيما امرأة وهبت نفسها لرجل، فإنها لا تحل له، يعاقبان إن نال منها شيئا، إلا بولي وشاهدي عدل وصداق١.

وإذا رأيت الرجل يطعن على أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه صاحب قول سوء وهوى، لقول رسول صلى الله عليه وسلم: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا٢» فقد علم النبي صلى الله عليه وسلم ما يكون منهم من الزلل بعد موته٣، فلم يقل فيهم إلا خيرا١، وقوله: «ذروا أصحابي، لا تقولوا فيهم إلا خيرا»٢.

{ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة} وأمثال ذلك. فنسأل الله العظيم أن يصلح بواطننا وظواهرنا ويوفقنا لما يحبه ويرضاه من جميع أمورنا بمنه وكرمه. والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

١ تقدم ما يتعلق بهذه المسألة في بحث سابق.

٢ تقدم تخريجه.

٣ يدل على ذلك أحاديث كثيرة منها حديث أنس عن أم حبيبة مرفوعا (أريت ما تلقى أمتى من بعدى وسفك بعضهم دماء بعض وكان ذلك سابقا من الله كما سبق فى الأمم قبلهم فسألته أن يولينى شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل) أخرجه أحمد (٦/ ٤٢٧، رقم ٢٧٤٥٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٢١٥، ٨٠٠)، وفي الآحاد والمثاني (٣٠٧٧)، وفي الديات (٩٧)، والدارقطني في العلل (٥/ ١٨٤)، والطبرانى فى الأوسط (٥/ ٥٢، رقم ٤٦٤٨)، وفى الكبير (٢٣/ ٢٢٢، رقم ٤١٠)، والحاكم (١/ ١٣٨، رقم ٢٢٧) والحديث صححه الحاكم، وقال المنذرى في الترغيب (٤/ ٢٣٣، رقم ٥٤٩٧): رواه البيهقى فى البعث وصحح إسناده، وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٤٠)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٤٥/ ٤٠٠): حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد رواه أبو اليمان الحكم بن نافع مرتين، كما سيأتي ... ذكر الإمام أحمد عقب هذه الرواية، والدارقطني، أن هذا الحديث ليس محفوظا من حديث الزهري، وأن الصواب فيه أنه من حديث ابن أبي حسين، لكن الحاكم نقل بإسناده إلى أبي اليمان أنه قال: الحديث حديث الزهري، والذي حدثتكم به عن ابن أبي حسين غلطت فيه بورقة قلبتها، قلنا: والخطب في ذلك يسير، فإنه انتقال من ثقة إلى ثقة، والله أعلم. ومن هذه الأحاديث أحاديث مقتل عثمان وعلي وعمار وغيرهم رضي الله عنهم.

ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحسن أخو الحسين رضي الله عنهما (إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين) أخرجه البخاري (٢٧٠٤).

١ ورد ذلك في أحاديث منها:

١- (النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد و أنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون و أصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) رواه مسلم عن أبي موسى رضي الله عنه.

٢- (لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم و لا نصيفه) متفق عليه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

٣- (من سب أصحابي فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين) رواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنهما وحسنه الألباني في صحيح الجامع.

٤- (إذا ذكر أصحابي فأمسكوا و إذا ذكرت النجوم فأمسكوا و إذا ذكر القدر فأمسكوا) رواه الطبراني في الكبير عن ابن مسعود رضي الله عنه وابن عدي عن ابن مسعود وثوبان رضي الله عنهما وابن عدي عن عمر رضي الله عنه وصححه الألباني في صحيح الجامع.

٥-(يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقولون : هل فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فيقولون : نعم . فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال : هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال : هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقولون : نعم . فيفتح لهم) متفق عليه من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

٦- (خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم إن بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن) متفق عليه من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه .

٧- (أكرموا أصحابي؛ فإنهم خياركم) رواه الإمام أحمد، والنسائي، والحاكم وقال: صحيح ووافقه الذهبي، وقال البوصيري: إسناد رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في المشكاة.

٨- (لا تزالون بخير ما دام فيكم من رآني وصحبني، والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأي من رآني وصاحبني) رواه ابن أبي شيبة، وابن أبي عاصم في السنة والطبراني في الكبير وأبو النعيم

ولا تحدث بشيء من زللهم، ولا حربهم، ولا ما غاب عنك علمه، ولا تسمعه من أحد يحدث به، فإنه لا يسلم لك قلبك إن سمعت٢.

في معرفة الصحابة ، والحديث حسنه الحافظ في الفتح، وقال الهيثمي في المجمع رواه الطبراني من طرق رجال أحدها رجال الصحيح، وصححه الألباني في الصحيحة .

١ يبدوا أنَّ المصنف رحمه الله جمع هذا الحديث من حديثين متغايرين: فقوله : (ذروا أصحابي) أخرجه البزار (٣ / ٢٩٠ كشف) بإسنادٍ حسن، وقوله : (لاتقولوا فيهم إلاَّ خيرا) أخرجه خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة كما في جزء طرق حديث : (لاتسبوا أصحابي) لابن حجر (ص٧٠) وإسناده ضعيف.

٢ تقدم ما يتعلق بهذه المسألة في بحث سابق.

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه أيضاً قاعدة من القواعد التي تميز بها السلف عن غيرهم تجاه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه حتى الفرق التي تزعم أنها تحترم أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم فإنها تخوض في الأحداث التي حدثت بينهم والآراء التي صارت وما شجر بينهم، وهذا خطأ لأسباب ذكرها السلف: منها أن ما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم لم ينقل لنا كله، والذي نقل نقل كثير منه بالخطأ، والذين نقلوها أيضاً فسروا نيات الصحابة رضي الله عنهم واتهموهم بما لم يكن منهم، وما حدث منهم أمر لم نشهده ولم نعلمه على وجه اليقين وانتهى بخير؛ بمعنى أنه انتهى بحيث اتفقوا وميزوا الحق من الخطأ، فالمخطئ منهم اعتذر وتاب، ومن لم يخطئ عفا عما حصل له من قبل أخيه، فإذاً: لا داعي لإثارة مثل هذه الموضوعات.

ثم إنها توغر الصدور أكثر إذا جمع الأحداث التي حدثت بين الصحابة رضي الله عنهم ولم يستوعب فقه هذه الأحداث وما وراءها من اجتهادات ونيات، فيقع في قلب السامع ما لا يجوز في حق هؤلاء الذين زكاهم الله وزكاهم الرسول صلى الله عليه وسلم ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: إذا رأيت الرجل يطعن على أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، أو يسبهم، أو يكفرهم ويفسقهم، فاعلم أنه رافضي خبيث زنديق، مكذب لله ولرسوله؛ لأن الله تعالى زكاهم وعدلهم ووعدهم بالجنة، وهو يكفرهم ويفسقهم، فيكون مكذباً لله، وتكذيب الله كفر وضلال؛ ولهذا قال: (فاعلم أنه صاحب قول سوء وهوى؛

وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار، أو يرد الآثار، أو يريد غير الآثار، فاتهمه على الإسلام، ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع١.

لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (إذا ذكر أصحابي فأمسكوا) والمؤلف ذكر أن الحديث حسن.

(قد علم النبي صلى الله عليه وسلم ما يكون منهم من الزلل بعد موته، فلم يقل فيهم إلا خيراً)، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: (لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده! لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه)، وفي حديث آخر: (الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً) يعني: هدفاً للطعن والنيل، (فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم).

والله تعالى يقول: {لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ} [الفتح:١٨].

وقال سبحانه: {وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ} [التوبة:١٠٠].

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ذروا أصحابي لا تقولوا فيهم إلا خيراً) أي: اتركوا أصحابي، أخرجه البزار بإسناد حسن بنص: (دعوا لي أصحابي)، وقوله: (لا تقولوا فيهم إلا خيراً) أخرجه خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة، كما في جزء طرق حديث: (لا تسبوا أصحابي) وإسناده ضعيف.

(ولا تحدث بشيء من زللهم ولا حربهم، ولا ما غاب عنك علمه، ولا تسمعه من أحد يحدث به)، أي: لا تحدث بشيء مما حصل من خلاف الصحابة وقتالهم وزللهم؛ فإنهم ما بين مجتهد مصيب له أجران، وما بين مجتهد مخطئ له أجر، وكذلك الحروب التي جرت بينهم، وكما قال بعض السلف: هذه دماء نزه الله أيدينا عنها، فنرجو أن ينزه الله ألسنتنا منها.

وقوله: (ولا ما غاب عنك علمه)، أي: الذي لا تعلمه لا تتكلم به، ولا تسمعه من أحد يحدث به، بل إذا سمعت أحداً يحدث به فأنكر عليه؛ فإنه لا يسلم لك قلبك إن سمعت الطعن في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا بد أن يقع في قلبك شيء، فإذا أردت أن يسلم لك قلبك فلا تسمع أحداً يطعن في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا سمعت أحداً يطعن فأنكر عليه.

١قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا حق، والمقصود بالآثار النصوص الشرعية وما ورد عن السلف من مناهج الدين وأصول الاعتقاد والاجتهادات والتطبيقات وغيرها.

واعلم أن جور السلطان لا ينقص فريضة من فرائض الله عز وجل التي افترضها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم؛ جوره على نفسه، وتطوعك وبرك معه تام لك إن شاء الله تعالى، يعني: الجماعة والجمعة معهم، والجهاد معهم، وكل شيء من الطاعات فشارك فيه، فلك نيتك١.

فكل ما نقل عن السلف من هديهم في القول والعلم والسلوك والمناهج، بما في ذلك مناهج تلقي الدين وطرق الاستدلال ومصادره، وبما في ذلك تناول قضايا الاعتقاد وأصول الدين، ومناهجهم في الاجتهاد وحفظ آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فمن طعن على الآثار فقد طعن على أهلها، وأهلها هم أهل السنة والجماعة، وهم المؤمنون الذين توعد الله من خالف سبيلهم؛ لأن من طعن على الآثار فقد طعن على رواتها وطعن على الدين نفسه؛ لأن الدين إنما نقله الله إلينا من خلال العدول الثقات الذين ورثوه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهم العلماء الذين بهم يبقى الدين محفوظاً إلى قيام الساعة، فإن الطعن على الآثار طعن في الدين نفسه، وكذلك رد الآثار يدخل في الطعن فيها، بل هو أشد.

فالطعن على الآثار من مثل فرق المرجئة وأهل الكلام المتأخرين، أما رد الآثار فقد حدث من الخوارج وبعض المعتزلة، وحدث من الجهمية والرافضة والباطنية.

قوله: (فمن أراد غير الآثار) يعني: تلقى الدين من غير مصادره الصحيحة كما مر (فهو متهم على الإسلام، ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع) سواء علم أو لم يعلم؛ لأن كثيراً من أصحاب الأهواء يقعون في الهوى بسبب تفريطهم في دين الله عز وجل وهم يظنون أنهم يحسنون صنعاً، لكنهم أثموا من حيث إنهم تركوا الاتباع وتركوا الاقتداء بمن يجب القدوة بهم وهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الصحابة والتابعون.

١ تقدم ما يخص الجمعة والجماعة في بحث سابق، أما عن حكم الجهاد معهم وتحت لوائهم ورايتهم، فقد نص أهل العلم على أن الجهاد يكون مع كل بر وفاجر، وسيأتي نقل أقوالهم في ذلك تحت الحديث عن حكم الجهاد مع الحاكم الفاسق، والبدع من أنواع الفسق والفجور التي لا تمنع الرعية من إقامة الجهاد خلف حكامهم إن كانوا متلبسين بذلك.

أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/٤٩٩) عن أبي حمزة قال : سألت ابن عباس عن الغزو مع الأمراء، وقد أحدثوا ؟ فقال : (تقاتل على نصيبك من الآخرة، ويقاتلون على نصيبهم من الدنيا).

وأخرج – أيضاً – عن سليمان اليشكري، عن جابر قال : قلت له : أغزو أهل الضلالة مع السلطان ؟ قال : (اغز، فإنما عليك ما حملت، وعليهم ما حملوا).
وفيه – أيضاً – عن ابن سيرين ،والحسن سئلا عن الغزو مع أئمة السوء، فقالا :
(لك شرفه وأجره وفضله، وعليهم إثمهم). وفيه – أيضاً –، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعي ،قال (قلت لأبي :يا أبة في إمارة الحجاج تغزو ؟ قال :يا بني لقد أدركت أقواماً أشد بغضاً منكم للحجاج، وكانوا لا يدعون الجهاد على حال ....).
وأخرج سعيد بن منصور في سننه (١٥٣/٢) عن المغيرة قال : (سئل – أي : إبراهيم النخعي – عن الغزو مع بني مروان ،وذكر ما يصنعون ؟ فقال : (إن عرض به إلا الشيطان ليثبطهم عن جهاد عدوهم).
ومن آثار السلف في ذلك أيضا ما جاء عن الإمام أحمد رحمه الله أنه كان يحث على الجهاد أيام المأمون والمعتصم في قتال بابك الخرمي.
ومن ذلك كتاب الإمام أحمد إلى علي بن المديني، الذي رواه الخلال في السنة (١/ ١٤٧ – ١٤٨) ونصه: (إلى أبي الحسن علي بن عبد الله من أحمد بن محمد: سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد: أحسن الله إليك في الأمور كلها، وسلمك وإيانا من كل سوء برحمته، كتبت إليك وأنا ومن أعنى به في نعم من الله متظاهرة، أسأله العون على أداء شكر ذلك فإنه ولي كل نعمة، كتبت إليك –رحمك الله– في أمر لعله أن يكون قد بلغك من أمر هذا الخرمي، الذي قد ركب الإسلام بما قد ركبه به، من قتل الذرية وغير ذلك وانتهاك المحارم وسبي النساء وكلمني في الكتاب إليك بعض إخوانك، رجاء منفعة ذلك عند من يحضرك ممن له نية في النهوض إلى أهل أردبيل، والذب عنهم وعن حريمهم ممن ترى أنه يقبل منك، فإن رأيت –رحمك الله– لمن حضرك ممن ترى أنه يقبل منك ذلك، فإنهم على شفا هلكة وضيعة وخوف من هذا العدو المظل، كفاك الله وإيانا كل مهم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته) .
وعن حسين الصائغ قال: لما كان من أمر بابك جعل أبو عبد الله يحرض على الخروج إليه وكتب معي كتاباً إلى أبي الوليد والي البصرة يحرضهم على الخروج إلى بابك). السنة للخلال (١/ ١٤٨).
وحكى حرب إجماع أهل العلم على ذلك، في مسائلة المشهور كما في حادي الأرواح (ص ٣٩٩). والتي جاء فيها : (هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكين

بها، المقتدي بهم فيها، من لدن أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – إلي يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها.

فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب، أو طعن فيها، أو عاب قائلها، فهو مخالف مبتدع، خارج عن الجماعة، زائل عن منهج السنة وسبيل الحق.

قال : وهو مذهب أحمد، وإسحاق بن إبراهيم، وعبد الله بن مخلد وعبد الله بن الزبير الحميدي ،وسعد بن منصور، وغيرهم ممن جالسنا ،وأخذنا عنهم العلم، وكان من قولهم .... والجمعة والعيدان، والحج مع السلطان، وإن لم يكونوا بررة عدولاً أتقياء، ودفع الصدقات، والخراج والأعشار والفيء، والغنائم إليهم، عدلوا فيها، أو جاروا ... ا هـ

وقال الإمامان أبو حاتم وأبو زرعة – رحمهما الله تعالي في عقيدتهما (ص١٨١) : (أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعراقاً، ومصراً، وشاماً ويمناً فكان من مذهبهم : وأن الجهاد ماض منذ بعث الله عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام إلى قيام الساعة مع أولي الأمر من أئمة المسلمين لا يبطله شيء . والحج كذلك ، ودفع الصدقات من السوائم إلى أولي الأمر من أئمة المسلمين). ا هـ.

فظهر أن ارتكاب الحاكم للبدعة لا يكون سبباً للتخاذل عنه وعدم نصرته والجهاد معه، لأن في ذلك خذلاناً للمسلمين وقد يكون سبباً لنصر أعداء الله عليهم خاصة إن كانوا في مواجهة الكفار.

لكن ينبه هنا على أن الجهاد أو القتال الذي لا يترك مع الخليفة المبتدع هو الجهاد الشرعي الذي نص أهل العلم على أنه جهاد في سبيل إعلاء كلمة الله، ويدخل في ذلك قتال الخوارج والبغاة مع الإمام، أما القتال في الفتنة فإن هذا مما يحرم متابعة الإمام فيه، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

(فرع) الحج معهم.

كان السلف الصالح – رحمهم الله– لا يتوقفون عن الحج، مهما كان اعتقاد الخليفة ما دام مسلماً، ولم يرد عن أحد من السلف أنه توقف عن الحج بسبب ابتداع الخليفة أو فسقه.

قال زهير بن عباد –رحمه الله– كما في أصول السنة (ص ٢٨٨): (كان من أدركت من المشايخ، مالك، وسفيان، والفضيل بن عياض، وابن المبارك، ووكيع، وغيرهم، كانوا يحجون مع كل خليفة).

وقال ابن بطة في الشرح والإبانة (ص: ٢٧٦ – ٢٨٠): (وقد أجمعت العلماء من أهل الفقه والعلم والنساك والعباد والزهاد من أول هذه الأمة إلى وقتنا هذا: أن صلاة الجمعة والعيدين ومنى وعرفات والغزو والجهاد والهدي مع كل أمير بر أو فاجر، وإعطاءهم الخراج والصدقات والأعشار جائز، والصلاة في المساجد التي بنوها والمشي على القناطر والجسور التي عقدوها والبيع والشراء، وسائر التجارة والزراعة والصنائع كلها في كل عصر ومع كل أمير جائر على حكم الكتاب والسنة) .

وقال ابن أبي زمنين في أصول السنة (ص: ٢٨٨): (ومن قول أهل السنة: أن الحج، والجهاد مع كل بر وفاجر، من السنة والحق).

وقال ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٥/ ١٢٨): (وإن كان غير عدل؛ فالواجب عند العلماء من أهل السنة ترك الخروج عليه وأن يقيموا معه الحدود: الصلوات، والحج، وتؤدى إليه الزكوات).

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: أي: أن جور السلطان لا يضر الرعية، ولا ينقص من أجورهم، فالفرائض التي افترضها الله والصلاة التي أمروا بها خلف أئمة الجور تامة والأجر تام، والسلطان فجوره على نفسه، ولا يضرك فجوره، لكن أجرك تام إذا صليت الجمعة أو العيدين أو جاهدت معهم أو غزوت معهم، وأما السلطان أو الإمام أو القائد إذا كان فاجراً ففجوره على نفسه ولا يضرك فجوره.

ونقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه قال: والأئمة لا يقاتلون بمجرد الفسق، وإن كان الواحد المقدور قد يقتل لبعض أنواع الفسق كالزنا وغيره، فليس كل ما جاز فيه القتل جاز أن يقاتل الأئمة لفعلهم إياه، إذ فساد القتال أعظم من فساد كبير يرتكبه ولي الأمر.

الزاني من الرعية يرجم أو يجلد، وإذا سرق تقطع يده، إذا شرب الخمر يجلد، لكن لو وقع فيه السلطان فشرب الخمر مثلاً فلا يوجد أحد يجلده، فما عليك إلا الصبر، فليس كل ما جاز على الرعية يجوز على السلطان، وعليك أن تجاهد معه ولو كان فاسقاً تقاتل معه تحج معه تصلي خلفه الجمعة، ففسوقه على نفسه وفجوره على نفسه ما دام أنه مسلم، ولا تخرج عليه بمجرد المعصية، ولكن النصيحة مبذولة بقدر الاستطاعة، فإن استجاب فالحمد لله، وإلا فقد أديت ما عليك، ولا تخرج عليه؛ لأن خروجك فساد وشر؛ يسبب إراقة الدماء واختلال الأمن، وضياع الأمة، وما يسبب من تسلط وتدخل الأعداء ا.هـ

وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله، لقول فضيل: لو كانت لي دعوة ما جعلتها الا في السلطان.

أنا أحمد بن كامل قال: نا الحسين بن محمد الطبري، نا مردويه الصائغ، قال: سمعت فضيلا يقول: لو أن لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان، قيل له: يا أبا علي فسر لنا هذا، قال: إذا جعلتها في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السلطان صلح، فصلح بصلاحه العباد والبلاد، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن ظلموا، وإن جاروا؛ لأن ظلمهم وجورهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين١.

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: الشيخ فسر القاعدة يقول: إن جور السلطان وهو كونه ظالماً أو فاسقاً أو فاجراً أو تحدث منه تجاوزات في حقوق العباد، وتعد عليهم في أموالهم وأنفسهم، كل ذلك لا ينبغي أن ينقص من فرائض الإسلام التي يقوم بها شيئاً مادام مسلماً له بيعة، فلابد أن يصلي خلفه وخلف خلفائه وأئمته الذين يعينهم، ولابد أن يقام معه الجهاد، سواء جهاد دفاع أو جهاد نشر لدين الله عز وجل، ولابد أن تؤدى بقراراته وبولايته شعائر الدين كالحج، والحج يوم يحج الناس مع إمامهم.

وكذلك فرائض الدين كالصيام والأعياد وغيرها لابد أن يسير الناس على ما يسير عليه السلطان، فلا يتركون الجمعة والجماعة، ولا شعائر الإسلام الأخرى مثل صلاة الاستسقاء، وعند النوائب لابد من جمع الكلمة عليه وعدم الفرقة، ولابد من السمع والطاعة له بالمعروف والدعاء له كما سيذكر الشيخ فيما بعد.

إذاً: جور السلطان لا ينقض فريضة، سواء من حق السلطان نفسه أو من شعائر الدين أو من أركان أو مصالح الأمة العظمى؛ لأنها واجبات لا يمكن تأديتها إلا مع السلطان سواء كان براً أو فاجراً.

١ صلاح ولاة الأمر مطلب لكل مسلم غيور على دينه إذ صلاحهم صلاح للعباد والبلاد، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عند موته: (أعلموا أن الناس لن يزالوا بخير ما استقامت لهم ولاتهم وهداتهم) أخرجه البيهقي في السنن (١٦٢/٨) بإسناد صحيح.

وفيها – أيضا – عن القاسم بن مخيمرة قال: (إنما زمانكم سلطانكم، فإذا صلح سلطانكم، صلح زمانكم، وإذا فسد سلطانكم، فسد زمانكم).

وصلاح الولاة إلي الله تعالي وحده يهدي من يشاء إلي صراط مستقيم، فكان حقا على كل مؤمن بالله – تعالي – واليوم الآخر، أن يدعوا لهم بالهداية والتوفيق إلي طاعة الله – تعالي –، والسير في مرضاته، لأن نفع ذلك يعود على كل مؤمن بالخير في الدين والدنيا .

ذكر ابن المنير المالكي في الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال (١٠٦/٤) أنه نقل عن بعض السلف أنه دعا لسلطان ظالم فقيل له : أتدعوا له وهو ظالم ؟ فقال : إي – والله –، أدعو له إن ما يدفع الله ببقائه أعظم مما يدفع بزواله. ا.هـ.

وأخرج البيهقي في الشعب (٩٩/١٣) عن أبي عثمان سعيد ابن إسماعيل الواعظ الزاهد أنه قال – بعد روايته لحديث تميم الداري مرفوعاً (الدين النصيحة) قال:

فانصح للسلطان، وأكثر له من الدعاء بالصلاح والرشاد بالقول والعمل والحكم، فإنهم إذا صلحوا، صلح العباد بصلاحهم. وإياك أن تدعوا عليهم بالعنة، فيزدادوا شراً ويزداد البلاء علي المسلمين، ولكن أدعو لهم بالتوبة، فيتركوا الشر، فيرتفع البلاء عن المؤمنين ... ا هـ.

ولقد أعتني علماء المسلمين بهذه القضية – الدعاء لولاة الأمر – عناية واضحة وتجلت في صور ناصعة رائعة منها :

أولاً : إيداع الأمر بالدعاء لولاة الأمر في مختصرات العقائد السلفية التي يطالب المسلم باعتقاد ما فيها لكونها مبنية على الحجج الشرعية من الكتاب والسنة وإجماع الأئمة، وسيأتي نماذج من ذلك إن شاء الله.

ثانياً : تخصيص بعض علماء الإسلام مؤلفاً في ذلك.

فقد ألف الإمام العلامة المفتي المحدث الرحال، بقية السلف، سيد المعمرين الأخيار علم السنة يحيى بن منصور الحراني الحنبلي – المعروف بابن الحبشي – كتاباً سماه : (دعائم الإسلام في وجوب الدعاء للإمام) وابن الحبيشي هذا له مناقب جمة، عدد بعضها ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (٢٩٧/٢).

وإنما ذكرت ذلك ليعلم أن علماء الإسلام والسنة يؤلفون في هذه الأمور بعيداً عن الأغراض الدنيئة الدنيوية، بل ألفوا في ذلك ديانة لله تعالي وخوفاً على الأمة من الاختلاف المؤدي إلي الهرج والمرج، وهو الخلاف على السلطان.

فلا تغتر بأولئك –الجاهلين– ، الذين ينهون عن التأليف – بل الحديث – في ذلك، ويرجفون بأن ذلك مداهنة ورياء بل هو دين وشرع.

ثالثاً : جعل بعض العلماء المحققين علامة من كان سنياً سلفياً الدعاء لولاة الأمر ، وعكسه من كان مبتدعاً ضالاً، دعا على ولاة الأمر.

كما قال المصنف هنا : (وإذا رأيت الرجل يدعوا على السلطان، فاعلم أنه صاحب هوى وإذا رأيت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح، فاعلم أنه صاحب سنة – إن شاء الله –) ا.هـ

فأنت ترى هذا الاهتمام القوي من السلف بالدعاء لولاة الأمر واضحاً جلياً وهم في ذلك متبعون، سالمون من الهوى، مقدمون لنصوص الشريعة على حظوظ النفس وما تهوى.

وإليك أيها الموفق جملة مما جاء عن أهل السنة المرضيين في ذلك.

أخرج الخلال في السنة (٨٦/١) عن أبي مسلم الخولاني – رحمه الله – أنه قال عن الأمير: (إنه مؤمر عليك مثلك، فإن أهتدي فاحمد الله، وإن عمل بغي ذلك، فادع له بالهدى، ولا تخالفه فتضل) .

أخرج أبو نعيم في اللحية (٩١/٨) حدثنا محمد بن إبراهيم : ثنا أبو يعلى الموصلي : ثنا عبد الصمد بن يزيد البغدادي – ولقبه مردويه –، قال : سمعت الفضل بن عياض يقول :(لو أن لي دعوة مستجابة، ما صيرتها إلا في إمام.

قيل : وكيف ذلك يا أبا على ؟ قال : متي صيرتها في نفسي لم تجزني، ومتي صيرتها في الإمام – يعني : عمت –، فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد ... فقبل ابن المبارك جبهته وقال يا معلم الخير من يحسن هذا غيرك ؟) إسناده صحيح ؟

وأخرج الخلال في السنة (٨٣/١) عن حنبل، أن الإمام أحمد قال عن الإمام :

(وإني لأدعو له بالتسديد والتوفيق في الليل والنهار والتأييد، وأري ذالك واجباً على).

وأخرج أيضاً عن أبي بكر المروذي، قال: (سمعت أبا عبد الله، وذكر الخليفة المتوكل – رحمه الله تعالي – فقال : إني لأدعو له بالصلاح والعافية، وقال : لئن حدث به حدث، لتنظرن ما يحل بالإسلام).

وقال أبو عثمان الصابوني في عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص٩٢): (ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والتوفيق والصلاح، وبسط العدل في الرعية) .

ولا تذكر أحدا من أمهات المؤمنين إلا بخير١.

وقال أبو بكر الإسماعيلي في اعتقاد أهل السنة (ص٥٠): (ويرون الدعاء لهم بالصلاح والعطف إلي العدل) ا.هـ.

(فحقيق على كل رعية أن ترغب إلي الله – تعالي – في إصلاح السلطان، وأن تبذل له نصه، وتحضه بصالح دعائها، فإن في صلاحه صلاح العباد والبلاد وفي فساده فساد البلاد والعباد) سراج الملوك للطرطوشي (ص٤٣).

وأنشد ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٨٤/١) عن أحمد ابن عمر بن عبد الله، أنه أنشد لنفسه :

نسأل الله صلاحا * للولاة الرؤساء

فصلاح الدين والدنيا * صلاح الأمراء

فبهم يلتئم الشمل * على بعد التناء

وقال الأجري الشريعة (٣٧١/١): وقد ذكرت من التحذير من مذاهب الخوارج ما فيه بلاغ لمن عصمه الله تعالي عن مذاهب الخوارج ولم ير رأيهم فصبر على جور الأئمة ... ودعا للولاة بالصلاح وحج معهم وجاهد معهم كل عدو للمسلمين فصلي خلفهم الجمعة والعيدين، فمن كان هذا وصفه، كان على الصراط المستقيم – إن شاء الله –) ا.هـ.

فهذه جملة مختارة من نصوص السلف تكفي وتغني لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد. انظر كتاب معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة.

١قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: كما يقال في الصحابة رضي الله عنهم عموماً، وكما يقال أيضاً في حق العشرة المبشرين بالجنة، وكما يقال في حق آل البيت، وكما يقال في حق الخلفاء الأربعة؛ كذلك يقال في حق أمهات المؤمنين أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا يذكرن إلا بخير لأن الطعن أو اللمز في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ينعكس على حق النبي صلى الله عليه وسلم لأنه استنقاص لحقه، فإنه لا يليق أن يقال في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ما يسيء إليه هو وما يسيء إليهن أيضاً بصفتهن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، وبصفتهن مؤمنات مسلمات زكّاهن الله عز وجل في كتابه، فهن يدخلن في عموم الصحابة في عدم جواز السب لهم وعدم جواز اللمز والطعن فيهم، ولهن حق أخص بصفتهن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهذه إشارة إلى ما وقع عند أهل الأهواء، فإن المسلم المستقيم الذي على الفطرة مهما كان عنده من الفسق والفجور، فإنه إذا استقامت عقيدته لا يمكن أن يجرؤ على القول في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أو في إحداهن كما فعلت الرافضة فعلى هذا فإنه لا يقدح فيهن إلا صاحب هوى، ولذلك لم يحدث شيء مما ذكره هو وأشار إليه من ذكر أمهات المؤمنين بغير الخير إلا من أهل الشر والبدع والأهواء وعلى رأسهم الرافضة، فالرافضة هم أول من تولى كبره في ذلك، وكذلك بعض الخوارج ا.هـ

مسألة: قال الآجري في الشريعة (٣/ ٣٩٦): قال محمد بن الحسين رحمه الله: اعلموا رحمنا الله وإياكم أن عائشة رضي الله عنها وجميع أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أمهات المؤمنين ، فضلهن الله عز وجل برسوله صلى الله عليه وسلم ، أولهن خديجة رضي الله عنها وقد ذكرنا فضلها ، وبعدها عائشة رضي الله عنها شرفها عظيم ، وخطرها جليل ، فإن قال قائل: فلم صار الشيوخ يذكرون فضائل عائشة دون سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ممن كان بعدها ، أعني: بعد خديجة وبعد عائشة رضي الله عنهما قيل له: لما أن حسدها قوم من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرموها بما قد برأها الله تعالى منه وأنزل فيه القرآن وأكذب فيه من رماها بباطله ، فسر الله الكريم به رسوله صلى الله عليه وسلم ، وأقر به أعين المؤمنين ، وأسخن به أعين المنافقين ، عند ذلك عني العلماء بذكر فضائلها رضي الله عنه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة روي أنه قيل لعائشة رحمها الله: أن رجلا قال: إنك لست له بأم فقالت: صدق أنا أم المؤمنين ، ولست بأم المنافقين وبلغني عن بعض الفقهاء من المتقدمين أنه سئل عن رجلين حلفا بالطلاق ، حلف أحدهما أن عائشة أمه ، وحلف الآخر أنها ليست بأمه فقال: كلاهما لم يحنث. فقيل له: كيف هذا؟. لا بد من أن يحنث أحدهما فقال: إن الذي حلف أنها أمه هو مؤمن لم يحنث ، والذي حلف إنها ليست أمه هو منافق لم يحنث. قال محمد بن الحسين رحمه الله: فنعوذ بالله ممن يشنأ عائشة حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيبة المبرأة الصديقة ابنة الصديق أم المؤمنين رضي الله عنها وعن أبيها خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

مسألة: حكم سب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: من سب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه، فقد أجمع العلماء انه يكفر.

قال القاضي أبو يعلي: من قذف عائشة رضي الله عنها بما براها الله منه كفر بلا خلاف، وقد حكي الإجماع على هذا غير واحد من الأئمة.

فروي عن مالك: (من سب أبا بكر جلد، ومن سب عائشة قتل. قيل له: لم؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن). (الصارم المسلول ص ٥٦٦).

وقال ابن شعبان في روايته، عن مالك: (لأن الله تعالى يقول: {يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا إن كنتم مؤمنين} فمن عاد فقد كفر). (الشفا ٢/ ١١٠٩).

والأدلة على كفر من رمى أم المؤمنين صريحة وظاهرة الدلالة، منها:

أولا: ما استدل به الإمام مالك، ان في هذا تكذيبا للقرآن الذي شهد ببراءتها، وتكذيب ما جاء به القرآن كفر.

قال الإمام ابن كثير في تفسيره (٣/ ٢٧٦): وقد اجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية، فإنه يكفر، لأنه معاند للقرآن.

وقال ابن حزم في المحلي (١١/ ١٥) تعليقا على قول الإمام مالك السابق: قول مالك هاهنا صحيح، وهي ردة تامة، وتكذيب لله تعالى في قطعه ببراءتها.

ثانيا: إن فيه إيذاء وتنقيصا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، من عدة وجوه، دل عليها القرآن الكريم، فمن ذلك:

إن ابن عباس رضي الله عنهما فرق بين قوله تعالى {والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء} وبين قوله {إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات}، فقال عند تفسير الآية الثانية: هذه في شأن عائشة وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة، وهي مبهمة ليس توبة، ومن قذف أمرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة. . . إلى آخر كلامه. . . قال: فهم رجل أن يقوم فيقبل رأسه من حسن ما فسر. تفسير الطبري (١٨/ ٨٣)، فقد بين ابن عباس، ان هذه الآية إنما نزلت فيمن قذف عائشة وامهات المؤمنين رضي الله عنهن، لما في قذفهن من الطعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيبه، فغن قذف المرأة أذى لزوجها، كما هو أذى لابنها، لأنه نسبة له إلى الدياثة وإظهار لفساد فراشه، وإن زنى امرأته يؤذيه اذى عظيما. . ولعل ما يلحق بعض الناس من العار والخزي بقذف أهله اعظم مما يلحقه لو كان هو المقذوف. (الصارم المسلول ص ٤٥، والقرطبي ١٢/ ١٣٩).

وكذلك فإيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر بالإجماع.

قال القرطبي عند قوله تعالى {يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا}: يعني في عائشة، لأن مثله لا يكون إلا نظير القول في المقول بعينه، او فيمن كان في مرتبته من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم، لما في ذلك من إذاية رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرضه وأهله، وذلك كفر من فاعله)). (القرطبي ١٢/ ١٣٦، عن ابن عربي في أحكام القرآن ٣/ ١٣٥٥ – ١٣٥٦).
ومما يدل على أن قذفهن أذى للنبي صلى الله عليه وسلم، ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما في حديث الإفك عن عائشة، قالت: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن أبي سلول، قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم – وهو على المنبر –: يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في اهل بيتي. .) كما جاء في الصحيحين.
فقوله: (من يعذرني) أي من ينصفني ويقيم عذري إذا انتصفت منه لما بلغني من اذاه في أهل بيتي، والله أعلم.
فثبت انه صلى الله عليه وسلم قد تاذى بذلك تأذيا استعذر منه.
وقال المؤمنون الذين لم تاخذهم حمية: (مرنا نضرب اعناقهم، فإنا نعذرك إذا أمرتنا بضرب أعناقهم)، ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على سعد استئماره في ضرب أعناقهم. (الصارم المسلول ص ٤٧).
قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (ومن يقذف الطيبة الطاهرة أم المؤمنين زوجة رسول رب العالمين صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة، لما صح ذلك عنه، فهو من ضرب عبد الله بن أبي سلول رأس المنافقين، ولسان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يا معشر المسلمين من يعذرني فيمن أذاني في أهلي. {إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا مبينا}. .
فأين أنصار دينه ليقولوا له: نحن نعذرك يا رسول الله. (الرد عل الرافضة ٢٥ – ٢٦).
كما أن الطعن بها رضي الله عنها فيه تنقيص برسول الله صلى الله عليه وسلم من جانب آخر، حيث قال عز وجل: {الخبيثات للخبيثين .. }.
قال ابن كثير في تفسيره (٣/ ٢٧٨).: أي ما كان الله ليجعل عائشة زوجة لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهي طيبة، لأنه أطيب من كل طيب من البشر، ولو كانت خبيثة لما صلحت له شرعا ولا قدرا، ولهذا قال تعالى {أولئك مبرءون مما يقولون} أي عما يقوله أهل الإفك والعدوان.
مسألة: حكم سب بقية أمهات المؤمنين

وإذا رأيت الرجل يتعاهد الفرائض في جماعة مع السلطان وغيره، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله، وإذا رأيت الرجل يتهاون بالفرائض في جماعة، وإن كان مع السلطان، فاعلم أنه صاحب هوى١.

اختلف العلماء في قذف بقية امهات المؤمنين، والراجح الذي عليه الأكثرون: كفر فاعل ذلك، لأن المقذوفة زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله تعالى إنما غضب لها، لأنها زوجته صلى الله عليه وسلم، فهي وغيرها منهن سواء. (البداية والنهاية ٨/ ٩٥).

وكذلك فيه تنقيصا وأذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقذف حليلته. (الشفا ٢/ ١١١٣، وراجع ايضا الصواعق المحرقة ص ٣٨٧).

وقد بينا ذلك عند كلامنا عن حكم قذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

أما أن سب أمهات المؤمنين سبا غير ذلك –أي غير القذف– فحكمهن حكم سائر الصحابة على التفصيل السابق.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه من شعائر الدين ومن علامات السنة الظاهرة التي تميز أهل السنة وأهل الحق عمن سواهم من أهل الأهواء والبدع والافتراء، وأصحاب النزعات الفردية أو النزعات الجماعية الذين خالفوا السنة والجماعة، ذلك أن أكبر برهان ظاهر على التزام السنة الذي أمر الله به وأمر به رسوله صلى الله عليه وسلم هو التزام جماعة المسلمين في الصلاة، لأنها هي المظهر الأول والبيّن الذي يتكرر في حياة المسلم ويتميّز به عن غيره، فيتعاهد الفرائض في جماعة مع السلطان، يعني مع ولي الأمر أو من ينيبه ولي الأمر، لأن أئمة المساجد يقومون بإمامة المساجد بتعيين الولاية لهم أو برضا الجماعة عنهم، فيكون هذا الأمر حاصلاً في حق الإمام الأكبر أو فيمن ينوّبهم من أئمة المساجد وفي كل جماعة تقوم لها صفة الجماعة وإن قلّت في الحي، وفي العمل، وفي السفر أو الحضر، فالمهم أن شعار المسلم المستمسك بالسنة الحفاظ على جماعة المسجد، والجماعة في مصالح الأمة الأخرى أيضاً، لكن كما قلت: الفرائض هي أكبر شعار يتبين به من يلتزم الجماعة ومن لا يلتزم.

إذاً: فالذي يلتزم الجماعة ويواظب عليها يكون ظاهره من أهل السنة ما لم يكن هناك قرائن أخرى تصرفه عن ذلك، وكذلك العكس، إذا كان هناك رجل يتهاون بالصلاة ولا يحضر الجماعة فهو مغموز في دينه، فهو إما صاحب هوى يقدح في الجماعة ويشذ عنها بهواه وببدعته، وإما أن يكون ممن غُمز بالفسق والفجور والتهاون في دين الله عز وجل.

والحلال ما شهدت عليه وحلفت عليه أنه حلال، وكذلك الحرام، وما حاك في صدرك فهو شبهة١.

قال: (وإن كان مع السلطان)، بمعنى أنه إذا ترك الجماعة وإن كان مبايعاً للسلطان يسمع ويطيع، أو وإن كان من أعوان السلطان وحاشيته فإنه إذا ترك الجماعة فإن هذه علامة سوء ومغمز يغمز به ويعتبر ممن أخطأ في حق الجماعة ووقع في المحذور الشرعي.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: الشيخ هنا يقرر القاعدة الفطرية لا القاعدة الشرعية؛ لأن مسألة الحلال والحرام تتبين بأمور: أولها: النصوص، فالحلال ما أحلّه الله والحرام ما حرمه الله، وقد جاءت النصوص في بيان أن الأصل في الأمور الحل، وأن الحرام ما نُص عليه أو دخل في قاعدة من القواعد التي يتبين بها الحرام من خلال النصوص الشرعية أو الإجماع، هذا أمر.

الأمر الآخر: أن هناك درجة أخرى للتمييز بين الحلال والحرام بعد النصوص الشرعية، وهو الفطرة والعقل السليم، فإن الفطرة والعقل السليم رُكّبت على أنها توافق الشرع في الإقرار بما أحله الله عز وجل والنفور مما حرمه الله.

وهو هنا يشير إلى المعنى الفطري في المسلمين الذين هم على الاستقامة، وهم عامة المسلمين الذين لم تدخلهم الشبهات ولا الشهوات، أما إذا دخلت على الإنسان الشبهات والشهوات فإنه قد يحلف على الحلال بأنه حرام والعكس كذلك، لأنه مسخت فطرته، وفسد عقله، وتبع هواه.

إذاً: فكلام الشيخ هنا ينطبق على المسلم العادي الذي هو على الفطرة في الأصل ولم ينجرف بالشهوات ولم ينحرف بالشبهات، فهذا يجد أن الحلال بيّن ويحلف عليه أنه حلال بمقتضى أنه يفقه دين الله عز وجل، وكذلك الحرام.

ثم قال: (وما حاك في صدرك فهو شبهة)، وهذا أيضاً للمسلم الذي لم تعتره الصوارف التي تصرفه عن مقتضى الفطرة من الشبهات في الشهوات، فإنه إذا بقي على الفطرة فإنه ينطبق عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: (الإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطّلع عليه الناس) ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله: (فالحلال ما شهدت عليه وحلفت عليه أنه حلال)، مثال ذلك: ما يحصل لك من المكسب في الزارعة، فهذا تجزم بأنه حلال، بل تحلف أنه حلال، وما يحصل لك من البيع والشراء، وما يحصل لك من الإرث حلال، وما يحصل لك من كسب الإجارة وغيرها، فالحلال ما شهدت عليه وحلفت عليه أنه حلال، وكذلك

والمستور من بان ستره، والمهتوك من بان هتكه[1].

وإن سمعت الرجل يقول: فلان مشبه، وفلان يتكلم في التشبيه، فاتهمه وأعلم أنه جهمي[2].

الحرام، فالحرام هو الذي تجزم بأنه حرام ولا يكون عندك شبهة، مثل الكسب من الربا، والكسب عن طريق السرقة، أو عن طريق الغش، أو عن طريق القمار، فهذا تجزم بأنه حرام.

(وما حاك في صدرك فهو شبهة)، فالشيء الذي لا تدري أهو حلال أم حرام؛ وعندك فيه إشكال، فاتركه فهذا شبهة، ومن فعل المشتبه أوصله إلى الحرام، ومن ترك المشتبه صار حاجزاً بينه وبين الحرام.

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب).

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا أيضاً راجع إلى قاعدة الحكم بالظاهر، فالناس ليس لهم إلا الظاهر ما لم تتوافر قرائن على الشخص في تزكيته أو في تجريحه، فالمستور من ستره الله عز وجل، لا ينبغي أن نحكم على الناس بالظن، ولا بالشبهات التي لا تقوم بها حجج وأدلة، ولا بمجرد القرائن التي لا تقوى على إخراج الإنسان من حكمه الأصلي، فبعض الشبهات أو القرائن القليلة لا تكفي في أن إخراج الإنسان عن الستر، فالأصل التبيّن والتثبّت. وكذلك العكس: فإذا ظهر في الإنسان الفجور وجاهر بالبدعة فقد خرج من كونه في عافية كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا لا يقال إن الأصل فيه الستر، إنما الستر على من لم يظهر منه شيء.

٢ الأشاعرة يسمون المثبتين لسائر الصفات – وهم أهل السنة – مشبهة، كما أن الجهمية والمعتزلة يسمون المثبتين لبعض الصفات كالأشاعرة مشبهة، والحق أن المنزهة على الحقيقة هم أهل السنة والجماعة الذين أثبتوا لله جميع الصفات الواردة في الكتاب والسنة، ونزهوه عن مماثلة المخلوقات؛ فتسمية النفاة: منزهة، والمثبتين للصفات: مشبهة من المغالطات.

قال الإمام أحمد بن سنان القطان رحمه الله تعالى: (ليس في الدنيا مبتدع؛ إلا وهو يبغض أهل الحديث، فإذا ابتدع الرجل نزعت حلاوة الحديث من قلبه ا. هـ

وقال الإمام أبو حاتم الحنظلي الرازي رحمه الله تعالى: (علامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر، وعلامة الزنادقة تسميتهم أهل الأثر حشوية، يريدون إبطال الآثار، وعلامة الجهمية تسميتهم أهل السنة مشبهة، وعلامة القدرية تسميتهم أهل السنة مجبرة، وعلامة المرجئة تسميتهم أهل السنة مخالفة ونقصانية، وعلامة الرافضة تسميتهم أهل السنة ناصبة، ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد، ويستحيل أن تجمعهم هذه الأسماء ا. هـ

وقيل للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: ذكروا لابن قتيلة بمكة أصحاب الحديث، فقال: أصحاب الحديث قوم سوء! فقام أحمد بن حنبل وهو ينفض ثوبه ويقول: زنديق، زنديق، زنديق؛ حتى دخل البيت ا. هـ

والله تعالى حفظ أهل الحديث وأهل السنة من كل هذه المعايب التي نسبت إليهم، وهم ليسوا إلا أهل السنة السنية، والسيرة المرضية، والسبيل السوية، والحجة البالغة القوية، وقد وفقهم الله لاتباع كتابه، والاقتداء بسنة نبيه– صلى الله عليه وعلى آله وسلم– وشرح صدورهم لمحبته، ومحبة أئمة الدين، وعلماء الأمة العاملين ومن أحب قوما فهو منهم، كما قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (المرء مع من أحب) فمن أحب رسول الله– صلى الله عليه وعلى آله وسلم– وأصحابه– رضي الله عنهم– والتابعين لهم، وأتباع التابعين من أئمة الهدى، وعلماء الشريعة، وأهل الحديث والأثر من القرون الثلاثة الأولى المفضلة، ومن تبعهم إلى يومنا هذا؛ فاعلم أنه صاحب سنة.

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: فمن أطلق هذه الكلمة على أخيه المسلم فينبغي أن تتثبت من حاله، فالغالب أنه جهمي أو معتزلي أو مؤول، وهذه كلها يشملها مسمى جهمي كما ذكرت في دروس سابقة، وهو منهج السلف في الآونة الأخيرة، فإنهم يسمون كل من أوّل وعطّل، وكل من لمز السلف أو عاب منهجهم، أو تكلم في الصفات، أو قرر الدين بغير مناهج السلف جهمياً، وهذه هي التسمية الحقيقية؛ لأن كل أصول الفرق ترجع إلى منهج الجهمية السابقة لها واللاحقة، فعلى هذا كل من وصف مسلماً بأنه مشبّه فهو جهمي إلا إذا ثبت أنه مشبه فعلاً وهذا نادر، والنادر لا حكم له ا.هـ

وإذا سمعت الرجل يقول: فلان ناصبي فاعلم أنه رافضي، وإذا سمعت الرجل يقول: تكلم بالتوحيد، واشرح لي التوحيد، فاعلم أنه خارجي معتزلي، أو يقول: فلان مجبر، أو يتكلم بالإجبار، أو يتكلم بالعدل، فاعلم أنه قدري؛ لأن هذه الأسماء محدثة أحدثها أهل الأهواء١.

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله (إذا سمعت الرجل يقول: فلان مشبه، وفلان يتكلم في التشبيه، فاتهمه واعلم أنه جهمي)؛ لأن الجهمية ينكرون الأسماء والصفات، ويقولون: ليس لله علم ولا سمع ولا بصر، ويقولون: إن من أثبت العلم والسمع والبصر لله فهو مشبه، فإذا رأيت الرجل يقول لمن أثبت الصفات مشبه، فاعلم أنه جهمي أو معتزلي.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: وكذلك من قال فلان ناصبي، والناصبة هم الخوارج، فإذا أطلق كلمة ناصبي على غير الخوارج فهو رافضي، أو عنده نزعة تشيّع.

وكذلك إذا سمعت الرجل يتكلم بالتوحيد، يعني يبالغ، فهو قدري، وفي عهد الشيخ لم تشتهر كلمة التوحيد في إطلاقها على العقيدة، وإنما كانت العقيدة تسمى السنة، ويندر استعمال كلمة توحيد، وأكثر ما اشتهرت في القرن الرابع في عهد الإمام ابن خزيمة ومن جاء بعده، مع أنه ما أطلق التوحيد على عموم العقيدة، وإنما أطلق التوحيد على الصفات في كتابه التوحيد، فإذاً الكلمة كانت في مرحلة من مراحل الاصطلاح التي مرت بها، فكان في عهد البربهاري إطلاق العقيدة تحت وصف السنة لا التوحيد، فكان الذين يرفعون مسمى التوحيد هم المعتزلة والجهمية وبعض الرافضة وبعض الخوارج، ويقصدون بالتوحيد إنكار الصفات.

ثم بعد ذلك الاصطلاح تحول حتى صار شائعاً عند أهل السنة أنهم يطلقون على العقيدة توحيداً، خاصة في القرن السادس والسابع والثامن والتاسع، ثم في عهد الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب ومن جاء بعده صاروا يطلقون على العقيدة كلها توحيداً من باب أن أكثر ما وجد الإخلال في الأمة في العصور المتأخرة في جانب التوحيد من الناحية العملية، حيث وقعت كثير من الأمم في البدع والشركيات والتوسلات، فصار التركيز على إظهار العقيدة بمسمى التوحيد هو المناسب للعصور المتأخرة، ولا مشاحة في الاصطلاح.

فالشاهد أنه في عهد الشيخ البربهاري كان الذي يبالغ في مسألة التوحيد أكثر من اللزوم في الغالب أنه يقصد بها نفي الصفات وهذا هو الحاصل، هذا هو الحاصل إذا استقرأنا كتب ومناظرات ومؤلفات وأعمال الجهمية في ذلك الوقت، فيسمون تعطيلهم توحيداً.

ثم قال: (فاعلم أنه خارجي معتزلي)، لأن الخوارج والمعتزلة في وقته بدءوا يعتنقون مذهب الجهمية، فكلهم يطلقون على التأويل والتعطيل والتحريف توحيداً.

(أو يقول: فلان مجبر أو يتكلم بالإجبار أو يتكلم بالعدل فاعلم أنه قدري)، أي: أو جهمي؛ لأن الأصل في عموم المسلمين أنهم يقولون مذهب أهل السنة والجماعة بأن القدر من الله عز وجل بخيره وشره، فمن بالغ في هذا الأمر وقال بأن فلاناً مجبر فهو قدري، والذي يطلقها هو القدري المعتزلي الذي يصف من يخالفه بالجبر.

كذلك يمكن أن يقاس على هذا ما يناسبه أو ما يقابله، فمن أطلق على أئمة أهل السنة وعلمائهم وطلاب العلم منهم بأنهم مكفّرة فهو مرجئ، وهذا كثير في عصرنا هذا، والعكس كذلك من أطلق على بعض علماء المسلمين الذين يقولون بقول من أقوال السلف في الإيمان أو في الأحكام والأسماء بأنهم مرجئة ففي الغالب أن عنده نزعة تكفير ولا أقول: دائماً، ولذلك كثر ذلك الآن عند الذين عندهم شيء من الغلو ونزعة التكفير وإن لم يكونوا خوارج، فتجدهم يطلقون على بعض أقوال أهل السنة بأنها إرجاء، ويطلقون على كثير من علمائنا المعاصرين وطلاب العلم بأنهم مرجئة، وهذه أيضاً كثرت فيجب التنبه لها؛ لأن أقوال السلف في مسائل الإيمان وفي الأسماء والأحكام فيها تفاوت في الحقيقة، وبعضها قد يكون قريباً من قول المرجئة لكن لا يعني أن من قال بها فهو مرجئ، وبعضها قريب من قول المكفّرة لكن لا يعني أن من قال بها فهو مكفّر.

فأقوال أهل السنة والجماعة تتفاوت لكن لا تصل إلى القول بالتكفير المحض ولا القول بالإرجاء المحض ولا حتى إرجاء الفقهاء، لكن هناك توافق في بعض فتاوى السلف وأقوالهم مع بعض أقوال المرجئة، بل أقول إن كثيراً من السلف تتوافق فتاواهم مع كثير من أقوال المرجئة في مسألة الأسماء والأحكام، والعكس كذلك يوجد كثير من السلف تتوافق فتاواهم مع بعض أقوال الذين عندهم شيء من التشدد، لكن ليس من كل وجه، فهم لا يوافقونهم على لوازم الحكم، ولا يوافقونهم على أحكام المعيّن، إنما في الأحكام العامة.

فالسلف في تفاصيل الأسماء والأحكام ليس بينهم اتفاق، إنما اتفاقهم في أصول مسائل الإيمان وحده وحقيقته، ودخول الأعمال في مسمى الإيمان، والاستثناء في الإيمان أيضاً في الجملة، وإن كان بعضهم يرى أنه واجب وبعضهم يرى أنه جائز، وبعضهم يرى أنه مكروه، ومع ذلك كلهم يقولون بمشروعية الاستثناء في الإيمان، وكذلك ما يتعلق بمجملات الأسماء والأحكام، مثل حد

قال عبد الله بن المبارك: لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض شيئا، ولا عن أهل الشام في السيف شيئا، ولا عن أهل البصرة في القدر شيئا، ولا عن أهل خراسان في

الكافر والمنافق والفاسق والفاجر لكن عند التفاصيل وعند التطبيق على المعيّن، وعند بعض الأحكام التي تستنبط من النصوص بين الوعد والوعيد، نجد أن السلف منهم من يميل إلى تغليب الوعد ومنهم من يميل إلى تغليب الوعيد، ولا يخرجون إلى مذهب المرجئة ولا إلى مذهب الخوارج، فيكون هناك مسافة معينة في الخلاف بين أهل السنة، فمن لم يخرج عن نطاق هذه المسافة فلا يجوز وصفه بمرجئ ولا بمكفّر.

وليت واحداً ينبري لهذه المسألة يقعّد فيها حتى يسهم في إصلاح ذات البين الحاصلة الآن بين كثير من طلاب العلم من أهل السنة والجماعة، لأن الأمر إذا لم يعالج قد يصل إلى حد الفرقة، نسأل الله السلامة ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله (وإذا سمعت الرجل يقول: فلان ناصبي فاعلم أنه رافضي)؛ لأن النواصب ضد الروافض فالروافض: الذين يحبون آل البيت ويغلون فيهم حتى يعبدونهم، والنواصب: هم الخوارج الذين ينصبون العداوة لأهل البيت ويسبونهم، فالروافض يقولون إن أهل السنة نواصب؛ لأنهم لا يحبون أهل البيت، ولأنهم نصبوا العداوة لأهل البيت، فإذا رأيت شخصاً يقول لك: أنت ناصبي فاعلم أنه رافضي؛ لأن الناصبي يقابل الرافضي.

(وإذا سمعت الرجل يقول: تكلم بالتوحيد، واشرح لي التوحيد، فاعلم أنه خارجي)، يقصد المصنف رحمه الله بالتوحيد توحيد المعتزلة؛ لأن المعتزلة عندهم أصول خمسة، وكل أصل ستروه تحت معنى باطل، وستروا تحت التوحيد: القول بنفي الصفات، والقول بخلق القرآن، وأن الله لا يرى في الآخرة.

(أو يقول: فلان مجبر يتكلم بالإجبار أو يتكلم بالعدل فاعلم أنه قدري).

القدري هو الذي ينفي خلق الله لأفعال العباد، وهو الذي يتكلم بالعدل.

(لأن هذه الأسماء أحدثها أهل الأهواء) أحدثها أهل البدع، فالرافضي يسمي من يوالي الصحابة ناصبياً، والمعتزلي والخارجي يتكلم بالتوحيد، ويزعم أن نفي الصفات هو التوحيد، وكذلك الذي يتكلم بالعدل فهذا قدري، فالقدري يقول: من العدل أن الله تعالى لا يخلق أفعال العباد حتى لا يعذبهم عليها؛ لأن هذه الأصول محدثة أحدثها أهل الأهواء؛ يعني أهل البدع.

الإرجاء شيئا، ولا عن أهل مكة في الصرف، ولا عن أهل المدينة في الغناء، لا تأخذوا عنهم في هذه الأشياء شيئا ١.

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه : هذا كلام جيد، وهذا ليس بأحكام، بل هو من باب الخصائص والسمات.

ولا شك أن المتأمل لأحوال الافتراق والفرق منذ نشأتها وإلى يومنا هذا يجد أن لها علاقة بالبيئات والمواطن، ولها علاقة بالأجواء السياسية والاجتماعية، فالأحداث والفتن في بقعة ما قد تتسبب في ظهور بدعة أو فرقة في هذه البقعة أو في هذا المكان أو في هذا الزمان، فهذه الخصائص موجودة في الحقيقة لكن ليست لازمة في كل الأزمنة، فهذا الذي ذكره كان في عهد عبد الله بن المبارك، وقد يكون هو الغالب في الأقاليم على وجه الاستمرار، لكن لا يعني أن هذه أحكام قطعية، إنما هذه ظروف أو أحوال عرفت من خلال الاستقراء التاريخي، فنجد أن الرفض بدأ في الكوفة، وهو الغلو في علي رضي الله عنه وفي آل البيت، والرفض صنعة مجوسية فارسية يهودية خالصة، والدليل على هذا أن الرافضة تعلقوا في أول نشأتهم بآل البيت، لكنهم أول من أساء وخذل آل البيت، وذلك حين انخدع بهم الحسين حتى خذلوه وقتل على أيديهم، وانخدع بهم علي بن أبي طالب قبله وأقبل إليهم لينصروه فخذلوه، ولجأ إليهم كثير من أئمة أهل البيت فخذلوهم، فهم من أرذل الناس وأخذلهم، وهذا مما يدل على أنهم ليسوا صادقين إذاً: الذي ليس بصادق يرجع إلى أصوله وعليه فإن الأصول العقدية للرفض راجعة إلى المجوس والفرس، والموطن موطن المجوس والفرس، وإن كانت الكوفة إنما أنشئت في عهد عمر بن الخطاب لكن أكثر من استوطنها طوائف من شذاذ الأمم والقبائل المختلفة، فبذرت بينهم بذور الرفض، فكانت البيئة جغرافياً وعقدياً واجتماعياً بيئة مناسبة للزنادقة الذين أنشئوا هذه العقيدة، وذلك قدر من أقدار الله، لكن مع ذلك يكون للبشر الذين جعل الله فيهم فتنة وابتلاء على العباد أثر في اختيار البيئات المناسبة لمثل هذه الأفكار، فالرفض فعلاً نشأ في الكوفة ولا يزال إلى يومنا هذا أقوى ما يكون في الكوفة أو ما حولها.

ثم قال: (ولا عن أهل الشام في السيف شيئاً)، يظهر من كلامه أنه يقصد أن أهل الشام منهم طوائف عندهم طاعة عمياء يطيعون في المعروف والمنكر، ولذلك كان في بعضهم غلو حتى زكّوا الفجار والظالمين، فمن هنا قد يكون رأيهم في هذا الأمر ليس معتبراً، لأنه لا يعرف أن أهل الشام أهل خروج، بل العكس كانوا أهل تعصب مع الحاكم.

(ولا عن أهل البصرة في القدر شيئاً) قدرية المعتزلة نشأت في البصرة، وترعرعت ونمت وعشعشت وفرّخت في البصرة، ثم انتقلت إلى بقية العالم الإسلامي.
(ولا عن أهل خراسان في الإرجاء شيئاً) أهل خراسان أغلبهم من أتباع أبي حنيفة رحمه الله، وأبو حنيفة مرجئ، فتعلق الأحناف بمذهب الإرجاء لأنه مذهب إمامهم، وأكثر ما تمكن في العصور الأولى في خراسان مذهب الأحناف، فتعلق المذهبان بعضهما ببعض من هذه الناحية، فكان أهل خراسان مرجئة غالباً لأنهم أحناف، والأحناف متعصبة في الإرجاء.
(ولا عن أهل مكة في الصرف شيئاً)، للصرف احتمالان: الاحتمال الأول الذي ذكره المحقق هو صرف العملات؛ لأن مكة تفد إليها جميع فئات المسلمين من كل بلد، وكل فئة معها عملة، فكانت الضرورة تلجئهم إلى أن يتساهلوا في الصرف، يأتي مغربي معه عملته فيضطر إلى أن يصرف بطريقة قد يكون فيها شيء من المعاملات التي فيها لبس، فالذي يظهر لي أن أهل مكة يوجد في تجارهم التساهل في مسألة صرف العملات لكثرة وفود الحجاج الذين تكثر عملاتهم وتتنوع فلا يكون هناك ضبط، والله أعلم.
الاحتمال الثاني: أن المقصود به الصرف السحري، ولا يعني هذا أن هذه الصفة غالبة على أهل مكة، لكن نظراً لأن مكة موئل لكثير من المسلمين، فيأتي إلى مكة من عندهم شيء من الشعوذة والدجل، ويقتنصون الناس هناك نظر لأنهم أكثر حاجة في مكة بسبب الغربة، وهذه الغربة يكتنفها شيء من الجهل وقلة الفقه في دين الله عز وجل، فربما تكثر الشعوذة والدجل على أيدي الدهماء والعوام الذين يردون إلى مكة، والله أعلم.
(ولا عن أهل المدينة في الغناء)، كذلك لا يعني هذا أن المدينة اشتهرت بالغناء، لكن يعني ذلك أنه في فترة من الفترات وجد من تساهلوا في الغناء، لكن هؤلاء لا يكونون من علية القوم، والغالب أنهم من السفلة الذين يعيشون في أجواء معينة، وقد يشتهر تبتلى مدينة من المدن بشهرة اثنين أو ثلاثة ممن يعرفون بهذا، فيكون علماً بارزاً أو سمة بارزة في وقت من الأوقات وفي ظرف من الظروف، لا سيما بعد خروج أهل المدينة على يزيد بن معاوية حيث انتهكت المدينة وحصل فيها شيء من ضعف أهل الحل والعقد، وربما أدى هذا إلى ظهور الفجور في بعض الفترات ا.هـ
وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: يقول عبد الله بن المبارك الإمام الورع الزاهد المشهور: (لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض شيئاً)، أي: فيما يتعلق في رفض

وإذا رأيت الرجل يحب أبا هريرة وأنس بن مالك وأسيد بن حضير فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله. وإذا رأيت الرجل يحب أيوب، وابن عون، ويونس بن عبيد، وعبد الله بن إدريس الأودي، والشعبي، ومالك بن مغول، ويزيد بن زريغ، ومعاذ بن معاذ، ووهب بن جرير، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، ومالك بن أنس، والأوزاعي،

الصحابة؛ لأن مذهب الرافضة منتشر في الكوفة، فلا تأخذوا عنهم فيما يتعلق بالصحابة في الرفض، ولكن خذوا عن غيرهم من أهل الحق مع الاستقامة.

(ولا عن أهل الشام في السيف شيئاً)، فيما يتعلق بالسيف والقصاص والقتل والقود لا تأخذوا عنهم؛ لأنهم أهل قتال، ولأنهم قتلوا الحسين فلا تأخذوا عنهم فيما يتعلق بالسيف شيئاً؛ لأنهم يستعملون السيف، فهم متهمون فلا يؤخذ عنهم أحكام القتل والقتال.

(ولا عن أهل البصرة في القدر شيئاً)؛ لأن الكلام في القدر اشتهر في البصرة، فلا يؤخذ عن أهل البصرة، وإنما يؤخذ عن غيرهم.

(ولا عن أهل مكة في الصرف شيئاً)، الصرف أي: المصارفة وصرف النقود؛ لأنهم يبيحون شيئاً من المصارفة، فلا يؤخذ عنهم.

(ولا عن أهل المدينة في الغناء شيئاً)؛ لأن أهل المدينة كانوا يبيحون نوعاً من الغناء فلا يؤخذ عنهم.

وقال بعض السلف: من تتبع رخص العلماء تزندق، فالذي يتتبع الرخص ويأخذ من كل مذهب المسألة الشاذة ويجمعها ينسلخ من الدين، فتجد المتزندق هو الذي يتبع الأهواء، فيأخذ عن أهل الكوفة الرفض؛ لأنهم يبيحون القدح فيالصحابة، ويأخذ عن أهل الشام أحكام القتال، وأنه يجوز قتل الإنسان ولو لم توجد الشروط الموجبة لذلك، ويأخذ من أهل البصرة مذهبهم في القدر، ويأخذ عن أهل خراسان مذهبهم في الإرجاء، ويأخذ عن أهل مكة طريقة تعاملهم في الصرف، ويأخذ عن أهل المدينة مذهبهم في الغناء، فهو بذلك ينسلخ من الدين.

فقال: الغناء حلال؛ لأن أهل المدينة يبيحونه، والربا حلال؛ لأن أهل مكة يبيحون الصرف، والإرجاء كذلك جائز؛ لأن أهل خراسان يبيحون الإرجاء، والقدر ليس هناك شيء مقدر؛ لأن أهل البصرة ينفون القدر، وكذلك ما يتعلق بالسيف والقتال لا بأس به؛ لأن أهل الشام يبيحون هذا، فيصبح زنديقاً وينسلخ من الدين.

وزائدة بن قدامة، فاعلم أنه صاحب سنة، وإذا رأيت الرجل يحب الحجاج بن المنهال، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن نصر، فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله إذا ذكرهم بخير، وقال بقولهم١.

وإذا رأيت الرجل جالس مع رجل من أهل الأهواء، فحذره وعرفه، فإن جلس معه بعدما علم فاتقه، فإنه صاحب هوى٢.

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه : هذا من الأصول والسمات في أهل السنة والجماعة، فمن أبرز السمات بين أهل السنة حبهم لبعضهم، ذلك أنهم يعرفون بالسنة وتعرف السنة أيضاً بعملهم وتطبيقهم، فهم أئمة الهدى، والمرء مع من أحب، ومن أحب قوماً حُشر معهم، والمرء على دين خليله.

ومحبة أئمة السنة دليل على محبة السنة نفسها، فمن أحب النبي صلى الله عليه وسلم فيجب أن يتبعه، ومن أحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتدى بهم فهو منهم، ومن أحب بعد ذلك أئمة الهدى من التابعين وتابعيهم فإن هذا دليل خير، ويقصد بذلك المحبة التي يعقبها الاتباع؛ لأن كل دعوى دليلها العمل، وإلا فكل يدّعي وصلاً بليلى، لكن العبرة بالعمل والتطبيق والاتباع، فإن من أحب أئمة السنة عمل بمقتضى ما هم عليه.

وعدد الشيخ هؤلاء الأئمة لأنهم عرفوا بالسنة، فهم أئمة الهدى علماً وقدوة، ولا يعني ذلك أنهم معصومون، لكن يعني بذلك أنهم شهدت لهم الأمة بالفضل والفقه في دين الله عز وجل، والعبادة والجهاد والزهد والحرص على مصالح المسلمين ونشر الخير والدعوة إليه، وتحقيق معاني الولاية والبراءة هؤلاء كلهم أئمة هدى، فمن أحبهم ومال إلى نهجهم فهو صاحب سنة، والعكس بالعكس كما سيذكر الشيخ.

٢ اعلم رحمني الله وإيام أن فوائد الهجر للمبتدع التي قصدها الشرع كثيرة، منها ما يعود إلى الهاجرين القائمين بهذه الوظيفة الشرعية العقدية، ومنها ما يعود إلى المهجور وإلى عامة المسلمين، وإلى حماية السنن من البدع والأهواء، فالهجر الشرعي ومنه (هجر المبتدعة) : عقوبة زجرية متعددة الغايات والمقاصد الشرعية المحمودة، وهي على ما يلي:

١ – أن (الزجر بالهجر) عقوبة شرعية للمهجور، فهي من جنس الجهاد في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، وأداء لواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تقرباً إلى الله تعالى بواجب الحب والبغض فيه سبحانه وتعالى.

٢ – بعث اليقظة في نفوس المسلمين من الوقوع في هذه البدعة وتحذيرهم.
٣ – تحجيم انتشار البدعة.
٤ – قمع المبتدع وزجره، ليضعف عن نشر بدعته، فإنه إذا حصلت
مقاطعته والنفرة منه بات كالثعلب في جحره.
أما معاشرته ومخالطته، وترك تحسيسه ببدعته: فهذا تزكية له، وتنشيط
وتغرير بالعامة، إذ العامي مشتق من العمى، فهو بيد من يقوده غالباً، فلابد إذاً من الحجر على
المبتدع استصلاحاً للديانة وأحوال الجماعة، وهو ألزم من الحجر
الصحي لاستصلاح الأبدان.
وبعد أن نقل الشاطبي –رحمه الله تعالى– بعض الآثار في النهي عن توقير
المبتدع، قال: (فإن الإيواء يجامع التوقير، ووجه ذلك ظاهر، لأن المشي إليه والتوقير له تعظيمٌ له
لأجل بدعته، وقد علمنا أن الشرع يأمر بزجره وإهانته وإذلاله بما هو أشد من هذا، كالضرب
والقتل، فصار توقيره صدوداً عن العمل بشرع الإسلام، وإقبالاً على ما يضاده وينافيه، والإسلام لا
ينهدم إلا بترك العمل به والعمل بما ينافيه.
وأيضاً فإن توقير صاحب البدعة مظنة لمفسدتين تعودان بالهدم على الإسلام:
أحدهما: التفات العامة والجهال إلى ذلك التوقير، فيعتقدون في المبتدع أنه أفضل الناس، وأن ما
هو عليه خير مما عليه غيره، فيؤدي ذلك إلى اتباعه على
بدعته دون اتباع أهل السنة على سنتهم.
والثانية: أنه إذا وقر من أجل بدعته صار ذلك كالحادي المحرض له على
انتشار الابتداع في كل شيء.
وعلى كل حال فتحيا البدع وتموت السنن، وهو هدم الإسلام بعينه اهـ.
٥– إعطاء ضمانة للسنن من شائبة البدع ومداخلتها لصفاء السنن. والله أعلم.
* أنواع الهجر: وهي ثلاثة:
الأول: الهجر ديانة، أي: (الهجر لحق الله تعالى) وهو من عمل أهل
التقوى، في: هجر السيئة، وهجر فاعلها، مبتدعاً أو عاصياً.
وهذا النوع من الهجر للفجار على قسمين:
١ – هجر ترك: بمعنى هجر السيئات، وهجر قرناء السوء الذين تضره

صحبتهم إلا لحاجة أو مصلحة راجحة.
قال الله تعالى: (والرُّجْزَ فَاهْجُرْ) ، وقال سبحانه: (واهْجُرْهُمْ هَجْراً
جَمِيلاً) . وقال تعالى: (وإِذَا رَأَيْتَ الَذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي
حَدِيثٍ غَيْرِهِ وإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ القَوْمِ
الظَّالِمِينَ) .
وقال تعالى: (وقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا
ويُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِّثْلُهُمْ) ، وفي الحديث أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المهاجر من هجر ما نهى الله عنه).
٢ – هجر تعزير: وهذا من العقوبات الشرعية التبصيرية التي يوقعها المسلم
على الفجار كالمبتدع، على وجه التأديب، في دائرة الضوابط الشرعية للهجر،
حتى يتوب المبتدع ويفيء.
وهذا القسم هو الذي يدور عليه البحث.
وهذا النوع بقسميه من أصول الاعتقاد، والأمر فيه أمر إيجاب في أصل الشرع، ومباحثه في
كتب السنن والتوحيد والاعتقاد وغيرها.
تنبيه: في هجر الكافر: قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله تعالى–: قال الطبري: قصة كعب بن
مالك أصل في هجران أهل المعاصي، وقد استشكل كون هجران الفاسق أو المبتدع مشروعاً ولا
يشرع هجران الكافر، وهو أشد جرماً منهما لكونهم من أهل التوحيد في الجملة.
وأجاب ابن بطال: بأن لله أحكاماً فيها مصالح للعباد وهو أعلم بشأنها وعليهم
التسليم لأمره فيها، فجنح إلى أنه تعبد لا يعقل معناه.
وأجاب غيره: بأن الهجران على مرتبتين: الهجران بالقلب، والهجران
باللسان، فهجران الكافر بالقلب وبترك التودد والتعاون والتناصر لا سيما إذا كان
حربياً، وإنما لم يشرع هجرانه بالكلام لعدم ارتداعه بذلك عن كفره، بخلاف
العاصي المسلم فإنه ينزجر بذلك غالباً، ويشترك كل من الكافر والعاصي في
مشروعية مكالمته بالدعاء إلى الطاعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما المشروع ترك
المكالمة بالموادة ونحوها " اهـ.
والظاهر ما قاله النووي –رحمه الله تعالى– من أن للمسلم هجر الكافر من

غير تقييد، لما هو معلوم من الأصل الشرعي العام من تحريم موالاة الكفار، والتحذير من موادتهم وتعظيم ما يؤدي إلى ذلك، ونصب الأسباب الموصلة إلى ظهور المسلم عليهم كما في حديث أبي هريرة –رضي الله عنه–: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– قال: " لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه " رواه أحمد ومسلم وغيرهما. والنصوص في تحريم موالاة الكافرين من الكتاب والسنة وآثار السلف كثيرة مشهورة، والله أعلم.

الثاني: الهجر لاستصلاح أمر دنيوي، أي (الهجر لحق العبد) : وفيه جاءت أحاديث الهجر بما دون ثلاث ليال، رواها جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، بأسانيد في الصحيحين وغيرها، وجميعها تفيد أن الشرع لم يرخص بهذا النوع من الهجر بين المسلمين إلا بما دون ثلاث ليال، كما لم يرخص في إحداد غير الزوجة أكثر من ثلاث.

ومن الهجر هنا: هجر الوالد لولده، والزوج لزوجته، وقد هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا، عن أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال) .

وبعد أن بين الخطابي رحمه الله تعالى: أن ما وراء الثلاث على المنع قال:

(فأما هجران الوالد ولده والزوج لزوجه، ومن كان في معناهما فلا يضيق أكثر من ثلاث، وقد هجر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– نساءه شهراً) ا.هـ

وهذا النوع من الهجر من مباحث الرقاق والآداب.

النوع الثالث: الهجر قضاء، وهو من العقوبات التعزيزية للمعتدين، وهذا يبحثه الفقهاء في باب التعزيز.

* المبحث الثالث شروط الهجر:

الهجر الشرعي للفجار من المبتدعين، والفساق (عبادة) ، والعبادة لابد من توفر ركنيها: الإخلاص، وهو ميزان الأعمال في باطنها، والمتابعة، وهو ميزان الأعمال في ظاهرها.

فلابد من أن يكون الهجر: خالصاً صواباً، فالهجر لهوى النفس: ينقض

الإخلاص، والهجر على خلاف الأمر: ينقض المتابعة. والله أعلم.
* المبحث الرابع صفات الهجر: الأصل في الهجر هو الإعراض بالكلية عن المبتدع والبراءة منه. ومن مفرداته: عدم مجالسته. الابتعاد عن مجاورته. ترك توقيره.
ترك مكالمته. ترك السلام عليه. ترك التسمية له. عدم بسط الوجه له مع عدم هجر السلام والكلام. عدم سماع كلامه وقراءتهم. عدم مشاورتهم. وهكذا من الصفات التي يتأدى بها الزجر بالهجر، وتحصل مقاصد الشرع.
* المبحث الخامس منزلة الهجر من الاعتقاد: يؤصل علماء الإسلام (هجر المبتدع ديانة) تحت القاعدة العقدية الكبرى (قاعدة الولاء والبراء) وهذه القاعدة مشتركة لفظا بين أهل السنة والجماعة وحقيقتها لديهم كما علمت، وبين
الخوارج (لا ولاء إلا ببراء) أي لا موالاة لأبي بكر وعمر رض الله عنهما إلا بالبراءة من أميري المؤمنين عثمان وعلي رضي الله عنهما وبين الشيعة (لا ولاء إلا ببراء) إي لا ولاء لعلي وآل البيت إلا بالبراءة من أبي بكر وعمر وعثمان وسائر الصحابة رضي الله عنهم ومعتقد أهل السنة والجماعة موالاة جميع الصحابة رضى الله عنهم بتزكية الله لهم.
ولدى أهل السنة والجماعة كذلك (بدعية الولاء والبراء) من وجه: بمعنى أن يتبرأ من قوم هم على دين الإسلام والسنة، ويتولى من ليسوا كذلك، كما ذكره ابن بطة رحمه الله تعالى في: الشرح والإبانة، (ص٣٤١ رقم /٤٧٢) .
ومفهوم هذه القاعدة الشريفة لدى أهل السنة والجماعة هو: الحب والبغض في الله، فهم يوالون أولياء الرحمن، ويعادون أولياء الشيطان، وكلٍ بحسب ما فيه من الخير والشر، وفي حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: (ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره المرء أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار) متفق عليه.
وعن أبي إمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أحب لله، وأبغض لله، وأعطى لله، فقد استكمل الإيمان) رواه أبو داود والضياء.
وقال يحيى بن معاذ: (حقيقة الحب في الله أن لا يزيد بالبر، ولا ينقص

بالجفاء) . وهذه القاعدة من مسلمات الاعتقاد في الإسلام، لكثرة النصوص عليها من الكتاب والسنة والأثر.

ومن أولى مقتضياتها – التي يثاب فاعلها ويعاقب تاركها – البراءة من أهل البدع والأهواء، ومعاداتهم، وزجرهم بالهجر ونحوه، على التأبيد حتى يفيئوا، وهذا موفور في عامة كتب اعتقاد أهل السنة والجماعة.

واكتفى بما أصله الإمام أبو إسماعيل الصابوني م سنة ٤٤٩هـ رحمه الله تعالى إذ قال: (ويبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يحبونهم ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم ولا يجادلونهم في الديني، ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرت بالآذان قَرّت بالآذان وقرت بالقلوب ضرّت وجرّت إليها من الوساوس والخطرات الفاسدة ما جَرَّت، وفيه أنزل الله عز وجل قوله ؟ وإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ في آيَاتِنَا ◌َأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا في حَدِيثٍ غَيْرِهِ ؟. ثم ذكر علامات أهل البدع، وعلامات أهل السنة، ثم قال: (واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم، والتباعد منهم ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم والتقرب إلى الله عز وجل بمجانبتهم ومهاجرتهم...) اهـ.

والعقوبة بالهجر للمبتدع إحدى العقوبات الشرعية التي ينزلها أهل السنة بالمبتدعة، حسب البدع والأهواء التي يتلبسون، بها، ومنها ما تقدمت الإشارة إليه والله أعلم.

* الضوابط الشرعية للهجر هذا بيان (لميزان الشرع في الهجر) وهو من أهم أبحاث هذا الواجب الشرعي، وعليه: فإذا علمنا أن الزجر بالهجر للمبتدع حتى يتوب إلى الله تعالى، قد قامت عليه أدلة بخصوصه، وأنه من أولى مفردات قاعدة الشريعة المطردة (الولاء والبراء) أي الحب والبغض في الله تعالى.

وعلمنا أيضاً: أن المقصود بالهجر: زجر المهجور، وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله، إلى آخر مقاصد الإسلام من مشروعية الهجر كما تقدم.

وأن الهجر الشرعي لحق الله تعالى (عبادة) من جنس الجهاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والعبادة لا بد من توفر ركنيها: الإخلاص، والمتابعة، أي بأن يكون الهجر (خالصاً صواباً) خالصاً لله، صواباً وفق السنة، وأن (هوى النفس) ينقض ركنية (الإخلاص) ، كما أن ركن المتابعة ينقضه (عدم موافقة الهجر للمأمور به) . إذا تقرر جميع ذلك: فليعلم أن الشرع الشريف يزن

الواقعات والأحوال الداخلة تحت قاعدته العامة (الولاء والبراء) بميزان قسط، وقسطاس مستقيم، وسطاً عدلاً بين جانبي الإفراط والتفريط، فلا تزيد عن حدها ولا تنقص عنه، فتلتقي العفوية للمبتدع بالهجر مع مقدار بدعته باعتبارات مختلفة، وما يحف بذلك من أحوال تنزل على قاعدة رعاية المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، فنقول إذاً: الأصل في الشرع هو: هجر المبتدع لكن ليس عاماً في كل حال ومن كل إنسان ولكل مبتدع. وترك الهجر والإعراض عنه بالكلية، تفريط على أي حال، وهجر لهذا الواجب الشرعي المعلوم وجوبه بالنص، والإجماع، وأن مشروعية الهجر هي في دائرة ضوابطه الشرعية المبنية على رعاية المصالح ودرء المفاسد، وهذا مما يختلف باختلاف البدعة نفسها واختلاف مبتدعها واختلاف أحوال الهاجرين، واختلاف المكان والقوة والضعف، والقلة والكثرة، وهكذا من وجوه الاختلاف والاعتبار التي يرعاها الشرع وميزانها للمسلم الذي به تنضبط المشروعية هو: مدى تحقق المقاصد الشرعية من الهجر: من الزجر، والتأديب، ورجوع العامة، وتحجيم المبتدع وبدعته وضمان السنة من شائبة البدعة.

هذا محصل الضوابط الشرعية للهجر، لكن ليحذر كل مسلم من توظيف (هوى نفسه) وتأمير (حظوظها) على نفسه، فإن هذا هلكة في الحق، وهو شر ممن يترك الهجر عصياناً لأنه يعصي الله تعالى بترك الهجر الشرعي للمبتدع، وإظهاره ترك الهجر باسم الشرع تحت غطاء وهمي باسم (المصلحة) و (تأليف القلوب) وهكذا، فالتزام الهجر الشرعي للمبتدع بضوابطه الشرعية لاغير. وعلى هذا التأصيل تتنزل كلمات الأئمة كالإمام أحمد وغيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله تعالى– في المسلك الحق في الهجر:

(فإن أقواماً جعلوا ذلك عاماً، فاستعملوا من الهجر والإنكار ما لم يؤمروا به، فلا يجب ولا يستحب، وربما تركوا به واجبات أو مستحبات وفعلوا به محرمات. وآخرون أعرضوا عن ذلك بالكلية فلم يهجروا ما أمروا بهجره من السيئات البدعية، بل تركوها ترك المعرض لاترك المنتهي الكاره، أو وقعوا فيها، وقد يتركونها ترك المنتهي الكاره، ولا ينهون عنها غيرهم، ولا يعاقبون بالهجرة ونحوها من يستحق العقوبة عليها، فيكونون قد ضيعوا من النهي عن المنكر ما أمروا به إيجاباً أو استحباباً، فهم بين فعل المنكر أو ترك المنهي عنه، وذلك فعل

ما نهوا عنه وترك ما أمروا به، فهذا هذا، ودين الله وسط بين المغالي فيه والجافي عنه، والله سبحانه أعلم) . فاعتبار اختلاف مرتبة البدعة من الإثم هو من عدة جهات:

* من جهة كونها كفراً أو غير كفر: فالمكفرة مثل: البابية، والبهائية، والقاديانية، وغلاة البريلوية. وغير المكفرة مثل عامة البدع في العبادات حقيقية كانت أو إضافية.

ومن جهة كون صاحبها مستتراً بها أو معلناً لها ففرق بين المعلن لبدعته الداعي لها، وبين الكاتم لها لأن الداعية، والمعلن لها، أظهرها فاستحق العقوبة بخلاف الكاتم فإنه ليس شراً من المنافقين الذين كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم إلى الله تعالى، هذا وهم في الدرك الأسفل من النار.

* ومن جهة كونها حقيقية أو إضافية: فالبدعة الحقيقية هي: البدعة التعبدية المحدثة استقلالاً كصلاة الرغائب، وليست بدعة إضافية، ومثل القول بالقدر، وصلاة الألفية ليلة النصف من شعبان، وبدعة الموالد، والأعياد الحكومية، وعيد غدير خم لدى الشيعة، وهكذا.

والبدعة الإضافية: هي الأمر المبتدع مضافاً إلى ما هو مشروع أصلاً بزيادة أو نقص، مثاله: الدعاء الجماعي بعد الصلاة، فالدعاء مشروع وجعله جماعياً بدعة مضافة لم يرد بها النص، وبناء العبادات على التوقيف، وسجود الشكر جماعة، واتخاذ التبليغ خلف الإمام سنة راتبة مع عدم الحاجة إليه، وهكذا.

ومن جهة كونها بينة أو مشكلة، أي كونها ظاهرة المأخذ فهي بدعة متمحضة كبدع المآتم والموالد، وصلاة الرغائب، أو بدعة فيها احتمال لاستشباه مأخذها، مثاله: القنوت في صلاتي العشاء والصبح فإنه كان ثم نسخ وبقي المشروع فيها عند النوازل، وشبهة الخلاف لا تصيره مشروعاً راتباً.

والحقيقة أن هذا الوجه: صوري لا حقيقي إذ البدع مشكلة المأخذ يلحق بها من الإشاعة والتعصب ما يجعلها بينة، والله أعلم.

* ومن جهة اجتهاده فيها أو كونه مقلداً: فالمجتهد مفترع للبدعة، فالزيغ أمكن في قلبه من المقلد، وإن كان كل منهما موزوراً لكن أثم من سن سنة سيئة أعظم وزراً، والله أعلم.

* ومن جهة الإصرار عليها أو عدمه: أما الإصرار عليها فيجعلها من باب: الدعوة إليها فيكون داعية معلناً لها، وأما عدم الإصرار فهو من باب كونها: فلتة، وزلة عالم، إذا كانت منه ثم لم يعاودها.

* ويختلف باختلاف حال المبتدع وما فيه من خير وشر: (وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة، ومعصية وسنة وبدعة: استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة...) .

وفرق بين عالم تشربت نفسه بالبدع، لكنه لم يختلط بعلماء أهل السنة ولم يتلق عنهم، وبين عالم تلقى عن المبتدعة فنالت منه منالاً، ثم خالط أهل السنة وعلماءهم وجاورهم مدة بمثلها يحصل برد اليقين بل يكون عاشرهم عشرات السنين، ثم هو يبقى على مشاربه البدعية يعملها، ويدعو إليها، ويصر عليها، فهذا قامت عليه الحجة أكثر، واستبانت له المحجة فما أبصر. فهو من أعظم خلق الله فجوراً، وغيضاً على أهل السنة، فالأول في تأليف قلبه وتودده للرجوع إلى السنة مجال، أما الثاني: فلا والله، بل يتعين هجره، ومنابذته وإبعاده، وإنزال العقوبات الشرعية للمبتدعة عليه، وأن يُهجر ميتاً كما هُجر حياً فلا يصلي أهل الخير عليه، ولا يشيعون جنازته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله تعالى– في حق بعض العصاة المظهرين لفجورهم: (وأما إذا أظهر الرجل المنكرات، وجب الإنكار عليه علانية، ولم يبق له غيبة، ووجب أن يعاقب علانية بما يردعه عن ذلك من هجر وغيره، فلا يسلم عليه، ولا يرد عليه السلام، إذا كان الفاعل لذلك متمكناً من ذلك من غير مفسدة راجحة.

وينبغي لأهل الخير والدين أن يهجروه ميتاً، كما هجروه حياً، إذا كان في ذلك كف لأمثاله من المجرمين فيتركون تشييع جنازته، كما ترك النبى – صلى الله عليه وسلم – على غير واحد من أهل الجرائم، وكما قيل لسمرة ابن جندب: إن ابنك مات البارحة، فقال: لو مات لم أصل عليه، يعني لأنه أعان على قتل نفسه، فيكون كقاتل نفسه، وقد ترك النبي – صلى الله عليه وسلم – الصلاة على قاتل نفسه. وكذلك هجر الصحابة الثلاثة الذين ظهر ذنبهم في ترك الجهاد الواجب حتى تاب الله عليهم، فإذا أظهر التوبة أظهر له الخير...) .

* وفرق في حال المهجور: بين القوي في الدين وبين الضعيف فيه، فإن القوي يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ به الضعيف في الدين كما في قصة كعب بن مالك وصاحبيه

-رضي الله عنهم-.

* وكذلك بالنسبة للأماكن: ففرق بين الأماكن التي كثرت فيها البدع، كما كثر القدر بالبصرة، والتنجيم بخراسان، والتشيع بالكوفة، وبين ما ليس كذلك.

وهذا على ما أفتى به الأئمة أحمد وغيره بناء على هذا الأصل: رعاية المصالح الشرعية.

* ويختلف باختلاف الهاجرين أنفسهم في قوتهم وضعفهم وقلتهم وكثرتهم.

فإذا كانت الغلبة والظهور لأهل السنة كانت مشروعية هجر المبتدع قائمة على أصلها، وإن كانت القوة والكثرة للمبتدعة – ولا حول ولا قوة إلا بالله – فلا المبتدع ولا غيره يرتدع بالهجر ولا يحصل المقصود الشرعي، لم يشرع الهجر وكان مسلك التأليف، خشية زيادة الشر.

وهذا كحال المشروع مع العدو (القتال تارة، والمهادنة تارة، وأخذ الجزية تارة، كل ذلك بحسب الأحوال والمصالح) .

ومن أهم المهمات هنا: إذا كانت الواجبات لدى أهل السنة مثل: التعليم، والجهاد، والطب، والهندسة، ونحوها متعذر إقامتها إلا بواسطتهم، فإنه يعمل على تحصيل مصلحة الجهاد، ومصلحة التعليم وهكذا، مع الحذر من بدعته، واتقاء الفتنة به وبها ما أمكن، وبقدر الضرورة، فإذا زالت عاد أهل السنة إلى الأصل في الهجر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في جوابه المحرر في الهجر المشروع: (.. فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب: كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل) .

هذا وإن الناظر في أحوال المبتدعة من وجه ما هم عليه من الشناعات، وإماتة السنن، والنشاط في غير هدى والنصرة لغير حق، وأنهم يفسدون على أهل السنة صفاء الإسلام، رآهم مستحقين لما قاله الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- في أهل الكلام: (حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال، ويطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال: هذا جزاء من أعرض عن الكتاب والسنة وأقبل على الكلام) ، وإذا نظرت إلى المبتدعة بعين القدر، والحيرة مستولية عليهم،

وإذا سمعت الرجل تأتيه بالأثر فلا يريده، ويريد القرآن، فلا تشك أنه رجل قد احتوى على الزندقة، فقم من عنده ودعه١.

والشيطان مستحوذ عليهم رحمتهم، وترفقت بهم، أوتوا ذكاءً وما أوتوا زكاءً، وأعطوا فهوماً وما أعطوا علوماً، وأعطوا سمعاً وأبصاراً وأفئدة (فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ ولا أَبْصَارُهُمْ ولا أَفْئِدَتُهُم مِّن شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ) .
وختاماً: احذر المبتدع، واحذر بدعته، وأعمل الولاء والبراء معه، وتقرب
إلى الله بذلك، وبهجره الهجر الشرعي منزلاً له على قواعد الشريعة وأصولها في
رعاية المصالح ودفع المفاسد، وإياك ثم إياك من تأمير الهوى هجراً أو تركاً. انظر هجر المبتدع للدكتور بكر أبو زيد رحمه الله.

١ قدمنا بحثا في هذه المسألة.
قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا من مناهج أهل الأهواء، فإن أهل الأهواء يردون ما يخالف أصولهم من السنة والآثار، وهذه سمة في جميع أهل الأهواء سواء كانوا أفراداً أو فرقاً، فإن صاحب الهوى لا يريد الدليل الذي يخالف هواه، ونظراً لأن القرآن مجمل ولا يستطيع أحد أن ينكره، ولا أن يقدح فيه أو يتكلم لأنه كلام الله عز وجل، وأهل الأهواء يدّعون أنهم لا يأخذون إلا بالقرآن، فإذا جاءهم الحديث إن أعجبهم أخذوا به، وإن خالف هواهم ردوه، وكذلك آثار السلف، ويزعمون أنهم إنما يريدون القرآن، وهذا لا شك أنه خلاف منهج الحق؛
لأن الله عز وجل أمرنا في كتابه بالأخذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وباتباع سبيل
المؤمنين، فهذا يعني أن من ادّعى أنه يأخذ بالقرآن ثم إذا جاءته السنة والأثر رده، لا شك أنه صاحب هوى وبدعة، سواء كانت هذه النزعة فردية شخصية أو كانت نزعة فرقية ترجع إلى أصل بدعة أو أصل فرقة، فالأمر سواء.
مسألة: قال العلامة الألباني في رسالة منزلة السنة في الإسلام (ص٧): أن الله تبارك وتعالى اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم بنبوته واختصه برسالته فأنزل عليه كتابه القرآن الكريم وأمره فيه في جملة ما أمره به أن يبينه للناس فقال تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) [النحل : ٤٤] . والذي أراه أن هذا البيان المذكور في هذه الآية الكريمة يشتمل على نوعين من البيان :

الأول : بيان اللفظ ونظمه وهو تبليغ القرآن وعدم كتمانه وأداؤه إلى الأمة كما أنزله الله تبارك وتعالى على قلبه صلى الله عليه وسلم . وهو المراد بقوله تعالى : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك) [المائدة : ٦٧] وقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها في حديث لها : " ومن حدثكم أن محمدا كتم شيئا أمر بتبليغه فقد أعظم على الله الفرية . ثم تلت الآية المذكورة " [أخرجه الشيخان] . وفي رواية لمسلم : " لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا أمر بتبليغه لكتم قوله تعالى : (وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه) [الأحزاب : ٣٧] "

والآخر : بيان معنى اللفظ أو الجملة أو الآية الذي تحتاج الأمة إلى بيانه وأكثر ما يكون ذلك في الآيات المجملة أو العامة أو المطلقة فتأتي السنة فتوضح المجمل وتخصص العام وتقيد المطلق . وذلك يكون بقوله صلى الله عليه وسلم كما يكون بفعله وإقراره، وقوله تعالى : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) [المائدة : ٣٨] مثال صالح لذلك فإن السارق فيه مطلق كاليد فبينت السنة القولية الأول منهما وقيدته بالسارق الذي يسرق ربع دينار بقوله صلى الله عليه وسلم : " لا قطع إلا في ربع دينار فصاعدا " [أخرجه الشيخان] . كما بينت الآخر بفعله صلى الله عليه وسلم أو فعل أصحابه وإقراره فإنهم كانوا يقطعون يد السارق من عند المفصل كما هو معروف في كتب لحديث وبينت السنة القولية اليد المذكورة في آية التيمم : (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم) [النساء : ٤٣ ، المائدة : ٦] بأنها الكف أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم : " التيمم ضربة للوجه والكفين " [أخرجه أحمد والشيخان وغيرهم من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما].

وإليكم بعض الآيات الأخرى التي لم يمكن فهمها فهما صحيحا على مراد الله تعالى إلا من طريق السنة :

١ – قوله تعالى : (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون) [الأنعام : ٨٢] فقد فهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قوله : (بظلم) على عمومه الذي يشمل كل ظلم ولو كان صغيرا ولذلك استشكلوا الآية فقالوا : يا رسول الله أينا لم يلبس أيمانه بظلم ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : " ليس بذلك إنما هو الشرك ألا تسمعوا إلى قول لقمان : (إن الشرك لظلم عظيم) [لقمان : ١٣] ؟ " [أخرجه الشيخان وغيرهما].

٢ – قوله تعالى : (وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) [النساء : ١٠١] فظاهر هذه الآية يقتضي أن قصر الصلاة في السفر مشروط له الخوف ولذلك سأل بعض الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ما بالنا نقصر وقد أمنا ؟ قال : " صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته " رواه مسلم .

٣ – قوله تعالى : (حرمت عليكم الميتة والدم . .) [المائدة : ٣] فبينت السنة القولية أن ميتة الجراد والسمك والكبد والطحال من الدم حلال فقال صلى الله عليه وسلم : " أحلت لنا ميتتان ودمان : الجراد والحوت (أي السمك بجميع أنواعه) والكبد والطحال " أخرجه البيهقي وغيره مرفوعا وموقوفا وإسناد الموقوف صحيح وهو في حكم المرفوع لأنه لا يقال من قبل الرأي .

٤ – قوله تعالى : (قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا أهل لغير الله به) [الأنعام : ١٤٥] . ثم جاءت السنة فحرمت أشياء لم تذكر في هذه الآية كقوله صلى الله عليه وسلم : " كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير حرام " . وفي الباب أحاديث أخرى في النهي عن ذلك .
كقوله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر: " إن الله ورسوله ينهيانكم عن الحمر الإنسية فإنها رجس "أخرجه الشيخان .

٥ – قوله تعالى : (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) [الأعراف : ٣٢] فبينت السنة أيضا أن من الزينة ما هو محرم فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج يوما على أصحابه وفي إحدى يديه حرير وفي الأخرى ذهب فقال : " هذان حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم " أخرجه الحاكم وصححه .

والأحاديث في معناه كثيرة معروفة في " الصحيحين " وغيرهما . إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة المعروفة لدى أهل العلم بالحديث والفقه . ومما تقدم يتبين لنا أيها الإخوة أهمية السنة في التشريع الإسلامي فإننا إذا أعدنا النظر في الأمثلة المذكورة فضلا عن غيرها مما لم نذكر نتيقن أنه لا سبيل إلى فهم القرآن الكريم فهما إلا مقرونا بالسنة

ففي المثال الأول فهم الصحابة (الظلم) المذكور في الآية على ظاهره ومع أنهم كانوا رضي الله عنهم كما قال ابن مسعود : (أفضل هذه الأمة أبرها قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا) فإنهم مع ذلك قد أخطئوا في ذلك الفهم فلولا أن النبي صلى الله عليه وسلم ردهم عن خطئهم وأرشدهم

إلى أن الصواب في (الظلم) المذكور إنما هو الشرك لاتبعناهم على خطئهم ولكن الله تبارك وتعالى صاننا عن ذلك . بفضل إرشاده صلى الله عليه وسلم وسنته . وفي المثال الثاني : لولا الحديث المذكور لبقينا شاكين على الأقل في قصر الصلاة في السفر في حالة الأمن إن لم نذهب إلى اشتراط الخوف فيه كما هو ظاهر الآية وكما تبادر ذلك لبعض الصحابة لولا أنهم رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصر ويقصرون معه وقد أمنوا . وفي المثال الثالث : لولا الحديث أيضا لحرمنا طيبات أحلت لنا : الجراد والسمك والكبد والطحال . وفي المثال الرابع : لولا الأحاديث التي ذكرنا فيه بعضها لاستحللنا ما حرم الله علينا على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم من السباع وذوي المخلب من الطير . وكذلك المثال الخامس : لولا الأحاديث التي فيه لاستحللنا ما حرم الله على لسان نبيه من الذهب والحرير ومن هنا قال بعض السلف : السنة تقضي على الكتاب.

ومن المؤسف أنه قد وجد في بعض المفسرين والكتاب المعاصرين من ذهب إلى جواز ما ذكر في المثالين الأخيرين من إباحة أكل السباع ولبس الذهب والحرير اعتمادا على القرآن فقط بل وجد في الوقت الحاضر طائفة يتسمون ب (القرآنيين) يفسرون القرآن بأهوائهم وعقولهم دون الاستعانة على ذلك بالسنة الصحيحة بل السنة عندهم تبع لأهوائهم فما وافقهم منها تشبثوا به وما لم يوافقهم منها نبذوه وراءهم ظهريا، وكأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أشار إلى هؤلاء بقوله في الحديث الصحيح : " لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه " [رواه الترمذي] . وفي رواية لغيره : " ما وجدنا فيه حراما حرمناه ألا وإني أتيت القرآن ومثله معه " . وفي أخرى : " ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله "

بل إن من المؤسف أن بعض الكتاب الأفاضل ألف كتابا في شريعة الإسلام وعقيدته وذكر في مقدمته أنه ألفه وليس لديه من المراجع إلا القرآن . فهذا الحديث الصحيح يدل دلالة قاطعة على أن الشريعة الإسلامية ليست قرآنا فقط وإنما قرآن وسنة فمن تمسك بأحدهما دون الآخر لم يتمسك بأحدهما لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر كما قال تعالى : (من يطع الرسول فقد أطاع الله) [النساء : ٨٠] وقال : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) [النساء : ٦٥] وقال : (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله

ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا) [الأحزاب : ٣٦] وقال : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) [الحشر : ٧]

وبمناسبة هذه الآية يعجبني ما ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو أن امرأة جاءت إليه فقالت له : أنت الذي تقول : لعن الله النامصات والمتنمصات والواشمات . . الحديث ؟ قال : نعم قالت : فإني قرأت كتاب الله من أوله إلى آخره فلم أجد فيه ما تقول فقال لها : إن كنت قرأتيه لقد وجدتيه أما قرأت : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قالت : بلى قال : فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لعن الله النامصات . . الحديث [متفق عليه].

ومما سبق يبدو واضحا أنه لا مجال لأحد مهما كان عالما باللغة العربية وآدابها أن يفهم القرآن الكريم دون الاستعانة على ذلك بسنة النبي صلى الله عليه وسلم القولية والفعلية فإنه لم يكن أعلم في اللغة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين نزل القرآن بلغتهم ولم تكن قد شابتها لوثة العجمة والعامية واللحن ومع ذلك فإنهم غلطوا في فهم الآيات السابقة حين اعتمدوا على لغتهم فقط وعليه فمن البدهي أن المرء كلما كان عالما بالسنة كان أحرى بفهم القرآن واستنباط الأحكام منه ممن هو جاهل بها فكيف بمن هو غير معتد بها ولا ملتفت إليها أصلا ؟

ولذلك كان من القواعد المتفق عليها بين أهل العلم : أن يفسر القرآن بالقرآن والسنة ١ ثم بأقوال الصحابة . . إلخ

ومن ذلك يتبين لنا ضلال علماء الكلام قديما وحديثا ومخالفتهم للسلف رضي الله عنهم قي عقائدهم فضلا عن أحكامهم وهو بعدهم عن السنة والمعرفة بها وتحكيمهم عقولهم وأهواءهم في آيات الصفات وغيرها . وما أحسن ما جاء في " شرح العقيدة الطحاوية (ص٢١٢): وكيف يتكلم في أصول الدين من لا يتلقاه من الكتاب والسنة وإنما يتلقاه من قول فلان ؟ وإذا زعم أنه يأخذه من كتاب الله . لا يتلقى تفسير كتاب الله من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينظر فيها ولا فيما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان المنقول إلينا عن الثقات الذي تخيرهم النقاد فإنهم لم ينقلوا نظم القرآن وحده بل نقلوا نظمه ومعناه ولا كانوا يتعلمون القرآن كما يتعلم الصبيان بل يتعلمونه بمعانيه . ومن لا يسلك سبيلهم فإنما يتكلم برأيه . ومن يتكلم برأيه وبما يظنه دين الله ولم يتلق ذلك من الكتاب فهو مأثوم وإن أصاب . ومن أخذ من الكتاب والسنة فهو مأجور وإن أخطأ . لكن إن أصاب يضاعف أجره ا.هـ ثم قال (ص٢١٧): فالواجب كمال

واعلم أن الأهواء كلها ردية تدعو كلها إلى السيف، وأرداها وأكفرها: الروافض، والمعتزلة، والجهمية، فإنهم يريدون الناس على التعطيل والزندقة١.

التسليم للرسول صلى الله عليه وسلم والانقياد لأمره وتلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن نعارضه بخيال باطل نسميه معقولا أو نحمله شبهة أو شكا أو نقدم عليه آراء الرجال وزبالة أذهانهم فنوحده صلى الله عليه وسلم بالتحكيم والتسليم والانقياد والإذعان كما نوحد المرسل سبحانه وتعالى بالعبادة والخضوع والذل والإنابة والتوكل ا.هـ

وجملة القول: أن الواجب على المسلمين جميعا أن لا يفرقوا بين القرآن والسنة من حيث وجوب الأخذ بهما كليهما وإقامة التشريع عليهما معا . فإن هذا هو الضمان لهم أن لا يميلوا يمينا ويسارا وأن لا يرجعوا القهقرى ضلالا كما أفصح عن هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : " تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما : كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض " رواه مالك بلاغا والحاكم موصلا بإسناد حسن .

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا أيضاً أصل من الأصول المهمة، وهو قاعدة لا خلاف عليها عند أهل الحق، وهو أن الأهواء كلها ردية، سواء الخفيف منها أو المغلّظ فلا خير فيها، مع أنه من المعلوم أنه ليس هناك بدعة غير مغلظة عند أهل الأهواء، اللهم إلا ما يقال عن بعض الفرق التي هي على منهج السنة في عموم الدين لكنها خالفت في أصل كمرجئة الفقهاء، ولا يوجد غيرها مثلها في قربها من السنة.

أما من عداهم من الجهمية والروافض والمعتزلة فهؤلاء أصحاب مناهج وأصول فاسدة، وغيرهم تبع لهم، فالقدرية صارت هي المعتزلة، ومتكلمة الأشاعرة والماتريدية والكلابية والسالمية ومن سلك سبيلهم على أصول المعتزلة والجهمية، فهؤلاء في مناهجهم لا في أفرادهم يريدون الناس على التعطيل، بمعنى أن مآل مناهجهم تعطيل صفات الله عز وجل وأسمائه وأفعاله، وتعطيل الغيبيات، أي إبقاؤها بلا حقيقة، بمعنى أنهم يعتقدون أن أصول الصفات ليست لها حقيقة، وكذلك بقية الغيبيات.

والزندقة تشمل إنكار أصول الدين، وتشمل الفجور في الأعمال الظاهرة، وهي تعني النفاق، وتعني الخروج من مقتضى الدين، وتعني الإعراض عن دين الله عز وجل فهؤلاء سواء قصدوا أو لم يقصدوا –أي الروافض والمعتزلة والجهمية– مآل مذاهبهم التعطيل والزندقة، وهذا الحاصل فعلاً.

واعلم أنه من تناول أحدا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فاعلم أنه إنما أراد محمدا صلى الله عليه وسلم، وقد آذاه في قبره١.

أما قوله: (وتدعو كلها إلى السيف)، فهذه أيضاً سمة سبق الإشارة إليها، فمن العلامات الظاهرة الفارقة بين أهل السنة والجماعة وبين مخالفيهم من أهل الأهواء أن أهل الأهواء كلهم إلا القليل النادر الذي لا حكم له يرون السيف، حتى المرجئة كثير منهم يرون السيف، وهذا أمر عجيب، والمفترض في أهل الإرجاء التساهل، لكن نظراً لأنهم خالفوا أصول السنة صار كثير منهم يرون السيف، وهذا بسبب المخالفة للسنة.

ومعنى السيف الخروج على أئمة المسلمين وولاتهم، والخروج على جماعة المسلمين، وتدعو إلى السيف بمعنى أنها تراه وتعتقده سواء فعلته أو لم تفعل.

وهذه مسألة مهمة؛ لأن كثيراً من الفرق تجد في كتبها وأصولها ومناهجها وما أجمع عليه السلف عنها أنها ترى الخروج ولا تعتقد لأئمة المسلمين ولاية، لكن قد لا تخرج، فكم كانت الرافضة ترى السيف في فترات من التاريخ طويلة والغالب أنها لا تستطيع الخروج فلا تخرج، والمعتزلة كذلك ما خرجت بالسيف إلا في حالات نادرة جداً، والجهمية كذلك لكنهم يعتقدون السيف ويرون السيف ويدعون إليه ما أمكنهم ذلك.

إذاً: المسألة تدور على أنه اعتقاد عند جميع أهل الأهواء، لا يرون أئمة المسلمين وولاتهم طاعة ولا يرون لهم بيعة، هذا هو الأصل عند عموم أهل الأهواء.

المرجئة في الحقيقة لا نستطيع أن نثبّت عنهم موقفاً واحداً خلال تاريخ الإسلام، لكن من خلال حوادث التاريخ كان غالب أئمة المرجئة من الفقهاء وأهل العلم يميلون إلى الفتوى بجواز الخروج على الظلمة، أما أنه منهج يدعون إليه فلا.

ومرجئة الفقهاء يقررون غالباً منهج أهل السنة في العموم، لكن إذا تأملنا بعض أئمة الدين من الفقهاء الذين خالفوا عموم أهل السنة بجواز الخروج لتعللات معينة نجد أغلبهم من المرجئة، هذا هو قصدي، أما أنه مذهب يعلنونه فلا، فهم في عموم أصول الدين على السنة ما عدا مسألة الإيمان.

١ قدمنا في هذه المسألة بحثا فراجعه إن شئت.

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا حق، فإن الإنسان يقاس بأصحابه، ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم ذكر أن من البر الذي يبقى من الابن لأبيه إذا مات صلة أحبابه، كأن

وإذا ظهر لك من إنسان شيء من البدع، فاحذره؛ فإن الذي أخفى عنك أكثر مما أظهر ١.

تبر صديق أبيك وهو ميت، وهذا يعني بالضرورة أنك إذا لم تبر بأصدقاء أبيك فقد أسأت إلى أبيك وهو ميت، وهو نوع من العقوق.

فإذا كان عدم بر أصدقاء الأب عقوق بالأب وهو ميت، فمن باب أولى أن يكون الطعن في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من عدم البر بحقه، والرسول صلى الله عليه وسلم قد زكّى أصحابه ونهى عن سبهم، وتوفي صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فالقدح فيهم قدح في حق النبي صلى الله عليه وسلم وانتقاص لحقه، وإساءة إليه بالضرورة، فمن تناول أحداً من الصحابة فإنما أراد النبي صلى الله عليه وسلم حتى ولو ادعى أنه يحبه، إذ كيف يدّعي أنه يحب الرسول صلى الله عليه وسلم ثم يطعن في أصدقائه وصحابته وإخوانه الذين زكّاهم، بل وأوصى وصية مؤكدة بحفظ ورعاية حقوقهم والترضي عنهم وعدم القدح فيهم، فهو مخالفة صريحة للسنة، ثم إنه عود على حق الرسول صلى الله عليه وسلم بالارتداد، بمعنى أن من طعن في أي من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم فإنما طعن في حق الرسول صلى الله عليه وسلم وآذاه في قبره ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: أي: إذا رأيت الرجل يسب الصحابة فاعلم أنه يريد سب الرسول عليه الصلاة والسلام، فهو أراد سب الرسول لكنه لم يستطع لنفاقه؛ ولأنه لو سب الرسول كفر في الحال ولكفره الناس، فلما لم يستطع أن يسب الرسول سب الصحابة وسب الصاحب سب لصاحبه، ولذلك يقول القحطاني في نونيته: إن الروافض شر من وطئ الحصى من كل إنس ناطق أو جان مدحوا النبي وخونوا أصحابه فهل يصلح أن تمدح شخصاً وتسب أصحابه؟! فالإنسان على دين صاحبه، لذلك يقول المؤلف رحمه الله: (واعلم أنه من تناول أحداً من أصحاب محمداً صلى الله عليه وسلم)، أي: من تناولهم بالعيب والذنب والسب والشتم (فاعلم أنه إنما أراد محمداً صلى الله عليه وسلم، وقد آذاه في قبره).

١ قال المصنف كما في طبقات الحنابلة (٢/ ٤٤): مثل أصحاب البدع مثل العقارب يدفنون رؤوسهم وأبدانهم في التراب، ويخرجون أذنابهم، فإذا تمكنوا لدغوا، وكذلك أهل البدع، هم مختفون بين الناس، فإذا تمكنوا بلغوا ما يريدون.

وإذا رأيت الرجل من أهل السنة رديء الطريق والمذهب، فاسقا فاجرا، صاحب معاص، ضالا، وهو على السنة فاصحبه، واجلس معه فإنه ليس تضرك معصيته، وإذا رأيت الرجل مجتهدا – وإن بدا متقشفا محترقا بالعبادة – صاحب هوى، فلا تجالسه، ولا تقعد معه، ولا تسمع كلامه ولا تمش معه في طريق، فإني لا آمن أن تستحلي طريقته فتهلك معه.

ورأى يونس بن عبيد ابنه وقد خرج من عند صاحب هوى، فقال: يا بني! من أين جئت؟ قال: من عند فلان. قال: يا بني لأن أراك تخرج من بيت خنثى أحب إلي من أن أراك تخرج من بيت فلان، ولأن تلقى الله يا بني زانيا سارقا فاسقا خائنا أحب إلي من أن تلقاه بقول فلان وفلان.

ألا ترى أن يونس بن عبيد علم أن الخنثى لا يضل ابنه عن دينه، وأن صاحب البدعة يضله حتى يكفره[1].

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا الكلام في أصله صحيح، لكن في تفصيلاته مبالغة، وربما قصد الشيخ معنى آخر فخانته العبارة فهو بشر، وكان الصواب أن يقول: إذا رأيت الرجل من أهل السنة فاحمد له ذلك، وإن كان واقعاً في المعاصي والفجور فاكره فيه معاصيه وفجوره وتجنبه للمعصية وللفجور، لكن لا تتبرأ منه كتبرئك من صاحب البدعة، فإن صاحب البدعة انطوى على البدعة، أما هذا العاصي فإنه يرجى له التوبة والمعصية، وهو أقل خطراً على الإنسان في دينه وعقيدته من البدعة! ومن هنا يكون التعامل مع صاحب البدعة أكثر حذراً وأشد ذنباً من التعامل مع صاحب الذنب والمعصية؛ لأن صاحب الذنب والمعصية إذا لم تظهر منه بدعة فالأصل بقاؤه على السنة والعقيدة السليمة، لكنه غالباً يدري أنه على معصية فيرجى له يوماً أن يتوب.

ثم إن أثر المعصية في انتقالها إلى الشخص الآخر أخف وأقل احتمالاً من أثر البدعة، لأن البدعة فيها تلبيس وتدخل على الإنسان من حيث لا يشعر، وفاعلها يفعلها وهو يظن أنه على حق، أما الفاجر الفاسق فإن فجوره ظاهر ينفر منه الطبع والعقل السليم وينهى عنه الشرع، وكل إنسان مهما كان ينبذ الفجور، فلذلك تكون عنده حصانة ذاتية من الفجور؛ لأنه ممقوت بالطبع عند أهله وعند الناس.

وتستطيع أن تميز بوضوح خطأ الفجور والفسق، لكن لا تميّز خطأ البدعة، فمن هنا كانت مصاحبة صاحب البدعة لا تجوز؛ لأنه ربما يحسنها لك حتى تظن أنها الحق والسنة، ومصاحبة صاحب الفجور إثم رغم أن فجوره واضح لكن ليس كإثم مصاحبة صاحب البدعة لهذه الاعتبارات.

قوله (فاصحبه واجلس معه) إذاً ليست مصاحبة صاحب الفجور من الأمور المطلوبة، وقوله: (فاصحبه) بمعنى: أن الفجور لا يمنع من أن تصاحبه عند الحاجة في سفر أو حج أو نحو ذلك لعلك تستصلحه، بخلاف صاحب البدعة.

فلعله قصد بالصحبة الصحبة عند الضرورة أو الحاجة التي تقتضي ذلك.

والجلوس معه أيضاً في غير فسقه، أي في غير مجال الفسق، كأن تصاحبه في الطريق إلى المسجد، أو تصاحبه في الوليمة، أو في الزيارة الشرعية، أو في جنازة، أو تتحدث معه في الأمور العامة وفيما يصلح حاله، وتجيب دعوته وهو في غير حال فجوره .. لا سيما مع حسن النية والنصح، أما صاحب البدعة فهذه الأمور تتجنبها إطلاقاً.

فمن هنا لعل الفرق هو الذي جعل الشيخ يقول هذا الكلام، أما مصاحبة صاحب الفجور مصاحبة منادمة ورضا، ومصاحبة محبة لما هو عليه، بمعنى أن تعطيه نفسك في الصداقة والولاء والمودة فهذا غير صحيح، بل يجتمع فيه الولاء والبراء، فتبرأ من فسقه وفجوره، ومن مجالسته حالة فسقه وفجوره، وتواليه بما فيه من الخير وبقاء الفطرة وتناصحه.

قوله (ورأى يونس بن عبيد ابنه وقد خرج من عند صاحب هوى...).

قصد الشيخ أيضاً ما ذكرنا في السابق فليس القصد من كلامه أن تصاحب الخائن والفاسق والزاني وتجلس معه في بيته وتنادمه وتجالسه، لكن يقول: إذا خير الإنسان بين مفسدتين في المصاحبة والمجالسة، فكونه يصاحب العاصي الذي يرجى له التوبة ومعصيته ظاهرة وخطره أقل على الدين، أسهل من الوقوع في مصاحبة صاحب البدعة فهذه المقارنة كسابقتها.

وقوله: (خرجت من بيت خنثى)، يقصد البيوت المشبوهة، وإن كان الخنثى له مفهومان مفهوم يقصد به من لديه آلة الذكر والأنثى، وقد يقصد به أيضاً من عنده شيء من الفساد الخلقي، وقد يقع فيه كثيراً هذا الصنف من الناس، فالمقصود المشبوه، يعني: لأن أراك خرجت من بيت مشبوه أحب إلي من أن أراك تخرج من بيت فلان وفلان، ممن هم من أهل البدع.

واحذر ثم احذر أهل زمانك خاصة، وانظر من تجالس، وممن تسمع، ومن تصحب، فإن الخلق كأنهم في ردة، إلا من عصمه الله منهم١.

قد يكون الشيخ تساهل في التعبير فإنه لا هذا ولا ذاك مطلوب، فالمسلم عليه أن يجتنب مواطن الخنا والشبهة، وأهل الخنا والشبهة في المجالسة والمنادمة وفي دخول بيوتهم وغير ذلك، لكن كما قال عند المقارنة لا شك أن هذا أسهل وأقل خطراً من ذاك، أي من صاحب البدعة مهما كان.

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: في هذا تحذيرٌ لطالب العلم وأنَّه لاينبغي أن يجالس، ولايصاحب، ولايسمع إلاَّ ممَّن يثق بعلمه وعقيدته ، أمَّا قوله : (فإنَّ الخلق كلهم كأنَّهم في ردة) فهذا كان ينبغي ألاَّ يقوله ولايجوز الحكم على الناس جميعاً، ولكن من اعتقد مذهب المعتزلة فهو في هذه الحالة يعدُّ منهم، ومن عظَّم رؤساء المعتزلة كأحمد بن أبي دؤاد ، وبشر المرِّيسي أو ثمامة بن أشرس أو أبا الهذيل العلاف أو هشام الفُوَطِي هؤلاء كلهم من رؤساء المعتزلة ، فمن رأيته يعظمهم، ويأخذ بآرائهم، فإنَّه يلتحق بهم ويكون في عدادهم، ويجب أن يهجر كما هجروا، لأنَّه إذا ذكر هؤلاء بخيرٍ فهو واقعٌ فيما وقعوا فيه .

قوله : (إلاَّ من عصم الله) هذا استثناءٌ ، فكأنَّه لم ينجُوَ من الردة إلاَّ القليل ممن عصمه الله وهذا الكلام لانوافقه عليه ، بل أنَّ الأصل في المسلمين الإسلام ، ولايخرج من الإسلام إلاَّ من تبينت ردته ، فإن كان قد وقع في شيءٍ من البدع غير المكفرة أو وقع في شيءٍ من المعاصي فنحن لانحكم عليه بالكفر لأنَّ ذلك صعبٌ وقد نهينا عن التكفير إلاَّ بأمرٍ واضح يكون معنا فيه الدليل سواءً كان ما نكفره به قولٌ أوفعل أو اعتقاد أي أنَّا لانكفره إلاَّ بما اتضح أنَّه فيه باعترافه أو ثبت عليه بقول الثقات من الناس وبالله التوفيق ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: الشيخ رحمه الله يتكلم عن أهل زمانه في القرن الرابع؛ لأنه لو قارناه بما قبله وجدنا الفارق كبيراً، فإن الناس كثرت فيهم الأهواء والبدع، وظهرت الباطنية بشكل سافر، وظهرت الرافضة وتمكنت من كثير من بلاد المسلمين، وضعفت الخلافة الإسلامية، ووجدت أمور كثرت فيها الأهواء وكثر إعراض الناس عن دين الله عز وجل وكثر الجهل، فهذا أمر نسبي مع أن زمانه أفضل من كثير الأزمنة التي تلت فيما بعد، لكن هذا من باب النصح والبيان للناس، ولا يعني أن الزمان فسد كله وأنه لا يوجد أهل الخير والسنة، لكن الحذر من أن يتساهل المسلم فيمن يجالس ومن يسمع ومن يصحب.

وانظر إذا سمعت الرجل يذكر ابن أبي دؤاد، وبشرا المريسي، وثمامة، أو أبا الهذيل أو هشاما الفوطي أو واحدا من أتباعهم وأشياعهم فاحذره، فإنه صاحب بدعة، فإن هؤلاء كانوا على الردة، واترك هذا الرجل الذي ذكرهم بخير، ومن ذكر منهم بمنزلتهم[1].

وقوله: (فإن الخلق كأنهم في ردة)، بمعنى أنه بدأت الغربة في السنة، فكأن الناس يعملون غير أعمال الإسلام، فلم يبق منهم إلا بعض الشعائر الظاهرة، قد استولى عليهم الجهل والبدع والهوى، نسأل الله السلامة.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه قاعدة أيضاً في الحكم والتعامل مع رءوس أهل الأهواء الذين اشتهروا ببدعة أو ببدع، فلا ينبغي للمسلم أن يتعلق بهم أو يثني عليهم في جانب الدين، ولا ينبغي أيضاً أن نتساهل في إظهار هؤلاء الرءوس عند ناشئة المسلمين؛ لأنه يوجد عندهم من الخصال البشرية ما يعتبر إما من باب الفضائل مثل الكرم والحلم وغيرهما، كما عند ابن أبي دؤاد، وإما من باب العلم والذكاء كما عند ثمامة وبشر المريسي وأبي الهذيل وهشام الفوطي هؤلاء كلهم اشتهروا بخصال موجودة في عموم البشر بالذكاء والعبقرية والقدرة على النقاش، وقد تكون من باب رجاحة العقل والقدرة على الحجاج مع الفلاسفة أو مع الملاحدة، كل هذه موجودة عند بعضهم، لكن هذه خصال لا ينبغي أن تتخذ ذريعة للثناء عليهم فيتعلق بهم ناشئة المسلمين، ويفتنون بهم فإن من فتن بهم فتن بمذاهبهم، ولا شك أن الناشئ إذا أُعجب بإنسان تعلق بفكره وبعمله، وهو يشعر أو لا يشعر.
وأيضاً ربما يدافع عنه ويكون في قلبه ولاء له، ومن هنا صار التعلق برأس من رءوس البدعة قديماً وحديثاً من علامات الهوى والبدعة وأي إنسان تجده يثني على هؤلاء ويدافع عنهم أو أمثالهم قديماً وحديثاً، ويحاول إبراز فضائلهم دون أن يبين شرورهم، ويحاول أن يجعل منهم قدوة وأن يعتذر لهم، فهو رافع راية بدعة، كما يفعل كثير من الأدباء الآن وبعض الكُتّاب الإسلاميين والحداثيون وغيرهم، فهؤلاء الآن يعتبرون رافعي راية البدع وأهلها وتنبيش القبور، ومحاولة رد الناس إلى الإعجاب بهذه المذاهب والمناهج والأشخاص، وهذا كله خلاف السنة مخالفة صريحة، فلا ينبغي للمسلم فضلاً عن طالب علم أن يجاري هذا الاتجاه.

والمحنة في الإسلام بدعة، وأما اليوم فيمتحن بالسنة، لقوله: (إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم)١، ولا تقبلوا الحديث إلا ممن تقبلون شهادته. فتنظر، إن كان صاحب سنة له معرفة صدوق كتبت عنه وإلا تركته١.

قد يقول قائل: لماذا لا نثني عليهم بما هم فيه؟ فنقول: نعم نثني عليهم عند اقتضاء الحاجة؛ لأن الناس لا تتعلق نفوسهم بالشيء الذي يشارك فيه هؤلاء غيرهم من عموم الناس، إنما تتعلق نفوس البشر بالشيء الذي خالفوا فيه، وهذه طبيعة فطرية ونزعة يحركها الشيطان في بني آدم، هذا أمر.
الأمر الآخر: فرق بين أن نتكلم عن سيرهم في التراجم مثلاً وعندما نتكلم عنهم في أمور عارضة أو في دروس أو في مناهج، فإن الناس لا مصلحة لهم من ذكر خصال يشترك فيها عموم البشر، في حين أن عليهم ضرراً ومفسدة في ذكر خصال هؤلاء دون التحذير منهم.
وفرق أيضاً بين الكلام الذي يخرج عند عامة الناس وبين الكلام الذي يكون بين خاصة أهل العلم أو يكون في بطون الكتب، فإنه لا مانع عندما أتكلم بكلام في السير أن أقول: ابن أبي دؤاد مثلاً رأس البدعة، داعية القول بخلق القرآن، آذى الإمام أحمد وأئمة الدين وآذى السلف، ومع ذلك فإنه عُرف بالكرم وعُرف بالحلم وسعة الصدر هذا أمر آخر.
فعند ذكر ما على الإنسان من خير وشر لا مانع أن تذكر جانب الفضائل، ولكن بشرط أمن الفتنة على الناس وبكلام لا يطير في الآفاق عند أناس لا يميّزون بين الحق والباطل، كأن يكون في صحف أو في كتب شهيرة أو في مناهج أو نحوها فهذا لا يجوز، لكن عند اقتضاء الحال أو عندما تتكلم عند أهل العلم أو تكتب كتاباً تريد أن تسطر فيه أخلاق الرجال عموماً بما فيها من خير أو شر، فلا مانع من هذا بضوابطه وشروطه.
١ قال العلامة الألباني في الضعيفة (٢٤٨١): رواه تمام (٢/٤٢/٣)، وابن عدي في مقدمة الكامل (١٤٨/١) ، والسهمي في تاريخ جرجان (٤٣٠)، والهروي في ذم الكلام (١/١٣٦)، والديلمي في مسند الفردوس (٣٠٢/٢/١) من طريق خليد بن دعلج عن قتادة عن أنس مرفوعا، قلت : وهذا سند ضعيف جدا، خليد بن دعلج متروك، ورواه القاضي عياض في الإلماع (٢/١٠) عن أبي نعيم : نا شافع بن محمد نا يعقوب بن حجر : نا محمد بن سليمان : نا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس به وقال: قال أبو نعيم : والصحيح وقفه على محمد بن سيرين. قلت : ومن دون يزيد لم أعرفه ، وقد أخرجه مسلم (١٤/١) في مقدمة صحيحه من طريق ثالث موقوفا على ابن سيرين . وكذلك رواه ابن سمعون في الأمالي (١/١٧٣) ، وابن عدي في المقدمة (١٤٩/١)

، والهروي أيضا، والسلفي في الطيوريات (١/١٢٢/١٠)، وقال الهروي : " هذا كلها عجائب مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة رضي الله عنهم ، وهو عن التابعين أثبت ". ثم ساقه من طرق عن ابن سيرين قوله ، وعن زيد بن أسلم ، والحسن البصري، والضحاك بن مزاحم ، وإبراهيم النخعي موقوفا عليهم. ورواه قبيل ذلك عن ابن عباس وأبي هريرة موقوفا عليهما ، وأشار إلى تضعيف إسنادهما كما تقدم.

١ قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: قوله : (المحنة في الإسلام بدعة) يعني أن يمتحن الرجل حتى يعرف هل هو من أهل السنة أم لا ؟ والظاهر أنَّ عموم الناس على عموم الإسلام ، ولانمتحن أحداً إلاَّ إذا أظهر لنا خلاف مذهب أهل السنة ، بأن يكون متهاوناً بالإرجاء أو بمعتقد الجهمية أو الصوفية أو الرافضة أو ما أشبه ذلك ، فهو يُسأل عمَّا هو متهمٌ به ، فإن كان مرجئاً يُسأل هل الإيمان يزيد وينقص ؟ وهل هو اعتقادٌ ، وقولٌ ، وعمل ، أم يكفي فيه التصديق ؟ وإذا كان معتزلياً يسأل عن الأصول الخمسة التي عند المعتزلة ، وإذا كان جهمياً سئل عن الصفات ، وعن القول في كتاب الله ، وإن كان رافضياً سئل عن أهل البيت هل هم معصومون أو لا ؟ وهكذا يقال .

وقوله : (إنَّ هذا العلم دينٌ ، فانظروا عمَّن تأخذون دينكم) هذا قاله محمد بن سيرين رحمه الله ، وعلى هذا فلا يؤخذ العلم إلاَّ عن أهل السنة وأهل الحديث ، بل وأصحاب الاستقامة فيهم دون غيرهم ، وبالله التوفيق ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه القاعدة أصل في الدين، وهو أن الأصل في المسلمين السلامة، والأصل فيهم الإسلام ما لم يظهر قرائن بيّنة على خلاف ذلك، ولذلك فإن امتحان الناس بسؤالهم عن عقائدهم بدون مبرر ولا موجب شرعي يعتبر من البدع، سواء كان ذلك الامتحان يقصد به كشف ما عند الشخص من قول أو اعتقاد، أو يقصد به التثبت، فإن التثبت غير مطلوب ما دامت السنة في الناس هي الظاهرة، والناس على الأصل، فالمسلم الذي يظهر الإسلام يشهد له بذلك في الجملة، ولا يجوز التفتيش عما وراء ذلك.

وسواء هذا في أمور جزئية أو كلية، بمعنى أنه لا يجوز أن نمتحن الناس أو نسألهم عن بعض قضايا العقيدة فضلاً عنها كلها، كما يفعل بعض الناس في سؤال بعض من يتعمقون عن بعض مسائل العقيدة كأن يقول: أين الله؟ أو يقول: ماذا تعتقد في الرؤية مثلاً، أو ماذا تعتقد في كلام الله عز وجل؟ فإن هذا فتنة للناس، وربما كان المسئول لا يعرف في ذلك شيئاً فيجيب بغير الحق

وهو لا يدري، وهذا ما عليه غالب المسلمين أنهم لا يعرفون تفاصيل الاعتقاد، حتى في بعض الأصول القطعية المعلومة، وربما يعاند المسئول فيوقعه السائل في الإثم، فلذلك لا ينبغي أن يمتحن الناس في الأمور الباطنة أو الأمور غير الظاهرة.

أما إذا كان لذلك موجب كأن ظهرت في الشخص قرائن تدل على أنه يقول بالبدعة أو يعتقدها أو يفعلها، فلا مانع من سؤاله، أو كان الإنسان سيتعامل مع شخص تعاملاً يتعلق بالعقود، كتعامل تجاري دائم، أو تعامل علمي مستمر كأن تلقي العلم عنه أو يدرّسه، أو فيما يتعلق مثلاً بتزويجه أو نحو ذلك، فإذا توافرت قرائن معينة فلا مانع من السؤال.

أما قوله: (وأما اليوم فيمتحن بالسنة) فهو يقصد غلبة البدع في بعض البلاد وفي بعض الأزمان، فإذا كان الإنسان في بلد الغالب فيه البدعة فإنه يسأل؛ لأن القاعدة تنقلب وتنعكس سواء كانت بدعاً اعتقادية أو عملية أو هما معاً، والغالب أن البدع العملية والاعتقادية تتلازم خاصة في العصور المتأخرة، فما من أصحاب بدع اعتقادية إلا وعندهم بدع عملية، وما تنشأ البدع العملية أيضاً إلا عن بدع اعتقادية، فإذا كان الإنسان في موطن تكثر فيه البدع، أو هم الأصل فيه، فإنه يحتاج إلى السؤال؛ لأنه سيصلي خلف أئمتهم وسيتعامل معهم فيما يتعلق بدينه ويتلقى عنهم، وقد يضطر إلى أن يزكيهم أو يشهد لهم، فالسؤال مطلوب للتثبت من أهل السنة وتمييزهم عن أهل البدعة، لكن هذا ليس هو الغالب في المسلمين.

ثم قال: (إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم) هذا الحديث فيه ضعف كما تعلمون، ولكنها قاعدة سليمة صحيحة، بمعنى أن الإنسان إذا أراد أن يتلقى ويتعلم العقيدة والأحكام فينبغي أن يتأكد من سلامة من يتلقى عنهم.

إذا دخل الشخص بلداً يغلب عليها البدع، وأراد أن يصلي مع الناس في مسجد معين فالأصل السلامة ما لم يظهر له أن الإمام مبتدع، فالبلاد تختلف بيئتها، فمثلاً البلد التي يكثر فيها البدع تجد فيها قرى ومواطن هم أهل سنة، بل مساجد الحي الواحد تجد فيه مسجد سنة ومسجد أهل بدع، وهم يعرفون هذا ويعرفون هذا، فأنت إن ظهرت لك قرائن تدل على أنه من موطن بدع فلا حرج أن تسأل، وإلا فيبقى الأصل السلامة، ولا مانع أن يسأل الإنسان لكن لا يسأل الشخص نفسه، فأكثر الذين يأتونا الآن من بلاد الإسلام الأخرى يعرف بعضهم بعضاً، ويوجد منهم من أهل السنة والصالحين من نعرفهم بيننا، فيسأل من خلال الاسم ومن خلال الوصف والبلد فإذا غلب

على موطنه وبيئته أنهم أهل بدع فالأولى أن يسأل ويتبين من أمره، وإذا بقي على الجهالة أو عرفت أن موطنه موطن سنة فالأولى ألا تسأل.

مسألة: حكم الرواية عن أهل البدع.

اختلف العلماء في الرواية عن المبتدعة كالمرجئة والقدرية والخوارج والرافضة وغيرهم، وفي الاحتجاج بما يروونه على أقوال:

القول الأول: يرى جماعة من أهل العلم أن رواية أهل البدع لا تقبل مطلقا وذلك لأنهم إما كفار، وإما فساق بما ذهبوا إليه، وكل من الكافر والفاسق مردود الرواية، وقد روي هذا القول عن الإمام مالك، والقاضي أبي بكر الباقلاني، واختاره الآمدي، وجزم به ابن الحاجب.

واحتج لهذا الرأي بأن في الرواية عن المبتدع ترويجا لأمره، وتنويها بذكره.

وقد رد الحافظ ابن الصلاح هذا الرأي وقال: إنه مباعد للشائع عن أئمة الحديث، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة.

القول الثاني: يرى جماعة من أهل النقل والمتكلمين أن أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة، سواء كانوا فساقا أو كفارا بالتأويل.

واختار هذا القول أبو الحسين البصري معللا بأن الظن بصدقه غير زائل، وهذا القول أضعف الأقوال.

قال الحافظ ابن حجر: التحقيق أن لا يرد كل مكفر ببدعته، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفيها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف.

القول الثالث: يرى بعض أهل العلم التفصيل: فإن كانت صغرى، كالتشيع بلا غلو ولا تحرف، قبلت مروياته، وبه قال الذهبي وعلل قوله بأنه لو ردت مرويات هذا النوع، لذهب جملة من الآثار النبوية وفيه مفسدة بينة، لأن هذا النوع كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق.

وقال: وإن كانت البدعة كبرى كالرفض الكامل، والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر – رضي الله عنهما – والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.

أن البدعة لا تؤثر على الراوي. إذا ثبت أنه حافظ ضابط وصادق ليس بكاذب، وهذا قول جمهور النقاد، جمهور المتقدمين وعلى رأسهم" الإمام علي ابن المديني ويحيى بن معين ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم، وعلى هذا المذهب البخاري ومسلم والترمذي والنسائي" وغيرهم من أهل العلم بالحديث.

القول الرابع: تفصيل أيضا: إن كان داعية إلى مذهبه لم يقبل، وإلا قُبل إن لم يرو ما يقوي بدعته، وهو مذهب أكثر العلماء، ونسبه الخطيب للإمام أحمد بن حنبل، ورجحه ابن الصلاح، وقد نقل الشافعي أن جمهور المحدثين يقول برد رواية الرافضي الداعية ولو كان صدوقاً، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة أيضاً. وقد ذكر الخطيب في "الجامع لأخلاق الراوي" (١\ ١٣٧): عدة آثار عن السلف في ذلك في باب «في ترك السماع من أهل الأهواء والبدع».

ونقل ابن حِبّان الإجماع على عدم الاحتجاج بالمبتدع الداعية (فيما يروج بدعته) عن كل من يُعْتَد بقوله في الجرح والتعديل. فقال في كتابه المجروحين (٣\ ٦٤): «الداعية إلى البدع، لا يجوز أن يُحتَجّ به عند أئمتنا قاطبةً. لا أعلم بينهم فيه خلافاً». وقال الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص١٥): «ومما يحتاج إليه طالب الحديث في زماننا هذا: أن يبحث عن أحوال المحدث أولاً: هل يعتقد الشريعة في التوحيد؟ وهل يُلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل صلى الله عليهم فيما أوحي إليهم ووضعوا من الشرع؟ ثم يتأمل حاله: هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه؟ فإن الداعي إلى البدعة لا يُكتب عنه ولا كرامة، لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه». فقد نقل الإجماع كذلك على ترك المبتدع الداعية لبدعته.

والإمام مسلم موافقٌ نظرياً لهذا الإجماع إذ قال في مقدّمة صحيحه: «واعلم وفقك الله أنّ الواجب على كُلِّ أحدٍ عَرَفَ التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثِقات الناقلين لها من المتهمين: أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع».

وقد نصّ الإمام الجوزجاني على هذا المنهج بنفسه، فقال في كتابه "أحوال الرجال" (ص٣٢): «ومنهم زائغٌ عن الحقّ، صدوق اللهجة، قد جرى في الناس حديثه: إذ كان مخذولاً في بدعته، مأموناً في روايته، فهؤلاء عندي ليس فيهم حيلة إلا أن يؤخذ من حديثهم ما يُعرف، إذا لم يُقَوِّ به بدعته، فيُتَّهم عند ذلك». وهذا المذهب هو ما عليه جمهور المحدثين من أهل السنة والجماعة. وقد نقل ابن حجر هذه العبارة مُقِراً لها في لسان الميزان (١/ ١١).

لكن يضعف هذا الرأي عند البعض رواية البخاري عن عمران بن حطان الذي قال فيه المبرد: كان عمران رأس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم. وقال ابن حجر: إنه كان داعية إلى مذهبه.

ويضعفه أيضا رواية الإمام أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة: عن عدي بن ثابت عن زر قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنّه لعهد النبي الأمّي (صلى الله عليه وسلم) إليّ أنّ لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق. وعدي بن ثابت: ثقة رمي بالتشيّع.

ويضعفه أيضا رواية أحمد والبخاري ومسلم عن قيس بن أبي حازم أن عمرو بن العاص قال: سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) جهاراً غير سرّ يقول: إنّ آل أبي (قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر بياض) ليسوا بأوليائي، إنما وليي الله وصالح المؤمنين وقيس بن أبي حازم قد نسب إلى النّصب

القول الخامس: تفصيل أيضا: وهو إن كان المبتدع يستحل الكذب لنصرة مذهبه لم يقبل، وإلا قبل، لأن اعتقاد حرمة الكذب يمنع من الإقدام عليه فيحصل صدقة، وممن قال بهذا القول الإمام الشافعي، وحكاه الخطيب عن ابن أبي ليلى وسفيان الثوري، وأبي يوسف القاضي. ونسبه الحاكم لأكثر أئمة الحديث وقال الفخر الرازي: إنه الحق.

لكن قال الشيخ أحمد شاكر: وهذا المذهب فيه نظر، لأن من عرف بالكذب ولو مرة واحدة لا تقبل روايته، فأولى أن ترد رواية من يستحل الكذب.

القول السادس: أن البدعة لا تؤثر على الراوي. إذا ثبت أنه حافظ ضابط وصادق ليس بكاذب، ونقله بعضهم عن جمهور النقاد، وجمهور المتقدمين وعلى رأسهم" الإمام علي ابن المديني ويحيى بن معين ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم، وعلى هذا المذهب البخاري ومسلم والترمذي والنسائي" وغيرهم من أهل العلم بالحديث، وهذا النقل يخالف النقل عن الجمهور في التفريق بين أن يكون داعية أو لا، قال الذهبي في في السير (٧/ ١٥٤): هذه مسألة كبيرة وهى القدري والمعتزلي والجهمي والرافضي، إذا علم صدقه في الحديث وتقواه، ولم يكن داعيا إلى بدعته فالذي عليه أكثر العلماء قبول روايته والعمل بحديثه، وترددوا في الداعية هل يؤخذ عنه؟ فذهب كثير من الحفاظ إلى تجنب حديثه وهجرانه. وقال بعضهم: إذا علمنا صدقه وكان داعية ووجدنا عنده سنة تفرد بها فكيف يسوغ لنا ترك تلك السنة؟ فجميع تصرفات أئمة الحديث تؤذن بأن المبتدع إذا لم تبح بدعته خروجه عن دائرة الإسلام، ولم تبح دمه فإن قبول ما رواه سائغ وهذه المسألة لم تتبرهن لي كما ينبغي، الذي اتضح لي منها أن من دخل في بدعة ولم يعد من رؤوسها

وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام، وأصحاب الكلام، والجدال والمراء، والقياس، والمناظرة في الدين، فإن استماعك منهم – وإن لم تقبل منهم – يقدح الشك في القلب، وكفى به قبولا فتهلك، وما كانت زندقة قط، ولا بدعة، ولا هوى، ولا ضلالة، إلا من الكلام، والجدال، والمراء، والقياس، وهي أبواب البدعة، والشكوك والزندقة١.

ولأأمعن فيها يقبل حديثه ... قال الذهبي في الميزان (١/ ٥) في ترجمة أبان بن تغلب: شيعي جلد لكنه صدوق فلنا صدقه وعليه بدعته.

(تنبيه) ورد في أثناء الكلام السابق اسم فرقة من الخوارج وهم القعدية، والقعدية: هم الذين يزينون الخروج على الأئمة ولا يباشرون ذلك، والقعدية: فرقة من الخوارج، فلا يظن ظاناً أن الخوارج هم الذين يخرجون بالسيف لقتال الحاكم فقط؛ فتنبه!!! بل القعدية غالباً أخطر من الخوارج الذين يخرجون أنفسهم؛ إذ أن الكلام وشحن القلوب وإثارة العامة على ولاة الأمر له أبلغ الأثر في النفوس وخاصة إذا خرج من رجل بليغ متكلم يخدع الناس بلسانه وتلبسه بالسّنة.
١

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: الأصل الذي تقتضيه نصوص الكتاب والسنة والذي عليه الصحابة والتابعون وأئمة الهدى إلى يومنا هذا التحذير من الكلام ومن أهل الكلام، والجدال، والمراء في الدين، والقياس في أمور العقيدة والمناظرة في أمر الدين، فإن الأصل هو المنع، لكن إن جاز فباستثناءات وضرورات، فأهل السنة اضطروا للمناقشات واضطروا لقراءة كتب علم الكلام للرد على أهلها، لكن هذه حالات ضرورة لا يقوم بها إلا من تتوافر فيه الشروط.

وإذا وجد عالم اضطر لأن يستعمل هذه الأمور أو يلجأ إلى مناظرة أهل الكلام، أو أن يقرأ كتبهم ثم يرد عليهم فهذه من المحرمات التي جازت لضرورة الدفاع عن الحق؛ لأن هذه الأمور عمت بها البلوى، فلا يمكن أن تقام الحجة على الناس ويبين لهم الحق إلا من خلال هدم أصولها، ولا تهدم أصولها إلا بمعرفتها، لكن ليس هذا لكل إنسان بل وليس لكل طالب علم أن يستمع للمتكلمين، ولا أن يقرأ علم الكلام، ولا أن يوقع نفسه في المجادلات والمناظرات بغير استعداد.

بعض الناس يقول: أنا أجد أحياناً الساحة خالية -كما يفعل بعض من يشاركون في الفضائيات- وأنا لا بد أن أقوم ولو بجهد المقل، وهو غير مؤهّل هذا في الحقيقة ما عرف قاعدة المصالح والمفاسد، لأن الإنسان إذا انبرى لأمر من الأمور كأن يجادل أحد عتاة الضلالة من العقلانيين أو العصرانيين أو العلمانيين أو المتكلمين وهو من العتاة الكبار والمتمرّسين في هذا الأصل، ثم وقف له إنسان عن ضعف، بدعوى أنه يريد أن يدافع عن الحق لأن الساحة خالية، فإن هذا ما أدرك أنه سيؤدي إلى خذلان الحق، لأنه بظهوره بمظهر الضعف سيؤدي إلى افتتان الناس بالرجل الآخر صاحب الباطل.

وهذا الموقف ينبغي أن يسلك فيه المسلم مثل موقف جد النبي صلى الله عليه وسلم حينما جاء إلى أبرهة يسأله إبله، قال: الآن بيتكم سيدك، ومقدّساتكم ستهدم وأنت تأتي تطلب الإبل؟ فقال: أنا رب إبلي وللبيت رب يحميه! فللدين رب يحميه فلا تدخل وأنت ضعيف، أو جاهل بأصول المناظرة وبمذهب الخصم، بل أنت جاهل بمذهبك نفسك.

وأغلب الذين وقفوا مع أهل الأهواء في المجادلات عبر الفضائيات في الآونة المتأخرة لم يفقهوا السنة فضلاً عن أن يفقهوا عقائد الخصم، فدخلوا بغير استعداد إلا مجرد الغرور والتعالي والظن بأنهم يعرفون الحق، وهم لا يعرفون السنة، بل ينتسبون إليها وهم ضدها، فقد يكون عندهم شيء من البدع في أنفسهم فيتصدون لهذه المواقف على أنهم أهل السنة، فهذا يوقع أهل الحق في حرج، ويوقع الحق في حرج، فلا ينبغي للمسلم أن يسلك هذه المسالك إلا عن استعداد.

ولذلك ينبغي لمن رأى مثل هذه الأمور أن يعرف أن الناس يبذلون وسعهم، وأن الدخول من غير مقدرة واستعداد خارج الوسع، والله عز وجل تكفّل بحفظ الدين فلا نخاف على دين الله عز وجل، لكن يجب أن نعد أنفسنا لأنا قصرنا.

نعم، ينبغي أن تنبري طائفة من طلاب العلم الآن تعد نفسها للردود باستعداد جيد، وبفقه لدين الله عز وجل، وباستيعاب لعقيدة السلف ومناهج الدين، ثم بعد ذلك ندخل في هذه الحلبة ولو بعد

سنين ولا يضر، أما الدخول من غير مقدرة فإنه يؤدي كما حصل إلى خذلان الحق والتباس الأمور على الناس.

مسألة: حكم المناظرة.

قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٥ / ٤٤٤) : (النون والظاء والراء أصل صحيح يرجع فروعه إلى معنى واحد وهو تأمل الشيء ومعاينته ثم يستعار ويتسع فيه)

وقال الراغب في المفردات (ص ٥١٨) : (النظر : تقليب البصر والبصيرة لإدراك الشيء ورؤيته وقد يراد به التأمل والفحص وقد يراد به المعرفة الحاصلة بعد الفحص وهو الروية ..)

ويؤخذ من كلام ابن فارس والراغب أن النظر يقع في المحسوسات والمعاني فما كان من المحسوسات فالنظر إليه بالبصر وما كان من المعاني فالنظر إليه بالبصيرة والعقل . فمن النظر بالبصر قوله تعالى : { وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة }

ومن النظر بالبصيرة وهو التفكر والتدبر قوله تعالى : { أو لم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء } وقوله : { قل انظرو ماذا في السموات } ويطلق النظر ويراد به الانتظار فيقال : نظرت فلانا وانتظرته ومنه قوله تعالى : { انظرونا نقتبس من نوركم } وقوله : { وما كانوا إذا منظرين } وقوله : { لا ينفع الذين كفروا إيمانهم ولا هم ينظرون } ونحوها .

وقال الراغب في المفردات (ص ٥١٨) : (والمناظرة : المباحثة والمباراة في النظر واستحضار كل ما يراه ببصيرته والنظر : البحث وهو أعم من القياس لأن كل قياس نظر وليس كل نظر قياسا)

وقال الخليل بن أحمد : (والمناظرة : أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه معا كيف تأتيانه) العين (٨ / ١٥٦)

وينظر تاج العروس (١ / ٣٥٥٤) لسان العرب (٥ / ٢١٥) مادة نظر تهذيب اللغة للأزهري (١٤ / ٣٧١) مادة نظر .

ويقال ناظرت فلانا إذا صرت له نظيرا في المخاطبة .

أما المناظرة اصطلاحا :

١ – فقال الجرجاني والمناوي في تعريفها هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهارا للصواب . التعريفات (ص ٢٩٨) التعاريف للمناوي (ص ٦٧٨)

٢ – وقيل هي : تردد الكلام بين شخصين يقصد كل منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه مع رغبة كل منهما في ظهور الحق . ينظر : مناهج الجدل في القرآن د. زاهر الألمعي (ص ٢٤)

ويظهر لنا معنى الترابط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي للمناظرة في كون المناظرة يحصل فيها التدبر والتفكر والبحث كما أن فيها معنى التقابل بين المتناظرين وبين ادلتهما وقوليهما ، وفيها معنى الانتظار لكون كل من المتناظرين ينتظر صاحبه حتى يتم كلامه ثم يجيب عنه ويناظره فيه ، كما أن فيها معنى النظر الحسي فكل من المتناظرين غالبا ينظر في مناظره ليسمع كلامه ويستوعب قوله وحجته .

وللمناظرة أغراض صحيحة وأغراض باطلة :

أما الأغراض الصحيحة فمنها الأخروي ومنها الدنيوي أما الأخروي فهو طلب مرضاة الله والأجر والثواب ؛ لأن المناظرة نوع من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله ولكتابه ولرسوله وللمسلمين .

ولذا قال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأقوامهم وهم يجادلونهم ويناظرونهم ويدعونهم لتوحيد الله وترك الشرك قالوا جميعا ـ نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام ـ : { وما أسألكم عليه من أجر إن أجري إلا على رب العالمين }

وقال الله تعالى لنبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – : { قل ما سألتكم من أجر فهو لكم إن أجري إلا على الله }

وأما الغرض الدنيوي فأمران :

١ – بيان الحق وإظهار الصواب في المسائل العلمية والعملية وهذا يشمل الحق من الأقوال والحق من الأدلة والراجح منهما ويدخل في هذا مناظرة الكفار من المشكرين وأهل الكتاب ، ومناظرة أهل البدع من الرافضة والخوارج والمعتزلة والأشاعرة والصوفية والقبورية ونحوهم .

ويكون الغرض بيان عقيدة الإسلام للمخالف من الكفار وعقيدة أهل السنة والجماعة للمخالف من أهل القبلة .

كما يدخل في هذا المناظرة في المسائل العملية في الفروع بين أصحاب المذاهب من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والظاهرية وغيرهم .

ويكون الغرض من هذا بيان الراجح من الأقوال في مسائل الفروع .

٢ – كشف الباطل ودفع الشبه والشكوك وإزالة الإشكال وهذا يشمل أيضا الأقوال والأدلة او الشبه .

وذلك كمناظرة المشركين وأهل الكتاب في بيان عقائدهم الباطلة وكشف الفساد فيها كما حدث في مناظرة إبراهيم الخليل عليه السلام لقومه ومناظرته للنمرود .

وكذا مناظرة أهل البدع في بيان بدعهم وكشف الشبه التي يستدلون بها لباطلهم كما حدث في مناظرة ابن عباس للخوارج ومناظرة أحمد للمعتزلة في مسألة القول بخلق القرآن .

ثم ليعلم أن المقصود بالغرضين هو إظهار مقابله فالمناظرة لبيان الحق تسلزم بيان بطلان ما عداها فالحق واحد لا يتعدد في جميع مسائل الشريعة .

بينما المناظرة لبيان الباطل لا تسلتزم ظهور الحق إلا فيما لا يوجد فيه إلا قول واحد باطل ؛ لأن بيان بطلان قول الخصم لا يلزم منه ترجيح ما يراه المناظر حقا لاحتمال ورود أقوال أخرى غير ما أبطله ولذلك كانت مناظرات الطوائف من المتكلمين وغيرهم التي كل منها يخالف السنة ولو بقليل أعظم ما يستفاد منها بيان إبطال بعضهم لمقالة بعض .

قال ابن تيمية رحمه الله : (ولهذا كان كثير من مناظرة أهل الكلام إنما هي في بيان فساد مذهب المخالفين وبيان تناقضهم ؛ لأنه يكون كل من القولين باطلا فما يمكن أحدهم نصر قوله مطلقا فيبين فساد قول خصمه وهذا يحتاج إليه إذا كان صاحب المذهب حسن الظن بمذهبه قد بناه على مقدمات يعتقدها صحيحة فإذا أخذ الإنسان معه في تقرير نقيض تلك المقدمات لم يقبل ولا يبين الحق ويطول الخصام كما طال بين أهل الكلام فالوجه في ذلك أن يبين لذلك رجحان مذهب غيره عليه أو فساد مذهبه بتلك المقدمات وغيرها فإذا رأى تناقض قوله أو رجحان قول غيره على قوله اشتاق حينئذ إلى معرفة الصواب وبيان جهة الخطأ فيبين له فساد تلك المقدمات التي بنى عليها وصحة نقيضها ومن أي وجه وقع الغلط ..) منهاج السنة النبوية (٣٤٣/٢)

وأما الأغراض الباطلة فهي :

١ – دحض الحق وكسره ومحاولة بيان الخطأ فيه للناس .

٢ – إظهار الباطل ونشره وبيان أنه الحق والصواب .

٣ – كسر المناظر والخصم ومحاولة إنتقاصه والتقليل من شأنه .

٤ – طلب غرض من أغراض الدنيا كالشهرة والعلو والمال والمنصب ونحو ذلك

وتحديد الغرض من المناظرة له أثر كبير في نتائجها فالذي يكون غرضه صحيحا يدرك الحق لا محالة إما على لسانه أو على لسان مناظره فهو لا يهمه على لسان من تظهر فيكون قصده لطلب الحق سببا للوصول إليه وقد بين الله تعالى أن من حسن قصده وجاهد للوصول إلى الحق أن الله يوفقه كما في قوله تعالى : { والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا } وقوله تعالى : { إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم } وقوله تعالى : { ويزيد الله الذين اهتدوا هدى } وقوله تعالى : { والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم } وقوله تعالى : { ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا (٦٦) وإذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما (٦٧) ولهديناهم صراطا مستقيما } .

وبعكسه من أعرض عن طلب الحق يعاقب بزيادة الضلال كما قال تعالى : { فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم } .

كما أن المناظر إذا حسن قصده وغرضه أثيب على هذا القصد ، وأعانه الله وسدده وقويت حجته .

أما الفوائد التي يمكن أن يحصل عليها المناظر من المناظرة فمنها :

١ – القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي يعظم ويقل بحسب موضوع المناظرة وآثارها ونتائجها .

٢ – تحصيل ملكة الجدل والمناظرة والبحث والاستنباط والفهم والتعليل وتقوية الذهن وفتح نوافذ العقل في فهم المسائل .

٣ – الوصول إلى الحق في المسائل العلمية والعملية .

٤ – إبطال الباطل وبيان الخطأ من الأقوال والمرجوح منها .

٥– رفع الإشكال واللبس والاشتباه الواقع في الأدلة عند المناظر أو الشبه التي يستدل بها المخالف .

٦– تبادل الفوائد ودقائق المسائل بين المتناظرين .

٧– تقليل الخلافات بين المسلمين في المسائل العلمية والعملية .

٨ – مذاكرة المسائل العلمية وتثبيتها وتثبيت الإيمان بها واعتقادها .

المبحث الرابع : مشروعية المناظرة :

وردت نصوص في الكتاب والسنة وآثار عن السلف تدل على مشروعية المناظرة والجدال كما وردت نصوص أخرى وآثار عن السلف تذم المناظرة والجدال وعند التحقيق نجد أن المناظرة والجدل نوعان :

النوع الأول : المناظرة المحمودة والجدل المحمود وهي تشمل :

١ – المناظرة في المسائل العملية في الأحكام في الطهارة والصلاة والزكاة ونحوها إذا كانت لطلب الحق ولمن هو أهل لذلك .

قال ابن عبد البر: (وأما الفقه فاجمعوا على الجدال فيه والتناظر لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك

٢ – مناظرة أهل الكتاب بالتي هي أحسن عند الحاجة لمن كان أهلا لذلك .

٣ – مناظرة أهل الأهواء والبدع عند الحاجة إذا كان صاحب الهوى قد قويت شوكته كالحاكم أو من اعتضد به كما حدث في مسألة خلق القرآن في عهد الإمام أحمد ، أو رجي من المناظرة رجوعه .

ويدل على مشروعية المناظرة المحمودة الكتاب والسنة وعمل الصحابة :

فمن أدلة الكتاب :

١ – ما ذكر الله تبارك وتعالى عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من مناظرات مع أقوامهم كنوح وشعيب وهود وصالح ولوط وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام

٢ – ما ذكره الله تبارك من حجج وأدلة وبراهين عقلية في الرد على المشركين واليهود والنصارى وكذا ما حصل مع إبليس .

٣ – قوله تعالى : { ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن } سورة العنكبوت (٤٦) .

٤ – وقوله تعالى : { وجادلهم بالتي هي أحسن } سورة النحل (١٢٥)

٥ – ما ورد من الآيات التي فيها ذم الجدال بغير علم فيفهم منها جواز ذلك بالعلم ومن ذلك قوله تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد }

وقوله : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير }

٦ – قوله تعالى : { قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها والله يسمع تحاوركما } وقد ذهب بعض أهل العلم من السلف إلى أن آيات الجدال منسوخة بآية السيف وروي هذا عن قتادة وقد

أجاب أهل العلم _ كشيخ الإسلام ابن تيمية في الجواب الصحيح (١ / ٢١٨) _ عن دعوى النسخ بأجوبة :

الأول : إن النسخ إنما يكون إذا كان الحكم الناسخ مناقضا للحكم المنسوخ كمناقضة الأمر باستقبال المسجد الحرام في الصلاة للأمر باستقبال بيت المقدس بالشام ومناقضة الأمر بصيام رمضان للمقيم للتخيير بين الصيام وبين إطعام كل يوم مسكينا .. فهذا لا يناقضة الأمر بجهاد من أمر بجهاده منهم ولكن الأمر بالقتال يناقض النهي عنه والاقتصار على المجادلة . فأما مع إمكان الجمع بين الجدال المأمور به والقتال المأمور به فلا منافاة بينهما وإذا لم يتنافيا بل أمكن الجمع لم يجز الحكم بالنسخ ومعلوم أن كلا منهما ينفع حيث لا ينفع الآخر وأن استعمالهما جميعا أبلغ في إظهار الهدى ودين الحق .

الثاني : أنه قال في سورة العنكبوت : { ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم } :

فالظالم لم يؤمر بجداله بالتي هي أحسن فمن كان ظالما مستحقا للقتال غير طالب للعلم والدين فهو من هؤلاء الظالمين الذين لا يجادلون بالتي هي أحسن بخلاف من طلب العلم والدين ولم يظهر منه ظلم سواء كان قصده الاسترشاد أو كان يظن أنه على حق يقصد نصر ما يظنه حقا .

الثالث: أن من كان من أهل الذمة والعهد والمستأمن منهم لا يجاهد بالقتال فهو داخل فيمن أمر الله بدعوته ومجادلته بالتي هي أحسن وليس هو داخلا فيمن أمر الله بقتاله .

الرابع : أنه من المعلوم أن القتال إنما شرع للضرورة ولو أن الناس آمنوا بالبرهان والآيات لما احتيج إلى القتال فبيان آيات الإسلام وبراهينه واجب مطلقا وجوبا أصليا وأما الجهاد فمشروع للضرورة فكيف يكون هذا مانعا من ذلك .

الخامس : أن النسخ يحتاج إلى دليل يثبته ولا دليل .

٧ – الآيات التي ورد فيها الأمر بالرد بالحجج والبراهين على من ادعى خلاف الحق ومن ذلك :

– قوله تعالى : { وقالوا كونوا هودا أو نصار تهتدوا قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين }

وقوله تعالى : {وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم عن كنتم صادقين }

– وقوله تعالى : { وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير }

– وقوله تعالى : { كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين }

٨ – الآيات التي ورد فيها استخدام الأدلة العقلية والبراهين في تقرير القول الحق ورد الأقوال الباطلة مما هو مستعمل في المناظرات ومن ذلك :

أ – السبر والتقسيم كما في قوله تعالى : { أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون } وقوله تعالى : { اطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا } وقوله : { آلله أذن لكم أم على الله تفترون }

ب – التلازم كما في قوله تعالى : { قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون } وقوله تعالى : { لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا } وقوله تعالى : { قل لو أن عندي ما تستعجلون به لقضي الأمر بيني وبينكم } وربما يسمى قياس الخلف

ج – المطالبة بالدليل على الدعوى كما في قوله تعالى : { قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا }

د – قياس الأولى ومنه قوله تعالى : {أولم يروا أن الله الذي خلق السموات والأرض قادر على أن يخلق مثلهم } وقوله تعالى : { لخلق السماوات والأرض أكبر من خلق الناس ولكن أكثر الناس لا يعلمون } وقوله : { وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه } وغير ذلك من الأدلة العقلية الكثيرة والتي يمكن أن تنظر في الكتب التي ألفت في الأدلة العقلية في القرآن ومنها على سبيل المثال الأدلة العقلية النقلية على أصول الاعتقاد تأليف سعود بن عبد العزيز العريفي (رسالة ماجستير). ومعرفة هذه الأدلة العقلية وطريقة القرآن فيها أمر مهم لا سيما في مناظرة من يقدمون العقل في الاحتجاج من المتكلمين والعقلانيين علما أن طريقة القرآن في استخدام هذه الأدلة أكمل لاكتمال شروطها وانتفاء موانعها بخلاف كثير من الأدلة العقلية التي يستدل بها المتكلمون فكثير منها ترد عليه القوادح والمعارضات والممانعات ولذلك ضل كثير من هؤلاء لإعراضهم عن أدلة القرآن واعتقادهم أن دلالة الكتاب إنما هي طريقة الخبر المجرد وهذا غلط كبير وضلال مبين ولذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (.. فإنه وإن كان يظن طوائف من المتكلمين

والمتفلسفة أن الشرع إنما يدل بطريق الخبر الصادق فدلالته موقوفة على العلم بصدق المخبر ويجعلون ما يبنى عليه صدق المخبر معقولات محضة فقد غلطوا في ذلك غلطا عظيما بل ضلوا ضلالا مبينا في ظنهم أن دلالة الكتاب والسنة إنما هي بطريق الخبر المجرد بل الأمر ما عليه سلف الأمة وأئمتها أهل العلم والإيمان من أن الله سبحانه وتعالى بين من الأدلة العقلية التي يحتاج إليها في العلم بذلك ما لا يقدر أحد من هؤلاء قدره ، ونهاية ما يذكرونه جاء القرآن بخلاصته على أحسن وجه وذلك كالأمثال المضروبة التي يذكرها الله تعالى في كتابه التي قال فيها (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل) فإن الأمثال المضروبة هي الأقيسة العقلية سواء كانت قياس شمول أو قياس تمثيل ويدخل في ذلك ما يسمونه براهين ...) مجموع الفتاوى (٢٩٦/٣)

وقال أيضا : (والقرآن قد دل على الأدلة العقلية التي بها يعرف الصانع وتوحيده وصفاته وصدق رسله وبها يعرف إمكان المعاد ففي القرآن من بيان أصول الدين التي تعلم مقدماتها بالعقل الصريح مالا يوجد مثله في كلام أحد من الناس بل عامة ما يأتي به حذاق النظار من الأدلة العقلية يأتي القرآن بخلاصتها وبما هو أحسن منها قال تعالى ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا وقال ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل وقال وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون وأما الحجج الداحضة التي يحتج بها الملاحدة وحجج الجهمية معطلة الصفات وحجج الدهرية وأمثالها كما يوجد مثل ذلك في كلام المتأخرين الذين يصنفون في الكلام المبتدع وأقوال المتفلسفة ويدعون أنها عقليات ففيها من الجهل والتناقض والفساد مالا يحصيه إلا رب العباد ..) مجموع الفتاوى (٨١/١٢).

وقال أيضا : (والعلوم ثلاثة أقسام : منها ما لا يعلم إلا بالأدلة العقلية وأحسن الأدلة العقلية التي بينها القرآن وأرشد إليها الرسول فينبغي أن يعرف أن أجل الأدلة العقلية وأكملها وأفضلها مأخوذ عن الرسول فان من الناس من يذهل عن هذا فمنهم من يقدح في الدلائل العقلية مطلقا ؛ لأنه قد صار في ذهنه أنها هي الكلام المبتدع الذي أحدثه من أحدثه من المتكلمين ومنهم من يعرض عن تدبر القرآن وطلب الدلائل اليقينية العقلية منه لأنه قد صار في ذهنه أن القرآن إنما يدل بطريق الخبر فقط فلابد أن يعلم بالعقل قبل ذلك ثبوت النبوة وصدق الخبر حتى يستدل بعد ذلك بخبر من ثبت بالعقل صدقه ...) مجموع الفتاوى (١٣٧/١٣) .

ومن أدلة السنة :

١ – ما حدث من مناظرة بين النبي – صلى الله عليه وسلم – ونصارى نجران وقد ذكر الله أمرهم في سورة آل عمران .

٢ – قصة إسلام عبد الله بن سلام – رضي الله عنه – وقد روى القصة البخاري في صحيحه من حديث أنس – رضي الله عنه – : أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي – صلى الله عليه وسلم – المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي ما أول أشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه ؟ قال : " أخبرني به جبريل آنفا " . قال ابن سلام ذاك عدو اليهود من الملائكة قال : " أما أول أشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت وأما الولد فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد " . قال أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله قال يا رسول الله إن اليهود قوم بهت فاسألهم عني قبل أن يعلموا بإسلامي فجاءت اليهود فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – : " أي رجل عبد الله بن سلام فيكم " . قالوا خيرنا وابن خيرنا وأفضلنا وابن أفضلنا . فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – : " أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام " . قالوا أعاذه الله من ذلك فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك فخرج إليهم عبد الله فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله قالوا شرنا وابن شرنا وتنقصوه قال هذا كنت أخاف يا رسول الله "

٣ – وقد ثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم – الرد والمناظرة والمحاجة في كثير من الأحاديث ومن ذلك :

أ – ما حدث مع الثلاثة الذين تقالوا عبادة النبي – صلى الله عليه وسلم – وقد ورد حديثهم في الصحيحين من حديث أنس – رضي الله عنه – .

ب – ما حدث مع ذي الخويصرة التميمي عندما اعترض على قسمة النبي – صلى الله عليه وسلم – والقصة في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – .

ج – قصة ذات أنواط وقد وردت من حديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه. أخرجه أحمد (٢١٨/٥ ، رقم ٢١٩٥٠) ، والترمذي (٢١٨٠) والنسائي في الكبرى (١١١٨٥) ، والطيالسي في مسنده (١٣٤٦) ، وابن أبي شيبة (١٥/ ١٠١) ، والطبراني (٢٤٤/٣ ، رقم ٣٢٩٢) ، والحميدى (٣٧٥/٢ ، رقم ٨٤٨) ، وابن حبان (٩٤/١٥ ، رقم ٦٧٠٢) ، وأبو يعلى (١٤٤١) ، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٧) وغيرهم والحديث قال عنه الترمذي حسن

صحيح ، وصححه ابن حبان ، وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (٤١٨/٢) ثابت ، وصححه الألباني في المشكاة (٥٣٣٥) ، وقال الأرنؤوط ومن معه : إسناده صحيح على شرط الشيخين.
٤ – عن حماد بن سلمة حدثنا حميد عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : (جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم) أخرجه أحمد (١٢٤/٣ ، ٢٥١)، وأبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي (٧/٦)، والدارمي (٢٨٠/٢)، وأبو يعلى (٦/ ٤٦٨)، وابن حبان (١١ / ٦)، والحاكم (٩١/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠/٩) بإسناد صحيح وقد صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وصححه النووي .
٥ – عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب. يأخذون بسنته ويقتدون بأمره. ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف. يقولون ما لا يفعلون. ويفعلون ما لا يؤمرون. فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل " رواه مسلم .
ومن عمل الصحابة :
١ – مناظرة علي رضي الله عنه للخوارج .
٢ – مناظرة ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج .
٣ – المناظرات بين الصحابة رضي الله عنهم في كثير من المسائل .
قال ابن حزم : (و قد تحاج المهاجرون و الأنصار و سائر الصحابة رضوان الله عليهم ، و حاج ابن عباس الخوارج بأمر علي رضي الله عنه ، و ما أنكر قط أحد من الصحابة الجدال في طلب الحق) الإحكام (٣٠/١) .
النوع الثاني : المناظرة المذمومة والجدل المذموم ، وعليه تحمل النصوص وآثار السلف .
فمن الكتاب :
١ – وقوله تعالى : { ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا يغررك تقلبهم في البلاد }
٢ – وقال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير (٨) ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله له في الدنيا خزي ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق (٩) ذلك بما قدمت يداك وأن الله ليس بظلام للعبيد }

٣ – وقال تعالى : { الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار }

٤ – وقال تعالى : { إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه فاستعذ بالله إنه هو السميع البصير }

٥ – قال تعالى : { ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتي وما أنذروا هزوا }

٦ – وقال تعالى : {وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عقاب}

٧ – وقال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد (٣) كتب عليه أنه من تولاه فأنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير }

ومن السنة :

١ – ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث علي – رضي الله عنه – " أن النبي – صلى الله عليه وسلم – طرقه وفاطمة ليلا، فقال: ألا تصليان؟ فقلت: يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله إن شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئا، ثم سمعته يضرب فخذه ويقول "وكان الإنسان أكثر شيء جدلا "

٢ – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : " إن الله يرضى لكم ويكره لكم ثلاثا. فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال" رواه مسلم

٣ – عن جابر – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تخيروا بالمجالس فمن فعل ذلك فالنار النار) أخرجه ابن ماجه (١/٩٣ ، رقم ٢٥٤) ، وابن حبان (١/٢٧٨ ، رقم ٧٧) ، وابن عدى (٧/٢١٦ ، ترجمة ٢١١٣ يحيى بن أيوب الغافقى) ، والحاكم (١/١٦١ ، رقم ٢٩٠) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (٢/٢٨٢ ، رقم ١٧٧١) وقد روي هذا الحديث عن عدة من الصحابة. قال العقيلي في الضعفاء (٢ / ١٣٠) : (في هذا الباب أحاديث عن جماعة من أصحاب النبي – صلى الله عليه وسلم – لينة الأسانيد عن النبي – صلى الله عليه وسلم –) ولكن الحديث صححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٧٣٧٠).

٤ – عن أبي أمامة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل " ثم تلا هذه الآية { بل هم قوم خصمون }) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٢، رقم ٢٢٢١٨)، والترمذى (٥/ ٣٧٨، رقم ٣٢٥٣)، وابن ماجه (١/ ١٩، رقم ٤٨)، والطبرانى (٨/ ٢٧٧، رقم ٨٠٦٧)، والحاكم (٢/ ٤٨٦، رقم ٣٦٧٤)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٢٨٦ ترجمة ٣٤٧ حجاج بن دينار الواسطي)، وابن عدي (٤/ ١٦١٣)، والسهمي في تاريخ جرجان (ص ٧٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/ ١١٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٤٨) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٦ – ٩٧) وغيرهم والحديث ضعفه العقيلي، وقال الترمذي: حسن صحيح، إنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار، وحجاج ثقة مقارب الحديث، وأبو غالب اسمه حزور، وقال الحاكم: "حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وحسنه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٥/ ٦٥٤)، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٢٣)، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٥٦٣٣)، وقال الوادعي في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (١/ ١٠٦): حسن صحيح، وقال الحويني في تحقيق كتاب الصمت (١٠٣/، ح ١٣٥): إسناده ضعيف وهو حديث حسن، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند (٤٩٣/٣٦): حديث حسن بطرقه وشواهده.

٥ – عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: " دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " متفق عليه وفي رواية لمسلم " فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم"

٦ – عبادة بن الصامت – رضي الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج يخبر بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال : " إني خرجت لأخبركم بليلة القدر، وإنه تلاحى فلان وفلان فرفعت ، وعسى أن يكون خيرا لكم ، التمسوها في السبع والتسع والخمس " رواه البخاري .

٧ – عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : (أول ما عهد إلي فيه ربي ونهاني عنه بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر لملاحاة الرجال) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣ / ٢٥٠) وابن أبي شيبة في المصنف (٧ / ٢٦٧) والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٤/١٠)، وفي شعب الإيمان (٣٤٢/٦)، وابن أبي الدنيا في الصمت

(ص١٠٢ رقم ١٣٤) من طريق يحيى المتوكل عن إسماعيل بن رافع عن ابن أم سلمة عن أم سلمة به وهذا إسناد ضعيف فيه علتان :

الأولى : يحيى المتوكل ضعيف ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين وابو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم وقال بن عبد البر هو عند جميعهم ضعيف .

الثانية : أن في الإسناد اختلافا يعرف بتتبع طرقه .

٨ – عن عائشة رضي الله عنها عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم " أخرجه الشيخان .

الألد الخصم هو الدائم الخصومة كما قال البخاري في تفسير ذلك في صحيحه والاسم اللدد مأخوذ من لديدي الوادي واللدد الجدال مشتق من اللديدين وهما صفحتا العنق والمعنى أنه من أي جانب أخذ في الخصومة قوي .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣ / ١٨٠) : (ويحتمل أن يكون المراد الشديد الخصومة فإن الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة ويحتمل الكثرة)

ويحتمل أمرا ثالثا وهو الإعراض عن الحق يقال فيه لدد أي ميل و اعوجاج عن الحق ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية . مجموع الفتاوى (١٤ / ٤٤٥)

وقال أيضا : (واللد جمع الألد وهو الأعوج في المناظرة الذي يروغ عن الحق) الجواب الصحيح (٢ / ٧٠)

قال الخليل بن أحمد : (والتلدد في التلفت أن يعطف بعنقه مرة كذا ومرة كذا واللدد مصدر الألد أي السيء الخلق الشديد الخصومة العسر الانقياد ورجل ألندد ويلندد : كثير الخصومات شرس المعاملة) العين (٨ / ٩)

وأما آثار السلف في ذم الجدل والمناظرة والخصومة :

فأولا ما بوب به أهل العلم في هذا الأمر في كتبهم في السنة :

– أبو داود في سننه (٢ / ٦٠٨) : (باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن) و (٢ / ٦٠٩) : (باب النهي عن الجدال في القرآن) – ابن ماجه في سننه (١ / ١٧) : (باب اجتناب البدع و الجدل) – ابن حبان في صحيحه (١ / ٢٨٠) : (ذكر الزجر عن مجالسة أهل الكلام والقدر ومفاتحتهم بالنظر و الجدال) – الدارمي في سننه (١ / ١٢٠) : (باب

اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة) – ابن بطة في الإبانة (باب النهي عن المراء في القرآن)

– اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١ / ١١٤) : (النهي عن مناظرة أهل البدع، و جدالهم و المكالمة معهم والاستماع إلى أقوالهم المحدثة و آرائهم الخبيثة) – ابن عبد البر في جامع بيان العلم و فضله (٢ / ١١٣) (باب ما يكره فيه المناظرة و المجادلة و المراء) – قوام السنة في الحجة على تارك المحجة (١ / ٣١١) : (فصل في النهي عن مناظرة أهل البدع وجدالهم والاستماع إلى أقوالهم) – ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت (ص ٩٩) : (باب ذم المراء)

ثانيا : النصوص عن الأئمة الأربعة في هذا :

أولا : الإمام أبو حنيفة رحمه الله :

كان أبو حنيفة رحمه الله في أول أمره صاحب جدل وخصومات وكان يخاصم أهل الأهواء ويجادلهم ورحل في سبيل ذلك من الكوفة إلى البصرة عشرين مرة ونيفا حتى صار رأسا في ذلك منظورا إليه ، وكان يأمر ابنه حمادا بذلك ، ثم ترك الجدل والكلام ورجع إلى الفقه والسنة وصار إماما ، ثم صار يحذر من ذلك وينهى عن الكلام .

قال رحمه الله : من طلب الدين بالكلام تزندق " وقال : " الكلام في الدين أكرهه .

ثانيا : الإمام مالك بن أنس رحمه الله : قال الهيثم بن جميل : قيل لمالك : يا أبا عبد الله الرجل عالما بالسنة أيجادل عنها ؟ قال : لا ! ، و لكن يخبر بالسنة فإن قبلت منه و إلا سكت " رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ٩٤) وذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك (٢ / ٣٩)

– وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول : القرآن هو الإمام فأما هذا المراء فما أدري ما هو ! " رواه ابن بطة في الإبانة (٢ / ٥١٠)

– و قال أيضا : ليس الجدل من الدين بشيئ . ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٨ / ٦٧) والقاضي عياض في ترتيب المدارك (٢ / ٣٩)

– وروى البيهقي في شعب الإيمان (٦ / ٣٥٤) عن مالك بن أنس أنه قال : " اجتنب الجدال في الدين و يقول كل ما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – "

ثالثا : الإمام الشافعي رحمه الله :

روى البيهقي في شعب الإيمان (٦ / ٣٥٤) عن الشافعي قال : " المراء في العلم يقسي القلب و يورث الضغائن "

قال الذهبي رحمه الله : (تواتر عن الشافعي ذم الكلام وأهله وكان شديد الإتباع للآثار في الأصول والفروع) العلو (ص ١٦٦)

رابعا : الإمام أحمد رحمه الله :

– قال الإمام أحمد في رسالة عبدوس : " أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب الرسول – صلى الله عليه وسلم – ، و الاقتداء بهم و ترك البدع ، وكل بدعة ضلالة ، و ترك المراء و الجدال و الخصومات في الدين " طبقات الحنابلة (١ / ٢٤١) الاعتقاد للالكائي (١ / ١٥٦)

– وقال في رسالته للمتوكل : " ولست بصاحب كلام ولا أرى الكلام في شيء من هذا إلا ما كان في كتاب الله عز وجل أو في حديث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أو عن أصحابه أو عن التابعين فأما غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود " السنة لعبد الله بن أحمد) (١ / ١٣٩) رسالة في أن القرآن غير مخلوق لإبراهيم الحربي (ص ٦١)

ثالثا : ما روي عن السلف عموما :

– قال الحسن البصري : " لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم " رواه ابن بطة في الإبانة (٢ / ٤٤٤) واللالكائي في الاعتقاد (١ / ١٣٣)

– قال الليث بن سعد : (بلغت الثمانين ، و ما نازعت صاحب هوى قط) أحاديث في ذم الكلام وأهله للمقري (٥ / ١٥٥)

– عن يونس قال : كتب لي ميمون بن مهران " إياك والخصومة والجدال في الدين ولا تجادلن عالما ولا جاهلا أما العالم فإنه يخزن عنك علمه ولا يبالي ما صنعت وأما الجاهل فإنه يخشن بصدرك ولا يطيعك " رواه الدارمي في سننه (١ / ١٠٢) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١ / ١٥٦)

– عن عمر بن عبد العزيز قال : " من جعل دينه غرضا للخصومات أكثر التنقل " رواه الدارمي في سننه (١ / ١٠٢)

– عن معروف الكرخي قال : " إذا أراد الله بعبد خيرا فتح عليه باب العمل وأغلق عليه باب الجدل وإذا أراد بعبد شرا أغلق عليه باب العمل وفتح عليه باب الجدل " رواه البيهقي في شعب الإيمان (٢ / ٢٩٥) وأبو نعيم في الحلية (٨ / ٣٦١)

– قال أبو قلابة : لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون " رواه الدارمي في السنن (١ / ١٠٨) واللالكائي في الاعتقاد (١ / ١٣٤) البيهقي في الاعتقاد (ص ٢٣٨)

– عن محمد بن واسع قال كان مسلم بن يسار يقول : " إياكم والمراء فإنها ساعة جهل العالم وبها يبتغي الشيطان زلته " رواه الآجري في الشريعة (ص ٦٤)

وهذا الأمر مشهور عند السلف حتى جعلوه ضمن عقائدهم :

قال المصنف هنا: (وإذا أردت الاستقامة على الحق وطريق أهل السنة قبلك فاحذر الكلام وأصحاب الكلام والجدال والمراء والقياس والمناظرة في الدين فإن استماعك منهم وإن لم تقبل منهم يقدح الشك في القلب وكفى به قبولا فتهلك وما كانت قط زندقة ولا بدعة ولا هوى ولا ضلالة إلا من الكلام والجدال والمراء والقياس وهي أبواب البدع والشكوك والزندقة .

فالله الله في نفسك وعليك بالآثار وأصحاب الأثر والتقليد فإن الدين إنما هو التقليد يعني للنبي – صلى الله عليه وسلم – وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين ومن قبلنا لم يدعونا في لبس فقلدهم واسترح ولا تجاوز الأثر وأهل الأثر وقف عند متشابه القرآن والحديث ولا تقس شيئا ولا تطلب من عندك حيلة ترد بها على أهل البدع فإنك أمرت بالسكوت عنهم فلا تمكنهم من نفسك أما علمت أن محمد بن سيرين مع فضله لم يجب رجلا من أهل البدع في مسألة واحدة ولا سمع منه آية من كتاب الله عز وجل فقيل له فقال أخاف أن يحرفها فيقع في قلبي شيء .

وإذا سمعت الرجل يقول إنا نحن نعظم الله إذا سمع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه جهمي يريد أن يرد أثر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ويدفعه بهذه الكلمة وهو يزعم أنه يعظم الله وينزهه إذا سمع حديث الرؤية وحديث النزول وغيره أفليس قد رد أثر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذ قال إنا نحن نعظم الله أن ينزل من موضع إلى موضع فقد زعم أنه أعلم بالله من غيره فاحذر هؤلاء فإن جمهور الناس من السوقة وغيرهم على هذا الحال وحذر الناس منهم وإذا سألك الرجل عن مسألة في هذا الباب وهو مسترشد فكلمه وأرشده وإذا جاءك يناظرك

فاحذره فإن في المناظرة المراء والجدال والمغالبة والخصومة والغضب وقد نهيت عن جميع هذا وهو يزيل عن طريق الحق ولم يبلغنا عن أحد من فقهائنا وعلمائنا أنه جادل أو ناظر أو خاصم
قال الحسن : " الحكيم لا يماري ولا يداري حكمته ينشرها إن قبلت حمد الله وإن ردت حمد الله .
وجاء رجل إلى الحسن فقال أنا أناظرك في الدين فقال الحسن : " أنا قد عرفت ديني فإن كان دينك قد ضل منك فاذهب فاطلبه " .
وسمع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قوما على باب حجرته يقول أحدهم : ألم يقل الله كذا ؟ ويقول الآخر : ألم يقل الله كذا ؟ فخرج مغضبا فقال : أبهذا أمرتكم ؟ أم بهذا بعثت إليكم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض ؟ فنهاهم عن الجدال .
كان ابن عمر يكره المناظرة ومالك بن أنس ومن فوقه ومن دونه إلى يومنا هذا وقول الله عز وجل أكبر من قول الخلق قال الله تعالى : { وما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا } .
وسأل رجل عمر بن الخطاب فقال : ما الناشطات نشطا ؟ فقال : لو كنت محلوقا لضربت عنقك ...) أ . هـ
وينظر بالإضافة إلى ما سبق ذكره : عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (ص٢٩٨)، السنة للخلال (٢٢٩/١)، مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (ص٢٩٤) وإذا علم ما ورد عن السلف في هذا الباب فلا بد من معرفة ما يندرج في المناظرة والجدل المذموم .
أنواع الجدال المذموم :
ينبغي أن يعلم أن الذم في المناظرة تارة يعود إلى موضوع المناظرة وتارة يعود إلى حال المتناظرين وتارة يعود إلى وقت المناظرة وتارة يعود إلى نتيجة المناظرة وهذا بيان أنواع المناظرة المذمومة :
النوع الأول : الجدال في الله وآياته وصفاته :
– قوله تعالى : { وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال }
– وقوله تعالى : { ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا يغررك تقلبهم في البلاد } والمراد بهذا الخوض في كيفيتها أو تأويلها أو تحريفها أو تشبيه الله بخلقه أو الاعتماد في إثبات الصفات ونفيها على العقل .
قال البغوي في شرح السنة (١ / ٢١٦) : (واتفق علماء السلف من أهل السنة على النهي عن الجدال والخصومات في الصفات وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه)

قال مالك رحمه الله : " أدركت أهل هذا البلد _ يعني المدينة _ وهم يكرهون المناظرة والجدل إلا فيما تحته عمل " رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢٣٢/١٩) .
قال ابن عبد البر في التمهيد (١٩ / ٢٣٢) : (يريد مالك _ رحمه الله _ الأحكام في الصلاة والزكاة والطهارة والصيام والبيوع ونحو ذلك ولا يجوز عنده الجدال فيما تعتقده الأفئدة مما لا عمل تحته أكثر من الاعتقاد وفي مثل هذا خاصة نهي السلف عن الجدال وتناظروا في الفقه وتقايسوا فيه)
قال ابن قدامة رحمه الله : (والذي قاله مالك رحمه الله تعالى عليه جماعة العلماء والفقهاء قديما وحديثا من أهل الحديث والفتوى وإنما خالف ذلك أهل البدع فأما الجماعة فعلى ما قال مالك . فإذا أردتم الكلام والتوسع في العلم فابحثوا في الفقه ومسائله وأحكامه والفرائض ومسائلها والمناسخات وقسم التركات ومسائل الإقرار والولاء ...فلكم في هذا سعة عما قد نهيتم عن الخوض فيه مما لم يتكلم فيه سلفكم ، وكرهه إمامكم ، ولا يفضي بكم إلى خير ولا تخلون فيه من إحداث بدعة إمامكم فيها إبليس يمقتكم الله بها ..) تحريم النظر في كتب الكلام (ص ٧١)
وهذا الذي أشار إليه مالك رحمه الله هو علم الكلام وهو الجدل والمناظرة في إثبات العقائد بالطرق الكلامية وقد أطبق السلف على ذمه ، حتى من خاض فيه من المتكلمين انقلب أمرهم عليه ذما وتحذيرا منه كالجويني والغزالي والرازي والشهرستاني وابن عقيل وغيرهم .
وقد ورد النهي عن الجدال في كتاب الله والخوض فيه فمن ذلك :
عن أبي هريرة – رضي الله عنه – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : (المراء في القرآن كفر " وفي رواية " الجدال في القرآن كفر) أخرجه أحمد (٢ / ٢٥٨ ، ٢٨٦) وأبو داود (٢ / ٦١٠) برقم (٤٦٠٣) وابن أبي شيبة في المصنف (٦ / ١٤٢) وابن حبان (٤ / ٣٢٤) والحاكم في المستدرك (٢ / ٢٤٣) والبيهقي في شعب الإيمان (٢ / ٤١٦) وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي.
قال ابن حبان في صحيحه في تفسير الحديث (٤ / ٣٢٤) : (إذا مارى المرء في القرآن أداه ذلك – إن لم يعصمه الله – إلى يرتاب في الآي المتشابه منه وإذا ارتاب في بعضه أداه ذلك إلى الجحد فأطلق صلى الله عليه وسلم اسم الكفر الذي هو الجحد على بداية سببه الذي هو المراء)

ويقول الطحاوي في عقيدته (ص ٣١٤ مع الشرح) : (ولا نجادل في القرآن ونشهد أنه كلام رب العالمين نزل به الروح الأمين فعلمه سيد المرسلين محمدا – صلى الله عليه وسلم – وهو كلام الله تعالى لا يساويه شيء من كلام المخلوقين ولا نقول بخلقه ولا نخالف جماعة المسلمين) .

وبوب أبو داود في سننه (٢ / ٦١٠) : (باب النهي عن الجدال في القرآن) والنسائي في السنن الكبرى (٥ / ٣٣) : (المراء في القرآن) .

قال ابن تيمية رحمه الله : (كل من عارض القرآن وجادل في ذلك بعقله ورأيه فهو داخل في ذلك وإن لم يزعم تقديم كلامه على كلام الله ورسوله بل إذا قال ما يوجب المرية والشك في كلام الله فقد دخل في ذلك فكيف بمن يزعم أن ما يقوله بعقله ورأيه مقدم على نصوص الكتاب والسنة) درء تعارض العقل والنقل (٣ / ٣) والجدال في القرآن يدخل فيه أمور منها :

أ – الجدال في كونه كلام الله تبارك وتعالى نزل به الروح الأمين والخوض فيه كما خاض الجهمية ومن وافقهم .

ب – الجدال في القراءات فيه كأن يصحح قراءته ويطعن في القراءات الأخرى ذكره هذا المصنف في الباب القادم وغيره ويؤيده ما ثبت في حديث ابن مسعود – رضي الله عنه – قال : سمعت رجلا قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها فجئت به النبي – صلى الله عليه وسلم – فأخبرته فعرفت في وجهه الكراهية وقال : " كلاكما محسن ولا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا " رواه البخاري .

ج – اتباع ما تشابه منه ابتاغ الفتنة وضرب بعضه ببعض كما قال تعالى : { هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب }

وروى الإمام أحمد في مسنده (٦ / ٤٨) عن عائشة رضي الله عنها قالت قرأ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – : { هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب } فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله عز وجل فاحذروهم "

النوع الثاني : الجدال في القدر :
قال ابن بطة في الإبانة (١ / ٢٣٨) : (وقد كان سلفنا وأئمتنا رحمة الله عليهم يكرهون الكلام في القدر وينهون عن خصومة أهله ومواضعتهم القول أشد النهي ويتبعون في ذلك السنة وآثار المصطفى)
وبوب الترمذي (٤ / ٤٤٣) فقال : (باب ما جاء من التشديد في الخوض في القدر) وبوب اللالكائي في الاعتقاد (٤ / ٦٢٧) فقال: (سياق ما روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – في النهي عن الكلام في القدر والجدال فيه والأمر بالإمساك عنه) .
وقال الإمام أحمد _ رحمه الله _ في عقيدته : (...فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه منهي عنه ولا يكون صاحبه إن أصاب بكلامه السنة من أهل السنة حتى يدع الجدل ويسلم ويؤمن بالآثار ..) أصول السنة (ص ٢٠) الاعتقاد للالكائي (١٥٧/١)
وأجود ما روي في هذا الباب ما رواه أحمد في المسند (٢ / ١٧٨ ، ١٩٥) وابن ماجه في سننه برقم (٨٥) وابن بطة في الإبانة (١ / ٢٣٩) (٢ / ٣٠٩) واللالكائي في الاعتقاد (١ / ١١٥) (٤ / ٦٢٧) والطبراني في الأوسط (١ / ١٦٥) (٢ / ٧٩) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج على أصحابه وهم يتنازعون في القدر فكأنما فقىء في وجهه حب الرمان فقال : " أبهذا أمرتم ؟ أبهذا وكلتم ؟ انظروا ما أمرتم به فاتبعوه وما نهيتم عنه فاجتنبوه " وبعضه في صحيح مسلم .
قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٤٢) : (هذا حديث محفوظ عن عمرو بن شعيب رواه عنه الناس ورواه ابن ماجه في سننه من حديث أبي معاوية كما سقناه .
وقد كتب أحمد في رسالته إلى المتوكل هذا الحديث وجعل يقول لهم في مناظرته يوم الدار إنا قد نهينا أن نضرب كتاب الله بعضه ببعض)
وقال القاسمي في إيثار الحق على الخلق (ص ٩٧) : (وأما أحاديث النهي عن الخوض في القدر فعشرة أحاديث رجال بعضها ثقات وبعضها شواهد لبعض كما أوضحته في العواصم وأقل من هذا مع شهادة القرآن والبرهان لذلك يكفي المنصف وما حدث بسبب الخوض من الضلالات زيادة عبرة وحيرة)
النوع الثالث : مناظرة أهل الأهواء :

وهذا من اخطر أنواع المناظرات وعليه يحمل أكثر كلام السلف وذلك لما يترتب عليه من آثار مثل :

١ – ما يمكن أن يقع في قلب من يناظر أهل البدع من شبه أو شكوك .

٢ – أن في مناظرتهم نشر لبدعتهم وفي الإعراض عنهم إخماد لها .

٣ – أن في مناظرتهم تقوية لهم ورفع لشأنهم .

ومن أشهر ما روي في التعامل مع المبتدعة وعدم فتح المجال لهم في المناظرة وتأديبهم قصة صبيغ العراقي :

فقد روى الإمام أحمد في فضائل الصحابة (١ / ٤٤٦) واللالكائي في الاعتقاد ((٤ / ٦٣٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣ / ٤١٢) من طريق مكي بن إبراهيم قال : حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال : أتى إلى عمر بن الخطاب فقالوا يا أمير المؤمنين انا لقينا رجلا يسأل عن تأويل القرآن فقال اللهم أمكني منه قال فبينا عمر ذات يوم جالس يغدي الناس إذ جاءه وعليه ثياب وعمامة فغداه ثم إذا فرغ قال يا أمير المؤمنين والذاريات ذروا فالحاملات وقرا قال عمر أنت هو فمال إليه وحسر عن ذراعيه فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته ثم قال واحملوه حتى تقدموه بلاده ثم ليقم خطيبا ثم ليقل ان صبيغا ابتغى العلم فاخطأ فلم يزل وضيعا في قومه حتى هلك وكان سيد قومه .

والجعيد هو الجعد بن عبد الرحمن وثقه ابن معين والنسائي .

ويزيد هو ابن عبد الله بن خصيفة وثقة أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات ، وصحح الحافظ ابن حجر إسناد هذا الحديث في الإصابة في ترجمة صبيغ (٣ / ٤٥٩) والقصة مشهورة في كتب السنة وقد أثبتها يزيد بن هارون والشافعي وأحمد وابن معين والدارمي وغيرهم وقد ذكر أصل القصة مالك في الموطأ بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما .

قال الخلال في السنة (١/ ٢٢٨) : (ولو شاء عمر بن الخطاب أن يناظر صبيغ ويجمع له أصحاب رسول الله حتى يناظروه ويحاجوه ويبينوا عليه لفعل ولكنه قمع جهله وأوجع ضربه ونفاه في جلده وتركه يتغصص بريقه وينقطع قلبه حسرة بين ظهراني مطرودا منفيا مشردا لا يكلم ولا يجالس ولا يشفا بالحجة والنظر بل تركه يختنق على حرته ولم يبلعه ريقه ومنع الناس من كلامه ومجالسته) .

النوع الرابع : الجدال بدون علم صحيح :
قال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ويتبع كل شيطان مريد (٣) كتب عليه أنه من تولاه فأنه يضله ويهديه إلى عذاب السعير }
وقال تعالى : { ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير (٨) ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله له في الدنيا خزي ونذيقه يوم القيامة عذاب الحريق (٩) ذلك بما قدمت يداك وأن الله ليس بظلام للعبيد }
وقال تعالى : { الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار }
وقال تعالى : { إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه فاستعذ بالله إنه هو السميع البصير }
وقال تعالى : { ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم }
النوع الخامس : الجدال بقصد دحض الحق ونصرة الباطل :
قال تعالى : { ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتي وما أنذروا هزوا }
أي ليبطلوا به الحق ويزيلوه ويذهبوا به يقال : دحض الشيء إذا زال وذهب ، ثم سلكوا مسلك الاستهزاء بالحجج والبراهين وهو أشد أنواع التكذيب
وقال تعالى : { وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق فأخذتهم فكيف كان عقاب } أي ما حلوا بالشبهة ليردوا الحق الواضح الجلي .
النوع السادس : أن يكثر من الجدال حتى يكون صفة له :
قال تعالى : { ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام } .
وقال تعالى : { وقالوا أآلهتنا خير أم هو ما ضربوه لك إلا جدلا بل هم قوم خصمون }
ومنه أيضا ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم "
النوع السابع : أن يجادل المرء عن الخائن حتى عن نفسه إذا كانت خائنة :
قال تعالى : { ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم إن الله لا يحب من كان خوانا أثيما }، قال ابن تيمية رحمه الله : (ودل قوله : { ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم } أنه لا يجوز

الجدال عن الخائن و لا يجوز للإنسان أن يجادل عن نفسه إذا كانت خائنة لها في السر أهواء و أفعال باطنة تخفى على الناس فلا يجوز المجادلة عنها قال تعالى : { يعلم خائنة الأعين و ما تخفي الصدور } و قال تعالى : { وذروا ظاهر الإثم و باطنه } وقال تعالى : { قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها و ما بطن } و قد قال تعالى : { بل الإنسان على نفسه بصيرة و لو ألقى معاذيره } فإنه يعتذر عن نفسه بأعذار و يجادل عنها و هو يبصرها بخلاف ذلك و قال تعالى : { كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا } و قال تعالى : { ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا و يشهد الله على ما في قلبه و هو ألد الخصام }

وقد قال النبي – صلى الله عليه وسلم – : " أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم " فهو يجادل عن نفسه بالباطل و فيه لدد أي ميل و اعوجاج عن الحق و هذا على نوعين أحدهما أن تكون مجادلته و ذبه عن نفسه مع الناس و الثاني فيما بينه و بين ربه بحيث يقيم أعذار نفسه و يظنها محقة و قصدها حسنا و هي خائنة ظالمة لها أهواء خفية قد كتمتها حتى لا يعرف بها الرجل حتى يرى و ينظر قال شداد بن أوس : " إن أخوف ما أخاف عليكم الشهوة الخفية " قال أبو داود : هي حب الرياسة ..) مجموع الفتاوى (١٤ / ٤٤٤ – ٤٤٥)

النوع الثامن : أن يجادل في الحق بعدما تبين له : قال تعالى : { يجادلونك في الحق بعد ما تبين } وقوله تعالى : { أفتمارونه على ما يرى } على قراءة الجمهور أي أفتجادلونه جدالا ترومون به دفعه عما علمه وشاهده ؟ ، وقرأ حمزة والكسائي (أفتمرونه) أي تجحدونه .

النوع التاسع : الجدال في الحج :

قال تعالى : { الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج }

اختلف في المراد بالجدال في الحج على أقوال أهمها :

١ – أن الجدال في الحج المراد به المراء فيه ، وأن يخاصم المرء صاحبه حتى يغضبه وهو قول الأكثر .

٢ – وقيل الجدال السباب .

٣ – وقيل لا جدال في وقت أشهر الحج إذ وقته استقر بلا شك ولا ريب فلا شبهة في وقته كما كان في الجاهلية وهذا ما اختاره ابن جرير في تفسيره .

النوع العاشر : أن يكون القصد من الجدال المماراة والخصام ذاته لا الوصول إلى الحق :

وهذا ينهى عنه لما يلي :

١ – عموم النصوص الواردة في النهي عن الجدال والمراء .

٢ – حديث المغيرة بن شعبة – رضي الله عنه – في الصحيحين أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : " إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات . وكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال " وروى نحوه مسلم من حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – .

٣ – ولما روي : " أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه " وقد روي من حديث : – أبي أمامة رضي الله عنه .

٤ – ولأن الجدال مظنة الوقوع في الشبه .

٥ – ولأن الجدال غالبا يقسي القلب ويورث الضغائن .

٦ – ولأن الجدل لا يقصد لذاته وإنما هو وسيلة للوصول على الحق ، والقاعدة عند أهل العلم " أن الوسيلة إذا لم يحصل مقصدها سقط اعتبارها وكل تصرف لا يترتب عليه مقصوده لا يشرع ، وكلما سقط اعتبار المقصد سقط اعتبار الوسيلة " وقد قرر هذه القاعدة العز بن عبد السلام والقرافي وغيرهما .

والمقصود : أن المناظرة قد تكون واجبة وقد تكون مستحبة وقد تكون مباحة وقد تكون مكروهة وقد تكون محرمة بحسب ما يعرض لها :

قال الكرماني الجدال هو الخصام ومنه قبيح وحسن وأحسن فما كان للفرائض فهو أحسن وما كان للمستحبات فهو حسن وما كان لغير ذلك فهو قبيح قال أو هو تابع للطريق فباعتباره يتنوع انواعا وهذا هو الظاهر...... فتح الباري (٣١٤/١٣)

و قال ابن حجر : (ويؤخذ منه الإشارة إلى مراتب الجدال فإذا كان فيما لا بد له منه تعين نصر الحق بالحق فان جاوز الذي ينكر عليه المأمور نسب إلى التقصير وان كان في مباح اكتفى فيه بمجرد الأمر والإشارة إلى ترك الأولى) فتح الباري (١٣ / ٣١٤)

و قال القرطبي في تفسير آية المجادلة : (وتدل على إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة وفي القرآن والسنة من هذا كثير لمن تأمله قال الله تعالى : { قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين } إن عندكم من سلطان أي من حجة وقد وصف خصومة إبراهيم عليه السلام قومه ورده عليهم في عبادة الأوثان كما في سورة الأنبياء وغيرها وقال في قصة نوح عليه السلام قالوا يا نوح قد

فالله الله في نفسك، وعليك بالأثر، وأصحاب الأثر، والتقليد؛ فإن الدين إنما هو بالتقليد يعني للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم، ومن قبلنا لم يدعونا في لبس، فقلدهم واسترح، ولا تجاوز الأثر، وأهل الأثر، وقف عند المتشابه، ولا تقس شيئا، ولا تطلب من عندك حيلة ترد بها على أهل البدع، فإنك أمرت بالسكوت عنهم، ولا تمكنهم من نفسك، أما علمت أن محمد بن سيرين في فضله

جادلتنا فأكثرت جدالنا الآيات إلى قوله وأنا بريء مما تجرمون وكذلك مجادلة موسى مع فرعون إلى غير ذلك من الآي فهو كله تعليم من الله عز وجل السؤال والجواب والمجادلة في الدين لأنه لا يظهر الفرق بين الحق والباطل إلا بظهور حجة الحق ودحض حجة الباطل وجادل رسول الله أهل الكتاب وباهلهم بعد الحجة على ما يأتي بيانه في آل عمران وتحاج آدم وموسى فغلبه آدم بالحجة وتجادل أصحاب رسول الله يوم السقيفة وتدافعوا وتقرروا وتناظروا حتى صدر الحق في أهله وتناظروا بعد مبايعة أبي بكر في أهل الردة إلى غير ذلك مما يكثر إيراده وفي قول الله عز وجل فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم دليل على أن الاحتجاج بالعلم مباح شائع لمن تدبر) الجامع لأحكام القرآن (٣ / ٢٧١) و قال في موضع آخر : (والجدل في الدين محمود ولهذا جادل نوح والأنبياء قومهم حتى يظهر الحق فمن قبله أنجح وأفلح ومن رده خاب وخسر وأما الجدال لغير الحق حتى يظهر الباطل في صورة الحق فمذموم وصاحبه في الدارين ملوم) (٩ / ٢٧) .

وقال ابن تيمية رحمه الله : (الجدال قد يكون واجبا أو مستحبا كما قال تعالى { وجادلهم بالتي هي أحسن } وقد يكون الجدال محرما في الحج وغيره كالجدال بغير علم وكالجدال في الحق بعد ما تبين) مجموع الفتاوى (٢٦ / ١٠٧)

وقال النووي رحمه الله في الأذكار (ص ٥٣٠ – ٥٣١) (٢ / ٨٩٦ تحقيق الهلالي) : (اعلم أن الجدال قد يكون بحق وقد يكون بباطل قال الله تعالى : { ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن } وقال تعالى : { وجادلهم بالتي هي أحسن } وقال الله تعالى: { ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا } ..) .

لم يجب رجلا من أهل البدع في مسألة واحدة، ولا سمع منه آية من كتاب الله، فقيل له، فقال: أخاف أن يحرفها فيقع في قلبي شيء[1].

---

[1] قال الشيخ أحمد بن يحيى النجمي في إرشاد الساري: قول المؤلف رحمه الله : (فإنَّ الدين إنَّما هو التقليد) أقول رحم الله المؤلف فإنَّ اتباع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، واتباع الآثار ليس بتقليد، وإنَّما التقليد هو متابعة من ليس بمعصوم على غير دليل، أمَّا متابعة النبي صلى الله عليه وسلم فهو الذي أمرنا الله به ، وما كان ينبغي له أن يسمي هذا تقليداً، وكذلك متابعة الصحابة ، ومن بعدهم من السلف المتبعين للآثار لم تكن متابعتهم تقليداً وإنَّما هي متابعة للدليل إلاَّ أنَّ العامي الذي يتابع العالم السنُّي ، ولايعرف مأخذه ، ولادليله هذا هو التقليد، أمَّا من تابع العلماء قبله بحيث عرف أدلتهم ، وأخذ بها ، وتابعهم على ذلك ، فإنَّ هذا هو المطلوب من العلماء ، وهو أنَّهم يبحثون عن الأدلة من مضانِّها ، ويعملون بها ، فهم يكونون بذلك مجتهدين من أصاب منهم فله أجران ، ومن أخطأ فله أجر ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: يقصد بالتقليد هنا الاتباع، فبعض السلف يسمي الاتباع تقليداً، والتقليد الذي هو التبعية من غير بصيرة ولا تثبت لا يجوز.

قوله: (عليك بالأثر وأصحاب الأثر والتقليد)، العبارات يفسّر بعضها بعضاً، فالأثر هو آثار السلف الذين استمدوا مناهجهم من الكتاب والسنة؛ لأنه ليس لكل إنسان استطاعة ومقدرة بأن يستنبط أحكام الدين من الكتاب والسنة، هذا لا يكون إلا للراسخين أو للمتخصصين الذين تمكنوا من آلة الاجتهاد واستنباط الدين ومناهج الدين.

فإذاً: غالبية المسلمين في كل عصر حتى في العصور الأولى في عهد السلف الصالح لم يكونوا يستطيعون أن يستنبطوا أحكام الدين ويعرفوا أصول العقيدة بمجرد تلاوتهم لنصوص الكتاب والسنة، هذا أمر معلوم من الدين بالضرورة، ولذلك فلابد أن يكون للناس مرجع، والمرجع هو الكتاب والسنة، الكتاب والسنة لا بد للرجوع إليهما من أصول وضوابط، والذي يعرف هذه الأصول والضوابط هم أهل الذكر الذين سماهم الله عز وجل وأمر باتباعهم فقال: {فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} [النحل:٤٣]، وهم الذين يستنبطونه كما وصفهم الله عز وجل، وإلا فلو فتحنا الباب لكل قارئ أن يستنبط من الكتاب والسنة لوقع من الناس مثل ما وقع من الخوارج والرافضة وأهل الأهواء، يستدلون كما يشاءون بأهوائهم من غير معرفة مقاييس الاستدلال وأصوله.

إذاً: الدين يؤخذ بالأثر الذي هو سبيل المؤمنين، وسبيل المؤمنين يتمثل بأقوالهم وأفعالهم وتقاريرهم وفهومهم وتطبيقاتهم للدين ومناهج التعامل، هذا هو الأثر، فإذاً غير المتخصص وغير العالم لا بد أن يتّبع، وهذا ما سماه الشيخ التقليد.

قوله [وقف عند المتشابه ولا تقس شيئاً].

المقصود الذي يشتبه عليك، بمعنى لا تستوعبه أو لا تفهمه، فأول المتشابه هو كيفيات الغيب، فإنه متشابه على جميع الناس، فيجب أن تقف عنده ولا تخوض فيه.

ثم دونه الأمر الذي يصعب فهمه، فإنه متشابه على عموم المسلمين لكن يعرفه الراسخون، فالمسلم ما دام لا يفهم يقف عنده ويسأل، فإذا سأل وعرف فبها ونعمت! وإن لم يعرف يصبح الأمر متشابه عند أهل العلم ويسلم، بمعنى أن يقول: صدق الله وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم، آمنت بالله وبما جاء عن الله، وبما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويذعن بقلبه وجوارحه ولسانه ويسلّم ويقف عند المتشابه.

إذاً المتشابه نسبي، وهو ما لم يتضح لك بعد بذل الجهد، فقد يكون أغلب الدين عند بعض عوام الناس متشابهاً، وتقل نسبة المتشابه عند العالم الراسخ إلى أن قد يكون لا يخفى عليه إلا النادر من الأمور التي تقع تحت طائلة الاجتهاد من كيفيات الغيب التي لا يعلمها إلا الله عز وجل.

قوله: (ولا تقس شيئاً) أي: في الدين، فالقياس في أصول الدين لا يجوز، أي: فلا تقس الغائب على الشاهد، ولا أسماء الله وصفاته وأفعاله على ما عند المخلوقين، ولا أصول الدين القطعية على ما دونها، بل الأصل في كل أصول الدين وأمور العقيدة عدم القياس لأنها ثوابت، أما في الأحكام فلا شك أن قياس حكم على حكم يرجع إلى دليل شرعي فهو من الأمور التي تقتضيها ضرورة الاجتهاد.

قوله (ولا تطلب من عندك حيلة ترد بها على أهل البدع، فإنك أُمرت بالسكوت عنهم، ولا تمكنهم من نفسك، أما علمت أن محمد بن سيرين في فضله لم يُجب رجلاً من أهل البدع في مسألة واحدة ولا سمع منه آية من كتاب الله عز وجل، فقيل له فقال: أخاف أن يحرفها فيقع في قلبي شيء) .

هذا هو الصحيح، والمعنى: لا تأخذك العاطفة إذا سمعت شبهات أو رأيت ما لا يليق من الكلام في الدين، فإذا رأيت عند المبطلين شيئاً مما يخالف الحق أو سمعت بشبهات أو نحوها فلا ترد

بتكلف، وإذا لم يكن ردك عن يقين فيسعك أن تسكت ولا تقل على الله بغير علم، فينبغي ألا تدفعك العاطفة والغيرة على أن تتصدى لأمر لست من أهله، أو لم تستعد له، أو لم تتمكن منه، أو تتوقع من الخصم أن يحرجك فتخذل الحق وأنت لا تدري، وهذا مما يقع في كثير من الذين يجادلون أهل الأهواء الآن، تجده يرد بتكلف أو من غير تبصّر فيضربه الخصم بداهية لا يتخلص منها، فيظن السامعون أن هذا ضعف في الحق الذي معك.

وكذلك لا تفرط بأن توقع نفسك في مواقع الشبهات أو في المجالس التي تثار فيها الفتن والشبهات، فإذا سمعت بمجلس تُطرح فيه بعض القضايا الخطيرة فعليك أن تعتزل هذا المجلس ولا تستهويك هذه الأمور أو يدفعك حب الاستطلاع إلى أن تجلس هذه المجالس فيقع في قلبك الأمر فيمرضك وأنت لا تدري، أو ربما تتشّرب بعض البدع وأنت تظن أنها هي الحق، ولذلك لا ينبغي أن يحضر مثل هذه المجالس التي تثار فيها قضايا شائكة إلا طالب علم مستعد ومتمكن.

وبعض الشباب قد يحضر بعض المجالس التي اشتهر فيها ذكر مناهج الباطل وذكر الشبهات حول الحق وأهله بدافع أنه يريد أن ينقل هذه الشبهات إلى أهل الحق ليردوا عليها، أقول: ما دمت تشعر أن على نفسك فتنة فلا تحضر، ولا تأسف على الناس، لكن طالب العلم المتمكن قد يجب عليه أحياناً معرفة وجوه الباطل عند أهلها للرد عليها ونقلها إلى أهل العلم ليردوا عليها، لكن صغار الشباب المبتدئين منهم الذين لم يتمكن العلم في نفوسهم ولم يفقهوا الفقه الكافي لا ينبغي أن يعرّضوا أنفسهم لمثل هذه اللقاءات بدافع الغيرة؛ لأنهم قد يهلكون، بل إنه قد هلك عدد من الشباب في مثل هذه الأمور ووقعوا في الشبهات، وبعضهم صرّح بما يدل على تأثره، وبعضهم وقع في صراع نفسي كما عرفت في الآونة الأخيرة من بعض الذين تعرضوا لمثل هذه المجالس، فهو لا يستطيع أن يصرح بأن الشبهة أثّرت فيه، لكنه لم يتخلص منها وتأتينا أسئلة محررة من مثل هذا النوع الآن بشكل ملفت للنظر.

مسألة: المحكم والمتشابه مسألة طويلة الذيول متشبعة الأجزاء، وحتى تفهمها فهما جليا نفصل القول فيها في فروع:

الفرع الأول: اعلم رحمنا الله وإياك وجعلك مباركا حيثما كنت أن الله تعالى وصف كتابه بأنه محكم كله وذلك في قوله تعالى " الر كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير " ووصفه جميعا بأنه متشابه ، كما قال تعالى " اله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر

منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله " فهذا الإحكام يسميه أهل العلم بالإحكام العام والتشابه هذا كذلك يقول فيه أهل العلم إنه التشابه العام ، ولا تنافي بين هذين الوصفين ، لأن القرآن الكريم كله محكم وكله متشابه ، والإحكام العام هو بعينه التشابه العام ومعناهما :- أي أن القرآن محكم كله في ألفاظه ومعانيه ، فهو يصدق بعضه بعضا ، ويؤيد بعضه بعضا ، فأمثاله وقصصه كلها يصدق بعضها بعضا ، فلا اختلاف بينها ، ولا تناقض ولا تنافي ، فلا يخبر في مكان ثم ينقض خبره في مكان ، ولا يحكم في مكان ويأمر بضده في مكان ، وأحكامه كلها عدل وحكمة وخير وبر ومصالح ، فهو محكم في إتقانه وبلاغته وإعجازه ، ومتقن كله في ألفاظه ودلالاته ، فأوامره تتشابه في أنها كلها جاءت لتقرير المصالح وتكميلها ، ونواهيه كلها جاءت لتعطيل المفاسد وتقليلها ، فليس فيه شيء يعاب ، فهو أحسن الحديث وأصدق الحديث ، وهو الذي يهدي للتي هي أقوم ، فبشاراته كلها تبعث في النفوس الراحة والعزيمة على مواصلة المسيرة في التمسك بطريق الحق والهدى ، وإنذاراته كلها تبعث في القلب الخوف والوجل ، وتزجر النفوس عن التمادي في طريق الضلال والرضى به ، فكل بشاراته تتشابه في تحقيق مقصود الرجاء ، وكل إنذاراته تتشابه في تحقيق مقصود الخوف ، فيبقى العبد دائرا في سيره إلى الله تعالى بين الخوف والرجاء ، وجمع البابين مع بعضهما البعض يتشابهان في تحقيق مقصود الخشية ، لأن الخشية مزيج بين الخوف والرجاء ، فالتشابه العام ثمرة من ثمرات الإحكام العام ، ولأنه محكم الإحكام الكامل المطلق ، فقد أعجز البلغاء الفصحاء أن يأتوا بمثله أو بعشر سور من مثله ، أو بسورة من مثله ، لأنه كلام الله تعالى منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود ، فالتشابه العام هو الإحكام العام ، وهذا متفق عليه لم ينازع فيه عالم ممن له قدم صدق في الأمة ، فالقرآن محكم كله في ألفاظه ومعانيه فهو غاية في البلاغة والإعجاز ، ومتشابه بمعنى أنه يشبه بعضه بعضا في الإعجاز والصدق والبيان والعدل هذا محصل ما ذكره أهل العلم في مسألة الإحكام العام والتشابه العام ، والله أعلم .

الفرع الثاني: واعلم رحمك الله تعالى وجعلك مباركا حيثما كنت أن القرآن موصوف كذلك بأن بعضه محكم وبعضه متشابه ، وهذا يسميه الأصوليون رحمهم الله تعالى (التشابه الخاص والإحكام الخاص) وقد ورد فيه قوله تعالى " هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات " وقد اختلف أهل العلم في معنى هذا الإحكام وهذا التشابه على أقوال كثيرة ، وأصح هذه الأقوال عندي – والله أعلم – أن المحكم الخاص هو ما اتضح

معناه وعرف المراد منه ، وتحدد المقصود منه ، والمتشابه هو ما لم يعرف المراد منه ولم يتضح المقصود منه ولم تتحدد معالمه ،وقد يطلق السلف الإحكام الخاص ويريدون به ما قابل المنسوخ ، فيقولون (هذه الآية محكمة غير منسوخة ، وهو من الإحكام الخاص أيضا، والمشهور عند المتأخرين من الأصوليين هو أن المحكم ما اتضح معناه والمتشابه ما خفي معناه ولم يتضح ، وعلى ذلك سوف نسير إن شاء الله تعالى ، والله أعلم .

الفرع الثالث: اعلم أرشدك الله لطاعته ورزقك الفهم والعلم أن التشابه الخاص نسبي عرضي فقولنا (نسبي) أي أنه يختلف اختلافا كبيرا باعتبار الأفراد على حسب رسوخهم في العلم ودرايتهم بالكتاب والسنة ، وعلى اختلاف فهمهم في الأدلة ، فما يكون متشابها خفيا في حق فلان قد يكون من أوضح الواضحات في حق غيره ، فيكون هذا الأمر من المتشابه في حق فرد دون فرد على اختلافهم في علمهم وفهمهم ، لأن الناس يتفاوتون في الفهم ، فمنهم من أوتي فهما تصدر عنه الأمة ، ومنهم من لم يؤت من الفهم إلا بعضه ، ولذلك فالآية الواحدة قد لا يستطيع البعض أن لا يستخرج منها إلا وجها واحدا ، بينما يستخرج الآخر منها مائة وجه ، وذلك فضل الله تعالى يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ، فهذا معنى قولنا (نسبي) أي أنه يختلف بين الأشخاص على حسب قدرهم في العلم وفهمهم ، وتوفيق الله تعالى لفهم كتابه ، وأما قولنا:- (عرضي) أي أنه ليس بذاتي ، ولكنه عارض يزول بالتعلم ، فتكون الآية مما يخفى معناها على البعض ، ثم يطلب علمها عند العارفين به فيزول عنه الجهل بها ، وتكون من المحكم في حقه ، ولو كان التشابه ذاتي لما انفك عنها الخفاء مطلقا ، لكنه عرضي ولذلك زال بالتعلم ، فتحصل لنا من ذلك أن التشابه النسبي تشابه نسبي عرضي ، فانتبه لهذا بارك الله فيك لأنه مهم في هذا الباب ، والله أعلم .

الفرع الرابع: اعلم رحمك الله تعالى وجعلك من أهل السنة أن الواجب على كل أحد أن يعمل بما استبان له ، وأن يؤمن بما اشتبه عليه ، وأن يرد المتشابه للمحكم ، ويأخذ من المحكم ما يفسر به المتشابه ، حتى تتفق دلالته مع دلالة المحكم ، وتتوافق النصوص ، ويصدق بعضها بعضا ، لأن كلها من عند الله تعالى ، وما كان من عند الله تعالى فإنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فهذه طريقة سلف الأمة وأئمتها من الصحابة والتابعين وتابعيهم وأئمة السلف المعتد بأقوالهم في الأمة فالقاعدة عند السلف هي وجوب رد المتشابه إلى المحكم ، حتى تتفق دلالته مع المحكم ، فيجعلون المحكم هو الأصل الذي يجب اتباعه واعتماده ، وأما المتشابه

فهم يردونه للمحكم ، فإن بان واتضح وإلا فيكلون علمه إلى الله تعالى مع الإيمان به ويقولون :- آمنا به كل من عند ربنا ، كما أوضح الله تعالى هذه الطريقة الراسخة المنجية في قوله تعالى " هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، وما يعلم تأويله إلا الله ، والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا" فنسأل الله تعالى أن يجعلنا من الذين اعتمدوا طريقة الراسخين في العلم في كل المسائل ، فإياك ثم إياك أيها المسلم أن تجعل المتشابه مكدرا لصفو المحكم ، وأن تعارض المحكم به ، وأن تقدمه عليه وأن تبتلي الناس به ، وأن تجعله حاكما على النصوص المحكمة ، فإن هذه الطريقة زيغ وضلال ومفضية إلى إنكار ما هو ثابت ، وإثبات ما هو منفي ، وإبطال ما هو حق ، وإحقاق ما هو باطل وأنا أضرب لك أمثلة على أن تقديم المتشابه على المحكم باب من أبواب الشر والفساد في العقيدة والعمل : فمن ذلك :- استدلال الجهمية النفاة بقوله تعالى " هل تعلم له سميا " على نفي الصفات والأسماء عن الله تعالى ، وبقوله " ليس كمثله شيء " وبقوله " قل هو الله أحد " فعمد الجهمية إلى هذه النصوص المحكمة وحملوها من أوجه الإشكال ما لا تحتمله ، وحرفوا معانيها وتنكبوا عن صراط دلالتها الصحيحة إلى دلالات غريبة على اللسان العربي ، فتوصلوا إلى فهم هذه الآيات بالطرق الفلسفية الضالة المعوجة ، وبالقواعد المنطقية المخالفة للمنقول والمناقضة للمعقول ، حتى صارت عندهم هذه الآيات من قبيل المتشابه ، ففهموا منها فهما غريبا جعلوه هو العمدة الذي تقاس عليه آيات الأسماء والصفات ،وأهملوا بسبب هذا الفهم المغلوط المنكوس الآيات الكثيرة المتواترة المحكمة الواردة في إثبات الأسماء والصفات ، فوقعوا فيها تحريفا وتعطيلا ، وإنكارا وتكذيبا ، بسبب الدلالة المتشابهة في الآيات السابقة ، وتالله إن هذه الآيات لا تفيد إلا أن الله تعالى ليس كمثله شيء ولا سمي له في ذاته ولا في صفاته ولا في أسمائه ولا في أفعاله ، جل وعلا ، لكن انظر كيف ضربوا دلالة القرآن بعضه ببعض بسبب اعتمادهم على المتشابه وإعراضهم عن المحكم ، فيأتون إلى قوله تعالى "الرحمن على العرش استوى" وهي محكمة فيقولون :- لا تجوز نسبة الاستواء إلى الله تعالى لأنه ليس كمثله شيء ، ولا سمي له ، وهو الله الأحد ، فيجعلون الدلالة التي فهموها من هذه الآيات الثلاث مكدرة لصفو الآيات المحكمة الكثيرة التي امتلأ بها القرآن ، وقررتها السنة الصحيحة ، وتالله لقد أفسدوا في الدين أيما إفساد ، وفتحوا الباب لأعداء الملة على مصراعيه ، وساموا العقيدة الصحيحة في مؤلفاتهم وتقريراتهم سوم العذاب ،

فالنصوص التي تثبت لله تعالى صفات الكمال من العلم والقدرة والإرادة والحياة والكلام والسمع والبصر والوجه واليدين والغضب والرضا والفرح والضحك والرحمة والحكمة ونحوها من صفات الكمال الثابتة ، كل ذلك محكم لا اشتباه فيه باعتبار المعنى ، قد ثبتت بها الأدلة الصحيحة التي لا مطعن فيها ولا وفي دلالتها ، وكذلك الأدلة الواردة في شأن صفات الأفعال كالمجيء والإتيان والنزول للسماء الدنيا ونحو ذلك ، كل ذلك مما لا يحتمل إلا الحق ، لا يحتمل غيره أبدا ، فهو محكم في معناه ومحكم في دلالته ويفهم منه أهل العقول السليمة الفهم السليم المؤيد بفهم سلف الأمة وأئمتها ، فأهمل الجهمية ذلك كله ، وأنكروه وحرفوه وعطلوه ، بسبب دلالة فهموها من قوله " ليس كمثله شيء" فهذا هو شأن أعداء الدين والملة ، أنهم يقبلون إقبال الشره على الدلالة المتشابهة الخفية ويجعلها هي العمدة وينزل الأدلة المحكمة الواضحة التي لا خفاء فيها على هذه الدلالة المجملة المحتملة المتشابهة ، وناهيك عن النتائج الفاسدة التي تصدر من هذه العملية الباطلة الشيطانية البدعية ، والله المستعان ، وحق من يفعل ذلك أن ينصح ويوعظ ويعلم ، فإن استجاب فالحمد لله ، وإلا فلا بد من عقوبته وزجره الزجر الكبير الذي يردعه وأمثاله عن مثل هذه الفهم الفاسد .

ومنها :- وهو من العجب العجاب ، ما يستدل به بعض النصارى على المسلمين من تعدد الإله إلى ثلاثة آلهة ، الأب والابن وروح القدس ، بقوله تعالى " إنا " بصيغة الجمع أو بقوله " نحن " أو بقوله " أنزلنا " ونحو ذلك مما يخبر به عن نفسه بنون الجمع ، وهذا هو الكفر بعينه والضلال برمته والحمق والجهل بعروقه وحذافيره ، أين هذه الآيات وما في معناها من قوله تعالى " فاعلم أنه لا إله إلا الله " ومن قوله تعالى " وإلهكم إله واحد " ومن قوله تعالى " وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون " ومن قوله تعالى " وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء " ومن قوله تعالى " شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط ، لا إله إلا هو العزيز الحكيم " والآيات في هذه المعنى كثيرة ، فتركوا ذلك كله وأهملوه ، ووضعوه جانبا واعتمدوا الدلالة المتشابهة في إخبار الله تعالى عن نفسه بضمير الجمع ، فبالله عليك هل هذا من العدل ؟ مع أن (النون) الواردة فيما يخبر به الرب جل وعلا عن نفسه إنما هي (نون) المعظم نفسه ، وليست هي نون الجمع، وهو أسلوب عربي تعرفه العرب في كلامها ، ولكنها العقول الفاسدة والأفهام العفنة النتنة ، والنفوس التي عشعشت فيها الشياطين ، فإنا لله وإنا إليه راجعون فانظر – رعاك الله تعالى – كيف يؤدي تقديم المتشابه على

المحكم ، فهذه نتائجه وهذه آثاره وسوف ترى من ذلك أكثر إن عشت ، لأنه من يعش منا فسيرى اختلافا كثيرا ، فنسأل الله تعالى أن نموت على الإسلام والإيمان والسنة .

ومنها :– اعتماد الرافضة على المتشابه في قوله تعالى " وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا " على أن الصحابة كانوا يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم ، فنزل فيهم القرآن وأن منهم من كان عازما على الزواج ببعض نسائه إن مات ، فيجعلون ذلك من القوادح في الصحابة ومن الأسباب التي ينالون بها منهم ، ونسوا قوله تعالى " محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ، ذلك مثلهم في التوراة ، ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار ، وعد الله الذين آمنوا منهم مغفرة وأجرا عظيما " وقوله تعالى " والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم " وقوله تعالى " لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة " وقوله تعالى "من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا " وقوله صلى الله عليه وسلم " خير الناس قرني " والنصوص في ذلك لا تكاد تحصر ، وكلها مثبتة لعدالة الصحابة، وأنهم قوم ثقات عدول أثبات ، لا كان ولا يكون مثلهم في علمهم ودينهم وأخلاقهم ومحبتهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، وأنهم أبر هذه الأمة قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا ، وأشدهم تمسكا بالشرع ، وأعظمهم غيرة على محارم الله تعالى ، فمن بالله عليك كالصحابة في دينهم وفضلهم وسابقتهم ونصرتهم لله تعالى ولرسوله عليه الصلاة والسلام ؟ لكن الرافضة – لعنهم الله تعالى – أهملوا ذلك كله وهو من المحكم الواضح وأقبلت قلوبهم على الدلالات المحتملة المتشابهة ، فجعلوا المتشابه هو الحاكم على المحكم وجعلوا المحكم في قفص الاتهام حتى تثبت براءته ، ألا فشاهت وجوه المبتدعة المعاندين للشرع .

ومنها :– ما حكاه ابن القيم في الإعلام بقوله (ردهم – أي الجهمية – المعلوم المحكم بالضرورة أن الرسل جاءوا به من إثبات علو الله على خلقه واستوائه على عرشه بمتشابه قول الله تعالى " وهو معكم أينما كنتم " وقوله " ونحن أقرب إليه من حبل الوريد " وقوله " ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا " ونحو ذلك ، ثم تحيلوا وتمحلوا حتى ردوا نصوص العلو والفوقية بمتشابهه ، قلت

:ـ مع أن علو الله تعالى من أكثر الصفات التي وردت بإثباتها الأدلة على أوجه مختلفة كما شرحنا ذلك في موضع آخر.

ومنها:– إن القدرية قد فهموا من قوله تعالى " وما ربك بظلام للعبيد " ومن قوله " ولا يظلم ربك أحدا " أن الله تعالى لا يمكن أن يخلق فعل العبد ، إذ كيف يخلق فعل العبد ثم يعاقبه عليه ، هذا من الظلم فجعلوا ذلك الفهم من الآية حاكما على جميع النصوص التي فيها عموم خلق الله تعالى لكل شيء ، وأن الأشياء إنما تكون بقدر الله تعالى ، فجعلوا تلك الدلالة المتشابهة من الآية هي المقدمة على النصوص المحكمة المتواترة من أنه تعالى خالق كل شيء ، كقوله تعالى " الله خالق كل شيء " وقوله تعالى " وما تشاءون إلا أن يشاء الله " وغير ذلك من النصوص المحكمة القاطعة في دلالاتها من أن فعل العبد مخلوق لله تعالى ، وأن العبد لا يريد إلا ما يشاء الله ، وما فهموا أن الإرادة قسمان :– إرادة كونية قدرية ، وإرادة شرعية أمرية دينية ، تمسكا منهم بالمتشابه وإهمالا منهم للمحكم الصريح ، وأما أهل السنة فإنهم جمعوا بين الأمرين ، ووحدوا بين الدلالتين فقالوا :– إن أفعال العباد داخلة تحت عموم خلق الله تعالى ، فالله تعالى هو الذي خلق العباد وخلق أفعالهم ، لكنها تنسب إلى العبد باعتبار أنه هو الذي باشر فعلها ، فأفعال العباد تنسب إلى الله تعالى خلقا وإيجادا ، وتنسب إلى العباد تحصيلا واكتسابا ، فالآيات أصلا ليس بينها أي نوع من أنواع التعارض – حاشا وكلا – ولكن القدرية حملوها ما لا تحتمل من الدلالات المتشابهة الخفية المنكوسة ، وجعلوا تلك الدلالات هي الحاكمة على النصوص القاطعة المحكمة ، فجاءوا بتلك الخرافات والهذيان الذي أوجب لهم الخروج عن دائرة الحق إلى دائرة الكفر والبدعة والزندقة ، ولو أنهم وقفوا عند المحكم ، واعتمدوه وردوا دلالة المتشابه له لما وقعوا في مثل ذلك ، ولكنه قدر الله تعالى ، ومن يضلل الله فما له من هاد والله المستعان .

ومنها:– رد الجبرية النصوص المحكمة في إثبات كون العبد قادرا ومختارا وفاعلا بمشيئته بالمتشابه في قوله " وما تشاءون إلا أن يشاء الله " وقوله " وما يذكرون إلا أن يشاء الله " وقوله " ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم " وأمثال ذلك ، ثم استخرجوا لتلك النصوص من الاحتمالات التي يقطع السامع أن المتكلم لم يردها ، ما صيروها به من متشابهة ، أفاده العلامة ابن القيم ، أي أنهم فهموا من نسبة المشيئة لله تعالى أن العبد لا قدرة له ولا اختيار ولا مشيئة ، فنفوا عنه مطلق المشيئة ، فهو مجبور على فعله لا قدرة له فيه ولا حيلة ولا اختيار ، بل هو

كالمدفوع دفعا إليه ، فاعتمدوا تلك الدلالة التي فهموها ، وجعلوها هي الحاكمة على النصوص الكثيرة المتواترة من نسبة الأفعال إلى العباد ، كقوله تعالى " وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم " وقوله " كل نفس بما كسبت رهينة " وقوله " ذلك بما قدمت أيديكم " والنصوص التي فيها نسبة الخير والشر والكسب والفعل إلى العبد لا تكاد تحصر كثرة، وكلها تدل الدلالة المحكمة القطعية على أن العبد هو الفاعل وأن له إرادة ومشيئة ، لكن الجبرية لم تحتمل عقولهم ذلك ، ووقفوا عند المتشابه المحتمل وردوا الدلالة الصريحة المحكمة ، كما هو حال أهل البدع والأهواء ، فحرموا بذلك التوفيق للحق ، وزاغت قلوبهم عن الهدى كما قال تعالى " فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم " وأما أهل الحق والهدى فإنهم جمعوا بين الآيات ووحدوا بين الدلالات ، وقدموا المحكم على المتشابه ، فقالوا :- إن العبد له قدرة ومشيئة واختيار ، وأن له عقلا يميز به بين النافع والضار والحق والباطل والهدى والضلال ، وأنه يقدم على فعله الاختياري بقدرته وإرادته ، لكن هذه القدرية والمشيئة والاختيار ليست مطلقة ، بل هي مقيدة بمشيئة الله تعالى وإرادته ، فصار أهل السنة والجماعة بذلك المذهب وسطا بين طرفين فالقدرية أعطوا العبد القدرة المطلقة والمشيئة المطلقة

والإرادة المطلقة ، والجبرية نفوا عن العبد مطلق القدرة ومطلق المشيئة ومطلق الاختيار ، وأما أهل السنة فإنهم لم يعطوه القدرة المطلقة والمشيئة المطلقة والاختيار المطلق ، ولم يسلبوه مطلق القدرة ولا مطلق الاختيار ولا مطلق المشيئة ، أي أن العبد عنده قدرة لكنها خاضعة وتابعة لقدرة الله تعالى ، وعنده مشيئة لكنها خاضعة وتابعة لمشيئة الله تعالى ، وعنده اختيار لكنه خاضع وتابع لاختيار الله تعالى ، فهذا هو الحق المتوافق مع الكتاب والسنة ومذهب سلف الأمة ، وما وفق أهل السنة لذلك الحق إلا لأنهم قدموا المحكم على المتشابه فالله الله بهذه الطريقة الراسخة ، فإنها الطريق التي ترضي الله تعالى من فوق سبع سماوات .

ومنها :- لقد أثبت النص القاطع أمر الشفاعة يوم القيامة ، فوردت بذلك النصوص الصريحة المحكمة التي لا تدع مجلا للشلك ولا للاحتمال في عدم ثبوتها ، فأثبت النص منها الشفاعة العظمى والشفاعة في أهل الكبائر ، والشفاعة في أهل الجنة ليدخلوا الجنة ، وشفاعة التخفيف في أبي طالب، والشفاعة في رفعة الدرجات ، وكل ذلك ثابت بالأدلة الصحيحة الصريحة ، لا سيما الشفاعة في أهل الكبائر ، فإن النصوص الواردة فيها قد بلغت مبلغ التواتر، كما نص على ذلك الناظم في قوله في سرد بعض المتواترات : مما تواتر حديث " من كذب " و"من بنى لله بيتا

واحتسب " و(رؤية) (شفاعة)(والحوض) و(مسح خفين) ، فنصوص إثبات الشفاعة نصوص محكمة قطعية الدلالة ، قطعية الثبوت ، ولكن أبي المعتزلة والخوارج ذلك ، وما قبلوه ، بل ردوه واتهموه ، بسبب قوله تعالى " فما تنفعهم شفاعة الشافعين " وفهموا من ذلك نفي الشفاعة عن كل أحد ، وأن هذا النص باق على عمومه ، لم يخص منه أحد فاعتمدوا هذه الدلالة المتشابهة ، وجعلوها حاكمة على النصوص القطعية المتواترة ، وردوا المحكم إلى المتشابه ، وأبطلوا دلالة المحكم وكفروا به ، محافظة منهم على تلك الدلالة التي فهموها من النص العام ، فأدى بهم ذلك إلى نفي أمر الشفاعة عن أهل الكبائر يوم القيامة ، وهذا من أثر تقديم المتشابه على المحكم ، وأما أهل السنة والجماعة – رحم الله أمواتهم وثبت أحياءهم – فإنهم قالوا :– إن قوله تعالى " فما تنفعهم شفاعة الشافعين " إنما هي في حق الكفار الذين ماتوا على الكفر والشرك ، أو نقول :– إنها من العام المخصوص فالأصل عدم الشفاعة ، وأنها لا تنفع إلا من أثبت الدليل الصحيح الصريح أنها تنفعه ، فيخرج من ورد فيه الدليل من النص العام ، لأن المتقرر في قواعد الأصول أن الخاص مقدم على العام ، ولكن أهل الباطل عاندوا في ذلك ، واستمروا على غيهم وضلالهم ، تعصبا وجحدا للحق ، والمقصود :– أن الوعيدية من الخوارج والمعتزلة إنما وقعوا في رد الأدلة الصحيحة في أمر الشفاعة لأنهم قدموا المتشابه على المحكم ، وأن أهل السنة إنما وفقوا في ذلك للحق لأنهم قدموا المحكم على المتشابه، وردوا دلالة المتشابه إلى المحكم ، فالله الله يا طلب العلم باعتماد ذلك ، والله أعلم .

ومنها :– لقد أتبث النص القاطع المحكم الأفعال الاختيارية في حق الله تعالى ، وقيامها به ، فالله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد جل وعلا ، فالفعل الاختياري ثابت في حقه تعالى ، كما قال تعالى "كل يوم هو في شأن " وقوله " فسيرى الله عملكم " وقوله " وغضب الله عليهم " وقوله " رضي الله عنهم " وقوله " هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام " وقوله " وجاء ربك والملك صفا " وقوله " فلما تجلى ربه للجبل " وقوله " وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا " وقوله " إن الله يفعل ما يريد " وقوله " قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها " وقوله صلى الله عليه وسلم " ينزل ربنا إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر الحديث " ونحو ذلك من النصوص المثبتة لفعله جل وعلا ، فالله تعالى يفعل ما يشاء وقال أهل السنة بذلك كله ، مع الإيمان بأن فعله يقال فيه ما يقال في سائر صفاته جل وعلا ، فالله تعالى له ذات لا تماثل الذوات ، وله صفات لا تماثل الصفات ، وله أفعال لا تماثل

أفعال العباد فليس كمثل الله تعالى شيء لا في ذاته ولا في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله جل وعلا وتبارك وتقدس ، فالنصوص المحكمة المتواترة أثبتت قيام الأفعال الاختيارية به جل وعلا ، لكن أبى أهل البدع ذلك ، ورفضوه أيما رفض ، بل وكفروا من قال بذلك ، ووصفوه بالأوصاف القبيحة المستهجنة المنكرة ، استدلالا بقوله تعالى " لا أحب الآفلين " والأفول عندهم محصور في الحركة أي أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام قد استدل على بطلان إلهية الكوكب بأنه أفل – أي تحرك عن مكانه – فقالوا :– فبما أنه استدل على بطلان إلهيته بالحركة ،فهذا دليل على أن الله تعالى لا يقوم به فعل ، ولا يصدر منه شيء من الأفعال ، فانظر إلى مبلغ الحمق والجهل الذي بلغ بهؤلاء القوم الذين يدعون أن طريقتهم أعلم وأحكم من طريقة سلف الأمة وأئمتها ، وتالله إن طريقة البهيمة أعلم وأحكم من طريقة هؤلاء المتهوكين ، لأنها لم تتدخل فيما لا شأن لها به ، فيا أيها الناس ، أين عقول هؤلاء البقر ؟ الذين ينكرون كل هذه النصوص المحكمة القطعية المتواترة، من أجل شيء فهموه من نص يحتمل عدة احتمالات،فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ، وتالله إن هم إلا كالأنعام بل هو أضل سبيلا ، فجعلوا تلك الدلالة المتشابهة حاكمة على تلك النصوص المحكمة القطعية في ثبوتها ودلالتها ، فحرفوها عن مدلولاتها الصحيحة ، وحملوها ما لا تحتمل من المعاني الغريبة الباطلة ، وتعسفوا في إنكار معانيها الصحيحة ، لأنهم فهموا من قوله " لا أحب الآفلين " معنى واحدا ، فأنزلوا على هذا المعنى كل النصوص التي تفيد قيام الأفعال الاختيارية في حق الرب جل وعلا ، تقديما منهم للمتشابه على المحكم ، وردا لدلالة المحكم من أجل مراعاة دلالة المتشابه فانظر كيف أنكروا نصوصا كثيرة بسبب تقديم المتشابه على المحكم ، مع أن الأفول لا يأتي بمعنى الحركة في كلام العرب ، بل الأفول هنا يراد به الغياب ، فقوله " فلما أفل " أي غاب ، والرب لا يغيب عنه أمر الخلق ، بل لا بد وأن يكون الرب مطلعا على خلقه ، وعالما بأمورهم لا يخفى عليه شيء منها كبر أو صغر ، وذلك هو الله تعالى وحده لا شريك له ، كما قال تعالى " إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء " وقوله " ربنا إنك تعلم ما نخفي وما نعلن " وقوله " وهو معكم أينما كنتم " وقوله " ويعلم ما في البر والبحر ، وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين " والآيات في هذا المعنى كثيرة ، ومن العجائب أن العرب قالت :– إن الأفول يأتي بمعنى نقصان العقل ، فتقول العرب :– المأفول وهو على وزن :– مأفون ، أي الناقص في عقله ، أفاده ابن منظور في لسان العرب ، وهؤلاء

الحمقى ما وقعوا في رد النصوص المتواترة المثبتة لقيام الأفعال الاختيارية في حق الرب جل وعلا استدلالا بأفول القمر والكوكب والشمس إلا لبغيهم وعنادهم ، وهو بعينه دليلنا على أفول عقولهم وغيابها عن معرفة الحق لنقصها وامتلائها من نجاسة التقعيد الفلسفي الكفري الباطل ، المناقض للمعقول والمصادم للمنقول ، والمقصود أن المبتدعة أنكروا دلالة النصوص المحكمة وقدموا عليها الدلالة المحتملة المتشابهة ، وأما أهل السنة فإنهم اعتمدوا على الدلالة المحكمة ، وردوا الدلالة المتشابهة إليها والله أعلم .

ومنها :- انعقد إجماع أهل السنة والجماعة - رحمهم الله تعالى - على أنه جل وعلا يرى رؤية حقيقية في الآخرة على ما يريده جل وعلا من كيفيتها ، فالرؤية في الآخرة من المسائل المتفق عليها ومستند هذا الإجماع القرآن والسنة ، قال تعالى " للذين أحسنوا الحسنى وزيادة " وقد ورد في تفسيرها أنها رؤية الله تبارك وتعالى ، وقال تعالى " وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة " وقد تواترت أدلة السنة في ذلك ، فالأدلة في إثبات الرؤية محكمة متواترة قطعية الدلالة قطعية الثبوت، لا ينازع فيها أحد من أهل السنة ، ولكن أبى ذلك أهل البدع والضلال ، وردوه وحاربوه ، ووصفوا من أثبته بأنه مجسم حشوي ، ولم يأبهوا بتلك الأدلة المتواترة ، ولم ينظروا فيها ، بل حرفوها وأخرجوها عن دلالاتها الصحيحة ، وحملوها من المعاني الباطلة الغريبة عن لسان العرب ، وكل ذلك بسبب الدلالة المتشابهة في قوله تعالى " لن تراني " وقوله تعالى " لا تدركه الأبصار " ففهموا من هاتين الآيتين بأنه تعالى لا يمكن أن يرى ، فجعلوا تلك الدلالة المتشابهة هي الأصل ، وحقها الاعتماد ، وأما الأدلة المتواترة في إثبات الرؤية فحقها التحريف والتعطيل والجحد والإنكار ، فأدى بهم ذلك إلى إنكار رؤية الرب جل وعلا يوم القيامة ، فانظر كيف وصلت بهم الحال إلى تعطيل عشرات النصوص المتواترة بسبب تقديم المحتمل المتشابه على الدلالة المحكمة القطعية ، وأما أهل السنة فإنهم قد اعتمدوا على المحكم وردوا المتشابه إلى المحكم فاتفقت الأدلة وتآلفت ، وقال أهل السنة :- إن نفي الرؤية في قوله " لن تراني " إنما هو نفي لها في الدنيا فقط ، ونحن نقول بذلك فالله تعالى لا يرى ولن يرى في الدنيا ، والخلاف الآن إنما هو في الرؤية يوم القيامة ، وأما قوله تعالى " لا تدركه الأبصار " فإنه ليس نفيا للرؤية ، وإنما هو نفي للإدراك فقط ، فالأعين إذا رأت ربها تعالى يوم القيامة ، فإنها لا تحيط به رؤية ، فالرؤية شيء والإدراك شيء آخر ، فأنت ترى السماء لكن هل تحيط برؤيتها كلها ؟ وأنت ترى الأرض لكن هل تحيط برؤيتها كلها؟ بالطبع :- لا فالسماء ترى ولا يحاط بها ، والأرض ترى ولا

يحاط بها ، فالله تعالى يرى في الآخرة ولا يحاط به فقوله تعالى " لا تدركه الأبصار " إنما هو نفي للإدراك وليس نفيا للرؤية ، بل إن نفي الإدراك يتضمن إثبات الرؤية ، ولو تدبرت ذلك لرأيته صحيحا ، والمراد :- أن أهل البدع قدموا دلالة المتشابه على المحكم ، فوقعوا في رد الأدلة الصحيحة المتواترة القطعية ، وأما أهل السنة فإنهم قدموا المحكم على المحتمل ، فاتزن قولهم ، وصار وسطا بين طرفين وهدى بين ضلالتين ، ذلك لأن الصوفية الغلاة يعتقدون أن الله تعالى يرى في الدنيا رؤية حقيقية فضلا عن رؤيته في الآخرة ، بينما ذهب أهل البدع من المعتزلة والجهمية والأشاعرة ومن نحا نحوهم إلى أنه جل وعلا لا يرى لا في الدنيا ولا في الآخرة ، وأما أهل الحق فإنهم توسطوا بين المذهبين فقالوا :ـ إنه جل وعلا لا يرى في الدنيا ، وإنما يرى في الآخرة ، فالحق معهم ، ولا يخرج البتة عنهم ، ونحن نقول بما قالوا ، والله ربنا يتولانا وإياك لما فيه صلاح الدين والدنيا .

ومنها :- قال ابن القيم رحمه الله تعالى (المثال التاسع :- رد النصوص الصحيحة الصريحة الكثيرة الدالة على ثبوت الأسباب شرعا وقدرا كقوله " بما كنتم تعملون " " بما كنتم تكسبون " "بما قدمت أيديكم " "بما قدمت يداك " " بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون" " ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة " " ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم " " ذلكم بأنكم اتخذتم آيات الله هزوا " وقوله " يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام" " يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا " وقوله " ونزلنا من السماء ماء مباركا فأنبتنا به جنات وحب الحصيد " وقوله " فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات " وقوله " فأنشأنا لكم به جنات من نخيل وأعناب " وقوله " قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم " وقوله في العسل " فيه شفاء للناس" وقوله في القرآن " وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين " إلى أضعاف أضعاف ذلك من النصوص المثبتة للسبب ، فردوا ذلك كله بالمتشابه من قوله " هل من خالق غير الله " وقوله " فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولمن الله رمى " وقل النبي صلى الله عليه وسلم " ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم " ونحو ذلك ، وقوله " إني لا أعطي أحدا ولا أمنعه " وقوله للذي سأله عن العزل عن أمته " اعزل عنها وسيأتيها ما قدر لها " وقوله " لا عدوى ولا طيرة" وقوله " فمن أعدى الأول " وقوله " أرأيت إن منع الله الثمرة " ولم يقل :- منعها البرد أو الآفة التي تصيب الثمار ، ونحو ذلك من المتشابه الذي إنما يدل على أن مالك السبب وخالقه يتصرف فيه بأن يسلبه سببيته إن شاء ويبقيها عليه إن شاء ، كما سلب النار قوة الإحراق

على الخليل ، وياالله العجب ، أترى من أثبت الأسباب وقال إن الله خالقها قد أثبت خالقا غير الله ؟ أما قوله " فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى " فغاب عنهم فقه الآية وفهمها ، والآية من أكبر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم ، والخطاب بها خاص بأهل بدر وكذلك القبضة التي رمى بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فأوصلها الله تعالى إلى جميع وجوه المشركين ، وذلك خارج عن قدرته صلى الله عليه وسلم ، وهو الرمي الذي نفاه عنه ، وأثبت له الرمي الذي هو في محل قدرته وهو الخذف ، وكذلك القتل الذي نفاه عنهم ، هو قتل لم تباشره أيديهم ، وإنما باشرته أيدي الملائكة، فكان أحدهم يشتد في أثر الفارس ، وإذا برأسه قد وقع أمامه من ضربة الملك ، ولو كان المراد ما فهمه هؤلاء الذين لا فقه لهم في فهم النصوص لم يكن فرق بين ذلك وبين كل قتل وكل فعل من شرب أو زنا أو سرقة أو ظلم ، لأن الله تعالى خالق الجميع وكلام الله ينزه عن هذا وكذلك قوله " ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم " لم يرد أن الله حملهم بالقدر وإنما كان النبي صلى الله عليه وسلم متصرفا بأن الله منفذا له ، فالله سبحانه أمره بحملهم فنفذ أوامره ، فكأن الله هو الذي حملهم ، وهذا معنى قوله " والله إني لا أعطي أحدا شيئا ولا أمنعه" ولهذا قال " وإنما أنا قاسم " والله سبحانه هو المعطي على لسانه وهو يقسم ما يقسمه بأمره وكذلك قوله في العزل " فسيأتيها ما قدر لها " ليس فيه إسقاط الأسباب ، فإن الله سبحانه إذا قدر خلق الولد ، سبق من الماء ما يخلق منه الولد ، ولو كان أقل شيء ، فليس من كل الماء يكون الولد ولكن أين في السنة أن الوطء لا تأثير له في الولد البتة ، وليس سببا له ، وأن الزوج أو السيد إن وطئ أو لم يطأ فكلا الأمرين بالنسبة إلى حصول الولد وعدمه على حد سواء ، كما يقوله منكرو الأسباب ، وكذلك قوله " لا عدوى ولا طيرة " لو كان المراد به نفي السبب كما زعمتم لم يدل على نفي كل سبب ، وإنما غايته أن هذين الأمرين ليسا من أسباب الشر ، كيف والحديث لا يدل على ذلك ، وإنما ينفي ما كان المشركون يثبتون من سببية مستمرة على طريقة واحدة لا يمكن إبطالها ، ولا صرفها عن محلها ولا معارضتها بما هو أقوى منها ، لا كما يقوله من قصر علمه :– إنهم كانوا يرون ذلك فاعلا مستقلا بنفسه ، فالناس في الأسباب لهم ثلاث طرق :– إبطالها بالكلية وإثباتها على وجه لا يتغير ولا يقبل سلب سببيتها ، ولا معارضتها بمثلها ، أو أقوى منها ، كما يقوله الطبائعية والمنجمون والدهرية ، والثالث :– ما جاءت به الرسل ودل عليه الحس والعقل والفطرة :– إثباتها أسبابا ، وجواز وقوع سلب سببيتها عنها إذا شاء الله تعالى ودفعها بأمور أخرى نظيرها أو أقوى منها ، مع بقاء مقتضى السببية فيها ،

كما تصرف كثير من أسباب الشر بالتوكل والدعاء والصدقة والذكر والاستغفار والعتق والصلة ، وتصرف كثير من أسباب الخير بعد انعقادها بضد ذلك ، فلله كم من خير انعقد سببه ثم صرف عن العبد بأسباب أحدثها منعت حصوله وهو يشاهد السبب حتى كأنه أخذ باليد وكم من شر انعقد سببه ثم صرف عن العبد بأسباب أحدثها منعت حصوله ، ومن لا فقه له في هذه المسألة فلا انتفاع له بنفسه ولا بعلمه ، والله المستعان وعليه التكلان) اهـ كلامه البديع رحمه الله تعالى ، وأحببت أن أنقله مع ما فيه من الطول لأهميته ولخطورة هذه المسألة ، والخلاصة من هذا الفرع :- أن الأدلة المثبتة لتأثير الأسباب كثيرة جدا تفوق الحصر ، ولكن المبتدعة عطلوها بسبب بعض الدلالات المتشابهة المحتملة ، فقدموا المتشابه على المحكم كعادتهم في مخالفة الحق ، وأما أهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى فإنهم قالوا :- إن الأسباب مؤثرة لكن لا بذاتها ، بل بجعل الله تعالى لها مؤثرة ،فجمعوا بين الأدلة ، ولم يطرحوا شيئا منها وذلك ببركة هذه القاعدة الطيبة التي تنص على وجوب تقديم المحكم على المتشابه . والله أعلم ، انظر تعريف الطلاب بأصول الفقه في سؤال وجواب سؤال رقم (٩٥).

مسألة: نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة من حيث الإحكام وعدمه على ثلاثة أقسام: منها ما هو محكم حقيقي.ومنها ما هو متشابه حقيقي. ومنها ما هو محكم إضافي .. ويقال له أيضا متشابه إضافي.

المحكم الحقيقي هو: الذي لا يحتاج لغيره لبيان معناه، وهو الغالب الأعم.

والمتشابه الحقيقي: هو الذي لا يتضح معناه ولا بغيره، مثل كيفية صفات الله، وكذا كيفية بعض الأمور الغيبية، وهو قليل جدا في القرآن الكريم، ولا ينبني عليه حكم شرعي، فقط يطلب فيه التسليم بأنه من عند الله.

والمتشابه الإضافي أو المحكم الإضافي: هو الذي يحتاج لغيره لبيان معناه، مثل المطلق مع مقيده، والعام مع مخصصه، والمنسوخ مع ناسخة، وهكذا، فهو وحده متشابه، وحين ينضم إليه غيره يصير محكما.

قال العلامة العثيمين في القول المفيد (٢/١٩٥): المحكم الذي اتضح معناه وتبين، والمتشابه هو الذي يخفى معناه، فلا يعلمه الناس، وهذا إذا جمع بين المحكم والمتشابه، وأما إذا ذكر المحكم مفردا دون المتشابه؛ فمعناه المتقن الذي ليس فيه خلل: لا كذب في أخباره، ولا جور في أحكامه، قال تعالى: {وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً}، [الأنعام: من الآية١١٥]، وقد ذكر

الله الإحكام في القرآن دون المتشابه، وذلك مثل قوله تعالى: {الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ}، [يونس:١]، وقال تعالى: {الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُه}، [هود: من الآية١].

وإذا ذكر المتشابه دون المحكم؛ صار المعنى أنه يشبه بعضه بعضا في جودته وكماله، ويصدق بعضه بعضا ولا يتناقض، قال تعالى: {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَاباً مُتَشَابِهاً مَثَانِيَ}، [الزمر: من الآية٢٣]، والتشابه نوعان: تشابه نسبي، وتشابه مطلق.

والفرق بينهما: أن المطلق يخفى على كل أحد، والنسبي يخفى على أحد دون أحد، وبناء على هذا التقسيم ينبني الوقف في قوله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ}، [آل عمران: من الآية٧]؛ فعلى الوقف على "إلا الله" يكون المراد بالمتشابه المتشابه المطلق، وعلى الوصل {إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ}، يكون المراد بالمتشابه المتشابه النسبي.

وللسلف في ذلك قولان:

القول الأول: الوقف على "إلا الله"، وعليه أكثر السلف، وعلى هذا؛ فالمراد بالمتشابه المتشابه المطلق الذي لا يعلمه إلا الله، وذلك مثل كيفية وحقائق صفات الله، وحقائق ما أخبر الله به من نعيم الجنة وعذاب النار، قال الله تعالى في نعيم الجنة: {فَلا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ}، [السجدة: من الآية١٧]؛ أي: لا تعلم حقائق ذلك، ولذلك قال ابن عباس: "ليس في الجنة شيء مما في الدنيا إلا الأسماء"١.

والقول الثاني: الوصل؛ فيقرأ: {إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ}، وعلى هذا؛ فالمراد بالمتشابه المتشابه النسبي، وهذا يعلمه الراسخون في العلم ويكون عند غيرهم متشابها، ولهذا يروى عن ابن عباس؛ أنه قال: "أنا من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويله"٢، ولم يقل هذا مدحا لنفسه أو ثناء عليها، ولكن ليعلم الناس أنه ليس في كتاب الله شيء لا يعرف معناه؛ فالقرآن معانيه كلها بينة، لكن بعض القرآن يشتبه على ناس دون آخرين، حتى العلماء الراسخون في العلم يختلفون في معنى القرآن، وهذا يدل على أنه خفي علىبعضهم، والصواب بلا شك مع أحدهم؛ إذا كان اختلافهم اختلاف تضاد لا تنوع، أما إذا كانت الآية تحتمل المعنيين جميعا، بلا منافاة ولا مرجح لأحدهما؛ فإنها تحمل عليهما جميعا.

وبعض أهل العلم يظنون أن في القرآن ما لا يمكن الوصول إلى معناه؛ فيكون من المتشابه المطلق، ويحملون آيات الصفات على ذلك، وهذا من الخطأ العظيم؛ إذ ليس من المعقول أن يقول تعالى: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ}، [صّ: من الآية٢٩]، ثم تستثنى آيات

وإذا سمعت الرجل يقول: إنا نحن نعظم الله – إذا سمع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم – فاعلم أنه جهمي، يريد أن يرد أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويدفع بهذه الكلمة آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يزعم أنه يعظم الله وينزهه إذا سمع حديث الرؤية، وحديث النزول وغيره، أفليس قد رد أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وإذا قال: إنا نحن نعظم الله أن يزول من موضع إلى موضع، فقد زعم أنه أعلم بالله من غيره، فاحذر هؤلاء؛ فإن جمهور الناس من السوقة وغيرهم على هذا الحال، وحذر الناس منهم١.

الصفات وهي أعظم وأشرف موضوعا وأكثر من آيات الأحكام، ولو قلنا بهذا القول؛ لكان مقتضاه أن أشرف ما في القرآن موضوعا يكون خفيا، ويكون معنى قوله تعالى: {لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ}، أي: آيات الأحكام فقط، وهذا غير معقول، بل جميع القرآن يفهم معناه؛ إذ لا يمكن أن تكون هذه الأمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى آخرها لا تفهم معنى القرآن، وعلى رأيهم يكون الرسول صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وجميع الصحابة يقرءون آيات الصفات وهم لا يفهمون معناها، بل هي عندهم بمنزلة الحروف الهجائية أ، ب، ت... والصواب أنه ليس في القرآن شيء متشابه على جميع الناس من حيث المعنى، ولكن الخطأ في الفهم.

فقد يقصر الفهم عن إدراك المعنى أو يفهمه على معنى خطأ، وأما بالنسبة للحقائق، فما أخبر الله به من أمر الغيب، فمتشابه على جميع الناس.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: يشير هنا إلى علامة من علامات الجهمية والمعتزلة وأهل الكلام عموماً، خاصة فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته وبعض السمعيات التوقيفية، فإن من شبهاتهم أنهم إذا وردت النصوص التي فيها إثبات لأسماء الله وصفاته وأفعاله أو بعض السمعيات قالوا: إن هذا يُشعر بالتشبيه، أو يشعر بالأمور المعروفة المعهودة في عالم الشهادة، وقالوا: إنه يجب إذا شعرنا بهذا الأمر أن نعظّم الله عز وجل، يقصدون بذلك ألا يثبتوا له شيئاً، فجعلوا تعظيم الله عز وجل ذريعة للتعطيل.

وهذه الشبهة موجودة في أذهان أكثرهم، بمعنى أنهم لم ينكروا أسماء الله وصفاته والسمعيات إلا حينما انقدح في أذهانهم المشابهة والمماثلة، فلما انقدحت في أذهانهم المماثلة فروا منها لكن لا إلى الإثبات اللائق أو إلى إثبات المعاني اللائقة، إنما فروا منها إلى التعطيل فصارت سمة لهم،

بمعنى أنهم إذا سمعوا بآيات الله عز وجل التي فيها أسماء الله وصفاته وأفعاله، أو سمعوها في الأحاديث استشعروا أن هذا يوهم التشبيه، فانتقلوا من التشبيه إلى التعطيل وقالوا: إنما فعلنا ذلك لنعظّم الله عز وجل.

فإذا سمع المعطّل قول الله عز وجل: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ} [المائدة:٦٤] قال: أنا أعظّم الله، يقصد بذلك نفي صفته، زعماً منه أن إثبات اليد يقتضي المشابهة، وهكذا بقية الأمور، ولذلك ضرب الشيخ مثلاً لهذا بحديث الرؤية وحديث النزول، وأتى بنموذج لكلامهم فقال: (وإذا قال) أي: هذا المؤول المعطّل (إنا نحن نعظّم الله أن يزول من موضع إلى موضع، فإنه يقصد بذلك نفي النزول ونفي الاستواء)، فأشار إلى الشبهة وبنى عليها التعطيل فزعم أن إثبات النزول يعني إثبات الانتقال من موضع إلى موضع، أو زوال الله عز وجل من موضع إلى موضع على الوضع المعهود في المخلوقات، وإلا فهذا الكلام مجمل -أعني زواله من موضع إلى موضع- فهو مجمل لا ننفيه ولا نثبته، لكنا نثبت النزول؛ لأنه صريح كلام الله عز وجل وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم والنزول في حق الله لا يلزم منه ما يلزم في نزول الخلق.

فالمهم أن هذا منهج لأهل الكلام، يدخلون به على العوام وأشباه العوام، فيثيرون الشبهات حول النصوص ويزعمون أن من مقتضى تعظيم الله عز وجل إثارة هذه الشبهات، فيبنون عليه التعطيل والنفي، ويسمون النفي تعظيماً لله عز وجل، ويسمون التأويل تعظيماً لله عز وجل لأنه ناتج عن شبهات في أذهانهم، وهذه الشبهات لو التزمت قد تكون باطلاً، لكن ليست هي معاني النصوص، وهم فسّروا النصوص بتفسير خاطئ وجعلوا هذا التفسير الخاطئ ذريعة إلى الإنكار وإلى التحريف والتعطيل في أسماء الله وصفاته ا.هـ

(تنبيه): يشكل على البعض كون الله سمى نفسه بصفات وسمى عباده بنظير ذلك، فيتردد عند ذلك هل يثبت تلك الصفات لله حقيقة أم لا؟.

اعلم وفقني الله وإياك أن الألفاظ منها:

١- ما هو مترادف: هو ما اختلف لفظه واتحد معناه. مثال ذلك: الليث- الأسد- أسامة- الغضنفر، هذه ألفاظ مختلفة والمسمى بها واحد، فتسمى الألفاظ المترادفة.

٢ – ما هو مشترك: وهو ما اتحد لفظه واختلف معناه. مثال ذلك: لفظ: " العين ": فهي تطلق على العين الباصرة- والعين الجارية- والجاسوس- والحسد، فاللفظ واحد والمعاني مختلفة، وهذه تسمى الألفاظ المشتركة.

٣ – ما هو متباين: وهو ما اختلف لفظه ومعناه: مثال ذلك: السماء والأرض– والجنة والنار، فلكل لفظ من هذه الألفاظ معنى يختلف عن الآخر، فهذه تسمى الألفاظ المتباينة.

٤ – ما هو متواطيء: وهو ما اتفق لفظه ومعناه، وهو نوعان:

الأول: التواطؤ المطلق: وذلك إذا كان المعنى متساويًا في الجميع. مثاله: لفظ "الرجل" يقال: زيد رجل وعمر رجل، فالمعنى متساو في الجميع.

الثاني: التواطؤ المشكِّك: وذلك إذا كان المعنى متفاوتا متفاضلاً، وسمي بالمشكك لتشكك السامع هل هذا اللفظ من قبيل المتواطيء أم من المشترك؟. مثاله: لفظ " النور" فيقال: نور الشمس ونور السراج، فالمعنى في الاثنين واحد، ولكن هناك تفاوت وتفاضل، فشتان بين نور الشمس ونور السراج، فالأسماء التي تطلق على الله وعلى العباد هي من الألفاظ المتواطئة التواطؤ المشكك، فالحق فيها هو أن يقال إنه بالنسبة للأسماء والصفات التي تطلق على الله وعلى العباد كالحي، والسميع، والبصير، والعليم، والقدير، والحياة، والسمع، والبصر، والعلم ونحوها هي حقيقة في الرب وحقيقة في العبد. ولكن للرب تعالى منها ما يليق بجلاله، وللعبد منها ما يليق به، وذلك لأن الاسم والصفة من هذا النوع له ثلاثة اعتبارات:

الاعتبار الأول: اعتبار من حيث هو مع قطع النظر عن تقييده بالرب تبارك وتعالى أو العبد.

الاعتبار الثاني: اعتباره مضافًا إلى الرب مختصًّا به.

الاعتبار الثالث: اعتباره مضافًا إلى العبد كل مقيدًا به.

فما لزم الاسم لذاته وحقيقته كان ثابتًا للرب والعبد، وللرب منه ما يليق بكماله، وللعبد منه ما يليق به، وهذا كاسم السميع الذي يلزمه إدراك المسموعات.

والبصير الذي يلزمه رؤية المبصرات، والعليم والقدير وسائر الأسماء.

فإن شرط صحة إطلاقها حصول معانيها وحقائقها للموصوف بها، فما لزم هذه الأسماء لذاتها فإثباتها للرب تعالى لا محذور فيه بوجه، بل يثبت له على وجه لايماثله فيه خلقه ولا يشابههم، فمن نفاه عنه لإطلاقه على المخلوق ألحد في أسمائه وجحد صفات كماله، ومن أثبته على وجه لا يماثل فيه خلقه به، كما يليق بجلاله وعظمته فقد بريء من فرث التشبيه ودم التعطيل، وهذا طريق أهل السنة.

وما لزم الصفة لإضافتها إلى العبد وجب نفيه عن الله كما يلزم حياة العبد من النوم والسنة والحاجة إلى الغذاء ونحو ذلك، وكذلك ما يلزم إرادته من حركة نفسه في جلب ما ينتفع به ودفع

ما يتضرر به، وكذلك ما يلزم علوَّه من احتياجه إلى ما هو عال عليه وكونه محمولاً به، مفتقرًا إليه، محاطا به، كل هذا يجب نفيه عن القدوس السلام تبارك وتعالى، وما لزم الصفة من جهة اختصاصه تعالى بها فإنه لا يثبت للمخلوق بوجه، كعلمه الذي يلزمه القدم والوجوب والإحاطة بكل معلوم، وقدرته وإرادته وسائر صفاته، فإن ما يختص به منها لا يمكن إثباته للمخلوق.

فإذا أحطت بهذه القاعدة خبرًا وعقلتها كما ينبغي خلصت من الآفتين اللتين هما أصل بلاء المتكلمين: ١-آفة التعطيل ٢ - وآفة التشبيه.

فإنك إذا وفيت هذا المقام حقه من التصور أثبت لله الأسماء الحسنى والصفات العلى حقيقة فخلصت من التعطيل، ونفيت عنها خصائص المخلوقين ومشابهتهم، فخلصت من التشبيه، فتدبر هذا الموضع واجعله جنتك التي ترجع إليها في هذا الباب، والله الموفق للصواب).

قال شيخ الإسلام في التدمرية (ص ٨ - ١٢): "سمى الله نفسه بأسماء وسمى صفاته بأسماء، وكانت تلك الأسماء مختصة به إذا أضيفت إليه لا يشركه فيها غيره، وسمى بعض مخلوقاته بأسماء مختصة بهم مضافة إليهم، توافق تلك الأسماء إذا قطعت من الإضافة والتخصيص ولم يلزم من اتفاق الاسمين وتماثل مسماهما واتحاده -عند الإطلاق والتجريد عن الإضافة والتخصيص- اتفاقهما، ولا تماثل المسمى عند الإضافة والتخصيص فضلاً عن أن يتحد مسماهما عند الإضافة والتخصيص. فقد سمى الله نفسه حيًّا فقال: {اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ}.

وسمى بعض عباده حيًّا فقال: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيّ}.

وليس هذا الحي مثل هذا الحي، لأن قوله: "الحي" اسم لله مختص به، وقوله: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ} اسم للحي المخلوق مختص به، وإنما يتفقان إذا أطلقا وجردا عن التخصيص، ولكن ليس للمطلق مسمى موجود في الخارج، ولكن العقل يفهم من المطلق قدرًا مشتركًا بين المسميين، وعند الاختصاص: يقيد ذلك بما يتميز به الخالق عن المخلوق والمخلوق عن الخالق، ولابد من هذا في جميع أسماء الله وصفاته، يفهم منها ما دل عليه الاسم بالمواطأة والاتفاق.

وما دل عليه بالإضافة والاختصاص المانعة من مشاركة المخلوق للخالق في شيء من خصائصه سبحانه وتعالى، وكذلك سمى الله نفسه: {عَلِيماً حَكِيماً} وسمى بعض عباده حليمًا {فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلامٍ حَلِيمٍ}، يعني إسماعيل، وسمى آخر عليمًا، فقال: {وَبَشَّرُوهُ بِغُلامٍ عَلِيمٍ} يعني إسحاق،

وليس العليم كالعليم، ولا الحليم كالحليم. وسمى نفسه سميعًا بصيرًا {إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً} وسمى بعض عباده سميعًا بصيرًا فقال: {إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً} وليس السميع كالسميع ولا البصير كالبصير ... ". (وكذلك سمى صفاته بأسماء، وسمى صفات عباده بنظير ذلك، فقال: {وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ}، {أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ}، وقال: {إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ}، {أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّة} ٤، وسمى صفة المخلوق علمًا وقوة: {وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً}، {وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ}، وقال: {فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ}، وقال: {اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفاً وَشَيْبَةً}، وقال: {وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ}، وليس العليم كالعلم ولا القوة كالقوة.

ووصف نفسه بأنه استوى على عرشه، فذكر ذلك في سبعة مواضع من كتابه أنه استوى على العرش، ووصف بعض خلقه بالاستواء على غيره في مثل قوله: {لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ}، وقوله: {فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ}.

وقوله: {وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ}، وليس الاستواء كالاستواء.

ووصف نفسه ببسط اليدين فقال: {بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ}.

ووصف بعض خلقه ببسط اليد في قوله: {وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ}، وليس اليد كاليد، ولا البسط كالبسط، وإذا كان المراد بالبسط الإعطاء والجود فليس إعطاء الله كإعطاء خلقه، ولا جوده كجودهم، ونظائر هذا كثيرة، فلا بد من إثبات ما أثبته الله لنفسه ونفي ماثلته لخلقه.

فمن قال: ليس لله علم، ولا قوة، ولا رحمة، ولا كلام، ولا يحب، ولا يرضى، ولا نادى، ولا ناجى، ولا استوى– كان معطلاً جاحداً ممثلاً له بالمعدومات والجمادات.

ومن قال: له علم كعلمي أو قوة كقوتي، أو حب كحبي، أو رضاء كرضائي، أو يدان كيداي، أو استواء كاستوائي– كان مشبهاً ممثلاً لله بالحيوانات، بل لا بد من إثبات بلا تمثيل، وتنزيه بلا تعطيل) انتهى من التدمرية بتصرف.

وقال العلامة العثيمين في تقريب التدميريه (ص٨٧): وبهذا علم أنه لا يصح الاعتماد في ضابط النفي على مجرد نفي التشبيه وذلك لوجهين:

الأول: أنه إن أريد بالنفي نفي التشابه المطلق أي: نفي التساوي من كل وجه بين الخالق والمخلوق فإن هذا لغو من القول إذ لم يقل أحد بتساوي الخالق والمخلوق من كل وجه، بحيث يثبت لأحدهما من الجائز والممتنع والواجب ما يثبت للآخر، ولا يمكن أن يقوله عاقل يتصور ما يقول، فإنه مما يعلم بضرورة العقل وبداهة الحس انتفاؤه، وإذا كان كذلك لم يكن لنفيه فائدة.
وإن أريد بالنفي مطلق التشابه، فهذا النفي لا يصح إذ ما من شيئين إلا وبينهما قدر مشترك يشتركان فيه، وقدر مختص يتميز به كل واحد عن الآخر، فيشتبهان من وجه، ويفترقان من وجه.
فالحياة – مثلاً – وصف مشترك بين الخالق والمخلوق، قال الله تعالى: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لا يَمُوتُ} [الفرقان: ٥٨]. وقال: {يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ} [الروم: ١٩]. لكن حياة الخالق تختص به فهي حياة كاملة من جميع الوجوه لم تسبق بعدم ولا يلحقها فناء، بخلاف حياة المخلوق فإنها حياة ناقصة مسبوقة بعدم متلوة بفناء قال الله تعالى: {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ، وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ} [الرحمن: ٢٦ – ٢٧].
فالقدر المشترك – وهو مطلق الحياة – كلي لا يختص بأحدهما دون الآخر، لكن ما يختص به كل واحد ويتميز به لم يقع فيه اشتراك، وحينئذ لا محذور من الاشتراك في هذا المعنى الكلي، وإنما المحذور أن يجعل أحدهما مشاركاً للآخر فيما يختص به. ثم إن إرادة ذلك – أعني: نفي مطلق التشابه – تستلزم التعطيل المحض، لأنه إذا نفي عن الله تعالى صفة الوجود مثلاً – بحجة أن للمخلوق صفة وجود فإثباتها للخالق يستلزم التشبيه على هذا التقدير – لزم على نفيه أن يكون الخالق معدوماً، ثم يلزمه على هذا اللازم الفاسد أن يقع في تشبيه آخر وهو تشبيه الخالق بالمعدوم لاشتراكهما في صفة العدم فيلزمه – على قاعدته – تشبيه بالمعدوم. فإن نفى عنه الوجود والعدم وقع في تشبيه ثالث أشد وهو تشبيه بالممتنعات؛ لأن الوجود والعدم نقيضان يمتنع انتفاؤهما كما يمتنع اجتماعهما.
فإن قال قائل: إن الشيء إذا شارك غيره من وجه جاز عليه من ذلك الوجه ما يجوز على الآخر، وامتنع عليه ما يمتنع، ووجب له ما يجب؟
فالجواب من وجهين:
أحدهما: المنع، فيقال لا يلزم من اشتراك الخالق والمخلوق في أصل الصفة أن يتماثلا فيه فيما يجوز ويمتنع ويجب، لأن مطلق المشاركة لا يستلزم المماثلة.

وإذا سألك أحد عن مسألة في هذا الكتاب، وهو مسترشد فكلمه، وأرشده، وإذا جاءك يناظرك، فاحذره، فإن في المناظرة: المراء، والجدال، والمغالبة، والخصومة، والغضب، وقد نهيت عن هذا جدا، بخرجان جميعا من طريق الحق، ولم يبلغنا عن أحد من فقهائنا، وعلمائنا أنه ناظر أو جادل أو خاصم[1].

قال الحسن: الحكيم لا يماري ولا يداري، حكمته ينشرها، إن قبلت حمد الله، وإن ردت حمد الله"[2].

وجاء رجل إلى الحسن فقال له: "أناظرك في الدين؟ فقال الحسن: أنا عرفت ديني، فإن ضل دينك فاذهب فاطلبه"[3].

وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما على باب حجرته، يقول أحدهم: ألم يقل الله كذا؟ ويقول الآخر: ألم يقل الله كذا؟ فخرج مغضبا، فقال: «أبهذا أمرتم؟ أم بهذا بعثت إليكم؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض»[1] فنهى عن الجدال.

الثاني: التسليم، فيقال هب أن الأمر كذلك ولكن إذا كان ذلك القدر المشترك لا يستلزم إثبات ما يمتنع على الرب سبحانه، ولا نفي ما يستحقه لم يكن ممتنعاً، فإذا اشتركا في صفة الوجود، والحياة، والعلم، والقدرة، واختص كل موصوف بما يستحقه ويليق به كان اشتراكهما في ذلك أمراً ممكناً لا محذور فيه أصلاً، بل إثبات هذا من لوازم الوجود، فإن كل موجودين لابد بينهما من مثل هذا، ومن نفاه لزمه تعطيل وجود كل موجود، لأن نفي القدر المشترك يلزم منه التعطيل العام.

وهذا الموضع من فهمه فهماً جيداً وتدبره زالت عنه عامة الشبهات وانكشف له غلط كثير من الأذكياء في هذا المقام.

١ قدمنا في حكم المناظرة والجدال بحثا موسعا فراجعه إن شئت.

٢ أخرجه نعيم بن حماد في زوائد الزهد لابن المبارك (٣٠)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٦١١) وإسناده ضعيف فيه مبهم.

٣ أخرجه الآجري في الشريعة (ص٥٧)، واللالكائي في أصول السنة (٢١٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٨٦) وإسناده صحيح.

وكان ابن عمر يكره المناظرة، ومالك بن أنس، ومن فوقه، ومن دونه إلى يومنا هذا، وقول الله أكبر من قول الخلق، قال الله تبارك وتعالى: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا} . وسأل رجل عمر فقال: "ما الناشطات نشطا؟ فقال: لو كنت محلوقا لضربت عنقك"٢.

---

١ أخرجه أحمد (٢/ ١٧٨، ١٨١، ١٨٥)، وابن ماجه (٨٥)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٤/ ١٩٢)، وعبد الرزاق (٢٠٣٦٧)، والبخاري في خلق أفعال العباد (ص٤٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٧٧، رقم ٤٠٦)، والطبراني في الأوسط (٢/ ٧٩، رقم ١٣٠٨)، والقطيعي في جزء الألف دينار (١٧٧)، وابن بطه في الإبانة (١٢٧٦، ١٩٨٥)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١١١٨، ١١١٩)، والبيهقي في القضاء والقدر (٤٤٠، ٤٤١) والحديث قال عنه العراقي في المغني (٢/ ٤٥٢): إسناده حسن، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/ ٥٨): إسناده صحيح رجاله ثقات، وصححه العلامة الألبانى في صحيح ابن ماجة، وحسنه العلامة الوادعي في نشر الصحيفة (ص٣٨)، وصححه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١١/ ٧٣)، وكذا صححه الأرنؤوط ومن معه في نفس المصدر (١١/ ٢٥٠)، وحسنه الشيخ مشهور في تعليقه على الموافقات (٥/ ١٤٤).

٢ الرجل الذي سأل هو صبيغ، وقصة صبيغ مع عمر رضي الله عنه أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف (١١/ ٤٢٦)، والدارمي في السنن (١/ ٥٥ - ٥٦)، وعبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة (١/رقم٧١٧)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٤/رقم ١١٣٦)، والخلال -كما قال أبو يعلى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ق ١٢٢ - ١٢٣)، وابن بطة في الإبانة (رقم ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٣، ٧٨٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣/ص ٤١٢)، وابن الأنباري في المصاحف وغيرهم، والقصة صحيحة مشهورة، قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٣/ ٣١١): وقصة صبيغ بن عسل مع عمر بن الخطاب من أشهر القضايا، وقال ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٦٠٦) بعد عزوه للبزار: قصة صبيغ بن عسل التميمي مع عمر مشهورة وكأنه -والله أعلم- إنما ضربه لما ظهر له من حاله أن سؤاله سؤال استشكال، لا سؤال استرشاد واستدلال، كما قد يفعله كثير من المتفلسفة الجهال، والمبتدعة الضلال؛ فنسأل الله العافية في هذه الحياة الدنيا وفي المآل.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «المؤمن لا يماري، ولا أشفع للمماري يوم القيامة، فدعوا المراء لقلة خيره»١.

---

١ أخرجه الطبراني (١٥٢/٨ ، رقم ٧٦٥٩) ، وابن عدي في الكامل (٢٠٨٩/٦) ، وابن حبان فى المجروحين (٢٢٥/٢ ، ترجمة ٨٩٩ كثير بن مروان) ، والآجري في الشريعة (ص٥٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (ص٣٦١ ، رقم ٥١١) ، والديلمى في مسند الفردوس (٣٠١/٥ ، رقم ٨٢٥٤) والحديث قال عنه ابن حبان فى المجروحين: منكر، وقال العراقي في المغني (٢٢٤/٢): إسناده ضعيف، وقال الهيثمى (٢٥٩/٧): فيه كثير بن مروان وهو ضعيف جدًّا، وضعف الحديث أيضا الهيتمي في الزواجر (١٢٢/١)، والغزي في إتقان ما يحسن (٢٧٢/١) ، وقال العلامة الألباني في ضعيف الترغيب (١١٤): موضوع.

قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: قوله (وإذا سألك الرجل عن مسألة في هذا الكتاب)، ورد في الهامش أنه في نسخة: (في هذا الباب)، ومع ذلك يبدو أن (هذا الكتاب) هي الأرجح وهي المقصودة، ويقصد محتويات الكتاب، وهذا سيأتي مثله بعد قليل أيضاً.

ويقصد الشيخ محتويات هذا الكتاب؛ لأن هذا الكتاب يعرض أصول عقيدة أهل السنة والجماعة، والمعنى: إذا جاءك أحد يجادلك أو يسألك عن مسألة مما ورد في هذا الكتاب، من أصول السنة، وهو مسترشد؛ فأصغ له سمعك وأرشده وبيّن له، حتى وإن كان سؤاله يتضمن شبهة أو نحو ذلك، أما إذا جاء يناظر فاحذره، وهذه المسألة أيضاً فيها تفصيل، فقوله: (فاحذره)، يقصد أن عموم القراء ينبغي أن يحذروا من يريد أن يناظرهم في أصول دينهم؛ لأنهم ما استعدوا للمناظرة، ثم إن على الإنسان أن يجيب بالإجابة الحكيمة، يقول: أنا ليس عندي شك في ديني، فأنت إن كان عندك شك فابحث عن غيري، هذا هو الأصل، لكن إذا كان من يطلب المناظرة جاداً ومن طلبت منه المناظرة من أهل السنة متمكناً، فلا بد أن يستجيب لإقامة الحجة والبيان، لكن هذا عزيز جداً، قلَّ أن يوجد من أهل الأهواء من هو في طلبه للمناظرة جاد، وقل أن يوجد من أهل السنة الآن من هو متمكن مستوفية فيه شروط المناظرة والجدل.

قال رحمه الله تعالى: [وجاء رجل إلى الحسن فقال: أنا أناظرك في الدين فقال الحسن: أنا عرفت ديني، فإن ضل دينك فاذهب فاطلبه].

هذا هو الأصل، وهو النهي عن الجدال، وفتح باب الجدال يبقى استثناء، وهذا أدب الحسن البصري رحمه الله، وهو إمام السنة في ذلك الوقت، وهو من أكابر العلماء ومن أقدرهم على

المناظرة، لكن يظهر لي أنه توسم فيمن سيناظر أنه من أهل الأهواء والبدع الذين أرادوا الاستظهار والتعالي والغرور، وإلا فكان الإمام الحسن يفتح صدره ويتسع صدره لمناظرة من يريد الحق.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: [(وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً على باب حجرته يقول أحدهم: ألم يقل الله كذا، وقال الآخر: ألم يقل الله كذا، فخرج مغضباً فقال: أبهذا أمرتم أم بهذا بعثت إليكم؛ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟)].

الحديث صحيح، ومفاده أن الأصل عدم المجادلة، ولذلك حينما أذن الله عز وجل بمجادلة أهل الكتاب كان الإذن بعد النهي: {وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [العنكبوت:٤٦] فالنهي هو الأصل، والاستثناء مشروط بأن يكون ((بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)) وهي تعني استيفاء شروط الجدل التي سبق الكلام عنها في درس ماض، وهذا هو الذي تدل عليه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، فقد كان ينهى عن الجدل والمراء في الدين؛ لأن قضايا الدين القطعية غيبية توقيفية، والجدل في الغالب ليس تقريراً، لأن التقرير لا يحتاج إلى جدل، واستشكال المسلم ثم سؤاله للعالم لا يعتبر جدلاً، لأن الجدل هو ما زاد عن مجرد السؤال والجواب، أما إذا اقتصر الأمر على سؤال ثم جواب من قبل عالم فلا بأس، لكن إذا قصد السائل المحاجة وأشعرك بأنه سيرد ما معك من الحق، وأنه مستعد أن يناقشك، فهو جدال.

والمعنى اللغوي للمجادلة هو: المماحكة والأخذ والرد أكثر من مرة، هذا هو أصل المجادلة، وهو الذي وردت النصوص بالنهي عنه.

قال رحمه الله تعالى: [فنهى عن الجدال، وكان ابن عمر يكره المناظرة، ومالك بن أنس، ومن فوقه ومن دونه إلى يومنا هذا، وقول الله عز وجل أكبر من قول الخلق، قال الله تبارك وتعالى: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا} [غافر:٤].

وسأل رجل عمر بن الخطاب فقال: ما الناشطات نشطاً؟ فقال: لو كنت محلوقاً لضربت عنقك].

معروف أن الذي أثار هذه المشكلات هو صبيغ بن عسل التميمي، وصبيغ قصته مشهورة وصحيحة، وهو أنه كان يثير هذه القضايا على شكل شبهات وإشكالات، ويجادل فيها أيضاً، ولما بدأت منه هذه البادرة نهاه أهل العلم فلم ينته، وظل يثيرها بين عامة الناس والأجناد الذين ليس عندهم علم، فلما أصر على هذا رُفع أمره إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلما رآه يصر على مثل هذه الأمور جلده، وقال: (لو كنت محلوقاً لضربت عنقك)، يشير بذلك إلى الخوارج، والله أعلم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الخوارج.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: [وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (المؤمن لا يماري، ولا أشفع للمماري يوم القيامة، فدعوا المراء لقلة خيره)].

الظاهر أن الحديث ضعيف جداً، وعبارته تدل على ذلك، فإن فيها ركاكة تدل على أنه موضوع، لكن النهي عن المماراة لا شك أنه ثابت بغير هذا الحديث ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله (إذا سألك أحد عن مسألة في هذا الكتاب)، أي: في كتابه هذا (السنة) الذي ذكر فيه عقيدة أهل السنة والجماعة، (فانظر هل هو مسترشد أو مجادل) فإن كان مسترشداً فكلمه وأرشده وبين له، وإن كان مجادلاً فلا تجبه واحذره.

والمقصود: أن الذي يسألك عن مسألة في هذا الكتاب فهو بين أمرين لا يخلو عن أحدهما: إما أنه مسترشد يريد الفائدة، أو مجادل، فإن كان مسترشداً فأرشده ووضح له؛ لأنه يريد الحق، وإن كان مجادلاً مناظراً فلا تجبه واحذره، فإن المناظرة هي المراء والجدال والمغالبة والخصومة، وقد نهيت عن جميع هذا.

(وهو يزيل عن طريق الحق)، أي: أن الجدال يبعد الإنسان عن طريق الحق، وهذا محمول على ما إذا كان الجدال لا يفيد، أما إذا غلب على الظن أنه يفيد فإنه يناظر ويبين له الحق لعل الله أن يهديه.

أما إذا وجد علامات تدل على أن هذا الشخص لا يريد الحق وأنه معاند فهذا لا يناظر بل يترك، وقد جادل عثمان بن سعيد الدارمي بشر المريسي، وهناك مناظرات حدثت بين العلماء.

(وقد نهيت عن جميع هذا، وهو يزيل عن طريق الحق، ولم يبلغنا عن أحد من فقهائنا وعلمائنا أنه ناظر أو جادل أو خاصم)، وقد قال الله تعالى: {وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل:١٢٥] وقال: {وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ} [العنكبوت:٤٦].

فلا بأس بالجدال إذا تعين طريقاً لقبول الحق.

(قال الحسن البصري رحمه الله: الحكيم لا يماري ولا يداري في حكمته أن ينشرها، إن قبلت حمد الله، وإن ردت حمد الله)، أي: يترك المراء والجدال، وهذا أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في زوائده على الزهد لـ ابن المبارك، وابن بطة في الإبانة الكبرى، يقول: وهذا إسناده ضعيف، فيه راوٍ مبهم، وهذا محمول على ما إذا كان الجدال لا يفيد.

(وجاء رجل إلى الحسن -يعني الحسن البصري - فقال: أناظرك في الدين؟ فقال الحسن: أنا عرفت ديني، فإن ضل دينك فاذهب فاطلبه).

أخرجه الآجري في الشريعة، واللالكائي في السنة، وابن بطة في الإبانة، وهو صحيح.

والمعنى: أني لا حاجة لي في مناظرتك، فإن كان دينك قد ضاع منك فاذهب فاطلبه وابحث عنه، أما أنا فإني لا إشكال عندي، وليس عندي شك في ديني.

((وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً على باب حجرته يقول أحدهم: ألم يقل الله كذا؟ وقال الآخر: ألم يقل الله كذا؟ فخرج مغضباً فقال: أبهذا أمرتم؟! أم بهذا بعثت إليكم، أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟!).

وجاء في بعض الأحاديث: (أن أحدهم كان يأخذ وينزع بآية وهذا ينزع بآية)، وجاء في بعضها: نفي القدر، (فخرج النبي مغضباً كأنما فقئ في وجهه حب الرمان من الغضب، فقال: أبهذا أمرتم؟ أم بهذا وكلتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟! ما علمتم منه فاعملوا به، وما لم تعرفوا فكلوه إلى عالمه) أو كما قال عليه الصلاة والسلام.

يقول المؤلف عن الحديث: إنه صحيح، وقد أخرجه أحمد وابن ماجة، وفيه النهي عن الجدال.

(وكان ابن عمر يكره المناظرة ومالك بن أنس ومن فوقه ومن دونه إلى يومنا هذا)، أي: إذا كانت المناظرة تؤدي إلى النزاع والشقاق والبغضاء، أما إذا كانت المناظرة تؤدي إلى قبول الحق ومعرفة الحق فإنها مطلوبة، كما قال الله تعالى: {وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل:١٢٥].

(وقول الله عز وجل أكبر من قول الخلق، قال الله تبارك وتعالى: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلادِ} [غافر:٤])، أي: أن قول الله أبلغ من الآثار، وأقوى دليلاً، وفي الآية بيان أن الكفار هم الذين يجادلون في آيات الله.

(وسأل رجل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن هذه الآية: {وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطًا} [النازعات:٢]؟ قال له: ما (الناشطات نشطاً)؟ فقال عمر: لو كنت محلوقاً لضربت عنقك)، أي: محلوق الرأس؛ لأن الخوارج يحلقون رءوسهم ويتدينون بحلق الرأس ويشددون، فقال عمر له: لو كنت محلوقاً، أي: لو كنت محلوق الرأس لعرفت أنك من الخوارج الذين يجادلون بالباطل، وحينئذ ضربت عنقك.

وفي الحديث يقول النبي عليه الصلاة والسلام عنهم: (سيماهم التحليق) أي: علامة الخوارج حلق الرأس، والخوارج يتشددون في حلق الرأس.

ولا يحل لرجل أن يقول: فلان صاحب سنة حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة، لا يقال له: صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها، وقال عبد الله بن المبارك: أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء، فمن هذه الأربعة الأهواء انشعبت الاثنان وسبعون هوى: القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج.

فمن قدم أبا بكر وعمر وعثمان وعليا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يتكلم في الباقين إلا بخير، ودعا لهم، فقد خرج من التشيع أوله وآخره.

ومن قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره، ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره، ومن قال: المقادير كلها من الله خيرها وشرها، يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدرية، أوله وآخره، وهو صاحب سنة١.

وقصة الرجل الذي سأل عمر صحيحة مشهورة.

(وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (المؤمن لا يماري، ولا أشفع للمماري يوم القيامة، فدعوا المراء؛ لقلة خيره).

(المؤمن لا يماري) أي: لا يجادل، وهذا الحديث ضعيف جداً، والجدال فيه تفصيل: فإذا كان بالباطل فقد نهي عن ذلك، وإذا كان يفيد فلا بأس بالجدال لإيضاح الحق.

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: قوله [ولا يحل لرجل مسلم أن يقول: فلان صاحب سنة حتى يعلم أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة، لا يقال له: صاحب سنة حتى تجتمع فيه السنة كلها].

يقصد اجتماع السنة بالجملة، وإلا فالمسلم قد لا تجتمع فيه السنة كلها، لكن يقصد المنهج، وكثير من تعبيرات السلف المجملة في هذه الأمور يقصدون بها المنهج، بمعنى أن يكون نهجه على السنة، وإلا فقد يقع في معاص وقد يقع في بعض الأمور المخالفة، وقد يكون عنده بعض البدع الصغيرة غير المخرجة من السنة.

فقوله: (حتى تجتمع فيه السنة كلها) بمعنى أن يلتزم أصول السنة، ويلتزم نهج أهل السنة والجماعة، ولذلك من كان على السنة في المنهج إجمالاً فهو صاحب سنة وإن خالف في بعض

الأمور، سواء كانت معاصي أو من البدع الصغيرة، فلا يخرج من السنة إلا إذا عمل ببدعة مغلظة، أو خالف أهل السنة والجماعة في الأصول والمنهج، أو تكاثرت عنده البدع الصغيرة حتى صارت هي الأصل، فإنه بذلك يخرج عن السنة وإن ادعى أنه على السنة.

قال رحمه الله تعالى: [وقال عبد الله بن المبارك: أصل اثنين وسبعين هوى أربعة أهواء، فمن هذه الأربعة الأهواء انشعبت هذه الاثنان وسبعون هوى القدرية، والمرجئة، والشيعة، والخوارج].

هذا الكلام اجتهاد من الإمام عبد الله بن المبارك، وقال بمثله يوسف بن أسباط، وأصل قولهم في ذلك أنهم سبروا الأهواء في وقتهم، وذلك في نهاية القرن الثاني الهجري، فوجدوها كذلك.

فبعد الإمام عبد الله بن المبارك والإمام يوسف بن أسباط زادت الفرق، ولذلك فالذي عليه جمهور السلف أنا لا نستطيع أن نحدد الفرق بأعيانها، ولا أن نحدد الأصول على وجه الجزم؛ لأنه لا يزال إلى اليوم تخرج فرق بأصول جديدة، لكن يمكن أن تكون هذه أصول الفرق في ذلك الوقت.

والقدرية تشمل المعتزلة؛ لأن المعتزلة قدرية.

والمرجئة تشمل مرجئة الفقهاء، والمرجئة الغلاة، ما عدا المرجئة الجهمية، لأن الجهمية تخرج من الملة.

والشيعة تشمل الشيعة الرافضة والشيعة الزيدية، وهذا قبل أن تقول الرافضة بالعصمة والمهدية وغير ذلك، لأن الرافضة في ذلك الوقت لم تكن عند جميعها أصول الكفر، وإن كانت موجودة عند بعض فرقهم، فالشيعة هي المفضّلة والمفترية، أما الرافضة فالغالب أنها لا تدخل في هذه الأربع؛ لأنها تخرج من الملة.

والخوارج تشمل إلى أصنافاً كثيرة.

ففي ذلك الوقت كانت هذه الفرق الأربع هي أصول الفرق، أما بعد ذلك فقد جاءت الفرق الكلامية مثل الصوفية أصحاب الطرق، وجاءت مذاهب الفلاسفة الذين يسمون بالفلاسفة الإسلاميين، ومذاهبهم إلى الآن تحتذى.

وفي الحديث: (كلها في النار إلا واحدة) يعني أنها من أهل الوعيد، أما الخارجة من الملة منها فليست من فرق المسلمين، فالتوعد بالنار هنا ما دامت مسلمة، فهي مثل أصحاب المعاصي؛ لكن البدع أشد من المعاصي العملية.

إذاً فقوله: (كلها في النار) من أحاديث الوعيد باتفاق السلف، ولا يدل على خروجهم من الملة.

قوله [فمن قدم أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً على جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يتكلم في الباقين إلا بخير ودعا لهم، فقد خرج من التشيع أوله وآخره، ومن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد خرج من الإرجاء أوله وآخره، ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره، ومن قال: المقادير كلها من الله عز وجل خيرها وشرها يُضل من يشاء ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدرية أوله وآخره، وهو صاحب سنة].

هذه الضوابط صحيحة نقية واضحة جداً، ذكر فيها أبرز سمات أهم الفرق في ذلك الوقت، وإلى اليوم نستطيع أن نقول بمثل قوله، بمعنى أن من قدّم أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً على جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو صاحب سنة، وقد برئ من التشيع، وكذلك من قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء المذموم، وهكذا بقية الأصول، ويمكن أن نضيف إليها أصلاً واحد ينتظم جميع أصول الفرق في القرون الثلاثة الفاضلة، وهو: من أثبت لله عز وجل ما أثبته لنفسه وأثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تمثيل، ونفى ما نفاه الله عن نفسه، وما نفاه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تأويل ولا تعطيل، فقد برئ من التجهم أوله وآخره، ثم نستطيع أيضاً أن ندرج قواعد تخرج الصوفية، وقواعد تخرج الفلاسفة، وقواعد تخرج بعض الفرق التي ظهرت بعد ذلك ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: قوله (من قدم أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً) في الفضيلة وفي الخلافة، (ولم يتكلم في الصحابة إلا بخير)، فهذا من أهل السنة وخرج من التشيع؛ لأن الشيعة والرافضة يرون أن أبا بكر وعمر وعثمان اغتصبوا الخلافة، وأن الخليفة الأول هو علي، وأن النبي صلى الله عليه وسلم نص على اثني عشر إماماً أولهم علي وآخرهم محمد بن الحسن الذي دخل في سرداب سامراء في العراق سنة مائتين وستين هجرية، وأن الصحابة كفروا وارتدوا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وأخفوا النصوص التي فيها النص على الأئمة، وولوا أبا بكر زوراً وظلماً وعدواناً، ثم ولوا عمر زوراً وظلماً وبهتاناً، ثم ولوا عثمان زوراً وبهتاناً، ثم وصلت إلى الخليفة الأول وهو علي.

(ولم يتكلم في الباقين من الصحابة إلا بخير، ودعا لهم، فقد خرج من التشيع أوله وآخره).

أما من تكلم في الصحابة وسب الصحابة وسب أبا هريرة فهذا شيعي.

ومن سب أبا بكر وعمر وعثمان وعلي فهو رافضي.

وهذه علامة السني الذي يخرج من التشيع، وهي أن يقدم أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً على جميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يتكلم في الباقين من الصحابة إلا بخير، ويدعو لهم، فهذا يخرج من التشيع أوله وآخره.

(ومن قال: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره).

من قال: الإيمان قول القلب وهو التصديق والإقرار، وقول اللسان وهو النطق، وعمل القلب وهو النية والإخلاص والصدق والمحبة، وعمل الجوارح، ومن قال: إن الإيمان يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله وآخره.

ومن قال: إن تصديق القلب، والأعمال ليست من الإيمان، فهو من المرجئة.

ومن قال: الإيمان هو معرفة الرب بالخلق، فهذا قول مرجئة الجهمية، وهذا أفسد قول قيل في الإيمان، فالجهمية يقولون: الإيمان معرفة الرب بالقلب، والكفر جهل الرب بالقلب، فمن عرف ربه بقلبه فهو مؤمن، ومن جهل ربه بقلبه فهو كافر، والجهمية هم أشد الناس إرجاء، وألزمهم العلماء على هذا التعريف: أن يكون إبليس مؤمناً؛ لأنه يعرف ربه بقلبه، وأن فرعون مؤمن؛ لأنه يعرف ربه بقلبه، وأن اليهود مؤمنون؛ لأنهم يعرفون ربهم بقلوبهم، وأن أبا طالب مؤمن؛ لأنه يعرف ربه بقلبه، وهذه الطائفة الأولى من المرجئة.

والطائفة الثانية من المرجئة وهم الكرامية الذين يقولون: إن الإيمان هو النطق باللسان فقط، فإذا نطق بلسانه الشهادتين فهو مؤمن كامل الإيمان، ولو كان مكذباً في قلبه، فجمعوا بين متناقضين. فيلزم على قولهم أن يكون المؤمن كامل الإيمان يخلد في النار.

هذا قول الطائفة الثانية من المرجئة.

والطائفة الثالثة من المرجئة يقولون: الإيمان تصديق القلب فقط، وهذا قول الماتريدية والأشاعرة، وهو رواية عن الإمام أبي حنيفة.

الطائفة الرابعة: هم مرجئة الفقهاء ويقولون: الإيمان تصديق القلب والإظهار باللسان.

وكل المرجئة بطوائفهم الأربعة يقولون: الأعمال ليست من الإيمان.

قال: (ومن قال بصحة الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة ولا يرون الخروج على السلطان بالسيف، ويدعون له بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره)؛ لأن الخوارج لا يرون الصلاة خلف أئمة الجور، بل يرون أن الإمام إذا فعل كبيرة كفر وحل دمه وماله ووجب قتله.

وبدعة ظهرت، هي كفر بالله العظيم، ومن قال بها فهو كافر، لا شك فيه: من يؤمن بالرجعة، ويقول: علي بن أبي طالب حي، وسيرجع قبل يوم القيامة، ومحمد بن علي وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر، وتكلموا في الإمامة، وأنهم يعلمون الغيب، فاحذرهم؛ فإنهم كفار بالله العظيم، ومن قال بهذا القول[1].

ولا يصلون خلف الإمام الفاجر الفاسق ولا يجاهدون معه، ويخرجون عليه بالسيف ولا يدعون له.

قال المؤلف: (ومن قال: المقادير كلها من الله عز وجل خيرها وشرها؛ يضل من يشاء ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدرية أوله وآخره وهو صاحب سنة)؛ لأن القدرية يقولون: الخير من الله والشر من العبد، بل يقولون: إن أفعال العباد مخلوقة للعبد غير مخلوقة لله، فالعبد هو الذي يخلق فعل نفسه، خيرها وشرها، طاعة أو معصية، كفراً أو إيماناً.

ولهذا يقولون: يجب على الله أن يثيب المطيع وهو يستحق الأجر من الله، كما يستحق الأجير أجرته؛ لأنه هو الذي خلقه فعلاً، وأن الله يجب عليه أن يعذب العاصي؛ لأن الله توعده والله لا يخلف الميعاد.

[1] قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذه إشارة إلى الرافضة، وهنا أخرج الرافضة من الفرق، وعلى هذا فإنها لا تدخل في الشيعة في أول الكلام الذي ذكره عن ابن المبارك في الفرق الأربع، لأن الرافضة خرجت من الملة بعدة أمور منها القول بالرجعة، ومنها كذبها على الرسول صلى الله عليه وسلم كذباً صريحاً، وخرجت من الملة بنسبتها البهتان إلى أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه قدح في عرض النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إنها خرجت من الملة بتكفيرها للصحابة، وبردها للسنة رداً مطلقاً، وهي المصدر الثاني من مصادر الدين.

ثم خرجت الرافضة بزعمها العصمة للأئمة وأنهم فوق الأنبياء، ثم بموقفها العام من المسلمين، فإن الرافضة تتفق على أنها على غير دين المسلمين، ويعدون المخالفة من دينهم، وهم يسمون أنفسهم المسلمين، ويسمون أهل السنة الناصبة، ويسمونهم بأسماء أخرى، فهم بكل صراحة قد أخرجوا أنفسهم من الملة.

ولذلك أنا أعجب من تردد بعض طلاب العلم في مسألة الرافضة الآن! أناس لا يريدون الإسلام الذي نريده ونتعبد الله به، فلماذا يقحمهم بعض الناس فيه؟ وأنا وجدت في الآونة الأخيرة نصاً لأحد علمائهم يقرءونه ولا ينكرونه، يقول ما معناه: إن الرب الذي يدّعي الناصبة أنه أباح للنبي

صلى الله عليه وسلم الزواج بـ عائشة هو غير ربهم، فهذا كلام نعمة الله الجزائري إمام الأئمة، وله كتاب آخر يدّعي فيه أن القرآن محرّف، وهو كتاب مشهور عندهم، وبعضهم ينكر ذلك، ولكن أنا لا أستبعد أن إنكار الكتاب من باب التقية.

فإذاً: الرافضة كما قال الشيخ كفروا بالله العظيم، وذكر أصلاً واحداً من الأصول التي كفروا بها، وهي كثيرة، وكل واحد منها فيما أعلم وحسب كلام الأئمة المجتهدين كاف للقول بأنهم رافضة، ومن أخفاها على الناس القول بالبدا، حيث يرون أن الله يبدو له أمر آخر فينكشف له ما لم يعلمه من قبل، ولذلك فسّروا كثيراً من الأشياء التي هي معضلة عليهم بذلك، مثل: جعل عائشة بنت أبي بكر تحت النبي صلى الله عليه وسلم، وأيضاً حفصة بنت عمر، ولماذا كان الصحابة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك كفروهم وقالوا: لا يليقون بأنهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كل هذا يفسّرونه بأنه بدا الله، أي انكشف له أن الصحابة لا يستحقون ذلك، فهذا واحد من الأصول المغمورة عند الرافضة، فكيف بالعقائد الشهيرة! ومن ذلك: قولهم بنقص القرآن وتحريفه، ويعتقدون عقيدة المهدية والرجعة، وأنه سيظهر قرآن آخر غير الذي نتلوه، وهو مصحف فاطمة، وكلهم يعتقدون هذا، صحيح أن بعضهم يموّه على أهل السنة ويقول: نحن نعرف أن هذا القرآن الذي بين أيدينا غير محرف، لكن يعتقدون أن هناك قرآناً آخر، وغالبيتهم يرون أن هذا القرآن نفسه محرّف ومنقوص ومزيد، لكن بعضهم يموّه على بعض.

وبعض الناس يسأل عن عوامهم، فنقول: عوامهم مثل عوام المشركين، لكن الله أعلم بحال الأشخاص بأعيانهم، وقد يكون بعض الناس مسلماً مستضعفاً، والعامي الخالص منهم قد يكون يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولا يعرف إلا مجملات الدين، لكن ما نسبة هذا إلى عوام الرافضة؟ لا ندري، قصدي أن الغالب أن هذا نادر جداً؛ لأن عموم الرافضة حتى العوام منهم يشركون بالله عز وجل في العبادة، فيدعون علياً ويدعون عباساً، ولا يستغني رافضي عن الأضرحة والمشاهد التي تمارس فيها الكفريات، هذا هو دين الرافضة الذي هم عليه الآن إلا النادر، والنادر لا حكم له، بل الحكم على العموم.

أما أن يفترض أن يوجد رافضي عامي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيم أركان الإسلام، ولا يعرف الشركيات، فهذا محتمل عقلاً، لكن الواقع غير ذلك، فلا نلغي الأحكام لمجرد احتمالات نادرة وقليلة، فيبقى الأصل هو أن هؤلاء القوم ليسوا من المسلمين، بل هم ديانة فارسية مجوسية، فلا علاقة لها بالإسلام إلا مجرد الاسم، والله أعلم ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: المراد بالرجعة: هو القول بأن علياً لم يمت، وأنه في السحاب، وسيرجع إلى الدنيا قبل يوم القيامة.

فقول المؤلف: (من قال بها فهو كافر لا شك فيه) صحيح.

ومحمد بن علي هو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بـ الباقر وجعفر بن محمد هو المعروف بـ جعفر الصادق وموسى بن جعفر هو موسى بن جعفر الكاظم.

فمراد المؤلف أن من تكلم في هؤلاء الأئمة وقال: إنهم سيرجعون، فإنه كذلك كافر لا شك فيه، وهؤلاء من أئمة الرافضة، فالرافضة يقولون: هناك اثنا عشر إماماً نص عليهم النبي صلى الله عليه وسلم، أولهم علي ثم ابنه الحسن ثم ابنه الحسين هؤلاء ثلاثة، ثم التسعة الباقون من سلالة الحسين وهم علي بن الحسين زين العابدين ثم محمد بن علي الباقر ثم جعفر بن محمد الصادق ثم موسى بن جعفر الكاظم ثم علي بن موسى الرضا ثم محمد بن علي الجواد ثم علي بن محمد الهادي ثم الحسن بن علي العسكري ثم المهدي المنتظر محمد بن الحسن الذي دخل سرداب سامراء في العراق سنة ستين ومائتين.

فالرافضة يقولون: إن هؤلاء الأئمة معصومون، وإن النبي صلى الله عليه وسلم نص عليهم وإنهم الخلفاء من بعده إلا أن أهل السنة ارتدوا وكفروا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وحرفوا النصوص وولوا أبا بكر ثم عمر ثم عثمان؛ لأنهم كفار.

نسأل الله السلامة.

إذا كان الصحابة كفاراً، وهم الذين حملوا السيف؛ فكيف يوثق بدين حمله الكفار؟ هذا يدل على كفر الرافضة وضلالهم.

يقول المؤلف رحمه الله: [هذه البدعة كفر بالله العظيم، ومن قال بها فهو كافر بالله لا شك فيه، ويتكلمون في الأئمة، وأنهم يعلمون الغيب] يعني: يزعمون أن أئمتهم يعلمون الغيب، وهذا كفر وضلال، فمن زعم أن أحداً يعلم الغيب فهو كافر، قال الله تعالى: {قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ} [النمل:٦٥] ولهذا قال المؤلف: [فاحذرهم فإنهم كفار بالله العظيم] ا.هـ

مسألة: عصمة الأئمة عند الشيعة لها أهمية كبرى، وهي أصل من أصول مذهبهم، والشيعة يبالغون في إثبات العصمة لأئمتهم، حتى قالوا بعصمتهم من النسيان، ومن الخطأ في الاجتهاد والتأويل، قال المجلسي في بحار الأنوار (٢٥/ ٢١١):"اعلم أن الإمامية اتفقوا على عصمة

الأئمة عليهم السلام من الذنوب صغيرها وكبيرها، فلا يقع منهم ذنب أصلا، لا عمدا ولا نسيانا، ولا لخطأ في التأويل، ولا للإسهاء من الله سبحانه" انتهى.

فالمجلسي يثبت للأئمة العصمة من جميع الأوجه المتصورة، من المعصية كلها الصغيرة والكبيرة، ومن الخطأ، ومن السهو والنسيان، وهذا الباطل يقول به إمامهم الخميني في كتابه "الحكومة الإسلامية" (ص٩١)، حيث يقول عن أئمتهم: إنهم "لا يتصور فيهم السهو والغفلة".

مع أن العصمة بهذا المعنى لم تثبت للأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غير معصوم من السهو والنسيان، بل ثبت في أحاديث كثيرة نسيانه صلى الله عليه وسلم في الصلاة.

ولما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم صلاة وسها فيها، أقبل على الناس بعد الصلاة وقال لهم: (إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني) رواه البخاري (٤٠١) ومسلم (٥٧٢).

وإثبات العصمة لشخص ما معناها إثبات النبوة له، لأن المعصوم يجب اتباعه في كل ما يقول، ولا تجوز مخالفته في شيء، وهذه خاصة بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

ولذلك قال الإمام مالك رحمه الله: كل يؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر، وأشار إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال شيخ الإسلام في منهاج السنة (٣/ ١٧٤): "فمن جعل بعد الرسول معصوما يجب الإيمان بكل ما يقوله فقد أعطاه معنى النبوة وإن لم يعطه لفظها" انتهى.

والحقيقة: أن الشيعة باعتقادهم عصمة أئمتهم عن الخطأ والنسيان فضلوهم بذلك على الأنبياء والمرسلين، بل سووهم برب العالمين، فإنه سبحانه المنزه عن النسيان (لا يضل ربي ولا ينسى) طه/٥٢، وقال تعالى: (وما كان ربك نسيا) مريم/٦٤.

وهذا ما صرح به الخميني، في كتابه "الحكومة الإسلامية" (ص١١٣)، حيث يقول: "إن تعاليم الأئمة كتعاليم القرآن"!!

فانظر كيف جعل كلام الأئمة كالقرآن، ولم يكتف بجعله ككلام النبي صلى الله عليه وسلم!!.

ويمكن تلخيص عقائد الشيعي الإمامية في الإمامة في النقاط التالية:

أولاً: اعتقادهم أن الوصي بعد النبي صلى الله عليه وسلم هو علي بن أبي طالب وأن الله هو الذي اختاره لذلك ، وأن اختيار علي لهذا المنصب لم يكن من قبل النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما

جاء من الله تعالى. جاء في كتاب (بصائر الدرجات) عن أبي عبدالله عليه السلام قال: " عرج بالنبي صلى الله عليه وآله إلى السماء مائة وعشرين مرة، ما من مرة – أي يعرج فيها – إلا وقد أوصى الله النبي صلى الله عليه وآله وسلم بولاية علي والأئمة من بعده أكثر مما أوصاه بالفرائض " انتهى.

ثانياً: اعتقاد الشيعة الإمامية أن الله تعالى ناجى علياً رضي الله عنه، حيث يروي شيخهم المفيد في كتابه (الاختصاص) صفحة (٣٢٧) هذه الرواية التي تقول عن حمران بن أعين قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: " بلغني أن الرب تبارك وتعالى قد ناجى علياً عليه السلام فقال: أجل قد كانت بينهما مناجاة بالطائف نزل بينهما جبريل " انتهى.

وكما روت الشيعة كذباً وزوراً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: (إن الله ناجى علياً يوم الطائف ويوم عقبة تبوك ويوم خيبر) انتهى من كتاب الاختصاص للمفيد صفحة (٣٢٨).

ثالثاً: اعتقادهم نزول الوحي على الأوصياء فقد روى الصفار في كتابه بصائر الدرجات صفحة (٤٧٦) رواية عن سماعة بن مهران قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: " إن الروح خلق أعظم من جبريل وميكائيل كان مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسدده ويرشده وهو مع الأوصياء من بعده " انتهى.

وكذلك روى محمد باقر المجلسي في كتابه بحار الأنوار المجلد السادس والعشرين صفحة (٥٥) عن أبي عبدالله أنه قال: " إن منا لمن يُنكت في أذنه، وإن منا لمن يرى في منامه، وإن منا لمن يسمع الصوت مثل صوت السلسلة التي تقع على الطست " انتهى.

رابعاً: اعتقادهم أن الأئمة بمنزلة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، حيث جاء في كتاب الكافي المجلد الأول صفحة (٢٧٠) عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: " الأئمة بمنزلة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلا أنهم ليسوا بأنبياء ولا يحل لهم من النساء ما يحل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فأما ما خلا ذلك فهم فيه بمنزلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " انتهى.

فعقيدة الشيعة الأثنى عشرية أن الإمامة كالنبوة لا تكون إلا بالنص من الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، وأنها مثلها لطفٌ من الله عز وجل، ولا يجوز أن يخلو عصر من العصور من إمام مفروض الطاعة منصوب من الله تعالى، وليس للبشر حق اختيار الإمام وتعيينه، بل وليس للإمام نفسه حق تعيين من يأتي من بعده.

قال طعمة بن عمرو، وسفيان بن عيينة: من وقف عند عثمان وعلي فهو شيعي لا يعدل، ولا يكلم، ولا يجالس، ومن قدم عليا على عثمان فهو رافضي قد رفض أمر

وقد وضعوا على لسان أئمتهم عشرات الروايات في ذلك، منها ما نسبوه إلى الإمام محمد الباقر رحمه الله أنه قال: أترون أن هذا الأمر إلينا نجعله حيث نشاء؟ لا والله، ما هو إلا عهد من رسول الله، رجل فرجل مسمى حتى تنتهي إلى صاحبها.

وفي أخرى نسبوها إلى ابنه جعفر الصادق رحمه الله أنه قال: إن الإمامة عهد من الله عز وجل معهود لرجلٍ مُسمى ليس للإمام أن يزويها عمن يكون من بعده، ويعتقد الشيعة الاثنا عشرية أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد نصَّ على الأئمة من بعده، وعينهم بأسمائهم، وهم اثنا عشر إماماً لا ينقصون ولا يزيدون، وهم:

١ – علي بن أبي طالب [المرتضى – أمير المؤمنين] ٢٣ قبل الهجرة – ٤٠ هـ.

٢ – الحسن بن علي [الزكي – المجتبى] ٢ – ٥٠ هـ.

٣ – الحسين بن علي [سيد الشهداء] ٣ – ٦١ هـ.

٤ – علي بن الحسين [زين العابدين – السجاد] ٣٨ – ٩٥ هـ.

٥ – محمد بن علي [الباقر – أبو جعفر] ٥٧ – ١١٤ هـ.

٦ – جعفر بن محمد [الصادق – أبو عبدالله] ٨٣ – ١٤٨ هـ.

٧ – موسى بن جعفر [الكاظم – أبو الحسن – أبو الحسن الأول – أبو الحسن الماضي – أبو إبراهيم] ١٢٨ – ١٨٣ هـ.

٨ – علي بن موسى [الرضا – أبو الحسن الثاني] ١٤٨ – ٢٠٣ هـ.

٩ – محمد بن علي [الجواد – أبو جعفر الثاني] ١٩٥ – ٢٢٠ هـ.

١٠ – علي بن محمد [الهادي – العسكري] ٢١٢ – ٢٥٤ هـ.

١١ – الحسن بن علي [العسكري – أبو محمد] ٢٣٢ – ٢٦٠ هـ.

١٢ – محمد بن الحسن [المهدي – الحجة – القائم – الغائب – المنتظر] ٢٥٦ – ؟ وهذه العقيدة عقيدة باطلة معلوم بطلانها من الدين ضرورة.

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن قدم الأربعة على جماعتهم، وترحم على الباقين، وكف عن زللهم فهو على طريق الاستقامة والهدى في هذا الباب[١].

---

١ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: قوله: (من وقف عند عثمان وعلي)، عبارة محتملة لعدة أمور، لكن حين قال فهو شيعي فكأنه يقصد من توقف في فضل عثمان على علي؛ لأنه قال: (لا يُعدّل ولا يكلم)، ثم ذكر كلاماً آخر وهو: (من قدّم علياً على عثمان)، وهذا هو التشيع التفضيلي، فقوله فيه: (فهو رافضي)، فيه نظر؛ لأن الرافضي هو الذي يسب أبا بكر وعمر، والشيعي هو الذي يفضّل علياً على عثمان، هذه قاعدة عليها جمهور السلف.
فالرافضي هو الذي يسب أبا بكر وعمر، ومن البديهي أن من سب أبا بكر وعمر سيسب بقية الصحابة، وهم لا يدينون ولا يعترفون بالفضل إلا لثلاثة، وبعضهم يرفعهم إلى خمسة، وبعضهم إلى سبعة من الصحابة: علي رضي الله عنه والحسن والحسين، وسلمان الفارسي والمقداد بن الأسود وعمار بن ياسر، وأبو ذر.
والمهم أن كلام الشيخ في هذه الفقرة فيه اضطراب ولا أدري ما سبب هذا الاضطراب، هل هو خلل في الأصول أو عند الشيخ وهم؟ الله أعلم.
قوله: (ومن قدّم الثلاثة على جماعتهم وترحم على الباقين، وكف عن زللهم فهو على طريق الاستقامة).
يقصد من قدّم أبا بكر وعمر وعثمان، ولا يعني ذلك أن يقدح في علي، لكن كما قلت لكم في وقت سابق وكما ذكر المحققون من أهل العلم: أنه لما كثر كلام الناس في تفضيل علي على عثمان، وفي الثلاثة ومن هم أفضل؟ وهل علي يدخل في الخلفاء الراشدين أو لا يدخل؟ استقر مذهب السلف على التالي: أولاً: النصوص التي وردت في الفضل أكثر ما وردت في أبي بكر رضي الله عنه وحده، ثم في عمر وحده، ثم في أبي بكر وعمر، ثم ذكر عثمان مع الشيخين أبي بكر وعمر ثم ذكر الأربعة، فبعض السلف نظراً لكثرة النصوص التي تجمع بين الثلاثة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم أو على لسان الصحابة، حين كانوا كثيراً ما يقرنون أفعال النبي صلى الله عليه وسلم وأحواله وأقواله بالثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان فوقفوا عند الثلاثة لا للغض من قدر علي رضي الله عنه؛ لكن للوقوف على قدر معين من النصوص، وترحموا على الباقين.
وفي بعض النسخ: (الأربعة)، وهذا جيد لا بأس، ولكن كلمة (الثلاثة) واردة على لسان السلف وليست غلطاً ا.هـ

وقال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: هذه المسألة فيها تفصيل، وهي تقديم علي على عثمان فإن قدم علياً على عثمان في الخلافة، فهذا رافضي وهو أضل من حمار أهله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن الصحابة أجمعوا على مبايعة عثمان، أما من قدم علياً على عثمان في الفضيلة فهذا لا يكون رافضياً؛ لأنها مسألة سهلة.

وروي عن الإمام أبي حنيفة تقديم علي على عثمان في الفضيلة لا في الخلافة، أما من قدم علياً في الخلافة على عثمان يقول شيخ الإسلام: هو أضل من حمار أهله، وقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين والأنصار أجمعوا على تقديم عثمان على علي.

إذاً: تقديم علي على عثمان في الخلافة ضلال، وتقديم علي على عثمان في الفضيلة ليس بضلال وهي ليست من المسائل التي يضلل فيها الإنسان أو يبدع؛ ولهذا روي عن الإمام أبي حنيفة تقديم علي على عثمان في الفضيلة لا في الخلافة.

وروي عنه أنه رجع ووافق قول الجمهور، فاستقر الخلاف واستقر الإجماع على تقديم عثمان على علي، ولهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الواسطية: إن هذه مسألة ليست مما يضلل فيها.

والمؤلف شدد في هذا ولم يفصل، فقول المؤلف: [ومن قدم الثلاثة على جماعتهم، وفي نسخة: جميعهم] أي: من قدم أبا بكر وعمر وعثمان على جميع الصحابة، وترحم على بقية الصحابة، وكف عن زللهم وخطئهم فهو على طريق الاستقامة والهدى في هذا الباب، يعني: في باب الصحابة.

مسألة: عثمان رضي الله عنه أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى، وأحد الثلاثة الذين خلصت لهم الخلافة من الستة، ثم تعينت فيه بإجماع المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم، فكان ثالث الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين، المأمور باتباعهم والاقتداء بهم وكان رضي الله عنه من السابقين الأولين إلى الإسلام، وهاجر إلى الحبشة أول الناس ومعه زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم عاد إلى مكة وهاجر إلى المدينة، فلما كانت وقعة بدر اشتغل بتمريض ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام بسببها في المدينة، وضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره فيها، فهو معدود فيمن شهدها فلما توفيت زوّجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بأختها أم كلثوم ولذلك لقب بذي النورين لأنه تزوج ابنتي نبي واحدة بعد واحدة ولم يتفق ذلك لغيره رضي الله عنه، وشهد الخندق والحديبية وبايع عنه رسول

الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بإحدى يديه، وشهد خيبر، وعمرة القضاء، وحضر الفتح وهوازن والطائف وغزوة تبوك وجهز جيش العسرة، صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحسن صحبته وتوفي وهو عنه راض وصحب أبا بكر فأحسن صحبته وتوفي وهو عنه راض، وصحب الفاروق فأحسن صحبته وتوفي وهو عنه راض، وكان رضي الله عنه ممن جمع بين العلم والعمل، والصيام والتهجد والإتقان والجهاد في سبيل الله وصلة الأرحام، وكان من الصادقين القائمين الصائمين المنفقين في سبيل الله تعالى.

فهو رضي الله عنه أفضل الناس بعد الشيخين رضي الله عنهما وهذا هو معتقد الجمهور من أهل السنة والجماعة قال إسحاق بن راهوية رحمه الله تعالى كما في جامع بيان العلم وفضله (٢٢٦/٢): "لم يكن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأرض أفضل من أبي بكر، ولم يكن بعده أفضل من عمر، ولم يكن بعد أفضل من عثمان، ولم يكن بعد عثمان على الأرض خير ولا أفضل من عليّ" ا.هـ

وقد ذهب بعض أهل السنة من أهل الكوفة إلى تفضيل عليّ على عثمان رضي الله عنهما وذهب بعض أهل المدينة إلى التوقف في أمرهما رضي الله عنهما، ثم ذكر أهل العلم رجوع هؤلاء جميعاً إلى مذهب جمهور أهل السنة والجماعة القائل بتقديم عثمان على عليّ رضي الله عنهما وصار القول واحداً في أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة:

قال الإمام النووي في المنهاج (١٤٨/١٥): "وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقديم عليّ على عثمان والصحيح المشهور تقديم عثمان" ا.هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥٢٦/٤): "فإن سفيان الثوري، وطائفة من أهل الكوفة رجحوا علياً على عثمان، ثم رجع عن ذلك سفيان وغيره، وبعض أهل المدينة توقف في عثمان وعليّ، وهي إحدى الروايتين عن مالك، لكن الرواية الأخرى عنه تقديم عثمان على عليّ، كما هو مذهب سائر الأئمة، كالشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه، وغير هؤلاء من أئمة الإسلام ا.هـ

وقال الحافظ ابن كثير في الباعث الحثيث (ص١٨٣): "والعجب أنه قد ذهب بعض أهل الكوفة من أهل السنة إلى تقديم عليّ على عثمان ويحكى عن سفيان الثورة لكن يقال: إنه رجع عنه ونقل مثله عن وكيع بن الجراح ونصره ابن خزيمة والخطابي وهو ضعيف مردود" ا.هـ

وذكر أبو منصور البغدادي في كتابه أصول الدين (ص٣٠٤)عن محمد بن إسحاق بن خزيمة والحسين بن الفضل البجلي أنهما يقولان بتفضيل عليّ رضي الله عنه على عثمان" ا.هـ

وهذا القول ضعيف مردود لمخالفته ما أطبق عليه أهل السنة والجماعة من تقديم عثمان على عليّ رضي الله عنهما.

قال أبو الحسن عليّ بن عمر الدارقطني كما في سير أعلام النبلاء (٤٥٧/١٦): "اختلف قوم من أهل بغداد فقال قوم: عثمان أفضل وقال قوم: عليّ أفضل فتحاكموا إليّ فأمسكت وقلت: الإمساك خير، ثم لم أر لديني السكوت وقلت للذي استفتاني: ارجع إليهم وقل لهم: أبو الحسن يقول: عثمان أفضل من عليّ باتفاق جماعة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قول أهل السنة وهو أول عقد يحل في الرفض.

قال الذهبي: قلت ليس تفضيل عليّ برفض ولا هو ببدعة بل قد ذهب إليه خلق من الصحابة والتابعين فكل من عثمان وعليّ ذو فضل وسابقة وجهاد وهما متقاربان في العلم والجلالة ولعلهما في الآخرة متساويان في الدرجة وهما من سادة الشهداء رضي الله عنهما، ولكن جمهور الأمة على ترجيح عثمان على الإمام عليّ وإليه نذهب" ا.هـ

وقال غير واحد من العلماء كأيوب السختياني والدارقطني: من قدم علياً على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار" كما في منهاج السنة (١٦٦/١، ٢٠٢/٤)، ومجموع الفتاوى (٤٢٨/٤)، والبداية والنهاية (١٣/٨).

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: "وهذا الكلام حق وصدق وصحيح ومليح". ا.هـ

وإذ قد تبين لنا أن بعض أهل السنة القائلين بتقديم عليّ على عثمان رضي الله عنهما والقائلين بالتوقف في أمرهما قد رجعوا إلى قول الجمهور منهم من القول بتقديم عثمان على عليّ في الفضل تبين أن هذه المسألة مجمع عليها بين أهل السنة والجماعة ولا عبرة بعد ذلك بأي قول يخالف هذا المعتقد الصحيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة (١٦٦/١): "وسائر أئمة السنة على تقديم عثمان وهو مذهب جماهير أهل الحديث وعليه يدل النص والإجماع والاعتبار، وأمَّا ما يحكى عن بعض المتقدمين من تقديم جعفر، أو تقديم طلحة أو نحو ذلك فذلك في أمور مخصوصة لا تقديماً عاماً وكذلك ما ينقل عن بعضهم في علي" ا.هـ

وقد وردت أحاديث كثيرة في السنة تضمنت ذكر فضائله رضي الله عنه وبعضها دل على أنه أفضل الخلق بعد الشيخين رضي الله عنهما –تركنا ذكرها خشية الإطالة –. انظر كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم (٢٥٩/١).

(فرع) وروي عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة رضي الله عنهما أنه قال: أفضل الناس بعد النبي – صلى الله عليه وسلم –: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي – رضي الله عنهم –، وهذا هو الترتيب الذي يقرره الإمام أبو حنيفة في الفقه الأكبر ٦٠، حيث قال فيه: "وأفضل الناس بعد النبيين عليهم الصلاة والسلام أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب الفاروق، ثم عثمان بن عفان ذو النورين، ثم علي بن أبي طالب المرتضى رضوان الله تعالى عليهم أجمعين".

وقرره كذلك في الوصية ص٧٤: "ونقر بأن أفضل هذه الأمة بعد نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي رضوان الله عليهم أجمعين".

وبه صرح الإمام الطحاوي في بيان عقيدة أهل السنة والجماعة على مذهب فقهاء الملة: أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن، الشهير بالعقيدة الطحاوية ٢٥، وأبو شجاع منكوبرس الناصري في 'النور اللامع والبرهان الساطع' ق ١١٩ ب.

وجاء في شرح السير الكبير للإمام محمد بن الحسن ١ : ١٥٨ أن نوح بن أبي مريم سأل أبا حنيفة عن مذهب أهل السنة، فقال: "أن تُفَضِّل أبا بكر وعمرَ، وتُحِبَّ عليّاً وعثمان...". ومثله في أخبار أبي حنيفة وأصحابه ٨٣؛ والانتقاء ٣١٤.

وجاء أيضا في الانتقاء ٣١٤: "كان أبو حنيفة يُفَضِّل أبا بكر وعمر، ويُحب عليا وعثمان...". ومثله في مناقب أبي حنيفة للمكي ٧٦.

قال الإمام طاشكبري زاده في مفتاح السعادة ٢ : ٢٠٤: "وأهل السنة اتفقوا على تقديم الشيخين، ثم عثمان، ثم علي عند الأكثر، وهو الأصح من مذهب الإمام، وعند الأقل علي ثم عثمان، وهو رواية عن الإمام".

وقال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية ٢ : ٧٢٧: "وقد روي عن أبي حنيفة تقديمُ عليٍّ على عثمان رضي الله عنهما، ولكن ظاهر مذهبه تقديمُ عثمان على عليٍّ، وعلى هذا مذهب أهل السنة".

وقال علي القاري في شرحه للفقه الأكبر ٩٩: "وروي عن أبي حنيفة – رضي الله عنه – تفضيلُ عليٍّ على عثمان – رضي الله عنه –، والصحيح ما عليه جمهور أهل السنة، وهو الظاهر من قول

والسنة أن تشهد العشرة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة أنهم في الجنة لا شك١.

أبي حنيفة – رضي الله عنه –، على ما رتّبه هنا وفق مراتب الخلافة". هذا من ناحية، ومن ناحية أخري أن قوله 'علياً وعثمان' لا يقتضي تقديم عليّ على عثمان، لأن الواو في اللغة العربية لمطلق الجمع، ولأن التقديم الذِّكري لا يستلزم التقديم الرُّتبي.

وقال الإمام ابن تيمية في منهاج السنة ٨: ٢٢٥: "وأما جمهور الناس ففضّلوا عثمان، وعليه استقر أمر أهل السنة، وهو مذهب أهل الحديث، ومشايخ الزهد والتصوف وأئمة الفقهاء، كالشافعي وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وأبي حنيفة وأصحابه، وإحدى الروايتين عن مالك، وعليها أصحابه".

وقال صاحب الفتاوى البزازية الإمام الكردري في مناقب أبي حنيفة ٣٤٥، بعد أن نقل عن حماد بن أعين قوله "عليٌّ أحبُّ إلينا من عثمان": "وهذا يَحتمل وجهين؛ الأول: أن يكون علي – رضي الله عنه – أفضل من عثمان – رضي الله عنه –، وبه قال بعض العلماء. والثاني: أن الْمحبة غير مقدور، فيحتمل أن يكون عثمان أفضل من علي رضي الله عنهما، كما هو مذهب الجمهور، لكنه يُحبّ عليّا – رضي الله عنه – أكثر، كما قال عليه الصلاة والسلام: 'هذا قسم فيما أملك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك' يعني من زيادة الْمحبة".

١ قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه: أي: أن على المؤمن أن يشهد بالجنة لمن شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بذلك، ومنهم العشرة المبشرون بالجنة وهم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة بن الجراح.

وكذلك غيرهم ممن شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم مثل الحسن والحسين فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة).

وممن شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ثابت بن قيس بن شماس وعكاشة بن محصن وابن عمر وعبد الله بن سلام وجماعة ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه : هذا أيضاً تخالف فيه الرافضة، وليس العجيب من كلامهم، العجيب من خفاء أمرهم على طلاب العلم، والعجيب أنهم في الوقت الذي

ولا تفرد بالصلاة على أحد، إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله فقط١.

يكفّرون فيه من شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة يشهدون بالجنة للمشركين من أهل الجاهلية، وهذا من عباداتهم الأساسية.

١ اتفق أهل العلم على أن آل النبي – صلى الله عليه وسلم – يصلى عليهم بغير خلاف بين الأمة كما قال العلامة ابن القيم في جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام (ص ٢٥٩) والمسلمون يصلون على النبي وآله في صلواتهم، وأما إفراد علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – بالسلام فهو تخصيص بدون مخصص، وهو من فعل الشيعة وتأثر بهم بعض نساخ الكتب الدينية على مرّ العصور والأزمان.

قال القسطلاني في المواهب اللدنية (٣/ ٣٥٥): وقد جرت عادة بعض النساخ أن يفردوا علياً وفاطمة رضي الله عنهما بالسلام فيقولوا عليه أو عليها السلام من دون سائر الصحابة رضي الله عنهم في ذلك. وهذا وإن كان معناه صحيحاً لكن ينبغي أن يساوى بين الصحابة رضي الله عنهم في ذلك فإن هذا من باب التعظيم والتكريم والشيخان وعثمان أولى بذلك منهما ا. هـ

وقال الإمام النووي في الأذكار (ص ١٠٠): وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا هو في معنى الصلاة فلا يستعمل في الغائب فلا يفرد به غير الأنبياء فلا يقال علي عليه السلام وسواء في هذا الأحياء والأموات ا. هـ

وعلل الحافظ ابن حجر المنع من ذلك لكونه صار شعاراً للرافضة كما فتح الباري (١٣/ ٤٢٤)، ومما يحسن التنبيه عليه هنا أيضا عبارة دارجة ومستعملة أيضاً في حق علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – حيث يقولون عند ذكر علي كرّم الله وجهه، فاستعمال هذه العبارة من غلو الشيعة في علي ابن أبي طالب – رضي الله عنه – وليس لتخصيصه بذلك أي دليل شرعي فلا ينبغي استعمالها أيضا، قال الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد في معجم المناهي اللفظية: قال السفاريني في غذاء الألباب: قد ذاع ذلك وشاع، وملأ الطروس والأسماع. قال الأشياخ: وإنما خُصّ علي – رضي الله عنه – بقول: كرم الله وجهه؛ لأنه ما سجد إلى صنم قط، وهذا إن شاء الله لا بأس به، والله الموفق) ا هـ. قلت (الكلام للدكتور بكر بن عبد الله): أما وقد اتخذته الرافضة أعداء علي – رضي الله عنه – والعترة الطاهرة – فلا؛ منعاً لمجاراة أهل البدع. والله أعلم.

ولهم في ذلك تعليلات لا يصح منها شيء ومنه: لأنه لم يطلع على عورة أحد أصلاً، ومنها: لأنه لم يسجد لصنم قط. وهذا يشاركه فيه من ولد في الإسلام من الصحابة – رضي الله عنهم – علماً أن القول بأي تعليل لابد له من ذكر طريق الإثبات.

ومما يحسن التنبيه عليه هنا أيضا عبارة دارجة ومستعملة أيضاً في حق علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – حيث يقولون عند ذكره الإمام علي ويخصونه بذلك. قال العلامة العثيمين في فتاوى نور على الدرب: وهنا نقطة عبر بها السائل وهو قوله الإمام علي ابن أبي طالب ولا ريب أن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه إمام من الأئمة كغيره من الخلفاء الراشدين فأبو بكر رضي الله عنه إمام وعمر إمام وعثمان إمام وعلي إمام لأنهم من الخلفاء الراشدين حيث قال صلى الله عليه وسلم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعدي) وهذا الوصف ينطبق على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين فليست الإمامة خاصة بعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه بل هي وصف لكل من يقتدى به ولهذا يقال لإمام الصلاة إمام الجماعة في الصلاة إنه إمام ويقال لمن يتولى أمور المسلمين إنه إمام لأنه محل قدوة يقتدى به وإن بعض الناس قد يقصد من كلمة الإمام أنه معصوم من الخطأ وهذا خطأ منهم وذلك أنه ليس أحد من الخلق معصوماً إلا من عصمه الله عز وجل والأولياء كغيرهم يخطئون ويتوبون إلى الله عز وجل من خطأهم فإن كل بني أدم خطاء وخير الخطائين التوابون ا. هـ

وسئل العلامة العثيمين في لقاءات الباب المفتوح: هل يجوز أن نقول: علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، أو الإمام علي بن أبي طالب، أو علي بن أبي طالب بيض الله وجهه، وما الأفضل أن نقول؟ فأجاب: علي بن أبي طالب رضي الله عنه أحد الخلفاء الراشدين أحسن ما نلقبه به أن نقول: الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، هذا أحسن شيء، ولا شك أن علي بن أبي طالب وعثمان وعمر وأبا بكر كلهم أئمة؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أمرنا أن نقتدي بهم، فقال: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ) وأعلاهم قدراً ومرتبة وإمامة أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي. أما أيهما أفضل: أن نقول: كرم الله وجهه أو رضي الله عنه؟ فإن رضي الله عنه أفضل، وهو الحكم الذي ارتضاه الله للمهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، فقال عز وجل: وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ [التوبة:١٠٠] إذاً: أحسن ما نقول: الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وتعلم أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قتل مظلوما، ومن قتله كان ظالما١.

فمن أقر بما في هذا الكتاب وآمن به واتخذه إماما، ولم يشك في حرف منه، ولم يجحد حرفا واحدا، فهو صاحب سنة وجماعة، كامل، قد كملت فيه السنة، ومن جحد حرفا مما في هذا الكتاب، أو شك في حرف منه أو شك فيه أو وقف فهو صاحب هوى. ومن جحد أو شك في حرف من القرآن، أو في شيء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لقي الله تعالى مكذبا، فاتق الله واحذر وتعاهد إيمانك٢.

---

١ لا شك في أن عثمان رضي الله عنه قتل مظلوماً كما شهد له بذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم واتفق على ذلك أهل السنة وقد ورد في ذلك أحديث منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال (ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة، فمر رجل فقال يقتل فيها هذا المقنع يومئذ مظلوما قال فنظرت فإذا هو عثمان بن عفان) أخرجه أحمد (١/ ١١٥)، والترمذي (٣٧٠٨) والحديث حسنه الترمذي، وقال الحافظ في الفتح (٧/ ٤٦): إسناده صحيح، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الترمذي، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٠/ ١٦٩): صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين.

٢ قال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا من الأمور الحقيقة التي تشكل عند البربهاري رحمه الله في ظاهر العبارة، وإن كان لها محامل صحيحة، ومع ذلك فالعبارة فيها إشكال ينبغي أن نتوقف عند هذا الإشكال.

يقول: (فمن أقر بما في هذا الكتاب)، الظاهر أنه يقصد الكتاب الذي بين أيدينا.

(وآمن به واتخذه إماماً)، هذا كله كلام جيد؛ لأنه يقصد أن هذا الكتاب عرض أصول السلف ومناهج السلف، ولا شك أن أصول السلف ومناهج السلف على العين والرأس، ولذلك درسناه ويدرسه غيرنا ويعتبر من كتب أهل السنة، فاتخاذه إماماً أمر حسن؛ لأنه ليس رأي شخص أو فرد، إنما هو منهج أهل السنة وأصولهم أجملها بقدر اجتهاده، لكن قوله بعد ذلك: (ولم يشك في حرف منه)، يبدو لي أنه خانته العبارة، أو عبّر بتعبير مجازي للحرف، وهذا جائز تسعه اللغة، فكأنه قصد بالحرف الأصل، وهذا يستعمل عند كثير من أهل العلم، فلا يقصد الحرف المعهود، لكن يقصد بالحرف الأصل، والمعنى: ومن لم يشك في أصل من الأصول القطعية التي وردت في

هذا الكتاب، (ولم يجحد حرفاً)، يعني أصلاً من هذه الأصول (فهو صاحب سنة وجماعة كامل قد اكتملت فيه السنة).

أما إن قصد الحرف بمعناه الدقيق ففي هذا نظر، وهذه زلة، لكن أنا أستبعد هذا.

وقوله: (ومن جحد حرفاً مما في هذا الكتاب أو شك في حرف منه، أو شك أو وقف فهو صاحب هوى) والتوجيه في هذا كسابقه، يعني أنه يقصد بذلك أصلاً أو منهجاً أو قاعدة من القواعد التي سردها والتي هي محل اتفاق عند أهل السنة والجماعة.

قوله [ومن جحد أو شك في حرف من القرآن أو في شيء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الله تعالى مكذباً، فاتق الله واحذر وتعاهد إيمانك].

يعني الأولى أن تكون هذه الفقرة قبل التي قبلها، لأن تقديم القرآن أولى فيما يتعلق؛ لأن القرآن هو الأصل الذي أخذ منه السلف ما سماه الشيخ حرفاً، أي الأصول ا.هـ

قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي في شرحه : قوله [فمن أقر بما في هذا الكتاب، وآمن به، واتخذه إماماً، ولم يشك في حرف منه، ولم يجحد حرفاً واحداً، فهو صاحب سنة وجماعة كامل قد اكتملت فيه السنة، ومن جحد حرفاً مما في هذا الكتاب، أو شك ووقف فهو صاحب هوى]. لكن في نسخة ثانية: [أو شك في حرف منه أو شك أو وقف].

يقصد المؤلف بهذا كتابه هذا الذي نشرحه، يقول المؤلف رحمه الله: فمن أقر بما في هذا الكتاب؛ لأن هذا الكتاب شرح السنة، فمن أقر بما فيه وآمن به، واتخذه إماماً، ولم يشك في حرف منه، ولم يجحد حرفاً واحداً منه؛ فهو صاحب سنة وجماعة كامل، يعني: اكتملت فيه السنة.

ومن جحد حرفاً مما في هذا الكتاب، أو شك في حرف منه أو وقف؛ فهو صاحب هوى وبدعة. وهذا ليس بصحيح، فإن هذه الأوصاف التي ذكرها عن كتابه لا تكون إلا في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

ومن جحد حرفاً من القرآن أو شك فيه فهذا كافر، أما ما كتبه البشر فهم يخطئون فيه ويصيبون، والبربهاري رحمه الله مر على أشياء غلط فيها وأخطأ، وأتى بأحاديث ضعيفة، فنحن الآن نشك في الأحاديث الضعيفة التي ذكرها، والأشياء التي وهمها، ومررنا بأشياء بينا أن الصواب فيها خلاف ما أقره رحمه الله.

ومن السنة أن لا تطيع أحدا على معصية الله، ولا أولي الخير ولا الخلق أجمعين، لا طاعة لبشر في معصية الله، ولا تحب عليه أحدا، واكره ذلك كله لله تبارك وتعالى١.

ولا ينبغي للمصنف أن يقول هذا، ولا أن يلزم الناس بكتابه فإنه لا يلزم إلا بالكتاب والسنة، وفي كتاب المصنف بعض الحروف والجمل والكلمات التي ذكرها خلاف الصواب رحمه الله، لكن الكتاب في الجملة يتماشى مع مذهب أهل السنة والجماعة، فلا ينبغي للمؤلف أن يقول مثل هذا، ويجب على المسلم أن يستدل بكتاب الله وسنة رسوله، أما أن يلزم الناس بغيرهما فهذا ليس بسديد.

قوله [ومن جحد أو شك في حرف من القرآن، أو في شيء جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي الله تعالى مكذباً، فاتق الله واحذر وتعاهد إيمانك].

هذا صحيح، من جحد أو شك في حرف من القرآن فليس بمسلم، وكذلك إذا جحد شيئاً مما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام من غير تأويل.

وهناك فرق بين المتأول وبين الجاحد، فلو جحد أحدهم قوله تعالى: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه:٥] فهذا كافر.

ولو قال متأول: أنا أومن بها وأنها آية، لكن معنى استوى: استولى، لأنه لا يليق بالله، والذي يستوي هو الشيء المحسوس والجسم المحدث، والله ليس بجسم ولا بمتحيز، فلا يمكن أن يستوي، فهذا له شبهة، فلا يكفر.

وقوله: (فاتق الله واحذر وتعاهد إيمانك) أي: احذر من الجحود والشك والتأويل وتعاهد إيمانك، واحذر مما ينقصه أو يزيله كالجحود والتكذيب والرد في كلام الله وكلام رسوله.

١ قال الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن الراجحي في شرحه: في بعض النسخ بدل (لا تعين أحداً) (لا تطيع أحداً) وبدل (ولا أولي الخير) (ولا الوالدين) ولعله أصوب.

فقوله: (من السنة)، المراد السنة الواجبة لا المستحبة.

ليس للإنسان أن يعين أحداً على المعصية، وليس لأحد أن يطيع أحداً في المعصية ولا أولي الخير ولا الوالدين، فإذا أمراك بمعصية فلا تطعهما، قال الله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} [المائدة:٢] وقال في حق الوالدين الكافرين: {وَإِنْ جَاهَدَاكَ

عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا} [لقمان:١٥] ثم قال سبحانه: {وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا} [لقمان:١٥].

فلا يطاع أحد في المعصية، ولا يعان أحد على المعصية لا الوالد ولا غيره، فالوالد إذا أمرك بمعصية فلا تطعه، والزوجة إذا أمرها زوجها بمعصية فلا تطعه، والعبد إذا أمره سيده بالمعصية فلا يطعه؛ فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وقوله: (ولا يحب عليه أحداً) أي: لا يحب على المعصية أحداً، (واكره ذلك كله) أي: واكره الإعانة على المعصية واكره طاعة البشر امتثالاً لأمر الله تبارك وتعالى ا.هـ

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: هذا أمر معلوم ظاهر، فلا شك أنه ينبغي للمسلم ألا يعين أحداً على معصية أو على ظلم، وكذلك لا يعين أحداً على أولي الخير، فلا يقف في صف الظالمين المعتدين، ولا في صف أهل البدع ضد أهل الخير، فهذا من الأمور المخالفة لأصل السنة.

قوله: (ولا طاعة لبشر في معصية الله)، هذه قاعدة شرعية أيضاً.

(ولا يحب عليه أحداً، واكره ذلك كله لله تبارك وتعالى)، يقصد في العموم.

والسلف كثيراً ما يذكرون في آخر كتبهم ما يسمى بمناهج أهل السنة وخصائصهم، أو ما يسمى بالقواعد التطبيقية لقضايا العقيدة، وكأنه يريد بذلك أن يشير إلى أن منهج المسلم في سلوكه وتعامله من ضمن العقيدة، وأن من حقيقة الاستمساك بالسنة أن يكون المسلم على الأخلاق الفاضلة بعيداً عن الأخلاق السيئة، فيكون مع العدل وضد الظلم، ومع الإحسان ضد الإساءة، أن يحب الفضائل ويكره الرذائل فهذا بالإجمال يدخل في أصول السنة، حتى وإن سماها الناس أخلاقيات، لأن الأخلاقيات هي الثمرة العملية لتطبيق السنة.

ولذلك نجد من أكثر ما يسبب الحرج على أهل السنة أن كثيراً من المنتسبين للسنة يكون تعاملهم مع الآخرين على غير السنة، وهذه إساءة إلى العقيدة نفسها؛ لأن أغلب الناس ليس عندهم مدارك يفرقون بها بين المعاني والأعمال، وإنما يقيسون أهل السنة بتصرفاتهم ومواقفهم تجاه الآخرين، وكثير من المنتسبين للسنة خاصة طلاب العلم المبتدئين وبعض الدعاة غير المتفقهين في الدين لا يهتمون باستقامة التعامل، ومن هنا يسيئون إساءة عظيمة إلى السنة وأهل السنة، ولو سلمت السنة الآن من هؤلاء لكانت استجابة الناس إلى السنة ودخولهم فيها أكثر مما هو حاصل بكثير.

والإيمان بأن التوبة فريضة على العباد أن يتوبوا إلى الله عز وجل من كبير المعاصي وصغيرها١.

فمن هنا ندرك أن أهل العلم حينما يضعون مثل هذه القواعد في آخر كتب العقيدة، يقصدون بذلك أنه لابد من المنهج العملي مع المنهج النظري، فنأخذ العقيدة كقضايا نظرية، ومن ناحية التطبيق لا بد من العمل بمقتضى السنة في تعامل الإنسان أولاً مع ربه عز وجل، ثم في موقفه من الرسول صلى الله عليه وسلم ومن سنته، ثم موقفه من الآخرين ابتداء من الحقوق الخاصة كالوالدين والأقربين والجيران والضيوف وغيرهم، وأصحاب الحق العام كالولاة والعلماء وأهل الاعتبار والطاعة والمشورة، ثم مع المخالفين من المسلمين ومع المخالفين من الكفار.
فلا بد من مسلم يكون عنده منهج مميز واضح ظاهر يتمثل في سلوكه مع الآخرين، وهذا مما أخل به كثير من المنتسبين للسنة اليوم، ولذلك فأكثر الذين يرقبون أعمال المسلمين كبعض المفكرين والمثقفين يحسبون تصرفات بعض الذين ينتسبون للسلفية على السنة والجماعة، ولو قرأت مثلاً بعض الكتب الشهيرة التي تمثل موقف العقلانيين أو العصرانيين من السنة والجماعة لوجدت أنهم يحكمون على السنة والجماعة من خلال تصرفات بعض الذين ينتسبون للسلفية وهم يسيئون إليها.
١ أن من طبيعة النفس البشرية أن تميل إلى شهوات الدنيا ولذاتها وقد فُطر الناس عليها وزينت لهم {زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ} [آل عمران الآية ١٤]، وهذه حكمة من حكم الله الجليلة سبحانه وتعالى ليبتلي ويختبر هذا الإنسان الذي أمر وكلف بعبادته حتى يتبين المطيع من العاصي والذي يقدم ما يحبه الله ويرضاه على ما تألفه النفس وتهواه ويجازي كلا بما عمل وقدم، يقول عز وجلَّ. {الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ} [الملك الآية ٢] فالإنسان مهما حاول أن يتجنب المعاصي والذنوب فإنه سيبقى ذلك العبد الضعيف الذي يضعف أمام الشهوات وتزل به قدمه في المنكرات وقد قال النبي كما عند الترمذي من حديث أنس (كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون) أخرجه أحمد (٣/ ١٩٨، رقم ١٣٠٧٢)، وابن أبي شيبة (١٣/ ١٨٧)، وعبد بن حميد (ص ٣٦٠، رقم ١١٩٧)، والترمذى (٤/ ٦٥٩، رقم ٢٤٩٩)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٠، رقم ٤٢٥١)، والدارمى (٢/ ٣٩٢، رقم ٢٧٢٧)، وأبو يعلى (٢٩٢٢)، وابن حبان في

المجروحين (٢/ ١١١)، وابن عدي (٥/ ١٨٥٠)، والحاكم (٤/ ٢٧٢، رقم ٧٦١٧)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٥/ ٤٢٠، رقم ٧١٢٧) والحديث ضعفه كثير من العلماء من أجل علي بن مسعدة أحد رواته، منهم ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٥٤)، وابن حبان في المجروحين (٢/ ٨٧)، وابن القيسراني في التذكرة (٢٤٧)، والذهبي في تلخيص المستدرك، والعراقي في المغني (٤/ ٥٥)، والعدوي في تعليقه على المنتخب (٢/ ٢٣٠)، والأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (٢٠/ ٣٤٤)، وخالفهم غيرهم فصححه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/ ٤١٤)، وقال الحافظ في البلوغ (٢/ ٤٤٨): إسناده قوي، وكذا قال ابن الديبع في تمييز الطيب من الخبيث (١٣٩)، وصححه السيوطي في الجامع الصغير (٦٢٩٢)، وصححه ابن باز في مجموع فتاواه (٢/ ٢٧)، وحسنه العلامة الألباني في المشكاة (٢٢٨٠).

فالإنسان من طبيعته الخطأ والزلل ولكن من رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده أنه يغفر الذنوب ويمحو الزلات ويقيل العثرات، جاء في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم) أخرجه مسلم (٢٧٤٩).

ولقد ورد الحث على الاستغفار في القرآن الكريم والسنة النبوية، وذلك لحاجة الإنسان إليه في كل وقت، لتقصيره في الطاعات، ووقوعه في معصية الله تعالى كما تقدم، فجاء الاستغفار ليعالج هذا النقص عند الإنسان، قال تعالى {وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعا حسنا إلى أجل مسمى ويؤت كل ذي فضل فضله وإن تولوا فإني أخاف عليكم عذاب يوم كبير (٣)} [هود/٣]، فإن الأمور إذا استحكمت وتعقدت حبالها، وترادفت المعاصي وطال ليلُها وانزلق المسلم إلى ذنب، وشعر بأنه باعد بينه وبين ربه، فإن الطهور الذي يعيد إليه نقاءه ويرد إليه ضياءه ويلفه في ستار الغفران والرضا أن يجنح إلى التوبة؛ لأنها النور الذي يشع للمسلم ليعصمه من التخبط، وهي الهداية الواقية من اليأس والقنوط، وهي الينبوع الفياض لكل خير، فعن أبى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (إن إبليس قال لربه بعزتك وجلالك لا أبرح أغوى بنى آدم ما دامت الأرواح فيهم. فقال الله فبعزتى وجلالى لا أبرح أغفر لهم ما استغفرونى) أخرجه أحمد (٣/ ٢٩، رقم ١١٢٥٥)، وعبد بن حميد (ص ٢٩٠، رقم ٩٣٢)، وأبو يعلى (٢/ ٥٣٠، رقم ١٣٩٩)، والحاكم (٤/ ٢٩٠، رقم ٧٦٧٢)، والطبرانى فى الأوسط (٨/ ٣٣٣، رقم ٨٧٨٨)، والحاكم (٤/ ٢٦١)، والبغوي في شرح السنة (١/ ١٤٦)،

والبيهقي في الأسماء (ص ١٣٤) والحديث قال عنه المنذري (٢/ ٣٨٤): فيه دراج أبو السمح، وقال الذهبي في العلو (٩٠): فيه دراج وهو واه، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وقال الهيثمى (١٠/ ٢٠٧): أحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك أحد إسنادى أبى يعلى، وقال الحافظ في الأمالي المطلقة (١٣٧): حسن وهو منقطع مع ثقة رجاله ولكن له شاهد، وقواه العلامة الألباني بطرقه في الصحيحة (١٠٤)، وقال الأرنؤوط ومن معه في تحقيق المسند (١٧/ ٣٣٧): حديث حسن بالطريق الآتية برقم (١١٢٤٤).

والاستغفار ينبغي أن يكون بتذلل وتضرع وانكسار وخضوع وافتقار، وبعيون دامعة وقلوب خاشعة ونفوس إلى رحمة ربها وصفحه وفضله طامعة، وينبغي أن يكون معه حرارة الابتهال والصدق في السؤال والتضرع في الحال والشعور بالفقر إلى المغفرة في الاستقبال. ويستحب أن يكون متواصلا بالليل والنهار، وبالأخص في الأسحار، حينما ينزل الله جل جلاله إلى السماء الدنيا، وينادي عباده بنداء لطيف لنيل مصالحهم وغفران زلاتهم وقضاء حاجاتهم، فعن أبى هريرة – رضى الله عنه – أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعونى فأستجيب له من يسألنى فأعطيه من يستغفرنى فأغفر له) أخرجه البخارى (١١٤٥).

وقال تعالى: {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [النور: ٣١].

ووعد بالقبول عليها، فقال: {وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ} [الشورى: ٢٥].

وفتح لعباده أبواب الرجاء في عفوه ومغفرته، وأمرهم أن يلجؤوا إلى ساحات كرمه وجوده، طالبين تكفير السيئات وستر العورات، وقبول توبتهم، لا يطردهم من رحمة الله طارد، ولا يوصد بينهم وبين الله باب.

قال تعالى: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [الزمر: ٥٣].

فمن تاب واستغفر تاب الله عليه؛ قال – تعالى –: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ} [آل عمران: ١٥٣]. وقد أثنى الله على عباده المتقين المداومين على الاستغفار، فقال – تعالى –: {الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ} [آل عمران: ١٦، ١٧].

والتائب من ذنبه محل رعاية الله وأهلٌ لحفظه ورحمته، يغدق عليه من بركاته، ويمتعه بسعة الرزق ورغد العيش في الدنيا، وينعم عليه بالثواب العظيم والنعيم المقيم في الآخرة؛ قال تعالى في ثواب التائبين إليه: {أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ}

[آل عمران: ١٣٦].

ثم إن الاستغفار مع الإقلاع عن الذنوب سبب للخصب والنماء، وكثرة النسل وزيادة العزة والمنعة؛ قال تعالى: {فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا} [نوح: ١٠ – ١٢].

ففي الإيمان رحمةٌ بالعباد، وفي الاستغفار بركات الدين والدنيا.

وباب التوبة مفتوح على مصراعيه تنسم منه نسمات الرحمة واللطف والنعم؛ قال تعالى: {إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا * جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا} [مريم: ٦٠، ٦١].

فالتوبة التي تنشئ الإيمان والعمل الصالح، فتحقق مدلولها الإيجابي الواضح .. تُنجي من ذلك المصير فلا يلقى أصحابها {غيًا}، إنما يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئًا.

فما أعظم بركات الاستغفار والإنابة إلى الله، بهما تُستنزل الرحمات، وتبارك الأرزاق، وتكثر الخيرات، ويعطي الله الأموال والبنين، ويغفر الذنب، ويمنح القوة والسداد والرشاد.

والله عفو غفور تواب، يقبل التوب ويغفر الذنب، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، ويبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، فضلاً منه – سبحانه – وإحسانًا؛ فينبغي للعاقل أن يشتغل بطاعة ربه ولا يغفل طرفة عين عن مراقبته والخوف منه، وأن يستحضر عظمة الله دائمًا، ويخشاه في السر والعلانية؛ فعلمه محيط وغضبه شديد، يملأ قلوب الخائفين من غضبه أمنًا، ويعوض النادمين الآسفين على ما كان منهم بمحو السيئات وغفران الذنوب وقبول التوبة ورفع الدرجات.

اللهم يا مَنْ يملك حوائج السائلين، ويعلم ضمائر الصامتين، هب لنا من لدنك توبة صادقة، وإنابة كاملة، لا يشوبها تردد ولا يعتريها نقص أو تسويف.

وإذا كان عموم الناس محتاجين إلى التوبة، فإنه لا بد وأن يكونوا مشتغلين بها في كل حين وآن، وقد دّلت النصوص المتضافرة على أن المبادرة بالتوبة من الذنب فرضٌ على الفور، ولا يجوز تأخيرها، وأن التوبة عند المعاينة لا تنفع؛ لأنها والحالة هذه تصبح توبة ضرورة لا اختيار.

لهذا كان قبول التوبة حقٌ على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب، قبل أن تنقطع الآمال وتحضر الآجال، وتساق الأرواح سوقًا، ويغلب المرء على نفسه؛ قال تعالى: {إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا * وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [النساء: ١٧، ١٨].

فمتى تاب العبد إلى الله نادمًا على ما فعل جادًا عازمًا باذرًا بذور التقوى والعمل الصالح راجيًا رحمة ربه، قَبِلَ الله توبته، لا يتركه منبوذًا حائرًا، ولا يدعه مطرودًا خائفًا؛ بل يدله على الطريق ويأخذ بيده، ويسند خطواته، وينير له الطريق، ولا على العبد حينئذ سوى: أن يُعجِّل بالتوبة؛ حتى لا تصير المعاصي رانًا وطبعًا لا يقبل المحو، وليحذر المغرورون الذين يعملون السيئات ويصرون على المعاصي ويسوفون في التوبة، حتى إذا حضر أحدهم الموت قال: إني تبت الآن. وقد رسخت المعاصي في قلبه، وأنست بها نفسه، حتى صارت ملكات وعادات يتعذر أو يتعسر عليه الإقلاع عنها، حتى إذا جاءه الأجل الموعود، فاضطر إلى التوبة بعد أن لجَّت به الغواية، وأحاطت به الخطيئة، فهو لم يتب إلا حين عاين العذاب وحضره الأجل، ولم يعد هناك متسع لارتكاب الذنوب.

فهذه التوبة غير صحيحة بل هي مردودة لأنها لا تُنشيء صلاحًا في القلب ولا استقامة في الحياة؛ ذلك لأنها توبة اضطرار لا اختيار؛ فهي كالتوبة بعد طلوع الشمس من مغربها، ويوم القيامة، وعند معاينة بأس الله – تعالى.

فليبادر المؤمن بالتوبة إلى الله قبل أن يحضر الأجل، وينقطع الأمل، فيندم ولات ساعة مندم.

مسألة: ذكر العلماء شروطا للتوبة مأخوذة من الآيات والأحاديث، وهذا ذكر بعضها:

الأول: الإقلاع عن الذنب فورا.

الثاني: الندم على ما فات.

الثالث: العزم على عدم العودة.

الرابع: إرجاع حقوق من ظلمهم، أو طلب البراءة منهم.

وذكر بعض أهل العلم تفصيلات أخرى لشروط التوبة النصوح، نسوقها مع بعض الأمثلة:

الأول: أن يكون ترك الذنب لله لا لشيء آخر، كعدم القدرة عليه أو على معاودته، أو خوف كلام الناس مثلا.

فلا يسمى تائبا من ترك الذنوب لأنها تؤثر على جاهه وسمعته بين الناس، أو ربما طرد من وظيفته. ولا يسمى تائبا من ترك الذنوب لحفظ صحته وقوته، كمن ترك الزنا أو الفاحشة خشية الأمراض الفتاكة المعدية، أو أنها تضعف جسمه وذاكرته، ولا يسمى تائبا من ترك أخذ الرشوة لأنه خشي أن يكون معطيها من هيئة مكافحة الرشوة مثلا.

ولا يسمى تائبا من ترك شرب الخمر وتعاطي المخدرات لإفلاسه.

وكذلك لا يسمى تائبا من عجز عن فعل معصية لأمر خارج عن إرادته، كالكاذب إذا أصيب بشلل أفقده النطق، أو الزاني إذا فقد القدرة على الوقاع، أو السارق إذا أصيب بحادث أفقده أطرافه، بل لابد لمثل هذا من الندم والإقلاع عن تمني المعصية أو التأسف على فواتها ولمثل هذا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (الندم توبة) هذا الحديث روي عن عدة من الصحابة وقد أخرجه أخرجه أحمد (١/ ٤٢٢، رقم ٤٠١٢)، والبخارى فى التاريخ الكبير (٣/ ٣٧٣)، وابن ماجه (٢/ ١٤٢٠، رقم ٤٢٥٢)، والحميدي (١٠٥)، وابن حبان (٢/ ٣٧٧، رقم ٦١٢)، والحاكم (٤/ ٢٧١، رقم ٧٦١٢)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٥/ ٣٨٦، رقم ٧٠٢٩) والإسماعيلي في معجمه (ج٣/ ق ١٣٧/ ١)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣١٢)، والخطيب في الموضح (١/ ٢٤٨ – ٢٥٠)، والبغوي في شرح السنة (٥/ ٩١) والحديث صححه الحاكم، وحسنه الحافظ في الفتح (١٣/ ٤٧١)، وقال البوصيرى في مصباح الزجاجة (٤/ ٢٤٨): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٦٨٠٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند: إسناده صحيح، وقال الأرنؤوط: صحيح وهذا إسناد قوي، وصححه الشيخ أبو إسحاق الحويني في النافلة تحت الحديث (٢٧)، وقال العدوي في صحيح تفسير ابن كثير (٤/ ٤٨١): إسناده صحيح.

والله نزل العاجز المتمني بالقول منزلة الفاعل، ألا تراه صلى الله عليه وسلم قال: (إنما الدنيا لأربعة نفر، عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم لله فيه حقا، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علما، ولم يرزقه مالا، فهو صادق النية، يقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان، فهو بنيته، فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما يخبط في ماله بغير علم ولا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم لله فيه حقا، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان، فهو بنيته، فوزرهما سواء) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٩)، ووكيع في الزهد (٢٤٠)، وابن ماجه (٤٢٢٨)، وابن قانع في

معجم الصحابة (٢/ ٢٢٢)، وهناد في الزهد (٥٨٦)، والحسين المروزي في زوائده على زهد ابن المبارك (٩٩٩)، والفريابي في فضائل القرآن (١٠٥ و١٠٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦٣)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٨٦٧)، وابن الأعرابي في المعجم (٦٦٢)، والبيهقي (٤/ ١٨٩) من طرق عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي كبشة. وسالم لم يسمع من أبي كبشة. وروي الحديث بذكر الواسطة بين سالم وأبي كبشة وهو ابن أبي كبشة – كما عند ابن ماجه (٤٢٢٨)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٨٦٥)، والبيهقي (٤/ ١٨٩)، والخطيب في تاريخ بغداد (٦/ ٧٩ – ٨٠) – من طرق عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن أبي كبشة، عن أبي كبشة. روى البيهقي بإثره: عن علي بن المديني أنه قال: ابن أبي كبشة هذا معروف، وهو: محمد بن أبي كبشة. وذكره البخاري في تاريخه (١/ ١٧٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٧٢)، وقال الحافظ في التقريب (٨٤٨٦): مقبول، فهو لين الحديث، وقد توبع .. فقد تابعه أبو البختري سعيد الطائي كما عند: أحمد في مسنده (٤/ ٢٣١)، والترمذي (٢٣٢٥)، والفسوي في تاريخه (٣/ ١٩١)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٨٥٥ و٨٦٨)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٩٧)، والمزي في تهذيب الكمال (١٤/ ١٩٣) من طرق عن سعيد الطائي، به. والحديث قال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن صحيح، وصححه ابن القيم في مفتاح دار السعادة، وقال العراقي كما في طرح التثريب: إسناده صحيح، وصححه العلامة الألباني في صحيح ابن ماجة وفي صحيح الترمذي، وقال الأرنؤوط في تحقيق المسند (٢٩٥٦٢): حديث حسن. أما الشيخ مقبل فضعف الحديث في أحاديث معلة ظاهرها الصحة (ص٤٠٢، رقم ٤٢٣ – ٤٢٤).

الثاني: أن يستشعر قبح الذنب وضرره: وهذا يعني أن التوبة الصحيحة لا يمكن معها الشعور باللذة والسرور حين يتذكر الذنوب الماضية، أو أن يتمنى العودة لذلك في المستقبل، وقد ساق ابن القيم رحمه الله في كتابه الداء والدواء والفوائد أضرارا كثيرة للذنوب منها: حرمان العلم – والوحشة في القلب – وتعسير الأمور – ووهن البدن – وحرمان الطاعة – ومحق البركة – وقلة التوفيق – وضيق الصدر – وتولد السيئات – واعتياد الذنوب – وهوان المذنب على الله – وهوانه على الناس – ولعنة البهائم له – ولباس الذل – والطبع على القلب والدخول تحت اللعنة – ومنع إجابة الدعاء – والفساد في البر والبحر– وانعدام الغيرة – وذهاب الحياء – وزوال النعم

– ونزول النقم – والرعب في قلب العاصي – والوقوع في أسر الشيطان – وسوء الخاتمة – وعذاب الآخرة.

وهذه المعرفة لأضرار الذنوب تجعله يبتعد عن الذنوب بالكلية، فإن بعض الناس قد يعدل عن معصية إلى معصية أخرى لأسباب منها:

أن يعتقد أن وزنها أخف.

لأن النفس تميل إليها أكثر، والشهوة فيها أقوى.

لأن ظروف هذه المعصية متيسرة أكثر من غيرها، بخلاف المعصية التي تحتاج إلى إعداد وتجهيز، أسبابها حاضرة متوافرة.

لأن قرناءه وخلطاؤه مقيمون على هذه المعصية ويصعب عليه أن يفارقهم.

لأن الشخص قد تجعل له المعصية المعينة جاها ومكانة بين أصحابه فيعز عليه أن يفقد هذه المكانة فيستمر في المعصية، كما يقع لبعض رؤساء عصابات الشر والفساد، وكذلك ما وقع لأبي نواس الشاعر الماجن لما نصحه أبو العتاهية الشاعر الواعظ ولامه على تهتكه في المعاصي، فأنشد أبو نواس:

أتراني يا عتاهي تاركا تلك الملاهي * أتراني مفسدا بالنسك عند القوم جاهي

الثالث: أن يبادر العبد إلى التوبة، ولذلك فإن تأخير التوبة هو في حد ذاته ذنب يحتاج إلى توبة.

الرابع: أن يخشى على توبته من النقص، ولا يجزم بأنها قد قبلت، فيركن إلى نفسه ويأمن مكر الله.

الخامس: استدراك ما فات من حق الله إن كان ممكنا، كإخراج الزكاة التي منعت في الماضي ولما فيها من حق الفقير كذلك.

السادس: أن يفارق موضع المعصية إذا كان وجوده فيه قد يوقعه في المعصية مرة أخرى.

السابع: أن يفارق من أعانه على المعصية وهذا والذي قبله من فوائد حديث قاتل المائة وسيأتي سياقه.

والله يقول: (الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين) الزخرف /٦٧. وقرناء السوء سيلعن بعضهم بعضا يوم القيامة، ولذلك عليك أيها التائب بمفارقتهم ونبذهم ومقاطعتهم والتحذير منهم إن عجزت عن دعوتهم ولا يستجرينك الشيطان فيزين لك العودة إليهم من باب دعوتهم وأنت تعلم أنك ضعيف لا تقاوم.

ومن لم يشهد لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة، فهو صاحب بدعة وضلالة، شاك فيما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال مالك بن أنس: من لزم السنة، وسلم منه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مات، كان مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وإن كان له تقصير في العمل١.

وقال بشر بن الحارث: الإسلام هو السنة، والسنة هي الإسلام٢.

وهناك حالات كثيرة رجع فيها أشخاص إلى المعصية بإعادة العلاقات مع قرناء الماضي.

الثامن: إتلاف المحرمات الموجودة عنده مثل المسكرات وآلات اللهو كالعود والمزمار، أو الصور والأفلام المحرمة والقصص الماجنة والتماثيل، وهكذا فينبغي تكسيرها وإتلافها أو إحراقها.

ومسألة خلع التائب على عتبة الاستقامة جميع ملابس المعصية لابد من حصولها، وكم من قصة كان فيها إبقاء هذه المحرمات عند التائبين سببا في نكوصهم ورجوعهم عن التوبة وضلالهم بعد الهدى، نسأل الله الثبات.

التاسع: أن يختار من الرفقاء الصالحين من يعينه على نفسه ويكون بديلا عن رفقاء السوء وأن يحرص على حلق الذكر ومجالس العلم ويملأ وقته بما يفيد حتى لا يجد الشيطان لديه فراغا ليذكره بالماضي.

العاشر: أن يعمد إلى البدن الذي رباه بالسحت فيصرف طاقته في طاعة الله ويتحرى الحلال حتى ينبت له لحم طيب.

الحادي عشر: أن تكون التوبة قبل الغرغرة، وقبل طلوع الشمس من مغربها: والغرغرة الصوت الذي يخرج من الحلق عند سحب الروح والمقصود أن تكون التوبة قبل القيامة الصغرى والكبرى لقوله صلى الله عليه وسلم: (من تاب إلى الله قبل أن يغرغر قبل الله منه) رواه أحمد والترمذي، وهو في صحيح الجامع (٦١٣٢). وقوله صلى الله عليه وسلم: (من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) رواه مسلم.

١ قال محقق نسخة الشيخ النجمي: لم أجده.

٢ قال محقق نسخة العلامة النجمي: لم أجده.

وقال فضيل بن عياض: إذا رأيت رجلا من أهل السنة، فكأنما أرى رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا رأيت رجلا من أهل البدع، فكأنما أرى رجلا من المنافقين[1].

وقال يونس بن عبيد العجب ممن يدعو اليوم إلى السنة، وأعجب منه من يجيب إلى السنة فيقبل[2].

وكان ابن عون يقول عند الموت: السنة السنة، وإياكم والبدع، حتى مات[3].

وقال أحمد بن حنبل: ومات رجل من أصحابي فرئي في المنام، فقال: قولوا لأبي عبد الله: عليك بالسنة؛ فإن أول ما سألني الله سألني عن السنة[4].

وقال أبو العالية: من مات على السنة مستورا، فهو صديق، ويقال: الاعتصام بالسنة نجاة[5].

وقال سفيان الثوري: من أصغى بأذنه إلى صاحب بدعة، خرج من عصمة الله، ووكل إليها – يعني إلى البدع –[6].

وقال داود بن أبي هند: أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى بن عمران: لا تجالس أهل البدع، فإن جالستهم، فحاك في صدرك شيء مما يقولون، أكببتك في نار جهنم[1].

---

١ قال محقق نسخة العلامة النجمي: لم أجده.

٢ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢١/٣)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٠)، واللالكائي في السنة (٢١ ، ٢٢ ، ٢٣) بإسنادٍ حسن.

٣ قال محقق نسخة العلامة النجمي: لم أجده.

٤ قال محقق نسخة العلامة النجمي: لم أجده.

٥ قال محقق نسخة العلامة النجمي: لم أجده.

٦ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٦/٧ ، ٣٤)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٤٤).

وقال الفضيل بن عياض: من جالس صاحب بدعة لم يعط الحكمة٢.

وقال الفضيل بن عياض: لا تجلس مع صاحب بدعة، فإني أخاف أن تنزل عليك اللعنة٣.

وقال الفضيل بن عياض: من أحب صاحب بدعة، أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه٤.

وقال الفضيل بن عياض: من جلس مع صاحب بدعة، ورثه العمى٥.

وقال الفضيل بن عياض: إذا رأيت صاحب بدعة في طريق فجز في طريق غيره.

وقال الفضيل بن عياض: من عظم صاحب بدعة، فقد أعان على هدم الإسلام، ومن تبسم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله عز وجل على محمد صلى الله عليه وسلم، ومن زوج كريمته مبتدع فقد قطع رحمها، ومن تبع جنازة مبتدع لم يزل في سخط الله حتى يرجع٦.

---

١ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرج ابن وضاح في البدع نحوه (ص٤٩) نحوه عن محمد بن أسلم، وأخرج الآجري في الشريعة (ص٥٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٥٥٦) نحوه عن خصيف بن عبد الرحمن الجزري.

٢ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه اللالكائي في السنة (٢٦٣ ، ١١٤٩)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٣٩) وإسناده حسن.

٣ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه اللالكائي (٢٦٢)، وابن بطة (٤٤١ ، ٤٥١) وإسناده حسن.

٤ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه أخرجه اللالكائي (٢٦٣)، وابن بطة (٤٤٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٣/٨)/ وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص١٦) وإسناده صحيح.

٥ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨ /١٠٣)، وابن بطة (٤٩٣)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص١٦) وإسناده صحيح.

٦ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ١٠٣)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص١٦) إلى قوله : (فقد قطع رحمها) وإسناده صحيح ، وليس عندهما أيضاً قوله : (ومن تبسم ...).

وقال الفضيل بن عياض: آكل مع يهودي ونصراني، ولا آكل مع مبتدع، وأحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد[1].

وقال الفضيل بن عياض: إذا علم الله عز وجل من الرجل أنه مبغض لصاحب بدعة غفر له، وإن قل عمله[2]، ولا يكن صاحب سنة يمالئ صاحب بدعة إلا نفاقا[3].

ومن أعرض بوجهه عن صاحب بدعة ملأ الله قلبه إيمانا، ومن انتهر صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن أهان صاحب بدعة رفعه الله في الجنة مائة درجة، فلا تكن تحب صاحب بدعة في الله أبدا[4].

---

١ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرجه اللالكائي (١١٤٩)، وأبو نعيم (٨/١٠٣)، وأخرج ابن بطة (٤٧٠) الشطر الثاني منه وإسناده صحيح.

٢ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرج هذا الشطر أبو نعيم في الحلية (٨/١٠٣) بإسنادٍ صحيح، وعنده رجوت أن يغفر له.

٣ قال محقق نسخة العلامة النجمي: أخرج نحوه أبو نعيم (٨/١٠٤) بإسنادٍ صحيح وأخرجه ابن بطة بلفظه (٤٢٩) بإسنادٍ لابأس به.

٤ قال محقق نسخة العلامة النجمي: لم أجده.

وقال الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل في شرحه: قول مالك واضح أنه يقصد به أن الإنسان إذا حسنت عقيدته واستقامت، وسلم من الكلام في السابقين الأولين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأئمة الهدى، فلم يطعن فيهم ولم يكن في قلبه عليهم شيء ولا تكلم عليهم بلسانه، فإن مصيره إلى الجنة ومصيره إلى الخير وإن وقع في بعض المعاصي، وهو يقصد التفريق بين البدع الاعتقادية وبين المعاصي، فالعاصي يرجى له الخير وإن مات على معصيته، أما الذي يقع في خلاف السنة فهو أشد وعيداً.

قال رحمه الله تعالى: [وقال الفضيل بن عياض: إذا رأيت رجلاً من أهل السنة فكأنما أرى رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا رأيت رجلاً من أهل البدع فكأنما أرى رجلاً من المنافقين].

هذه النصوص والتي ستليها كلها تندرج تحت موضوع واحد، فلذلك يكفي التعليق عليها الآن.

وذلك أنها تدخل في عبارات السلف في النهي عن البدع والتحذير منها على سبيل الوعيد والردع وحماية السنة والوقاية من البدعة، فهي أشبه بنصوص الوعيد التي يراد بها الزجر، وليست على وجهها من كل جانب، والمعنى أن بعض العبارات فيها قسوة أو فيها حكم مغلّظ، وهذا كله على سبيل الزجر؛ لأن السلف يجعلون هذا من وسائل حماية الأمة من البدع.

فإذاً الآثار الآتية عن السلف التي في النهي عن البدع ووصف أهلها ببعض الأوصاف الصعبة جاءت على سبيل الردع والحماية والوقاية وعلى سبيل الوعيد.

(تنبيه) ينبغي التنبه لمثل هذه العبارات وإن وردت عن مثل الفضيل رحمه الله، ففيها نظر، مثل قوله: (ومن انتهر صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر)، كان المفروض أن يقال: أرجو أن يؤمّنه الله عز وجل من الفزع الأكبر، من باب الرجاء، وكذلك قوله: (من أهان صاحب بدعة رفعه الله في الجنة مائة درجة) فتحديد المائة فيه نظر، وهو لا ينبغي في الحقيقة، وهذا من التساهل عند بعض العبّاد أمثال الفضيل رحمه الله.

(فلا تكن صاحب بدعة في الله أبداً)، بمعنى: لا تقع في البدعة، لكن العبارة فيها ركاكة واضطراب.

المهم أن تحديد هذه الأمور توقيفي لا ينبغي أن نأخذ الكلام فيها على التسليم، بل لا بد أن نناقشها، ونقول: هذا شيء يحتاج إلى دليل شرعي، وليس عندنا دليل شرعي، فنتوقف في مثل هذه الأمور، وقد ذكر لها العلماء قواعد كثيرة فيما يتعلق بالاستدلال، وكونها صدرت من الفضيل أو أمثال الفضيل لا يعني أنها تُقبل من كل وجه، فهي زلة ا.هـ

وهذا آخر الكتاب فما كان من صواب فمن الله ذي النعم وماسوى ذلك فمن نفسي الواقعة في اللمم والله تعالى أحكم ولعباده ارحم وبشؤون خلقه أعلم وصلى الله على النبي الأكرم وعلى آله وصحبه وسلم.





